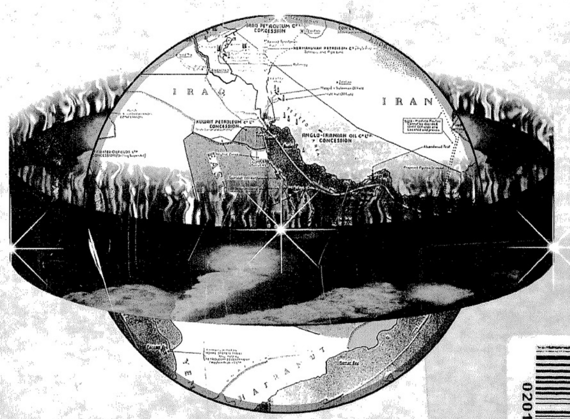
ملف الخليج الإستراتيجي
(١)

مشكلات
الحدود السياسية في منطقة الخليج العربي

دراسة تاريخية - سياسية - قانونية





دكتـــور
فتــحي العفيــفي

مشكلات
الحدود السياسية في منطقة الخليج العربي
دراسة تاريخية - سياسية - قانونية

تأليف

الدكتور / فتـــحي العفيـــفي

المركز الأكاديمي للدراسات الاستراتيجية

مؤسسة علمية مستقلة

دراسات تاريخية - سياسية - استراتيجية

مركز للمعلومات والبحوث ودار للنشر والتوزيع



المشرف العام

د. فتحي العفيفي

سكرتارية التحرير

رانيا حسين
[illegible]

وفيق البلاشوني
وحدة المعلومات والمتابعة

الطبعة الأولى

٢٠٠٠م

منشورات المركز الأكاديمي للدراسات الاستراتيجية

المركز الرئيسي: ٥ ش الزعيم أنور السادات، الهرم، الجيزة ت [illegible]

الفرع: ٥٠ ش أبو بكر الصديق، [illegible] الزقازيق ت/ فاكس [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

وَهُوَ ٱلَّذِي مَدَّ ٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِيَ وَأَنْهَٰرًا وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ .

صدق الله العظيم

سورة الرعد آية ٣

إن قصة الحدود السياسية هي تعبير صارخ عن ظلم الإنسان لأخية الإنسان ، كما هي تعبيراً عن تصالحه مع ذاته ومع الناس ، وهي رمزاً لوجوده ، وعنوان لتشبثه بالأرض وإعلان عن رغبته في الإعمار وحقه في الحياة ، وفقاً لصيرورة الكون ، سنة الله التي خلت في عباده .

المؤلف

الإهـــــداء إلـــى

والديَّ براً وعرفاناً كما ربياني صغيرا

زوجتي الحبيبة مودة ورحمة كما تعهدتني كبيرا

محمد ومهند حباً وحناناً كما حلمت بهما صغيراً وكبيرا

هـــذا من فيـــض عطائكم

المخلص إليكم

فتـــحي العفيـــفي

المقـــــــدمة

أهمية الدراسة

لقد أصبح الحديث عن جذور دراسة التاريخ غير ذي موضوع ، بعد أن أثبتـت الأحـداث والتفاعلات الإقليمية والدولية المتلاحقة أن الأزمات السياسية العاصفة التي ضربت اسـتقرار المنطقـة وأمنها في الصميم تنطلق منطلقاً تاريخياً أساسياً ثم ترتد مردوداً تاريخياً أيضاً بحثاً عن حلول للخروج مـن المأزق التاريخي .

والتاريخ علاوة على أنه يمثل ذاكرة الأمة ، فهو مصدر حضارتها وباعث نهضتـها وهويتـها الحقيقية ، فهو يقدم الأصول والمنبع ، والخبرة ، والمعرفة ، والتجربة ، والدراية ، والقدوة والنمـوذج ، والفعل والفاعل والمفعول به ، وفق الزمان والمكان ، وهو في كل ذلك يقف صامتـاً ليحـترم عقليـة الإنسان – الذي هو محور العملية التاريخية – فيترك له الحكم والتحليل والتعليل والأخذ والرد ليكـون على نفسه بصيراً وعن فعله مسؤولا ، ومن أكثر فروع علم التاريخ إلتصاقاً بهذا المفهوم هـو تـاريخ العلاقات الدولية المعاصرة الذي هو دراسة منهجية منظمة لتفاعلات الدول وغيرها من الفاعلين الدوليين والأدوات التي تستخدمها في علاقاتها مع بعضها البعض ، في التأثير على المجتمع الـدولي عـن طريـق الصراع أو التعاون في مجالات السياسات الدولية (International Politics) أو (World Politics) أو (Foreign Affairs) (International Affairs) أو (World Affairs) والتحكم في تفاعلاتها بصورة تساعد المجتمع السياسي القومي (أي الدولة) على البقاء والتماسك والتقدم ، وتساعد في ذات الوقت على تنمية التكامل بين الأمم واستمرار الحياة على وجه المعمورة .

ومن أبرز القضايا وأهمها التي تتطلب قدراً عالياً من المهارات اللازمة لإدارة الصراعات الدولية وبالأخص القدرة على إدراك الجـوانب المتناقضة للموقف الصراعي وكيفية توظيفه ، كما تقتضي مزيداً من الإنتباه إلى درجة التداخل والتعقيد في مكونات الظاهرة السياسية هي " مشكلات الحدود السياسية" التي تتصف بالحيوية الديناميكية فتهدأ فترة ثم تثور أخرى ، وتتغير الحقائق المحيطة بها بإستمرار في عـالم مضطرب غير مستقر تتغير فيه خطط الساسة ومعتقدات العامة ، وفقاً للإعتبارات الأيديولوجية وإعتناق مبادئ الجيوبوليتك ، واتبـاع سياسة القـوة في تسويـة المشكلة كحـل نهـائي ، وفي ظل هكـذا وضعية يبـدو الخوض في قضايا الحدود العربية – العربية كضرب من السباحة لأول مرة في نهر يعـج بالتماسيح في ظلام دامس ، فإمكان عبور النهر دون مخاطر يعد مطلباً عزيز المنال ، ولكن يظـل أمـراً مطلوباً ليس لذاته ، وإنما لما يثيره من قضايا وإشكاليات وتداعيات خطيرة هي من صميم صنع الحـاضر والمستقبل معاً ، ومن ثم كان لا بد من التصدي لتلك القضية بقدر من الشمول الذي يتوافق مضمونيـاً مع التشعب الذي تتصف به قضية الحدود في منطقة الخليج وشبه الجزيرة العربية وتمثل هذه الدراسـة نوعاً من تلك السباحة [illegible]

وتكتسب قضية الحدود السياسية في منطقة الخليج وشبه جزيرة العرب أهمية خاصة لإرتباطها مباشرة بالأمن القطري والقومي العربي ، وما يمكن أن تحدثه من التأثير السلبي إزاء البعدين المذكورين ، لقدرتها على إثارة أكثر من إشكالية ومعضلة في آن واحد ، سواء فيما يختص بالطعن والتشكيك في شرعية تكوين الدولة العربية القطرية ، أو البعد القانوني المتعلق بجدوى المعاهدات والإتفاقيات الحدودية، أو الميراث الإستعماري والإدعاءات التاريخية وصلتها بواقع الحدود العربية – العربية ، أو إستقدام الدور الخارجي ومنحه الأولوية – إزاء عجز المؤسسة القومية – وتوافر الفرص أمام المزيد من الإنكشاف الإقتصادي والأمني الشامل ، أو مدي منطقية الدعوات المطالبة بتوزيع الموارد الإقتصادية واصطدامها بإطار ممارسة السيادة والدفاع عن الشرعية ، وهكذا يتضح التأثير الكبير الذي يمكن أن تمارسه قضايا الحدود سواء في العلاقات الثنائية بين دولتين عربيتين أو عموم العلاقات العربية – العربية ثم تفاعلاتها الإقليمية وتداعياتها الدولية .

ومن التداعيات الخطيرة لمشكلات الحدود السياسية أنها قد أفرزت حربين إقليميتين في غضون عقدين من الزمان منذ إلغاء بغداد إتفاقية الجزائر من طرف واحد عام ١٩٧٩م حيث دخلت منطقة الخليج باندفاع حاد مرحلة جديدة إستُبدلت فيها حرب الأعصاب بحرب عسكرية في أنساق معادلة إقليمية غاية في التعقيد ، ومنذ عام ١٩٨٢م حينما بدت الكفة راجحة لطهران ، قادت الرياض المجموعة الخليجية في عملية دعم مالي ولوجوستي واسعة لبغداد حتى لا يكون هناك منتصر يهيمن بإرادته العسكرية والسياسية على المنطقة ، وشيئاً فشيئاً وجد الخليجيون أنفسهم متورطين في حرب دخلوها على خلفية حسابات سياسية تفتقر إلى الكثير من الدقة ، وعلى عكس المتوقع إنتهجت بغداد خطاً تصادمياً إزاء جيرانها الخليجيون، وراحت تستثمر الإنتكاسة والإخفاق الإيراني على غير الأرض الإيرانية من خلال التقدم بفاتورة مثقلة بالإستحقاقات السياسية والإقتصادية ، والرمي بها على مجموعة مجلس التعاون الخليجي ، وكانت الكويت البلد الأكثر قرباً وسهولة أمام العراق ، فكانت معركة الديون والنفط والأسعار ، المقدمة السياسية والنفسية لتفجير أزمة الحدود وقضية السيادة والشرعية مع الكويت في إطار قوامة دعاوى الحق التاريخي فكانت الصاعق الذي فجر القنبلة ، والإجتياح العراقي للكويت في ٢ أغسطس ١٩٩٠م والمفاعيل السياسية لهذا الإجتياج ، وصدى الحرب التدميرية التي أعقبته والذي قد يرتد في صورة حرب جديدة كانت في مجملها تعبيراً صارخاً عن هشاشة المشهد الإقليمي للخليج ، وعن مدى الإنهاك والإحباط الذي قد تسببه قضايا الحدود وتأثيراتها السلبية على مقدرات الشعوب ، وسيادة الدول ، وقد ارتسمت ملامح هذه الصورة العبوث في مخيلة الباحث ومثلت هاجساً قوياً وملحاً نحو ضرورة سبر أغوار هذا النفق المظلم ألتمس معالمه وأستكشف ضروبه لعلي أهتدي إلى سبيل يقودنا إلى انبلاج فجر جديد يجنبنا ويلات الحروب ، بما تقدمه هذه الدراسة من رؤية علمية صادقة تستند إلى العديد من الإشكاليات والقضايا التي تساهم بقدر في فك رموز المعضلة الحدودية .

هذا هو الكتاب الأول من الدراسة التي حصلت بموجبها على درجة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر بمرتبة الشرف الأولى ، وقد عنونته " بمشكلات الحدود السياسية في منطقة الخليج العربي ، دراسة تاريخية – سياسية – قانونية " في حين سيحمل الكتاب الثاني الذي هو تحت النشر عنوان " مشكلات الحدود السياسية في شبة الجزيرة العربية " وقد راعيت في هذا التقسيم الوحدة الموضوعية والمنهجية العلمية التي تقتضي مراعاة الفصل بين الحدود البحرية ذات الطبيعة المختلفة من حيث ظروف نشأتها وتطورها التاريخي ، وسبل معالجتها والتي شرعت لأجلها قوانين خاصة بها ، وبين الحدود البرية التي شهدت بدورها ظروفاً متسقة مع طبيعتها المتماثلة بين الأطراف المختلفة في شبة الجزيرة العربية ، وهكذا فرضت الحتمية الموضوعية نفسها على طبيعة هذا التقسيم .

تجدر الإشارة إلى أن الإتفاقيات والمعاهدات المبرمة في الشأن الحدودي هي من أكثر المواثيق في التاريخ عرضه للإلغاء ، وكثيراً ما تنصلت الدول منها وتحللت الأنظمة من ربقتها بدعوى أنها أوجدت في ظروف ضاغطة ، أو إستثنائية ، ويكون مثل هذا الإلغاء مدعاة لعودة التوتر من جديد ، ومن ثم لا ينبغي التعويل كثيراً على التسويات الحدودية التي تتم بشكل أو بأخر ، طالما أنها لا تكتسب صفة الديمومة والإستمرار ، وهو التبرير الذي يعطي مثل هذه الدراسات شرعية المرجعية والقيمة العلمية المتميزة.

المحاولات العلمية السابقة

هناك بعض الجهود العلمية السابقة على هذه الدراسة التي حاولت طرق هذا الميدان ، بيد أن هذه الدراسات علاوة على محدوديتها ، وقصر تناولها على قطر بعينه مع جيرانه ، فإنه قد غلب عليها الأجواء الإنفعالية والحس الوطني ، والنظرة الشوفينية ،دون النظرة الشمولية الموضوعية التي تستوجبها مثل هذه الدراسات الشديدة الحساسية والتعقيد ، بل إن من فرط مثل هذا التوجه فقد سقط الباحثون في خطأ منهجي فادح وذلك بتكرار ما تم دراسته وبحثه في دراسات علمية ، فيما يشبه نزاعاً حدودياً على الورق ، فعلى سبيل المثال قامت الدكتورة ميمونة خليفة الصباح بدراسة العلاقات الكويتية – النجدية في الفترة من "١٨٩٦ – ١٩٣٩م " في رسالتها للماجستير بجامعة عين شمس في عام ١٩٨٣م ، وتناولت فيها بالطبع مسألة الحدود بين الجانبين وأشارت إلى إقتطاع أكثر من ثلثي أراضي الكويت بمقتضى مؤتمر واتفاقية العقير ١٩٢٢م ، فقام باحث أخر من منتسبي جامعة أم القرى بمكة المكرمة وهو السيد / خالد حمود السعدون بتبني وجهة نظر مضادة للرسالة المذكورة ، في رسالته للماجستير بعنوان العلاقات بين نجد والكويت فيما بين عامي " ١٩٠٢ م – ١٩٢٢م " وهي الفترة الواقعة في نطاق دراسة الدكتورة ميمونة الصباح ، وليس هذا فحسب بل إن أحد المؤرخين السعوديين وهو الدكتور عبد الله الصالح العثيمين قد كتب بحثاً إنتقادياً بعنوان " الدكتورة ميمونة الصباح وكتابة تاريخ الكويت " في : محاضرات وتعليقات في تاريخ المملكة العربية السعودية " الرياض " د . ن ١٤١١هـ ص ٢٠٧ – ٢٤٦، ووصف كتاباتها بالبعد عن الموضوعية ، نتيجة للميل والتحيز وتغليب الحس الوطني على الحقيقة

التاريخية ،وقد نحى نفس المنحى الدكتور مصطفى عبد القادر النجار في رسالته للدكتوراه بجامعة عين شمس سنة ١٩٧٣م بعنوان " التاريخ السياسي لمشكلة الحدود الشرقية للوطن العربي ، في شط العرب " أي مسألة الحدود العراقية – الإيرانية ، حيث تبنى الباحث وجهة نظر بلاده الرسمية إزاء المشكلة ، وقد فعل الشيء ذاته وأكثر في كتابة بالإشتراك مع د . محمود علي الداود في عام ١٩٩٠م والذي جاء بعنوان " الهوية العراقية للكويت " وفي العنوان ما يغني عن البيان فقد أراد الرجلان بقليل من الأحبار والأوراق أن يمحوا كيان دولة بعد أن عجزت الآلة العسكرية عن ذلك ، وقد ردت الدكتورة ميمونة الصباح على الكتابات العراقية في بحث لها بعنوان " تاريخ الأطماع العراقية في الكويت " المنشور بمجلة دراسات الخليج والجزيرة ، العدد(٧٤) السنة (١٩) في يوليو ١٩٩٤م ، والمشهد ذاته يتكرر في مواقع أخرى فقد تبنى الباحث / عصام ضياء الدين السيد وجهة النظر السعودية في رسالته للدكتوراه التي جاءت بعنوان " عسير في العلاقات السياسية السعودية – اليمنية (١٩١٩ – ١٩٣٤)" في آداب بني سويف ، جامعة القاهرة ١٩٨٧م ، وحمل على الإمام يحيى وسياساته ولم يتورع عن وصفه بما لا يليق من قبيل " من ليس لهم عهد أو ميثاق " ، " الكذب " وغير ذلك لم يخفي إبتهاجه بالتوسعات السعودية في مناطق الحدود مع اليمن ، وفي المقابل جاءت رسالة السيد / وليد النونو للدكتوراه تحت عنوان " الوضع القانوني لحدود اليمن الدولية " المقدمة إلى كلية الحقوق بجامعة صوفيا، والذي أنتقد بشدة السياسات السعودية تجاه اليمن وأعتبر أن مأزق قصور الدولة اليمنية يمر من عند مشكلة الحدود اليمنية – السعودية ، ولم يتورع السيد / يحيى علي الأرياني نائب مدير مركز الدراسات والبحوث اليمني في تقديمه للرسالة المذكورة عن وصف السعودية " بالجار المغتصب " ، والطريف أن النزاع الحدودي على الورق لم يكن حبيس الإقليمية بل إنتقل بمعطياته إلى الأوساط العلمية الأوربية فعندما قام السيد (JOHN B . KELLY) في كتابة : " EASTERN ARABIAN FRONTIERS , LONDON FAER , 1964 " بتناول مسألة الحدود الشرقية للجزيرة العربية وتحديداً " قضية البريمي " أنتقد بشدة المذكرة السعودية المقدمة إلى لجنة التحكيم ووصفها في مجموعها بأنها "رمز محزن للعلمية السيئة التوجيه" ولم يتبنى وجهة النظر البريطانية فحسب ، بل عمد إلى الإساءة إلى السياسات السعودية فيما يختص بمسألة الزكاة ، وولاءات القبائل ، ومدى قانونية الأسانيد السعودية ، فانبرى أحد الباحثين السعوديين وهو السيد عبد الرحمن الشملان في رسالته للدكتوراه التي جاءت بعنوان :

- "The Evolution Of National Boundaries In The Southeastern Arabian Peninsula 1934 - 1955 " P H . D . Thesis University Of Michig On , 1987 .

للدفاع عن وجهة نظر بلاده والرد على مزاعم السيد (Kelly) فكان أن انحاز من حيث يدري أولا يدري إلى الرأي السعودي في مشكلة البريمي فأشاد بالمذكرة السعودية وأنتقد المذكرة البريطانية بوصفها تحوى مخططاً للعبث بخريطة المنطقة ، وتغذية بؤر النزاع والتعصبات القبلية والمذهبية وإعداد الساحة للإقتتال لأجل أن تسود وتبقى المنطقة معوقة ومكبلة ومليئة بالثقوب والثغرات .

بقي أن نشير إلى بعض الدراسات القانونية والتاريخية التي أجيزت من الجامعات الغربية والتي خلت غالبيتها من المضمون التاريخي السليم وعدم الإعتماد على الوثائق التاريخية التي هي اللحمة والسداه في القضايا الحدودية ، إلى جانب الإختصار الشديد والإكتفاء بذكر الإتفاقيات الشهيرة والأحداث العامة دون العناية بالتفاصيل اللازمة ، ومنها الدراسات التالية :

- Abu - Dawood , Abdulrazak S . Political Boundaries Of Saudi Arabia : Their Evolution and Functions P h . D . Thesis University Of Kentucky , 1984 .

-- Al - Bar , A . Les Problemes des Frontiers dans La Peninsule arabique de 1919 a nos jours Doctorate Thesis , Paris Pantheon 1979

- Hamadi , Abdulkarim M . Saudi Arabia's Territoial Limits : A Study in law and Politics Ph . D . Thesis Indiana University 1981.

مصادر البحث

لم يكن ثمة سبيل لإعادة النظر فيما كتب عن قضايا الحدود السياسية في منطقة الخليج العربي وشبه الجزيرة العربية ، إذا لم يكن هناك مبرراً قوياً لذلك ، وقد تمثل ذلك الحافز القوي في توفر الباحث على مجموعة هائلة من الوثائق والمصادر الأصلية الجديدة ، والتي لم تكن معروفة لدى الباحثين من قبل أو تعذر وصولهم إلى بعضها ، وكان ذلك هو التحدي الأقوى الذي صادفته ، ومن أجل أن تكون الإستجابة موفقة فقد بذلت مجهوداً مضنياً في سبيل الوصول إلى كل ماله صلة من قريب أو بعيد بموضوع البحث وكان جهداً جد عصيب نظراً لأن وثائق الحدود السياسية على نحو خاص دائماً تحاط بالسرية التامة لإرتباطها مباشرة بالأمن الوطني لأية دولة من أطراف الدراسة ، ومن مفاتن هذه الدراسة تناولها لأول مرة في البحوث والدراسات التاريخية والسياسية للمجموعة الكاملة لوثائق ومصادر " قسم البحوث والترجمة " بشركة الزيت العربية الأمريكية " أرامكو " برئاسة الدكتور / جورج رنس " GEORGE RENTZ " ومساعديه " مالني هدسن "و " رتشارد نيق" وهما قاضيين سابقين في محكمة العدل الدولية ، وقد قام هذا الفريق من الباحثين بمجهودات عظيمة في سبيل عمل المسوحات الجغرافية لمناطق الحدود السعودية بالتعاون مع المكتب الهيدروجرافي التابع للبحرية الأمريكية في الفترة ما بين عامي" ١٩٤٥م – ١٩٥٤م " وهي المرحلة التي شهدت تفاعلات قضايا الحدود وبلوغها حد الأزمة ، فما كان من الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود إلا أن اتخذ من هذا الفريق كمستشارين له في مواجهة الخبراء البريطانيون المتمرسون في الجغرافيا والسياسة والقانون ، وبالفعل شُغل جورج رنس وجماعته بتكليف جلالة الملك ، وأخذ ينشر معاونيه في أطراف المملكة للتعرف بدقة على الوصف الدقيق

لمناطق الخلاف الحدودي وولاءات القبائل وأصولها وفروعها ، وإعداد تقارير وثائقية غاية في الأهمية والندرة فكان أن أثمرت هذه الجهودات طائفة من الوثائق والمؤلفات النادرة من بينها :

- " Rentz , George 'ed " : The Eastern Reaches Of al - Hasa Province , Dhahran : Aramco , 1950 .

والفتوى الخاصة بـ " مسائل المناطق المغمورة في الخليج الفارسي " المقدمة إلى حكومة جلالة الملك في ٥ يناير ١٩٥٠م ، وكذلك وصف دقيق للحدود الرملية الصحراوية لشرق وجنوب الجزيرة العربية . "The Sand Borders Of Eastern and Southern Arabia , January 1956" . والنسخة الأصلية من كتابة " عمان والساحل الجنوبي للخليج العربي " بالإضافة إلى المجموعة الأهم والتي هي عبارة عن المراسلات الرسمية للحكومة السعودية التي كان يعدها خبراء أرامكو في الشأن الحدودي ، وربما لا يعرف الكثير أن جورج رنس ورفاقه هم واضعي المذكرة السعودية في نزاع التحكيم حول البريمي ، وقانون المياه الإقليمية السعودي الصادر عام ١٩٤٩م وغيرها من القوانين الخاصة بالحدود السعودية وهم وراء وجهات النظر السعودية المطروحة بشأن نزاعات الحدود في الفترة المشار إليها ، فاستحق جورج رنس بكل مجهوداته هذه أن تعتبره الحكومة الأمريكية خبيراً متخصصاً في شؤون شبه الجزيرة العربية والشرق الأوسط وهو المنصب الذي التحق به في وزارة الخارجية الأمريكية بعد انتهاء فترة عمله من عام ١٩٦٣م وحتى وفاته في ديسمبر ١٩٨٧م ، ولأهمية جورج رنس ووثائقه فقد بذلت الحكومة السعودية جهوداً مضنية في سبيل الوصول إلى مكتبته وأوراقه الخاصة لإرتباطها مباشرة بالأمن الوطني السعودي ، وقد نجحت في ذلك مؤخراً عندما توفرت عليها بطريقة سرية للغاية لا يفيد هنا توضيحها .

يبقى أن وثائق رنس "أرامكو " قد أحدثت نوعاً من التوازن إزاء تغليب البعض الوثائق البريطانية على ما عداها في تناول قضايا وشؤون الخليج العربي ، وقد فاقت معلومات رنس مثيلاتها البريطانية في العديد من المسائل الحدودية والتي عرضنا لها في متن الدراسة .

أما الوثائق البريطانية غير المنشورة فلا تزال مجموعة وثائق سجلات حكومة بريطانيا في الهند (India Office) ، وأرشيف السجلات البريطانية العامة (Public Record Office)وأرشيف وزارة الخارجية البريطانية (" Foreign Office " F. O.) تمثل المصادر الأساسية لها ، فنجد وثائق الحدود بين الدولة السعودية وجيرانها محفوظة في : . India Office , L / P and S / 18 / B 349 "

ووثائق تخص الحدود التركية في مناطق الخليج العربي والحادثات بشأنها مع بريطانيا

F. O . " L / P and S / 10 / 522 , File 5094 (1914) Parts 1+"

وثائق الحدود بين نجد والحجاز

-" I . O . " L / P and S / 10 / 390 and 391 , File 2182 , Parts 9 -10 "

ووثائق حدود بين نجد وكل من العراق والكويت (١٩٢٠م - ١٩٢٣م) ، (١٩٢٥م – ١٩٢٧م) ، (١٩٢٨م - ١٩٣٠م)

- India Office , L/ P and S / 10 / 937 , File 7251 (1920 - 1923)

- India Office , L / P and S / 10 / 1166 (1925)

- India Office , L / P and S / 10 / 1243 , File . 57 , Parts : 12 + 13 + 14 - 15.

وفيما يختص بوثائق " Foreign Office " الخاصة بالحدود فمعظمها في الأجـــزاء الواقعـــة تحـــت رقـــم
- F . O . 371 : VOL . 5061 . 5062 . 5063 . 506

- F . O . 371 : VOL . 5065 . 16020 . 18999 . 17926 . 23272 .

أما وثائق شط العرب فتقع تحت رقم , 7824, 9044 , 18974 , 13780 . - F . O. 371 : VOI
15855 , 16061 , 1644 , 17891 , 18972 , 23255 .

وهناك طائفة من الوثائق الأمريكية غير المنشورة والمحفوظة في :

National Archives Of The United States Of America , Washington D . C .

ومن أهمها المجلد الذي يحوي اتفاقيات الحدود بين نجد وشرق الأردن ، والعراق .

-The Secretary Of State For Colonies to Parliament , by Command Of His Majesty - Agreement with The Sultan Of Nejd , reading Certain Question relating to The Nejd . Trans Jordan and Nejd Iraq Frontiers , London Published by His Majesty's Stationery Office . Dec . 1925 , Harvard Library , No . Asia 75255

وهناك مجموعة من المجلدات الضخمة التي تحوى الوثائق البريطانية المنشورة ولكن غير متداولـــة على نطاق واسع نظراً لأنها باهظة التكاليف والتي يقوم بفهرستها وإعدادها بـــاحثون بريطـــانيون مـــن موظفي " Archive Editions " بلندن وهي من المؤسسات الرائدة في هذا المجال ومن المجموعات الـــتي تم الاستعانة بها .

-Schofield , Richard and Gerald Blake ,. (eds .) Arabian Boundaries : Primary Documents , 1953 - 1957 . (30 Vols.) Farnham Common : Archive Editions , 1988 .

-Schofield , Richard . (ed) . Arabian Boundary Dispute (15 Vols.) Farnham Common : Archive Editions , 1992 .

-Schofield , Richard . (ed) . Islands and Maritime Boundaries Of The Gulf 1790 - 1960 . (20 Vols.) Farnham Common : Archive Editions , 1990 .

هذا وقد تم استشارة كافة البحوث والدراسات العربية والأجنبية المتخصصة في مجالات الجغرافيا السياسية والتاريخ ، والقانون الدولي ، والعلاقات الدولية ، التي تناولت من قريب أو بعيد موضوع الدراسة ، وقد أثبتناها في قائمة المصادر الملحقة .

منهج البحث

كان طبيعياً والدراسة تنطلق منطلقاً تاريخياً أن يكون المنهج المستخدم هو منهج البحث التاريخي الذي يعد الركيزة الأساسية لعلم التاريخ ، وينهض على أسس وثوابت بعينها تهدف إلى الوصول إلى الحقيقة التاريخية ما استطاع الباحث إلى ذلك سبيلاً سواء من خلال تحري الدقة في جمع المادة العلمية ونقدها نقداً ظاهرياً وباطنياً ، والترفع عن الميل والهوى والتزام الموضوعية في عمليتي التحليل والتركيب التاريخي ، فالباحث قاضي ، وعليه يقع معيار الصدق أو الكذب ، والنفي والإثبات وأحكامه غالباً ما تكون موثوقة لوثوق الناس به وتقديرهم العالي لجهوداته ، ولما كانت الدراسة قد مست مساً خفيفاً بعض المشكلات والقضايا التي تلعب دوراً كبيراً في تخطيط الحدود السياسية فكان لا بد من استخدام المنهج المقارن بقصد مقارنة المواقف المختلفة المؤثرة إن سلباً أو إيجاباً على اتجاهات موضوع الدراسة، إلى جانب المنهج الوصفي التحليلي والذي أكد أن السرد التاريخي لا قيمة له إن لم يصحبه التحليل والتعليل لكافة الوقائع في محاولة من الباحث للإجابة على التساؤلات التي تطرحها العملية التاريخية وهي ماذا حدث ؟ ، ولماذا حدث ؟ وكيف حدث ؟ ، وما الذي ترتب على ما حدث ؟ ، ومن خلال هذه الأطر المنهجية فقد عمد الباحث إلى التثبت بكل دقة وأمانة من كل موقع جغرافي ، أو رأي تاريخي أو سند قانوني يخدم قضية البحث الأساسية .

تقسيم فصول الدراسة

وقد قسمت موضوعات هذا الكتاب إلى ست فصول جاءت بدورها على النحو التالي:

الفصل الأول تناولت فيه الخلفية التاريخية والقانونية لموضوع الدراسة ، فتحدثت عن الأوضاع الجيو- سياسية في منطقة الخليج ، وبعض المفاهيم القانونية عن الحدود وتخطيطها وترسيمها ، وتعريف

مصطلحات حدود المياه الإقليمية في الخليج العربي ، وعن صدور التشريعات الأحادية الجانب من قبل إيران ١٩٣٤م والسعودية ١٩٤٩م ومقارنتها بالتشريعات الدولية ، وتعرضنا للإتفاقيــات الثنائيــة للمياه الإقليمية المبرمة بين الأطراف المعنية ، وأعطينا وصفاً دقيقاً للخليج وتصنيفه قانونياً والمشـروعات النادرة التي كانت تستهدف تسوية مشكلات المياه الإقليمية فيه .

وفي الفصل الثاني : تناولت التطورات السياسية لمشكلات الحدود البحرية بــين الأقطــار المختلفة في الخليج العربي ، والتي من أهمها وضوحاً الإدعاء الإيراني في البحرين ، والتسويات الثنائيـــة لقضايا الجرف القاري وكان من أهم ما جاء به هذا الفصل هي القاعدة التي تتبع مبدأ العدالة والبعـــد المتساوي لتقسيم الجروف القارية ، والتي تعتبر من أهم مقتضيات هذه الدراسة ، إذا كان لها أن تدعــي إضافة جديداً لهذا الإشكال الذي تبحثه وذلك التخصص الذي تنتمي إلية ، إذ لأول مرة يمكن معرفـــة طول وعرض ساحل كل دولة البحري بدقة ، كما أن الرؤية المطروحة والتي تحوي مضمونــاً جغرافيــاً وسيو - قانونياً نادراً من الممكن أن تشكل مرجعية مهمة على صعيد التسويات المتوخاه بين الأطـــراف المعنية

ثم تحدثت عن مشكلات الحدود السياسية في شمال منطقة الخليج العربي نظراً للإرتباط الكبــير بين تطورات الحدود بين العراق وإيران ، وتلك التي بين العراق والكويت وقد تحدثت في الحالتين عـــن المواقع الجغرافية المتنازع عليها والتطورات التاريخية والسياسية وكذا موقف القانون الدولي من وجــهات النظر المختلفة في هذا الصدد وتناولت بالتفصيل في الفصل الثالث : معاهدة أرضروم الثانيــة ١٨٤٧م ذروة أربع سنوات من المفاوضات المكثفة بين الفرس والبريطانيين والروس والعثمانيين ، وكذا بروتوكول القسطنطينية ١٩١٣م حتى رسم الحدود بالأعمدة ١٩١٤م ومعاهدة طهران ١٩٣٧م وقضية الحـــدود عند شط العرب . والإتفاق العراقي - الإيراني ١٩٧٥م كأساس لتخطيط الحدود في شط العرب ، وفي السياق كان تناولنا لتفاعلات قضية عربستان

أما الفصل الرابع ، فقد أستهللته بخلفية تاريخية مهمة عن نشأة الكويت الحديثة ، ووضعـــها السياسي في الحقبة العثمانية ، ثم إنتقلت إلى عرض وتحليل الحــــدود العراقيـــة - الكويتيـــة بمقتضـــى البروتوكول الأنجلو - عثماني ١٩١٣م مروراً بمذكرتي التفاهم لعـــام ١٩٢٣م ، وإتفـــاق ١٩٣٢م ، ومحضر عام ١٩٦٣م ، ثم تفاعلات قضية الحدود حتى أزمة عام ١٩٩٠م

في الفصل الخامس تناولت النزاع القطري البحريني حول جزر حـــوار وفشــت الديبـــل وجرادة والخلفية التاريخية لنزاع الزبارة ، وأوضحت كيف لعبت بريطانيا دوراً محورياً في هـــذا النـــزاع لوجود الوكالة السياسية البريطانية في البحرين والدور الذي لعبه مستشار حكومة البحريـــن البريطـــاني بلجريف ، وإقتراح بريطانيا للخط الفاصل في عام ١٩٤٧م ، ومسألة التحكيم في نــــزاع الزبـــارة في

عام ١٩٥٥م ثم تخلت بريطانيا عن هذا القرار و غيرها من الاتفاقيات العديدة التي [illegible]
المملكة التي كانت من أبرز القضايا التي [illegible] العلاقات بين البلدين .

وفي الفصل السادس تناولت مشكلة الجزر الثلاث: طنب الكبرى و طنب الصغرى و أبي
موسى بين إيران و [illegible] الساحل [illegible] (دولة الإمارات العربية المتحدة) و على الرغم من أن
القضية [illegible] التي تعود [illegible] القرن التاسع عشر إلا أن النزاع [illegible] الأساس [illegible]
الجزر لإيران [illegible] المواقف السياسية و [illegible]
التاريخي [illegible] و كيف كانت بريطانيا [illegible]
[illegible]
[illegible] الجزر لإيران [illegible]
[illegible] في [illegible] ١٩٧١م .

ويبقى أن [illegible] العلاقات التاريخية السياسية [illegible] في منطقة
الخليج وشبه الجزيرة العربية .

ولا يسعني [illegible]
[illegible] الشكر [illegible]
الشيخ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الدكتور [illegible] .

و [illegible] الدكتور [illegible]
[illegible] الدكتور [illegible]
[illegible] الدكتور [illegible]
[illegible] الدكتور [illegible] و غيرهم من الأساتذة
[illegible] .

ويبقى [illegible]
[illegible]
[illegible] .

والحمد لله رب العالمين

الفصل الأول

الخلفية التاريخية والقانونية لموضوع الدراسة

الوصف الجغرافي للخليج العربي

المبادئ الأساسية للحدود الدولية

الأوضاع الجيو – سياسية في الخليج العربي

الإطار القانوني للحدود البحرية في الخليج العربي

مقدمة

مشكلات الحدود السياسية في منطقة الخليج العربي وشبه الجزيرة العربية ، تتميز بطبائع سياسية وأبعاد متباينة ، كالبعد الإستراتيجي والتاريخي والجيوبوليتك والقبلي والاقتصادي ، وقد قامت أنماط التفاعلات الإقليمية والدولية ، بدور محوري في توجيه "الحدث الحدودي" وتحديد أبعاده ومساراته، كما تفاعلت هذه الأنماط مع "العامل الاستراتيجي" ، و"الموروث التاريخي" لتنتج مركب الوضع الراهن لذلك الحدث .

على مستوى السلوك الإقليمي ، فقد تأثر هذا السلوك بهاجسين متباينين ، هاجس الخوف من الابتلاع ، وهاجس الرغبة في الهيمنة ، أو التنافس من اجلها ، وسام المناخ السياسي مشهد التراتبية الداخلية "بين الدول أطراف المعضلة" والتوازن الإقليمي" وبأن تراتبية الأمر الواقع ، واضطراب التوازن، ومن ثم فقد هذا السلوك بعض من مقومات استقراره ، وانتظامه بينيا وإقليميا ، ورمى بتداعياته المعقدة على مسار الحدث الحدودي .

وكان العامل الدولي في الكثير من الحالات إطاراً مرجعيا للسلوك الإقليمي ، وإذا جاز لنا القول أن الدور البريطاني تاريخي في طابعه المجمل وانه قد شكل وعاء الإنجاب للحدث الحدودي في مرحلة الجنينين ، فان الدور الأمريكي منذ عام ١٩٤٥م يبقى الدور الفاعل شبه الوحيد في المنطقة ، ومن ثم فقد شكل بدوره ، دور التفعيل البطيء للازمة "كمن يضع القدر على النار الهادئة" وتفجيرها في اشد الفترات التاريخية صعوبة ودقة ، دون الإفصاح عن الحدث ، وإنما تحريك الأسباب صوب الحدث ، كما في حروب الخليج الأولى ١٩٨١م والثانية ١٩٩٠م اللتان اشتعلتا على خلفية نزاع حدودي بين طرفي كل أزمة .

واستمر الصراع حول الموارد "النفط كعامل استراتيجي دولي ، والمياه كضرورة إقليمية" يؤدي دوره وفق المفاهيم الأيديولوجية السابقة ، في مسار الحدث الحدودي تفعيلا وتطورا . في حين ساهم "الموروث التاريخي" بعكس ما كان يرتجى منه ، بوحي من ويلات التنقل القبلي ، وما يصاحبه ن صدمات ومشكلات قبلية في إطار الزود عن "الدير" الذي كان سمته ما قبل القرن العشرين ، وقد عبر هذا الموروث عن نفسه ، بعد وقف حركة الانسياب البشري ، وتجميد دورة النخب القبلية ، فيما يشبه عملية "الغربلة" ، وبدت النزعة نحو الاستقرار والتملك اكثر وضوحا لدى الأسر التي قوى عزمها وقيد لها السيطرة ، ومن ثم أصبحت مسالة رسم حدود سياسية ثابتة على الأرض ، ضرورة سلطوية ، وشكلت بمضامينها أهم معالم التحول السياسي في الخليج وشبه الجزيرة العربية ، بيد أن هذا التحول لم يكن بمقدوره القفز كليا فوق طبيعة الموروث التاريخي والإطار الاجتماعي للمنطقة ، وكان لابد أن يرتسم بلون هذا الموروث وذلك الإطار ، وهكذا نظر إلى الدولة هناك على انها الشكل المتطور للقبيلة ، والى الحدود السياسية على أنها ولادة قيصرية من رحم بيئة بدوية ، نمت وترعرعت في عمق تربة التطورات السياسية الحتمية ، وفي جو من الأطر السابقة ، حتى بلغت حد الأزمة المتضخمة ، والسرطان الذي تفشى في أجزاء مختلفة من الجسد الواحد واصبح استئصاله أمنية عزيزة المنال ...... وتلك كانت البداية .

الوصف الجغرافي للخليج العربي

الخليج العربي هو التسمية الجغرافية التي تطلق الآن عموماً على ذلك الحيز من ميـــاه البحـــر المتفرع من المحيط الهندي ، والذي يقع على امتداد الجانب الشرقي من جزيرة العرب ويفصل بينها وبين إيران، وهو يمتد متجهاً من الشمال الغربي إلى الجنوب الشرقي بين خط العرض ٣٠° وخط العرض ٢٤° شمالاً مسافة جوالي خمسمائة ميل من شط العرب إلى رأس عمان الشمالي ، ورأس عمان هو الذي يسمى برأس مسندم هو الذي يفصل الخليج العربي ذاته عن خليج عمان الذي يقع عند مدخل الخليج العـــربي ،ويجتمع الإثنان عند مضيق هرمز الذي يقل عرضه عن ثلاثين ميلاً ، وهو أضيق جزء من أجزاء الخليـــج العربي ، إذ أن عرض ذلك الخليج شمال غربي المضيق يبلغ اكثر من مائة ميل في المتوسط ، بينما يصـــل أقصى عرض إلى ما يزيد عن مائة وخمسة وسبعين ميلاً ، ويبلـــغ مجمـــوع مســـاحة الخليـــج العـــربي ٩٧٠٠ ميل مربع تقريباً .

ويشغل الخليج العربي الجزء الجنوبي من منخفض كبير بالقارة الآسيوية يقع بين الهضبة العربيـــة والهضبة الإيرانية ،بينما يشغل الجزء الشمالي من ذلك المنخفض الإقليم العراقي الواقع بين الرافديـــن، والحدار المنخفض من ناحيته العربية سواء في ذلك ما يعلو سطح ماء الخليج ، وما يقع تحته يميل ميـــلاً تدريجياً رفيقاً فيختلف اختلافاً ظاهراً عن انحداره من ناحيته الإيرانية حيث يهوى الانحدار بزاوية حادة ، وحيث ترتفع سلاسل جبال بمحاذاة الشاطئ ، ويترتب على هذا أننا نجد أن ، خط العمـــق الأكـــبر في الخليج الفارسي هو عموماً أقرب إلى الشاطئ الإيراني منه إلى الشاطئ العربي ، على أن ميـــاه الخليـــج ضحلة حتى أجزاله العميقة ، فقلما يتجاوز عمقها خمسين قامة بينما هو لا يتجاوز خمساً وعشرين قامة في كثير من مناطقه ، وهذا يختلف عـــن الأعماق المقابلة لذلك خارج مضيق هرمز حيث يصل العمق إلى ثلاثمائة قامة على مسافة بضعة أميال ، بينما يصل العمق في خليج عمان تجاه مسقط إلى ما يزيد علـــى ألف قامة ، ويقـــل العمق عند الطرف الشمالي للخليج عنه في معظم مناطقه نتيجة لرواســـب طمـــي الأنهار الكبيرة التي تصب فيه هناك ، ويقع خط عمق العشرين قامة على بعد خمسين ميـــلاً مـــن شـــط العرب في اتجاه البحر ،أما تلك المنطقة من الخليج العربي التي تقع تجاه ساحل البلاد العربية السعودية بين رأس المشعاب ورأس تنورة ،فإن خط عمق العشرين قامة فيها يبعد عن الشاطئ نحو ثلاثـــين ميـــلاً في المتوسط .

وفوق هذا تظهر قلة غور الخليج العربي عموماً من كـــثرة الجزائـــر والشـــعاب المرجانيـــة ، والضحاضيح الموجودة فيه وخصوصاً على جانب الشاطئ العربي منه ، وهي مـــن جميـــع الأصنـــاف ، الصخري ، والرملي ، والمرجاني ، ووجودها على مسافات قد تبلغ خمسين ميلاً من الشاطئ يجعل الملاحة في الخليج خطـــرة لجميـــع السفن ســـوى المراكب الصغيرة ، ويروى أن صيادي اللؤلؤ يعرفون أكثر

من مائتي مكان من أمكنة الغوص يقع معظمها في مغاص اللؤلؤ الكبير الذي يمتد بقـــــرب السـاحل العربي من شمال غربي الشارقة ماراً بشبه جزيرة قطر إلى قرب جزيرة أبو علي شمال غربي رأس تنورة[1] .

ويعتبر الخليج العربي بحراً داخلياً فهو يقع في حوض بأراضي قارة آسيا ، ولهذا فإن قاعه ليـــس جــزءاً من الجرف القاري الآسيوي ، فاصطلاح الجرف القاري يطلق على منطقة مغمورة تمتد علـــى حافة إحدى القارات تجاه أعماق المحيط السحيقة ، والعادة التي كان معمولاً بها حتى منتصــف القــرن العشرين ، أن تعتبر هذه الحافة ممتدة إلى حـــوالي خط عمق المائة قامة ، وفي الحالة التي نحن بصددها يقع هذا الخط خارج الخليج العربي في خليج عمان .

وهكذا فإن الصفات الطبيعية للخليج الفارسي هي من نوع يسوغ في بعض الأحوال القول بأنه بحر مغلق ،خاضع لسيطرة دولة واحدة أو أكثر دون غيرها ، ويؤيد مثل هذا القول ضيق مدخله عنـــد مضيق هرمز ، وقد أخذ بوجهة النظر هذه في مطلع التاريخ الحديث ، عندما حاول البرتغـاليين في ذروة مجدهم في القرن السادس عشر وأوائل القرن السابع عشر أن يمنعوا السفن الأجنبية من الملاحة في هـــذا البحر بدون إذنهم فيما عرفت بسياسة الإحتكار ، وبعد إقصاء البرتغاليين سعت مسقط في مدة تقـــدر بنحو مائة وخمسين عاماً إلى فرض ضريبة بحرية على جميع السفن التي تمر في مضيق هرمز ، ولكن يلوح

---

(١) CR / 6 / 596 / Memorandum abut The development of The Continental Shelf Boundaries of the Gulf , The importance of islands in determining baselines , Edited by : Manly Hedsen , : see Oslo : Boundaries and Territories of States in the Arabian Peninsula , Intelligence Research Report , OCL - 4156 , December 4 - 1946 , Department of State , Washington .

— وقد وصف J . G Lorimer في كتابه ((geographical Gulf , 1908) Gazetteer of The Persian الخليج العربي على النحو التالي :

— The Persian Gulf is one of the two arms of the Indian Ocean - The other being the Red Sea - stretching north - westwards towards the Mediterranean which have , throughout historical time , been channels of trade between the Indian and Mediterranean .

" The Gulf " , as Considered in this book , Consists (a) of the Persian Gulf Proper , stretching from the mouth of the Shatt - Al - Arab in the north - west in the latitude of 3o degrees N . and the longitude of 48 degrees E . to the Strait of Hormuz in the South - east in the latitude of 26 degrees N . and the longitude of 56 degrees E . and covering an area of some 97,000 Square miles , and (b) of the Gulf of Oman streching south -east from the strait of Hormuz to Ras - al - Hade at the eastern tip of the Arabian Peninsula . From the mouth of the Shatt - Al - Arabto the Strait of Hormuz is some 500 miles ; from the Strait of Hormus to the ocean is some 300 miles . the breadth of the Gulf varies from I 80 mils at its widest to 25 miles at the Strait of Hormuz . The two great rivers of Mesopotamia , the Tigris and the Euphrates , now converging into the single strean of the Shatt - Al - Arab some I 50 miles from the sea , discharge into the Headwaters of the Persian Gulf .

On the East the Persian Gulf is bounded by the great plateau of Iran , Rising precipitously to a mean height of 5,000 feet above sea - level within a few miles of the coast . On the west it is bounded by the plateau of Arabia rising more gently and to a lesser altitude from a wide and mostly desert coastal Plain .

The waters of the Persian Gulf proper are extremely shallow - not more than 50 fathoms maximum ; beyond the strait of Hormuz in the Gulf of Oman the sea floor falls rapidly to a maximum depth of a bout I , 800 fathoms . There are few natural harbours (Musqat in the Gulf of Oman is the bast) but numerous creeks suitable for small vessels . the Shatt - Al - Arab is navigable for large ocean - going vessels as far as Basra .

أن هذا السعي تم التخلي عنه نحو عام ١٨٠٠ م ، ومنذ ذلك الحين لم يطلب أحد إغلاق هــذا الخليج بطريقة جــدية ، سوى ما أشاعته الأدبيات العراقية عن إحتمالات إقدام إيران على هذه الخطوة ، بيد أن من الثابت أن الخليج قد فتح زهاء قرن ونصف القرن للملاحة الحرة لجميع الدول ، ومع ذلك لم تخلو المسألة من الجدل حول الوضعية القانونية للخليج العربي ، ففي مايو ١٩٢٥ م عقد في جنيــف مؤتمر تجارة الأسلحة الذي أسفر عن صوغ اتفاقية ١٧ يونيو سنة ١٩٢٥م ، وقد عرضت على المؤتمـر مشكلة تعيين منطقة يخول فيها استعمال إجراءات المنع الخاصة ، وسعى الوفد الإيراني إلى استثناء الخليج العربي وخليج عمان من هذه المنطقة بدعوى أن فرض مثل هذه القيود على المناطق البحرية الواقعة تجـاه كلّ الساحل الإيراني فيه تعريض بحقوق السيادة الإيرانية ، وفيه تدخل لا مسوغ له في التجارة الإيرانيـة وقال المندوب الإيراني أن إيرانً لا يسعها أن تقبل شروطاً ما من شأنها أن تحول دون تمتع إيران بنفــس حقوق الملاحة التي تتمتع بها الدول الكبيرة في مياهها الخاصة [1] ، بيد أن المندوب البريطاني السير برسي كوكس قد فسر هذا القول بأنه ادعاء فارسي بأن الخليج العربي وخليج عمان هما منطقة ميــاه قوميــة لإيران وهو الأمر الذي حمل المندوب الإيراني على التأكيد بأن " بحر عمان والخليج الفارســي كلاهمــا بحران مفتوحان لجميع العالم "[2] .

وفي خلال المناقشات المسهبة التي جرت في مؤتمر جنيف لعام ١٩٢٥ م طلبت اللجنة الجغرافية للمؤتمر من لجنة خاصة من كبار رجال القانون قوامها أعضاء في وفود بريطانيا وفرنسا وأمريكا وإيطاليـا وكولومبيا وألمانيا وإيران ، أن تدلي برأيها في الموضوع التالي :

" ما هو الوضع الحالي للخليج العربي من وجهة نظر القانون الدولي ؟ .

وقد أجابت اللجنة عن السؤال بما يلي :

١ - أن وضع الخليج العربي من وجهة نظر القانون الدولي هو نفس وضع البحــر المفتــوح ، وهذا ينطبق أيضاً على مضيق هرمز وخليج عمان " [3] .

وقد أخفق سعي إيران لإبعاد الخليج العربي وخليج عمان من المنطقة البحرية الخاصة التي نصت عليها إتفاقية جنيف المعقودة في ١٧يونيو سنة ١٩٢٥ م ، ولم تؤيد وجهة النظر الإيرانية سوى الصــين وتركيا ، وعلى الأثر انسحب المندوب الإيراني من المؤتمر ولم يوقع الاتفاقية .

---

(١) R . M . Burell and r.l . Jorman : political Diaries of Iran 1891 - 1965 , , Archive Editions , London 1986 , Volume . G . PP . 730 - 735 .

(٢) Ibid .

(٣) هرست : الوضع الإقليمي للخلجان ، في الكتاب البريطاني السنوي للقانون الدولي ســنة ١٩٢٤ - ١٩٢٥ ، ص ٤٢ - ٥٤ .

وقد نصت الاتفاقية في مادتها الثانية عشر على إنشاء منطقة برية فضلاً عن المنطقة البحرية الخاصة وهي تتضمن جزيرة العرب والإكوادور وسوريا ولبنان وفلسطين وشرقي الأردن والعراق ولكنها لا تتضمن إيران ، وفي المادة ١٣ حظر إصدار الأسلحة بدون ترخيص إلى هاتين المنطقتين ، وفي المادة ١٩ نصت على أنه في المياه الإقليمية للمنطقتين الخاصتين تنفذ نصوص الاتفاقية من جانب سلطات الإقليم المختصة ، أما خارج المياه الإقليمية فقد نص في المادة ٢٤ على أن تطبق في الدول القواعد المدرجة في الملحق والتي تخول للسلطات البحرية لأي دولة من الدول المتعاقدة أن توقف السفن المشتبه فيها ، وكان من المقرر أن تنفذ هذه الاتفاقية عقب المصادقة عليها من جانب أربعة عشر دولة ولكن مثل هذا العدد من المصادقات غير المقيدة لم يتم ، ولذلك لم تنفذ الاتفاقية .

وتبقى القيمة القانونية لهذه المداولات لتوضح أن الدول ترى أن المناطق البحرية المعينة تتضمن مياهاً إقليمية ، وتتضمن كذلك مياهاً من مياه أعالي البحار ، وقد عرفت هذه جميعاً على وجه يشمل الخليج العربي ، كما بسط هذا الرأي بسطاً جلياً في مؤتمر جنيف ١٩٢٥م ، وعلى ضوء كل ذلك ، يجب أن نخلص إلى أن مياه الخليج العربي الخارجة عن نطاق المياه الإقليمية للدول الساحلية ، هي في الواقع جزء من أعالي البحار ، وأنها حرة للملاحة أمام جميع قصادها ، وقد ظل هذا الاعتقاد سائداً حتى اتفاقية جنيف للجرف القاري عام ١٩٥٨ م ، التي اعتبرت أن مياه الخليج العربي تعتبر جرفاً قارياً نظراً لضيق المساحة والامتداد الذي يحتله الخليج العربي ،ووقوع عدة دول عليه ، لأن الجرف القاري " في المفهوم الجديد " يجاور البحر الإقليمي مباشرة ، ويعتبر الخليج العربي مناطق اقتصادية خالصة وفقاً لاتفاقية قانون البحار الجديدة المعقودة عام ١٩٨٢ م ، ذلك لأن المنطقة الاقتصادية الخالصة تجاور البحر الإقليمي مباشرة ، أما الجرف القاري فيقع بعد المنطقة الاقتصادية الخالصة مباشرة ، ولذلك سيختفي الجرف القاري وفقاً للاتفاقية الجديدة في منطقة الخليج العربي ، وهذا يعني في الوقت نفسه وجود بحار إقليمية للدول التي تقع على الخليج المذكور [1] .

المبادئ الأساسية للحدود الدولية

موضوع الحدود الدولية [*] من القضايا الهامة التي تحظى باهتمام القانونين الداخلي والدولي لارتباطه مباشرة بسيادة كل دولة على أراضيها ، ونظرا لحساسيته الشديدة فقد اصبح يتمتع بقدسية

---

(١) المصدر السابق ، ص. ٥٦ .

(*) وردت كلمة "الحدود" في الوثائق البريطانية والمعاهدات والاتفاقيات الحدودية بمعاني مختلفة حسب طبيعة ورودها بنص الوثيقة أو الاتفاقية لمعرفة هذه التفاصيل راجع :-

Arabian American Oil Company : Concordance of Basic Agreements With The Saudi arabian Government, Compiled by : Peter Speers, Arabian American Oil Company, Dhahran, Saudi Arabia 1960, PP. 42 – 43.

واحترام كافة المواثيق المنظمة للعلاقات الدولية ، ووضعت من اجله المبادئ الأساسية التي تصون إقليم الدولة الحديثة ، حيث النطاق الذي تتمتع الدولة في داخلة بكافة السلطات التي يقرها القانون الدولي العام [1] .

والحد في اللغة هو الحاجز أو الفاصل بين شيئين لتمييز إحداهما عن الأخر ، لئلا يختلطا أو يعتدي أحدهما على الأخر [2] ، وفي القانون الحد الدولي هو الخط الذي يحدد المدى الذي تستطيع الدولة ممارسة سيادتها فيه ، ويفصل بين سيادة هذه الدولة والدولة أو الدول الأخرى المتجاورة [3] وفي هذا السياق لا بد من التمييز بين التخوم Frontiers ، والحدود Boundaries ، حيث تدل التخوم على منطقة أو مساحة واسعة من الأرض متروكة ، في كثير من الأحيان ، بسبب عدم صلاحيتها لسكن الإنسان ، ويختلف اتساعها باختلاف الظروف ، وهذه المنطقة أو المساحة من الأرض تفصل بين المناطق المأهولة بالسكان ، فقد تكون على شكل أحزمة (Bands) أو مساحات واسعة من الظواهر الطبيعية ، كالجبال أو الأنهار أو السهول أو المستنقعات أو الغابات ، وهي غير مملوكة لأحد وتستطيع الجماعات المجاورة لها احتلالها وضمها إلى أرضها خشية الجماعات الأخرى ، والدول تسعى دائما إلى ضم أجزاء منها لأراضيها ، على حين يدل تعبير الحدود على خط الحدود الدولي الذي يحيط بالدولة والذي يفصل حدودها عن حدود الدول المجاورة وبه تبدأ سيادة الدولة وتنتهي سيادة دولة أخرى ، لان طبيعة الدولة الحديثة تستلزم إقامة حدود واضحة للمنطقة التي تمارس عليها سلطتها [4] ، وفي حين أن التخوم ظاهرة طبيعية جغرافية ثابتة فان الحدود ظاهرة اتفاقية بشرية سياسية قانونية متغيرة .

هناك مجموعة من العوامل التي تؤثر في الحدود الدولية بوصفها تعبيرا عن طبيعة العلاقات بين الدول المتجاورة ، وهي تتوزع ما بين قانونية واجتماعية واقتصادية وسياسية ، وفيما يختص بالعوامل القانونية ، فهي تستند إلى مبدأ الاختصاص الشخصي للدولة بالخارج [5] ، حيث أن للدولة قوانينها

---

(١) د. حامد سلطان : القانون الدولي العام في وقت السلم ، القاهرة ، الطبعة السادسة ١٩٧٦م ، ص ٣٤٩ .
- د. عبد العزيز محمد سرحان : مبادئ القانون الدولي العام ، القاهرة ١٩٨٠ ، ص ٣٥٠ .

(٢) راجع : لويس معلوف : المنجد في قاموس اللغة والآداب والعلوم ، طبعة خامسة ١٩٢٧م، ص ١١٥.
- الفيروز بادي : القاموس المحيط ، جزء أول عام ١٣٣٠هـ ، ص ٢٨٦ - ٢٨٧ .
- إبن منظور : لسان العرب ، الجزء الرابع ، ١٣٠٠هـ ، ص ١١٥.

(٣) Presecott. GR.V:Geography of Frontiers and boundaries, London 1967, PP.33 –36.
Cukwvrah. A.O. : The settlement of boundary disputes in international Law , U.S.A, 1967, P.9.

(٤) د. محمد فاتح عقيل : مشكلات الحدود السياسية ، الجزء الأول ، الطبعة الثانية ، الإسكندرية ١٩٦٧ ص٣١.

(٥) د. علي صادق أبو هيف: القانون الدولي العام ، الطبعة السادسة ، الإسكندرية ، ١٩٦٥م ، ص ٣٧٧ .

الخاصة التي تطبق داخل إقليمها ولا تتعداها إلى إقليم دولة أخرى إلا استثناء وفي حالات تنص عليها القوانين الداخلية أما استنادا إلى سيادتها الشخصية على رعاياها الموجودين بالخارج ، وأما للدفاع عن كيانها وسلامتها ضد أفعال معينة ترتكب خارج إقليمها ، وفيما عدا ذلك يعد سلوك الدولة اعتداء على سيادة دولة أخرى ويثير الخلاف بين الدولتين المتجاورتين حول القانون الواجب التطبيق في المنطقة محل النزاع ، ولذلك ظهرت فكرة الاستفتاء لتقرير مصير شعوب تلك المنطقة ، واتفاقيات تسليم المجرمين ويتوقف كل ذلك على طبيعة العلاقات بين الدولتين المتجاورتين وقدرتهما على إدارة الصراع ، ويرتبط بذلك أيضا العوامل الاجتماعية المؤثرة في الحدود بيد أن الاختلاف يبدو في محاولة سكان الحدود ملائمة حياتهم الاجتماعية والاقتصادية والإدارية مع شعب الدولة التي ينتمون إليها على خلفية اختلاف النظم الاجتماعية والعادات والتقاليد واللغة بين الدول المتجاورة ، وفي مثل هذه الحالة تقوم الحدود بوظيفة الفصل بين شعبي الدولتين ، وما يتبع ذلك من فرض قيود على حرية الانتقال بين مناطق الحدود , ويكون قمة التصعيد في اقتطاع جزء من إحدى الدولتين وضمه إلى الدولة الأخرى [1] ، ويرتبط بذلك أيضا الأسباب العرقية والدينية التي تكون سببا في إثارة مسألة حدودية بين دولتين ، وبعد الحرب العالمية الثانية عد الأساس الاقتصادي هو المعيار لتعيين الحدود السياسية بين الدول لإرتباطه بالموارد الطبيعية مثل حقول النفط والثروة المعدنية والمياه التي تكون سببا مباشرا في إثارة المشاكل والمنازعات بين دولتين أو اكثر ، وعلى الرغم من ضعف وظيفة الحدود في ظل التكتلات الاقتصادية بين مجموعة من الدول ، إلا أن الحدود السياسية تبقى لترتبط بممارسة السيادة في ظل اختلاف المذاهب السياسية والأفكار العقائدية والأيديولوجية بين الدول المتجاورة[2]، وتساهم هذه العوامل مجتمعة في إثارة مشاكل الحدود بين الدول ، وبالنظر أن معظم الحروب الكبيرة في القرن التاسع عشر والعشرين كانت حروب حدود ، فان الحدود حسب رأي اللورد كيرزون (Curzon) هي "حد الموس الذي تعلق عليه النتائج الحديثة للحرب او السلام التي فيها حياة أو موت الشعوب"

Frontiers Are Indeed the Razors Edge on Which Hang Suspended the"
[3] "Modern Issues of War or Peace of Life of Death to Nations

يتفق معظم فقهاء القانون الدولي والجغرافيا السياسية على تقسيم الحدود إلى طبيعية (Natural) وصناعية (Artificial) وهي من أقدم التصنيفات التي استخدمت منذ القدم حتى الوقت الحاضر [4] .

---

(١) Harm, J. Systenatic : Political Geography, New York 1966, P. 204.

(٢) Pounds, Norman: Political Geography, London, 1963, P.93.

(٣) Curzon Lord of Kedleston: Frontiers, The Romandes lecture, Oxford, Clarendon Press, London, 1907, P.7.

(٤) Ibid., PP. 13 – 34.

ويقصد بالحدود الطبيعية (Natural Boundary) تلك الحدود التي تتفق في سيرها مع الظواهر الطبيعية كالجبال والأنهار ، وأساس هذا التقسيم يقوم على قطرية الحدود الطبيعية والحربية التي كانت تؤمن بها الإمبراطوريات القديمة ، كالرومانية ، والفرنسية (الغال) التي كانت ترى أن حدودها يجب أن تسير مع الامتداد الطبيعي للظواهر الطبيعية ، في حين أن الحدود الصناعية هي تلك التي يجري تعيينها من قبل الإنسان ، باستخدام علامات لتعيين تلك الحدود كالأعمدة ، والأبنية،والأحجار وغيرها من الأدوات التي يقوم بصنعها الإنسان بهدف استخدامها لتمييز الحدود[1] .

ومع تطور الدولة الحديثة اصبح التقسيم الصحيح الذي يتفق من الناحية الفنية مع قواعد القانون الدولي يميز بين صنفين من الحدود ، الأول : الحدود التاريخية أو الأزلية (Immemorial) وهي تلك التي وضعت بطريقة ما في الماضي ، ولم تتغير منذ زمن طويل ، واكتسبت قوة بموجب الحيازة الأزلية على أساس المبدأ المعترف به في القانون الدولي الذي يقرر أن القبول الطويل لحيازة إقليم وممارسة السيادة عليه دليل حاسم على صحة السند والسلطة الشرعية لتلك الدولة ، والثاني : الحدود الاتفاقية ، وهي التي تتم عن طريق الاتفاق بموجب معاهدة أو اتفاقية تحدد الحدود بين دولتين أو أكثر ، وهي الطريقة الاعتيادية لتحديد الحدود بين الدول ، وهذا النوع من الحدود أما أن يكون مستقرا وجرى تحديده وتخطيطه باعتراف الأطراف المعنية وهي ليست محل نزاع فتكون مستقرة وثابتة ، وأما أن تكون حدودا متنازع عليها نتيجة لعدم دقة التحديد ، أو نقص المعلومات الجغرافية أو لأية ظروف مفاجئة تعترض سريان الاتفاقية الحدودية[2] .

وفي هذا السياق لابد من التمييز بين تحديد الحدود وتخطيطها ، ذلك أن عملية تحديد الحدود هي العملية الأولى والأساسية في إقامة الحدود ،حيث يتوقف نجاح عملية تخطيط الحدود أساسا على التحديد الدقيق لتلك الحدود المزمع وضعها على الطبيعة ، وفي حين يقصد بتحديد الحدود بين الدول المتجاورة ، تحديد خط الحدود بوصفه وصفا دقيقا سواء كان هذا الوصف واردا في معاهدة حدود ، أو في قرار تحكيم دولي كتابة على الورق وتوضيحه بالرسم على الخريطة المرفقة فان تخطيط الحدود يعني نقل خط الحدود بوضعه المذكور على الطبيعة بحيث يتفق مع التحديد المتفق عليه بين الأطراف وذلك بوضع علامات مميزة على طول خط الحدود[3] .

---

(١) د. نافع القصاب وآخرون : الجغرافيا السياسية ، الموصل ، العراق ، ١٩٨٦ ، ص ١٧٩.

(٢) د. جابر إبراهيم الراوي : الحدود الدولية ومشكلة الحدود العراقية – الإيرانية ، بغداد ١٩٨٩م ، ص ٣٦.

(٣) Weissbery Gunitez: Maps as equience in international boundary disputes, American Journal of International Law, Vol. 57, (1963).

والحدود الاتفاقية تتمشى في جزء أو أجزاء منها مع الظواهر الطبيعية كالجبال (سلاسل الجبال - خط تقسيم المياه - قاعدة الجبال) أو الأنهار (خط وسط المجرى - مجرى الملاحة - خط الضفة - خط الضفتين) أو تسير مع خطوط هندسية على أساس خطوط الطول والعرض ، أو خط مستقيم بين نقطتين ، أو أقواس من دوائر [١] .

هناك أيضا العديد من المفاهيم الأساسية عن الحدود السياسية مما يخرج عن نطاق هذه الدراسة ، وإنما أردنا فقد أن نعطي مدخلا بسيطا ولازما عن بعض المبادئ الأولية عن الحدود .

الأوضاع الجيو- سياسية في منطقة الخليج العربي

قبل القرن الثامن عشر الميلادي كانت منطقة الخليج العربي وشبه الجزيرة العربية تقسم إلى أربعة مناطق جغرافية عرفت على النحو التالي "إقليم البحرين — إقليم عمان — إقليم نجد — اليمن" وقد مر كل إقليم من هذه الأقاليم بتطورات سياسية وتاريخية مختلفة إلى حد ما ، بعضها عن بعض كما يلي:

إقليم البحرين كان يتكون من الرقعة الجغرافية الممتدة من شمال الكويت حتى جنوب شبه جزيرة قطر ، ويضم أربعة مقاطعات هي الكويت ، والإحساء ، وجزيرة اوال "البحرين الحالية" ، وقطر ، وكان مصطلح "بحريني" يطلق على كل شخص من سكان هذه الرقعة الجغرافية ، وقد ارتبطت بلاد البحرين عضوياً وتاريخياً بالحكم العربي الذي تعاقب عليه منذ بدايات القرن الثالث عشر حتى أعقاب القرن التاسع عشر تقريبا ، متمثلا في حكم (العيونيين — العصفوريين — الجبور — بني خالد) وال جروان بين العصفوريين والجبور ، وآل مغاميس المنتفق بين الجبور والخوالد في شكل مراحل انتقالية [٢] .

بيد أن الكيانات السياسية العربية في تلك الفترة المبكرة ، لم تكن قادرة عل المشاركة بشي يذكر في العمل السياسي ، فهي لا تعد وكونها كيانات قبلية رعوية تلازمها صفة التنقل والارتحال سعيا وراء مصادر حياتها ، ولم يكن يعنيهم من قريب أو بعيد ما يحيط بهم من مشكلات إقليمية سوى ما يعترض منها طريقهم او يجور على حقهم في الحياة ، ومن ثم نجدها مزدوجة الولاءات فهم يدينون بالولاء للحكم العربي المباشر وفي نفس الوقت بالتبعية لقوة إقليمية كبرى "كالفرس أو البرتغاليين أو العثمانيين" تهيمن على الأوضاع السياسية في المنطقة بأكملها ، كما يتسنى لهم حرية الحركة في حال تعرضهم للمضايقات من هذه القوة أو تلك .

---

(١) Hirsh, A: Rivir Boundaries in the Middle East, Renvue de Droit International (1955) P 429.

- Hyde, Notes on Rivers as Boundaries, Ameican Journal of International Law,. Vo.l.i, 1912, P.903.

(٢) د. عبد اللطيف ناصر الحميدان : التاريخ السياسي لامارة الجبور في نجد وشرق الجزيرة العربية (١٤١٧ — ١٥٢٥م) بحث منشور بمجلة كلية الآداب ، جامعة البصرة ١٩٨٠م ، ص٣١ .

وفي النصف الأول من القرن الثامن عشر، شهد إقليم البحرين تغيرات سياسية هامة ، تمثلت في عودة موجات المد العربي إلى استئناف نشاطها من داخل الجزيرة العربية إلى سواحل الخليج ، بعد فترة انكماش وركود استمرت اكثر من قرنين من الزمان ، ولم يقتصر الأمر على مجرد هجرات تقليدية وإنما اتخذت تلك الهجرات اتجاها جديدا يعتزم الاستقرار ، مستفيدين من الأوضاع الإقليمية المتمثلة في انهيار النفوذ البرتغالي في الخليج ، وخلو المنطقة من متنفذ حقيقي ، مما دفع بهم إلى تكوين تشكيلات سياسية أخذت طريقها نحو النمو والتطور ، وكان من ابرز تلك التشكيلات السياسية ، تلك التي نجمت عن هجرة العتوب (*) ، من أواسط نجد إلى سواحل الخليج العربي في السنوات الأولى من القرن الثامن عشر حيث استقرت وتطورت وبرزت إلى السلطة بعض الأسر مثل آل صباح في الكويت سنة ١٧٠١- ١٧١٦م ، وآل خليفة في البحرين سنة ١٧٨٣م ، وآل ثاني المعاضيد في قطر سنة ١٨٤٠م ، بعد جولة قاسية من الارتحال أفضت في النهاية الى استقرارهم على مراحل وتكوين الكيانات السياسية و"تسيدهم" في تلك المناطق ولازالوا يحكمون حتى اليوم .

أما إقليم عمان فيمتد من حدود بلاد البحرين في الشمال ويشرف على بحر عمان والخليج العربي من الشرق والشمال الشرقي ، أما في الجنوب فيطل على البحر العربي في حين أن جهاته الغربية تقع على حدود بوادي نجد ، وبلاد اليمن ، وقد أدت سعة هذا الإقليم ، والتباين في تضاريس الأرضين إلى وجود اختلاف في الطريق الذي سار فيه تاريخ كل جزء من أجزائه في بعض الفترات الزمنية ، ويمكن أن نميز بين قسمين رئيسيين الإقليم عمان ، وهما عمان الداخل ، وعمان الساحل ، واللذين لا يمكن الاتصال بين معظم أجزائهما إلا من خلال الأودية ، والمسالك التي تخترق جبال عمان وهذين القسمين قد مرا بتغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية متفاوتة في أشكالها ومظاهرها ، وكل ذلك بفعل الطبيعة الجغرافية لكل من هذين القسمين والنشاط الاقتصادي الذي يمارس فيه ، إضافة إلى ما تعرضا له من تيارات بشرية سليمة كانت أم حربية ، من داخل الجزيرة أو خارجها ، بيد انه لا يجب أن يفهم من ذلك أن التواصل الحضاري والاجتماعي والسياسي والاقتصادي كان مقطوعا بين عمان الداخل ، وعمان الساحل ، بل على العكس ، كان التواصل فيما بينهما قائما ومستمرا إلى درجة كبيرة ، غير أن عمان الساحل كانت اكثر تأثراً بالمؤثرات الخارجية واكثر توجها نحو الساحل ، الجهات الساحلية المجاورة لها في الخليج والبحر العربي ، بينما كانت عمان الداخل أكثر تأثراً وتفاعلا

(*) لمزيد من المعلومات عن العتوب وتشكيلاتهم السياسية راجع :

Francis warden, : His Trocial Sketch Of The Uttoobee Tribe Of Arabs; "Bajrein;" From The Year 1716 to The Year 1817. Bombay Selections 1856, Selections From The Records of The Bombay Government, N.S.XXIV, Bombay P.P 362 – 365.

بالمؤثرات القـادمة من داخل الجـزيرة العربيـة ، وفي العموم فان عمان لم تصل إلى درجة من القوة والنهوض السياسي والعسكري إلا عند ما كان هذان الجزءان متحدين في سلطة سياسية واحدة[1] .

وفي إطار المفهوم السابق ، فقد شهدت عمان بين القرن الثامن عشر ، والقرن العشرين أربعة مشاهد جيو سياسية : مشهد الدولة الإقليمية الكبرى ، ومشهد تجميع تسعة من كيانيين "ذواتي سيادة" ومشهد التحول إلى عشر كيانات ، ومشهد تجميع تسعة من هذه الكيانات "بسبعة حكام" في اتحـاد فيدرالي .

فحتى منتصف القرن الثامن عشر الميلادي ، كانت هناك دولة اليعاربة العمانيين ، وهي الدولة العربية العظمى التي انطلقت من جنوب الخليج لتبسط سيادتها على رقعة جغرافية بلغت حيدر اباد في الهند وزنجبار وممباسا في الشرق الأفريقي ، ومع نشوب الحرب الأهلية في عمان بين الغافرية والهناوية ، تجزأت الدولة اليعربية ، وذهبت ممتلكاتها في أفريقيا ، ولم تبقى سوى زنجبار التي اسـتقلت عنـها في ستينات القرن التاسع عشر[2] ، ومع تولي أسرة البوسعيد السلطة في عمان سنة ١٧٤١م على أنقاض الحرب الأهلية المدمرة ، كانت قبائل الساحل العماني تعد نفسها للاستقلال عن أمام مسقط الغارق في رواسب الحرب الأهلية ، وتحقق لها ما أرادت مع بروز قوة القواسم البحرية الذين استقلوا بالسـاحل العماني في شكل كيان سياسي واحد ، وفي تطور لاحق انشطر هذا الساحل بفعل خارجي وتحول منـذ عام ١٨٢٠م إلى عدد من الكيانات السياسية البالغة الصغر ، اثر فرض بريطانيـا سياسـة السـلام البحري البريطاني المتمثل في شكل معاهدات السلام العامة التي وضعت أسـس التجزئـة في منطقـة الساحل الجنوبي للخليج واستمر هذا الوضع حتى عام ١٩٧١ حينما تجمعت هذه الكيانـات بفعـل ظروف إقليمية ودولية ضاغطة في "دولة الإمارات العربية المتحدة" .

أما إقليم نجد : فهو إقليم شاسع جدا يضم كافة الأجزاء الداخلية لشبه الجزيرة العربية ويحـده من الشمال الشرقي إقليم البحرين ، وفي الجنوب الشرقي إقليم عمان بينما الجنوب العربي إقليم اليمن ، وفي الغرب البحر الأحمر ، وبلاد الشام وصحراء سوريا والأردن في الشمال [3] ، وهذا الإقليم كـان يمثل على الدوام مصدرا رئيسيا للقوى البشرية للجزيرة العربية حيث كانت تنساح منـها الهجـرات القبلية في دورات متعاقبة نحو أطـراف الجزيرة ، وقد مر الإقليم بظروف سياسية وتاريخية مماثلة إلى

---

(١) Badger, G : History of the Imams and Seyids of Oman by Salil Bin Razik, Translated from the Original Arabic and Edited with Appendices and Introduction Continuing the History down to 1870, London 1871, P.P 4-6.

(٢) د. جمال زكريا قاسم : " الأصول التاريخية للعلاقات العربية ـ الأفريقية " ، دار الفكـر العـربي ، القاهرة ١٩٩٦م ، ص ٦٠ - ٦٥ .

(٣) Niebuhr, M. : Travels Through Arabia And Other Countries In Hr East, Vol. 11 , Edinburgh 1792, The Province Of Najd, P. 128

حد كبير لإقليم البحرين ، اللذان كانا يشكلان بامتدادهما ، إقليما متكاملا ، ولم تكن رمال الدهناء، والصمان على الإطلاق حاجزا طبيعيا يمنع هذه الصلة ، بل على العكس من ذلك ، إذ أن غنى المراعـي في هذه البوادي والوفرة النسبية لمياه الآبار فيها ، سهل كثيرا الاتصال البشري المستمر فيما بين البحرين ونجد ، وإذا كانت بلاد البحرين اكثر غنى ووفرة من نجد ، مما جعلها تشكل عامل جذب لسكان نجـد بسبب بيئتهم الصحراوية الطاردة نحو الخارج كما أن البحرين كانت نافذة لسكان نجد علـى البحـر وسوقا يمكن لهم الحصول منها على كثير من البضائع ، فان نجداً هي الأخرى مهمة لبلاد البحرين إذ أنها تمدها دائما بالعنصر البشري العربي المتصف بحيويته في المجالين العسكري والتجاري ، كما أن نجد تعـد سوقا هاما لتصريف جزء كبير من تجارة بلاد البحرين ، ومعبر ، ومنطلق ، للقوافل التجارية مـا بـين الخليج العربي والحجاز واليمن وظفار ، لكل هذه العوامل نجد أن تاريخ هذين الإقليمين قد اتخذا وجهة واحدة في كثير من الفترات والمراحل طويلة ، مع مراعاة وجود تباين في الدور الذي كان يلعبـه كـل منهما في صنع الأحداث في المنطقة (١) .

وتمشيا مع ذلك المفهوم ، فقد شهد إقليم نجد مع بداية النصف الثاني من القرن الثامن عشـر تحولات سياسية كانت تحمل في طياتها معالم المستقبل السياسي لهذا الإقليم ، وكان أبرز هذه التحـولات على الإطلاق ، هي الدعوة السلفية الإصلاحية للشيخ/ محمد بن عبد الوهاب التي انطلقت مـن نجـد كدعوة دينية خالصة سرعان ما تحولت إلى حركة دينية / سياسية ، بعد الحلف الشـهير المعقـود بـين الشيخ/ محمد بن عبد الوهاب ، والإمام محمد بن سعود في الدرعية ، لتكون بذلك الدعـوة السـلفية النواة التي قامت عليها الدولة السعودية بمراحلها الثلاث (٢) .

---

(١) **Al- Juhany, Uwaidah M. History of Najd Orior to the Wahhabis : A Study of Social, Political and Religios Conditions in Najad 1983 During Three Centuries Preceeding the Wahhabi Reform Movement Ph.D. Thesis University of Washington, P.P 16 – 18.**

(٢) عن دور الدعوة السلفية في نشأة الدولة السعودية راجع :-

- **Wahaba, Sheikh Hafiz. Wahhabism in Arabia Past and Present Journal of the Royal Central Asian Society Vol. 16, No. 4 (1929) PP. 458 – 467.**
- **Winder, R.B. A Historyof the Saudi State from 1233/1818 Until 1308/1891 Ph.D. Thesis Princeton University, 1950, PP.17 – 26.**
- **Winder, R.B. Saudi Arabia in the Nineteenth Century New York: St.Martin's Press, 1965, PP. 26 – 36.**

وبين عامي (١٩٠٢ – ١٩٣٢م) كانت الأسرة السعودية قد بسطت سلطتها علـى خمس ولايات عثمانية ، هي نجد ، وحائل ، والإحساء ، والحجاز ، وعسير [١] ، وإذا كانت الأسرة السعودية قد وحدت هذه الولايات ضمن كيان إداري وسياسي أكثر مركزية هو "المملكة العربية السعودية" فإن محاربة السعودية للدولة العثمانية ، التي أتت في ظل تحالف صريح ومعلن مع بريطانيا ، يعـد تفويضـا لوحدة تاريخية ، لا تتمتع بمنسوب رفيع من الشرعية ، وان كانت شرعية الخلافة التي لم يبقى منها سوى الشعار ، بعد تفريغها من مضموها على يد أخر سلاطين آل عثمان ، في مقابل شرعية العهد الجديـد ، المتحلي سؤدد وحيوية دينية كانت الأمة في مسيس الحاجة إليها ، وإحلالا لسلطة القبيلـة ذات الـدم العربي عوضا عن سلطة الولاية المتمثلة في العنصر التركي ، ومن ثم اصبح العهد الجديد في الجزيرة يفوق في شرعيته العهد البائد ، الأمر الذي جعله اكثر قبولا لدى الناس .

يبقى أن طبيعة الظروف التي رافقت الولادة التاريخية للملكة العربية السعودية لا تشـترط أن تقودنا إلى القول أن التحول الجيو استراتيجي الهائل الذي حدث في خريطة المنطقة ، هو وليـد فعـل خارجي ، بل لعل الأقرب من ذلك ، هو أن ما حدث فعل محلي استفاد من مناخ دولي كـان يشـهد مرحلة انتقال وتحول ، وكان يتصف بمنسوب عال من السيولة في العلاقات الدولية ، أن هذا التحـول الجيو إستراتيجي ، قد فتح الباب أمام جدل معرفي واسع حول ثنائية الوحدة/التجزئة علـى مسـتوى المضامين والآليات وشروط الإنجاز الوحدوي ، وكانت مشكلة الحدود السياسية تعبير صارخ عن فجائية ذلك التحول .

وبالنسبة لإقليم اليمن ذو الطبيعة الجبلية ، فانه يتكون من اليمن الشمالي ، واليمن الجنوبي فيما كان يعرف باليمن الأعلى والأدنى ، اللذان توحدا بحلول عام ١٩٨٩م ولفترات محدودة قبـل ذلـك التاريخ ، وكان اليمن الأعلى يمتد إلى الشمال ويحده منطقتا سرت والحجاز ، ذو سلطه مركزيه متمثلـة في الإمامة الزيدية التي اتخذت من صنعاء عاصمة لها ، بينما اليمن الأدنى فقطنه قبـائل " الشـافعية " السنية المذهب ، وهم ساخطون من المحاولات الدائمة لإخضائهم لسيطرة اليمن الأعلى ، وأن أفلتوا من تلك السيطرة في فترة هذه الدراسة ، في حين كانت تلك المسألة سبباً في نزاعات إقليميه شملت أطـراف عديدة لأسباب أيديولوجية ، واستراتيجية .

---

(١) للمزيد من التفاصيل راجع :

- Goldberg, Jacob. The 1913 Saudi Occupation of Hasa Reconsidered
Middle Eastern Studies Vol. 18 No. 1 (January 1982) PP. 21 – 29.
- Helms, C.M. The Ecolution of Political Identity in Saudi Arabia : The Delineation of a Nation – State 1901 – 1932 Ph.D. Thesis Oxford University, 1979.
- Iqbal, Sheikh Mohammad. Saudi Arabia, an epitome on History and Progress
Srinagar: Saudiyah, 1982

كما كان ذلك الإقليم يشمل أيضاً ثغر عدن الميناء الرئيسي الذي يربط التجارة الموسمية في البحر العربي مع العراق بالطرق المؤدية إلى جنوب البحر الأحمر ، وموانئ الساحل المصري في البحر الأحمر ، وظفار التي كانت دائماً تنزع للارتباط بعمان ، وهو أمر كان سبباً في نزاعات سياسية طويلة بين اليمن وعمان ، وعلى العموم فإن إقليم اليمن مقارنه بالإقليم السابقة كان يتميز بطبيعة سياسية هادئة نسبياً في الفترة السابقة على بدايات القرن العشرين [١] .

بقى أن نشير فيما يتعلق بالموروث التاريخي إلى مفاهيم السيادة والشرعية كمتغيرات ومدخلات رئيسية في مشكلة الحدود السياسية في المنطقة ، قيد البحث ، وهذه المفاهيم هي بالضرورة ذات خصوصية نوعيه ، رافقت مراحل بلورة الأزمة ، ذلك أن السعوديين يمثلون أوضح نموذج في الجزيرة العربية في التحول من الشرعية الدينية التي انطلقوا منها إلى شرعية الحق التاريخي التي انتهوا إليها ، بيد أن الشرعية الدينية قد بدأت تهتز في ذوات رفاق المدافعين عنها " الأخوان " مع أول إتفاق علني بين الأمير أبن سعود وبريطانيا في سبيل مواجهة الخلافة العثمانية ،هذا التحالف الذي انتهى عام ١٩١٥م بوضع أبن سعود تحت الحماية البريطانية بموجب معاهدة دارين ، في حين جاء الامتحان الأصعب للشرعية الدينية لآل سعود عام ١٩٢٧م ، حينما أعترض الأخوان الوهابيون على إتفاق الأمير بن سعود مع بريطانيا ، الأمر الذي دفع الأمير السعودي إلى الاصطدام بهم وتصفية عدد كبير منهم في معركة (السبله) ، و إلى تعاون البريطانيين مع السلطات السعودية في تتبع قياداتهم التي تمكنت من الفرار ، وإحضارها إلى الدمام بواسطة طرادات البحرية البريطانية وهو الإجراء الذي فتح افاقاً ارحب للحديث عن جدوى وحقيقة الشرعية الدينية التي رفعها آل سعود في سبيلهم إلى التوحيد وهو المغزى الذي قاد إلى التمسك بشرعية الحق التاريخي ،الذي أصبح واضحاً في السلوك السعودي في مرحلة ما بعد إعلان المملكة العربية السعودية ، والمطالبات التي قدمها السعوديين بحقهم في المناطق المجاورة لم تبنى على مقولة المنطلقات الأولى بنشر الدين الصحيح ، ومحاربة البدع ، بل بنيت على مبدأ حق الوراثة التاريخية في إطار قوامة بلوغ ملك الآباء والأجداد وعندما تحقق ذلك عاد آل سعود إلى القاعدة الدينية التي إنطلقوا منها ولا زالوا يرتكزون عليها حتى اليوم .

وإذا كان السعوديون قد انتهوا إلى شرعية الحق التاريخي بديلاً عن الشرعية الدينية [٢] ، فإن الأسر الحاكمة في كل من الكويت ، والبحرين ، وقطر ، قد أخذن منذ انطلاقتها الأولى في شرعية العرف القبلي ، وحق القبيلة ، بديلاً عن الشرعية الدينية ، وحق الوراثة التاريخية ، فهذه الأسر لم يكن

---

(١) د . جاد طه : "سياسة بريطانيا في جنوب الجزيرة العربية " ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٦٩م .

(٢) عبد الجليل مرهون : " نزاعات الحدود في شبه الجزيرة العربية ، شؤون الأوسط " ، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق ، العدد الثاني عشر سبتمبر ١٩٩٢م ، ص ٤٧ .

بمقدورها الأخذ بحق الشرعية الدينية لأنها لم تقم على أساس من دعوة سلفيه كالسعودية ، كما أنها لا تملك تاريخاً في الإمارات التي حكمتها ، حتى أن آل صباح ، وآل خليفة ، وآل ثاني لم يصلوا إلى الكويت ، وقطر ، والبحرين إلا مع بدايات القرن الثامن عشر وحكموا في مشيخاتهم في غضون سنوات معدودات من ذات المنطلق السلطوي للمنطقة التي تعتبر بحد ذاتها شرعية زمنية تعطي لهذه الأسر الحق في الحكم والسيادة ، وبالتالي كانت دعاوى الحق التاريخي فاسدة من الأساس في حالة هذه الدول وهذا التحليل، قد وعاه زعماء تلك الأسر أنفسهم ، ومن ثم نجدهم يسلمون بما يفرض عليهم من حدود ، في ظل غياب مبدأ السيادة الإقليمية بمفهومه الغربي ، ناهيك عن أن الولاء العام في هذه المجتمعات كان قد ارتبط بالمبادئ تارة ، وبالأشخاص (قبائل - أسر - أفراد) تارة أخرى إلا انه لم يكن مرتبطاً ألبتة بالأرض في أي وقت من الأوقات ، بيد أن العام ١٩٢٢م كان بداية عهد جديد لمفهوم السيادة وممارستها في هذه المجتمعات ، حينما أدخلت اتفاقية العقير ترسيم الحدود على الأرض ، وربطته بمفهوم السيادة الوطنية بين إمارات لم تكن سوى أقاليم في دولة الخلافة العثمانية ، ولا يفصل بعضها عن بعض أي اعتبارات جغرافية ، أو دينية أو اثنية أو تاريخية .

كما كرست اتفاقية العقير ما أقرته معاهدة السلام الأبدي لعام ١٨٥٣م في تجميدهما لدورة النخب القبلية ، يبقى أن الفصل السياسي الذي افتتحه مؤتمر العقير في مجال تحديد الحدود في الخليج كان ولا يزال فصلا شائكا ، ومليئا بالتحديات ، وهو لا يزال يبحث عن شرعيته .

ويدخل ضمن إطار الحديث عن الأوضاع الجيو سياسية في منطقة الخليج العربي العامل الإستراتيجي الذي لم يكن حاداً أو بارزاً حتى فترة ما بين الحربين العالميتين ، واقتصر دورة في الفترة السابقة على ذلك التاريخ على كون المنطقة ذات ضرورة استراتيجية لمناطق الفضل اقتصاديا ، بمعنى لم يتعدى دور المنطقة كونها وسيطا ، أو معبرا ، ومن ثم خفت حدة الظاهرة الى حد بعيد ، وان كانت موجودة بالفعل ، بيد أن النفط وبروزه ، قد حول المنطقة الى منطقة ذات أهمية اقتصادية/استراتيجية كبرى ، كما انه قد ساهم في تشكيل المعضلة من زاويتين مؤثرتين ، أولهما تدعيم النزعة الإقليمية لدى الأقطار المشاطئة للخليج العربي ، وثانيهما استمرار وضع التجزئة من قبل الشركات النفطية بمعيار نفعي ذاتي ، دون ضابط سياسي أو تاريخي أو قانوني ، بلور في الأخير ما يعرف "بإقليمية النفط" [1] ، حيث سعت كل دولة إلى تأكيد سيادتها على أراضيها وعدم التسليم بادعاءات الآخر في مناطق تقع ضمن إقليم الدولة ، ويلاحظ في هذا الاتجاه أن النزاع حول منطقة حدودية بين قطرين غالبا ما تكون هذه المنطقة أما نفطية بالأساس أو متوقع أن يكون بها ، وهي غالبا المناطق المتفجرة النزاع فقد كانت حقول

---

(١) د. صلاح العقاد : " البترول ، أثره في السياسة والمجتمع العربي " ، معهد البحوث والدراسات العربية ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، ١٩٧٣م ، ص ١١٦ .

الرميلة سبباً مباشراً في إيقاد شرارة النزاع العراقي - الكويتي ، كما أن النفط الكامن في جزيرتي قارون، وأم المرادم المتنازع عليهما كان دائما يمثل التحدي الأهم في مسيرة العلاقات الكويتية - السعودية ، فقد تدخلت الرياض ١٩٤٥ لوقف عمليات التنقيب عن النفط في الجزيرتين التي كانت تقوم بها إحدى الشركات الأمريكية لصالح الحكومة الكويتية ، وفي حين عرضت الكويت على الرياض تقاسم أي أرباح تنجم عن استخراج النفط في الجزيرتين بيد أن ذلك لم يكن مقبولا لدى السعوديين ، ومن ثم قامت الرياض في عام ١٩٧٧م بفرض سيطرتها على هاتين الجزيرتين ، بينما استنكرت الكويت ذلك ، واعتبرت الاجراء غير ودي ، دون اعتراف إلكويت باي اثر قانوني لهذه السيطرة (١) .

كما تطالب السعودية بأراضي في الداخل اليمني في كل من الجوف ومآرب وحضرموت ، بعد أن تبين تواجد النفط في هذه المناطق ، وتقدمت الرياض باحتجاجات رسمية الى الشركات النفطية العاملة فيها ، وطالبتها بالتوقف الفوري عن أعمال التنقيب ، وقد نجحت في هذا الاتجاه إلى حد بعيد ، وهو الأمر الذي عكر صفو العلاقات بين البلدين من جديد .

ويعد النفط أيضا محركاً فعالا لمشكلات الحدود القطرية - البحرينية ، ليس لان المناطق المتنازع عليها "حوار - وفشت الديبل - وجرادة" هي مناطق نفطية ، وإنما لكونها قريبة جدا من حقول نفط كبرى ، فمثلا وجود حقل الغاز الأول في العالم في شمال قطر قد أغرى المنامة على محاولة ردم فشت الديبل وتكريس الأمر الواقع هناك ، لان ذلك إذا ما تم سيعني أن هذا الفشت سيصبح المجال الحيوي للبحرين الذي يمتد ١٢ ميلا وفق القانون الدولي للبحار ، ويعني تاليا وقوع جزء من حقل غاز الشمال ضمن هذا المجال ، وقد دعمت واشنطن وجهة نظر البحرين هذه في محاولة لإقامة وحدات عسكرية أمريكية هناك ، بيد أن قطر قد عرقلت مساعي البحرين في هذا الاتجاه ، وقامت بقصف المنشآت الأولية التي تم إنجازها هناك ، كما سعت بعد ذلك بعد أزمة الخليج الثانية إلى الدخول بالمشكلة مرحلة الحسم عن طريق القضاء الدولي ، كما نجحت دبلوماسيتها في تحييد الولايات المتحدة من ذلك النزاع .

يبقي أن النفط لم يخلق المشكلة الحدودية في الخليج والجزيرة ، وإنما نبه إلى وجودها وساهم في تصعيدها ، ويدخل ضمن المؤثرات الإستراتيجية أيضا عامل "المياه" وندرته (٢) ، وأعني بالمياه ، تلك التي تصلح للاستخدام الآدمي ، إذ أن ملوحة المياه في الخليج والتكلفة الباهظة التي تنفقها تلك الدول على تنقية وتحلية المياه ، قد جعلت بعض الدول المجاورة كالعراق - وإيران تعرض تزويد أقطار

---

(١) Danie Yergin, The Prize; The Epic Quest For Oil Money & Power, Touchstone, New York 1992,P. 139.

(٢) Ewam W, And Erson, Water Resources & Boundaries In The Middle East, In G.H. Blake Et At (Boundaries And State Territory In The M.East, England, 1987 P. 85.

Thomas Naff And Ruth C. Matson, Water In The Middle East Institute Research, University Of Pennsylvania, 1984, P.42.

كالكويت وقطر بالمياه ، بيد أن ذلك كان عادة ما يكون مصحوبا بمطالبات إقليمية ، وتمثل العراق ، والكويت ابرز حالات هذا النزاع ، فكثيرا ما طالبت العراق بحرفاً أم قصر بأكملـه وجزيـرتي وربـة وبوبيان في مقابل تزويد الكويت بالمياه من شط العرب ، ومشكلة المياه هذه مرشحة لان تلعـب دورا أوضح في تفعيل المعضلة الحدودية في السنوات القادمة .

ولا يقل العامل الملاحي والأمني ، والديموغرافي في أهمية عن المؤثرات الإستراتيجية السـابقة ، وهي أمور سوف تنبئ عن نفسها في سياق الدراسة .

من ناحية أخرى فقد قامت أنماط التفاعلات الإقليمية والدولية بدور محوري في توجيه "الحدث الحدودي" وتحديد أبعاده ومساراته ، فإلى جانب الأقاليم "الجيو سياسية" التي تعرضنا لها في الصفحـات السابقة ، كانت هناك جيو سياسية جديدة ساهمت جنبا الى جنب مع الجيو سياسية القديمـة في بلـورة المعضلة بحالتها الراهنة .

فالعراق ، وإيران ، وبريطانيا ثم الولايات المتحدة الأمريكية ، تمثل الجيو سياسية الجدية الـتي وفرت المناخ السياسي للبيئة الإقليمية للنزاع ، وقد ساهمت كل واحدة من هذه القوى بنصيب وافر في عملية الولادة التاريخية للظاهرة السياسية المعقدة التي نبحثها .

فالعراق الحديث لم يتبلور كوحدة سياسية إلى مع بداية الربع الثاني مـن القـرن العشـرين ، وتحديدا في عام ١٩٣٢م وكان قبل ذلك التاريخ عبارة عن مجموعة ولايات عثمانية ، كان أهمها ولايـة بغداد وولاية البصرة التي اشتهرت بازدهارها التجاري وعلاقاتها السياسية الممتدة مع الكيانات المشـكلة "إقليم البحرين" ، وذلك في القرنين السابع عشر والثامن عشر ، وكانت بلاد البحرين قبل ذلك التاريخ قد خضعت لحكم شيوخ البصرة من آل مغامس " قبائل المنتفق " حتى أجلاهم عن المنطقة زعماء بـني خالد ، الذين سيطروا على المنطقة في ظل تبعيتهم للدولة العثمانية ، وان كانت تبعية اسمية واهية، بيـد أن سقوط بني خالد على يد السلفيين في أواخر القرن الثامن عشر ، قد عزز من التواجد العثماني هنـاك وألحقت الإدارة العثمانية الكويت بولاية البصرة في التقسيم الإداري ، وغدت البصرة نقطة الارتكـاز ، لاسيما في عهد والي بغداد مدحت باشا (١٨٦٩ – ١٨٧٢م) الذي رأى أن انتعاش بلاده ، لابـد وان يكون عن طريق التوسع الخارجي على حساب سواحل الخليج العربي حتى حدود سلطنة عمان ، كـان اخطر ما في هذا التوجه ، استصداره فرمانا من السلطان العثماني في ١٨٧٠م غدا الكويـت بموجبـه سنجقاً عثمانياً يتمتع بالاستقلال الذاتي ، ويرتبط بولاية بغداد ، وتدفع خزانة البصرة رواتب شـيوخ الكويت السنوية [١] ، فاتحاً بذلك الباب على مصراعيه لجدل معرفي واسع حول الحقوق التاريخية للعراق

---

(١) د. جمال ذكريا قاسم :" الخليج العربي (١٨٤٠ – ١٩١٤)" ، القاهرة ١٩٦٦م – ص ١٧٤
– د. عبد العزيز سليمان نولر :" تاريخ العراق الحديث" ، القاهرة ١٩٦٨ ، ص ٤٠٤ – ٤٠٥
– H.R.P. Dickson; Kuwait And Her Neighbors – London 1956 – PP. 26 – 27.

في الكويت ، وظلت هذه الإشكالية تمثل ذريعة كبرى لدى العراقيين استخدمت في كل النزاعات مع الكويتيين ، وحاولوا استخدامها في تحقيق مكاسب سياسية هناك ، وقد نجحوا في ذلك في بعض المراحل عن طريق ابتزاز الطرف الأضعف تحت تهديد عدم مشروعية وجودة ، وقد أثرت هذه المعضلة في السياسة العراقية تجاه دول الخليج العربي ، والعكس بالعكس ، بحيث تميزت في غالب الأوقات بالتوتر والريبة كما وجهت القوى الغربية في هذا المناخ جواً ملائماً لتحريك الأسباب صوب الحدث الانفجاري الذي عبرت عنه أزمة الخليج الثانية ١٩٩٠م التي أثبتت مرة أخرى أن المعضلة الحدودية هي الهاجس الذي جر المنطقة بأكملها نحو التأزم ، والخضوع لهيمنة الغير .

كما أن توقف العراق طويلاً حيال هذا المحك " الكويتي " قد أضاع العديد من فرص الإستثمار لعلاقاته الخارجية هذه بما يفيد التنمية الداخلية في حين كان الهوس بنظرية " المجال الحيوي " قد أوقعه في مأزق الحرب والتدمير والتحجيم لقدراته السياسية والإقتصادية وخضوعه لرقابة ووصاية دولية غير مسبوقة في التاريخ المعاصر .

أما بالنسبة لإيران ، فقد كانت إرهاصات المعضلة هناك اكثر تعقيدا ، ذلك أن إيران كانت ترى دائما أن الخليج يرتبط بصورة حميمة مع القومية الفارسية ، وتراثهم الأسطوري ، وهو رمز المفاهيم ومعتقدات الإيرانيين ، بخلاف أهمية الإستراتيجية والحيوية باعتباره يمثل المخرج البحري الوحيد لإيران على العالم ، وتبلغ طول سواحلها حوالي ١٣٠٠ كم بدء من شط العرب وانتهاء بخليج عمان ، وهو شريان الحياة التجارية للبلاد من حيث الصادرات والواردات ناهيك عن تواجد النفط في مياهه الإقليمية .

هذه الرؤية الإيرانية للخليج ، قد عكست أنماطا متناقضة في السلوك السياسي تجاه كافة القضايا المتعلقة بالخليج ، الذي اعتمد على شرعيتين مختلفتين "شرعية الحق التاريخي" وشرعية " المجال الحيوي" ، والتفسير التاريخي لهذه الوضعية يمتد بجذوره إلى فترات مبكرة من أوائل ق ١٦ الميلادي عندما كانت التركيبات الاجتماعية لدى الفرس والعرب تقوم على أساس النظام القبلي ، ولم تؤدي هذه الشراكة في البنى السياسية إلى وجود نوع من التناغم في العلاقات بين الفرس والعرب المجاورين لهم على نحو ما كان يرتجي منها ، بل على العكس ، كانت الصراعات القبلية والتعديات عبر الحدود من الأمور الروتينية ، كما انه لم يكن هناك ولاء واضح لأي من شاه إيران ، أو حكام العراق .

وعندما استقر الشاه إسماعيل الصفوي في حكم فارس في عام ١٥٠٨م ، انقض على العراق وضمها إلى حكمة لاعتبارات اقتصادية ، واستراتيجية ،ودينية أيضا ، فمن ناحية كانت سهولة العراق الخصبة تغري الفرس باستكمال حاجاتهم الزراعية هناك ، كما أن سوق العراق يمكن أن يستوعب نسبة عالية من منتجات فارس ، ومن الناحية الإستراتيجية والإقليمية والدولية ، كان العراق هو المعبر المباشر

المؤدي بالفرس إلى شواطئ البحر المتوسط ، والعراق كذلك هو الطريق البري الذي تسلكه القوات عبر البصرة إلى الإحساء ثم عمان "فيصبح الخليج بذلك بحيرة فارسية" وفق الإدراك الفارسي هذا بالإضافة إلى الناحية الدينية ، فقد كان الشيعة في فارس يراودهم الأمل في أن تكون العتبات المقدسة الموجودة في العراق تحت أيديهم مباشرة " فالنجف وكربلاء " مقصدا لحجاج الشيعة بعشرات الألوف سنويا ، كما أن بعض هؤلاء كانوا يوصون بان تدفن رفاقم في اقرب موقع من قبر حفيد الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو من قبر " علي " راس الأئمة الإثنى عشر .

بيد أن الوضع السياسي في العراق لم يكن مأمونا للفارسيين ، إذا كان عليهم أن يخوضوا غمار مجابهة قوية ضد العثمانيين اثر هزيمة الأخيرين لهم في جالديران سنة ١٥١٤م ، وأصبحت العراق على اثر هذه الموقعة بلدا تتداوله القوى المجاورة له "فارس الصفوية" ، "وتركيا العثمانية" دون أن يكون له دور جوهري في تحديد مصيره ، ويرجع ذلك إلى طغيان التركيبات العشائرية فيه ، على أية حال ، فيبدو وان عام ١٦٣٨م قد شهد نهاية فصل من فصول التواجد الفارسي في العراق ، بعد أن تمكن العثمانيين من هزيمة الفرس وإخراجهم من هناك وعودة العراق إلى الحكم العثماني ، بعد أن كان العثمانيون والفرس قد عقدا اتفاقا بشان الحدود بين فارس والعراق ، وهي معاهدة زهاب المعقودة في ٨ مايو سنة ١٦٣٩[1] وهي تعد أساسا في كل المفاوضات العراقية – الإيرانية بشان الحدود بين البلدين .

بعد أن أخفقت فارس في تحقيق مكاسب سياسية في العراق تحولت بأنظارها نحو الخليج العربي لأجل تحقيق أية نوع من السيادة هناك ، حتى لو اضطروا في سبيل ذلك إلى التحالف مع القوى الأوروبية الغربية عن المنطقة ، فنجحوا بمساعدة البريطانيين في السيطرة على "هرمز" ،ثم واصلت زحفها في عهد (نادر شاه) الذي قام بتحديث الأسطول الفارسي حتى يكون قادرا على مواجهة اليعاربة في إقليم عمان وقام في عام ١٧٣٥م بمحاصرة البصرة بيد انه فشل في السيطرة عليها ، في حين نجح في الاستيلاء على البحرين "جزر أوال" في سنة ١٧٣٦م ، بينما كان سقوط دولة اليعاربة في عمان قد أدى إلى تقسيم إقليم عمان الى عمان الساحل وظهرت هناك قوة القواسم البحرية ، وعمان الداخل حيث آلت إلى "البوسعيد" سنة ١٧٤١م الذين لا يزالون يحكمون حتى اليوم .

في هذه الأثناء كان عرب الخليج يهاجرون بكثافة نسبية إلى الساحل الشرقي الفارسي فيصبغونه بالصبغة العربية ، وفي نفس الوقت كانت السلطات الحاكمة تعمل على الاحتفاظ به فارسيا ، ولذلك قبلت الإدارة الفارسية أن تتمتع عصبيات عربية بحكم ذاتي في مقابل أن تعمل هذه العصبيات وفق السياسة الفارسية في الخليج ، وكان من هذه العصبيات "عرب الهولة" الذين نجحوا في السيطرة على

(١) د. عبد العزيز سليمان نوار : " الصراع العثماني الفارسي ، والعلاقات الفارسية العربية ، من العهد الصفوي حتى نشوب الحرب العالمية الأولى " ، بحث منشور في مجلد بعنوان العلاقات العربية – الإيرانية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٩٣ ، ص ٥٤ .

البحرين "جزر أوال" ، وكادت هذه السيطرة أن تقنع الدوائر الأجنبية "شركة الهند الشرقية البريطانية" بان البحرين تابعة لفارس ، بيد أن الشركة بعد أن درست وضع البحرين رأت إنها ليست تحت السيادة الفارسية حتى عندما كان "مير ناصر المذكور" كبير مكاريش بو شهر يسيطر على البحرين سنة ١٧٥٣م [١] .

كما كان بنو كعب من العشائر التي هاجرت من داخل العراق نحو أطرافه الواقعة في سهول عربستان ونجحوا في إقامة إمارة شبه مستقلة عن السيادة الفارسية والعثمانية في مدينة أطلق عليها "الدورق" وقد تمت مشيخة بني كعب ونجحت في فرض سيطرتها على الملاحة في شط العرب بين الحسين والأخر ، وإقامة ميناء المحمرة التجاري [٢] ، بيد أن استقلال بني كعب بهذه المنطقة قد شكل الأساس التاريخي للمشكلات الحدودية بين العراق – وإيران حول عربستان ، وشط العرب ، على أية حال ، فقد عاد الصراع العثماني الفارسي من جديد حول العراق بيد الله هذه المرة قد شمل أطرافا عديدة ، كان أهمها محمد على باشا والي مصر الذي كلفه السلطان العثماني في عام ١٨٢٣م بان يهب لنجدة العراق من الفرس الذين توغلوا عسكريا في الداخل العراقي ، بيد أن محمد علي كان يرى أن هذه المهمة لن تعود عليه بالنفع السياسي فكانت استجابته محددة الأثر ، في حين ضغطت الظروف الإقليمية والدولية باتجاه حمل الفرس والعثمانيين على التفاوض الذي أفضى إلى معاهدة "ارضروم الأولى" في شهر اغسطس ١٨٢٣م التي تعد تكرارا لمعاهدة زهاب الموقعة في سنة ١٦٣٩ وظلت العراق هي محور التوتر في العلاقات الفارسية – العثمانية ، وبينما لم تنجح المساعي الدبلوماسية في وضع حد لهذا الصراع ، فان المعاهدات التي توجت بارضروم الثانية في سنة ١٨٤٧ لم تنهي أيضا نزاعات الفرس مع العراق بشأن الحدود وإنما كرسته حينما اعترف العثمانيين بالسيادة الفارسية على مدينة المحمرة ، ذات الأغلبية السكانية العربية ، مقابل اعتراف الفرس بالسيادة العثمانية على شط العرب[٣] .

بقي أن نشير إلى أن السلطات الفارسية قد حاولت حتى نهاية القرن التاسع عشر أن تمتد بسيطرتها على "عمان الساحل" بيد أن هذه المحاولات لم تحقق أية سيادة فارسية هناك نظرا لوجود

---

(١) د. جمال ذكريا قاسم : الادعاءات الإيرانية في الخليج العربي ، أصول المشكلة وتطورها التاريخي بحث منشور بالمجلة التاريخية المصرية ، تصدر عن الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، المجلد العشرون ١٩٧٣ ، ص ١٩٦.

(٢) F.R Chenseney : Narrative Of The Euphrates Expedition, London, P. 302 – 309.
See Oslo : F.O 424/76 Brant : Memorandum Respecting The Navigation Of The Tigris And Euphrates. AP. 1913. A.Low : History Of The Indian Navy. London II. P.41.

(٣) F.O. 424/76 : Protocol Of The 7th Conference Prices Verbal De La 7eme Conference Qui Eut Liew A Erzeroum. Le Sec. 2,1873 India Office, Political Department, Vol. 79 Lieutenant Compbell To G.B. Bruce, Commodore In The Persian Gulf, July 21,1839.

القواسم الذين اشتهروا "بقراصنة البحر" ، ومن ثم فان مسالة الجزر الثلاث طنب الصغرى ، والكبرى ، وأبو موسى[١] لم تتبلور كمعضلة حدودية حتى ذلك التاريخ .

من خلال هذا المشهد الجيو- سياسي في الخليج يبقى الدور البريطاني بأبعاده المختلفة ذو تأثير دراماتيكي خطير في إثارة المشكلة على غير صعيد ، إذ تتحمل السياسة البريطانية المسؤولية التاريخية الكبرى في العديد من المشكلات السياسية التي نجمت عن تواجدها في الشرق الأوسط لسنوات عديدة ورغم أن هناك العديد من التناقضات الثانوية التي أثيرت بشان هذه الإشكالية إلا أن فداحة الجرم تبدو أوضح ما تكون في مسألتي خلق الكيان الصهيوني اثر وعد بلفور في عام ١٩١٧م الذي أعطى لليهود الحق في إقامة وطن قومي لهم في فلسطين ، مشكلات الحدود السياسية في منطقة الخليج العربي وشبه الجزيرة العربية ، وفي مناطق أخرى من العالم العربي ، واهم ما يستدعي الانتباه في الحالتين هو انهما يشكلان عاملي توتر في المنطقة بشكل دائم ، وفي الحالتين كان الغرب يجد مناخا سياسيا ملائما للحفاظ على مصالحة في الشرق الأوسط عن طريق تحكمه في إدارة الصراع على الصعيدين الداخلي والخارجي .

وقد بدا الدور البريطاني – شأنه شان الأدوار الغربية الأخرى – تجاريا في طبيعته عن طريق شركة الهند البريطانية منذ منتصف القرن السابع عشر ، بيد إنها كانت تجد منافسة قوية من البرتغاليين ، والهولنديين ، والفرنسيين ، وفي أعقاب حرب السنوات السبع (١٧٥٦ – ١٧٦٣م) بين فرنسا وإنجلترا التي أسفرت عن توقيع الصلح بين الجانبين في باريس ١٧٦٣ ، خلال الميدان لبريطانيا بسط نفوذها حول المناطق المتاخمة للمحيط الهندي بعد تنازل فرنسا لبريطانيا عن جميع ممتلكاتها في شبه الجزيرة الهندية.

بدأت بريطانيا تهتم سياسيا واستراتيجيا بمنطقة الخليج العربي منذ عام ١٧٩٨م أثر حملة بونابرت على مصر التي أيقظت الجدوى الإستراتيجية للخليج في عقلية السياسيين البريطانيين ، وكانت أولى نشاطاتها في ذا الاتجاه تتمثل في عقد معاهدة مع سُلطان مسقط ١٧٩٨م في إطار الصراع الدائر بين سلطنة مسقط والقواسم [٢] :

---

(١) F.O. 371, 18901, Memo, Persian Claim to Tamb & Bumusa, 1934.
Memorandum Of Certain Aspecs Of The Situation In The Persian Gulf Between His Majestys Govt In The U.K. & The Persian Govt., 1931.

(٢) J.G. Lorimer, Gazetteer Of The Persian Gulf : Oman And Central Arabia,Ed. R.L. Birdwood., 2 Vols. (Calcutta : Foreign Department Of The Government Of India, (1908 – 1915), Vol.1, PP. 277 – 278:

- وعن الصراع القبلي في تلك الفترة راجع :
- "Historical Sketch Of The Arab Tribes," In: Government Of Bombay, Selevtions From The Records Of Bombay Government, Comp. And Ed. R.H. Thomas, New Series (Bombay: Bombay Education Society Press, 1856) Vol. 24 : Historical And Other information Connected With The Persian Gulf, PP.30 – 302.
- John B. Kelly, Britain And The Persian Gulf,1795 – 1880 (Oxford: Clarendon Press, 1968) P. 38.
- S.B, Miles, Countries And Tribes Of The Persian Gulf (London : Frank Cass, 1966), Vol. 2., P.440.

بيد أن الأخريين ما لبثوا أن أعلنوا ولائهم للسعوديين الذين كانوا يحاولون التوسع بالدعوة الوهابية في أطراف الجزيرة المختلفة ، في المراحل الأولى من تكوين الدولة السعودية الكبرى . ومن ثم وجدت بريطانيا نفسها في حاجة إلى التعامل مع هذه الأوضاع ، بدبلوماسية لا تفقدها صوابها ، فعملت أولًا على تفتيت الروابط بين السعوديين والقواسم ، وتحييد موقف السعوديين ثانيا ، ثم الانقضاض على سلطة القواسم البحرية كمرحلة أخيرة .

وقد بدأت العمليات العسكرية البريطانية ضد القواسم في عام ١٨٠٥م بيد الهم لم يستطيعوا إحراز نصرا حاسما ضد القواسم ، في ظل نجاح الأخريين في تنفيذ عدة هجمات ضد السفن البريطانية في الخليج العربي بلغت ذروتها في عام ١٨١٣م ، الأمر الذي جعل السلطات البريطانية تطلب العون والمساعدة من القوات المصرية التي كانت قد حققت مكاسب سياسية كبيرة على حساب الدولة السعودية الناشئة في عام ١٨١٨م، بيد أن إبراهيم باشا كان حذرا في التعامل مع البريطانيين ولم يشأ أن يورط نفسه في النزاعات الممتدة إلى الساحل العماني [١]

كانت بريطانيا تدرك جيدا أن هيبتها السياسية في المنطقة مرهون بمقدار النجاح الذي ستحققه في صراعها ضد القواسم ، بعد أن تمكنت من احتواء إيران اثر المعاهدة التي وقعت بين الجانبين في عام ١٨٠٩م والتي أعادت إيران إلى المعسكر البريطاني ، كما أن الدول الأوروبية قد بدأت تسلم مبدئيا بالتفوق البريطاني في الخليج وان كان لا يزال تفوقا تجاريا فحسب ، هذه الأجواء قد دفعت ببريطانيا نحو حسم صراعها ضد القواسم عن طريق إرسال حملة عسكرية ضخمة بقيادة وليام جرانب كير في ديسمبر ١٨١٩م [٢] تمكنت هذه الحملة من تحطيم الأسطول القاسمي ، وتدمير راس الخيمة وإنزال العلم القاسمي الأحمر ورفع العلم البريطاني في إشارة إلى انتهاء نفوذ القواسم .

تمخضت الإستراتيجية البريطانية عن ضرورة ربط المشيخات الواقعة على الساحل الجنوبي للخليج بمعاهدات معها للحيلولة دون اتحادهم مرة ثالية وحتى لا تواجه السياسة البريطانية أية متاعب من جراء مثل هذا التحالف ، فكانت أن عقدت اتفاقية الصلح العامة في ١٨٢٠م مع رؤساء القبائل العربية ، وهي الإتفاقية التي أصبحت دعامة النفوذ البريطاني في الساحل الجنوبي للخليج [٣]

---

(١) عن النشاط المصري في الخليج والجزيرة راجع :

- د. رأفت غنيمي الشيخ : "التوجه العثماني نحو الخليج العربي من خلال محمد علي"، بحث منشور بمجلة الوثيقة — تصدر عن مركز الوثائق التاريخية — دولة البحرين ،العدد السادس عشر — السنة الثامنة ، يناير ١٩٩٠م ص ٦٢ — ٨٢ .

(٢) R. Michael Burrell, The Persian Gulf states General Survey; The Johns Hopkins University Press, Baltimore And London Anon, British Policy In The Persian Gulf Pp.70 – 75.

(٣) د. جمال زكريا قاسم : "الأسس التاريخية لوحدة الإمارات ، ودور الاستعمار في تجزئتها" ، بحث منشور في مجلد بعنوان : التجارب الوحدوية المعاصرة (تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة) مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت. ١٩٨٦، ص ٩٥-٩٦ .

بيد أن اخطر ما في هذه الاتفاقية انهيار الاتحادات القبلية في المنطقة ، وظهور إمارات تحمل أسماء قبلية أو جغرافية ، بمعنى إنها وضعت أساس سياسة التقسيم والتجزئة في المنطقة ، حيث اشترطت بريطانيا أولا على أن يوقع الرؤساء اتفاقية أولية ؛ وليس مسموحا لهم بان يتولوا الحكم قبل توقيع هذه الاتفاقية ، وقد ارتبط بهذا الاتفاق ثمانية رؤساء من شيوخ الساحل وهم شيوخ الشارقة ، ورأس الخيمة ، والجزيرة الحمراء ، ورمس ، وعجمان ، وأم القيوين ، وهم الذين كانوا يشكلون تحالف القواسم بمعنى أن بريطانيا قد عمدت إلى تكريس التفكك الموجود بالمنطقة أعطته شرعية قانونية تشمل هذه الإتفاقيات .

كما استغلت بريطانيا — في وقت لاحق — الخلافات القبلية لتحطيم اتحاد بني ياس بين مشيختي أبي ظبي ، ودبي ، ثم عمدت من خلال الاتفاقيات التي عقدتها مثل (السلام الدائم ١٨٥٣م) ؛ (اتفاقية المانعة ١٨٩٢م) [1] إلى تدعيم الكيانات الإقليمية وفق سياسة التقسيم والتجزئة ، ومن خلال الحلف الذي عقدته مع إيران ساهمت في بلورة مشكلة الجزر عن طريق خنق الملاحة البحرية في الخليج بتقسيم مياه إلى قسمين يفصلهما خط وهمي يمتد من شبه جزيرة مسندم على الجانب الغربي إلى نقطة لا تتجاوز مسافتها عشرة أميال جنوب جزيرة أبو موسى وهذا الخط سيساعد فارس على ضم جزيرة أبو موسى، وصيري .

من المستبعد كثيراً أن أي موظف بريطاني مسؤول عن صياغة السياسة ، أو تمثيلها ، كان مدركا للآثار التقسيمية للمعاهدات المذكورة ، بل أن هناك من المعاهدات ، والسياسات ما يمكن أن ينظر إليه في إطار تاريخي على انه كان عبثيا أو عشوائيا ، بيد أن ذلك لا يتنافى مع حقيقة انه كانت هناك سياسة واعية ، بالحفاظ على كل كيان سياسي ، كوحدة بحد ذاتها بعيدا عن أية حركة سياسية في

---

(١) للمزيد من التفاصيل حول نصوص هذه الاتفاقيات راجع :

- Charles U. Aitchison, a collection of treaties engagements and sannads relating to India and neighboring countries, 5th ed. (Delhi : 1933) vol. 10.

Government of India , Department of state, treaties and under takings in force between the British government and the trucial chiefs of the Arabcoast (colcutta, 1906).

يميل الباحث إلى استخدام مصطلح "الاتفاقيات" عوضا عن مصطلح "المعاهدات" ذلك لان الأخير له مدلول معين في القانون الدولي ، فهو لا يكون إلى بين شخص دولي وشخص دولي أخر ، والمعاهدة بطبيعتها لتنتج قواعد قانونية ودولية ، والحال هنا أن هذه الاتفاقيات كان أحد أطرافها شخص ن أشخاص القانون الدولي ، وهي اقرب في طبيعتها كنوع من "عقود الإذعان" إلى القانون الدولي والطرف الأخر ليس كذلك مما يصعب معه أ، نقول أننا في مواجهة معاهدات بالمعنى الإصلاحي القانوني الخاص منها إلى القانون الدولي لاسيما وان مضامينها جاءت على شكل املاءات ، ذلك مع التحفظ الشديد على ذلك التفسير في هذه الحقبة المبكرة ، وإدراك الباحث أن هذه المفاهيم القانونية لم تتبلور بشكل نهائي إلا في أعقاب الحرب العالمية الأولى والثانية بظهور المنظمات الدولية على مرحلتين ، عصبة ثم هيئة الأمم المتحدة ويجد الباحث تبريره في ضرورة صياغة الماضي بمفاهيم معاصرة حتى تكون اقر ب للفهم والإدراك .

راجع : حامد سلطان : القانون الدولي العام في وقت السلم ، دار النهضة العربية القاهرة ، ١٩٦٢، ص ٢٠٨ -٢٢٣ .

المنطقة ، وقد جاءت هذه السياسة في إطار سياستها العامة التي كانت تهدف إلى فرض العزلة على المنطقة وقطع الصلة بين الحكام وأية دولة أخرى عربية أو أجنبية ، فقد وقفت ضد محمد علي وتوسعاته في الخليج ، والأمر نفسه مع الدولة السعودية في مراحل مختلفة ، بالإضافة إلى الدولة العثمانية وألمانيا ، وروسيا ، وفرنسا .

وإذا أضفنا الممارسات البريطانية في سلطنة مسقط إلى جانب الترتيبات السياسية التي أقرتها بريطانيا في الساحل المهادن نستطيع أن نخرج بنظرية هامة في موضوع البحث ، مفادها أن الأثر البريطاني إلا بعد مدى في الخليج ، كان بالتحديد إقامة معيار جديد للتجزئة طبيعته جيو استراتيجية ، هو تمايز الساحل عن الداخل ، الذي لم تكن له جذورا محلية ، وهو المفسر الأول لخريطة الخليج السياسية المعاصرة .

أما التفسير الثاني لهذه الخريطة السياسية المعاصرة للخليج فإنها تكمن في بروز التناقض خلال ق ١٩ وبدايات ق ٢٠ [1] بين الانتماء القبلي ، المحكوم بالعصبية ، والانتماء المستحدث بالوجود الجغرافي ودور الاستعمار المباشر في تثبيت الحدود على الأرض ثم جاء النفط لاحقا ليعطي تبريراً اقتصادياً حاداً لمعيار الحد الجغرافي في تثبيت كل هوية ، وأصبح الخليج كنتاج لهذا التناقض عرضة لتجزئة مزدوجة فبقيت الحدود القبلية بين القبائل حية ، ونشأت حدود جغرافية مستحدثة تتقاطع مع الأولى ، أو تناقضها .

وبقدر ما كانت المعضلة ضحية ممارسة استعمارية مباشرة في شكل عملية السيطرة الحدية على المنطقة "Marginal Control" ، كانت أيضا نتاجا لتطورات عالمية حتمت وضع أسس قانونية للعلاقات الدولية ، وفق قانون دولي أوربي المصدر ، يرى الحد في الأرض لا في الإنسان ، فانشطرت في

---

(١) J.B. Kelly "Sovereignty And Trisdication In Eastern Arabia, International Affairs Vol. 34, 1. 195, PP. 16 – 24.

- وللاطلاع على اثر القيم القبيلة في قيام الكيانات السياسية في شرقي الجزيرة العربية راجع :

P. Lienbardk., The Authority Of Shaykhs In The Gulf Arabian Studies 11, London 1975, PP. 61 – 75.

- وعن أسلوب الحكم في القبيلة راجع :

- Rosemarie Said Zahlan, The Origins Of The United Arab Emirates: Apolitical And Social History Of The Trucial States (London: Macmillan, 1978), Chap.3 Chenceforth Cited As The Origins Of The United Arab Emirates).

- Great Britain, India Office Records, L/P And S/12/4584. Ext. 6051/42, Thomas To New Comb (Ministry Of Information, October 16, 1942.

- Great Britain, India Office Records, Bushireresidency Records, R 15/2/E/5 "Barrett To Government Of India, September 5, 1929".

الأخير الهوية القبلية . في حين لم تفلح التناقضات الغربية فيوضع أيديولوجية نهائية وحاسمة للمعضلة ، وقد أدى هذا الإفلاس الأيديولوجي بالتالي إلى بروز وتعقيد المعضلة الحدودية في شكلها الأخير

النموذج الثاني الذي نقدمه للدلالة على أهمية الدور البريطاني ، يتمثل في المنطقة اليمنية التي أبرزت أيضا حجم التناقضات البريطانية ، فيما كان يعرف بمستعمرة عدن ومحمياتها أولا ثم اتحاد الجنوب العربي ثم على مستوى النموذج اليمني بشطريه عندما راحت المصالح البريطانية تلعب الدور الأساسي في تعميق الانقسامات كمرحلة أولى ، وإنشاء الاتحاد في مرحلة ثانية ثم تفكيكه في المرحلة الثالثة

وقد برزت هذه الأيديولوجية البريطانية من حقيقة الواقع الجغرافي الذي يجعل شطري اليمن امتداداً طبيعياً لبعضهما ، وكلاهما يعدان عمقا استراتيجيا للمملكة العربية السعودية ، وللكيانات السياسية الشرقية بالجزيرة العربية ، وهذه الطبيعة الجغرافية قد دفعت البريطانيين نحو الجذم من أن تواهر الإمكانيات المادية والعسكرية والمعنوية والسياسية سيمكن لليمن الموحد أن يتزعم كل المنطقة الجنوبية من الجزيرة العربية والإشراف وبالتالي على كل مداخل خليج عمان والخليج العربي من الشرق وعلى مدخل البحر الأحمر من الغرب ، والذي يزيد عمليا من القيمة الإستراتيجية للجزيرة العربية في النطاقين الإقليمي والدولي

وهو ما يتعارض مع الإستراتيجية البريطانية في المنطقة ذات المحتوى الثنائي "فرق تسد" "Divided and Rule" ، "ضرب قوة بأخرى" "To Play One Force Against The Other" وتمشيا مع ذلك المفهوم ، فقد دأبت السياسة البريطانية على خلق المحميات البريطانية في جنوب الجزيرة منعا من قيام هذه الكتلة المحلية [1] .

وتاريخيا يبدأ الدور البريطاني في عام ١٨٣٩م عندما احتلت إنجلترا ميناء عدن الاستراتيجي ومن هذا الميناء بدأت بريطانيا تتغلغل إلى المناطق الداخلية من اليمن ، واستخدمت نفس الأسلوب الذي اتبعته مع شيوخ الساحل العماني ، فعمدت في سنة ١٨٧٣ إلى توقيع عدة اتفاقيات مع شيوخ القبائل فيما عرف بعد ذلك باسم المحميات التسع ، أو محميات عدن الغربية ، كما وقعت اتفاقية حماية مع سلطان حضرموت عام ١٨٨٨م ، والتي عرفت بالمحميات الشرقية .

---

(١) راجع .

- حسن احمد أبو طالب الصراع بين شطري اليمن . جذوره وتطوراته . مطابع الأهرام التجارية القاهرة ، ديسمبر ١٩٧٩م ،ص ١١
- التقرير سياسي لجريدة الخليج . شطري اليمن . ونطرق نحو الوحدة ، العدد (٩) إبريل ١٩٨٢ ص ٢١ .

وقد عمدت بريطانيا في ترتيب أوضاعها السياسية في اليمن إلى التنسيق مع القبائل وليست الحكومة المركزية لأنها كانت تدرك الدور الخطير الذي تلعبه القبيلة في حياة الشعب اليمني السياسة الاقتصادية ، والاجتماعية فكل قبيلة لها أرضها ذات الحدود المعروفة ، ولها قواتها العسكرية ، وشيخها الذي يدير شؤونها ، ويقضي بين أفرادها ، ويوجه سياستها ، فكل قبيلة تمثل كيانا سياسيا له حكومته ، ولا يربطها بالسلطة الحاكمة في اليمن غير الضرائب التي تدفعها [١] ، ومن ثم فقد وجدت السياسة البريطانية الداخل السياسي اليمني ما يوافق استراتيجيتها العامة في المنطقة ، فعملت على تكريسه في ظروف الحرب العالمية الأولى .

فقد استغلت بريطانيا ضعف الدولة العثمانية ، وأجبرتها على التصديق على اتفاقية الحدود النهائية بين اليمن والجنوب العربي ، قبل اندلاع الحرب العالمية الأولى ، في مارس ١٩١٤م [٢] .

بيد أن الإمام يحيى بعد زوال القوات التركية عن اليمن ، واعتراف عصبة الأمم باليمن دولة مستقلة ذات سيادة في عام ١٩٢٣م ، قد أصر على عدم شرعية خط الحدود بين جزأي اليمن ، وزحف بقواته نحو المناطق التي تقع في المحميات التسع ، الأمر الذي جعل الحكومة البريطانية تقوم بعملية قصف جوي للعديد من المناطق اليمنية أرغمت الأمام على السعي نحو توقيع معاهدة الصداقة والتعاون في عام ١٩٣٤م التي أرجأت البت في مسالة الحدود ، وان كانت قد عمقت من الانقسام بين اليمن وعدن .

ولم يقتصر الدور البريطاني على تعميق الانقسامات الداخلية في اليمن وإنما لجأت وفي إطار علاقات التوتر مع الإمام يحيى إلى مساندة خصومه الإدارية في عسير واقتطاع بعض المناطق كالحديدة وضمها إلى أمير عسير وفي مرحلة لاحقة ، وفي إطار الصراع بين ابن سعود وأمير حائل ابن الرشيد ، أقحمت بريطانيا بطريقة غريبة ابن سعود في مسالة عسير ، عندما أوعزت إليه بضرورة الاستفادة من النزاع الحاصل بين محمد الإدريسي ، والإمام يحيى ، بعد أن قامت هي بخطوة أولى ، ورفضت مساعدة الأدارسة ، مما اضطر الأخيرين إلى توقيع معاهدة عام ١٩٢٠م مع ابن سعود ثم اتفاقية أخرى عام ١٩٢٦م/١٣٤٥هـ وقد شملت الأخيرة ضرورة تخطيط الحدود بين البلدين ، بيد أن ذلك لم يحدث ، إذ كان إبن سعود يتطلع إلى السيطرة على عسير منذ فترة ، وضمها إلى مملكته ، وهو ما تحقق له في صيف ١٩٢٧م/١٣٤٦هـ ، وأصبحت القوتان اليمنية والسعودية وجها لوجه ، وتحولت قضية عسير إلى مشكلة سياسية بين الجانبين السعودي واليمني ، بعد إن تبنت بريطانيا وجهة النظر السعودية نكاية

---

(١) د. السيد مصطفى سالم : "تكوين اليمن الحديث" ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٧١ ، ص ٣٥٠ - ٣٨٠ .

(٢) Wernner M.W., Modern Yemen. The Johns Hopkins Press, Baltimore, Maryiland 1967. PP. 30 – 37.

في الإمام وعقابا له على ارتباطه بالسياسة الإيطالية في المنطقة ، ناهيك عن الوضع القبلي المعقد الـذي تركته السياسة البريطانية بين اليمن والسعودية [١] .

تجدر الإشارة إلى أن الدور البريطاني لم يقتصر على التجزئة التي أحدثها في "ساحل عمـــان" أو في اليمن ، والأوضاع القبلية الشائكة التي نجمت عن السياسة البريطانية بل أننا نجد امتدادا لهذا الـدور في الفعل السياسي الذي لازم الوجود البريطاني في منطقة الخليج العربي ، ســواء مــن خــلال لإدارة البريطانية ذاتها ، أو الازدواجية في العلاقات التي كانت تقيمها الدبلوماســية البريطانيــة في المنطقــة ، وكانت هذه الثنائية سببا مباشرا ليس فقط في خلق المعضلات الحدودية ، وإنما في تعقيدها ، من خــلال تعميقها لإقليمية مصطنعة ، وخلق تيارات واتجاهات وأراء متناقضة ، مما سبب اشتباك المصالح وتبــاين السياسات، وهناك أعداد ضخمــة مــن الوثــائق البريطانيــة المحفوظــة في دار الســجلات العامــة Public Record Office وضعها خبراء متخصصون تدعو المسئولين البريطانيين الموفدين إلى الجزيــرة العربية والخليج إلى الأخذ بضرورة استغلال النعرة القبلية والطائفية والدينية والإقليميــة والفرديــة في المنطقة ، مما ينتج عنه إشاعة الحذر والخوف ، حتى يتسنى لبريطانيا أن تمارس سياساتها بحريــة كاملــة ، ولعل اكبر دليل على مثل هذه الازدواجية في الممارسة السياسية البريطانية ، انه كلما أثيرت مشــكلات الحدود بين طرفين كان كل فريق يجد ما يؤيد وجهة نظر من الوثائق والمســتندات البريطانيــة ، وهنــا تكمن العقدة ، التي جعلت من معضلة الحدود أزمة مستعصية ، فإذا أضفنا إلى ذلك التشابه الكبــير في ظروف وحداثة الولادة التاريخية للكيانات السياسية في الخليج والجزيرة العربية ، لإدراكنا مدى التيــه الذي تبحث عنه مفاهيم " كالسيادة " و " الشرعية " كمخرج وحيد لهذه المعضلة .

هكذا كان حجم الدور البريطاني يطفح بالمتناقضات في المعايير التاريخية والسياسية والقانونيــة . نظرا لصعوبة الاستدلال على مفهوم دقيق " للحدود التحكمية " الــتي لــجأت إليها بريطانيا كوسيلة

---

(١) للمزيد من التفاصيل حول الدور البريطاني راجع :
د. فاروق عثمان اباظة : عدن والسياسة البريطانية في البحر الأحمر ١٨٣٩ - ١٩١٨م ، الهيئة المصريــة العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٧٦م .
سياسة بريطانيا في عسير أثناء الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ - ١٩١٨) منشــورات مجلــة دراســات الخليج والجزيرة ، جامعة الكويت ١٩٨٣ .
راجع أيضا :

Seton – Williams, M.V. Britain and the Arab States: a Survey of Anglo-Arab Relations 1920 – 1948. London: Luzac, 1948.

Kostiner, Joseph Britain and the Challenge of the Axis Powers in Arabia: The Sedline of British – Saudi Cooperation in the 1930s in: Britain and the Middle East in the 1930s: Security Problems 1935 – 1393.

(Ed) Micheal J. Cohen and Martin Kolinsky, New York: St. Martin Press, 1992

Leatherdale, Clive. British Policy Towards Saudi Arabia 1925 – 1939.

Ph.D. Thesis University of Aberdeen, 1981

Linabury, George O. British Saudi Arab Relations 1902 – 1927: a Revisionist Interpretation

Ph. D. Thesis Columbia University. 1970.

للحفاظ على الوضع الراهن دون أن تدرك أن هذه التناقضات سوف تعمق من المشكلات السياسية والاجتماعية ، والحدودية بين كيانات المنطقة .

أما الدور الأمريكي ، فيؤرخ له سياسيا بانتهاء الحرب العالمية الثانية ١٩٤٥ م ، وبروز الولايات المتحدة الأمريكية من هذه الحرب كقوة عالمية كبرى ، ينتظر أن تلعب دورا محوريا في السياسة الدولية ، للعالم ما بعد الحرب ، فقد كانت لها كلمة الحسم في هذه الحرب ، وسوف نشير في ثنايا هذه الدراسة إلى حقيقة ذلك الدور كلما دعت الضرورة إلى ذلك ، هذا إلى جانب بعض الدول الأوروبية الأخرى مثل فرنسا وإيطاليا التي كرست من خلال دورها الاستعماري بطريقة مباشرة أو بديلة من عمق المشكلة الحدودية في الشرق الأوسط .

الإطار القانوني للحدود البحرية في الخليج العربي

لما كانت هذه الدراسة قد أخضعت بالأساس لمعالجة التطور التاريخي والتحليل السيو- قانوني لمشكلة الحدود البحرية في منطقة الخليج العربي ، فإنه قد يكون من المفيد هنا دراسة وتحليل التطور التاريخي للمفاهيم القانونية التي أصطلح جعلها إطاراً مرجعياً للفصل في المنازعات الحدودية في المنطقة قيد الدرس ، إذ لم يكن معلوماً بشكل دقيق ومفصل ، كما أنه لم يكن من اليسير على الباحث سبر أغوار هذا النفق المظلم ، قبل توافره على مجموعة من الوثائق الأجنبية الأصلية النادرة والتي لم تكن معلومة أصلاً ، والتي كان لها كلمة الحسم في هذه الجزئية من الدراسة ، وفي سياق الحديث عن الأسس القانونية البحرية المطبقة في الخليج العربي من خلال رحلة طويلة من التطور واكبت مراحل تطور القانون البحري ذاته لابد من تناول القواعد الأساسية التالية :

أولاً : البحر الإقليمي ، ثانياً : الجرف القاري ، ثالثاً : المنطقة الاقتصادية الخالصة .

أولاً : البحر الإقليمي " La Mer Territorial "

لم يتلق المتخصصون مفهوم كامل التكوين في أصله عن تعريف البحر الإقليمي ، بل نشأ هذا المفهوم ونما خلال تاريخ طويل خاص بالشئون البحرية ، وينبغي أن يفهم أن هذا المعنى قد تكون بالأساس من خلال العرف الذي تتبعه دول كثيرة فيما بينها ، بيد أن ممارسة دولة ما قلما تلتزم منهجاً واحداً ، بل يتغير هذا المنهج زمناً بعد زمن كلما نشأت مشكلات جديدة ، فالقانون العرفي ليس جامداً، بل هو عرضة للنمو والتطور لإمكان طروء التعديل عليه .

وقبل الحديث عن الأصول التاريخية لقانون البحر الإقليمي في منطقة الخليج ، لا بد من الإشارة إلى أن هذه النشأة قد أفرزت تعاريف متباينة للبحر الإقليمي سوف نجملها على النحو التالي :

لقد فضل مؤتمر تجميع القانون الدولي الذي عقد في لاهاي سنة ١٩٣٠م عبـــارة ((البحـــر الإقليمي)) تعبيراً عن مصطلحات ((المياه الإقليمية)) أو ((المياه الساحلية)) أو ((البحر الساحلي)) وكان هذا المؤتمر أول المؤتمرات التي توصلت إلى اتفاق مؤقت على بعض المبـــادئ الخاصـــة بـــالموقف القانوني للبحر الإقليمي ، وسردت هذه المبادئ في الميثاق النهائي للمؤتمر ، وكان من بين هذه المبـــادئ المبدأين التاليين اللذين يعدان أساسيين :

١ - ((أن ارض الدولة تشمل منطقة من البحر توصف بأنها البحر الإقليمي)) .

٢ - ((أن أرض الدولة الساحلية تشمل أيضاً الفضاء الجوي فوق البحر الإقليمي كما تشمل قاع البحر وما تحت القاع)) .

الإتجاه الأول : يذهب إلى أن البحر الإقليمي جزء من إقليم الدولة أي مملوك لها ويخضع لســـيادتها ، وهو لا يختلف في جوهره القانوني ، عن ملكيتها للإقليم البري أو أي جزء من أجزاء الدولـــة ، وبهـــذا الإتجاه يعرف بأنه ((ذلك الجزء من البحار العامة الملاصقة لأرض الدولة والذي يدخل في ملكيتـــها ، بحسب تعبير بعض الشرائح ، الذي تملك الدولة أن تباشر حقوقاً معينة عليه)) [١] ، وعرفه آخرون بأنـــه ((قسم من إقليم الدولة الشاطئية تغمره المياه))[٢] ، أما الفقيه الفاريز (Alvarez) فعرفه ((أن الدولة الساحلية تمارس سيادتها على مدى بحري يعتبر جزءاً من إقليمها)) [٣] .

الإتجاه الثاني : يذهب إلى أن البحر الإقليمي يخضع لسلطان الدولة واختصاصها القضائي وقد ذهـــب إلى هذا الإتجاه الفقيه أوبنهايم (Oppenheim) فعرّف البحر الإقليمي بأنه ((هو ذلك الجزء البحـــري الذي يغاير البحر العالي ، ويكون تحت السلطان القضائي للدول الساحلية)) [٤] .

الإتجاه الثالث : وهو الإتجاه الذي يذهب إلى أن البحر الإقليمي هو جزء من البحر العالي ، وعلى رأس الفقهاء الذين تزعموا هذا الاتجاه الفقيه فوشي (Fauchille) ولابراديل (Lapradelle) وفون ليست (Von Liszt) وفون بار (Von Bar) وستروب (Strup) ، فيعرفون البحر الإقليمي بأنه : ((جزء من البحر يمتد بامتداد سواحل الإقليم ويمارس عليه مالك هذا الإقليم مجموعة من الحقوق)) .

---

(١) محمود سامي جنينة : القانون الدولي العام / القاهرة عام ١٩٣٢م ، ص ٢٣ .

(٢) حامد سلطان : القانون الدولي العام في وقت السلم الطبعة الرابعـــة / القـــاهرة عـــام ١٩٦٩م ، ص ٦٠٩ .

(٣) Alvarez , A ; La Droit International Nouveau Dans Ses Reports Avec La Vie Actuelle Des Ipeuples . Paris 1959 P . 530 .

(٤) حامد سلطان ، د . عائشة راتب : القانون الدولي العام ، الطبعـــة الأولى ، دار النهضـــة العربيـــة ، القاهرة عام ١٩٦٩م ، ص٤٩٧ .

ولكن فقهاء آخرون لم يعرفوا البحر الإقليمي واكتفوا بالإشارة إلى ما أوردته المادة الأولى من اتفاقية جنيف للبحر الإقليمي والمنطقة المتاخمة التي نصت الفقرة الأولى منها على الآتي :-

١ - تمتد سيادة الدولة إلى ما بعد أرض إقليمها الأرضي ومياهها الداخلية إلى حـزام البحـر متاخم لشواطئها يعرف بالبحر الإقليمي .

ويضيفون إلى ذلك أن سيادة الدولة الشاطئية تمتد لتشمل قاع البحر وما تحـت القـاع وإلى الفضاء الجوي الذي يعلو البحر الإقليمي ، وهو ما نصت عليه المادة الثانية من الإتفاقية المذكورة [١] .

أما إتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢م التي نتجت عن مؤتمر قانون البحـار الثـالث ، فلـم تعرف البحر الإقليمي ، ولكنها أوضحت موقع هذا الجزء من البحر وسيادة الدولة عليه أسوة بسيادتها على الإقليم البري ، فنصت الفقرة الأولى من المادة الثالثة على الآتي :-

((تمتد سيادة الدولة الساحلية خارج إقليمها البري ومياهها الداخلية ، أو مياهها الأرخبيليـة إذا كانت دولة أرخبيلية ، إلى حزام بحري مـلاصق يعرف بالبحر الإقليمي)) ، ونصت الفقرة الثانيـة منها .

٢ - تمتد هذه السيادة إلى الحيز الجوي فوق البحر الإقليمي ، وكذلك إلى قاعه وباطن أرضـه باعتباره حزاماً بحرياً ملاصقاً للمياه الداخلية يعرف بالبحر الإقليمي ، وأن سيادة الدولة تمتد إلى هـذا الجزء من الإقليم ، باعتباره جزءاً من إقليمها البحري [٢] .

أما بخصوص تحديد البحر الإقليمي فإن القاعدة العامة والإجماع الدولي منعقد على أن تعيين حدود البحر الإقليمي بموجب خط الأساس ، هو خط انحسار المياه وقت الجزر على طول شاطئ الدولة الشاطئية ، وهو ما أخذت به اتفاقية البحر الإقليمي والمنطقة المتاخمة في المادة الثالثـة ، لعـام ١٩٥٨م (... فإن خط الأساس العادي الذي منه يقاس عرض البحر الإقليمي هو خط مياه الجـزر المنحسـرة الممتدة على طول الساحل ، كما هو مبين على الخرائط ذات المقياس الكبير المعترف به رسمياً من دولـة الساحل) ، كما أخذت بذلك الاتفاقية الجديدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢م ، في المادة الخامسة منها ، وهو نفس النص الوارد في اتفاقية جنيف أعلاه ، وقد حظي هذا المعيار بتأييد كبير من الدول الشـاطئية لأنه يوسع من إقليم الدولة البري ، ودفع خط الأساس إلى مسافة أبعد نحو أعالي البحار ، وبهذا المعيار

---

(١) Ian Brownlie : Principles Of Public International Law (3rd Ed) Oxford UNIVERSITY Press . 1969 . P 184 .

(٢) جابر إبراهيم الراوي : القانون الدولي للبحار ، وفقاً لاتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢م ، مع دراسـة عن الخليج العربي ، جامعة بغداد ، ١٩٨٩م ، ص ٣٨ .

أخذت محكمة العدل الدولية في قضية المصايد النرويجية عام ١٩٥١م ، ويرد على هـذه القـاعدة استثناء مستمد من واقع امتداد الشاطئ للدولة الشاطئية ، فإذا كان الشاطئ كثير التعاريج أو كـانت هناك سلسلة من الجزر على امتداد الشاطئ ، فيكون من الصعب الاعتماد على القاعدة المذكـورة في تحديد خط الأساس لامتداد البحر الإقليمي ، لذلك يمكن قياس البحر الإقليمي بطريقة خطوط الأسـس المستقيمة التي تصل بين نقاط متقاربة أو مناسبة ، وكان هذا الموضوع موضوع عناية الفقرة الأولى مـن المادة الرابعة ، التي أخذت بهذا المعيار ولكنها من جانب آخر وضعت قيـوداً علـى اسـتخدام هـذا الأسلوب تمثلت فيما يلي :-

١ - ألا تكون الخطوط المستقيمة التي تشكل الخط الأساسي خارجة عن الإتجاه العام لشـاطئ الدولة أي لا تكون بعيداً عن الشاطئ ، وأن تكون المناطق البحرية الواقعة ضمن هذه الخطوط متصلـة إتصالاً مباشراً ووثيقاً بالإقليم البري للدولة ، وهو ما نصت عليه الفقرة الثانية من المادة الرابعـة مـن إتفاقية جنيف سالفة الذكر .

٢ - يجب أن لا ترسم خطوط الأساس من وإلى النتوءات الجذرية إلا إذا كـانت العقـارات والمنشآت ، التي هي دائماً فوق البحر ، قد شيدت عليها .

٣ - وللدولة الشاطئية أن تأخذ في الإعتبار ، عند السـير بمقتضـى الخطـوط المسـتقيمة ، العوامل الاقتصادية التي توفر مزايا اقتصادية للإقليم وظهرت أهميتها بالإستعمال منذ القـديم ، وأن لا تفرط بهذا الأمر الهام بالنسبة لمصالحها الاقتصادية .

٤ - يجب ألا تستعمل طريقة خط القياس المستقيم بواسطة دولة ما بطريقة تفصل أو تقطـع الصلة بين البحر الإقليمي لدولة أخرى بالبحر العالي [١] .

ونصت المادة السابعة من اتفاقية عام ١٩٨٢م على نفس الأحكام التي وردت في اتفاقية جنيف في موادها الست مع بعض الإختلافات ، فقد نصت الفقرة الثانية منها على أنه حيـث يكـون خـط الساحل غير مستقر بسبب وجود دلتا وظروف طبيعية أخرى ، يجوز اختيار النقاط المناسبة على أبعـد مدى باتجاه البحر من حد أدنى الجزر ، وتظل خطوط الأساس هذه سارية المفعول إلى أن تغيرها الدولـة الشاطئية وفقاً لهذه الاتفاقية .

وأضافت هذه الاتفاقية في فقرتها السادسة (لا يجوز لدولة أن تطبق نظام خطـوط الأسـاس المستقيمة على نحو يفصل البحر الإقليمي لدولة أخرى عن أعالي البحار أو المنطقة الاقتصادية الخالصة)

---

(١) Boggs . S .W . Delimitation of seaward Areas Under National Jurisdiction. - American Journal of International Law Vol. 45 - 1951 p . 252 .

أي لا يجوز أن يؤدي استعمال خط الأساس المستقيم إلى الفصل بين المياه الإقليمية لدولة أخرى عن البحار العالية أو عن المنطقة الاقتصادية الخالصة ، وهذه المنطقة أوجدت بموجب الاتفاقية الجديدة ، وتجدر الإشارة إلى أنه يمكن الجمع بين القاعدتين لقياس بحر إقليمي واحد لدولة شاطئية وتأخذ بها البرازيل وفرنسا ويوغوسلافيا وغيرها من الدول ، كما نصت على ذلك المادة (١٤) من الاتفاقية الجديدة .

بقي أن نشير إلى تحديد حدود البحر الإقليمي بين دولتين ذات سواحل متقابلة أو متجاورة إنما يجري تحديد الحدود البحرية الفاصلة بين الدولة ذات الشواطئ المتجاورة على أساس مبدأ تساوي البعد وأن الخط الفاصل يدعى خط الوسط ، أما بالنسبة لتحديد الحدود البحرية الفاصلة بين الدولة ذات الشواطئ المتقابلة فتقرر الحدود وفقاً لمبدأ تساوي البعد أو على أساس خط الوسط ، فقد نظمت اتفاقية جنيف للبحر الإقليمي لعام ١٩٥٨م ذلك :

فنصت الفقرة الأولى من المادة الثانية عشرة بأنه : (عندما تتقابل أو تتجاور سواحل دولتين فلا يحق لأي منهما ، عدم وجود اتفاق بينهما ، أن تمد بحرها الإقليمي إلى ما وراء خط الوسط الذي تكون كل نقطة فيه مساوية في البعد لأقرب النقاط لخط الأساس الذي يقاس منه عرض البحر الإقليمي لكل من الدولتين غير أن أحكام هذه الفقرة لا تنطبق عندما يكون من الضروري بسبب الوضع التاريخي أو أي ظروف خاصة تحديد البحار الإقليمية للدولتين بطريقة مخالفة لهذه الأحكام) ، وقد وردت نفس الأحكام في المادة الخامسة عشرة من اتفاقية قانون البحار الجديدة لعام ١٩٨٢م .

وقد وردت تعريفات مختلفة لخط الوسط (Median Line) فعرفه جونز (Jones) (بأنه الخط الذي يجب أن يعين كما لو كان شخصاً في قارب يتبع خطاً متساوياً في كل مكان من أقرب النقاط إلى الجهات المتقابلة) [١] ، أما بوجر (Boggs) فعرفه : (بأنه الخط الذي توجد فيه كل نقطة على مسافة متساوية من أقرب نقطة أو مجموعة من النقاط الموجودة على الشاطئين المتقابلين في البحيرة أو النهر أو المضيق) [٢] .

يبدو لي أن التعريفين يتفقان في معنى خط الوسط ويتميزان بالدقة ويرى جونز أن استعمال خط الوسط أفضل من استعمال تعبير وسط المجرى أو منتصف المجرى حيث أن هذا الأخير يتضمن جزءاً من أتساع كبير وهو غير منضبط إلا إذا جرى تحديده بدقة [٣] .

---

(١) Boggs S . W : International Boundaries. A Study Of Boundary Functions And Problems , New York . A. M. S . Press . 1966 P . 125 .

(٢) Jones . S . B : Boundary Making Carnegie , Endowment For International Peace Washington 1945 P . 114 .

(٣) جابر إبراهيم الراوي : الحدود الدولية ومشكلة الحدود العراقية الإيرانية ، بغداد ١٩٧٥م ص ١٠٢ .

ثانياً : الجرف القاري

جرت محاولات عديدة لتعريف الجرف القاري ، منها المحاولات التي قامت بها لجنة القانون الدولي ، التي أنشأها الجمعية العامة للأمم المتحدة تبيناً للفقرة (١) من المادة (١٣) من ميثاق الأمم المتحدة ، ولذلك نجد أن جزءاً معيناً من تقرير مقرر اللجنة (الأستاذ فرنسوا) قد خصص لمعالجة فكرة الجرف القاري [١]

إلى جانب تلك المحاولات فأن الفقه الدولي لا يخل من محاولات لتعريف الجرف القاري وتباينت تلك التعريفات فتناولت البعض منها عمق المياه فوق قاع البحر بين ٢٠٠ – ٥٥٠ ميلاً بحرياً وإمكانية الاستغلال أي أن تمارس الدولة الشاطئية حقوق الاستغلال على مدى الذي يسمح به عمق مياه الجرف القاري باستغلال الثروات الطبيعية التي تخفيها المياه وقاعها ، أو على أساس تحديد مسافة معينة من الشاطئ لتبدأ من نهاية البحر الإقليمي .

أما اتفاقية جنيف للجرف القاري لعام ١٩٥٨م فقد عرفت الجرف القاري بأنه :

١ – قاع البحر وما تحت القاع من المناطق المغمورة المجاورة للشاطئ الكائنة خارج حدود البحر الإقليمي ، وحتى عمق (٢٠٠) متراً ، وفيما وراء هذا الحد أيضاً حيث يسمح عمق المياه التي تعلوه باستغلال الموارد الطبيعية بهذه المناطق .

٢ – ((قاع البحر وما تحت القاع للمساحات المغمورة المماثلة والمجاورة لشواطئ الجزر)) .

وقد أخذ هذا التعريف بمعيارين مختلفين هما ، معيار العمق ومعيار إمكانية الاستغلال [٢] ، وإذا كان معيار العمق واضحاً فإن المعيار الثاني يكتنفه الغموض ويثير كثيراً من الاختلاف ، وذلك بعد أن تبين وجود ثروات طبيعية كبيرة في أعماق البحار والمحيطات وتركزت تلك الاختلافات في أنه هل يمكن أن يمتد الإستغلال ليشمل مسافات تمتد إلى أعماق بعيدة في البحار أو أن يمتد فقط للحد الخارجي للجرف القاري ؟ .

---

(١) Amador , Garcia : The Exploitations And Conservation Of The Resources Of The Sea . A Study Of Contemporary International Law ((2 Nd - Ed)) - Leyden . 1859 P . 3 .

– نبيل احمد حلمي : الامتداد القاري والقواعد الحديثة للقانون الدولي للبحار ، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة عين شمس عام ١٩٧٧م – ١٩٧٨م ، ص ٨٥ .

(٢) أنظر تفصيلات وافية عن الموضوع في :

– Andrassy , Jorge : International Law And The Resources Of The Sea . Colombia University Press. London, 1970.Young R:The Geneva Convention On The Continental Shelf .

American Journal Of International Law (52 - 4) 1958 .

يبدو أن الرأي الراجح يميل إلى إعتبار الحد الخارجي هو الحد الأقصى للاستغلال لأنه من غير المعقول أن يستمر الإستغلال في الجرف القاري إلى ما لانهاية أي في أعماق البحار السحيقة ، يؤيد هذا الرأي ما ورد في الفقرة (٢) من المادة الأولى من اتفاقية جنيف للجرف القاري بأن تكون الحقوق في الجرف القاري حقوقاً مانعة وخالصة للدولة (Exclueive) بمعنى أن الدولة إذا لم تقم باستغلال واستكشاف الثروات الطبيعية في الجرف القاري فليس لأي دولة أن تقوم بذلك دون موافقة صريحة من الدولة الشاطئية التي يعود لها الجرف القاري [١] .

ويبدو أيضاً أن المقصود بالاستغلال هو الاستغلال الاقتصادي على الرأي الراجح [٢] .

وقد أثارت كلمة التجاور (adjacent) الواردة في الفقرة الثانية من المادة الأولى من الاتفاقية المذكورة عدة تفسيرات للمقصود بها .

فأوضحت محكمة العدل الدولية ، في قضية بحر الشمال ، أن كلمة (التجاور) تعني القرب [٣] وفي مؤتمر جنيف (في اللجنة الرابعة) عام ١٩٥٨م قدمت عدة اقتراحات كان من بينها الاقتراح اليوغسلافي الذي أوضح أن معنى (التجاور) هو القرب أما الدولة غير الشاطئية ، معظم الدول الأوربية وعدد كبير من دول جنوب شرق آسيا والعديد من الدول الأفريقية وبعض دول أمريكا اللاتينية ، التي لا تطل على بحار فتقضي مصلحتها تقييد امتداد سلطة الدولة الشاطئية على قيعان المحيطات لإستغلال واستكشاف الثروات الطبيعية ، وهذه الدول ترى أن تمتد ولاية الدولة إلى مسافة معينة أمام شواطئها دون النظر إلى الامتداد الطبيعي للأرض [٤] .

كل ذلك لم يعطنا تفسيراً لمعنى (التجاور) ولكننا نستطيع توضيح التعريف وذلك على أساس أننا نمزج بين المعيار الوارد في الفقرة الأولى من المادة الأولى وهو معيار إمكانية الاستغلال للدولة الشاطئية مع المعيار الأخر الوارد في الفقرة الثانية من المادة المذكورة وهو معيار التجاور الذي يعني في تقديرنا الامتداد الطبيعي للشاطئ فيما وراء البحر الإقليمي حتى الحافة القارية لقاع البحر دون أن تشمل قاع البحار والمحيطات العميقة بشرط عدم إعاقة الملاحة الدولية ، وحجتنا في ذلك أن الحافة القارية والتي تشمل قاع البحر التي تكون بعدها أعماق البحار والمحيطات السحيقة التي ليس من السهل على الدولة استغلال تلك الأعماق السحيقة [٥] .

---

(١) محمد طلعت الغنيمي: الوجيز في: قانون السلام، الطبعة الثانية، منشأة المعارف ، الإسكندرية ١٩٧٦م ، ص ٥٨٤
(٢) الغنيمي : المرجع السابق ص ٥٨٤ .
(٣) UN . A / conf . 13 / C . 41L . Alconf . 13 / S . R , 19 , p , 2 .
(٤) International Court Of Justice Reports . 1969 Pp , 31 - 32 .
- نبيل أحمد حلمي : المرجع السابق صفحة ١٣١ - ١٣٢ .
(٥) حددت الفقرة (٣) من المادة (٧٦) من الاتفاقية الجديدة المقصودة بالحافة القارية (تشمل الحافة القارية الامتداد المغمور من الكتلة البرية للدولة الشاطئية وتتألف من قاع وباطن أرض الجرف والمنحدر والبروز ولكنها لا تضم قاع البحار العميقة بما فيه من ارتفاعات ولا باطن أرضها) .

أما الاتفاقية الجديدة لقانون البحار العام ١٩٨٢م فقد عرفت الفقرة الأولى من المادة (٧٦) الجرف القاري بقولها :

١ - ((يشمل الجرف القاري لأي دولة شاطئية قاع وباطن أرض المساحات المغمورة التي تمتد وراء بحرها الإقليمي في جميع أنحاء الامتداد الطبيعي لإقليم تلك الدولة البري حتى الطرف الخارجي للحافة القارية ، أو إلى مسافة ٢٠٠ ميل بحري من خطوط الأساس التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي إذا لم يكن الطرف الخارجي للحافة القارية يمتد إلى تلك المسافة)) .

ثم عرفت الفقرة الثالثة من المادة المذكورة المقصودة بالحافة القارية التي وردت في التعريف بالفقرة الأولى فإذا كنا نستطيع أن نتبين حدود الجرف القاري وعلاقته بالمنطقة الاقتصادية الخالصة ، فإن الفقرات (٤ ، ٥) وتفرعاتها ذكرت معايير جغرافية غاية في التعقيد وعدم الوضوح ، وتجدر الإشارة إلى أننا سبق وأوضحنا رأينا في أن الجرف القاري يمتد إلى الحافة القارية طبقاً للفقرة الثانية من المادة الأولى من اتفاقية جنيف للجرف القاري لعام ١٩٥٨م ، فإن الأمر مختلف طبقاً للفقرة (٢) من المادة (٧٦) التي أوضحت أن الحدود الخارجية للجرف القاري يجب أ لا تبعد ، في الارتفاعات المترامية المغمورة بأكثر من (٣٥٠) ميلاً بحرياً عن خطوط الأساس التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي فيشمل الطرف الخارجي للحافة الخارجية التي تشملها قيعان المحيطات [1] ، بما فيها من مرتفعات مترامية ولكنها لا تشمل المرتفعات المغمورة التي هي عناصر طبيعية للحافة القارية مثل هضابها ومنحدراتها وذراعها ومصاطبها ونتوءاتها ، وذلك حسب رأينا ، أن هذه المنحدرات والأذرع والمرتفعات تتصل مباشرة بقاع البحار العميقة ، يؤيد ما ذهبنا إليه أن وفد الصين الشعبية قدم اقتراحاً غير رسمي يتعلق بالمادة (٧٦) من النص المركب التنقيح [2] ، حيث يرى أن الامتداد الطبيعي لإقليم الدولة الشاطئية يكون حداً لا يتجاوز الطرف الخارجي للحافة القارية ولذلك قدم رئيس فريق التفاوض (٦) في اللجنة الثانية اقتراحاً موضحاً لهذه المسألة لاقى القبول وهو إضافة صيغة فقرة إلى نهاية الفقرة (٣) من المادة (٧٦) (ولا يضم قاع البحار العميقة بما في ذلك نتوءاتها المغمورة أو باطن أرضها) وهي في غاية الوضوح .

يتبين من ذلك أن هذه الاتفاقية قد حددت منطقة الجرف القاري بالمدى الذي يمتد مباشرة بعد المنطقة الاقتصادية الخالصة أي بعد ٢٠٠ ميل بحري شريطة أن يتجاوز الإمتداد القاري (٣٥٠) ميلاً بحرياً مقاساً من خطوط الأساس التي يقاس منها البحر الإقليمي ، أما في الحالة التي لا يمتد الشاطئ

---

(١) ((Does Not Include The Deep Ocean Floor)) See : Oxman , Bernard , H : The Third United Nation Conference On The Law Of The Sea . American Journal Of International Law Vol. 74 No . 1980 P 21 .

(٢) صلاح الدين عامر : القانون الدولي الجديد للبحار ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٢م ، ص ٢٨٥

لأكثر من ٢٠٠ ميلاً بحرياً فتصبح المنطقة إقتصادية خالصة وتطبيق النظام القانوني المطبق على الجرف القاري فيما يتعلق بالاستكشاف والإستغلال لقاع المنطقة وما تحت القاع وإستغلال المياه التي تعلوهـا طبقاً لنظام المنطقة الإقتصادية الخالصة ، ولا وجود فيها للجرف القاري إلا من حيث تطبيـق النظـام القانوني المطبق على الجرف القاري عدا المياه العلوية .

وبموجب المادة المذكورة ينبغي على كل دولة شاطئية رسم حدود جرفـها القـاري وتقـديم المعلومات المتعلقة بحدود الجرف القاري خارج حدود المنطقة الإقتصادية الخالصة على أن تودع لـدى الأمين العام للأمم المتحدة المعلومات والخرائط ذات العلاقة بالموضوع بما في ذلك المعلومات التي تصـف بشكل دائم الحد الخارجي للجرف القاري وعلى الأمين العام أن يعلن ذلك .

وبخصوص تعيين حدود الجرف القاري فإن اتفاقية جنيف للجـرف القـاري لعـام ١٩٥٨م وضعت قواعد بشأن تعيين حدود الجرف القاري بين الدول ذات الشواطئ المتقابلة أو المتجاورة .

نصت عليها المادة السادسة من الإتفاقية المذكورة التي تقضي بأنه في تحديد الجرف القاري بـين دولتين أو أكثر في حالة كونها دولاً متقابلة أو متجاورة فإن تحديد الجرف القاري في هذه الحالة ، يتـم على أساس الاتفاق ، أما في حالة عدم الاتفاق فيجري التحديد على أساس خط الوسط أو خط تساوي البعد إذا لم تكن هناك ظروف خاصة تبرر اللجوء إلى تقسيم خاص للجرف القاري ، وقد أثـار تعبـير الظروف الخاصة الوارد في المادة السادسة كثيراً من التفسيرات ومن خلال تلك التفسيرات يتبين لنـا أن هناك بعض المؤشرات ، على سبيل المثال ، عند وجودها نكون أمام ظروف خاصة عند تحديد الجـرف القاري بين دولتين شاطئيتين متجاورتين ومتقابلتين كوجود البترول أو الثروات المعدنية السائلة أو وجود أنواع معينة من الحيوانات البحرية أو تكوين رواسب من الطمي في جانب معين دون الجـانب الأخـر وأخيراً وجود جزيرة أو عدة جزر [1] ، وفي كل حالة من هذه الحالات لا يمكن -حسب رأينا- وضع قاعدة عامة تطبق على جميع الحالات بل لابـد من دراسة كل حالة على حدة والاتفاق علـى تعيـين الحدود على أساس خط الوسط أو خط تساوي البعد على حسب الأحوال .

أما بالنسبة لتعيين حدود الجرف القاري بين الدول ذات الشواطئ المتقابلة أو المتجاورة بموجب الاتفاقية الجديدة لعام ١٩٨٢م .

---

(١) أنظر تفصيلات وافية عن تلك الآراء في : -

- Mouton M , W : Op , Cit : PP . 420 - 424 , Cutteridge , J, A , C : The 1958 Geneva Convention on The - Continental shelf . British year Book of International Law Vol. 35 . 1959 p . 120 . and Boggs SW : Delimitation of see Ward Areas Un National Jurisdiction : American Journal of International Law . Vol. 45 1951 p 240 .

فقد تولت المادة (٨٣) من الاتفاقية تحديد ذلك حيث نصت الفقرة (١) من المادة المذكورة على أنه يجري تعيين حدود الجرف القاري بين الدول ذات الشواطئ المتقابلة أو المتجاورة على طريق الاتفاق ، كما هو موضح في المادة (٣٨) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية للتوصل إلى حل منصف .

ثالثاً : المنطقة الاقتصادية الخالصة

بالنظر للأهمية الكبيرة التي تتمتع بها الموارد البحرية الحية وغير الحية والزيادة الكبيرة في إعداد البشر في العالم ، اتجهت الدول صنوب تلك البحار لتأمين حاجاتها من تلك الموارد ، مع تنامي القدرة المالية والفنية لاستغلال تلك الثروات ، وهذا الأمر دفع الكثير من الدول إلى مد بحارها الإقليمية إلى مسافات بعيدة ، نحو أعالي البحار لتنفرد باستغلال الثروات التي تختزنها تلك البحار ، إضافة إلى تحقيق أهداف سياسية ، من هذا المنطلق نجد بعض دول أمريكا الجنوبية مدت بحارها الإقليمية إلى مسافات بعيدة وصلت إلى مائتي ميل بحري أمام سواحلها ، وفرضت قيوداً كاملة على قاع تلك المساحات فيما تحت القاع من ثروات حية وغير حية ، وعلى ما يعلوها من مياه ، وذهبت أيسلندا في اتجاه مماثل فمدت مياهها الإقليمية إلى خمسين ميلاً بحرياً لممارسة الصيد أمام شواطئها ، علاوة على استغلال ثروات الجرف القاري ، ثم مدت حقوق الصيد مرة أخرى حتى مائتي ميل بحري للاستفادة من تلك الموارد .

من ذلك يتبين أن هناك اتجاهين في الاستفادة من مد المياه الإقليمية لمسافات بعيدة أمام سواحلها :-

اتجاه يهدف إلى السيطرة على الثروات الحية وغير الحية المتوافرة فيما وراء البحر الإقليمي إضافة إلى المياه التي تعلوها ، ولكن دون إعاقة للملاحة الدولية ، واتجاه آخر يهدف إلى توسيع مناطق الصيد أمام شواطئ الدولة [1] ، ونضيف إلى ذلك الهدف السياسي وهو الحفاظ على أمن وسلامة بعض تلك الدول .

وقد عارضت الكثير من الدول الكبرى والدول غير الشاطئية (الحبيسة والمتضررة جغرافياً) هذه الأفكار ، وفي سبيل التوفيق بين المصالح المتعارضة دعت الدول النامية ، التي لها الفضل في الدعوة إلى فكرة إنشاء منطقة اقتصادية خالصة تبدأ بعد البحر الإقليمي للدول الشاطئية حيث اعتبرت من أبرز المسائل التي عني بها مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، كما تعتبر هذه في مقدمة الأمور الجديدة التي عرضت على المؤتمر وحظيت بدراسة المؤتمر في دوراته المختلفة .

---

(١) د . حامد سلطان وآخرون : المرجع السابق ص ٥٣٨ – ٥٣٩ .

وقد عبر ممثل حكومة كينيا ، الذي عرض الفكرة ، خلال الدورة السنوية للجنة القانونية الاستشارية الآفرو – آسيوية التي عقدت في كولومبو في كانون الثاني عام ١٩٧١م ، عبّر عن مضمون الفكرة الجديدة التي دعا إليها [١] ثم قدم مشروعاً متكاملاً إلى اللجنة الفرعية الثامنة المنبثقة عن لجنة الاستخدامات السلمية لقاع البحار والمحيطات ، ويتكون المشروع من (١١) مادة ، نصت المادة الأولى منه على أن لجميع الدول الساحلية الحق في إنشاء منطقة اقتصادية فيما وراء بحرها الإقليمي لمصلحة شعبها واقتصادها تمارس فيها حقوقاً سياديه بهدف استكشاف الثروات الطبيعية الحية وغير الحية واستغلالها ومنع التلوث ومكافحته . وتناولت المادة الثانية منه ضرورة تجنب الأضرار أو عرقلة الحريات المعروفة وفقاً للقواعد الدولية المستقرة ، والسماح للدول النامية المجاورة المغلقة وشبه المغلقة وللدول التي لها امتداد قاري ضيق ، باستغلال الثروات الطبيعية الحية ، بشرط أن تكون هذه المشروعات وطنية الإدارة والتمويل على أن يكون اتساع المنطقة (٢٠٠) ميلاً بحرياً ، وقد ظهرت الدول الأفريقية اهتماماً كبيراً بالفكرة الجديدة إلى جانب اهتمام الدول الآسيوية ودول أمريكا الجنوبية فأعلنت منظمة الوحدة الأفريقية تأييدها للفكرة أثناء اجتماعها في أديس أبابا في ٢٤ مارس عام ١٩٧٣م ، وأعادت التأكيد عليها في اجتماعها في مقديشو في ١١ حزيران عام ١٩٧٤م ، في حين أبدت الدول البحرية الكبرى معارضة شديدة للفكرة في بداية الأمر ، ثم عادت فوافقت على بحث الفكرة ومناقشتها في مؤتمر قانون البحار في دوراته المختلفة [٢] .

وفي عام ١٩٧٤م تقدت نيجريا والدول الأفريقية في الدورة الثانية لمؤتمر قانون البحار الثالث التي عقدت في كراكاس ، بمشروع آخر [٣] ، كما ساهمت الدول الساحلية في منطقة البحر الكاريبي في دعم فكرة المنطقة الاقتصادية ، وما تمخض عنه مؤتمرها الذي عقد في سانتو دومنجو في السابع من حزيران عام ١٩٧٢م ، فأطلقوا على الفكرة منطقة البحر الحكر (Mer Patrimohiale) حيث يقابل فكرة المنطقة الاقتصادية الخالصة وحددها بـ (٢٠٠) ميلاً بحرياً يبدأ بعدها الجرف القاري ، بيد أن المشاريع المقدمة تنهض في الأساس على أن الدولة الشاطئية تمارس حقوقاً سياديه علي قاع البحر وما تحت القاع والمياه التي تعلوها ، وما يوجد فيها من ثروات طبيعية حية وغير حية ، وأن الحد الخارجي لهذه المنطقة يجب أن لا يزيد على مسافة (٢٠٠) ميلاً بحرياً من خط الأساس الذي يقاس منه عرض البحر الإقليمي .

---

(١) Queneudec , J . P : La Zone Economic . R . G . D . I . P tome . 79 N .2 1975 pp . 323 - 324 .

(٢) صلاح الدين عامر : القانون الدولي الجديد للبحار ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، عام ١٩٨٣م ، ص ٢٠٢ – ٢٠٣ .

(٣) مفيد شهاب ومجموعة من الأساتذة المصريين الذين أعدوا : قانون البحار الجديد والمصالح العربية (المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، معهد البحوث والدراسات العربية) عام ١٩٧٧م ص ٤٨ – ٤٩ .

وعلى الرغم من تسليم جميع الـدول بامتداد المنطقة الاقتصادية الخالصة إلى مسافة (٢٠٠) ميلاً بحرياً من خطوط الأساس التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي ، إلا أنها اختلفت في التطبيق ، فذهب اتجاه إلى ضرورة إخضاع المنطقة الاقتصادية الخالصة لسيطرة الدولة الساحلية ، بما في ذلك البحث العلمي والصيد والحفاظ على البيئة البحرية وإدارة تلك الموارد .

وذهب اتجاه آخر إلى ضرورة مشاركة الدول الأخرى في الثروات الحية وغير الحية في المنطقة الاقتصادية ، أما الاتجاه الثالث فذهب إلى ضرورة حرية البحث العلمي وإخضاع السفينة لدولة العلم ، ثم أحيل الأمر إلى لجنة الخبراء القانونيين برئاسة الفقيه النرويجي ايفينسن (Evensen) ووضعت تصورها لما ينبغي أن تكون عليه المنطقة الاقتصادية الخالصة ، وتحدثت في صياغتها للنصوص عن الحقوق السيادية للدولة الشاطئية في استكشاف الموارد الطبيعية والولاية بالنسبة لإقامة الجزر والحفاظ على البيئة البحرية وصيانتها وإجراء البحث العلمي .. الخ ، كما قدمت مشاريع أخرى مضادة [١] .

وفي نهاية الأمر تم الاتفاق على صياغة النصوص الخاصة بالمنطقة الإقتصادية الخالصة ، حيث عرفتها المادة الخامسة والخمسون من الاتفاقية بأنها : (هي منطقة واقعة وراء البحر الإقليمي وملاصقة لـه ، يحكمها النظام القانوني المميز المقرر في هذا الجزء ، وبموجبه تخضع حقوق الدولة الساحلية وولايتها وحقوق الدول الأخرى وحرياتها للحكام ذات الصلة في هذه الاتفاقية) ، وحددت المادة السابعة والخمسون امتداد المنطقة المذكورة : (لا تمتد المنطقة الاقتصادية الخالصة إلى أكثر من ٢٠٠ ميلاً بحرياً من خطوط الأساس التي تقاس فيها عرض البحر الإقليمي) .

يتبين مما تقدم أن المنطقة الخالصة تقع مباشرة بعد البحر الإقليمي للدولة الشاطئية وملاصقة لـه ، ولا يجوز أن تمتد هذه المنطقة إلى أكثر من ٢٠٠ ميلاً بحرياً مقاسة من خطوط الأساس التي يقاس فيها عرض البحر الإقليمي ، ولما كان امتداد البحر الإقليمي لا يزيد على (١٢) ميلاً بحرياً فيكون امتداد المنطقة الاقتصادية الخالصة (١٨٨) ميلاً بحرياً بعد البحر الإقليمي .

ويقع على عاتق الدولة الشاطئية التزام تعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة، بينها وبين شواطئ الدول المتقابلة أو المتجاورة عن طريق الاتفاق ، وقد أشارت الفقرة (١) من المادة (٧٤) من الاتفاقية على أنه يتم تعيين المنطقة الاقتصادية الخالصة بين الدول ذات الشواطئ المتقابلة أو المتجاورة عن طريق الاتفاق ، وعلى أساس القانون الدولي ، كما أشير إليه في المادة (٣٨) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية للتوصل إلى حل منصف .

أن هـذه الفقرة يشوبها الغموض ، وقد يتبادر إلى الذهن أن الإشارة إلى المادة(٣٨) ينصرف إلى الاتفاقيات التي أشارت إليها الفقرة الأولى (١) من المادة المذكورة ولكن الحقيقة خلاف ذلك فقد

---

(١) إبراهيم محمد الدغمة : القانون الدولي الجديد للبحار . دار النهضة . القاهرة عام ١٩٨٣م ، ص ٦٥ و ١١٢ -١١٤ .

قصد واضعوا النص بذلك الفقرة (٢) من المادة (٣٨) الخاصة بمبادئ الأنصاف ، وليس إلى الاتفاقات يؤيد ما ذهبنا إليه أن بعض الدول عارضت الأحكام الواردة في النص المنقح بشأن تحديد المناطق الاقتصادية الخالصة للدول الشاطئية المتقابلة أو المتجاورة في الدورة الخامسة ، التي انعقدت في نيويورك بين (٢/٨-١٧/٩/١٩٧٦) فقالت من بين ما قالت : (أولها : أن عبارة ((المبادئ المنصفة)) تحتاج إلى تحديد ، ولا يمكن القول بأن استعمال محكمة العدل الدولية لها في قضية مصايد بحر الشمال ينطوي على تقرير ، قاعدة عامة ، ذلك أن قضاء محكمة العدل الدولية في هذا النزاع يتعلق بحالة لها أوضاعها الجغرافية الخاصة ، وبالتالي يكون قضاء هذه المحكمة مرتبطاً بهذا النزاع ولا يتعداه إلى غيرة) في حين ترى وجهات نظر أخرى ، تعليقاً على هذه الفقرة التي وردت في المشروع الكندي ، أن الفكرة غير غامضة : (أن القول بغموض فكرة المبادئ المنصفة محل نظر ، ذلك أن الذين يشككون في وجود هذه الفكرة يناقضون أنفسهم بتأييدهم للمشروع الكندي الذي جعل الهدف النهائي في التحديد ، هو الوصول إلى نتائج منصفة تحقق بطريقة عادلة مصالح الطرفين المتنازعين وإذا تعذر التوصل إلى اتفاق للتحديد خلال فترة زمنية معقولة ، فعلى الدول المعنية أن تلجأ إلى الطرق السلمية لتسوية النزاع القائم وفقاً للجزء الخامس من الاتفاقية : (في المواد " ٢٧٩- ٢٨٤ " وذلك وفقاً للفقرة (٢) من المادة (٧٤) من الاتفاقية ، أما إذا وجد اتفاق بهذا الشأن مفصل في المسائل المتعلقة بتعيين حدود المنطقة الاقتصادية وفقاً له كل ذلك وفقاً للفقرة (٤) من المادة المذكورة فيكون من الأفضل إتباعه .

وكان لظهور النفط في مناطق الخليج العربية البحرية ، أثر كبير في دفع الدول الخليجية النفطية إلى توسيع امتداد مجالاتها البحرية في البحر الإقليمي ،أو الجرف القاري ومد حقوقها السيادية على قاع البحر وما تحت القاع خارج حدود بحارها الإقليمية عن طريق إعلانات منفردة ، مما أدى إلى قيام نزاعات بين الدول المتجاورة ، كما أن وجود العديد من الجزر في المساحات البحرية الممتدة على طول شواطئ الخليج العربي ، وضحالة المياه في الشواطئ الإيرانية وقيام إيران باحتلال بعض الجزر ، أدت تلك العوامل مجتمعة إلى التأثير على تحديد المناطق الاقتصادية الخالصة لدول وإمارات الخليج العربي (*) ، وهذه العوامل أيضاً كان لها اثر في تحديد الأساس الذي تقاس منه المنطقة الاقتصادية الخالصة لذلك تتطلب أسلوباً خاصاً لتحديد خط الأساس الذي يقاس منه البحر الإقليمي والمنطقة الاقتصادية ، وهو استعمال طريقة خطوط الأساس المستقيمة التي تصل بين النقاط المناسبة الواقعة على

(*) عارض الوفد العراقي ، في لجنة الخبراء لقانون البحار ، تطبيق نظام المنطقة الاقتصادية الخالصة في البحار الضيقة شبه المغلقة (ويؤكد الوفد العراقي بيانه الذي أبداه في اللجنة بأنه يرى أن مبدأ المنطقة الاقتصادية الخالصة لا يمكن تطبيقه على البحار الضيقة شبه المغلقة بل تطبيق مبدأ الجرف القاري ، أما بشأن الثروات الحية فيكون ملكاً مشتركاً للدول الشاطئية لتلك البحار فيما وراء البحر الإقليمي ....الخ : راجع في هذا الصدد :- مذكرة إيضاحية حول بعض قضايا البحر إلى لجنة خبراء البحر العرب في اجتماعها الرابع في ٤-١١ كانون الثاني / يناير ١٧٥م الإدارة العامة للشؤون القانونية - دائرة المعاهدات-جامعة الدول العربية ، وتجدر الإشارة إلى أن الحكومة العراقية صادقت على اتفاقية قانون البحار بموجب القانون رقم ٥٠ لعام ١٩٨٥م .

أبعد مـــدى في اتجاه البحر من حد أدنى للجزر ... الخ ، وذلك وفقاً للفقرة الثانية من المادة الســابعة من الاتفاقية الجديدة لعام ١٩٨٢م، ونظراً لضيق شواطئ الخليج العربي ووجود العديد من الجزر فــإن ذلك يتطلب تغيير خطوط الأساس بشكل مستمر ، ويدعو إلى ضرورة الاتفاق على نقاط القيـــاس في شواطئ الدول (الكويت والعراق وإيران) بشكل مستمر نظراً لطبيعة تلك الشواطئ ، فإنــه يمكــن تطبيق أحكام الفقرة الأولى من المادة السابعة على أساس الخطوط المستقيمة التي تصل بين النقاط المناسبة مــن الجزر الموجودة في الشواطئ باتجاه البحر [1] ، وإذا كانت بعض المجالات البحرية قد جرى تحديدها بين تلك الدول والإمارات فلا تزال مناطق بحرية أخرى لم يتم تحديدها ، مثلاً بين الإمـــارات العربيــة المتحدة وإيران ، وبين إيران والعراق والكويت في شمال الخليج العربي وبين البحرين وقطر .

أما بالنسبة لتحديد المساحات البحرية بالنسبة للدول المتجاورة أو المتقابلة فإنه يمكــن أتبــاع طريقتين : الأولى : – هو حالة وجود اتفاقيات سابقة ، وهنا يمكن تطبيق الفقرة الرابعة من المادة (٧٤) من الاتفاقية التي تقضي بأنه ((عند وجود اتفاق نافذ بين الدول المعنية ، يفصل في المسائل المتصلة بتعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة ، وفقاً لأحكام ذلك الاتفاق)) ، وهذا يعني أن الاتفاقات التي عقدت بين دول وإمارات الخليج العربي ، بشأن الجرف القاري ، وبصرف النظر عن أي نظام قد اســتعمل في تحديد تلك المجالات ن مثل خطوط الطول والعرض ، فأن تلك الاتفاقيات تصلح للتطبيــق في المنطقــة الاقتصادية الخالصة ، بعد أن تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ وتصادق عليها تلك الدول ، كما هو الحال في اتفاقيات قطر وأبو ظبي والبحرين وإيران ، أما الاتفاق المبرم بين السعودية والبحرين فاســتخدم خــط الوسط ،كما أعلنت الكويت أنها تمارس سيادتها فيما يتعلق بالجرف القاري على أســاس خط الوســط في ١٩٧١/٧/١٢م ، ونظراً لأن امتداد المنطقة الاقتصادية الخالصة إلى ٢٠٠ ميل بحري فــإن تلــك المناطق لا تشمل على جرف قاري ، وإنما كلها تصبح منطقة اقتصادية خالصة

وأخيراً فإنه لا يمكن أن تمتد المنطقة الاقتصادية الخالصة في دول إمارات الخليج العربي الأخــرى إلى أكثر من ٥٠ ميل بحري ويجري ذلك عن طريق الاتفاق بين الدول المتقابلة والمتجاورة [2] .

---

(١) نص الفقرة الأولى من المادة السابعة (حيث يوجد في خط الساحل انبعاج عميق وانقطاع أو حيث توجــد سلسلة من الجزر على امتداد الساحل وعلى مسافة قريبة منه مباشرة يجوز أن تستخدم في رســم خــط الأساس الذي يقاس منه عرض البحر الإقليمي طريقة خطوط الأساس المستقيمة التي تصل بــين نقــاط مناسبة) .

(٢) تنص الفقرة (١) من المادة ٧٤ من الاتفاقية : ((يتم تعيين حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة بين الــدول ذات الشواطئ المتقابلة أو المتجاورة عن طريق الاتفاق طبقاً للقانون الدولي ، كما أشير إليه في المــادة ٣٨ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية ، من أجل التوصل إلى حل منصف)) ، وقع علــى الاتفاقيــة حينما فتحت للتوقيع عليها في مونتيكوباي في جامايكا (١١٩) ممثل دولة ، وقعت في العاشر من كــانون الأول عام ١٩٨٢م منهم ممثلي عشر دول عربية ، ووقع على الاتفاقية بصفتها النهائية ثماني وعشرون من ممثلي الدول منهم عمان والأردن وليبيا ومن الدول العربية ، وفقاً للمادة السادسة عشر بعــد الثلاثمائــة تصبح المعاهدة نافذة المفعول في اليوم الثلاثين لإيداع وثائق التصديق أو الانضمام إليها من قبــل للستي الدول الأطراف أو ستون دولة من الدول الأطراف أيها أكبر ، وحتى تاريخ أعــداد البحــث لم تدخــل الاتفاقية حيز التنفيذ

ونظام المنطقة الاقتصادية الخالصة ، وفقاً للمادة (٥٥) من اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢م يشمل " منطقة واقعة وراء البحر الإقليمي وملاصقة له ... الخ " فيكون للدولة الشاطئية بموجب هذا النظام حق منع ومعاقبة ما يقع من خرق للقوانين والأنظمة الصادرة من الدول ، والمتعلقة بحقوقها الاقتصادية حتى مسافة ٢٠٠ ميل بحري ، وهو المدى الذي تتبع له المنطقة الاقتصادية ، اعتباراً من خط الأساس الذي يقاس منه البحر الإقليمي ، وهذا يعني أن المنطقة المجاورة تدخل ضمن نطاق المنطقة الاقتصادية الخالصة وفقاً للمادة (٨٦) من الاتفاقية الجديدة وتخرج عن نطاق البحار العالية [1] .

والواقع أن وجود نظامين في منطقة بحرية واحدة يثير بعض الإشكالات والخلط بينهما ، فوجود نظام الجرف القاري بموجب اتفاقية ١٩٥٨م ، وفكرة المنطقة الاقتصادية الخالصة الجديدة ، التي تستأثر معظم منطقة الجرف القاري ، أثار خلافاً يدور حول هل يقضي نظام المنطقة الاقتصادية الجديد على نظام الجرف القاري نهائياً أو الاحتفاظ بالنظامين معاً .

ذهب عدد من الدول إلى أن نظام المنطقة الاقتصادية الجديد يمتد إلى مسافة ٢٠٠ ميل بحري أمام شواطئ الدولة مقاسة من خطوط الأساس للبحر الإقليمي ، فإنها تشمل معظم منطقة الجرف القاري وتعطي الدولة نفس الحقوق التي يمنحها لها نظام الجرف القاري وزيادة على ذلك فإنها تشمل المياه التي تعلو المنطقة التي لا تدخل ضمن نظام الجرف القاري .

في حين ذهبت بعض الدول إلى ضرورة الاحتفاظ بنظام الجرف القاري مع إجراء ، بعض التعديلات آخذة بنظر الاعتبار الظروف الجيولوجية والجغرافية لمنطقة الجرف القاري والفصل بينها وبين المنطقة الاقتصادية الخالصة ، على أساس أن الدول الشاطئية اكتسبت حقوقاً وفقاً للفكرة القانونية للجرف القاري فأصبحت لها حقوقاً مكتسبة على المنطقة لا يجوز تعديلها أو تغييرها إلا بموافقتها [2] .

ويبدو أن الرأي الذي يذهب إلى الإبقاء على فكرة الجرف القاري إلى جانب المنطقة الاقتصادية الخالصة يقضي بأن يبدأ الجرف القاري بعد انتهاء المنطقة الاقتصادية أي بعد ٢٠٠ ميل بحري من شواطئ الدولة الشاطئية .

وعلى الرغم من أن الاتفاقية الجديدة قد أبقت على النظام القانوني للجرف القاري إلى جانب المنطقة الاقتصادية الخالصة فإن تداخلاً قد وقع بين النصوص الخالصة بالمنطقة الاقتصادية الخالصة والنصوص الخاصة بالجرف القاري وبخاصة فيما يتعلق بامتداد المنطقة الاقتصادية الخالصة (م٥٥/٥٤) وامتداد الجرف القاري (م٧٦) من جهة وحقوق الدول الشاطئية في المنطقة الاقتصادية الخالصة (٥٦) وحقوقها في الجرف القاري (م ٧٧) من جهة أخرى .

---

(١) د . رفعت محمد عبد المجيد : المنطقة الاقتصادية الخالصة في البحار : رسالة دكتوراه - كلية الحقوق - جامعة القاهرة ١٩٨١م ، ص ٤٣٣ .

(٢) نبيل أحمد حلمي : المرجع السابق ص ١٧٧ - ١٨٠ .

امتداد المنطقة الاقتصادية والجرف القاري

تحدد النظام القانوني للمنطقة الاقتصادية الخالصة في المادة (٥٥ و ٥٦) من الاتفاقية حيث أوضحت أنها منطقة واقعة وراء البحر الإقليمي وملاصقة له بحكمها النظام القانوني المميز والمقرر في الجزء الخامس ، وحددت المادة (٥٦) أن المنطقة الاقتصادية الخالصة لا تمتد إلى أكثر من ٢٠٠ ميل بحري من خطوط الأساس التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي .

أما الجرف القاري وفقاً للمادة (٧٦) فيشمل قاع وباطن أرض المساحات المغمورة التي تمتد إلى ما وراء بحرها الإقليمي في جميع الامتداد الطبيعي لإقليم تلك الدولة البري حتى الطرف الخارجي للحافة وإلى مسافة ٢٠٠ ميل بحري من خطوط الأساس التي يقاس منها البحر الإقليمي إذا لم يكن الطرف الخارجي للحافة القارية يمتد إلى تلك المسافة .

إن الاتفاقية الجديدة جاءت بنظام جديد هو نظام المنطقة الاقتصادية الخالصة الذي يشمل قاع وباطن المساحات المغمورة التي تمتد وراء البحر الإقليمي إضافة إلى المياه التي تعلوها ، وأبقت أيضاً على نظام الجرف القاري الذي ورد باتفاقيات جنيف لعام ١٩٥٨م ، بعد أن تخلت عن معيار العمق حتى مائتي ميل ، ومعيار القدرة على الاستغلال ، بمعيار يختلف عن معيار العمق وتحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة والامتداد الـ ٢٠٠ ميل بحري ، وإذا كنا نعتقد أن واضعي الاتفاقية الجديدة لم يكونوا موفقين في هذه الصياغة التي توحي بالتداخل بين النظامين المذكورين كما تؤدي إلى اللبس حين قالت : (... تمارس الحقوق المبينة في هذه المادة فيما يتعلق بقاع البحر وباطن أرضه وفقاً للجزء السادس) أي وفقاً للنظام القانوني للجرف القاري وهذا يعني تطبيق نظام الجرف القاري على المنطقة المذكورة فيما يتعلق بممارسة الحقوق السيادية في المنطقة المذكورة لأغراض استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية لأنه مطبق سابقاً ومعروف ولذلك يجري الاستكشاف والاستغلال وفقاً له ويطلق على تلك المنطقة الاقتصادية الخالصة ولا يطلق عليها الجرف القاري ، بدليل أن الفقرتين (٥) و (٦) من المادة (٧٦) حددت النظام القانوني للجرف القاري وهو الذي يبدأ بعد المنطقة الاقتصادية الخالصة أي بعد ٢٠٠ ميل بحري بحيث لا يزيد على ٣٥٠ميلاً بحرياً ، ومع هذا التبرير فكان على واضعي الاتفاقية أن يكتفوا بوضع الفقرات (٥ – ١٠) ضمن المادة (٧٦) فقط لأن معنى الاستكشاف والاستغلال معروف واضح من جهة أخرى لا يمكن تطبيق النظامين في وقت واحد على نفس المنطقة ولا يمكن الإبقاء على نظام الجرف القاري الذي لا يشمل المياه العلوية لتلك المنطقة لذلك يجب تطبيق نظام المنطقة الاقتصادية الخالصة على المسافة التي لا يزيد عن ٢٠٠ ميل بحري والاستدلال بالجزء السادس من الاتفاقية فيما له علاقة بالاستكشاف والاستغلال ، ولا يوجد الجرف القاري إلا بعد ٢٠٠ ميل بحري ولا يمتد أكثر من (٣٥٠) ميل بحري أي ١٥٠ ميل بحري بعد أن أسقطنا منه المنطقة الاقتصادية الخالصة .

كان لبيان الرئيس الأمريكي هاري ترومان ((Harry S.Truman)) الصادر في ٢٨ سبتمبر ١٩٤٥م قد حرك مسائل الحدود من سكونها ((كالذي ألقى حجراً في الماء الساكن)) فكان دافعاً لظهور تشريعات قانونية في أماكن عديدة من العالم ، وساهم بطريقة غير مباشرة في تحريك المجتمع الدولي صوب صياغة قوانين تنظم هذه العلاقة الواهية بين الدول في مجال البحار ، والانقضاض على المفهوم الذي كان سائداً ، وهدم ذلك الاعتقاد بوجود دول ملاحية كبرى ، متقدمة علمياً وتكنولوجياً تريد أن تبسط سيطرتها على مساحات كبيرة من البحار ، ودول نامية مستضعفة حرمت من الإمكانات والقدرات التقنية ، ورأس المال اللازم لتنظيم استغلال حوض البحر والقدرات الدفاعية لتأمين سلامة وأمن شواطئها ، وإتاحة الحد من استغلال ثرواتها الطبيعية .

لقد أوضح بيان الرئيس ترومان الصادر في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٤٥م أن - ((حكومة الولايات المتحدة تعبر الموارد الطبيعية تحت قاع البحر وقاع الجوف القاري تحت البحر المفتوح الملاصق لسواحل الولايات المتحدة تابعة للولايات المتحدة وخاضعاً لحكمها وإدارتها وفي الحالات التي يمتد فيها الجوف القاري إلى شواطئ دولة أخرى أو يكون الجوف القاري قسمة بين الولايات المتحدة وبين دولة متاخمة تقرر الولايات المتحدة والدولة صاحبة الشأن الحدود حسب المبادئ العادلة . ولا يؤثر هذا على هذا على المياه التي فوق الجوف القاري بصفتها بحراً مفتوحاً كما لا يؤثر على حرية الملاحة او عدم إعاقتها بأي شكل من الأشكال .

وقد أصدر الرئيس ترومان في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٤٥م أيضاً أمراً تنفيذياً يقضي بحجز هذه الموارد الطبيعية وحفظها جانباً ووضعها تحت حكم وزير الداخلية لأغراض إدارية حتى يسن قانون بشأنها ، كما أوحى بيان الرئيس ترومان إلى مجلس تشريع ولاية تكساس (وهي إحدى الولايات المتحدة) أن يسن قانوناً في ٢٣ مايو سنة ١٩٤٧م لمد حدود ولاية تكساس في خليج المكسيك إلى أبعد طرف للجوف القاري .

وفي ديسمبر ١٩٤٨م رفعت حكومة الولايات المتحدة قضية ضد ولاية تكساس لدى محكمة الولايات المتحدة العليا تطالب فيها بكامل المنطقة الداخلة في حدود تكساس حسبما حددتها في عام ١٩٤٧م وتطلب إصدار حكم بأن تكون للولايات المتحدة الأفضلية على ولاية تكساس في الملكية المطلقة أو تكون لها الحقوق السائدة والسلطان التام والسيطرة على الأراضي والمعادن والأشياء الأخرى التي تحت مياه خليج المكسيك والتي بين تجاه البحر من علامة مستوى انخفاض المياه على ساحل تكساس والتي تخرج عن المياه الداخلية والتي تخرج عن المياه الداخلية حتى الطرف الخارجي للجوف القاري ولم يبت في هذه القضية بعد .

ولهذا فيلاحظ أنه بينما اقتصر بيان الرئيس ترومان الصادر في ٢٨ سبتمبر ١٩٤٥م على إعلان تابعية الموارد الطبيعية للجوف القاري تحت البحر المفتوح فإن حكومة الولايات المتحدة تطالب

الآن لأغراض داخلية بأن يكون لها كامل الملكية والحكم والإدارة لقاع الجوف القاري ولما تحت قاعه داخل حدود تكساس في خليج المكسيك ويتفاوت عـرض الجوف القاري في خليج المكسـيك بـين أربعين ومائة وخمسين ميلاً .

كما أوحى بيان الرئيس ترومان إلى عدد من دول أمريكا اللاتينية اتخاذ خطوات مماثلة تذهـب في بعض الحالات إلى مدى ادعائها كامل السيادة على منطقة الجوف القاري الواقعة عند سواحلها وعلى المياه التي فوقها [1] ، مجلة القانون الدولي الأمريكية في صحيفة ٨٤٩ .

وكما كان لإعلان ترومان ١٩٤٥م تأثيره على مسائل الحدود البحرية في مناطق عديدة مـن العالم ، فإن منطقة الخليج العربي بـدورها كانت قد لاقت تصريحات ترومان صداها هناك لاسـيما في كل من إيران والسعودية ، ولم تتوان الحكومة السعودية التي توافر لديها وعياً وإدراكـاً مـتزايداً، في استدعاء الخبراء الأمريكيين العاملين في أرامكو واستشارتهم بشأن الحدود البحرية السـعودية ، وقـام القاضي هدسن وزميله رتشارد ينق بدراسة المناطق الخارجة عن الساحل ، وقد أستمر عملهم هذا عـدة سنوات ، حول إمكانية أن تصدر حكومة جلالة الملك بياناً على نمط البيان الذي أصدره الرئيس ترومان في سبتمبر ١٩٤٥م أم أن الوضع البحري للحدود السعودية يختلف نوعاً ما ويلزمه تشـريع خـاص ، فتقدم هدسن وينق في ٦ ديسمبر ١٩٤٨م ببرنامج شامل لوضع حل نهائي للمسائل المختلفة المتعلقـة بإقامة مطالبات بملكية المناطق الخارجة عن الساحل في الخليج ، وقد تناول البرنامج المسائل الآتية :-

١ - توطيد سيادة المملكة العربية السعودية في جزر معينة من الخليج .

٢ - تحديد مياه المملكة العربية السعودية الداخلية (داخل الخلجان والضحاضيح وبـين بـر المملكة والجزر الواقعة بالقرب منه) وتحديد مدى الساحلي خارج المياه الداخلية .

٣ - بسط حكم المملكة العربية السعودية وإدارتها على المناطق المغمورة الملاصقة .

٤ - إقامة حدود مائية وحدود قاع البحر بالاتفاق مع الدول المجاورة [2] .

---

(١) ريتشارد ينق : حول بيان الرئيس ترومان الصادر في ٢٨ سبتمبر ١٩٤٥م بشأن حـق الانتفـاع بـالموارد الطبيعية في قاع وجوف البحر، مجلة القانون الدولي الأمريكية ، مجلد ٤٢، صحيفة ٨٤٩، نيويورك ١٩٥٢م

(٢) وثائق ريز الخاصة : المذكرة المؤرخة في ٥ صفر ١٣٦٨هـ - الموافق ٦ ديسمبر سـنة ١٩٤٨م تتضمـن الإجتماع الذي عقد في جدة بشأن المناقشات حول الحدود البحرية السعودية وقد ســأكدت المقترحـات الواردة بالمذكرة المذكورة ، في المذكرة المؤرخة ٩ إبريل سنة ١٩٤٩م المرفوعة إلى حكومة المملكة العربيـة السعودية في أعقاب مناقشات أخرى تمت في القاهرة بين خبراء أرامكو ريتشارد ينق ، وسبرلوكو ، وعلـي سابا حبشي باشا ، وأحمد توفيق بك ممثلين عن الحكومة السعودية لمناقشة فتوى القاضي هدسن بشأن ما يجب أن تتخذه الحكومة العربية السعودية من إجراءات في المناطق المغمورة ، في الفترة ما بين ٢٦ مارس وحـتى ٨ إبريل سنة ١٩٤٩م .

وقد أشارت الوثائق البريطانية إلى مثل هذه المداولات بين خبراء أرامكو وممثلين عن الحكومة السعودية ، بيـد أن أياً منها لم تستطع الكشف عن مضامين هذه المباحثات راجع : ==

وتقدمت اللجنة الاستشارية بثلاث مقترحات أخرى يتمنى ... حكومة جلالة الملك السعودي العمل على تنفيذها في حـال موافقتها على البرنامج المذكور ، وقد تضمنت هذه المقترحات الموضوعات التالية :

أولاً : مـذكرة بثلاث عشرة جزيرة يظهر بوضوح أنها تحت سيادة المملكة العربية السعودية وتشير إلى جزر أخرى قد ترغب حكومة جلالة الملك في أن تضعها في هذا الباب ،بالإضافة إلى طريقة وضع علامات مناسبة في كل جزيرة .

ثانياً : مسودة مرسوم خاص بمياه المملكة العربية السعودية الإقليمية التي تشمل كلاً من المياه الداخلية والبحر الساحلي ، وقد أعدت هذه المسودة بالاستناد إلى نظم وقوانين الممالك الأخرى وخاصة قانون إيران الصادر في ١٩ يوليو سنة ١٩٣٤ وقانون جزر الهند الشرقية الهولاندية الصادر في ١١ أكتوبر ١٩٣٥م واقتراح جعل عرض البحر الساحلي ستة أميال يتمشى مع الإجـراء الذي قامت به دولتان في الخليج الفارسي وهما الدولة العثمانية في عام ١٩١٤م وإيران في عـام ١٩٣٤م ، وقد برهنت بوضوح تام إجراءات مؤتمر تشريع القانون الدولي المنعقد في لاهاي عام ١٩٣٠م على أنـه لا وجود لاتفاق عام بين الدول على العرض الصحيح للبحر الساحلي ، وبينما استمرت الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى منذ عام ١٩٣٠م في التمسك بمبدأ عرض الثلاثة أميال فقد عملت تسع دول علـى تحديد العرض بستة أميال أو أكثر فحددت إيران في عام ١٩٣٤م بستة أميال وبلغاريا ١٩٣٥م بسـتة أميال أو أكثر والمكسيك في عام ١٩٣٥م و١٩٤٢ م بتسعة أميال واليونان في عـام ١٩٣٦م بسـتة أميال وهندوراس في عام ١٩٣٦م باثني عشر كيلومتراً وغواتيمالا في عام ١٩٤٠م باثني عشـر ميـلاً وإيطاليا في عام ١٩٤٢م باثني عشر ميلاً والأرجنتين في عام ١٩٤٣م باثني عشر ميلاً ويوغسـلافيا في عام ١٩٤٨م بستة أميال وقد وضعت الاقتراحات لرسم خطوط القاعدة التي يقـاس منـها البحـر الساحلي[1] .

ثالثاً : مسودة لمرسوم يختص بسياسة المملكة العربية السعودية فيما يتعلق بقاع البحر وما تحت القاع في بعض مناطق الخليج الفارسي الملاصقة لسـواحل المملكة العربية السعودية وقد اقتبست معظم الكلمات التي كتبت بها المسودة من بيان الرئيس ترومان الصادرة في عـام ١٩٤٥م كمـا أدخـل في الحساب التطورات التي حدثت منذ عام ١٩٤٥م في كـل من الولايـات المتحدة والـدول الأخرى

== F . O . 1371 / 8856 , File No. 685 ; Memorandum abut Admiralty Suggestions For Median And Lateral Jurisdictional Lines For The Gulf Seabed , 1948 - 1949 And : Fil No 686 ; Royal Pronouncement Concerning The Policy Of The Kingdom Of Saudi Arabia With Respect To The Subsoil And Seabed Areas In The Persian Gulf Contiguous To The Coasts Of Saudi Arabia , 1949 : See Olso : Intones File ; Royal Decree Concerning The Territorial Waters Of Saudi Arabia , 1949 .

(١) س ، بولز مقال نشر في المجلد ٣٤ من مجلة القانون الدولي الأمريكية (عام ١٩٢٠م ص ٥٤١) .

وكذلك العوامل الخاصة بمنطقة الخليج الفارسي وفي اقتراح احتمال وضع حدود مائية أو حدود لقاع البحر بالاتفاق مع الدول المجاورة قد استوحت المسودة معاهدة عقدت بين بريطانيا العظمى وفنزويلا في ٢٦ فبراير ١٩٤٣م لوضع مثل هذه الحدود في خليج باريا (المعاهدة العاشرة لعام ١٩٤٢م في سلسلة المعاهدات البريطانية) كما أقامت الولايات المتحدة وكندا مثل هذه الحدود في مضيق جوان دي فوكا بموجب معاهدة عقدت في ١١ إبريل سنة ١٩٠٨م .

أما بخصوص الموضوع الأول فإن الجزر الواردة بمذكرة أرامكو الأمريكية كانت هي :

أبو علي – الباطنيه – كسكوس – حرقوص – (قنا – جنا) – الجريد ، (قنه – جنه) كران كربي – القاطفه – السلمية – تارون – الزخنون – بالإضافة إلى جزر أخرى مشكوك في تبعيتها مثل العربية – الفارسية – لبينة الكبيرة – لبينة الصغرة ، عينبر [1] .

أما الموضوع الثاني والذي يتعلق بمشروع مرسوم بشأن المياه الإقليمية للملكة العربية السعودية فقد نص على ما يلي :

نحن عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل آل سعود ملك المملكة العربية السعودية :

بعد الاعتماد على المولى تعالى وبالنظر إلى رغبتنا في تحديد المياه الإقليمية للمملكة العربية رسمنا بما هو آت : –

المادة الأولى – لأغراض هذا المرسوم : –

١ – يقصد بإصطلاح ((الميل البحري)) ١٨٥٢ ألف وثمانمائة واثنان وخمسون متر .

٢ – يقصد بإصطلاح ((خليج)) أي خور أو دوحة أو شرم أو لسان من البحر .

٣ – يقصد بإصطلاح ((جزيرة)) أي جزيرة أو شعب أو صخره أو قطعة أو فشت أو قصار أو بناء صناعي دائم لا تغمرها المياه في أدنى مستوى يصل إليه الجزر المنخفض .

٤ – يقصد بإصطلاح ((ضحضاح)) منطقة مغطاة بماء ضحل يبقى منها جزء غير مغمور بالمياه في أدنى مستوى يصل إليه الجزر المنخفض .

٥ – يقصد بإصطلاح ((ساحل)) سواحل البحر الأحمر وخليج العقبة والخليج الفارسي .

المادة الثانية – أن المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية وكذا الفضاء الجوي الذي فوقها والأرض التي تحتها من باطن الأرض خاضعة لسيادة المملكة مع إحترام أحكام القانون الدولي الخاصة بالمرور السلمي لمراكب الأمم الأخرى في البحر الساحلي .

---

(١) F. O. 1371/8856, Fil No. 685, Op. Cit.

– وقارن ما جاء بهذه الوثيقة البريطانية بوثيقة ريز المذكورة سابقاً .

المادة الثالثة – تضم المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية كلا من المياه الداخلة في المملكة وبحر المملكة الساحلي .

المادة الرابعة – تشمل المياه الداخلة في المملكة ما يلي :

١ – مياه الخلجان الواقعة على طول سواحل البلاد العربية السعودية .

٢ – المياه التي فوق وتجاه البر من أي ضحضاح لا يبعد بأكثر من أثنى عشر ميلاً بحرياً عن البر أو عن أية جزيرة عربية سعودية لا تبعد عن البر بأكثر من أثنى عشر ميلاً بحرياً .

٣ – المياه التي بين البر وبين أية جزيرة عربية سعودية لا تبعد عن البّر بأكثر من أثنى عشر ميلاً بحرياً.

٤ – المياه التي بين الجزر العربية السعودية التي لا تبعد إحداها عن الأخرى بأكثر من أثنى عشر ميلاً بحرياً .

المادة الخامسة – يقع البحر الساحلي للمملكة السعودية فيما يلي المياه الداخلية في المملكة ويمتد في اتجاه البحر إلى مسافة ستة أميال بحرية .

المادة السادسة – خطوط القاعدة التي يقاس منها البحر الساحلي للمملكة العربية السعودية تكون كالأتي :

١ – أدنى حد لانحسار الماء على الساحل إذا كان البر أو شاطئ جزيرة ما مكشوفاً بأكمله للبحر .

٢ – في حالة خليج مواجه للبحر المفتوح ، خطوط ترسم من أحد طرفي الأرض من مدخل الخليج إلى الطرف الآخر .

٣ – ضحضاح لا يبعد بأكثر من أثنى عشر ميلاً بحرياً من البر أو من جزيرة عربية سعودية، خطوط ترسم من اليابس أو من الجزيرة على طول الحافة الخارجية للضحضاح .

٤ – في حالة ميناء أو مرفأ في مواجهة البحر المفتوح ، خطوط ترسم على طول الجانب المواجهة للبحر من المنشآت الأكثر بروزاً من منشآت الميناء أو المرفأ ، وخطوط ترسم كذلك فيما بين أطراف تلك المنشآت .

٥ – في حالة جزيرة لا تبعد عن البر بأكثر من أثني عشر ميلاً بحرياً ، خطوط ترسم من البر على الشواطئ الخارجة للجزيرة .

٦ – في حالة مجموعة جزر يمكن وصلها ببعضها بخطوط لا يزيد طول الواحد منها على أثني عشر ميلاً بحرياً ولا تبعد أقرب جزيرة منها عن البر بأكثر من أثني عشر ميلاً بحرياً ، خطوط ترسم من

البر ثم على طول الشواطئ الخارجية لجميع جزر المجموعة إذا كانت الجزر على هيئة سلسلة ، أو ترسم على طول الشواطئ الخارجية الأكثر بروزاً من المجموعة إذا لم تكن الجزر على هيئة سلسلة .

٧ – في حالة مجموعة من الجزر يمكن وصلها ببعضها بخطوط لا يزيد طول الواحد منها على أثني عشر ميلا بحرياً ، خطوط ترسم على طول الشواطئ الخارجية لجميع جزر المجموعة إذا كانت الجزر على هيئة سلسلة أو ترسم على طول الشواطئ الخارجية للجزر الأكثر بروزاً من المجموعة إذا لم تكن الجزر على هيئة سلسلة .

المادة السابعة – إذا ترتب على قياس المياه الإقليمية عملاً بأحكام هذا المرسوم أن تخلف حيز مما يعتبر من مياه أعالي البحر تحيط به المياه الإقليمية من جميع الجهات ولا يتجاوز امتداده في أي اتجاه أثني عشر ميلاً بحرياً فأن في ذلك الحيز يكون جزءاً من المياه الإقليمية .وينطبق الحكم نفسه على أي جيب متميز بوضوح من البحر العالي يمكن تمام إحاطته برسم خط مستقيم واحد لا يزيد طوله على أثني عشر ميلاً بحرياً .

المادة الثامنة – إذا حدث أن تداخلت مياه دولة أخرى بالمياه الداخلية المبينة في المادة الرابعة من هذا المرسوم أو بالبحر الساحلي المقيس من خطوط القاعدة المحددة في المادة السادسة من هذا المرسوم تعين حكومتنا الحدود بالاتفاق مع الدولة صاحبة الشأن طبقاً لمبادئ العدل .

المادة التاسعة – لتنفيذ قوانين المملكة بشأن الأمن والملاحة والأغراض المالية يتناول الأشراف البحري منطقة ملاصقة تلي البحر الساحلي وخارجة عنه تمتد إلى مسافة ستة أميال بحرية أخرى تضاف إلى الستة الأولى المقيسة من خطوط القاعدة للبحر الساحلي حسب أحكام المادة السادسة من هذا المرسوم ومع ذلك فلا شيء في هذه المادة التاسعة يعتبر سارياً على حقوق المملكة بشأن الصيد .

المادة العاشرة – على وزيري خارجيتنا وماليتنا تنفيذ هذا المرسوم .

المادة الحادية عشر – يعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وتضمنت المذكرة أيضاً مشروع نطق ملكي : ((بشأن سياسة المملكة العربية السعودية فيما يختص بما تحت قاع البحر والقاع في مناطق الخليج الفارسي والمناطق المتاخمة لسواحل المملكة العربية السعودية)) .

نحن عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل آل سعود ملك السعودية ، بالنظر إلى أن دولاً أخرى تباشر الولاية في الوقت الحاضر على ما تحت قاع البحر وقاعة في المناطق المتاخمة لسواحلها .

فإنا نذيع ما يأتي بإعتباره الخطة السياسية للمملكة العربية السعودية بشأن ما تحت قاع البحر وقاعه في مناطق الخليج الفارسي المتاخمة لشواطئ مملكتنا .

إن ما تحت البحر وقاعه في تلك المناطق من الخليج الفارسي ابتداء مـن البحـر السـاحلي لمملكتنا نحو البحر بيد أنه متاخم لسواحل المملكة قد صار الإعلان عنه بأنه يتعلق بالمملكـة العربيـة السعودية ويخضع لولايتها ورقابتها ، وتعين حدود تلك المناطق بمعرفة حكومتنا وفقاً لمبادئ العدالـة في اتفاقيات تبرمها مع الدول الأخرى التي تكون لها الولاية والرقابة على ما تحت قاع البحـر في المنـاطق المجاورة ، ولا يخل ذلك بأي حال بوصف مياه تلك المناطق من حيث كونها من أعالي البحار ولا بالحق في حرية الملاحة بغير عائق في تلك المياه وفي الحيز الجوي فوقها ولا بحقوق الصيد فيها ولا بالحرية التقليدية لأهالي الخليج في صيد اللآلئ .

وقد أرفقت بمسودة المرسوم مذكرة تساعد على فهم وتطبيق مبادئ المرسوم بشأن حدود المياه الإقليمية السعودية على النحو التالي : –

١ – رسم الحد الخارج عن الساحل الفاصل بين مياه العربية السعودية الإقليمية وبين مياه المنطقة المحايدة الإقليمية شمالي رأس المشعاب حسب مبدأ س ، و بوقز في كتاب ((الحدود الدولية)) صحيفتي ١٨٨ ، ١٨٩ وقد وضح الحد بالتفصيل في رسم تخطيطي أرسل إلى الحكومة مـع الكتاب رقم ج – ٨٢١ المؤرخ في ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٨م وقد ظهر هذا الحد على ذلـك الرسم في شكل الخط أ ب .

٢ – من رأس المشعاب ينحرف خط القاعدة حسب المادة السادسة (و) في مسـودة المرسـوم ليصل البر بالمعالم أرقام ٧ ، ٨ ، ٩ القريبة من رأس المشعاب ولا يبعد أي من هذه المعالم عـن الآخرين بأكثر من أثني عشر ميلاً ومهما يكن من أمر فان للمعلم رقم ١٠ الذي يبعد أكـثر من أثني عشر ميلاً عن البر وعن المعلم رقم ٩ نطاق البحري الساحلي المنعـزل الخـاص ذا عرض الستة أميال .

٣ – يوجد خارج الساحل ما بين رأس المشعاب ورأس تناقيب مساحة واسعة من حدود الرمـل والضحاضيح تكون يابسة وقت الجزر – وبموجب المادة الرابعة (ب) إذا لم تبعد حدود الرمل والضحاضيح هذه أكثر من أثني عشر ميلاً عن بر المملكة العربية السعودية أو عـن جزيـرة عربية سعودية كانت المياه الواقعة بين الضحاضيح أو حدود الرمل وبين البر أو الجزيرة مياهـا داخلية ولا تبين الخرائط الموجودة مواقع الضحاضيح بالتفصيل في هذه المنطقة ولكن افـترض على سبيل أن سلسلة منها توجد على مسافة أثني عشر ميلاً من الساحل ، وتبعاً لذلك تكـون المياه الواقعة بين حدود الرمل والضحاضيح هذه وبين البر من جهة وبينها وبين المعالم أرقام ٧، ٨ ، ٩ من جهة أخرى مياها داخلية .

٤ – يعود خط القاعدة من المعلم رقم ٩ على طول الطرف الخارجي لحدود الرمل والضحاضيح هذه (المادة التاسعة) (ج) المفروض فيها أن تنتهي عند نقطة في الشمال الشرقي (مطلع العيون تقريباً من رأس تناقيب ثم يقفل خط القاعدة راجعاً إلى علاقة مستوى انخفاض الماء على الساحل ويتصل به الضحضاح الأخير بواسطة خط مستقيم .

٥ – وتنحصر منطقة البحر الواقعة بين رأس تناقيب ومنبقة بخط قاعدة مرسوم من أحد طرفي البر تجاه البحر إلى الطرف الآخر وفقاً للمادة السادسة (ب) وتصبح مياه منطقة البحر هذه مياه داخلية بموجب المادة الرابعة (١) .

٦ – ويتبع خط القاعدة لجنوبي منبقة ساحل البر مرة ثانية إلى الجانب الخارجي لرأس البديع ومن الواضح هنا أن سير الساحل بسبب وجود جيب من البحر المفتوح ظاهر بوضوح ومحاط ببحر ساحلي من ثلاث جهات ، وقد انحصر هذا بموجب المادة السابعة بخط مستقيم واحد عبر مدخل الجيب عند النقطة التي لا يزيد عرض المدخل فيها على أثني عشر ميلاً ، ويحد الجيب على الرسم التخطيطي خط أزرق متقطع ويبين الخط الأزرق غير المتقطع حدود البحر الساحلي بعد تعديلها بموجب المادة السابعة .

٧ – تتخذ جزيرة حرقوص التي تبعد أكثر من ثلاثين ميلاً عن البر نطاقها البحري الساحلي الخاص المقاس من علامة مستوى انخفاض الماء على شواطئها بموجب المادة السادسة (١) وتكون جزيرتا كران وكرين الواقعتان على مسافة أكثر من أثني عشر ميلاً جنوبي حرقوص مجموعة منفصلة على شكل سلسلة بالمعنى المذكور في المادة السادسة وتتصل الجزيرتان بخطوط من خطوط القاعدة لا يزيد طولها على أثني عشر ميلاً مرسومة لتصل شواطئها الخارجية بعضها وبذلك تنحصر بينهما مساحة المياه الداخلية ويرسم نطاق بحري ساحلي ، حول الجزيرتين باعتبارهما وحدة قائمة بذاتها .

٨ – وتنحصر منطقة البحر الواقعة جنوبي رأس البديع بخط مرسوم عبر مدخلها إلى الشاطئ الخارجي لجزيرة أبو طي وتتصل بجزيرة قنا وقنا بجزيرة الجريد بأبو علي وأبو علي بالبر إلى الجنوب بخطوط قاعدة يقل طولها من أثني عشر ميلاً وهي مرسومة طبقاً للمادة السادسة (هـ و) ولا يمكن أن تتصل الجريد مباشرة بالبر إذ أنها تقع على مسافة أكثر من أثني عشر ميلاً من الساحل وينحصر داخل خطوط القاعدة هذه مناطق مياه داخلية كما أن هناك منطقة مياه داخلية وهي صغيرة وواقعة إلى الجنوب عندما ينحرف خط القاعدة من ساحل البر ليمر حول جزيرة صغيرة مجاورة لا تحمل أي أسم وعند ما يعود خط القاعدة إلى ساحل البر عند نقطة شمالي الجبيل فإنه يتبع علامة مستوى انخفاض الماء على الساحل إلى نقطة جنوبي الظليفين .

٩ – يبين الرسم التخطيط بوضوح الخمس منارات الدائمة التي تبين المجرى المتجه من رأس تنورة إلى البحر وهذه المنارات هي خورة وفشت الألنج وضحضاح رتلاونا وفشت أبو سعفه وضحضاح ربّ ولا تبعد أية من المنارات الأربع الأولى أمثر من أثني عشر ميلاً عن البر أو عن المنارة المجاورة لها وتبعاً لذلك فإنها متصلة بخطوط من خطوط القاعدة مرسومة طبقاً للمادة السادسة (و) وقد قيس نطاق عرضه ستة أميال على كلا جانبي خطوط القاعدة هذه ويكوّن هذا منطقة من المياه الداخلية ذات أربع جهات ما بين شبه جزيرة رأس تنورة ومتاربق خوره وفشت الألنج ، كما تكوّن جيباً من البحر المفتوح ظاهراً بوضوح في المنطقة الواقعة في الشمال مباشرة ويحصر هذا الجيب عند المدخل خط مستقيم طوله أثني عشر ميلاً طبقاً للمادة السابعة ويحد هذا الجيب على الرسم خط أزرق متقطع ويظهر حد البحر الساحلي المعدل محدداً كالعادة بخط أزرق غير متقطع .

١٠ – تقع المنارة الموجودة في ضحضاح ربّ وهي أبعد منارات رأس تنورة ، على بعد مسافة أكثر من أثني عشر ميلاً من أقرب جاراتها وهي المنارة على فشت أبو سعفه وعلى ذلك فإنها ليست متصلة بأبو سعفه بل أن لها نطاقها البحري الساحلي الخاص بها .

١١ – رسم الخط الأساسي من رأس تنورة إلى النجوة وهي شعب جاف في وقت الجزر ثم من النجوة إلى حالة كسكوس طبقاً للمادة السادسة (جـ) .

١٢ – لم تبذل أية محاولة على هذا الرسم لبيان مدى مياه المملكة العربية السعودية الإقليمية جنوبي حالة كسكوس في المياه الواقعة بين المملكة العربية السعودية والبحرين ولا في دوحة سلوه بين المملكة العربية السعودية وقطر ، ويظهر لضيق هذه المياه أن الحدود في هذه المنطقة يجب أن تكون موضوع اتفاق بين حكومة جلالة الملك والحكومات الأخرى صاحبات الشأن.

وبعد هذه المباحثات والمفاوضات صدر بالفعل المرسوم الملكي السعودي متضمناً القانون السعوذي للمياه الإقليمية رقم ٣٧١١/٥/٤/٦ الصادر بتاريخ أول شعبان سنة ١٣٦٨هـ الموافق ٢٨مايو سنة ١٩٤٩م متضمناً نفس المقترحات التي تقدم بها خبراء أرامكو [1] ، ليمثل البداية الرسمية لنزاعات الحدود البحرية في الخليج العربي ، الأمر الذي يستوجب تحليل مواد ذلك المرسوم نظراً لتأثيراته المباشرة على المشكلة قيد الدرس على النحو التالي :–

---

(١) يوجد النص العربي والترجمة الإنكليزية لهذا المرسوم في المجلة الأمريكية للقانون الدولي م ٤٣ ، ملحق سنة ١٩٤٩م ، ص ١٥٤م .

تشمل المادة الأولى إيضاحاً لبعض الاصطلاحات المستعملة ((لأغراض هـــذا المرســـوم)) . فالفقرة (١) منها توضح ما يقصد بإصطلاح ((الميل البحري)) باعتبار أنه يساوي ١٨٥٢متراً ، ولمــا كانت الطريقة المترية للقياس هي السائدة في بلاد كثيرة ، فإن هذا التعريف هو تعريـــف اصطلاحـــي ، وكثيراً ما يحدث أن يعتبر الميل البحري مساوياً لمسافة ١٨٥٢ متراً - مثال ذلك ما جـــاء في القـــانون الإيراني الصادر في سنة ١٩٣٤م من تعريف الميل البحري بأنه يساوي ١٨٥٢متراً ، وعلـــى أن الميـــل البحري قد يعتبر أحياناً مساوياً لطول ١٨٥٣ متراً [١] ، وفي بعض الأحيان يستعمل تعبير آخر للميـــل البحري بالإنكليزية - مثال ذلك ما جاء في المعاهدات الخاصة بمنع تهريب المشروبات الكحولية الـــتي عقدتها الولايات المتحدة بين سنتي ١٩٢٤و ١٩٢٨م - وحيث أنه ليس هناك أي تغيير في المعنى فإننــا نستعمل ترجمة عربية واحدة للتعبيرين ، وفي بعض الأحيان يكون الميل البحري معينـــاً بالاصطلاحـــات الجغرافية باعتبار أنه جزء من ٦٠ جزءاً من درجة الطول عند خط الاستواء [٢] .

والفقرة (ب) من المادة الأولى توضح معنى اصطلاح ((خليج)) باعتبار أنه يشـــمل ((أي خور أو دوحة أو شرم أو لسان من البحر)) ، وهذا التعريف يأخذ في الحساب أحوال سواحل المملكـة العربية السعودية بصفة عامة وأحوال سواحلها الواقعة على الخليج الفارسي بصفة خاصة ، ولهذا النـص شأن خاص في تطبيق الفقرة (٣) من المادة الرابعة من المرسوم الملكي .

والفقرة (ج) من المادة الأولى توضح المقصود من اصطلاح ((جزيرة)) باعتبار أنه يشـــمل ((أي جزيرة أو شعب أو صخرة أو قطعة أو فشت أو قصار أو بناء صناعي دائم لا تغمره الميـاه في أدنى مستوى يصل إليه الجَزْر المنخفض)) ، وقد جمعـــت هـــذه المســـميات في مجموعـــة واحـــدة لتيســـير الصياغة ، ولهذا السبب عينه شبه البناء الصناعي الدائم بالجزيرة ، وبهذا أصبح هذا الاصطلاح يشـــمل المنائر الثابتة والأنوار البحرية وحواجز الأمواج المنفصلة عن الشاطئ وما شابه ذلك من المنشآت ، وقـــد دعا إلى تعميم اصطلاح الجزيرة بحيث يشمل هذه المنشآت أن المساحات العظيمة للمياه الضحلة الواقعة تجاه ساحل البلاد العربية السعودية على الخليج الفارسي قد أنشئت فيها أبنية صناعية متعددة ، ومـع أن المعلومات المتاحة لنا عن المد والجَزر في الخليج الفارسي قليلة [٣] ، فإنه من المعلوم أن مدى الفرق بـــين المد والجَزْر من حيث الارتفاع الرأسي ليس كبيراً في كثير من المناطق ، ولكن لما كانت المياه في تلـــك المناطق ضحلة فإن فرقاً رأسياً صغيراً في الارتفاع بين المد والجَزْر ينتج فرقاً كبيراً في المساحة المكشـــوفة لامتداد الماء إليها ، ولهذا السبب فضل استعمال عبارة ((أدنى مستوى يصل إليه الجَزْر المنخفض)) ،

---

(١) جب : قانون المياه الإقليمية والسلطان البحري ، ص ٣٨ .
- وهيقز ، وكولومبوس : القانون الدولي الخاص بالبحر ، ص ٩٥ .

(٢) مشروع بحوث جامعة هارفرد في القانون الدولي ، في المجلة الأمريكية للقانون الدولي م ٢٣ ، ملحـــق سنة ١٩٢٩ الخاص ، ص ٢٥١.

(٣) مرشد الخليج الفارسي ، الطبعة التاسعة ، سنة ١٩٤٢م ، ص ١٣ .

على استعمال تعبير ((متوسط ما يصل إليه الجزر المنخفض)) ، والنص الوارد في المرسوم الملكي الكريم يطابق التعبير الوارد في القانون الإيراني الصادر في سنة ١٩٣٤ .

وهناك سبب آخر لاختيار تعبير ((أدنى مستوى يصل إليه الجَزْر المنخفض)) ، والنص الوارد في المرسوم الملكي الكريم يطابق التعبير الوارد منه البحر الساحل ، وهذا السبب الآخر هو كما جاء في كتاب مكتب جغرافية البحار : إرشادات الملاحة في الخليج الفارسي ، الطبعة الثالثة ، سنة ١٩٤٤م ، ص ٤٣ ، أنه : -

((ليس لدينا غير معلومات قليلة عن المد والجَزْر والتيارات التي تنشأ عنه ما في هذه المنطقة (الخليج الفارسي))) ، ويحتاج تحديد ((متوسط المد والجَزْر)) إلى جمع الملاحظات والمشاهدات على مدى سنين عديدة ، بينما خط ((أدنى مستوى يصل إليه الجَزْر المنخفض)) ليس من المحتمل أن يغيب عن ملاحظة الأهالي البحرين الذين يقطنون السواحل ويمكن تحديد هذا الخط بالاستعلام منهم .

وفي الفقرة (د) من المادة الأولى تعريف لاصطلاح ((ضحضاح)) باعتبار أنه يقصد منه :

((منطقة مغطاة بماء ضحل يبقى منها جزء غير مغمور بالمياه في أدنى مستوى يصل إليه الجَزْر المنخفض)) ، وهذا التعريف كما هو ظاهر يدخل في الحساب كافة امتداد الضحضاح ولا يقتصر على ذلك الجزء من أجزائه الذي يبقى مكشوفا عند الجزر المنخفض ، وقد قصد ، من التعريف أن يحسب حساب للأحوال المحلية في الخليج الفارسي وفي البحر الأحمر على السواء ، ولا صلاح ((الضحضاح)) شأن خاص في الفقرة (ب) من المادة الرابعة وفي الفقرة (ج) من المادة السادسة .

وفي الفقرة (هـ) من المادة الأولى يعرف اصطلاح ((ساحل)) بوصف أنه يشير إلى ((سواحل البحر الأحمر وخليج العقبة والخليج الفارسي)) ، وهذه هي المناطق الجغرافية التي ينطبق عليها القانون ، وهي تشمل جميع السواحل البحرية للمملكة العربية السعودية ، ولا ينطبق المرسوم الملكي الكريم على المنطقة المحايدة العربية السعودية الكويتية ولا على أية جزائر قد تكون تابعة لتلك المنطقة المحايدة .

وتعلن المادة الثانية من المرسوم الملكي سيادة المملكة على :-

((المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية وكذا الفضاء الجوي الذي فوقها والأرض التي تحتها من باطن الأرض)) ، وهذا يتمشى مع الصيغة التي أتفق عليها ولم يبرمها مؤتمر تجميع القانون الدولي الذي عقد في لاهاي في سنة ١٩٣٠م ، والمبدأ الذي أخذ به المرسوم الملكي اصبح لا ينازع فيه أحد اليوم ، والإيضاح الذي جاء في المادة الثالثة ، ومؤداه أن المياه الإقليمية تضم كلاً من المياه الداخلية في المملكة وبحر المملكة الساحلي ، قد أستدعى أن تشمل المادة الثانية تحفظاً مقيداً هو أن سيادة المملكة

العربية السعودية على المياه الإقليمية مشروطة ، ((باحترام أحكام القانون الدولي الخاصة بالمرور السلمي لمراكب الأمم الأخرى في البحر الساحلي)) ، وهذا القيد يشتمل كذلك على حكم غير منازع فيه من أحكام القانون الدولي .

ولا يقتصر المرسوم الملكي بنص صريح حق المرور السلمي على المراكب التجارية للدول الأخرى ، والقانون الإيراني الصادر في سنة ١٩٣٤م يعطي حق المرور السلمي حتى للسفن الحربية ، على أنه ليس من الواضح أن القانون الدولي يتطلب إعطاء هذا الحق للسفن الحربية ، وأن كان يظهر أن محكمة العدل الدولية في قضية حديثة معروفة ((بقضية مضيق كوفر)) قد أيدت حق المرور السلمي في مضيق دولي للسفن الحربية الأجنبية [١] .

وتنص المادة الثالثة من المرسوم على أن : ((المياه الإقليمية العربية السعودية (تضم) كلاً من المياه الداخلة في المملكة وبحر المملكة الساحلي)) .

ويجب التفرقة بين هاتين الطائفتين من المياه وبين أعالي البحار طبقاً لمبادئ القانون الدولي العلم. وقد أريد بهذه الاصطلاحات التي وقع عليها الاختيار بين الخليط من التعبيرات الدارجة في المؤلفات الخاصة بهذا الموضوع أن يقتصر على استخدام الاصطلاحات المنطقة التي لا لبس فيها والتي تنطبق على مختلف طوائف المناطق البحرية .

وبعد أن تذكر المادة الثالثة أن المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية ((تضم ... كلاً من المياه الداخلة في المملكة وبحر المملكة الساحلي)) ، تحدد المادة الرابعة ما تشمله المياه الداخلة في المملكة فيدخل في ذلك كما جاء في الفقرة (١) ((مياه الخلجان الواقعة على طول سواحل البلاد العربية السعودية)) ، وهناك سوابق لمثل هذا الحق على مياه جميع الخلجان فيما أخذت به ومارسته طائفة من البلاد الأخرى ، كما أنه يظهر أن هذا الحق تحتمه الأحوال المحلية القائمة على سواحل المملكة العربية السعودية . فمثلاً لا توجد على ساحل الخليج الفارسي خلجان كبيرة ، والقليل فقط من هذه الخلجان لا يدخل في عداد المياه الداخلية ، إذا طبقنا مبادئ أخرى من مبادئ القانون الدولي التي أخذ بها المرسوم الملكي ، وإذا أدخلنا في الحساب وجود جزائر وشعاب وضحاضيح ، وليس من شأن احتمالات الملاحة واحتياجاتها أن تدعو إلى التفكير في قصر حقوق المملكة العربية السعودية على خلجان ذات مساحات معينة ، وذلك لأن معظم الخلجان على طول ساحل البلاد العربية السعودية على الخليج الفارسي لا تيسر الملاحة فيها إلا للقوارب المحلية الصغيرة .

---

(١) أحكام محكمة العدل الدولية ، سنة ١٩٤٩م ، ص ٤ – ٣٧ .

والنص الذي جاء في الفقرة (١) من المادة الرابعة يختلف إلى حد ما عن النص المقابل له الوارد في الفقرة (١) من المادة الثانية من القانون الإيراني الصادر في سنة ١٩٣٤م ، فبينما يقضي القانون الإيراني بقياس البحر الساحلي من خطوط ترسم عند مدخل خلجانه حتى تعد مياه تلك الخلجان مياها داخلية ، نرى ذلك القانون يستبعد من أحكام هذه القاعدة الخلجان التي يزيد عرض مدخلها على عشرة أميال ، ففي هذه الحالة ترسم الخطوط من أحد جانبي الخليج إلى الجانب الآخر في أقرب مكان من المدخل يقع عند أول نقطة لا يزيد عرض الخليج فيها على عشرة أميال ، وقد يكون هذا القيد راجعاً إلى الأحوال المحلية السائدة على الجانب الإيراني من الخليج حيث تكون المياه أعمق مما يقابلها على الجانب العربي ، وحيث تكون الملاحة أعظم شأناً على الجانب الإيراني من الخليج وعلى أن النص الخاص بالعشرة أميال في القانون يحدد البحر الساحلي الإيراني بالنسبة للخلجان غير منطقي إلى حد ما إذا نظرنا إلى أن ذلك القانون يحدد البحر الساحلي الإيراني بستة أميال ، ويظهر أن هذا النص الشاذ الخاص بالعشرة أميال في الخلجان قد نقل عن التشريع المعمول به في بلاد أخرى تأخذ بحد أضيق لبحرها الساحلي ، ولعل الأخذ بحد الإثنى عشر ميلاً في الخلجان بدلاً من حد العشرة أميال كان أجدى من أجل أغراض القانون الإيراني ، إذ أن مسافة الإثنى عشر ميلاً هي ضعف عرض البحر الساحلي الإيراني .

ويظهر أن الفقرة (١) من المادة الرابعة من المرسوم الملكي قد تنطبق على الخلجان العربية السعودية الآتية التي تقع على ساحل الخليج الفارسي :

١ – الخليج الواقع بين رأس تناقيب ومنيفة ، وعرضه عند المدخل حوالي عشرة أميال .

٢ – الخليج الواقع بين رأس البديع وبين جزيرة أبو علي والذي لا يزيد عرضه على خمسة عشر ميلاً عند المدخل .

٣ – دوحة ظلوم الواقعة على الساحل تجاه الجزء الجنوبي لجزيرة البحرين ولا يزيد عرضه سبعة أميال عند المدخل .

٤ – الخليج الواقع جنوبي رأس صياح والذي تقع فيه العقير وجزيرة الزخنونية والذي يبلغ عرضه عند المدخل حوالي أثني عشر ميلاً .

ويترتب على وجود جزائر وشعاب تجاه الساحل أن عدداً من الخلجان يقع ضمن المياه الداخلية المنصوص عليها في الفقرتين (ب) و (ج) من المادة الرابعة ، ومن ثم يكون تطبيق الفقرة (١) من المادة الرابعة غير ضروري بالنسبة لهذه الخلجان ، وهذا ينطبق على دوحة خريس شمالي رأس تناقيب كما ينطبق على الخليج الواقع جنوبي رأس تنورة الذي تقع على سواحله القطيف والدمام وفي مياهه

جزيرة تاروت ، وهناك أيضاً تضاريس صغيرة كثيرة على طول الساحل لا تظهر دائماً ظهوراً جلياً على الخرائط على أنه لا توجد صعوبة خاصة في تطبيق الفقرة (١) من المادة الرابعة عليها .

وتنطبق الفقرة (١) من المادة الرابعة كذلك على بعض الخلجان العربية السعودية الواقعة على ساحل البحر الأحمر ، وعلى أن المعلومات التي تتيحها لنا الخرائط التي بين يدينا ليست كافية لوضع قائمة لهذه الخلجان التي تعتبر بوجه عام خارجة عن نطاق البحث الذي تعني به هذه الفتوى .

وفي الفقرة (ب) من المادة الرابعة ينص المرسوم الملكي على أن المياه الداخلة في المملكة تشمل ((المياه التي فوق وتجاه البر من أي ضحضاح لا يبعد بأكثر من أثني عشر ميلاً بحرياً عن البر أو عن أية جزيرة عربية سعودية)) .

ولما كانت مياه الساحل العربي السعودي على الخليج الفارسي مياهاً ضحلة ، ولما كانت الملاحة في المياه محدودة ، فهذا النص يحسب حساباً للأحوال المحلية ، ولهذا الغرض اعتبر الضحضاح الذي ((يبقى (منه) جزء غير مغمور بالمياه في أدنى مستوى يصل إليه الجزر المنخفض)) طبقاً للفقرة (د) من المادة الأولى ، في حكم الجزيرة وفي نفس الوضع الذي يسري عليها ، ومسافة الإثنى عشر ميلاً المذكورة في هذه الفقرة هي ضعف عرض البحر الساحلي التابع للمملكة العربية السعودية .

وفي الفقرة (ج) من المادة الرابعة ينص المرسوم على حكم المياه الواقعة بين البر وبين أية جزيرة عربية سعودية ، وهذا الحكم شبيه بالحكم الوارد في الفقرة (ب) من المادة الرابعة ، بينما تطبق الفقرة (د) من المادة الرابعة نفس القاعدة على المياه الواقعة بين الجزائر العربية السعودية ((التي تبعد إحداها عن الأخرى بأكثر من أثني عشر ميلاً بحرياً)) .

وتضع المادة الخامسة في شطرها الأول البحر الساحلي للمملكة العربية السعودية ((فيما يلي المياه الداخلة في المملكة)) ، وهذا البيان للقاعدة الثابتة والمسلم بها عامة يزيد التفرقة بين المياه الداخلية والبحر الساحلي وضوحاً ، ثم بعد ذلك تمضي المادة إلى تحديد عرض البحر الساحلي للمملكة العربية السعودية بستة أميال بحرية ، وفي اختيار هذا الرقم قد أتبع حضرة صاحب الجلالة في المرسوم الملكي المقاييس الإقليمية الجاري العمل بها في الخليج الفارسي حيث سارت الدول الواقعة بلادها على سواحل الخليج إلى الآن على هذا المنوال .

وقد بحثت السوابق التي وضعتها الدولة العثمانية في سنة ١٩١٤م وإيران في سنة ١٩٣٤م والتي تؤيد الموقف الذي اتخذته المملكة العربية السعودية في تحديد هذه المسافة بحثاً مفصلاً في فصل سابق من فصول هذه الفتوى ، وعلى أنه بغض النظر عن هذه السوابق فإن الأحوال المحلية السائدة في الخليج تسوغ العدول عن قاعدة الثلاثة أميال التي أخذت بها طائفة من الدول في مناطق أخرى من العالم ، ولما كان القانون الدولي لم يعين حدا ما ، فإن المملكة العربية السعودية كان لها الحرية في الأخذ بقاعدة الستة

أميال ، وحتى إذا احتجت بعض الدول على هذا التحديد ، حق للمملكة العربية السعودية أن تتمسك بموقفها ، فلا ينتظر أحد من المملكة العربية السعودية أن ترضى بحد أقل مما رضيت به جارتها إيران .

والمادة السادسة من المرسوم الملكي تشمل أحكام خليقة أن تحتذى خاصة بالخطوط التي تعتبر قاعدة يقاس منها البحر الساحلي للمملكة العربية السعودية ، وقد وضحت ضرورة مثل هذه الأحكام وضوحاً جلياً في مؤتمر لاهاي المنعقد في سنة ١٩٣٠م ، على أنه لا يوجد تشريع لأية بلاد أخرى غير البلاد العربية السعودية قد عالج هذه المسألة بمثل التفصيل الذي جاء في المرسوم الملكي ، فالنصوص الدقيقة الواردة في المادة السادسة هي بمثابة قاعدة يبني عليها تقدم القانون الدولي في هذا الموضوع ، ومن المنتظر أن يظهر صداها إلى حد ما في التشريع الذي تسنه الدول الأخرى في المستقبل ، وقد تأخذ محكمة العدل الدولية هذه القواعد بعين الاعتبار في الحكم الذي ستصدره في قضية المصايد البريطانية النرويجية المنظورة الآن أمامها .

فالفقرة (أ) من المادة السادسة تحدد خطوط القاعدة التي يقاس منها البحر الساحلي على طول ((أدنى حد لانحسار الماء على الساحل إذا كان البر أو شاطئ جزيرة ما مكشوفاً بأكمله للبحر))، وبهذا تضع تلك الفقرة الأساس الذي تبني عليه الأحكام التالية التي تضع خطوطاً أخرى من خطوط القاعدة .

وفي الفقرة (ب) تحدد المادة السادسة خط القاعدة في حالة خليج مواجه للبحر المفتوح بخط يرسم ((من أحد طرفي الأرض من مدخل الخليج إلى الطرف الآخر)) ، وهذا هو العرف الذي تجري عليه عادة الدول الساحلية ، فالقانون الإيراني الصادر في سنة ١٩٣٤م يتبع هذا العرف بالنسبة للخلجان الواسعة بعض السعة ، وهذه هي النتيجة المنطقية لحكم الفقرة (أ) من المادة الرابعة التي تجعل مياه الخلجان من المياه الداخلية في المملكة ، ولحكم المادة الخامسة التي تضع البحر الساحلي ((فيما يلي المياه الداخلية في المملكة)) .

وفي الفقرة (ج) جاءت المادة السادسة بكم خاص بخطوط القاعدة حول ضحاضيح لا تبعد أكثر من أثني عشر ميلاً بحرياً من البر أو من أية جزيرة عربية سعودية ، وهذا الحكم هو نتيجة مترتبة على الفقرة (ب) من المادة الرابعة الخاصة بالمياه الداخلة في المملكة ، وقد أخذ بمسافة الأثني عشر ميلاً لأن هذه المسافة هي ضعف عرض البحر الساحلي .

وفي الفقرة (د) تضع المادة السادسة القاعدة المسلم بها عامة فيما يخص الموانئ والمرافئ حيث نص أن خطوط القاعدة التي يقاس منها البحر الساحلي بالنسبة لها هي ((خطوط ترسم على طول الجانب المواجه للبحر من المنشآت الأكثر بروزاً من منشآت الميناء أو المرفأ ، وخطوط ترسم كذلك فيما بين أطراف تلك المنشآت)) .

وقد عبر عدد من المندوبين الذين شهدوا مؤتمر لاهاي في سنة ١٩٣٠م عن موافقتهم علـــى مثل هذه الخطوط ، كما وافقت عليها لجنة فرعية لجان المؤتمر [١] .

وفي الفقرة (هـ) تنص المادة السادسة على النتيجة المنطقية للحكم الذي جاء في الفقــرة (ج) من المادة الرابعة ، ومؤداه أن المياه الواقعة بين البر وبين بعض الجزائر تعتبر مياها داخلية .

وفي الفقرتين (و) , (ز) تحدد المادة السادسة خطوط القاعدة حول مجموعات من الجزائــر ، ولم يبين المرسوم الملكي معنى ((مجموعة جزائر)) على أن هذا التعبير يمكن عقلاً أن ينطبق على جزيرتين أو أكثر تقع على مقربة نسبياً بعضها من بعض ، هذا على الرغم من أنه في مؤتمر لاهاي الذي أنعقد في سنة ١٩٣٠م كان هناك بعض الميل إلى القول بأنه يجب توافر ثلاث جزائر على الأقل لتكون مجموعة مـــن الجزائر [٢] ، وخطوط القاعدة المشار إليها في الفقرتين (و) , (ز) تتمشى بصفــة عامــة مــع أســاس المناقشة رقم ١٣ الذي أعد لمؤتمر لاهاي المنعقد في سنة ١٩٣٠م [٣] ، وفي تطبيق هذه النصوص الـــتي جاءت في المادة السادسة يمكن اعتبار جزائر أبو علي وجنا والجريد مجموعة من الجزائر تنطبــق عليــها الفقرة (و) ، بينما تعتبر جزيرتا كران وكرين مجموعة من الجزائر تنطبق عليـــها الفقــرة (ز) ، وهــذه الأحكام يمكن تطبيقها كذلك على بعض الجزائر الواقعة شرقي قطر .

والمادة السابعة من المرسوم الملكي تنص على أن يلحق بالمياه الإقليمية العربية السعودية منـاطق من المياه كانت تعد ، لو طبقت عليها نصوص مواد أخرى ، جيوباً في أعالي البحار تحيـــط بهـا الميـاه الإقليمية إحاطة تامة أو تكاد تكون تامة ، ولا يكاد هذا النص يأتي بجديد وإنما هو يتبــع إلى حــد مـا المشروع الذي اقترحه وفد الولايات المتحدة في مؤتمر لاهاي في سنة ١٩٣٠م [٤] ، وقد أوضح بوقـــز هذا المشروع إيضاحاً أو في مقال له تحت عنوان ((تحديد البحر الإقليمي)) نشر في المجلة الأمريكيـــة للقانون الدولي م٢٤، سنة ١٩٣٠م ، ص ٥٥٢،٥٥٣ ، ويمكن تطبيق أحكام المادة السابعة من المرسوم الملكي في بضع مناطق على طول ساحل البلاد العربية السعودية وبصفة خاصة في المناطق الواقعة بـــين راس تناقيب ومنيفه وفي المنطقة الواقعة بين جزيرة الجريد وضحضاح رتلاونا .

والمادة الثامنة من المرسوم الملكي تنص على إمكان تداخل مياه دولة أخرى بالمياه الداخليـــة أو البحر الساحلي كما بينهما المرسوم الملكي ، وفي هذه الحالة .

((تعين (الحكومة العربية السعودية) الحدود بالاتفاق مع الدولة صاحبة الشأن طبقاً لمبادئ العدل)) .

---

(١) وثيقة عصبة الأمم رقم ج ٣٥١ (ب) م ١٤٥ (ب) الوثيقة الخامسة لسنة ١٩٣٠ م ص ٢١٩

(٢) نفس الوثيقة ص. ١٤٧ .

(٣) نفس الوثيقة ص ١٨٠ .

(٤) نفس الوثيقة ص ٢٠١ .

وهذا النص دليل على كامل حسن النية من جانب المملكة العربية السعودية وعلى حرص حضرة صاحب الجلالة الملك على مراعاة مقتضيات حسن الجوار مع حكام البلاد المجاورة ، وإذا كان مضمون عبارة ((مبادئ العدل)) غير محدد ، إلا أنها كثيرة الورود في الوثائق الدولية ومن شأنها أن تهيئ للمتفاوضين إرشاداً عاماً يسترشدون به .

والمادة التاسعة من المرسوم الملكي تنص على منطقة ملاصقة تلي البحر الساحلي وتمتد مسافة ستة أميال بحرية أخرى يجوز فيها لحكومة البلاد العربية السعودية أن تتناول الإشراف البحري لتنفيذ قوانين المملكة بشأن الأمن والملاحة والأغراض المالية ، ومثل هذه الأعمال في المناطق الملاصقة يقوم بها عادة وبشكل منظم كثير من الدول الأخرى ، كما أن إمتداد حدود هذه المناطق إلى أثني عشر ميلاً من الأمور المألوفة ، وفي مؤتمر لاهاي الذي انعقد في سنة ١٩٣٠م أعربت أربع عشرة دولة عن تحبيذها للمناطق الملاصقة ، وقد وضع هاكورث آراء هذه الدول في قائمة في مؤلفه ، خلاصة القانون الدولي ، م ١ ص ٦٢٨ ، كما أن القانون الإيراني الصادر في سنة ١٩٣٤م نص على منطقة ملاصقة تمتد أثني عشر ميلاً من الشاطئ .

وتشتمل المادة التاسعة من المرسوم الملكي أيضاً على استدارك نصه : ((ومع ذلك فلا شيء في هذه المادة التاسعة يعتبر سارياً على حقوق المملكة بشأن الصيد)) .

ومن الواضح أنه في منطقة الستة أميال التي يشغلها البحر الساحلي يصح أن يحتفظ بحق الصيد لرعايا جلالة الملك مع احتمال استثناء الحقوق التقليدية الخاصة بصيد اللؤلؤ ، وقد تسوغ الأحوال المحلية تنظيم حقوق الصيد في المنطقة الملاصقة التي تمتد إلى ستة أميال أخرى وقصرها على رعايا المملكة . وليس هناك ما يمنع المملكة العربية السعودية من أن تسير على مقتضى السوابق المتبعة في مواضع أخرى من العالم وأن تتخذ الإجراءات الكفيلة بالمحافظة على مصايد السمك في المنطقة التي تبعد عن الشاطئ مسافة تزيد على أثني عشر ميلاً ، والاستدراك الذي جاء في المادة التاسعة لا يلزم المملكة العربية السعودية بأن تتبع طريقاً معيناً .

والمادة العاشرة من المرسوم تخول وزيري الخارجية والمالية في الحكومة العربية السعودية تنفيذ المرسوم الملكي ، وليس هناك شك في أن وزيري حضرة صاحب الجلالة الملك يستطيعان بموافقة جلالته أن يضعا اللوائح التي تحقق هذا الغرض – مثال ذلك يمكن أن تصدر لوائح مالية طبقاً لنص المادة التاسعة بتعديل أحكام النظام الذي سنته الحكومة العربية السعودية لمديريه خفر السواحل بموجب المرسوم رقم ٣١٨ و ٢١٨ الصادر في ٢٩محرم سنة ١٣٥٣هـ الموافق ١٤مايو سنة ١٩٣٤م ، فالمادة ٤٧ من ذلك النظام تشير إلى ((الخط الجمركي في داخل البحر إلى أربعة أميال (بحرية))) بينما تشير الفقرة (١) من المادة ٤٩ إلى ((الخط الجمركي في الحدود البحرية)) .

وقد نصت المادة الحادية عشرة على العمل بالمرسوم الملكي اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية ، وقد نشر فعلاً في جريدة أم القرى في الملحق رقم ١٢٦٣ الصادر بتاريخ ٢شعبان سنة ١٣٦٨هـ الموافق ٢٩مايو سنة ١٩٤٦م ، وقد وزعت حكومة جلالة الملك نشرة تشمل النص العربي وترجمة إنكليزية له ، ونشرت الترجمة الإنكليزية كذلك في المجلة الأمريكية للقانون الدولي ، م ٤٣ ، ملحق سنة ١٩٤٩م ، ص ١٥٤ .

أما فيما يتعلق بتحليل النطق الملكي بشأن المناطق المغمورة ، فقد أوضحنا من قبل أنه لا يوجد جرف قاري في الخليج الفارسي ، وإنما نجد بدل ذلك الجرف أن منطقة الخليج الفارسي كلها عبارة عن منخفض قاري ، على أن الأحوال الطبيعية في ذلك الخليج تشبه بعض الشيء الأحوال الخاصة بمناطق الجرف القاري ، فالمياه القريبة من سواحل الخليج الفارسي ضحلة والشعاب فيه كثيرة والملاحة على مساحة واسعة من سطحه محدودة جداً ، فليس هناك موضع ما في الخليج الفارسي عمق المياه فيه على ستين قامة ، ويقابل هذا أن مياه خليج عمان تصل إلى عمق ألفي قامة على بعد حوالي خمسين ميلاً تجاه شاطئ مسقط وأما خط عمق المائة قامة فأقرب كثيرا إلى الساحل من ذلك .

في النطق الملكي الكريم الصادر في أول شعبان سنة ١٣٦٨هـ الموافق ٢٨ مايو سنة ١٩٤٩م[1] ، أذاع حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة العربية السعودية أنه يتعلق بالمملكة العربية السعودية ويخضع لولايتها ورقابتها ((ما تحت البحر وقاعه في تلك المناطق من الخليج الفارسي ابتداءً من البحر الساحلي لمملكتنا نحو البحر بيد أنه متاخم لسواحل المملكة)) .

وقد أشير في ديباجة هذا النطق الملكي الكريم إلى ما اتخذته ((دولة أخرى)) ، ثم نص النطق الملكي الكريم على أن ما جاء به ((لا يخل ... بأي حال بوصف مياه تلك المناطق من حيث كونها من أعالي البحار ، ولا بالحق في حرية الملاحة بغير عائق في تلك المياه وفي الحيز الجوي فوقها ، ولا بحقوق الصيد فيها ، ولا بالحرية التقليدية لأهالي الخليج في صيد اللآلئ)) .

ثم يستطرد النطق الملكي الكريم مفصحاً عن سياسة حضرة صاحب الجلالة الملك التقليدية التي تتوخى حسن الجوار فيصرح ((وتعين حدود تلك المناطق بمعرفة حكومتنا وفقاً لمبادئ العدالة ، في اتفاقيات تبرمها مع الدول الأخرى التي تكون لها الولاية والرقابة على ما تحت قاع البحر وقاعه في المناطق المجاورة)) .

ويجري الكثير من عبارات النطق الملكي الصادر في أول شعبان سنة ١٣٦٨هـ الموافق ٢٨مايو سنة ١٩٤٩م على منهاج تصريح الرئيس ترومان الصادر في سنة ١٩٤٥م ، والآراء الرئيسية

---

(١) يوجد النص العربي وترجمة إنجليزية في المجلة الأمريكية للقانون الدولي م ٤٣ ملحق سنة ١٩٤٩م ص ١٥٦ .

في كل من النطق الملكي والتصريح متماثلة إلى حد كبير ، على أنه بينما يقتصر تصريـــح الرئيـــس ترومان على إعلان تبعية الموارد الطبيعية الكامنة في الجرف القاري وخضوعها لولاية الولايات المتحـــدة ورقابتها نجد أن النطق الملكي يعني بيان أن قاع البحر وما تحت قاعه في المناطق المتاخمة لسواحل المملكة يتعلق بالمملكة العربية السعودية ويخضع لولايتها ورقابتها دون ذكر الجرف القاري ، على أن الفرق بين النطق الملكي وتصريح الرئيس ترومان ليس جوهرياً إذ أن الأساس القانوني للنطق الملكي لا يقل قوة عن أساس تصريح الرئيس ترومان ، كما أن عبارة النطق الملكي تساير ما جد في هذا الصدد بعد أن صـــدر ذلك التصريح .

الفصل الثاني

التطورات السياسية لمشكلات الحدود البحرية في الخليج العربي

التشريعات الوطنية لتحديد الجرف القاري

الحدود في المياه الإقليمية

الحدود بين المناطق المغمورة

التحليل القانوني للدعاوى الإيرانية بالسيادة على البحرين

مفاوضات تسوية الحدود البحرية بين السعودية والبحرين

الحدود البحرية الإيرانية – السعودية

الحدود البحرية بين إيران وقطر

مضيق هرمز والحدود البحرية الإيرانية – العمانية

حدود الجرف القاري بين أبوظبي وقطر

الحدود البحرية بين إيران والكويت

معايير التسوية القانونية للحدود البحرية في الخليج

مقدمة

كان من نتائج التطورات الحديثة أن صار للموارد الطبيعية في الخليج العربي شأن كبير في اقتصاد المنطقة ، وفي مغزى هذا الاقتصاد للعالم الخارجي ، وعلى الرغم من تنوع هذه الموارد الطبيعية وثرائها في هذه المنطقة ، إلا أن أي منها لم يدفع الدول والإمارات المشاطئة للخليج إلى ضرورة تحديد وضع كثير من الأماكن والجزائر ، بل وحتى المياه الإقليمية مثلما فعلة النفط ، فقد كان لهذا السائل سحره في تغيير المعالم السياسية والإقتصادية والإجتماعية في منطقة الخليج العربي ؛ والتحول من حياة القبيلة بأنماطها الإجتماعية المختلفة إلى حياة الدولة العصرية بكل متطلبات ذلك التحول ومقتضيات ذلك التغيير ، بما في ذلك تحديد حدود السيادة لكل دولة على أقاليمها ومواردها ، بيد أن الوضع في الحدود البحرية كان أشد وعورة ، ويموج بالعديد من التناقضات ففي البيئة الإقليمية للمعضلة ، تتداخل بعض الحدود البحرية بين بعض المشيخات والإمارات بدرجة يصعب الفصل بينها بشكل موضوعي ، شأنها في ذلك شأن اختلاط المراعي وولاءات القبائل في الحدود البرية كما أن الأسس الدولية المنظمة للعلاقات بين الدول في البحار تتسم بالمرونة المفرطة ، بحيث أن المادة ٣٨ من دستور محكمة العدل الدولية قد أقرت بأن " العرف الدولي في القانون البحري من حيث أنه دليل يقوم على أن الممارسة العامة تعد قانوناً " ، وكان مثل هذا النص مدعاة لممارسات نفعية في ظل تشابك المصالح السياسية والإقتصادية والإستراتيجية في الخليج العربي ،وعندما تبلورت مفاهيم أكثر حداثة عن الممارسة القانونية في البحار ،كالمياه الداخلية ، والبحر الإقليمي ، والمنطقة المتاخمة، والمنطقة الإقتصادية الخالصة ، والإمتداد القاري ، وغيرها ، كانت كل دولة قد عبرت عن وجهة نظرها حيال هذه المفاهيم والأسس بشكل منفرد يتعارض مع ما أعلنته دولة الضد في هذا الخصوص، وأصبح من الصعوبة بمكان التوفيق بين وجهات النظر المتضاربة من ناحية ، والقانون البحري المتطور والمتغير من ناحية أخرى ، ومن ثم فإن الحدود البحرية التي تخلو من الموارد الطبيعية،والأهمية الاستراتيجية كان من الممكن الإتفاق بشأنها بين دولتين ، أو أكثر ، وفيما عدا ذلك غدت مسألة الحدود البحرية معضلة استعصت على الحل ، وأصبحت كل حالة بحاجة إلى تحكيم دولي خاص ، ومن المفارقات أن معظم القضايا التي قدمت إلى محكمة العدل الدولية منذ نشأتها وحتى اليوم هي تختص بالأساس للنظر في الحدود البحرية

التشريعات الوطنية لتحديد الجرف القاري : -

لا بد من الانتباه إلى أن مشكلة الحدود البرية في الخليج العربي قد سبق الحديث عنها بمشكلة الحدود البحرية وحتى بداية ظهور النفط لم تكن إمارات الخليج ودولة تولى الحدود البحرية اهتماماً يذكر نظراً لعدم الجدوى من إثارة مثل هذه المشكلات من جانب ، وللاعتبارات السياسية المتمثلة في السيطرة البريطانية المطلقة على شؤون الخليج وحركة الملاحة فيه من جانب آخر [1] ، ومع ذلك كانت هناك محاولات محدودة لإثارة هذه المسألة قبل نهاية منتصف القرن العشرين ، وكان أول إجراء في هذا الصدد ، ما قامت به الدولة العثمانية في سنة ١٩١٤م التي كانت تسيطر في ذلك الوقت من بعض النواحي على الأقل – على طائفة من أقاليم شواطئ الخليج الفارسي في العراق والكويت وقطر ، فوجهت مذكرة شفوية عثمانية في أول أكتوبر ١٩١٤م إلى السفارات في استانبول ، جاء فيها أن «مدى المياه الإقليمية العثمانية من وجهة النظر الحربية يحدها خط وهمي مواز للساحل ، ويمتد على بعد ستة أميال بحرية منه ، وذلك في البحر الأسود ، والأرخبيل ، والبحر الأبيض المتوسط ، والبحر الأحمر، وبحر عمان ، والخليج الفارسي » [2] .

وفي الوقت نفسه صرحت أن البحر أمام مدخل شط العرب في حدود قوس نصف قطرها ستة أميال من راس البيشة أصبح منطقة محرمة ، فيحظر دخول السفن الحربية الأجنبية إليها ، بيد أن الحكومة العثمانية قد رضيت بعد بضعة أيام – من جراء معارضة بريطانيا القوية – أن تخفف شدة اللوائح في مصلحة السفن البريطانية في شط العرب .

وفي مؤتمر تجميع القانون الدولي الذي عقد لاهاي سنة ١٩٣٠م انحازت إيران إلى مبدأ تحديد عرض البحر الساحلي بستة أميال ، وسرعان ما أعقب ذلك سن القانون الإيراني للمياه الإقليمية في ١٩ يوليو ١٩٣٤م ، فحدد عرض البحر الإقليمي الإيراني بستة أميال ، وفيما يتعلق بالجزر فقد نصت

---

(١) راجع بهذا الخصوص : –

Bourne , Kenneth and D . C watt . (ed) : British Documents on Foreign Affairs : Reports and Papers From the Foreign Office Confidential print , Series B, part I : ((The Near and Middle East 1856 - 1914)) part II : ((Turkey, Iran and The Middle East , 1918 - 1939)) , Margland : University Publication of America , 1985 .

وللإطلاع على دراسة موجزة راجع .

Modu ,V . C . : Asurvey of British Policy in The Persian Gulf ; From The Early Days to Mid-Twentieth century , Journal of Indian History Vol. 56 , No. 2 (1978) PP. 365 - 379 .

(٢) A . L . P . Burdentt : Persian Gulf & Red Sea Naval Reports 1820 - 1960 Volu[illegible] Archi[illegible] Edi[illegible] London 1986 P[illegible] 237 - 240 .

المادة الثالثة من القانون المذكور على أنه : « إذا كـ‍ـ ـ‍ـ أرخبيل ، فالجزائر التي يتألف منـها تعد وحدة . ومدى البحر الإقليمي يقاس من أبعد الجزائر عن مركز الأرخبيل » [1] ، وفور الإعلان عن هـذا التشريع ، أوضحت إيران أن المياه المتاخمة لسواحل الخليج ولمسافة ستة أميال بحرية من السواحل الإيرانية هي المياه الإقليمية لها ، وتشكل جزءاً لا يتجزأ من الثروة القومية لبلاد فارس ، وفي أعقـاب ذلك بقليل لوحت إيران بحقها فيما يعرف « بمنطقة الإشراف البحري » والتي تمتد من الساحل إلى ١٢ ميلاً بحرياً ، واحتفظت بحقها في منع سفن أجنبية من دخول أجزاء معينة من مياهها الإقليمية لأسـباب تتعلق بالحفاظ على مصالح بالغة الأهمية في شأن الدفاع القومي ، وأطلقت على هذه المناطق الممنوعـة اسم (المناطق المقفولة) .

وقد سببت مثل هذه السياسات البحرية الإيرانية خلافات حادة بين إيران وبريطانيا ، بيـد أن الأخيرة لم تقم بعمل شيء من شأنه أن يعرقل مثل هذه السياسات في الخليج العربي ، كما أنها لم تسـاعد على صدور تشريعات مماثلة من جانب مشيخات الخليج في إطار عنايتها الخاصة بالحدود البريـة الـتي أصبحت ترتبط بالنفط وحقوق الامتياز ، وبالرغم من المحاولات المضنية إلا أننا لم نعثر على وثيقـة أو رأي بريطاني يوضح وجهة النظر البريطانية في مسائل المناطق المغمورة أو المياه الإقليميـة قبـل عـام ١٩٣٤م سوى معارضة بريطانيا لأي إجراء إيراني في هذا الاتجاه (*) .

---

(١) United Nations , Law and Regulations on The Regime of The Territorial Sea . ((Act of July 19 , 1934 relating to the Breadth of The Territorial waters and Zone of Supervision)) , United Nations Legislative Seris (ST . LEG . SER . B . 6) 1957 .

(*) الواقع أنه قبل المرحلة النفطية كان الاهتمام البريطاني منصباً على الجزر والموانئ الاستراتيجية في إطـار التنافس التجاري الاستراتيجي الأوربي في بحار الشرق ، وكذلك المضايق في صراعها مع القوى الإقليميـة كالفرس ، والقواسم ، وبرز الاهتمام البريطاني بميناء بندر عباس ، ومضيق هرمـز ، وجزيـرة قيـس ، وقشم وغيرها .
راجع بشأن هذه السياسات :

Richard Schofield : Islands and Maritime Boundaries Of The Gulf (1798 - 1960) 20 Volumes Archhive Editions , London 1990 . , Acamprehevsive Collection of documents detailing the Tubulent History of the Gulf Waters and Islands (Excluding Bahrian) , Their international status , Straegic Location , economic importance , involvem ent in imperial intrigues and Their role in Anglo - arab , Anglo - Persian and perso . Arab relations , olso ; Records The development of the Contiontal Shelf Boundaries of The Gulf , The Importance of Islands in Determining baselines and Oil Concession Boundaries , Evolving Stay Practice and Anglo - American negotiations . , Olso ; The Collection contains Facsimiles of Letters , Treaties , Reports , Memoranda , Sketches , Charts and maps From awide rang of Sources Housed at the India Office Library and Records and The Public Recod office , London See :

Volume 1 : 1798 - 1835 .

R . N Schofield : Iran in The Persian Gulf in preparation , Asurvey of the Historic inpact of Iran on the Arab Gulf States , mutual relations and Iranian Territorial and marine claims ; Archive Editions , London 1987 , Volume , 5 PP . 69 - 75 .

وفي شهر يونيو سنة ١٩٤٩م عقب صدور النطق الملكي في المملكة العربية السعودية بقليل صدر إعلانات مماثلة في مضمونها من حكام دول تسع أخرى من الدول الواقعة على سواحل الخليج الفارسي على التفصيل التالي :

٥ يونيو سنة ١٩٤٩ – البحرين .
٨ يونيو سنة ١٩٤٩ – قطر (*) .
١٠ يونيو سنة ١٩٤٩ – أبو ظبي .
١٢ يونيو سنة ١٩٤٩ – الكويت .
١٤ يونيو سنة ١٩٤٩ – دبي .
١٦ يونيو سنة ١٩٤٩ – الشارقة .
٢٠ يونيو سنة ١٩٤٩ – عجمان .
٢٠ يونيو سنة ١٩٤٩ – أم القيوين .
تاريخ مجهول – رأس الخيمة .

وجميع هذه الإعلانات تتبع صورة واحدة وان اختلفت نصوصها اختلافاً يسيراً .

(*) فعلى سبيل المثال كان الإعلان القطري بشأن تحديد الجرف القاري ١٩٤٩م على النحو التالي :

Whereas it is desirable to encourage all efforts which will bring about the greater utilization of the world's natural resources ;
Whereas valuable resources may underlie parts of the Persian Gulf off the coasts of Qatar and it is becoming increasingly practicable to utilize such submerged resources .
Whereas it is desirable in the interests of protection , observes and orderly development that the exploitation of such resources should be properly controlled :
Whereas it is just that the seabed and subsoil extending to reasonable distance form the coast should belong to and be controlled by the litteral state to which is adjacent :
Whereas the right of a litteral state to exercise its authority over the natural resources of the seabed and Subosil adjacent to its coasts has been established in international practice by the action of other states :
Now , therefore , We Abduullah bin Qasin al Thani , Ruler of Qatar , in Pursuance of the powers the powers vested in us in that behalf , are pleased to proclaim and hereby proclaim as follows : -
We Abduullah bin Qasin al Thani , Ruler of Qatar , hereby proclaim that the seabed and subsoil Lying beneath the high seas of the Persian gulf contiguous to the territorial waters of Qatar and extending seaward to boundaries to be determined more precisely as the occasion arises , on equitable principles , by the ruler of Qatar in consultation with the neighboring states , appertain to the Sheikdom of Qatar and are subject to its exclusive Jurisdiction and control .

وهناك نص في هذه الإعلانات يخلو منه النطق الملكي العربي السعودي ، وهذا النص يجري بما يلي : ((ليس في هذا البيان ما يعتبر أن يمس السيادة على الجزر أو وضع قاع البحر وطبقة الأرض الحدرية التي تقع حدر أي مياه إقليمية)) ، ويلوح أن هذا الفرق بين النطق الملكي وهذه الإعلانات ليس بذي بال .

ومما تجدر ملاحظته أنه قبل صدور النطق الملكي المؤرخ في أول شعبان سنة ١٣٦٨هـ الموافق ٢٨ مايو سنة ١٩٤٩م بقليل ، كانت إيران تنظر في إصدار تشريع في هذا الموضوع ، ففي ١٩ مايو سنة ١٩٤٩م وافق مجلس وزراء إيران على مشروع قانون بهذا الشأن وعرضه على مجلس النواب الإيراني . وقد أوضح مجلس الوزراء الإيراني أن التشريع سيكون تكملة لقانون المياه الإقليمية الصادر في ١٥ يوليو سنة ١٩٣٤م ، وقد نص المشروع الإيراني على أن ((الموارد الطبيعية في قاع البحر أو تحت قاعه حتى حدود الجرف القاري لسواحل إيران على الخليج الفارسي وعلى بحر عمان تابعة للحكومة الإيرانية)) .

وقد اشتمل المشروع أيضاً على الإشارات المعتادة إلى اتفاقيات تعقد مع دول أخرى وإلى حرية الملاحة في المياه الواقعة خارج المياه الساحلية ، والمعلومات المتاحة لنا تدل على أن هذا التشريع لم يؤخذ به بعد في إيران ، على أنه يمكن أن يلاحظ أن تكييف المطالبة بمناطق في الخليج الفارسي على أساس فكرة الجرف القاري تعترضها صعوبات ، وما دام لم يوجد حد للجرف القاري في الخليج الفارسي فإنه يبدو أن المطالبة المقترحة تشمل الخليج الفارسي بكامل فيما خلا المياه الساحلية ، اللهم إلا في المدى الذي قد تسلم به إيران في مناطق معينة بمقتضى اتفاقيات تعقدها مع دول أخرى من الدول الواقعة على سواحل الخليج الفارسي .

وهكذا كان للنشاطات السياسية السعودية دوراً مهماً في مجال البحار لتسويغ النتيجة التي مؤداها أنه قد أصبح هناك مبدأ من مبادئ القانون الدولي العام في دور التكوين وساهمت السعودية في

= Nothing In This Proclamation Shall Be Considered To Affect The Sovereignty Over The Instates Of The Seabed And Subsoil Beneath Any Territorial Waters. Nothing In This Proclamation Shall Be Considered To Affect Thecharacter Of The High Seas Of The Waters Of The Persian Gulf Above The Seabed And Outside The Limits Of The Territorial Waters Or The Status Of The Air Space Above The Waters Of The Persian Gulf Outside The Territorial Waters Of The Fishing And Traditional Pearling Rights In Such Waters,

See :

Declarations Issued By Kuwait , Bahrain , Qatar And The Tracheal States On The Territorial Extent Of Their Seabed Jurisdiction , 1949 ; In Islands And Maritime Boundaries Of The Gulf , Op Cit . Volumes 15 , PP . 633 - 654 .

إرهاصاته الأولى ، يقضي برقابة الدول الساحلية على الموارد الطبيعية في المناطق المغمورة تجاه سواحل تلك الدول خارج مياهها الإقليمية . ولم يحن الوقت بعد لتحديد معالم ذلك المبدأ على وجه دقيق إذ أن الصيغ التي وضعتها الدول المختلفة تطبيقاً له يختلف بعضها عن بعض اختلافاً كبيراً في طبيعتها ومداها . وقد تبين أن فكرة الجرف القاري مفيدة ، ولكن التعريفات التي أعطيت لها لا تسير على وتيرة واحدة ويبدو أنه غير محتمل قط أن يحصل تراجع في المستقبل من جانب الحكومات التي اتخذت إجراء في هذا الموضوع أو أن يتقدم أي اعتراض فعلي ضد الخطة العامة التي اتخذتها تلك الحكومة . ولهذا فإنه من المنتظر أن توجه الجهود المقبلة نحو تحديد مدى المبدأ وكيفية تطبيقه تحديداً أدق بدلاً من أن توجه تلك الجهود للقضاء عليه .

ونجد في الخليج الفارسي أن تطبيقاً إقليمياً لهذا المبدأ يتقدم تقدماً مطرداً بالرغم من عدم وجود جرف قاري في الخليج . ويسمح هذا التطبيق للدول الساحلية في الخليج بأن تمارس سلطانها ورقابتها على قاع البحر وما تحت قاعه في المناطق المغمورة المتاخمة لمياهها الساحلية ، وقد سارت تسع دول على المنهاج الذي اختطته حكومة جلالة الملك السعودية . ومع أن معنى ((المتاخمة)) لم يحدد تحديداً دقيقاً في هذا الصدد ، إلا أن هذه الدول تعتزم الدخول في مفاوضات لعقد اتفاقيات مع جيرانها ، وبذلك يمهد الطريق لصيانة موارد الخليج الفارسي الطبيعة واستغلالها استغلالاً منظماً منظما لسد حاجات العالم .

ويبقي بعد ذلك أن نبين أنه بناءً على الإجراءات التي اتخذتها هذه الدول الكثيرة التي تحف بالخليج الفارسي ، قد اشتدت الحاجة من جديد إلى إقامة حدود برية أكثر وضوحاً بين أراضي تلك الدول وإلى إقامة الحدود المائية الثابتة للمناطق المغمورة التابعة لأراضيها .

ومع بداية عام ١٩٥٠م كانت الحاجة ملحة – إزاء ازدياد الوعي السياسي – لتثبيت الحدود البحرية في الخليج العربي ليس فقط على صعيد دول ومشيخات الخليج العربي ، وإنما على نطاق قد شمل الشركات النفطية والحكومات التابعة لها ، إذ كانت هناك أعمالاً للبحث عن الزيت في مناطق مغمورة مختلفة في الخليج العربي ، ولم تلتزم هذه الشركات بالمناطق الممنوح امتيازها ، وراحت تقسم المناطق المغمورة بينها ، وحذرت مصادر حكومية في كل من إيران والمملكة العربية السعودية ، والعراق من مثل هذه الإجراءات التعسفية ، وأعلنت أن مسئولية تحديد المناطق الإقليمية تقع على عاتق الحكومات نفسها ، وقد أعربت الدول الواقعة على سواحل الخليج صراحة عن عزمها على إجراء المفاوضات المفضية لهذا الغرض وفقاً لمبادئ العدالة .

والواقع انه في تلك الآونة كان من الصعب صياغة ((مبادئ العدالة)) التي ستتوخاها تلك الدول في تحديد المناطق المغمورة في عبارات دقيقة ، فمبادئ العدالة يحتاج تحقيقها إلى أكثر من تطبيق المعادلات الرياضية المجردة تطبيقاً آلياً ، وإنما هي تنطوي على مراعاة الأحوال المحلية وعناصر المعاملة العادلة وخير الشعوب صاحبة الشأن ، وهذه العوامل مشتبكة متباينة تتخذ أشكالا لا حصر لها وتجعل كل وضع من أوضاع هذه المشكلة وضعاً خاصاً يجب معالجته على حدة مثال ذلك أنه في الحالات التي

وضعت فيها أمثال هذه الحدود في مناطق أخرى من العالم كانت الإعتبارات المحلية والعلاقات السياسية أبلغ أثراً في وضعها من مجرد الحلول المنطقية ، وينبني على ذلك أنه ليس في وسع القانون الدولي ولا العف الدولي تحديد قواعد عامة التطبيق تستطيع دول الخليج الفارسي أن تأخذنا بها ، على أننا سنشير إلى ما جرى عليه العمل وإلى السوابق المتوافرة لدينا عسى أن يعين ذلك في بعض الأحوال على استنباط طرق قد تكون موفقة .

ومما يعقد مسألة وضع حدود بحرية أنه ليست هناك في تلك الآونة دولة من دول الخليج الفارسي تجاور أرضها المملكة العربية السعودية قد أظهرت عزمها فيما أصدرته من تشريع أو بأي طريقة أخرى على أن تعين حدود البحر الساحلي ، فبموجب أحكام القانون الدولي لكل دولة نطاق من المياه الساحلية يعتبر تابعاً لبر أراضيها ، ولكنها لا توجد مجاورة للمملكة العربية السعودية قد حددت عوض هذا النطاق ، وقد يميل المعتمد السياسي البريطاني بالخليج الفارسي إلى نصح هذه الدول بأن تقتصر مطالبتها على عرض ثلاثة أميال ، ولكن المقياس المحلي للمياه الساحلية في الخليج الفارسي يأخذ بعوض ستة أميال .

وإزاء الخلافات الحادة بين السعودية والحكومة البريطانية في مسألة الحدود البرية في شرق وجنوب الجزيرة العربية ، وكذلك الدور المتعاظم لأرامكو في تقديم المشورة السياسية والقانونية للحكومة السعودية فقد حاولت الحكومة البريطانية تهدئة الأوضاع فيما يتعلق بالحدود البحرية حتى لو اضطرت في سبيل ذلك إلى مجاملة الحكومة السعودية على حساب المشيخات المجاورة ، فقامت لجنة مكلفة بوزارة الخارجية بالتعاون مع خبراء شركة النفط الانجلو – فارسية بدراسة الأوضاع البحرية في الخليج الفارسي وتقدم مذكرات مضادة للمقترحات الأرامكوية ، وفي ٥ يناير ١٩٥٠م الموافق ١٦ ربيع الأول ١٣٦٩هـ تقدمت هذه اللجنة المشكلة من خبراء في الجغرافيا والقانون والسياسة ، بفتوى تحديد المناطق المغمورة في الخليج العربي على النحو التالي : -

تتخذ مسألة تعيين حدود بحرية في الخليج الفارسي ثلاثة أشكال ستعالج هذه الوثيقة كلاً منها على حدة :

أ – يجب تعيين الحدود بين دول ملاصقة أو مجاورة من الدول التي تقع أراضيها على السواحل بحيث تكون تلك الحدود فاصلة بين المياه الإقليمية التابعة لكل منها .

ب – يجب تعيين الحدود بين المناطق المغمورة (خارج المياه الإقليمية) التي تدعيها دول ملاصقة أو مجاورة .

جـ – قد يستدعي الحال تعيين الحدود بين دول تقع أراضيها على الجانبين المتقابلين للخليج الفارسي .

الحدود في المياه الإقليمية

لأجل رسم الحدود في البحر الساحلي بين المملكة العربية السعودية ودول ملاصقة لها، في مناطق متعددة ، فيجب تعيين تلك الحدود في المناطق المغمورة بين إقليم المملكة العربية السعودية وبين إقليم المنطقة المحايدة العربية السعودية الكويتية ، ثم بين إقليم المملكة العربية السعودية وبين شبة جزيرة قطر ، ثم تعيين الحدود بين إقليم المملكة العربية السعودية وبين إمارة أبو ظبي ، وقد يستتبع ذلك وضع حد في المياه الساحلية في المناطق المغمورة بين إقليم المنطقة المحايدة العربية السعودية الكويتية وبين إقليم الكويت نفسها ، وأخيراً لا بد من تعيين حد للمياه الساحلية في المياه التي تفصل إقليم المملكة العربية السعودية عن إقليم البحرين .

ويمكن معالجة هذه الموضوعات على تنوعها من ثلاث نواحي في الأحوال التي يقاس فيها البحر الساحلي بالنسبة للبلدين صاحبي الشأن إبتداءً من حد إنحسار الماء على شاطئ البر ، وفق المعايير التالية :

أ – يمكن أن يمتد الحد البري نحو البحر عبر المياه الساحلية في نفس الاتجاه الذي يسير فيه خط الحدود البرية على الأرض اليابسة في آخر الأمر ، وقد تكون هذه الطريقة هي أيسر الطرق المنشودة ، ولكن الأسباب التي تحدد إتجاه الحدود الأرضية لا تكون لها علاقة بالحدود المائية ، وقد يفضي الإعتماد على هذه الطريقة إلى رسم خط قريب من ساحل إحدى الدولتين صاحبتي الشأن .

ب – ويمكن رسم الحدود المائية في إتجاه عمودي على خط اتجاه الساحل العام ، وبهذا يكون خط الحدود المائية مستقلاً عن خط الحدود البرية اللهم إلا في النقطة التي ينتهي عندها خط الحدود البرية على الساحل وهذه الطريقة في معالجة المسألة تعترضها صعوبة تحديد ((خط اتجاه الساحل العام)) فإذا أخذت مسافة عشرة أميال من الساحل مثلاً فإن الخط الذي يمثل إتجاه الساحل قد يكون مختلفاً عنه فيما إذا أخذت مسافة خمسين ميلاً منه ، ولهذا فإنه يتعين عند إتباع هذه الطريقة أن يتحدد بإتفاق الدولتين صاحبتي الشأن طول الساحل الذي يؤخذ في الحساب على جانبي خط الحدود البرية في وضع خط اتجاه الساحل العام [1] .

---

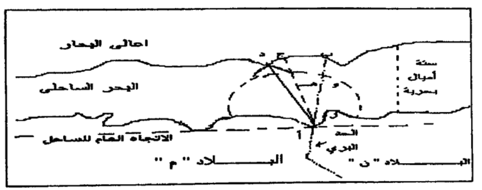
(١) ١ – راجع هذا الإقتباس في :

– هرست : الوضع الإقليمي للخلجان ، الكتاب البريطاني السنوي للقانون الدولي مجلد ٣ ، سنة ١٩٢٢م – ١٩٢٣ ، ص ٤٢ – ٥٤ .

– ميلر : مؤتمر لاهاي لتجمع القانون الدولي ، المجلة الأمريكية للقانون الدولي مجلد ٢٤ ، سنة ١٩٣٠م ، ص٦٧٤–٦٩٧.

جـ - على فرض أن كلاً من الدولتين المتجاورتين تحدد مياهها الإقليمية تحديداً متساوياً (بستة أميال مثلاً) فإنه يمكن رسم الحد المائي بخط يبتدئ عند نهاية الحد البري ويمتد إلى نقطة في البحر تجاه الساحل تقع على مسافة ستة أميال تماماً من أقرب نقطة من أراض كل من الدولتين ، ولتيسير تعيين الخط الذي ينتهي إليه الحد المائي في اتجاه البحر ترسم مجموعة من الأقواس نصف قطر كل منها ستة أميال من نقط متعددة على الساحل على جانبي خط الحد البري ، وتتعين النقطة التي تنتهي عندها الحد المائي بأبعد نقطة في اتجاه البحر تتقاطع فيها أية قوسين من الأقواس المرسومة من الجانبين المتقابلين للحد البري ، فإذا كانت أقرب نقطة على البر مغايرة لنهاية الحد البحري عند الساحل ، فإنه من الممكن أن تبعد نقطة التقاطع أكثر من ستة أميال من النقطة التي ينتهي عندها الحد البري المذكور ، وفي أبسط الأوضاع يكون الخط الذي يصل نهاية الحد البري بنهاية الحد المائي خطاً مستقيماً ، على أن مثل هذا الخط المستقيم لا يتحتم أن يكون على أبعاد متساوية على طول امتداده من أقرب أرض لكل من الدولتين [(١)] .

فباستعمال الأقواس على الطريقة التي بيناها مع تعدد أنصاف أقطارها ، على أن لا يزيد نصف القطر على ستة أميال ، يمكن أن يرسم خط يبعد في كل موضع منه عن أقرب أرض لكل من الدولتين بعداً متساوياً ، وقد يكون لهذا الحل المعقد في بعض الأحوال ما يسوغه من المزايا ، وعلى العموم فإن هذه الطريقة لها مزية استبعاد مساحات صغيرة يحصل التنازع على السلطان فيها في حالة تطبيق كل من [illegible] اللتين تقدم وصفها ، وإستخدام الأقواس بهذه الطريقة هو النتيجة المنطقية لطريقة تحديد المياه الإقليمية .



وفي الرسم السابق التخطيطي المصور أعلاه لكيفية إتباع الطرق الثلاثة السالف بيانها ، ترمز النقطة (أ) إلى نهاية الحد البري ، ويرمز الخط (أ – ب) إلى الطريقة الأولى من الطرق الثلاث ، ويبين الخط (أ – ج) الطريقة الثانية ويبين الخط (أ – د) الطريقة الثالثة ، والطريقة الأولى قد يترتب عليها احتمال نشوب الخلاف على السلطان على المساحة ذات الأوضاع الأربع المحصورة بين النقط (د) و (ب) و (و) و (هـ) ، فهذه المساحة تقع على جانب البلاد (م) إذا أخذنا بخط الحدود (أ – ب)،

---

(١) راجع هذا الإقتباس في :

- موشو : " نظام الخلجان في القانون الدولي " ، باريس ، ١٩٣٨ ، ص ٣١ .
- هيقتر وكولومبس : " القانون الدولي الخاص بالبحر " ، لندن ، ١٩٤٣ ، ص . .

ولهذا فإنها لا تتبع البلاد (ن) ، والمساحة تقع خارج حـــدود الســتة أميـال التابعـة للبـلاد (م) (الخط د ـهـ – و) ، ولهذا فإنها يجب أن لا تتبع البلاد (م) ، على أنها تدخل في نطاق بعد الســتة أميال من النقطة (ز) على الساحل ، ولهذا فإن هذه المساحة ليست من أعالي البحار ، وإذا استعملت الطريقة الثانية ، قام الاعتراض نفسه على المساحة ذات الأضلاع الثلاثة الواقعة بين النقـط (د) و (ج) و (هـ)، وهي أصغر من الأولى [1] .

وليس في القانون الدولي في هذا الصدد غير القليل مما يمكن أن نسير على هدية ، وأهم قضيـة في هذا الموضوع هي ((قضية قريسبادارنا)) بين النرويج والسويد ، وقد فصلت فيها إحدى هيئـات محكمة التحكيم الدائمة في سنة ١٩٠٩م [2] ، وقد جاء الحكم الذي صدر في هذه المسألة قاضياً بوضع الحدود عند خط عمودي على خط اتجاه الساحل العام ، بيد أن ذلك الحكم قد حاد عن هـذا الخـط قليلاً لكي يتفادى وضع حدود تخترق مصيداً من مصايد السمك ، وهذا الحكم بوصفه سابقة تطبيـق على الأحوال المماثلة يضعف من قيمة أن المحكمة كانت تطبق معاهدات ترجع إلى القرن السابع عشر ، فاتبعت مبادئ القانون الدولي التي كانت مقررة في ذلك الزمن .

وقد اشتركت الولايات المتحدة مع دول مجاورة لها في رسم الحدود المائية في منـاطق ثـلاث فالمادة الخامسة من معاهدة الصلح مع المكسيك المعقودة في " قواد الوبي هيد القو " في ٢ فبراير سـنة ١٨٤٨م [3] ، قد وضعت خط الحدود بين الجمهوريتين مبتدئا ((من خليج المكسيك على بعد ثلاثـة فراسخ من البر تجاه مصب نهر ريوقراند أو تجاه مصب أعمق فرع من فروع ذلك النهر إذا كان له أكثر من فرع واحد يصب مباشرة في البحر)) .

وقد اعترضت بريطانيا العظمى في سنة ١٨٤٨م على هذا النص بإعتبار أنه يخالف حد الثلاثـة أميال للمياه الإقليمية « المسلم به في القانون الدولي » ، ولكن وزير خارجية الولايات المتحدة أجـاب على هذا الإعتراض بأن هذا النص لا يقيد غير طرفي المعاهدة ولم يقصد منه أن يـؤثر في الحقوق الـتي قد تكون لدول أخرى طبقاً لمبادئ القانون الدولي [4] .

---

(١) راجع خلفية موسعة لهذه النظرية التوفيقية التي تعتمد نسبة تساوي البعد في المصادر التالية :-
- بوقز : الحدود الدولية : نيويورك سنة ١٩٤٠م ، ص ١٧٦ – ١٩٢ .
- جونز : وضع الحدود : ، واشنطن سنة ١٩٤٥م ، ص ١٣٤– ١٥٠ .
- ادامي : الحدود القومية ، لندن ١٩٢٧م ، ص ٥٠ .
- لابردال : الحدود ، باريس سنة ١٩٢٨م ، ص ٢١٥ – ٢١٦ .
- مونج : المسائل الفنية الخاصة بالبحر الساحلي ، كيل سنة ١٩٣٤م ، ص ١٥٦ – ١٦٧ .

(٢) سكوت : تقارير محكمة لاهاي ص. ١٢١ و ٤٨٧ .

(٣) ميلر : المعاهدات م ٥ ص ٢٠٧ .

(٤) مور : خلاصة القانون الدولي م ١ ص. ٧٣٠.

وفي البروتوكول المؤرخ ١٠ مارس سنة ١٨٣٧م نفذت كل من الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى قرار التحكيم الذي أصدره إمبراطور ألمانيا في سنة ١٨٧٢ والذي كان مؤداه أن الحد بين الولايات المتحدة وكندا في مضيق جوان دي فوكا يجب أن يرسم مخترقاً ممر هارو [١] .

وبموجب معاهدة ٢١ مايو سنة ١٩١٠ المعقودة بين الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى [٢] رسم خط للحدود بين الولايات المتحدة وكندا في خليج باسامكوادي وبين جزائر معينة من غير إتباع أي مبدأ عام ، وقد امتد خط التحديد هذا في ممر قراند مامان بموجب معاهدة عقدت في ١٤ فبراير سنة ١٩٢٥م [٣] .

ويعنينا في هذا الصدد ما جرى عليه العمل في دولتين اتحاديتين هما الولايات المتحدة وألمانيا . ففي قضية ولاية لويزيانا ومسيسبي [٤] رسمت المحكمة العليا للولايات المتحدة حداً بين ولايتي لويزيانا ومسيسبي في مصب نهر المسيسبي على امتداد خط الملاحة في المياه العميقة ، وفي لوبك ضد مكلنبرق شفيرين [٥] عينت محكمة ألمانية الحدود المائية بين الولايتين الألمانيتين صاحبتي الشأن في خليج لوبك بتقسيم مياه الخليج بينهما وفقاً لإعتبارات تقليدية تاريخية .

وكما يبدو من الممارسات الدولية فإنه من الصعب أن تبني على هذه البيانات أية مبادئ محددة يمكن الإسترشاد بها ، على أن البحث المفصل كان ضرورياً لتأكيد النتيجة السلبية التي مؤداها أنه لا توجد مبادئ يمكن إعتبارها قواعد مسلماً بها في القانون الدولي في هذا الصدد ، ويلوح أن النتيجة التي تفرض نفسها هي أن كل وضع من الأوضاع المختلفة قد عولج على حدة بالكيفية التي كان يظهر أنها معقولة وعادلة في تسوية كل حالة بعينها ، وما دام الأمر كذلك فإن دول الخليج العربي يمكنها أن تسير على المنهاج الذي تقتضيه الأحوال المحلية .

---

(١) مور : التحكيم الدولي م١ ص ٢٣٠.

(٢) معاهدات الولايات المتحدة واتفاقياتها م ٣ ص ٢٦١٦ .

(٣) مجموعة الوثائق الحكومية التي أصدرتها بريطانيا والدول الأجنبية م ٧٣ ص ٢٧٣ ز وكتاب أيرلاند : الحدود والممتلكات والمنازعات في أمريكا الوسطى والشمالية والبحر الكاريبي كامبردج سنة ١٩٤١م ص ١٠٨.

- مارتس : المجموعة العامة الجديدة للمعاهدات ، سلسلة ٢ ، م ٤ ص ٣٦٤ .
- مجموعة معاهدات عصبة الأمم م ٣٠ ص ٤٩ .

(٤) تقارير المحكمة العليا للولايات المتحدة م ٢٠٢ ، سنة ١٩٠٦ ، ص ٥٨ .

(٥) مجموعة الأحكام الألمانية المدنية م ١٢٢ ، سنة ١٩٢٨ ملحق ١ ، ص ١ .

الحدود بين المناطق المغمورة

تقدمت عشر دول من الدول الواقعة على سواحل الخليج العربي معلنة حقها في قاع البحر وما تحت قاعه في مناطق من أعالي البحار تقع خارج المياه الساحلية ولكنها ملاصقة لها ، ولما كانت حدود ومعالم المناطق التي ادعت بها هذه الدول لم تعين بعد ، فلا بد أن تسنح الفرص لإقامة الحدود بين المناطق التي يتبع فيها قاع البحر وما تحت قاعه كلاً من الدولتين ، أما فيما يختص بالمملكة العربية السعودية فالمسألة خليقة أن تثار مع الكويت والبحرين وقطر وأبو ظبي ، وهناك أيضاً مسألة يحتمل إثارتها بين المملكة العربية السعودية والمنطقة المحايدة العربية السعودية والكويتية إذا رئي أن يلحق بهذه المنطقة قاع البحر وما تحت قاعه في منطقة متاخمة لمياهها الساحلية .

والحد بين منطقتين من المناطق المغمورة لا يتحتم أن يعينه الحد بين البحرين الساحليين اللذين تتاخمهما المنطقتان المغمورتان ، فقد تتبع مبادئ معينة في إقامة حد في البحر الساحلي بين دولتين بينما تتبع هاتان الدولتان بعينهما مبادئ أخرى مغايرة في إقامة حد بين المناطق المغمورة التي تدعيان بحقهما في قاع البحر وما تحت قاعه فيها ، وقد يعطي الحد الساحلي من الشأن في تعيين حدود المناطق المغمورة ، كمثل الشأن الذي يعطى للحد البري في تعيين حدود البحر الساحلي ، فبين الأمرين شبه قريب على أقل تقدير .

وما كتب في بحث هذه المسألة قليل لا يغني ، وقد اقترح فالات [١] أن تقسم المناطق المغمورة في البحار الضيقة بموجب خط يرسم على بعد متساو من ساحلي الدولتين الساحلتين ، أو بموجب خط يتمشى مع أعمق ممر هناك ، ويسلم فالات بأنه إذا كانت الدول التي يعنيها الأمر أكثر من دولتين فإن المسألة تصير أعقد ، فيقترح أن ((أعدل حل لها هو تقسيم المنطقة المغمورة خارج المياه الساحلية بين الدول المتاخمة بنسبة امتداد الخط الساحلي لكل منهما)) .

على أنه يبدو أن هذا الحل بعيد عن أن يكون أعدل الحلول في الخليج العربي حيث نجد دولاً صغيرة قائمة على جزائر أو شبه جزائر بحيث تكون النسبة بين طول الخط الساحلي وبين المساحة وعدد السكان غير متناسقة .

---

(١) فالات ((الجرف القاري)) في الكتاب البريطاني السنوي للقانون الدولي م ٢٣ . سنة ١٩٤٦ ، ص ٣٣٣ - ٣٣٨ .

- وللمقارنة راجع :
- جسب : قانون المياه الإقليمية والسلطان البحري ، نيويورك ١٩٢٧م ، ص ٤٣ .
- بورتشرد : موارد الجرف القاري ، المجلة الأمريكية للقانون الدولي ، م ٤٠ سنة ١٩٤٦م ، ص ٥٣ - ٧٠ .
- بوستاجنتي : البحر الإقليمي ، نيويورك ١٩٣٠م ، ص ٥٧ .

يتق : التطورات الحديثة في بحث مسألة الجرف القاري ، المجلة الأمريكية للقانون الدولي ، مجلد ٤٢ ، سنة ١٩٤٨ ، ص ٨٤٩ - ٨٥٧ .

وما يجري عليه العرف الدولي لا يقدم لنا غير القليل مما يمكننا أن نسترشد به في وضع حد بين منطقتين مغمورتين، ومعظم الحكومات لم تتخذ أي إجراء من أجل هذا الغرض ، على أن لدينا لحسن الحظ سابقة المعاهدة التي عقدت بين بريطانيا العظمى وجمهورية فنزويلا المعقودة في ٢٦ فبراير سنة ١٩٤٢م [١] لتقسيم الأراضي المغمورة التابعة لخليج باريا ، فقد رسم خط مستقيم بين نقطة معينة ، ثم رسم خط ثان يمتد مسافة حوالي عشرة أميال على طول الحد الخارجي للمياه الإقليمية الفنزويلية ، ثم رسم خط ثالث بين نقطتين تعينت كل منهما بذكر خطي الطول والعرض اللذين تقع عندهما [٢] ، وكان أن ندبت لجنة مختلطة لكي تعين الحدود بوضع عوامات وما يشبهها من العلامات فوق سطح البحر أو على البر ، وعقدت هذه اللجنة سبع جلسات في فبراير ومارس سنة ١٩٤٦م [٣] ، وقد أعلنت كل من الدولتين في المعاهدة بأنها لا تدعي سيادة أو سيطرة على أجزاء المنطقة المغمورة التي تقع على أحد جانبي الخطوط المرسومة وأنها تسلم بحقوق الأخرى في تلك الأجزاء ، وبناءً على هذا ضمت كل من الدولتين المناطق المغمورة التي تقع في الجانب التابع لها من الخطوط [٤]

ومن ثم قد يكون من المجدي أن تتبع دول الخليج تلك السابقة البريطانية الفنزويلية وأن تمضي على منهاج ما اتخذ فيها من إجراء ، على أن وضع الخطوط التي ترسم عملياً يجب أن تخضع للقرارات الأساسية التي تصل إليها تلك الدول نتيجة لمفاوضاتها ، ويجب عند اجراء هذه المفاوضات أن تؤخذ في الحساب جميع العوامل التي لها أثرها ، مثل الحدود البرية والحدود المائية في المياه الساحلية بين الدول المختلفة وموضع الجزائر وحاجات الملاحة والتجارة ، وفي بعض الأحوال قد يستدعي الأمر عقد معاهدة بين دول متعددة للبت في أمر منطقة معينة كما هو الحال في المياه الواقعة بين المملكة العربية السعودية والبحرين وقطر .

أما بخصوص تعين الحدود بين دول تقع أراضيها على الجانبين المتقابلين للخليج العربي فإنه يتوقع حيال هذه الإشكالية قيام الحاجة إلى تعيين الحدود بين دولتين من الدول التي تقع أراضيها على الجانبين المتقابلين من الخليج ، كما هو الحال مثلاً بين المملكة العربية السعودية وإيران . على أن الاستكشاف الذي أثبت وجود تركيبات جيولوجية نفطية قد جعلها ضرورة أكثر إلحاحاً في كافة أجزاء الخليج ، إذ أن عمق الماء فيه لا يحول دون القيام بهذه الأعمال ، وأعمال الاستكشاف من الجانب العربي لم تمتد حتى الآن إلى منتصف الخليج ، فوضع الحد بين المملكة العربية السعودية

---

(١) مجموعة المعاهدات البريطانية رقم ١٠ ، سنة ١٩٤٢ ، ٦٤٠٠ ، ومجموعة معاهدات عصبة الأمم م٢٠٥ ص ١٢١ .

(٢) تبين هذه الخطوط في خارطة منشورة في مجموعة معاهدات فنزويلا العامة م ٦ تجاه ص ٧٧٢ . وقد نقلنا نص هذه المعاهدة مع رسم يجاري هذه الخارطة في الملحق الثالث بهذه الفتوى .

(٣) الكتاب الفنزويلي الأصفر ، سنة ١٩٤٧م ، ص ٤٩٩ – ٥٠٦ .

(٤) لوائح التشريع والمراسيم م ١ ، سنة ١٩٤٢ ، ص ٩١٩ .

وبين إيران ليس من المسائل الملحة ، ولكن ليس في وسع أحد أن يتنبأ بالوقت الذي تصبح فيه هذه المسألة ملحة ،برغم ما قد يكون قائماً بين البلدين من إتفاق عام فإن الفجائية التاريخية قد أثبتت أن الأزمات العاصفة ، قد تلتهم أية إلتزام قد أعلن سلفاً

على أية حال فإن ما جرى عليه العرف الدولي لم يترتب عليه تقرير المبادئ الأساسية الواجبة التطبيق عند رسم الحد ، على أنه قد وضعت حدود في بعض الحالات المماثلة ، وفي أحوال كثيرة كان الإعتبار الأساسي هو رسم خط متوسط ، ومن الأمثلة المفيدة في هذا الصدد الحد الفاصل بين الولايات المتحدة وكندا في البحيرات الكبرى [١] ، وقد وصف هذا الحد في بعض المعاهدات باعتبار أنه يقع في منتصف بحيرات متعددة ، على أن هذا الوصف كانت تعوزه الدقة وقد أثار بعض الجدل قبل الوصول إلى اتفاق بشأنه ، وثمة حلول أخرى ممكنة غير حل الخط المتوسط ، مثال ذلك الأخذ بخط العمق الأكبر في الخليج العربي (وهذا الخط يقع أقرب إلى الساحل الإيراني منه إلى الساحل العربي) [٢] ، أو الأخذ بخط عمق يتفق عليه كثلاثين قامة أو أربعين قامة مثلاً ، أو الأخذ بخط يقع على بعد عدد متفق عليه من الأميال عن الشاطئ أو عند نهاية المياه الإقليمية ، أو الأخذ بخط يحدد بالإشارة إلى ممرات الملاحة في الخليج ، كما أن حدود المناطق التقليدية للنفوذ أو النشاط البحري قد يكون لها أثر في هذه المسألة .

وإذا بحثنا عن خط متوسط ليكون حداً بين المملكة العربية السعودية وبين إيران في الخليج فينبغي أن توضع في الإعتبار توصيات بوقز [٣] ، ومؤداها أن يعتبر الخط المتوسط ((هو الخط الذي تكون كل نقطة منه على مسافة متساوية من أقرب نقطة على ساحلي الدولتين صاحبتي الشأن))

---

(١) بحثت هذه المسألة بشيء من التفصيل في كتاب بوقز : الحدود الدولية ص ١٧٨ – ١٨٤ ، وفي كتاب جونز : وضع الحدود ص ١٣٦ – ١٤٣ .

(٢) ريتشارد يتق : التشريع العربي السعودي الخاص بالمناطق المغمورة ، المجلة الأمريكية للقانون الدولي ، مجلد ٤٣ سنة ١٩٤٩ ، ص ٥٣٠ – ٥٣٢ .

(٣) بوقز : الحدود الدولية ، ص ١٨٤ .

- وللمقارنة راجع :
- الولايات المتحدة : مكتب جغرافيه البحار : إرشادات الملاحة في الخليج الفارسي ، الطبعة الثالثة ، واشنطن سنة ١٩٤٤ ، ص ٦٧ – ٧٣ .
- بالدوني : البحر ، بادوا ، سنة ١٩٣٤ ، ص ١٧ .
- بوقز : تحديد البحر الإقليمي ، المجلة الأمريكية للقانون الدولي ، مجلد ٢٤ ، سنة ١٩٣٠ ، ص ٥٤١ – ٥٥٥ .
- جيدل : القانون الدولي الخاص بالبحار ؛ باريس ١٩٣٤ ، ص ٣٥ .
- ريستاد : البحر الإقليمي : باريس ١٩١٣م ، ص ٥٢ .
- فيلنوف الخط الفاصل بين المياه الداخلية والبحر الساحلي ، باريس ١٩١٤ ، ص ٦٥ .
- جامعة هارفارد مشروع بحث في القانون الدولي ((قانون المياه الإقليمية)) المجلة الأمريكية للقانون الدولي مجلد ٢٣ ، ملحق سنة ١٩٢٩ الخاص ، ص ٢٤١ – ٢٨٠ .

على أن السؤال الآتي : ما هي السواحل المعنية في هذا الإعتبار ؟ وإلى أي حد يجب أن تدخل في الحساب سواحل الجزائر الواقعة في الخليج ؟ مثال ذلك ، هل يرسم الخط المتوسط بين الجزيرة العربية والساحل الإيراني المقابل لها ؟ لا يمكن إعطاء رد حاسم على هذه الأسئلة ، والواقع هو أن القول بأنه يجب رسم خط متوسط للخليج العربي إنما هو مجرد تمهيد لحل المسألة ، أن خط الساحل الخارجي للمملكة العربية السعودية جد معقد ، ويترتب على هذا أن القاعدة التي يرسم منها الخط المتوسط يجب أن تتحدد في مفاوضات واسعة النطاق .

من خلال ما تقدم نستطيع أن نجمل هذه التطورات فيما يمكن اعتباره تنافساً خفياً بين المملكة العربية السعودية وإيران بشأن التشريعات القانونية في مجال استخدام المناطق البحرية سياسياً واقتصادياً وهو التنافس الذي أفضى بدوره إلى تنافس الخبراء العاملون في الشركات النفطية الأمريكية والبريطانية للمساعدة وتقديم المشورة الفنية لصدور مثل هذه التشريعات بما يتواءم مع المصالح الإقتصادية والأمنية العليا للدول التي تمثلها هذه الشركات وبالرغم من أن هذا التنافس كان مستتراً إلى حد كبير إلا أن التشريعات والتصريحات الصادرة عن الدولتين قد عبرت عنه بجلاء ، فبينما ادعت إيران الحق في منع السفن الأجنبية من مناطق معينة من مياها الإقليمية أطلقت عليه اسم (المناطق المغلقة) فإن السعودية قد تجاهلت إعلاناً مثل هذا فيما يتعلق بالسفن الحربية في حين احتفظت لنفسها بالحق في السيادة على مياها الإقليمية والفضاء الجوي فوقها ، والتربة ، وما تحت التربة أسفلها وفقاً لشروط القانون الدولي فيما يتعلق بالممرات السلمية عبر المياه الإقليمية [١] ، وفيما يتعلق بمدى السيادة على البحر الإقليمي ، فإن كلاً من المملكة العربية السعودية وإيران تؤمنان ، من حيث المبدأ - بضرورة أن يكون الوضع القانوني للبحر الإقليمي متفقاً مع القواعد والمبادئ الدولية المقترحة في هذا الشأن [٢] .

---

(١) 1 - 90 . The United States reacted to the Saudi decree in a note to the Saudi Government on 19 December 1949 , in Which it protested the extension of the coastal sea to six miles and the use of straight baselines . for the text of the note , see Charles B . selak , Jr . " Recent Developments in the High Seas Fisheries. Jurisdiction Under the Presidential Proclamation of 1945 ." 44 American Journal of International Law 675 (1950) .

(٢) 2 - While the relationship any claim or national action to its context can be taken to the extreme , what is sought here is to demonstrate the nature of the relationship of context to legal development in order to shed light upon the approaches of developing states the changing law of the sea .

- Iran (Persian) abruptly withdrew from the conference prior to its adjournment . For the text of the Convention on Supervision of International Trabe in Arms and Ammunition and in Implements of War signed at Geneva on 17 June 1925 , see Manley O . Hudson , ed.. , International Legislation , 9 vols . (Washington , D.C.: Carnegie Endowment for International Peace , 1931) , 3 : 1634 - 38 .

- Richard Young indicated that each of them had to register in the United States as foreign agents because they were , in their professional capacity , working for Saudi Arabia . Richard Young , private interview , Washing Ton . D . C . 23 April 1976 .

وبينما ترى السعودية أن الخط الحدودي يجب أن يكون ناجماً عن اتفاقية بين دولتين متجاورتين، وفقاً لمبادئ المساواة ، فإن إيران ترى أنه في حالة عدم وجود اتفاقية ، فإن الخط الحدودي يكون هو خط الوسط الذي يفصل بين مياه الدولتين بالتساوي ، في حين أن المجتمع الدولي يقف موقفاً وسطاً من هذين النقيضين ويفضل بصفة عامة قاعدة المسافات المتساوية ، وضرورة رسم خط فاصل بين مياه دولتين متجاورتين أو متقابلتين ، ولكنه أيضاً يعترف بوجود ظروف خاصة تتطلب مزيداً من التفاوض بين الدولتين للوصول إلى اتفاق بهذا الشأن [1] .

وإزاء هذا الاختلاف في وجهتي النظر يجب مراعاة الأسس التالية التي انطلقت منها هذه التشريعات :

١ - أن كلاً من إيران والسعودية قد قامتا بوضع دعاويهما وفقاً لمبادئ القانون الدولي المقررة سلفاً ، وكذلك الممارسات الدولية المقبولة التي تم وضع أسسها في مؤتمرات دولية سابقة ، ثم قامت كل من الدولتين بتغيير القوانين الخاصة بالمياه الإقليمية الخاصة بها أو تغيير مصطلحات بأخرى لتحقيق منفعة ذاتية ولتتفق مع مبادئ القانون والعرف الدولي .

٢ - استغلت كلاً من الدولتين القصور الحادث في عدم وجود إجماع أو اتفاق واضح فيما يتعلق بقوانين البحار من قبل المجتمع الدولي ، ووضعت كل من السعودية وإيران دعاويها وفقاً لمبادئ الشرعية الدولية والقواعد والأحكام المقترحة في المنتديات والمؤتمرات الدولية بالصورة التي تحقق المصالح القومية لكل منهما في مياه الخليج العربي ، فاستخدمت مفاهيم القانون الدولي كأداة لتحقيق المصالح في إطار التنافس السياسي بين الجانبين في المنطقة ، ويلاحظ هذا السياق أنه عندما حددت إيران حدودها بستة أميال بحرية أعلنت السعودية نفس المسافة ، وعندما غيرت السعودية إلى ١٢ ميلاً بحرياً ، غيرت إيران لنفس المسافة ، وفي نفس الوقت فإن كل من السعودية وإيران قد وضعتا شروطاً للتعامل مع الصراعات الكامنة الناتجة عن تفسير وتطبيق وتأسيس قاعدة للتوافق ، ولذلك كان هناك إشارة إلى أن

---

(١) Young indicated that he and Hudson had been closely following the developments of the Anglo - Norwegian Fisheries Case , and had used the Norwegian legislation as a model for the Saudi provisions on straight base - lines . Richard Young , private interview , Washington , D . C . , 23 April 1976 .

- For text , see 43 Supplement to the American Journal of International Law 156 (1949).

For the Saudi protest , see U . N . Letters from the Representation of Saudi Arabia to the President of the Security Council , dated May 7 and 27 : June 5 , 19 , and 24 : July 2 and 10 , 1957 (S 3825 , S / 3833 , S / 3841 , S / 3843 , S / 3846 , and S / 3849 .) For an Israeli denial of the allegations , See U . N . letter dated June 10 , 1957 From The Representative Of Israel to the President of the Security Council (S 3838) .

- U . N . General Assembly , 9th Session , 2 October 1957 , Official Records , P . 233 (A / PV 697) .

أي اختلاف يجب أن يتم التعامل معه وفقاً ((لمبادئ التساوي)) ، السعودية ، أو وفقـــاً ((للمبـــادئ العامة للقانون الدولي)) بحسب وجهة النظر الإيرانية [١] .

إزاء الاختلاف في المفاهيم الواجب إتباعها في تحديد الحدود البحرية في الخليج العربي بين إيران والمملكة العربية السعودية فقد حاولت أكثر من جهة اختصاص أجنبية عرض مساعداتها الفنية لتـــدارك هذا المأزق لاسيما البحرية البريطانية التي كانت قد كلفت من الخارجية البريطانية بتـــاريخ ١٥ ينـــاير ١٩٥٥م للقيام بعمل يمكن اعتباره أساساً مرجعياً في هذا الصدد ، ولكن الخـــبراء البريطـــانيون قـــد اصطدموا هناك – على أرض الواقع ، بمجهودات خبراء أرامكو المماثلة ، ولم يكن أمامـــهم ســـوى أن يعلنوا أنهم يثقون بالخبرات الفنية الأمريكية وأنهم سيقبلون بدراساتهم الموسعة حيال ذلك الموضـــوع ، وتمكنت أرامكو بالفعل من التوصل في غضون عامين أي في فبراير ١٩٥٧م ، إلى استراتيجية تقوم على قاعدة أساسية يمكن تطبيقها في مجال الفصل في مسائل الحدود البحرية بين دول ومشـــيخات الخليـــج العربي لاسيما فيما يختص بالمناطق المغمورة في الجهة الشمالية الغربية من الخليج [٢] ، وقد تضمنت هـــذه الوثيقة الفريدة تلك المضامين على النحو التالي :

اقتصر مدى البحث الذي تتناوله المذكرة الحالية على الجزء الأعلى من الخليج العربي وهـــذا الجزء يقع في الناحية الغربية والشمالية من شبه جزيرة قطر ، ولم يبذل أي مجهود هنا لبحث مـــا يمـــس الجزء الأسفل من الخليج وذلك لأن حالة عدم استقرار الحدود البرية في الجزيرة العربيـــة تجعـــل مـــن المستحيل تعيين الحدود في المناطق المغمورة .

والمعلوم لدينا أن العراق لم يقم أبداً بوضع إجراءات للمطالبة بمنـــاطق مغمـــورة في الخليـــج الفارسي . ولم تتخذ كذلك المملكة العربية السعودية والكويت قراراً بالنسبة للمنطقة المحايدة مع أنـــه في خريف عام ١٩٥٢م عرضت الحكومة البريطانية على الحكومة السعودية بلاغاً مشتركاً يتناول الأجـــزاء المغمورة المتاخمة للمنطقة المحايدة .

وعلى ذلك يتبين أن الأساس القانوني الرسمي اللازم لمعالجة مسألة المناطق المغمـــورة الواقعـــة خارج المياه الإقليمية لا يزال مفقوداً في إيران والعراق والمنطقة المحايدة ، غير أن هذا النقص يمكن تلافيه دون شك من غير إبطاء عند الحاجة ، فيجب إذن عدم تأويل هذا الأمر بأنه يدل على عدم الإهتمـــام باحتمال الحصول على مناطق مغمورة ، إنما الأمر على عكس ذلك إذ يمكن الفـــرض بالتأكيد أن كل

---

(١) Charts G. Macdonald : Iran , Saudi Arabia and the law of the Sea " political interaction and legal De elopement in the Persian Gulf " , London Anon : pp. . 107 – 109.

(٢) G R / 550 / 673 / 2 / Memorandum about Claims to Authority over offshore Areas in the Persian Gulf ., Edited by Manly Hesen and Richard yang & E . H . Miller , Arabian - American oil Company , shoreham Building , Washington 5 , D . C. , Department of State 1957 : CF . the development of the Continental Shelf boundaries of the Gulf , the importance of islands in determining baselines , in islands and Maritime Boundaries of the Gulf ; op cit , Volume 18 , PP . 1750 - 1759 .

دولة من دول الخليج العربي تتوق إلى أن تنال نصيباً في أي تقسيم لقاع وما تحت قاعه في الخليج العربي بصرف النظر عما قامت به قبل ذلك ، وقد أظهر الإهتمام الأكيد بإستثمار المناطق المغمورة في كل من المنطقة المحايدة وإيران وليس هناك سبب للظن أن العراق لا يرغب في المساهمة في الأمر ، وفي حين يمكن القول من حيث المبدأ أن تقصير هذه الدول في القيام بعمل اللازم في الوقت المناسب قد يؤدي إلى ترك بعض المناطق عرضة لقيام دول أخرى أكثر يقظة بإدعاء ملكيتها ، فالمعتقد أن مثل هذا النقص النظري يجب إهماله سعياً وراء إيجاد حل منصف ودائم .

وعند بحث مسألة تقسيم قاع البحر وما تحت قاعه في الخليج العربي بين دول الساحل لا بد من إدراك أن هناك عدداً ضئيلاً من السوابق المفيدة أو القواعد المقررة ، إن إستثمار الموارد الواقعة تحت سطح البحر على بعد من الساحل أصبحت عملية متيسرة في السنوات الأخيرة فقط ولذلك فإن التشريع الخاص بالأعمال الإستثمارية هذه مازال في دور التكوين والنمو ، ويمكن الحصول على بعض المساعدة بالرجوع إلى القواعد التي تم وضعها فيما يتعلق بالحدود المارة بالمياه الإقليمية وما يمثل ذلك ، ومن المرغوب فيه أن يكون هناك توافق وانسجام بين كل تطور جديد وما يكون قد تم من قبل، غير أن هذه الشؤون لا تقدم إلا توجيها ضئيلاً فيما يتعلق بتحديد أمور مثل المساحات النسبية للحصص المرغوب في توزيعها ، وهذا القول ينطبق على العبارات المقتضبة العامة التي تخص الموضوع ذاته والتي وردت مثلاً في تقرير عام ١٩٥٦م للجنة القانون الدولي لقانون البحار التابعة لهيئة الأمم المتحدة . فإن ما ذكر لا ينفذ إلى قلب الموضوع ويفيه حقه ، وبالنسبة لهذه الظروف فإن كل أمر يتم عمله في الخليج العربي يكون مضاعف الأهمية وذلك بإعتبار أنه سيكون سابقة أساسية .

ويسود الاعتقاد أن أية معالجة قانونية منظمة لهذا الموضوع الجديد يجب أن تبنى على أساس مبادئ العدالة ، ولحسن الحظ أن جميع الدول الواقعة على سواحل الخليج العربي والتي تقدمت بمطالب متعلقة بمناطق مغمورة كانت تصريحاتها متضمنة لهذه العقيدة وعلى ذلك فهي جاهزة للعمل بها. ومع أن الأخذ بمبادئ العدالة يجب أن يكون العامل السائد فإنه يجب أيضاً مراعاة الوجهة العملية ، لأن حلاً بالغ التعقيد ، مهما كان يشمل من مبادئ العدالة من الوجهة النظرية هو حل عديم النفع إذا كان يقسم منطقة بحيث يجعل الإستفادة من الأجزاء أمراً مستحيلاً ، أو إذا اعتدى دون سبب على مصلحة من المصالح الهامة الخاصة بالدول الأخرى مثل مصالح الدفاع أو الطرق التجارية ، ومع مراعاة هذا التحديد العملي يجب أن تكون كل من الدول المعنية الواقعة على الساحل شاعرة أن نصيبها من المنطقة الكاملة قد تم تقريره بموجب أسس عادلة وضعت دون تحيز وجرى تطبيقها على الجميع بالتساوي . ومن ثم يصبح السؤال الحقيقي لمدار البحث هو : ما هي مبادئ العدالة التي يمكن الأخذ بها في مثل هذه الظروف ؟ .

إن بعض الإعتبارات التي قد تدعى عادلة بالمعنى الأوسع لهذه الكلمة يجب أن تنحى جانباً على أساس أنها بعيدة عن صلب الموضوع أو أنها غير قابلة للتقويم الموضوعي ، فكون إحدى الدول ، مثلاً ، كبيرة وأخرى صغيرة أو كون إحدى الدول طافية بالسكان في حين أن دولة أخرى لا تحوي إلا القليل منهم لا يشكل في حد ذاته سبباً كافياً لإعطاء الدولة الكبرى نصيباً أكبر من المناطق المغمورة ، كما أن كون الخط الساحلي لدولة ما قصيراً لا يستوجب إعطاء هذه الدولة منطقة مغمورة واسعة عزاء لها على قصر ساحلها ، إن مثل هذا التفاوت بين الدول ، والذي هو نتيجة لعوامل سياسية وجغرافية وتاريخية لا تحصى ، لا يصح أن تعوض عنه بإعادة توزيع المناطق المغمورة .

وتجابه إعتراضات مماثلة الرأي القائل بأن الدولة التي لا تملك مكامن زيت قيمة أو موارد معدنية أخرى يجب أن تعوض عن هذا النقص في يابستها بإعطائها مناطق مغمورة إضافية ، فمن المستحيل ، بداهة ، أن تقدر ، بشكل لا يقبل الجدل ، القيم النسبية لمصادر الثروة في اليابسة وفي المنطقة المغمورة ، وبصورة خاصة إذا أخذت كل المعادن المحتمل وجودها بعين الإعتبار أو إذا كان التنقيب عن المعادن في المناطق المعنية لم يبلغ حد الكفاية ، وتوضح إعتبارات من هذا النوع أيضاً استحالة تقسيم المناطق المغمورة بشكل تعطي معه كل دولة حصصاً متساوية من الزيت أو المعادن الأخرى الموجودة في ما تحت قاع البحر ، إذ أنه ليس من المستحيل فقط أن يحسب المرء مقدماً وبدقة كافية غنى التكوينات الجيولوجية المشحونة بالزيت أو مداها بل أن من الصعب أيضاً تصور نموذج للتوزيع يحظى بموافقة جميع الدول المختصة ويمكن معه الإستثمار بصورة عملية ، أن العوامل المتحولة ، القابلة للجدل ، في جميع هذه الحالات ، هي من الكثرة بشكل يحول دون الوصول إلى أساس موضوعي وغير معقد قد يحظى بالموافقة العامة .

- القاعدة الأساسية المقترحة

إننا نعتقد ، على ضوء ما تقدم من بحث ، أن أفضل المقاييس من الوجهة العملية هو المقياس الجغرافي الذي يتخذ كأساس له الخط الساحلي الفعلي لكل من دول المنطقة الغربية من الخليج العربي وعلى أساس هذا المقياس ، يكون لكل دولة من هذه الدول الحق في جزء من مجموع المناطق المغمورة تحسب مساحته على أساس النسبة بين طول الخط الساحلي للدولة المذكورة وبين الطول الكلي للخط الساحلي المحيط بمجموع المناطق المغمورة ، فإذا كانت دولة ما مثلاً تملك ٥٠ ميلاً من أصل ٢٠٠ ميل من الخط الساحلي المحيط بالمناطق المغمورة المراد توزيعها وكانت المساحة الكلية لهذه المناطق ٢٠٠٠٠ميل مربع فإن :

٥٠ : ٢٠٠ : س : ٢٠٠٠٠
س = ٥٠٠٠

ويكون لتلك الدولة الحق في ٥٠٠٠ ميل مربع من أصل المساحة الكلية للمناطق

هذه القاعدة تستبعد من الإعتبار كل العوامل التي قد يكون تحديد الخط الساحلي لدولة ما بني عليها في السابق ، على اعتبار أن هذه العوامل بعيدة عن لب الموضوع ، وبالإضافة إلى ذلك فإن هذه القاعدة تنبذ جانباً كل العوامل الأخرى العديمة الوزن التي لا يمكن البت بها بصورة موضوعية ، ولهذه القاعدة ميزة كبيرة وهي البساطة ، كما أنها تحقق توزيعاً عادلاً مبنياً على أساس العوامل الوحيدة المتعلقة بالموضوع التي لا يمكن أن تقبل الجدل (هذا بإفتراض أن الحدود البرية اللازمة قد بت بشأنها) ومع أن القاعدة نفسها لا تنص بصورة خاصة على أن المنطقة المغمورة العائدة لدولة ما يجب أن تكون متاخمة لتلك الدولة فإن هذا المتطلب يستنبط من الطبيعة القانونية لحقوق الملكية المتعلقة بالمناطق المغمورة ، هذا عدا عن أن الإعتبارات العملية تمليه وتحتمه .

من ناحية أخرى لا يقترح أن تطبق هذه القاعدة بصلابة مطلقة ، فليس من الضروري أن ينظر بعبوس إلى التسويات التي قد ينتج عنها حود خفيف عن أرقام المعادلة ، حود قد يبلغ خمسة بالمائة حتى عشرة بالمائة فبعض هذه التسويات قد يكون ضرورياً لأسباب عملية كوضع خط للحدود أسهل تعييناً وتنفيذاً من خط قد يكون أكثر دقة ولكنه أشد غموضاً ، وبعض هذه التسويات قد يكون ضرورياً لأسباب سياسية كتحاشي الإمتداد فوق العادة لمنطقة مغمورة تابعة لدولة ما إلى منطقة ملاصقة مباشرة لساحل دولة أخرى ، كما أن بعض هذه التسويات قد يمليه شعور بواجب المعاملة العادلة كإعطاء عدد قليل من الأميال المربعة الإضافية لدولة لها الحق في منطقة مغمورة صغيرة جداً فقط ، إن مثل هذه الحالات ستظهر فيما بعد في بحث المقترحات الخاصة .

قواعد التطبيق .

إن تطبيق القاعدة الأساسية يواجه بعض المشاكل المتعلقة بكيفية قياس الخط الساحلي وحساب المساحة الكلية ، وما شابه ذلك ، وهناك عدد من الإمكانيات في هذا المعرض يمكن استخدامها دون خرق للقاعدة الأساسية ، ولكن قواعد التطبيق التالية المقترحة هنا تعتبر ملائمة للجزء الغربي من الخليج العربي لكونها عملية وبسيطة .

حساب المساحة الكلية للمنطقة الجاهزة للتوزيع .

أ) — يجب أن تؤخذ بعين الإعتبار فسحة المياه المفتوحة بكاملها بين الساحلي البر المتقابلين ، سواء كانت هذه المياه من الوجهة القانونية مياهاً إقليمية أو أعتبرت من أعالي البحار ، أن هذا من شأنه أن يستبعد المنازعات حول الأعراض المختلفة للمياه الإقليمية وحول الموقع الصحيح لخطوط القاعدة التي تقاس منها المياه الإقليمية .

ب) — يجب تجاهل الجزائر الصغيرة المعزولة عن البر (كجزيرتي قاروه والفارسية) ، ولكن الجزائر المرتبطة بالبر ارتباطاً وثيقاً إلى درجة أنها تشكل ، من الوجهة العملية ، جزءاً منه فيجب أن تعتبر جزءاً من ساحل البر (مثال ذلك ، جزيرتا أبو علي و بوبيان) .

جـ) - الخلجان والخيران الواضحة الحدود يجب أن تغلق برسم خط يمتد بين طرفي الخليج أو الخور عند مدخله ، والمياه الواقعة داخل مثل هذه الخطوط يجب أن لا تدخل في حساب المساحة الكلية ، إن هذه القاعدة ، كالتي سبقتها ، من شأنها أن تنسق الخط الساحلي وتبسط الحساب ، كما أن إستثناء مياه هذه الخلجان وكذلك خطوط سواحلها من حساب المساحة لا يؤثر تأثيراً ذا شأن في النتيجة النهائية ، خلا أن الدولة ذات الشاطئ الكثير التعرج ستحرم ويحق من الحصول على قدر لا يبرر من الساحل وما يتبع ذلك من ميزة على الدولة ذات الساحل المستقيم .

حساب طول ساحل البر المتاخم للمنطقة المراد توزيعها

أ) - الخط الساحلي للجزائر المعزولة يجب أن يستثنى من القياس .

ب) - يتبع القياس الجانب المواجه للبحر من الجزائر المعتبرة جزءاً من البر ، أما ما تبقى من الخط الساحلي لهذه الجزائر فيجب أن يستبعد من القياس .

جـ) - يجب أن يتبع القياس طول الخطوط العرضية المرسومة عبر مداخل الخلجان والخيران ويتضمن هذا الطول ، وينبذ من الحساب الخطوط الساحلية الواقعة داخل مثل هذه الخلجان .

ينشأ خط متوسط تكون كل نقطة منه على مسافة متساوية من أقرب نقطة على ساحلي البر المتقابلين كما جرى تحديدهما سابقاً ، ويجب إنشاء هذا الخط على طول منتصف المنطقة المراد توزيعها ، بصرف النظر عن الجزائر المعزولة ، وبصورة عامة ، فإن من الأمور المرغوب فيها أن يستعمل هذا الخط حداً فاصلاً بين المناطق المغمورة العائدة للسواحل المتقابلة إذ أنه يقسم الخليج العربي طولاً بصورة عادلة وسهلة التعيين ، ومع ذلك فيجب أن يسمح بالانحراف نوعا ما عن الخط المتوسط في الحالات التي يعتبر فيها من باب الأهم إرضاء رغبات أخرى ، ومما يجب ذكره ، بصورة عرضية ، أن التعريف الذي اقترح هنا للخط المتوسط يختلف عن تعريف لجنة القانون الدولي للخط المذكور ، فتعريف هذه اللجنة يشير إلى أن كل نقطة من الخط المتوسط تكون على مسافة متساوية من أقرب نقطة على خطي القاعدة المتقابلين ، وحيث أن دول الخليج العربي تختلف في موقفها من موضع خطوط القاعدة فإن من المعتقد أن التعريف المقترح هنا هو التعريف الأفضل .

وعندما يتم حساب مساحة المنطقة المغمورة العائدة لكل دولة على أساس القاعدة المقترحة هنا يجب أن يبذل الجهد لقياس منطقة بتلك المساحة في المياه الواقعة بين ساحل الدولة وبين الخط المتوسط ، والصعوبة الرئيسية هنا ستكون في التوفيق بين حدود هذه المنطقة وحدود المناطق التي تلاصقها من الجانبين ، وهذه المشكلة هي حادة بصورة خاصة في المجال الضيق نسبياً للجزء الغربي من الخليج العربي ، إن خطوط الحدود المتبناة يجب أن تضم منطقة تعادل مساحتها بصورة تقريبية المساحة المقررة كما أنها بالإضافة إلى ذلك يجب أن تطابق ، حسب الإمكان ، الشروط التالية :

أ) يجب أن تكون خطوط الحدود بسيطة ومنتظمة بقدر الإمكان ، فذلك يسهل تعيينها ويمنع المنازعات بشأنها ، ومن المفيد أن تنسب هذه الخطوط إلى نقط واضحة التحديد في اليابسة أو البحر .

ب) يجب أن توضع الخطوط بشكل يتحاشى معه خلق أجزاء معزولة أو شبه معزولة لمنطقة ما أو أقساماً شديدة الضيق أو على درجة كبيرة من عدم الإنتظام في شكلها .

ج) يجب أن توضع الخطوط بشكل يتحاشى معه بقدر الإمكان امتداد منطقة عائدة لدولة ما داخل المياه المواجهة لدولة أخرى ، ولكن في الحالات التي لا يمكن فيها تحاشي حدوث ذلك ، يجب أن يقع الإمتداد على بعد كاف عن الشاطئ لإجتناب أي تجاوز على حقوق الدولة الأخرى أو سلامتها .

د) يجب أن توضع الحدود ، حيثما كان ذلك ممكناً ، بشكل تقع معه ممرات السفن والوسائل المعينة للملاحة التي تخدم مرفأ ما ضمن المنطقة العائدة للدولة الواقع فيها ذلك المرفأ ، أن وضع كل من مصالح الملاحة والتطوير تحت سلطة واحدة من شأنه أن يقلل إمكانيات الخلاف وأن يسهل الإدارة المنتظمة .

هـ) سعياً وراء المحافظة على استمرار التطور في القانون وابتغاء لتقليل استعمال البدعة فيه ، يجب أن تنشأ الخطوط ، كلما كان ذلك ممكناً ، طبقاً للمبادئ المتبعة في السابق لتعين الحدود في المياه الإقليمية ، ومن بين هذه المبادئ ، يعتقد أن المبدأ القائل بإنشاء خط عمودي على خط الاتجاه العام للساحل هو مبدأ تؤيده الأكثرية الساحقة للسوابق التي إقامتها الدول وهو المبدأ المستحسن أتباعه هنا بيد أن الإعتراض الموجه عادة لهذه الطريقة ، هو أن ((الإتجاه العام للساحل)) هو شئ غير محدد ، يمكن طرحه جانباً بتخصيص طول معين من الساحل يحسب في القياس - كثلاثين ميلاً على كل من جانبي نهاية الحد البري .

على الرغم من أن موضوع توزيع الجزائر المعزولة التي تقع في مناطق قاع البحر وما تحت قاعه توزيعاً صالحاً ليس جزءاً جوهرياً من معضلة إقتسام هذه المناطق ، فإن هذا الموضوع قد يسبب المنازعة في المستقبل ، لذلك يقترح ، في حالة عدم إتفاق على حل آخر ، أن تبقى الجزائر التي تملكها دولة ما والواقعة في المنطقة المخصصة لدولة أخرى في حوزة الدولة الأولى بما في ذلك المياه الإقليمية المعتادة لهذه الجزائر ، ولكن الدولة الثانية ، يجب ، على الأرجح ، أن تحصل - كتعويض لها على ما فقدته من المنطقة المقررة لها - على جزء مساو من المنطقة المخصصة للدولة الأولى ، أما الجزائر التي لا يمكن معرفة أمر السيادة عليها بصورة جازمة فيبدو أن من الملائم أن يعين وضعها بتخصيصها للدولة التي تقع هذه الجزائر في منطقتها .

مقترحات خاصة

إن تطبيق القاعدة الأساسية والقواعد الفرعية المقترحة في ما تقدم يؤدي إلى المقترحات الخاصة المذكورة فيما بعد لتقسيم الجزء الغربي من الخليج العربي بين الدول الساحلية المعنية بالأمر ، ومما يجسب تأكيده أن هذه المقترحات هي مقترحات تجريبية للغاية وأن الهدف الأساسي منها هو توضيح القاعدة الأساسية المقترحة هنا ، كما أنه لم يقصد من الحسابات المقدمة أكثر من أن تكون تقريبية وليس هناك من ضمان على أنها خالية من الخطأ الحسابي .

قسم الجزء الغربي من الخليج العربي ، لغرض بحث هذه المقترحات ، قسمين ، يتألف القسم الأول من كل المنطقة الواقعة إلى شمال خط العرض ٢٧° شمالاً ، وتدل الحسابات على أنه يحوي ٣٤٢٤٣ ميلاً مربعاً من المنطقة المغمورة القابلة للتخصيص وأن طول خطه الساحلي يبلغ ٦٩٢ ميلاً (كل المساحات والمسافات معطاة هنا بالأميال البرية أو القانونية التي تعادل ٥٢٨٠ قدماً أو ٠,٨٧ ميلاً بحرياً) ، أما القسم الثاني فيتألف من المنطقة الممتدة جنوباً من خط العرض ٢٧° شمالاً إلى خط متوسط بين البحرين وقطر ، بحث هذا القسم بصورة مستقلة لوجود مشاكل خاصة ناشئة عن وضع البحرين الجغرافي الفريد ، أما قطر فإن هذه المقترحات التي تنتهي بالبحرين لا تشملها .

ستعالج كل دولة ، ما يلي من بحث ، على حدة . وتعتبر إيران نقطة البدء في خط يسير حول الخليج بإتجاه مخالف لإتجاه عقارب الساعة ، ولقد أدرجنا بشكل موجز ، في بحث كل دولة ، طول الخط الساحلي العائد لها ، ومساحة المنطقة المغمورة التي تحق لها نظرياً طبقاً للقاعدة الأساسية ، والمنطقة المغمورة المخصصة لها في هذه المقترحات ، والحدود المائية لهذه المنطقة ، وأية ملاحظات خاصة .

إيران :-

طول الخط الساحلي (مقاساً من خط العرض ٢٧° شمالاً إلى الجانب الشرقي من شط العرب) ٤١٤ ميلاً .

مساحة المنطقة المغمورة طبقاً للقاعدة الأساسية :	٢٠٤٩٠ ميلاً مربعاً
مساحة المنطقة المغمورة طبقاً لهذه المقترحات :	١٩٠٤٣ ميلاً مربعاً

الحدود : في الجنوب ، خط العرض ٢٧° شمالاً في الغرب الخط المتوسط في الخليج شمالاً إلى نهاية هذا الخط في نقطة تقع بوجه التقريب عند تقاطع خط الطول ٣١َ ٤٩° شرقاً بخط العرض ٥٩َ ٢٨° شمالاً ، ومن هناك خط مستقيم يتجه شمالاً إلى خط العرض ٣١َ ٢٩° شمالاً (خط العرض للرأس الشمالي لميناء الكويت) ، ومن هناك خط مستقيم يسير بإتجاه شمالي غربي إلى الجانب الشرقي من شط العرب .

ملاحظات : ١ – نهاية الخط المتوسط المشار إليه فيما تقدم هي النقطة الواقعة على مسافة متساوية من أقرب النقط على الجوانب الشرقية والشمالية والغربية للخليج العربي ، والطريقة المقبولة لوصول مثل هذه النقطة بالطرف النهائي لحيز من الماء هي رسم خط مستقيم إلى أقرب نقطة على ساحل ذلك الطرف ، والخط المستقيم المرسوم على هذا الأساس يطابق إلى حد بعيد الخط المستقيم المتجه شمالاً الذي جرى وصفه في المقطع السابق .

٢ – يلاحظ أن هذا الاقتراح يعطي إيران حصة تقل بنحو ١٤٠٠ ميل مربع عما يحق لها نظرياً في هذا الجزء من الخليج ، وذلك يبدو ضرورياً بالنظر إلى الوضع المنقبض للطرف الشمالي من الخليج . ولكن إيران ، خلافاً للدول الأخرى ، لها فرصة لشذاذ بعض التسويات المعوضة في الربوع السفلى من الخليج العربي وسيشارك إلى إحدى هذه الإمكانيات التي قد تبلغ ما يزيد على ٦٠٠ ميل مربع في بحث المملكة العربية السعودية .

العراق : -

طول الخط الساحلي (مقاساً من الجانب الشرقي لشط العرب إلى نقطة المنتصف في خط عرضي مرسوم عبر مدخل خور عبد الله) : ١٤ ميلاً .

مساحة المنطقة المغمورة طبقاً للقاعدة الأساسية :	٧٠٠ ميل مربع
مساحة المنطقة المغمورة طبقاً لهذه المقترحات :	٧٧٠ ميلاً مربعاً

الحدود : ابتداءً من شاطئ الجانب الشرقي لشط العرب ، ومن هناك باتجاه مستقيم جنوبي غربي إلى نقطة تقاطع خط الطول ٣١َ ٤٩ْ شرقاً بخط العرض ٣٢َ ٢٩ْ شمالاً ، ومن هذه النقطة باتجاه غربي مستقيم على خط العرض ٣٢َ ٢٩ْ شمالاً إلى النقطة التي يتقاطع فيها هذا الخط بخط مرسوم من منتصف الخط العرضي الممتد بين طرفي مدخل خور عبد الله وعمودي على هذا الخط الأخير ، ومن هذه النقطة باتجاه شمالي غربي على الخط العمودي إلى منتصف الخط العرضي ، ومن هناك باتجاه شمالي شرقي على الخط العرضي إلى نقطة التقاء هذا الخط بالساحل دون الفاو .

ملاحظات :

١– يحصل العراق طبقاً لهذا الاقتراح على منطقة أكبر نوعاً ما مما يستحق له حسب القاعدة الأساسية ، ولكن نظراً للقصر الفائق في خطه الساحلي فإن هذا يعد من باب المجاملة المعقولة ، ولكن ما هو أهم من ذلك هو أن هذه المنطقة تضم المداخل المؤدية لشط العرب مع الوسائل المعنية للملاحة فيها، وإذا أخذنا بعين الإعتبار كثرة عمليات المرور في هذه المنطقة الضيقة يتضح أن من المرغوب فيه أن تجمع السلطة في يد الدولة المسؤولة عن الملاحة في شط العرب .

٢ - يجب أن يلاحظ أن الحدود المقترحة لمنطقة العراق قد رسمت بشكل لا تقترب فيه إلى درجة التعدي من سواحل إيران أو الكويت .

الكويت :-

طول الخط الساحلي (مقاساً من منتصف الخط العرضي عبر مدخل خور عبد الله إلى النهاية الساحلية للحد البري مع المنطقة المحايدة جنوب رأس القليعة) : ٨٠ ميلاً

مساحة المنطقة المغمورة طبقاً للقاعدة الأساسية :	٣٩٦٠ ميلاً مربعاً
مساحة المنطقة المغمورة طبقاً لهذه المقترحات :	٤٠٣٠ ميلاً مربعاً

الحدود : ابتداءً من منتصف خط عرضي مرسوم بين طرفي مدخل خور عبد الله ، ومن هناك باتجاه جنوبي شرقي على امتداد خط عمودي على الخط العرضي المذكور إلى خط العرض ٣٢َ ٢٩ْ شمالاً (وهو خط العرض لرأس البر الشمالي لميناء الكويت) ، ومن هناك شرقاً على خط العرض ٣٢َ ٢٩ْ شمالاً إلى نقطة تقاطع هذا الخط مع خط الطول ٣١َ ٤٩ْ شرقاً ، ومن هناك جنوباً على خط الطول ٣١َ ٤٩ْ شرقاً إلى نقطة النهاية الشمالية للخط المتوسط في الخليج العربي على خط العرض ٥٩َ ٢٨ْ شمالاً ، ومن هناك باتجاه غربي مستقيم إلى النهاية الساحلية للحد البري جنوبي رأس القليعة .

ملاحظات :

تشكل المنطقة المخصصة للكويت حسب هذا الاقتراح قطعة كبيرة بسيطة ، سهلة التحديد وعلى درجة كافية من السعة ، أما الفرق البسيط بين المساحة المستحقة للكويت حسب القاعدة الأساسية والمساحة المعطاة لها طبقاً لهذا الاقتراح فهو فرق لا وزن له نظراً إلى الصفة التقريبية للرقمين .

المنطقة المحايدة بين الكويت والمملكة العربية السعودية :

طول الخط الساحلي (مقاساً بين نهايتي خطي الحدود البرية في جوار رأس القليعة ورأس المشعاب) : ٥٢ ميلاً .

مساحة المنطقة المغمورة طبقاً للقاعدة الأساسية :	٢٥٧٠ ميلاً مربعاً
مساحة المنطقة المغمورة طبقاً لهذه المقترحات :	٢٤٥٠ ميلاً مربعاً

الحدود : ابتداءً من النهاية الساحلية للحد البري جنوب رأس القليعة ، ومن هناك شرقاً إلى النهاية الشمالية للخط المتوسط في الخليج الفارسي الواقعة في نقطة تقاطع خط الطول ٣١َ ٤٩ْ شرقاً بخط العرض ٥٩َ ٢٨ْ شمالاً ، ومن هناك جنوباً على الخط المتوسط إلى نقطة تقاطع هذا الخط بخط مستقيم مرسوم على زاوية شمالا ٦٣ْ شرقاً من النهاية الساحلية للحد البري بين المملكة العربية

السعودية والمنطقة المحايدة شمال رأس المشعاب ، ومن هناك على الخط المستقيم المذكور إلى النهاية الساحلية المذكورة .

ملاحظات :

١ – تنقص المساحة المخصصة للمنطقة المحايدة حسب هذا الاقتراح نقصاً ضئيلاً نحو ٥ ٪ عن المساحة المستحقة لها حسب القاعدة الأساسية ، ولكن من غير الممكن رسم خطوط جدود تعادل في بساطتها وقيمتها العملية خطوط الحدود المقترحة هنا ، ولعل هذا الإعتبار يفوق وزناً النقص الضئيل في المساحة .

٢ – يجب أن يلاحظ أن النهاية الشمالية للخط المتوسط – وهي نقطة سهلة التحديد – تعتبر بمثابة نقطة رئيسية لثلاثة حدود على الأقل – وهي حدود لإيران والكويت والمنطقة المحايدة .

٣ – إن الحد الجنوبي لحصة المنطقة المحايدة والمرسوم على زاوية شمال ٦٣° شرقاً هو في الواقع عمود على الاتجاه العام للساحل المحدد على أساس ٣٠ ميلاً على كل جانب من الحد البري ، فهو إذن مطابق للسوابق في الأجزاء الأخرى من العالم ، ولكن تجربة رسم حد مماثل في الجهة الشمالية من حصة المنطقة المحايدة دلت على أن ذلك يؤدي إلى تخصيص المنطقة المحايدة بمساحة أكبر من اللازم والكويت بمساحة أصغر من اللازم ، هذا بالإضافة إلى إضاعة ميزة تركيز عدد من خطوط الحدود على نهاية الخط المتوسط .

المملكة العربية السعودية (شمالي خط العرض ٢٧° شمالاً)

طول الخط الساحلي (مقاساً من النهاية الساحلية للحد البري مع المنطقة المحايدة وجنوباً إلى خط العرض ٢٧° شمالاً) : ١٣٢ ميلاً

مساحة المنطقة المغمورة طبقاً للقاعدة الأساسية :	٦٥٣٠ ميلاً مربعاً
مساحة المنطقة المغمورة طبقاً لهذه المقترحات :	٧٩٥٠ ميلاً مربعاً

الحدود : ابتداءً من النهاية الساحلية للحد البري مع المنطقة المحايدة ، ومن هناك بخط مستقيم مرسوم على زاوية شمال ٦٣° شرقاً إلى نقطة تقاطعه بالخط المتوسط في الخليج الفارسي ، ومن هناك جنوباً على الخط المتوسط إلى خط العرض ١٨َ ٢٧° شمالاً على وجه التقريب ، ومن هناك باتجاه جنوبي غربي على خط عمودي على الخط المتوسط ماراً بنقطة متوسطة بين النوزين المقامين على ضحضاح رفي وفشت أبو سعفه حتى خط العرض ٢٧° شمالاً ، ومن هناك على خط العرض ٢٧° شمالاً إلى الساحل .

ملاحظات :

١ - يبدو لأول وهلة أن هذا الاقتراح يعطي المملكة العربية السعودية نحو ١٤٢٠ ميلاً مربعاً زيادة عما يحق لها حسب القاعدة الأساسية ، ولكن المملكة العربية السعودية ، كما سنرى فيما يتبع من بحث ، تتنازل للبحرين عن منطقة جنوبي خط العرض ٢٧° شمالاً تبلغ مساحتها نحو ٦٣٠ ميلاً مربعاً ، وهي منطقة من حق المملكة العربية السعودية ، وهذا يخفض الزيادة الصافية الحاصلة للمملكة العربية السعودية إلى ٧٩٠ ميلاً مربعاً .

٢ - يمكن تخفيض الزيادة الحاصلة للمملكة العربية السعودية أيضاً بأن تعطي هذه المملكة لإيران بقعة طويلة في وسط الخليج العربي غربي الخط المتوسط مباشرة ويمر الحد عندئذ بنقطة متوسطة بين جزيرتي العربية والفارسية تاركاً الأولى للمملكة العربية السعودية والثانية لإيران كما هي عليه الآن حال الأمر الواقع ، ومثل هذا التنازل قد يشمل ما يزيد على ٦٠٠ ميل مربع مخفضاً الزيادة الحاصلة للمملكة العربية السعودية إلى مقدار مهمل ، ولكن عملية كهذه يجب أن لا يجري إلا نتيجة لمفاوضات بين الحكومتين .

٣ - تعطي الزاوية الصغيرة الواقعة بين الخط المتوسط وخط العرض ٢٧° شمالاً والمعزولة نتيجة لهذا الاقتراح للبحرين طبقاً لاقتراح سيأتي إيضاحه ، ويعد الخط الذي يحدها ، وهو خط عمودي على الخط المتوسط ، بمثابة انبثاق منطقي عن المقترحات القائمة التي تقدمت بها المملكة العربية السعودية لغرض تسوية الحدود المائية بينهما .

المملكة العربية السعودية (جنوبي خط العرض ٢٧° شمالاً)

حدود المنطقة المغمورة التابعة للمملكة العربية السعودية في هذه البقعة هي قضية تخص هذه المملكة البحرين فقط ، وقد كانت موضع مباحثات بين الحكومة العربية السعودية والحكومة البريطانية. وعلى الرغم من أن هاتين الحكومتين اختلفتا على بعض التفاصيل وعلى ملكية جزيرتي لبينة الكبيرة ولبينة الصغيرة الواقعتين في هذه البقعة فإنها متفقتان على وجوب تبني مبدأ الخط المتوسط ، هذه البقعة ليست كبيرة وإلى الحد التي هي فيه جزء من مشكلة التقسيم العام للخليج العربي فإنها ستعالج تحت موضوع البحرين في البند التالي من البحث .

البحرين " إعتبارات خاصة "

إن وضع البحرين الغريب يتطلب طريقة للمعالجة تضمن بصورة عادلة مصالح كل من البحرين وجيرانها في المناطق المغمورة وتنهج ، في الوقت نفسه بدون شذوذ ، على منوال الخطة العامة لتقسيم الخليج الفارسي ، هذه الإعتبارات تؤدي إلى التحليل التالي : أن البحرين ، من الوجهة الجغرافية ، مجموعة جزائر واقعة في مدخل دوحة واسعة ، وحيث أن هذه الدوحة تشكل تضريساً واضح المعالم

ومتميزاً تاماً عن الهيكل الأساسي للخليج العربي فإن ما يبدو معقولاً هو استثناء هـذه الدوحـة مـن مجموع المنطقة الجاهزة للتوزيع في القسم الرئيسي من الخليج الفارسي ، كمـا استثنيت الدوحـات الأخرى على طول الساحل ، إن المناطق المغمورة الواقعة ضمن هذه الدوحة تعود منطقيـاً للمملكـة العربية السعودية والبحرين وقطر فقط ، ولا تستطيع دول الخليج العربي الأخرى أن تطـالب بصـورة مقنعة بأية مصلحة فيها ، ويمكن تحديد المنطقة المستثناة برسم خط بين طرفي مدخل الدوحة إبتداءً مـن الجهة الخارجية لرأس تنورة حتى رأس ركن في قطر .

إذا وقعت هذه الدوحة بأجمعها في أراضي دولة واحدة فإن لهذه الدولة الحق حسب القـاعدة المتبعة أن تدخل ، لأغراض القاعدة الأساسية ، الطول الكامل للخط العُرضـي في حسـاب خطـهّا الساحلي ، ولكن الدوحة ، في الواقع ، مشتركة بين ثلاث دول ولذلك فإن الأميال التي تؤلف طـول الخط العرضي يجب أن تقسم بين هذه الدول ، أن للبحرين الحق فقط بذلك القسم من الخط الذي يحده من الغرب الخط المتوسط بين المملكة العربية السعودية والبحرين ومن الشرق الخط المتوسط بين البحرين وقطر ويبلغ طول هذا القسم نحو ٤٤ ميلاً ، وهذا هو طول الخط الساحلي المواجه لأعـالي الخليـج الفارسي والذي يحق للبحرين استعماله أساسّ لحساب المنطقة المغمورة التي تستحق لها طبقاً لمبدأ العدالـة في أعالي الخليج الفارسي .

إن المنطقة الجاهزة للتوزيع في جوار البحرين تشكل بصورة تقريبية مثلثاً يحده من الشمال خـط العرض ٢٧° شمالاً ، ومن الجنوب الغربي الساحل السعودي والخط العرضي عبر الدوحة ، ومن الشـرق امتداد الخط المتوسط بين البحرين وقطر ، وتبلغ مساحة هذا المثلث ٢٦١٠ أميال مربعة تقريباً ، مـن أصل هذه المساحة ، ويحق للمملكة العربية السعودية التي تملك ٥٤ ميلاً من الخط السـاحلي ١٤٤٠ ميلاً مربعاً تقريباً ، ويحق للبحرين التي تملك ٤٤ ميلاً من الخط الساحلي نحو ١١٧٠ ميلاً مربعاً ، ولكن حصة البحرين هذه أصغر بكثير مما يناله جيرانها في الشمال مقابل نفس الطـول للخـط السـاحلي ، فالبحرين يجب أن تحصل ، إذا طبقت بشأنها القاعدة المطبقة بشأن جيرانها الشماليين ، على منطقة تبلـغ مساحتها نحو ٢١٨٠ ميلاً مربعاً ، إن العدالة تتطلب تسوية في صالح البحرين وهذه التسـوية يمكـن إنجازها بإعطاء البحرين قطعاً مغمورة شمالي خط العرض ٢٧° شمالاً وجنوبيه ، قطعاً تعود لـولا ذلـك للمملكة العربية السعودية ، وهذا التنازل من جانب المملكة العربية السعودية يقضي جزئياً على الزيـادة في المساحة المخصصة لهذه المملكة شمال خط العرض ٢٧° شمالاً ويجعل من الممكن رسم خط للحـدود أكثر بساطة وملاءمة ، أن المقطع التالي ينطوي على موجز يبسط نتائج هذه التسويات .

البحرين : موجز .

طول الخط الساحلي (الجزء العائد للبحرين من الخط العرضي المرسوم عبر مدخل الدوحة) : ٤٤ ميلاً .

مساحة المنطقة المغمورة محسوبة على أساس يعادل الأساس المتبع في حساب مناطق جيرانها :	٢١٨٠ ميلاً مربعاً
مساحة المنطقة المغمورة طبقاً لهذه المقترحات ، كما عدلت :	٢١٩٠ ميلاً مربعاً

الحدود : ابتداء من نقطة تقاطع الخط المتوسط بين البحرين والمملكة العربية السعودية بالخط العرضي المرسوم عبر مدخل الدوحة بين رأس تنورة ورأس ركن ، ومن هناك باتجاه شمالي شرقي على الخط المتوسط إلى النقطة المتوسطة بين نورى ضحضاح رني وفشت أبو سعفه ، ومن هناك إلى الخط المتوسط في الخليج الفارسي على خط عمودي على الخط المتوسط في الخليج ، ومن هناك باتجاه جنوبي شرقي على الخط المتوسط في الخليج إلى نقطة تقاطع هذا الخط بالخط المتوسط بين البحرين وقطر ، ومن هناك باتجاه جنوبي غربي على الخط المتوسط بين البحرين وقطر إلى نقطة تقاطع هذا الخط بالخط العرضي عبر الدوحة ، ومن هناك باتجاه شمالي غربي على الخط العرضي إلى نقطة البدء .

ملاحظات :

١ – تشكل الحدود الموصوفة فيما تقدم بقعة بسيطة ومحكمة الأطراف من المناطق المغمورة خاصة بالبحرين ، رسمت بشكل لا تمتد معه بلا موجب بمواجهة سواحل المملكة العربية السعودية أو قطر ، كما أن الخط بين البحرين والمملكة العربية السعودية متناسق مع المقترحات القائمة بشأن هذا الحد .

٢ – تبقي خطوط الحدود المذكورة ضمن منطقة البحرين المداخل والوسائل المعينة للملاحة الخاصة بمرفأي المنامة وسترة ، كما أنها لا تدخل في منطقة البحرين أية وسائل معينة للملاحة خاصة بالمرافئ السعودية التي ما كانت تقع في تلك المنطقة لو اتبعنا الأكثرية الساحقة من المقاييس الأخرى ، هذا باستثناء وحيد وهو نور ضحضاح رني .

٣ – يجب أن لا يغرب عن البال أن البحرين ستحوز على مناطق مغمورة وافرة في دوحتها محددة ، على أساس ما هو مفروض ، بخطوط متوسطة مناسبة بينها وبين كل من المملكة العربية السعودية وقطر .

خـــلاصـــة

الدولـــة	طول الساحل (بالأميال القانونية)	مساحة المنطقة المغمورة طبقاً للقاعدة الأساسية (بالأميال المربعة)	مساحة المنطقة المغمورة طبقاً للمقترحات
إيران	٤١٤	٢٠٤٩٠	١٩٠٤٣
العراق	١٤	٧٠٠	٧٧٠
الكويت	٨٠	٣٩٦٠	٤٠٣٠
المنطقة المحايدة	٥٢	٢٥٧٠	٢٤٥٠
المملكة العربية السعودية (شمالي خط العرض ٢٧° شمالاً)	١٣٢	٦٥٣٠	٧٩٥٠
المجموع (شمالي خط العرض ٢٧° شمالاً)	٦٩٢	٣٤٢٥٠	٣٤٢٤٣
المملكة العربية السعودية (جنوبي خط العرض ٢٧° شمالاً)	٥٤	١٤٤٠	٨١٠
البحرين	٤٤	١١٧٠	٢١٩٠

هذا الاقتراح هو في الواقع من أهم الخدمات التي قدمتها أرامكو للمنطقة ، وكان يعتبر في حينه سابقة في مجال تسوية الحدود البحرية إذ ينطوي في حقيقته على أسس قانونية ، كالأبعاد المتساوية، مع مرعاة الظروف الخاصة للمنطقة ، ومن الغريب أن القاعدة الأساسية الواردة في الإقتراح تحقق في الوقت ذاته إمكانية أن يكون خط تقسيم الجرف القاري بين الدول المتجاورة والمتقابلة هو خط المنتصف ، وهي في مجملها تحقق تسويات عادلة على درجة كبيرة من الدقة ، ولكن نميل إلى الاعتقاد بأن دولة في وزن وثقل المملكة العربية السعودية لو تبنت اقتراحاً متقدماً كهذا لكانت مسائل الحدود البحرية في الخليج قد شهدت حسماً مبكراً ، أو على الأقل سبلاً عادلة إلى حلول دائمة ، ولكن فيما نعلم أن الاقتراح الذي أعد بدرجة كبيرة من الإهتمام وعلى أيدي خبراء في الشؤون الخليجية قد ظل حبيس الأدراج بمكتبة ريتز ، ولم تتسلمه السلطات السعودية ، أو نسخاً منه .

ومهما يكن من أمر فإن الاقتراح على ما يبدو كان من شأنه أن يقلل من حجم المساحات الممنوحة لأرامكو للتنقيب عن النفط لأن مناطق الامتيازات النفطية كانت تتداخل مع بعضها كثيراً ،

وكان ترسيم الحدود البحرية أمراً في غاية الأهمية ، ليس لدول الخليج فقط ولكـــن ، وكــان أيضــاً لكبريات شركات النفط التي لعبت دوراً محورياً في إثارة نزاعات الحدود البحرية وفي تسويتها أيضـــاً ، ومن ثم لا بد أن نفصل في هذا السياق بين القيمة العالية للبحوث والدراسات الفنية القانونية والجغرافية السياسية ، وبين تنفيذها على أرض الواقع ، أو العمل بموجبها ، وفي الوقت نفسه لا ينبغي الفصل بـــين هذه الإعتبارات ، وبين طبيعة السياسات الإقليمية وتلك التي تمارسها الولايات المتحدة والمملكة المتحدة في المنطقة .

لم تعاني دولة في منطقة الخليج العربي من مشكلات الحدود البحرية مثلما عانتـــه البحريـــن ، وذلك يرجع بالدرجة الأولى ليس فقط لوقوعها بأكملها في داخل بحر الخليج العربي ، وإنمـــا لكونهـــا بالأساس مجموعة جذر متفرقة ، فمساحة البحرين التي تبلغ حوالي ٢٦٥ ميلاً مربعاً تتكون من أرخبيـــل جزر يبلغ حوالي ٢٠ جزيرة أكبرها مساحة جزيرة ((أوال)) أو (البحرين) حيث تبلغ ٣٠ ميـــلاً طولاً ، ومن ٨ – ١٠ ميلاً عرضاً ثم المحرق ٨ أميال ، وسترة ٥ أميال ، ثم النبية صـــالح ، جـــده ، أم نعسان ، وغيرها من الجزر الصغيرة [١] ، وقد تحدثنا في تمهيد هذه الدراسة – عن شـــيئاً مـــن جـــذور البحرين الحديثة وكيف أنها كانت جزءاً من منطقة البحرين الكبرى ، ثم بمجيء الهجرات العتبيـــة مـــن منطقة نجد والتحولات السياسية الكبرى التي شهدتها المنطقة مع بداية القرن الثامن عشر التي أفضت إلى دخول آل خليفة البحرين وإنهاء السيادة الفارسية هناك في عام ١٧٨٣م ، ولم تسلم البحرين منذ ذلـــك التاريخ حتى صدور قرار مجلس الأمن بشأن تقرير المصـــير في البحريـــن في ١١ مـــايو ١٩٧٠م مـــن الإدعاءات الإيرانية بالحقوق التاريخية لها في جزر البحرين [٢] .

---

(١) أمل إبراهيم الزياني : البحرين بين الاستقلال السياسي والإنطلاق الدولي ، الطبعة الثانية ١٩٧٧م ، ص ٩ .

(٢) من وجهة النظر الخاصة للباحث فإن الادعاء الإيراني إستراتيجي بالأساس ينهض في إطار صراع الحضـــارة والثقافة العربية – الفارسية من جانب ، والغربية – الفارسية من جانب أخر في الحقبة الإســـتعمارية ، إذ لا يـــوجد في الخليج العربي كله نقطة أخرى تؤلف مركزاً جغرافياً واقتصادياً وسياسياً واستراتيجياً كمـــا هـــو الحال في البحرين والتي تعتبر المركز الإستراتيجي الأول في الخليج فهي على خط وسط بين البصرة ومســـقط ونقطة المفتاح على طريق الهند ،وهي لوقوعها بين عمق الخليج العربي ومضيق هرمز تربط الضفـــة الشـــرقية بالغربية ، كما تربط الشرقية الأدنى والأوسط ببقية أنحاء العالم ، ثم أن اسم البحرين أرتبط تاريخيـــاً واقتصادياً بمادتين ثمينتين اللؤلؤ والبترول ، ومن ثم كان أرخبيل البحرين له أهميته التجارية والإستراتيجية لـــدى الأشـــوريين واليونانيين ، والفرس، والبريطانيين)) على حد قول لوريمر في كتابه دليل الخليج . القسم التاريخي ، جــــ ٣ ، ص ١٩٦٩)) ، وليس من قبيل المصادفة في شيء أن تنهي إيران نزاعاً مع البحرين تحت ضغط المجتمع الـــدولي ١٩٧٠م ثم تحتل الجزر الثلاث طنب الكبرى ، والصغرى ، وأبو موسى قبيل الأنسحاب البريطاني من الخليج ١٩٧١م ، فإيران كانت دائماً تلح في طلب المشاركة بقوة في إقرار السياسات في الخليج العربي وهي المسألة التي شكلت لها مشـــكلات عديدة مع العرب والغرب الأوربي جميعاً .

على أية حال فقد جاء قرار اللجنة الدولية برئاسة المبعوث جونشياردي ليعلن بوضوح ((أن الأغلبية الســـاحقة مـــن شعب البحرين ترغب في الاعتراف بهويتها في دولة مستقلة استقلالاً كاملاً وذات سيادة وأن تكون حرة في تقريـــر علاقاتها بنفسها مع بقية الدول)) ، وقد جاء في نص التقرير ==

ولا بد من إلقاء الضوء في عجالة على التكييف السياسي القانوني لدعوى إيران بالسيادة على البحرين [١] .

يعتبر التاريخ القديم للبحرين مبهماً بعض الشيء . فوفقاً للمؤرخين القدامى ، استوطن عرب من اليمن ((الأزد – وبكر بن وائل – وعبد القيس)) في تلك المنطقة في حوالي عام ١٩٠٠ قبل الميلاد ، وقبل ظهور الإسلام في القرن السابع ، كان الفرس كما غيرهم من الأمم قد سيطروا على الجزيرة طمعاً في مصايد اللؤلؤ ، وبين القرنين السابع والحادي عشر الميلادي شكلت الجزيرة جزءاً من الدولة العربية الإسلامية وخضعت للحكام العرب الذين كانوا يخضعون بدورهم لسلطة الخلفاء الراشدون ، وكانت مركزاً لحركات المعارضة (الخوارج – الزنوج – القرامطة) لا سيما في العصر الأموي والعباسي ، وبعد سقوط الدولة العباسية ، ونظراً لقربها من الساحل العربي الشرقي خضعت البحرين لحكم عدد من السلالات العربية المستقلة ((العيونيين – العصفوريين – الجبور)) حتى بداية القرن السادس عشر ، حيث تم احتلالها من قبل البرتغال ، وقد حكم البرتغاليون الجزيرة في الفترة من ١٥٢٢م إلى ١٦٠٢م ، وقد تم طردهم نهائياً من الخليج العربي في عام ١٦٢٢م .

في عام ١٦٠٢م استولى الفرس على الجزيرة وظلت تحت سيطرتهم حتى عام ١٧٨٣م ، ولكن حتى خلال هذه الفترة لم تكن سيطرة مركزية متواصلة ، ففي عدة مناسبات كان يتم انتزاع الجزيرة من الفرس من قبل مشايخ العرب والذين احتلوا البحرين لفترات قصيرة ومتباعدة .

(=) ((My Consultations have convinced me That the overwhelming majority of the people or Bahrain wish to going Recognition of their Identity in a fully independent and Sovereign state free to Decide for itself its relation with other states CF Report of the Personal representative of the Secretary General in Charge of the good Offices Mission , Bahrain 30th April , 1970 .
Ramazani , Rouhllah K. , The Settlement of the Bahrain Dispute , Indian Journal Of International Law 12 , No 1 , (1972) : 1 - 14 .

(١) راجع خلفية ذلك التحليل في المصادر الوثائقية التالية : –

- F . O . 60 / 17 , , 1820 . Correspondence between w . Grant Keir and Henry Willock , January - February 1920 .
- Ibid ., Bombay Government to Henry Willock , H. M. G . Charge d' Affaires at Tehran 15 December 1819 .
- F . O . 60 / 21 , 1822 . Treaty of Shiraz , 30 August 1822 .
- F . O . 60 / 112 , 1845 . Copy of a latter from the Secretary to the Government of Bombay to Captain Bruce , Resident at Bushire , Bombay Castle , 1 November 1822 .
- F . O . 248 /48. Draft of a letter from the Govenor in Council to the Sheikh of Bahrain (no date) , a bout November 1822 .
- I . O . Persia and Persian Gulf Series , Vol . 35 , 25 January 1823 , P . 381 .
- F . O . 60 / 118 , , 1845 . Chronological table of events connected with Bahrain , etc ., op . cit . May - June 1836 –P. 9 .

ومن ذلك أنه بين عامي ١٧١٨-١٧٢٠م خضعت البحرين لسلطان مسقط أما الفقدان النهائي للسيطرة الفارسية على جزر البحرين كان في غضون عام ١٧٨٣م عندما قاد آل خليفة تجمعاً كبيراً من العتوب منطلقين من الزبارة في شمال شبة جزيرة قطر بحسب ما أوضحناه سابقاً ، وفي حين بقيت سلطة آل خليفة قائمة فإن الإدعاء الإيراني بحقوقاً تاريخية في البحرين لم يتوقف إلا عندما إحتلت الجزر الثلاث كتعويض إقليمي عن البحرين .

ويمكن تتبع الخلاف بين بريطانيا والفرس حول السيادة على البحرين منذ عام ١٨٢٠م ، عندما ختم البريطانيون معاهدة السلام مع حكام البحرين ومع غيرهم من حكام دول الخليج ، وبالرغم من فقدان الفرس للبحرين لصالح آل خليفة في عام ١٧٨٣م ، فإن إيران قد بذلت جهودها مرة أخرى لإستعادة السيطرة على الجزر ، ونظراً لضعفها العسكري فقد تبنت سياسة تشجيع سلطان مسقط للإستيلاء على البحرين ، وفي هذه المرحلة لم تكن للحكومة البريطانية سياسة محددة تجاه البحرين ولكنها اتخذت موقفاً محايداً ، لا يقوم على الدفاع عن البحرين ولا على مساعدة الفرس .

ومع ذلك ، فقد أصابت الدهشة الحكومة البريطانية في بومباي في عام ١٨٢٢م عندما وجدت أن هنالك اتفاقية غير مرخص لها قد تم التوقيع عليها بين السلطات الفارسية في شيراز والمقيم السياسي البريطاني في الخليج ، الكابتن وليام بردس ، حيث اعترف فيها الأخير للفرس بحق السيادة على البحرين ، وسنعود إلى هذه الإتفاقية في الصفحات القادمة نظراً لأهميتها حيث قامت عليها الدعوى الإيرانية بحق السيادة على جزر البحرين ولتحليل الوضع القانوني للدعاوى الإيرانية .

التحليل القانوني للدعاوى الإيرانية بالسيادة على البحرين :

بالنظر إلى الخلفية التاريخية التي قامت عليها هذه الدعاوى يمكن إجمال الوضع القانوني لها في سؤالين ، هما :

١ – هل حصل الفرس على حق السيادة على البحرين قبل عام ١٧٨٣م ؟

٢ – إذا كان الجواب على السؤال السابق ((بنعم)) فإنه ينبغي طرح التساؤل الثاني ، هل فقد الفرس في أي وقت بعد ذلك حق السيادة على البحرين ؟

بالنسبة للسؤال الأول ، فإن الدعاوى التي من خلالها يمكن القول أن الفرس قد كان لهم حق السيادة على البحرين ، قامت على ، (أ) – الاحتلال ، (ب) – الفتح .

ونستعرض فيما يلي الجانب القانوني لإستخدام كل من وسيلتي الاحتلال والفتح كوسائل لضم إقليم ما وإدعاء حق السيادة عليه

أ - الاحتلال .

الاحتلال كوسيلة لضم إقليم ما ، يكون من الناحية القانونية على الإقليم أو الأقاليم الـتي لا تخضع ، أو تعتبر جزءاً من أراضي دولة أخرى ، وعلى الإحتلال في هذه الحالة أن يكون مستقلاً وثابتاً غير متنازع عليه من قبل دول أخرى ، وأن يكون الحق فعلياً وليس مجرد إدعاء اسمي ، أي أن يكون قد تم ممارسة ((سلطة الدولة)) الفعلية على الأرض التي يتم ضمها بالإحتلال إلا إذا كانت هـذه الأرض غير مأهولة بالسكان ، بالإضافة إلى ذلك فإن ممارسة السلطة (السلمية والمستمرة) يعتبر شرطاً ضرورياً للحصول على حق السيادة على إقليم مأهول بالسكان ، وفي القانون الدولي هنالك حالتين لادعاء حـق السيادة بالاحتلال وهما حالة جزيرة كليبرتون (١٩٣٢م) بين المكسيك وفرنسا وحالة جريـن لانـد الشرقية (١٩٣٣م) بين الدانمارك والنرويج ، وفي كلا الحالتين تم القبول بالإضافة إلى نية أو دافع المحتـل ، بحق السيادة الفعلية ، ولذلك فإن أي إقليم كان يخضع تحت سلطة دولة أخرى ، لا يعتبر حقاً سيادياً لتلك الدولة إذا ما قامت بهجر هذا الإقليم وعدم ممارسة السلطة الفعلية في داخلها ، سواء كان هـذا الهجر طوعاً أم كرهاً ، ويستثني من هذا المبدأ القانوني الأقاليم غير المأهولة بالسكان (كالجزر الصغـيرة أو الجزر الصخرية وما إلى ذلك) ، ولذلك ، وفي حالة جزر كليبرتون لم تفقد فرنسا حقها القـانوني في الادعاء بالسيادة على هذه الجزر غير المأهولة .

أما في حالة البحرين ، وهو إقليم مأهول بالسكان ، فإن الاحتلال الإيراني في فترة من الفترات لم يكن ثابتاً غير متنازع عليه ، كما افتقد هذا الاحتلال مبدأ ممارسة سلطة الدولة الإيجابيـة ، ولذلـك تفقد إيران أي حق قانوني لها بالسيادة على جزر البحرين وفقاً لعنصر الاحتلال .

ب - الفتح :

إذا لم تكن بلاد الفرس قد حصلت على حق السيادة على البحرين وفقاً لمبدأ الاحتلال ، فـإن السؤال الذي يدور هنا هو : هل حصلت على هذا الحق بالفتح ؟ .

لتحليل الوضع القانوني لهذا السؤال ، يجب الإشارة إلى الشروط اللازمة للحصول على حـق السيادة على إقليم ما من خلال الفتح .

ويُعرف الفتح بأنه : ((الإستيلاء على إقليم من عدو وإخضاعه بشكل نهائي وكامل والإعـلان من قبل الدولة عن نيتها في ضمه إليها)) .

ووفقاً لنورمان هل فإن حق السيادة بالفتح يتضمن ثلاثة عناصر ، وهي :

أ - الاستيلاء الفعلي القائم على القوة . ب - إعلان نية الضم .

جـ - القدرة على الاحتفاظ بالإقليم .

ويبدو واضحاً من هذا التعريف ، أن حق السيادة بالفتح يمكن أن يُفقد نتيجة فتح آخر من قبل دولة أخرى والتي تتمكن من إستفادة الإقليم من قبل الدولة الغازية السابقة ، ولذلك يمكن القــول أن إيران ، حتى وأن كانت قد حصلت على الحق القانوني في السيادة على البحرين بالفتح ، فإنها لم تكــن قادرة على الإحتفاظ بهذا الحق ، وبالتالي فقدت ، بعد إخراجها من البحرين في عام ١٧٨٣م ، الحق في السيادة إلى الأبد مثلها في ذلك مثل البرتغال التي كانت تحتل البحرين لفترة من الزمن ، وهكذا نجــد ، فيما يتعلق بالسؤال الثاني ، أن بلاد فارس قد فقدت حق السيادة على البحرين من خلال :

١ – الاستيلاء من قبل دولة أجنبية . ٢ – تأكيد الاستقلال من قبل البحرين .

٣ – حق التقادم ، أي حق قيام دولة تمارس السيادة المتواصلة والمستقرة وتحظــى بــاعتراف القانون الدولي .

أما بشأن مزاعم اعتراف بريطانيا بسيادة إيران على البحرين ، بحسب ما تدعية إيران مــن أن هنالك وثيقتين من وثائق القرن التاسع عشر تؤكد هذا الاعتراف البريطاني . وأحد هاتين الوثيقتين هــي مسودة إتفاقية ١٨٢٢م بين المقيم السياسي البريطاني السابق في الخليج – الكابتن بردس – حاكم شيراز في ذلك الوقت ، أما الوثيقة الثانية فهي مذكرة اللورد كليرندون لبلاد فارس المؤرخــة في ٢٩ إبريــل ١٨٦٩م .

فإنة تحليل الوضع القانوني لهاتين الوثيقتين كما يلي :

١ - ((اتفاقية)) بردس : من الواضح أن اتفاقية بردس ، والتي ذهبــت إلى أن البحريــن (كانت دائماً تخضع لإقليم فارس) قد تم التفاوض بشأنها والتوقيع عليها بدون أي ترخيص من جــانب حكومتي أطراف التفاوض ، لذلك فإن الإتفاقية قد تم نقضها من قبل الحكومتين البريطانية والفارســية ، كما قامت الحكومة البريطانية بإقالة الكابتن بردس من منصبه نتيجة لتصرفه بدون تخويل منها ومع ذلك فإن إيران تصر على أن هذه الوثيقة – وبالرغم من عدم الاعتراف بها – ما تزال تاريخية ذات قيمة لأنها تتضمن أن البحرين كانت تشكل جزء من محافظة فارس الفارسية ، وفي هذا الصدد تقــول المكاتبــات الإيرانية : ((أن أي تنصل من هذه الوثيقة التاريخية لا يفقدها شرعيتها والحقيقة التاريخية التي تــأكدت على نحو قاطع منذ عام ١٨٢٢م بواسطة مسئول بريطاني والذي كان يحتل موقعاً ممتازاً يمكنه من معرفــة الحقائق)) .

وكان رد بريطانيا على هذا التأكيد الإيراني في كتاب بتاريخ ١٨ فبراير ١٩٢٩م جاء فيه :

((أن السبب الرئيسي للإلغاء والتنصل الفوري من هذه الإتفاقية غير النهائية إنها قد أعطــت الفرس الحق في السيادة على البحرين والذي لا يملك عليه أقل برهان)) .

يبدو أن ضعف الدعوة الإيرانية يكمن في حقيقة أنها قد فرضت على بريطانيا الاعتراف بوثيقة لا تعترف بريطانيا نفسها بشرعيتها ، بالإضافة إلى ذلك فإن إيران تدعي أن بردس قد اعترف لها بالحق على البحرين لأنه كان ((في وضع ممتاز يمكنه معرفة الحقائق)) ولكن الدليل التاريخي يوضح أن بردس قد دأب على صنع اتفاقيات بدون ترخيص ، كما أنه نفسه في يوليو ١٨١٦م اعترف بالوضع المستقل للبحرين ووقع مع شيخها الحاكم اتفاقية بدون تخويل ترمي إلى الدفاع عن البحرين ضد العدوان الخارجي . فإذا كان بردس – وفقاً للإدعاء الإيراني – (في وضع ممتاز يمكنه من معرفة الحقائق) لما كان قد ناقض نفسه بالإعتراف بالبحرين في عام ١٨٢٢م كجزء من إيران بعد أن كان قد اعترف بإستقلال البحرين في عام ١٨١٦م.

٢- مذكرة كليرندون : دعا اللورد كليرندون من خلال مذكرته بلاد فارس لأن تتحمل نصيبها من المسئولية بالتعاون مع الحكومة البريطانية في الإدارة السياسة للخليج بغرض دعم السلم في المنطقة .

وفي الواقع فإن هنالك إختلاف بين الرؤيتين البريطانية والفارسية حول هذه المذكرة فبينما تعتبر إيران المذكرة اعترافاً من جانب بريطانيا للفرس بحق السيادة على البحرين ، فإن وجهة النظر البريطانية قد تم توضيحها من قبل وزير الخارجية البريطاني السير أوستن شامبرلين في مذكرتين بتاريخ ١٨ يناير ١٩٢٨م و١٨ فبراير ١٩٢٨م رداً على هذا الادعاء ورد فيهما : ((أن أي اعتراف بشرعية الدعوى الإيرانية بحق السيادة على البحرين لم يكن مقصوداً في ذلك الوقت)) .

وفي مكان آخر : ((بالرغم من أنهم لم يضعوا في الإعتبار الدعاوى الفارسية بملكية البحرين بوصفها دعاوى شرعية ، إلا أنهم في ذلك الوقت لم يكونوا مهتمين مباشرةً بتفنيد تلك الدعاوى ، أما المعاهدات الخاصة والتي من خلالها اتفقوا على القبول بسيطرة العلاقات الخارجية للشيخ فقد تم التوقيع عليها في وقت لاحق)) .

وأخيراً يمكن القول أنه حتى بافتراض اعتراف المملكة المتحدة بالدعوى الإيرانية فإن هذا الاعتراف لا يلغي بأي شكل من الأشكال حق شيخ البحرين وشعبه في السيادة على أرضهم طيلة المائة ، والثمانون عاماً الماضية ، وهي الفترة التي لم تمارس خلالها إيران أي مظهر من مظاهر السلطة في البلاد . بالإضافة إلى ذلك فإن البحرين لا تخضع لسيادة المملكة المتحدة ، وبالتالي فإن هذه الأخيرة ليس بمقدورها أن تنقل حق السيادة على جزيرة هي نفسها لا تملكها ، إلى إيران ، كما أن حقيقة أن المملكة المتحدة لم تعترف مطلقاً بسيادة إيران على البحرين قد وردت في تقرير لمجلس العموم بتاريخ ٢٧ نوفمبر ١٩٥٧م أعده وزير الدولة للشئون الخارجية في ذلك الوقت السيد / ادر مسبي غور ، والذي صرح في تقريره أن الدعوى الإيرانية لا أساس لها من الصحة ، ثم أضاف : ((لقد تم أخطار

الحكومة الإيرانية بذلك في عدة مناسبات ، وهي لا يمكن أن تشكك في وجهة نظر حكومة صاحبة الجلالة في هذا الشأن ، إن حكومة صاحبة الجلالة سوف تستمر في الوفاء بالتزاماتها تجاه حماية وصون استقلال البحرين وقد تسلم حاكم البحرين تأكيداً بذلك)) .

وهكذا يتضح من هذا التحليل القانوني بطلان الدعاوى الإيرانية بحق السيادة على البحرين ، كونها تفتقد لأية شرعية تاريخية أو قانونية ، لأنه ثمة مبدأ قانوني لا يعترف بالدعاوى التاريخية التي لا ترافقها سيادة فعلية للسلطة .

ومن ثم يمكن القول ، أن استقلال البحرين عن إيران قد أصبح أمراً واقعاً منذ خروجها عن سيطرة الفرس في عام ١٧٨٣ وبهذا الإنفصال فقد حققت البحرين الشروط اللازمة لقيام الدولة وفقاً للقانون الدولي ، وذلك بوجود حكومة مستقلة تمارس سلطة فعلية على إقليم محدد .

حتى عام ١٩٧٠م كانت لإيران مطالب بالسيادة على جزر البحرين وكانت إيران تعتبر البحرين المحافظة الإيرانية الرابعة عشر ، وخلال فترة التسعين عام من الحكم البريطاني في البحرين تم تقديم كميات ضخمة من الوثائق والمراسلات الرسمية بواسطة الإيرانيين والعرب ، والإنجليز حول تلك المسألة .

ومع استمرار إيران في المطالبة بالسيادة على البحرين لم تكن هناك إمكانية لترسيم الحدود بين البلدين ، وعندما وقعت السعودية والبحرين اتفاقية للحدود البحرية في عام ١٩٥٨م قدمت إيران احتجاجاً إلى السعودية وبريطانيا ، ونتيجة لعدم قبول السعودية لمطالب إيران بالسيادة على البحرين ، فترت العلاقات بينهما ، ورغم ذلك قامت السعودية بوساطة بين إيران والبحرين ، وفي نهاية الستينات اتفق شاه إيران مع الحكومة البريطانية على تبادل للجزر في الخليج وتمت الموافقة للشاه لالحاق جزر أبو موسى وطنب الكبرى وطنب الصغرى على أن يتنازل عن المطالبة بالبحرين .

وفي عام ١٩٧٠م اتفقت بريطانيا وإيران على تقديم طلب رسمي للأمم المتحدة لحسم مسألة البحرين ، فأرسل السكرتير العام للأمم المتحدة بعثة للبحرين لاستطلاع رغبة السكان ، فوجدت البعثة أن البحرينيين يرغبون في " دولة مستقلة تماماً وذات سيادة " مع علاقات وثيقة مع دول الخليج بما فيها إيران ، وعلى ذلك سحبت إيران مطالبتها بالسيادة على البحرين واعترفت بها دولة قائمة بذاتها ، وبعد انتصار الثورة الإسلامية في إيران ، جدد بعض الإيرانيون المطالب القديمة بضم البحرين ولكن لم يكن ذلك الموقف الرسمي للجمهورية الإسلامية الإيرانية .

واتفاقية ترسيم حدود الجرف القاري والتي تم توقيعها بين إيران والبحرين في ١٧ يونيو ١٩٧١م ملزمة للدولتين ، وقد عبرت الإتفاقية عن رغبة البلدين في إقامة حدود للجرف القاري " بطريقة عادلة ومنصفة ودقيقة " و قد إعتمد خط الحدود في هذه الإتفاقية على مبدأ تساوي المسافة ، ويشتمل على خطوط جيوديسية بين نقاط تم تحديدها بخطوط الطول والعرض في المادة (١) من الإتفاقية

ولم يكن هناك تأثير للجزر الواقعة على أي جانب . وليس من المعروف إن كان الوضـــع الأرخبيلــي للبحرين،قد أخذ في الإعتبار عند رسم خطوط سواحل البلدين ، وعموماً فإن هذه الإتفاقية غير دقيقـــة في موضوع المعايير التي اتبعت في اختيار النقاط القاعدية لترسيم حدود الجرف القاري ، وقد اتخـــذت جزيرتا المحرق ومخيلو كنقاط قاعدية ولكن لم يعط أي اعتبار للجزر البعيدة عند رسم خطوط المنتصف .

وتورد المادة الثانية شروطاً مفصلة عن أي امتداد لمورد بترولي أو معدني عبر خـــط الحـــدود والذي يمكن للطرف الأخر استغلاله جزئياً أو كلياً ، وبأنه لا يسمح لأي طرف بحفر بئر في مسافة أقـل من ١٢٥متر من الحدود إلا باتفاق الطرفين ، وبأن الحكومتين ستعملان للوصول إلى اتفاق لتنســـيق أو توحيد عمليات التنقيب والإستغلال على جانبي خط الحدود [١] .

وقد أصبحت الإتفاقية نافذة المفعول منذ ١٤ مايو ١٩٧٢م وقد ظهرت بعد التنقيـــح علـــى النحو التالي : رغبة من الفريقين بإقامة أسلوب عادل ودقيق حول خط الحدود بين منطقـــتي الجـــرف القاري الخاصتين بالبلدين واللتين للفريقين عليهما حقوق السيادة بموجب القانون الدولي ،فقد اتفقا على ما يلي:

المادة الأولى : - وتتضمن الخط الذي يقسم الجرف القاري بين إقليم إيران من جانب وإقليم البحرين من الجانب الآخر .

المادة الثانية :- إذا أمتد أي تركيب جيولوجي نفطي أو حقـــل نفطـــي ، أو أي تركيـــب جيولوجي أو أي حقل معدني عبر خط الحدود المذكور في المادة الأولى من هذه الإتفاقية ووقع جزء مـــن هذا التركيب أو الحقل على الجانب من ذلك الخط الحدودي وكان بالإمكان استغلاله كلياً أو جزئيـــاً عن طريق حفر موجة من الجانب الأخر من خط الحدود ، فإنه :

(أ) لا يجوز حفر أي بئر على كلا الجانبين من خط الحدود المذكورة في المـــادة الأولى بحيـــث يكون أي قسم منتج منه أقل من ١٢٥ متراً من خط الحدود المذكور إلا بالاتفاق المتبادل بين حكومـــة إمبراطورية إيران وحكومة البحرين .

(ب)إذا ما نشأت الظروف المشار إليها في هذه المادة ، على الفريقين أن يبذلا ما في وســـعهما للتوصل إلي اتفاق حول الأسلوب الذي يمكن به توحيد وتنسيق العمليات على جانبي خط الحدود .

المادة الثالثة : - تم توضيح خط الحدود المذكور في المادة الأولى من هذه الإتفاقيـــة علـــى خارطة الادميرالية البريطانية رقم ٢٨٤٧ .

---

(١) 1 · United Nations : 17 June 1971 , Iran - Bahrain , U . S . Department of state . international Boundary study , Series A - Limits in the seas , No 58 Continental Shelf Boundary : Bahrain - Iran "13 September 1974 .

المادة الرابعة : - لن يؤثر أي شيء في هذه الإتفاقية على الوضع القانوني للمياه الفوقيــة أو المجال الجوي فوق أي جزء من الجرف القاري .

المادة الخامسة : - أ – تتم المصادقة على هذه الإتفاقية ويتم تبادل وثائق التصديق في طهران .

ب – تصبح هذه الإتفاقية نافذة المفعول من تاريخ تبادل وثائق التصديق .

وعلى هذا فقد قام الموقعان أدناه المخولان من قبل حكومتيهما حسب الأصول بالتوقيع علـى هذه الإتفاقية .

حررت في البحرين في الثاني والعشرين من شهر ربيع الثاني عام ١٣٩١هـ المصادف لليـوم السابع والعشرين لشهر خرداد عام ١٣٥٠ والمصادف لليوم السابع عشر من شـهر حزيـران عـام ١٩٧١م ، وكتبت باللغات الفارسية والعربية والإنكليزية ، وتعتبر جميع النصوص رسمية على حد سواء.

ومن ثم لا تعتمد حدود الجرف القاري البحرينية الإيرانية على مبدأ البعد المتساوي ، تم تحديـد نقطتي (١) و (٤) بموجب اتفاقيات حدود الجرف القاري الحالية ، أما النقطتان الأخريات فهما تقريبـاً على نفس البعد من البحرين وإيران ، وعلى هذا يمكن الافتراض أن النقطتين (٢) و (٣) هما نقطتـان متساويتي البعدين ، إن اتفاقية حدود ، لجرف القاري لا تنص على أن مبدأ البعد المتساوي قد تم تطبيقه. وبالأحرى يمكن القول أن تلك الحدود تقسم الجرف بطريقة عادلة ومتساوية ودقيقة .

تمتد حدود الجرف القاري إلى مسافة ٢٨,٢٨ ميلاً بحرياً ، بمعدل مسافة مقداره (٩.٤٣) ميلاً بحرياً بين نقاط الانعطاف ، ويتراوح معدل عمق المياه عند نقاط الانعطاف من (٣٢) إلى (٤٠) عقـدة وبمعدل عمق مقداره ٣٦.٥ عقدة .

أما معدل بعد نقاط الانعطاف فيبلغ (٥٤.١١) ميلاً بحرياً عن إقليم البحريـن و (٤٩.٩٢) ميلاً بحرياً عن إقليم إيران ...

نخلص من ذلك أنه قد تم حصر نهايات حدود الجرف القاري البحرينية – الإيرانيـة بنقـاط النهايات التي كانت جزءاً من اتفاقيات حدود الجرف القاري الحالية ، إن النقطتين (٢) و (٣) الواقعتين بين الطرفين تعتمدان على ما يظهر على مبدأ البعد المتساوي ، على الرغم من أن الإتفاقية لا تنص علـى استخدام مبدأ البعد المتساوي ، إن تحديد حدود الجرف القاري البحرينية – الإيرانية لم تترك إلا عقـد اتفاقية الجرف القاري بين البحرين وقطر لغرض إكمال تقسيم قاع البحر في وسط الخليج العربي .

مفاوضات تسوية الحدود البحرية بين السعودية والبحرين :

على خلفية الإدعاء الإيراني في البحرين كانت المملكة العربية السعودية قلقة إلى حد بعيد من الأطماع الإيرانية في الخليج العربي ، وبرز على رأس المخاوف السعودية إمكانية توسيع إيران لحدودها البحرية باتجاه مشيخات الخليج ، ومن ثم عمدت إلى الإسراع في التوصل إلى اتفاقيات مع تلك المشيخات بشأن الحدود البحرية ، لتقطع خط الرجعة على إيران في هذا الصدد ، وكانت قد بدأت في تنفيذ هذه السياسة بجارتها البحرين .

وعلى الرغم من تمتع جزر البحرين باستقلال الجغرافي في مياه الخليج الأمر الذي أزال عنها مشاكل الحدود البرية المعقدة ، إلا أن ذلك قد أدخلها في نفس الوقت في مشكلات بحرية لا تقل تعقيداً مع السعودية وقطر ، بسبب انتشار الجزر في مياه الخليج التي تتخذ شكل الممرات ، والتي لا تتسع لإمتداد مفهوم المياه الإقليمية للدولة وهو حوالي ١٢ ميلاً ، فمع السعودية لا تمتد أكثر من ٧,٥ ميلاً ، ومع قطر بضعة أميال ، الأمر الذي أدى أيضاً إلى وضع سياسي قانوني معقد ولم يكن من سبيل للاتفاق حول الحدود البحرية إلا عن طريق التفاوض والمساعي الحميدة في المراحل الأولى من النزاع .

تقدر المنطقة البحرية الفاصلة بين المملكة العربية السعودية وجزر البحرين بحوالي ١٥ ميلاً بحرياً ((٢١ كلم)) تقع بها منطقة ضحلة تسمى فاشت أبو سعفه ، وجزيرتا لبينة الكبيرة ولبينة الصغيرة ، وكانت هذه الجزر مشاعاً لم تحدد ملكيتها حتى تدفق النفط في مياه الخليج وتحديداً في عام ١٩٤١م عندما منحت حكومة البحرين إمتيازاً لشركة أمريكية من مجموعة كالتكس Caltex لتقوم بعملية الكشف والإستغلال في فاشت أبو سعفه بيد أن السعودية قد اعترضت بشدة على منح ذلك الامتياز ، فتوقف العمل في هذه المنطقة حتى نهاية الحرب العالمية الثانية [١] ، لتشكل بذلك بداية النزاع البحري بين السعودية وجزر البحرين ، ويهمنا هنا التركيز على اختلاف وجهتي النظر بشأن ذلك النزاع فبينما كانت البحرين تبحث عن أكبر عائد بترولي ممكن في ظل بداية تناقص ثرواتها النفطية وبدايات نضوب تلك الثروة التي ظلت تفيض منذ الثلاثينات ،فإن السعودية التي كانت ترتبط بعلاقات حميمة مع شيوخ البحرين تركز في الأساس على مسألة السيادة على مصادر النفط من أجل التحكم في السياسات المتبعة في الخليج العربي ، وهذه مسألة غاية في الأهمية في إطار الإدراك العام للسياسة السعودية تجاه مسائل الخلافات الحدودية في الخليج ، ومن ثم سعت الحكومتان لإيجاد صيغة مناسبة ترتكز على هذين المحورين.

---

(١) Park , Tong Wham and Michael Don Ward : Petroleum - Related Foreign Policy : Analytic and Empirical Analyses of Iranian and Saudi Behavior 1948 - 1974 Vol . 23 , No . 3 (September 1979) PP . 481 - 512 .
Shawdran : The Middle East Oil and the Great Powers p . 395 .

أجريت المفاوضات السعودية – البحرينية بخصوص تقسيم المياه الإقليمية بين البلدين في لندن للفترة ٨ – ٢٠ أغسطس ١٩٥١م ، حضرها من الجانب السعودي الأمير فيصل بن عبد العزيز وزير الخارجية – آنذاك – وحضرها السير موريسون وزير خارجية بريطانيا ممثلاً عن حكومة البحرين وتناقش الوفدان في الموضوعات المتعلقة بالمناطق المغمورة والجزر والفشوت (*) والضحاضيح (**) الواقعة بين المملكة العربية السعودية والبحرين . وطرح الوفدان المقترحات الآتية :

أ – تقسيم المناطق المغمورة بين المملكة العربية السعودية والبحرين في خط رسم مناصفة بين البلدين وقدم الوفد البريطاني خريطة توضح وجهة نظر البحرين في كيفية تحديد الخط ، وقدم الوفد السعودي أيضاً خريطة تبين وجهة نظر السعودية في رسم الحدود .

ب _ تقدم الوفد البريطاني بإقتراح يعطي بموجبه لبينة الكبيرة والصغيرة وفاشت أبو سعفة للبحرين ، ويعطي ضحضاح رني إلى السعودية .

جـ – تقدم الوفد السعودي باقتراح اعتبر فيها لبينة الكبيرة وفاشت أبو سعفة تابعة له بينما اعتبر لبينة الصغيرة وضحضاح رني تابعة للبحرين .

د – اتفق على أنه بعد الاتفاق على تابعية لبينة الكبيرة والصغيرة وفشت أبو سعفة وضحضاح رني وبعد رسم الخط في الفقرة – أ – يعتبر ما كان على جانب الخط من مناطق مغمورة وفشوت وضحاضيح وجزر للبحرين ، وما كان على الجانب الثاني للخط من مناطق مغمورة وفشوت وضحاضيح وجزر فهو للمملكة العربية السعودية .

هـ – بخصوص المقترحات أعلاه احتفظ كل من الطرفين بموقفه (١) ، وفيما يتعلق بالاستعمال المشترك العادي اقترح الوفد البريطاني الممثل للبحرين على أن القرار النهائي حول السيادة على الجزر والضحاضيح التي يدور البحث حولها لن يكون له أثر في الاستخدام العادي من قبل رعايا أي من الطرفين لصيد السمك واللؤلؤ والملاحة وغيرها من الأغراض (٢) ، بيد أن الوفد السعودي قد رفض الإقتراح البريطاني وأصر على ضم لبينة الكبيرة وأبو سعفة إلى المملكة العربية السعودية على أن تترك لبينة الصغيرة للبحرين ، وبإصرار الوفد السعودي على مقترحاته تعثرت الجولة الأولى من المفاوضات السعودية البحرينية (٣) .

(*) الفشت : هو امتداد بحري تحت الماء الضحل ، ويوجد على أعماق تتراوح بين ٢–٣ متر انظر : صلاح الدين البحيري ، دولة البحرين ، دراسة في تحديات البيئة والاستجابة البشرية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٧٥م ، ص ص ٩٩–١٠٠ .

(**) الضحضاح (النتوء) ، وهي منطقة مغطاة بماء ضحل يبقى جزء منها غير مغمور بالمياه في أدنى مستوى يصل إليه الجزر المنخفض ، أنظر د . مفيد شهاب ، قانون البحار الجديد والمصالح العربية ، القاهرة ، ١٩٧٧م ، ص ٢٧ .

(١) Arbitration Concerming Buraimi and Common frontiers behtween Abu Dhabi and Saudi Arabia , Memorial submitted by the Govermment of the United Kingdom and Northern Ireland , Vol , II , pp . 406 - 408 .

(٢) التحكم لتسوية النزاع الإقليمي بين مسقط وأبو ظبي والمملكة العربية السعودية ، عرض المملكة العربية السعودية ، الجزء الثاني ، ملحق ٤٦ ، ص ١٢٨ .

(٣) عرض المملكة العربية السعودية ، المصدر السابق ، ص ١٢٩ .

وفي ١٧ سبتمبر ١٩٥١م بعث ((بيلي Pelly)) المعتمد البريطاني في البحرين كتاباً إلى الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة حاكم البحرين يوضح فيه المباحثات التي دارت بين ممثلي الحكومة السعودية برئاسة الأمير فيصل بن عبد العزيز وبين ممثلي الحكومة البريطانية في لندن ، وأطلعه فيها على نتائج المباحثات التي دارت بخصوص البحرين ، وقد أوضح له أن مطالبة السعودية بهذه الأماكن مشابهة للمطالبة التي قدمها شيخ البحرين ، وإن كان المنطقتان المطالب بهما من قبل السعودية يقعان أقرب إلى ساحل السعودية منهما إلى ساحل البحرين [١] ، كما أخبره بموافقة الأمير فيصل على أن يرفع المطالبة التي قدمتها الحكومة البريطانية نيابة عن شيخ البحرين إلى الملك عبد العزيز بن سعود ، ونصحه بأن الحكومة البريطانية ترى من سداد الرأي الموافقة على التنازل على نصف فشت أبو سعفة إلى المملكة العربية السعودية كما أخبره أن الأمر بالنسبة للبينة الكبيرة ،.ولو أن الجزيرة ليست ذات قيمة تجارية للبحرين ، فإن الحكومة البريطانية غير ميالة للتنازل عنها إلى المملكة العربية السعودية إلا إذا كان سموه ميال إلى ذلك رغبة في حسم ودي مع السعودية ، ونحن نعلم مدى ما تحملون من صلات عاطفية قوية لهذه الجزيرة [٢] .

وفي ٢٢ سبتمبر ١٩٥٢م إجتمع المعتمد البريطاني في البحرين مع الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة لحل مشكلة الجزر والفشوت التي تطالب بها البحرين والسعودية وأوضح بيلي للشيخ سلمان أنه في حالة إيجاد تسوية ودية مع المملكة العربية السعودية ، فسيكون أمامكم أحد الخيارين أولهما التنازل عن جزيرة لبينه الكبيرة بأكملها إلى المملكة العربية السعودية لتكون تحت سيادتها ، وثانيهما التنازل عن النصف الغربي من جزيرة لبينة للسعودية ويتبقى للبحرين النصف الشرقي منها وتكون منفعة الجزيرة بأكملها مشاعاً للدولتين باستثناء منفعة النفط سيكون لكل دولة نصفها المحدد من الجزيرة [٣]

وفي ختام المباحثات طلب بيلي من الشيخ سلمان أن يحدد موقفه من إحدى الخيارين ، وفي ٩ أكتوبر ١٩٥١م طلب الشيخ سلمان من المعتمد البريطاني في البحرين توضيح بعض النقاط التي تحتاج لإيضاح فكتب يقول ((إذا وافقنا على التخلي عن جميع لبينة الكبيرة أو النصف الغربي من الجزيرة للمملكة

---

(١) F . O . 1016/71 . " Confidential " Mr . C. J . Pelly , Political Agent , Bahrain to Sheikh Salman Bin Hamad Al - Khlifa , Ruler of Bahrain , 17 September 1951 .

(٢) Ibid .

(٣) F . O . 1016/71 . " Confidential " Mr . C. J . Pelly , Political Agnet , Bahrain to Sheikh Salman Bin Hamad Al - Khlifa , Ruler of Bahrain , 25 September 1951 .

- وقد تضمنت المقترحات البريطانية أنه في حالة قبول الخيار الأول فسيكون التقسيم كالتالي :
- تحتفظ البحرين بما يلي : أ – جزيرة لبينة الصغيرة . ب – فشت الجارم .
  جـ – النصف الشرقي من فشت أبو سعفة . د – ضحضاح رني .
- يُسلم للسعودية ما يلي : أ – جزيرة لبينة الكبيرة ب – النصف الغربي من فشت أبو سعفة .

في حالة قبول الخيار الثاني فالتقسيم هو أن تحتفظ البحرين بما يلي :
- أ – النصف الشرقي من جزيرة لبينة الكبيرة مع حقوق استثمار البترول محدودة به لكن مع حقوق الانتفاع على كل جزيرة .
  ب – فشت الجارم . جـ – القسم الشرقي من فشت أبو سعفة .
  د – ضحضاح رني .
- يسلم إلى المملكة العربية السعودية ما يلي :
  أ – النصف الغربي من جزيرة لبينة الكبيرة مع حقوق استثمار البترول محدودة به لكن مع حقوق الانتفاع على كل الجزيرة .
- ب – النصف الغربي من فشت أبو سعفه

F . O . 1016 / 71 , Mr . Pelly to Shaiik salman .

العربية السعودية فمن الضروري أن لا تحتفظ في نفس الوقت بحقوق حدود البحر وهو ثلاثة أميال حول جزيرة لبينة الكبيرة أو حول ذلك القسم من الجزيرة الذي ربما تحصل عليه ، فلا يمكننا قبول تسوية تمتد بها سيطرة المملكة العربية السعودية بثلاثة أميال من البحر في حدود البحرين . أما بخصوص فشت أبو سعفة بأننا نود أن نعلم بالضبط عن الموضع الذي اعتبر وسط الفشت))[١] .

وفي ٨ يناير ١٩٥٢م أجاب " ليفر Laver " المعتمد البريطاني في البحرين عن رسالة الشيخ سلمان بن خليفة بخصوص تقسيم قاع البحر بين البحرين والمملكة العربية السعودية ، بعد مشاورات أجراها مع المقيم السياسي البريطاني في الخليج ، وقد أوضح ليفر في رسالته أنه إذا صار النصف الغربي من جزيرة لبينة الكبيرة إلى المملكة العربية السعودية والنصف الشرقي إلى البحرين فمن الممكن أن خط المناصفة سيمر وسط الجزيرة ولذلك فإن كل بلد ستكون لها مياهها الإقليمية في جانبها من الجزيرة فقط ، أما إذا صارت جزيرة لبينة الكبيرة بأجمعها للمملكة العربية السعودية فستقترح الحكومة البريطانية مد خط وسط معتدل بين جزيرتي لبينة الكبيرة ولبينة الصغيرة ، وعندئذ سيقع هذا الخط تقريباً ميلاً ونصف إلى الغرب من لبينة الصغيرة وميلاً ونصف إلى الشرق من لبينة الكبيرة ، إن ما ذكر أعلاه هي مجرد مقترحات وليست تعهدات [٢] .

وفي ١٤ يناير ١٩٥٢م بعث الشيخ سلمان رسالة رداً على رسالة المعتمد البريطاني في البحرين التي كان قد بعثها إليه في ٩ أكتوبر ١٩٥١م حول معرفة وجهة نظره بشأن إمكانية التنازل عن نصف لبينة الكبيرة أو كلها للمملكة العربية السعودية حسماً للمسألة ، ورد الشيخ على هذه الرسالة بقوله ((إننا نود النظر في التنازل عن نصف الجزيرة أو كلها للمملكة العربية السعودية ولكننا لا نوافق على مبدأ رسم خط سواء كان خط يمر في منتصف لبينة الصغيرة بميل ونصف الميل أو يمر بشرقي لبينة الكبيرة بميل ونصف الميل)) وفي ختام الرسالة طلب الشيخ إعلامه بالتحديد بالنقاط التي يعتبرونها كوسط لفاشت أبو سعفة [٣] .

وفي فبراير ١٩٥٢م رد المعتمد البريطاني في البحرين على رسالة الشيخ سلمان موضحاً فيها أن خط الحدود تقرر مسافته من أقرب النقاط على خط الأساس الذي يبدأ منه عرض البحر الإقليمي للبلدين [٤] .

---

(١) F.O 1016/71, Shaikh Salman Bin hamad Al – Khalifa to Mr, Pelly , 9 October 1951.

(٢) F . O , 1016 / 186 . Mr W S Laver , Political Agent , Bahrain to Shaikh Salman Bin Hamad Al - Khalifa , Ruler of Bahrain 8 January , 1952 .

(٣) F. O. 1016 / 186 . Shaikh Salman to Political Agent , Bahrain , 14 January , 1952 .

(٤) F.O. 1016 / 186 . Mr. W S Laver , Political Agent , Bahrain to Shaikh Salman Bin Al Khalifa . Ruler of Bahrain 5 February , 1952 .

وفي عام ١٩٥٤م استؤنفت الجولة الثانية من المباحثات السعودية البحرينية التي كانت قد توقفت عام ١٩٥١م ، وكان للظروف الإقتصادية والسياسية التي شهدتها البحرين خلال هذه الفترة دوراً كبيراً في استئناف المفاوضات إذا كانت البحرين قد أخذت تعاني من نضوب آبارها البترولية في نهاية الأربعينات وبداية الخمسينات ، وبالفعل أغلقت عدد من الآبار البترولية بسبب ضآلة الإنتاج الذي لم يكن يغطي ثمن تكاليف الاستخراج ، ومن ثم كان طبيعياً أن يلجأ حاكم البحرين إلى استئناف المباحثات بغية الحصول على عائد بترولي لتغطية نفقات بلاده وفي نفس الوقت كان شيخ البحرين في حاجة إلى دعم السعودية السياسي والمعنوي من أجل الوقوف في وجه نشاط الحركة الوطنية التي شهدتها البحرين في فترة الخمسينات وفي ظل هذه الظروف مجتمعة أمكن التوصل إلى صيغة ترتكز عليها العلاقات بين البلدين ، واستؤنفت المباحثات في مدينة الدمام في المملكة العربية السعودية ، عام ١٩٥٤م وفي هذه المباحثات قدم شيخ البحرين تنازله عن لبينة الكبيرة للسعودية أما بالنسبة لفاشت أبو سعفة فقد اقترح تقسيمه إلى قسمين ، القسم الغربي يؤول للسعودية أما القسم الشرقي فيؤول إلى البحرين [١] .

ووافقت السعودية على مبدأ تقسيم فاشت أبو سعفة ، إلا أنه لم يتفق الطرفان على طريقة التقسيم ، فقد طرح في هذه المباحثات فكرة تقسيم المنطقة جغرافياً بين البلدين إلا أن هذه الفكرة رفضت من كلا الجانبين لعدم إتفاقهما على خطوط تقسيم المنطقة ، وباءت المحاولة بالفشل حيث انتهت الجولة الأولى من المباحثات [٢] ، والجدير بالذكر أن منطقة فاشت أبو سعفة من المناطق الغنية بالبترول ومن ثم كانت محاولة كل من الطرفين التشبث للظفر بها ، وفي الجولة الثانية من مباحثات الدمام أتفق الطرفان على فكرة توزيع البترول المستخرج من أبو سعفة مناصفة دون حاجة إلى تقسيم الحقل نفسه من الناحية الجغرافية [٣] ، واختتمت المفاوضات السعودية البحرينية باتفاق الطرفين على تنازل البحرين عن مطلبها الخاص بالسيادة على فاشت أبو سعفة مقابل التزام السعودية بمنح البحرين نصف عائد الصافي من البترول الذي تستخرجه السعودية من الحقل الذي يقع في نطاق اختصاصها المطلق [٤] .

أما بالنسبة لجزيرتي لبينة فقد اتفق على أن تمنح السعودية لبينة الكبيرة وتحصل البحرين على لبينة الصغيرة دون أن يكون لأي منهما بحراً إقليمياً [٥] .

كانت اتفاقية الحدود البحرية الموقعة في ٢٢ فبراير ١٩٥٨م والمصادق عليها في ٢٦ فبراير ١٩٥٨م ، هي أول اتفاقية يتم التوصل إليها في منطقة الخليج العربي في هذا الصدد ، لذا تعتبر الشروط التي تم اعتمادها والأسس القائمة في هذه الإتفاقية على درجة عالية من الأهمية، حيث أنها تمثل السابقة

---

(١) Hussain Al - Bahma , The legal status of the Arabian Gulf States , P . 278 .

(٢) جنان جميل عسكر ، تحديد المجالات البحرية في الخليج العربي ، ص . ص ٣٢٤ – ٣٢٥ .

(٣) Al - Bahmaa , Op - Cit , P . 278 .

(٤) Ali Al - Kawari , Oil Reveues in the Gulf Pattem of and impact on Economic Development , M.E . and Islam Studies , University of Durham , 1978 , P . 220 .

(٥) Al - Bahama Op . Cit . P . 280 .

الأولى لكل اتفاقيات الحدود البحرية في منطقة الخليج ، وقد اكتسبت هذه الإتفاقية أيضاً أهمية خاصة نظراً للتوقيع الشخصي لملك المملكة العربية السعودية ، وحاكم البحرين عليها .

وتحتوي الإتفاقية على ديباجة وستة أحكام ، والفقرات من ١ إلى ١٥ من المادة الأولى تصف بالتفصيل ١٥ موقع جغرافي تم توصيلهم ببعضهم البعض لتشكيل خط الحدود بين السعودية والبحرين ، وقد بنيت كل هذه الإتجاهات اعتماداً على مبدأ خط المنتصف بحسب ما جاء في المادة الأولى : أن خط الحدود بين المملكة العربية السعودية وحكومة البحرين ، على أساس خط الوسط ، يبدأ من النقطة رقم (١) أو الواقعة وسط الخط الذي يربط بين رأس البر (Ras Al – Barr)) في أقصى جنوبي البحرين ، ورأس أبو محارة (ب) (Ras Abu Mahar - B -) على ساحل المملكة العربية السعودية ونصت الفقرة ١٥ بأن كل شيء يقع يسار خط المنتصف يكون تابعاً للمملكة العربية السعودية ، بينما تكون كافة الأجزاء البحرية الواقعة للجهة اليمنى من ذلك الخط تابعة للبحرين على أن يكون كلتا الحكومتين متقيدتين ببنود المادة الثانية أدناه ، كما نصت المادة الثانية من الإتفاقية على إعطاء وضع خاص لمنطقة فاشت أبو سعفة السداسية الشكل الواقعة في أعلى البحر يسار خط الوسط ((التقسيم)) بحيث اتفق الطرفان على أن تكون هذه المنطقة تابعة للسعودية من الناحية القانونية ، على أن تقسم العائدات النفطية من هذه المنطقة مناصفة بين البلدين ، وأن يكون خط التقسيم هذا الذي يبدأ من نقطة تقاطع خط العرض ٢٧ شمالاً وخط الطول ٢٣ – ٥٠ شرقاً محكوماً بشكل يجعله يمر بأقصى نقطة غربية في جزيرة لبينة الصغيرة التابعة للبحرين ، ثم يمتد بأقصى نقطة شرقية في جزيرة لبينة الكبيرة التابعة للسعودية ورغبة من سمو حاكم البحرين وموافقة صاحب الجلالة ملك السعودية ، فإن مصادر النفط في المنطقة المذكورة والمحددة في الجزء العائد للمملكة العربية السعودية ، تتطور بالشكل الذي قد يختاره صاحب الجلالة ، بشرط أن يعطي حكومة البحرين نصف ما يخص حكومة السعودية من الدخل الصافي الناجم من هذا التطوير ، ويفهم من ذلك ، بأن هذا لا يجب أن يمس حق سيادة وإدارة حكومة المملكة العربية السعودية في المنطقة المشار إليها ، وتناولت المادتان الرابعة والخامسة موضوع تعيين لجنة للقيام بالمسوحات اللازمة وترسيم الحدود حسب بنود الإتفاقية ، وإعداد خريطة بهذا المعنى تكون نهائية وجزءاً من الإتفاقيات يقوم بإعدادها هيئة فنية يختارها الطرفان [1] .

---

(١) U.S. Department of state : International Boundary study series A - Limits in The seas , No . 12 . ((Continental Shelf Boundary)) 22 February 1958 Saudi Arabia - Bahrain / 10 March 197 .

C.F. ((Decree No . 33 Defining The Territorial waters of the Kingdom , February 16 , 1958 " In United Nations , Supplement to Laws and Regulations on the Regime of The High seas (Vol. 1&11) and Concerning The Nationality of Ships " United Nations Legislative series (ST LEG SER . B . Suppl .) , 1959 .

وكان لهذه التسوية التي توصلت إليها المملكة العربية السعودية مع البحرين أثرها المباشر على طبيعة مشكلات الحدود البحرية في منطقة الخليج العربي (*) ، إذ عدت سابقة سياسية وقانونية في الوقت ذاته حيث جاءت تسويات المملكة العربية مع كل من قطر والكويت في عام ١٩٦٥م مشابهة إلى حد بعيد ما تضمنته حالة البحرين ، وكانت هذه التسويات مجتمعة قد عرفت صفة الاستمرار ، وتكاد تكون نهائية ولم تحدث أن أثيرت إحداها من جديد بشكل يتنافى مع ما تم التوصل إليه ، أو بصورة تعكر صفو العلاقات الثنائية بين أيهما والمملكة ، وإن كانت التفسيرات الواردة من وجهتي النظر حول بنود تلك الاتفاقيات قد اعتراها التأويل مع الحرص الشديد من جانب كل طرف لضبط ذلك الانفلات .

الحدود البحرية الإيرانية السعودية :

تبلغ أبعاد المنطقة العليا من الخليج الواقعة بين إيران والسعودية حوالي ١٢٠ ميل بحري في الطول ومن ٩٥ إلى ١٣٥ ميل بحري في العرض ، وبما أن هذه الحدود البحرية بين إيران والسعودية هي أطول حدود في الخليج فقد كان تأثيرها على الحدود الأخرى في الخليج تأثيراً واضحاً ، ويرجع تاريخ المفاوضات بين البلدين فيما يتعلق بالحدود إلى زمن بعيد ، فمنذ عام ١٩٤٨م بدأ البلدان في توقيع اتفاقيات مع شركات البترول العالمية للتنقيب في الجرف القاري التابع لكل واحدة منهما ، وتداخلت مناطق تلك الاتفاقيات ، فقد اعترضت السعودية على منطقة امتياز منحتها شركة النفط الوطنية الإيرانية لشركة " بان أمريكان " في عام ١٩٥٨ ، واعتبرت ذلك انتهاكاً و تعدياً على مواردها الطبيعية الواقعة في المنطقة البحرية المقابلة للمياه الإقليمية السعودية أو المياه الإقليمية للمنطقة المحايدة بين السعودية والكويت (1) ، وفي عام ١٩٦٣م أعلنت شركت النفط الوطنية الإيرانية عن طرح منطقتين في جرفها القاري للمناقصة للتنقيب عن البترول واحتجت السعودية على ((المنطقة رقم ٢ المقاطعة ١)) التي تقع للجنوب من منطقة امتياز إيباك Ipac وأعلنت السعودية أن كلاً من منطقة امتياز Ipac لعام ١٩٨٥" والمنطقة رقم ١ " لعام ١٩٦٣م مناطق من ضمن مناطق إمتياز شركة أرامكو لعام ١٩٤٨م .

(*) إن الميزة الفريدة لاتفاقية الجرف القاري (CSB) بين البحرين والسعودية هي : استخدام متغيرين لمبدأ البعد المتساوي في تحديد نقاط الوسط ، وهذه الإتفاقية هي مثل لإقامة حدود الجرف القاري (CSB) باختيار نقاط تقع في الوسط بين علامات حدود برية تم تحديدها سابقاً ، وقد تم اختيار هذه العلامات البرية بغض النظر عن التكوين الساحلي ، وفي تعديل آخر لمبدأ البعد المتساوي تم إهمال الجزر الصغيرة في بعض الحالات في تحديد النقاط النهائية أو نقاط التحول لحدود الجرف القاري .

1 - See , Conference on the Law of the sea , offiial records , Vol. I : preparatory Documents , United Nations , Geneva , 24 February - 27 April 1958 , PP . 129 - 130 , Limits of the Seas : National Claims to Maritime Jurisdiction , U.S. Department of States March 1973 , P. 81 , and Richard Young , " The Law of the Sea in The Persian Gulf : Problems and Progress " In Robin Churchill , K. R . Simmonds , and Jane Welch , eds , New Directions in the Law of the Sea Vol . III , collected Papers ; Oceana , Dobbs Fervy , New York , 1973 .

وشملت المنطقة المتنازع عليها جزيرتي فارس والعربية ، وكانت هناك قضية هامة أخرى هي الوضع القانوني لجزيرة فرج قرب الشواطئ الإيرانية ، وشكلت هذه النزاعات عقبات أمام استثمارات البلدين في تلك المنطقة .

في إبريل ١٩٦٤م وبعد مفاوضات ثنائية مضنية اتفقت السعودية وإيران على إحالة النزاع بينهما إلى لجنة من الخبراء تشكلها الدولتان لتضع قاعدة عادلة لحل المشكلة ، وتم الوصول إلى حل وسط لقبول مبدأ خط المنتصف كأساس لتعيين الحدود ، ولإنجاح هذه الجهود قام الملك فيصل بن عبد العزيز بزيارة لإيران في ديسمبر ١٩٥٥م وأشار البيان المشترك بصفة خاصة إلى القضايا الحدودية المعلقة ورغبة البلدين في الوصول إلى اتفاق لحل الخلافات ، وفي ١٣ ديسمبر ١٩٦٥م توصل الطرفان لإتفاق حدودي وتم التوقيع علية بالأحرف الأولى ، وتمت المصادقة عليها في عام ١٩٦٨م بعد إدخال بعض التعديلات . حلت هذه الإتفاقية ثلاثة قضايا رئيسية كانت موضع نزاع بين البلدين :-

القضية الأولى : - هي النزاع حول جزيرتي فارس والعربية وأقرت الإتفاقية بالسيادة الإيرانية على الأولى والسيادة السعودية على الثانية .

القضية الثانية : - هي قبول قياس خط المنتصف من نقطة " أقل منخفض للمياه " بطول سواحل البلدين بدون أن يكون هناك تأثير على الجزر التي لا تبعد أكثر من ١٢ ميل من الأرض الرئيسية لكل بلد

القضية الثالثة : - هي اتفاق البلدين على أن تكون لجزيرة خارج الإيرانية (التي تبعد أكثر من ١٢ ميل من الأراضي الإيرانية) تأثير جزئي على حدود الجرف القاري، وبعد ذلك تم رسم خطين .

الخط الأول : - كخط منتصف للمسافة المائية قياساً من شواطئ البلدين .

الخط الثاني : - خط منتصف للمسافة المائية قياساً من أقل منخفض للمياه من جزيرة خارج ومن شاطئ السعودية ، وأصبح خط الحدود في هذه المنطقة خطاً يمر بمنتصف المسافة بين الخطين السابقين .

وبعد ظهور اكتشافات بترولية جديدة في المنطقة الشمالية من الحدود المقترحة في عام ١٩٦٥م رفضت إيران المصادقة على الإتفاقية ، وبدأت جولات جديدة من المفاوضات وتمت الموافقة على تعديل خط عام ١٩٦٥م في بعض المواقع وأخيراً تمت المصادقة على الإتفاقية في ٢٤ أكتوبر ١٩٦٨م وتم

نافذ في ٢٦ يناير ١٩٦٩م [١] حيث أصبحت الإتفاقية نافذة المفعول ، وقد ظهرت بعد التصحيح على النحو التالي :-

بالرغم من أن أياً من الطرفين ليس طرفاً في معاهدة جنيف حول الجرف القاري ، إلا أنهما تبنتا مفهوم الجرف في البيانات العامة التي لا تعطي تعريفاً محدداً للجرف ، وهذه البيانات هي :

إيران بمقتضى قانون ١٩ يونيو عام ١٩٥٥م ، العربية السعودية بمقتضى البيان الملكي في ٢٧ مارس عام ١٩٤٨م ، والذي حل محله الإعلان الملكي رقم ٣٣ في ١٦ شباط عام ١٩٥٨ ، والتعليمات الخاصة بملكية مصادر الثروة في البحر الأحمر ، بموجب الإرادة الملكية رقم م / ٢٧ في ١ تشرين الأول عام ١٩٦٨م .

وقد أرست اتفاقية حدود الجرف القاري بين إيران والعربية السعودية المبادئ التالية :

رغبة في حل الخلاف بينهما بشأن السيادة على جزر العربية والفارسي وزيادة في الرغبة لإتخاذ القرار العادل والدقيق بشأن خط الحدود الفاصل بين منطقتي الغواصات لكل منهما واللتين أجاز القانون الدولي للبلدين حق ممارسة السيادة عليها وبناء عليه ومع احترام مبادئ القانون والظروف الخاصة ، وبعد تبادل الأوراق المعتمدة ، اتفقت الدولتان على ما يلي :

المادة الأولى : يتبادل الفريقان الإعتراف بسيادة المملكة العربية السعودية على جزر العربية وسيادة إيران على جزيرة الفارسي ، وستكون لكل جزيرة حزام من المياه الإقليمية يبلغ عرضه ١٢ ميلاً بحرياً مقاساً من خط أوطأ مستوى للمياه حول كل من الجزر المذكورة ، وفي المنطقة التي تتداخل فيها الأحزامة المائية يرسم خط الحدود الفاصل بين المياه الإقليمية للجزيرتين بحيث تكون نقطة البعد الوسطى على طول امتداد من خط أوطأ مستوى للمياه حول كل جزيرة .

---

(١) United Nations : 24 October 1968 . Iran - Saudi Arabia " Agreement Concerning sovereignty over Al - Arabiyah and Farsi Islands and Delimitation of Boundary Line Separating Submarine Areas between The Kingdom of Saudi Arabia and Iran" 8 International Legal Materials 493 (1969).

- Charls G. Macdonald : Iran , Saudi Arabia and the Law of The Sea ; Political Interaction and Legal Development in the Persian Gulf ; London , Anon , PP . 116 - 119 .

- U . S . Department of state ; International Boundary study , series A- Limits in The Seas , No . 24 . " Continental Shelf Boundary : Iran - Saudi Arabia " 6 July 1970 .

المادة الثالثة : يكون خط الحدود الفاصل بين مناطق الغواصات العائدة للعربية السعودية والمناطق العائدة لإيران هو الخط الذي يتم تحديده في وقت لاحق ، ويتبادل الفريقان الاعتراف بحقوق سيادة كل منهما على قاع البحر وما تحته لمناطق الغواصات على جانب هذا الخط لكل منهما لأغراض استكشاف واستغلال المصادر الطبيعية في ذلك المكان .

المادة الرابعة : يوافق كل من الفريقين على عدم القيام بعمليات حفر نفطية من قبله أو تحت امرته في منطقة تمتد خمسمائة متر عرضاً في مناطق الغواصات على جانب خط الحدود لكل منهما والمحدد في الفقرة الثالثة ، وتقاس المنطقة المذكورة ابتداءً من الخط المذكور .

وقد تم التوقيع على هذه الإتفاقية في طهران بتاريخ الثاني من شعبان ١٣٨٨هـ الموافق ٢٤ تشرين الأول ١٩٦٨م .

إن اتفاقية ١٩٦٨م حول حدود الجرف القاري (CSB) هي تعديل لاتفاقية الخط الوسط التي جاء بها البلدان في ١٣ كانون الأول عام ١٩٦٥م والتي لم تتم المصادقة عليها أبداً ، رفض الإيرانيين لها ، حيث أنهم شعروا على ما يبدو بأن الإتفاقية لم تحقق التقسيم المتساوي لمصادر الثروة في قاع البحر ، وقد ساد هذا الرأي بعد اكتشاف مصادر معدنية جديدة في المنطقة الشمالية لحدود الجرف القاري عام ١٩٦٥م ، وقد أثرت التعديلات التي جرت على حدود الجرف القاري لعام ١٩٦٥م على الخط بين نقطتي ١٤،٨ ، كانت حدود الجرف القاري لعام ١٩٦٥م في الأساس خطاً مستقيماً أعطى أثر نصفياً [1] لجزيرة خرج (Khark) ٣٠ً ١٢َ ٢٩ْ شمالاً، ٣٠ً ١٨َ ٥٠ْ شرقاً ، إن خط حدود الجرف القاري لعام ١٩٦٥م يتقاطع حالياً ويعيد التقاطع مع خط عام ١٩٦٥دون أن يكون هناك إنحراف كبير عن الأخير .

إن أساس أية إتفاقية حول حدود الجرف القاري كان تسوية المطالبات بالسيادة على جزر الفارسي والعربي ، وقد تمت تسوية هذه المشكلة باتفاقية ١٩٦٥م التي منحت حقوق السيادة على جزيرة فارسي الى إيران وجزيرة عربي إلى العربية السعودية ، يمثل خط (أ ب جـ د) من حدود الجرف القاري تعديلاً لمبدأ البعد المتساوي الذي يظهر إقتسام حقوق السيادة على الجزيرتين موضوع البحث.

---

(١) إن خط الأثر النصفي : هو الخط الذي أقيم للتقسيم النصفي للمنطقة بين (١) خط البعد المتساوي من البر الرئيسي للعربية السعودية وجزيرة خرج (Kharg) (أثر كامل) و (٢) خط البعد المتساوي من كل من البر الرئيسي لإيران والعربية السعودية : خرج (بلا أثر) وهذا يعني خرج أثراً كاملاً فإنها تعتبر جزء من البر الرئيسي إلا أنه عندما تعتبر خرج (بلا أثر) فإنها تهمل عند تحديد خط البعد المتساوي .

يكمن وراء تحديد الجرف القاري مبدأ البعد المتساوي باجراء تعديـلات معينـة ، إن الخـط الواصل بين النقطتين (١) و (٦) هو أساساً خط البعد المتساوي بالرغم من أنه ليس بالضبط كذلـك ، إن الجزء أ ب جـ د يستند على خط البعد المتساوي المحلي الذي يشمل خط الوسط وحـدود ميـاه إقليمية ، أما الخط الواصل بين النقطتين (٨) و (١٤) فيتعرج عبر خط الوسط وبهذا ينحرف إلى درجـة عن بعد مبدأ البعد المتساوي بالرغم من أن الخط يقارب فعلاً حدود خط الوسط .

يبلغ طول حدود الجرف القاري ١٣٨.٧٥ ميلاً بحرياً ويتكون من ١٦ نقطة نهايـة أو نقطـة تحول . وأن معدل العمق عند الست عشرة نقطة هو ٢٦.٥ عقدة [١] ويتراوح مـدى العمـق بـين ٢٠-٤٠ عقدة ، لا تشمل هذه البيانات العامة أية صفات طبيعية للجزء -٤-٥-د (A-4-5-D) مـن حدود الجرف القاري . إن الجزء الأخير ليس جزءاً من الحدود القانونية المعمول بها للجرف القاري التي تقسم قاع البحر ، وعلى أية حال تحدد النقاط (٤) و (٥) فعلاً موجه الخطوط الواصلة بين النقطتـين (٣) و (٤) .

ومن ثم تتبع حدود الجرف القاري مبدأ البعد المتساوي . بالرغم من أن حدود الجرف القـاري ليست هي بالضبط خط الوسط بمجموعها ، إلا أنه هناك محاولة للإقتراب من خط كهذا متى كان ذلـك ممكناً ، أن الإسهامات المهمة لهذه الإتفاقية تكمن في الطرق المستخدمة في تحديد الجرف بوجود جـزر واقعة على بعد عدة أميال من البر الرئيسي ، وأكثر من ذلك فإن الطريقة المستخدمة تمنـح الجزيـرة الكبيرة واقعاً قريباً من واقع البر الرئيسي .

تم تحديد حدود الجرف القاري لجزيرتي العربي والفارسي بإعطاء الأثني عشر ميلاً مـن الميـاه الإقليمية للجزيرتين المعنيتين واقعاً حقيقياً ، بالاستعانة بخط وسط محلي بين الجزيرتين ، وهذا الحل مشابه لما قامت به إيطاليا ويوغسلافيا فيما يخص الجزر الواقعة في البحر الادرياتيكي بعيدة عن الشواطئ[٢] .

والمساهمة المهمة الأخرى للاتفاقية كانت طريقة إعطاء أهمية بالغة لجزيرة واقعة بالقرب من الـبر الرئيسي ، أعطيت خرج ، الجزيرة الكبيرة نسبياً ، الواقعة على بعد ١٧ ميلاً بحرياً عن الساحل أثـراً نصفياً في تحديد أقسام الحدود للجرف القاري ، يتفاوت مبدأ الأثر النصفي بين اعتبار الجزيرة جزءاً مـن البر الرئيسي (أثر كامل) أو إهمال تام للجزيرة (بلا أثر) .

ويلاحظ أنه : (لن يكون بالإمكان تحديد الحدود على الجرف القاري في الإتجاهات الجنوبيـة لحدود الجرف القاري الإيرانية - السعودية تحديداً تاماً ما لم تتحقق الاتفاقيات بين البحريـن وقطـر ، والبحرين وإيران وما لم يصاحب ذلك تعديلات في الاتفاقيات بين إيران وقطر ، والبحريـن والعربيـة السعودية) .

---

(١) العقدة تساوي (٦) أقدام .

(٢) U.S. Department of State office the Geographer , Continual Boundary , International Boundary Study , Series A.,Limits in The Seas, No 9, February 20 , 1970 .

الحدود البحرية بين إيران وقطر .

كان الهدف من المفاوضات المستمرة بين إيران وبريطانيا في الستينات من هـذا القـرن هـو الوصول إلى تسوية لحدود الجرف القاري بين إيران وبين مختلف دول الخليج الواقعـة تحـت الحمايـة البريطانية فيما عدا البحرين ، وعقدت إجتماعات عديدة بين وزارة الخارجية البريطانية (نيابة عـن دول الخليج) وبين وزارة الخارجية الإيرانية وأسفرت عن الوصول إلى تفاهم واتفاق لقبـول مبـدأ خـط المنتصف كطريقة لتعيين حدود الجرف القاري ، وكما ذكرنا من قبل كانت المشكلة الرئيسية تـتركز حول النقاط القاعدية التي سيبنى عليها خط المنتصف ، وكان الجدل يدور حول إمكانية اعتبار الجـزر لأغراض تحديد الخط القاعدي لتعيين وترسيم حدود الجرف القاري ، ولكن فيمـا يختـص بـالحدود الإيرانية القطرية تم الاتفاق على تجاهل وجود كل الجزر ، وبناءً على ذلك أمكن التوصل إلى إتفاقيـة لتقسيم الجرف القاري بين البلدين ووقعت عليها إيران وقطر في ٢٠ سبتمبر ١٩٦٩م ، ولا توضـح هذه الإتفاقية الأسس والقواعد التي اعتمدت في تعيين الحدود ، ولكن الأطراف المشاركة في ذلك العمل عبرت عن رغبتها في إقامة الحدود " بطريقة عادلة ومنصفة ودقيقة " ، وقد أظهرت تحليل للإتفاقية قـام به المكتب الجغرافي في وزارة الخارجية الأمريكية بأن كل نقاط التحول في الحدود الإيرانية القطرية تقـع في منتصف المسافة من شواطئ البلدين ، وتصف المادة الأولى من الإتفاقية خطوط التحول الستة بأنهـا تقع ضمن خطوط جيوديسية أي أنها خطوط تقسم الجـرف القاري وذلك دون الإشارة إلى مبـدأ تساوي المسافات ، وترود المادة الثانية شروطاً مفصلة عن أي امتداد لمورد بترولي أو معدني عبر خـط الحدود والذي يمكن للطرف الآخر استغلاله كلياً أو جزئياً ، وتنص الفقرة (أ) بأنه في تلك الحالات لا يسمح لأي طرف بحفر بئر في مسافة أقل من ١٢٥متر من الحدود إلا باتفاق الطرفين .وتنـص (ب) بأن الحكومتين ستعملان للوصول إلى اتفاق لتنسيق أو تـوحيد عمليات التنقيب والاسـتغلال علـى جانبي خط الحدود [١] ، وقد ظهرت الإتفاقية بعد التنقيح وبعد أن أصبحت نافذة المفعول في العاشر من مايو عام ١٩٧٠م على النحو التالي :

على الرغم أن أي من القطرين ليس طرفاً في معاهدة جنيف لعام ١٩٥٨م حول الجرف القاري ومع ذلك فقد تبنى كلاً البلدين مبدأ السيادة الوطنية المحددة على المنطقة الساحلية من البحر المغمـور والوارد ذكره في البيانات العامة التي لا تنص على تعريف دقيق للجرف ، وهذه البيانات هي :

إيران بمقتضى قانون ١٩ يونيو لعام ١٩٥٥م ، قطر بموجب بيان ٨ يونيو لعام ١٩٤٩ م فقـد أرست إتفاقية تحديد الجرف القاري بين القطرين المبادئ التالية :

رغبة من حكومة إيران وحكومة قطر لتحديد خط الحدود بين منطقتي الجرف القاري بموجب القانون الدولي وقانون السيادة بطريقة عادلة ومنصفة ودقيقة فقد تم الاتفاق بينهما على البنود التالية :

---

(١) United Nations : 20 September 1969 . Iran - Qatar , U . S . Department of State . International Boundary Study . Series A-Limits in The Seas , No 25 , " Continental Shelf Boundary : Iran - Qatar 9 July 1970 .

المادة الأولى : إن خط تحديد الحدود الفاصل بين إقليم إيران من جانب وإقليم قطر من الجانب الآخر يندمج مع أقصر خط يربط النقاط التالية :-

المادة الثانية : إذا أمتد أي تركيب جيولوجي بترولي ، أو أي حقل بترولي ، أو أي تركيب جيولوجي أو أي حقل لمعادن أخرى إلى الجانب الأخر من خط تحديد الحدود المذكور في المادة الأولى من هذه الإتفاقية ، وإذا وقع جزء من التركيب أو الحقل على جانب من خط تحديد الحدود بحيث يمكن استغلاله عن طريق انحراف الحفر من الجانب الأخر ففي هذه الحالة :

أ – لا يمكن حفر أي بئر تقع منطقة استغلاله على جانبي خط تحديد الحدود الوارد ذكره في المادة الأولى إذا كانت هذه المنطقة تقع على مسافة ١٢٥متراً في الأقل من خط التحديد المذكور إلا بعد حصول موافقة الفريقين المعنيين .

ب – يبذل الفريقان الجهود للتوصل إلى اتفاق حول معايرة العمليات أو لتوحيدها على جانبي خط تحديد الحدود .

المادة الثالثة : لن يكون لبنود الإتفاقية الحالية أي تأثير على المياه السطحية أو المجال الجوي للجرف القاري لأي من الفريقين .

المادة الرابعة : تتم المصادقة على الإتفاقية الحالية ويتم تبادل وثائق التصديق عليها في الدوحة (قطر) بأسرع ما يمكن ، وتصبح الإتفاقية الحالية نافذة المفعول ابتداءً من تاريخ وثائق التصديق ، من أجل توثيق البنود أعلاه قام الموقعان أدناه المخولان الصلاحية التامة من قبل حكومة الإمبراطورية الإيرانية وحكومة قطر بالتوقيع على الإتفاقية الحالية .

تم عقد الإتفاقية الحالية في الدوحة (قطر) في التاسع والعشرين من شهر جاهريفار (Chahrivar) عام ١٣٤٨ (٩ رجب ١٣٨٩ – ٢٠ أيلول ١٩٦٩) وكتبت باللغات الفارسية والعربية والإنكليزية ، وتعتبر جميع النصوص موثقة على حد سواء .

تستند حدود الجرف القاري الإيرانية – القطرية على مبدأ البعد المتساويّ باستثناء إهمال وجود الجزر في الخليج العربي . إن جميع نقاط الانعطاف على حدود الجرف القاري هي متساوية البعد عن البر الرئيسي لكلا القطرين . تم استخدام الخارطة البحرية الاوقيانوغرافية (H.O) رقم ٣٦٦٠ (الطبعة الثانية تشرين الثاني عام ١٩٥٨م ، المعدلة في ١٩٦٨/٨/١٩) عند صياغة اتفاقية حدود الجرف القاري هذه .

تم تحديد حدود الجرف القاري باستثناء جزء من نقطة (١) ونقطة (٢) ، تشير الإتفاقية الإيرانية القطرية إلى السمت (Azimuth) الذي يكون احداثياته ١٤ ٢٧ ٢٧ من النقطة (٢) التي تؤشر عليها النقطة (١) نهاية حدود الجرف القاري باتجاه غربي – شمالي غربي ، إن موقع النقطة (١) هو غير محدد بسبب عدم التأكيد من النقطة التي ستقاطع لدها حدود الجرف القاري البحرينية –القطرية

المحتملة مع حدود الجرف القاري الإيرانية – القطرية الحالية ، وفي هذا الوقت أدى الخلاف الإقليمي البحرين وقطر حول بعض الجزر الواقعة بين القطرين إلى تأخير المفاوضات حول اتفاقية الجرف القاري بين البلدين ، يضاف إلى ذلك وجود الحاجة إلى إقامة حدود الجرف القاري البحرينية – الإيرانية من أجل إكمال تحديد حدود الجرف القاري في المنطقة .

يبلغ طول الجزء المحدد من حدود الجرف القاري الإيرانية القطرية (١٣١) ميلاً بحرياً ، ويبلغ معدل المسافة بين الخمس نقاط التي تحدد ذلك (٧٥و٣٢) ميلاً بحرياً ، وتبلغ الأعماق عند نقاط انعطاف حدود الجرف القاري من (١٥) إلى (٤١) عقدة بمعدل عمق يبلغ (٨و٣٠) عقدة .

إن النهاية الشمالية للجزء المحدد من حدود الجرف القاري هي النقطة (٢) وهي تبعد بمسافة (٥و٣٠) ميلاً بحرياً من حدود الجرف القاري البحرينية – العربية السعودية وترتبط النقاط من (٢) إلى (٦) بأجزاء خط مستقيم .

وتعين النقطة (٦) النهاية الجنوبية لحدود الجرف القاري وتتطابق هذه النقطة مع النقطة (أ) التي تعين امتداد حدود الجرف القاري الأبوظبيانية – القطرية باتجاه البحر .

مضيق هرمز والحدود البحرية الإيرانية - العمانية :

ترتبط مشكلة الحدود البحرية بين إيران وسلطنة عمان بمشكلات إقليمية وسياسات معقدة في جنوب الخليج العربي ، تتعلق بحق التنقل المروري البحري عبر مضيق هرمز ، وربط إيران بين ذلك واحتلالها الجزر العربية طنب الكبرى والصغرى وأبو موسى ، في محاولة من إيران للتحكم في أمن المنافذ المؤدية إلى ذلك المضيق ، الذي يعد المدخل الحقيقي للخليج العربي ، وقد كانت السياسات الإيرانية هذه سبباً مباشراً في تصعيد خلافاتها مع العالمين العربي والغربي ، وعلى عكس المتوقع فقد أبدت سلطنة عمان منذ مطلع السبعينات مرونة إزاء الإجراءات والسياسات الإيرانية بشأن مضيق هرمز ، بل وقطعتا شوطاً بعيداً في مجال التنسيق بينهما في هذا الصدد ، يبلغ طول مضيق هرمز عند خطه الوسطي حوالي (١٠٤) ميلاً بحرياً (*) ، ويتراوح عرضه بين (٥٢,٥) ميلاً بحرياً عند مدخله الجنوبي و (٢٠,٧٥) ميلاً عند نهايته الشمالية الشرقية بين جزيرة لارك على الجانب الإيراني وقوين على الجانب العماني فمن الناحية الجغرافية يحد المضيق في الخليج العربي خط يتجه شمالاً من رأس شيخ مسعود (Ras Shaykh Masaud) الجانب الغربي من شبه جزيرة مسندم إلى جزيرة هنكام جنوبي الساحل الإيراني ، ويحده في خليج عمان خط يسير من رأس دبة على الجانب الشرقي من شبه جزيرة مسندم إلى دماغه كو على الساحل الإيراني الذي يبلغ طوله ٥٢.٥ ميلاً بحرياً وهذا يشكل الحدود الشمالية لخليج عمان أو المدخل الجنوبي للمضيق من المياه الدولية (Open Sea) ويضيق المضيق بعض الشيء إلى أن يصبح عرضه ٢٠,٧٥ ميلاً بحرياً

(*) الميل البحري = ١٨٥٣,٢ متراً في إنكلترة و ١٨٥٢ متراً في أمريكا

عند النهاية الشمالية الشرقية بين جزيرة لارك على الجانب الإيراني وقوين (**) على الجانب العماني ويبلغ طول المضيق بمحاذاة خط الوسط ، لذا فإن زيـادة مدى ميـاه الإقليمية من ثلاثة أميـال إلى أثـني عشر ميلاً التي طالبت بها معظم دول العالم عام ١٩٧٨م ومن ضمنها إيران وعمان ، تجعل الجزء الضيق من مضيق هرمز ضمن المياه الإقليمية المتداخلة لإيران وعمان ، وهذا الجزء يقع تقريبـاً بـين ٥٠,٣٠ درجة من خطوط العرض الشمالية وبين ٢٠,٣٠ درجة من خطوط الطول الشرقية ، وهذا الإمتـداد للمياه الإقليمية في مضيق هرمز يعني بأن الحق المتعارف عليه للطيران فوق مناطق المياه العامة في هـذا الجزء الضيق من المضيق قد تأثر ، حيث أن التحليق فوق مياه الإقليمية لأية دولة يكون خاضعاً لموافقـة تلك الدولة .

وفيما يتعلق بمرور السفن في مضيق هرمز ، فإن السفن الداخلة إلى المضيق تسير كما جـرت عليه العادة بين قوين الصغيرة وجزيرة توكل (Tawakkal) بمعنى أن ذلك يكون ضمن المياه العمانيـة إذا ما قيست بخط القاعدة المستقيم الممتد على طول هذه الجزر .

كيف يمكن تطبيق (حق التنقل المروري) للسفر في مضيق هرمز ؟ بموجب المـادة السـابعة والثلاثين من الصياغة غير الرسمية لنص المفاوضات لعام ١٩٧٧م ينطبق هذا الحق على (المضايق الـتي تستخدم للملاحة الدولية أو منطقة اقتصادية خاصة ومنطقة أخرى في المياه الدولية أو منطقـة خاصـة وبموجب المادة الثامنة والثلاثين من النص نفسه فإن هذا الحق لا يمكن ممارسته إذا كان المضيق قد كونتـه جزيرة تعود لدولة متاخمة للمضيق أو البر الرئيسي ، ولما كانت إيران وعمان تتاخمان مضيق هرمز فـإن المواقف المتخذة من قبل ممثليها قد ألقت بعض الضوء على الموضوع .

إن مضيق هرمز لا تكونه جزيرة وبر رئيسي لإحدى الدول ، وعلى هذا فإن الاسـتثناء مـن المبدأ العام للتنقل المروري لا يمكن تطبيقه ، ولم تنكر إيران أو عمان بأن مضيق هرمـز قـد اسـتخدم (للملاحة الدولية) ، ولكن هل تعتبر هاتان الدولتان بأن المضيق يربط بين (أ) منطقة في المياه الدوليـة ومنطقة أخرى فيها ؟ أو (ب) بين منطقة اقتصادية خاصة ومنطقة اقتصادية أخرى ؟ إن كلاً من إيران

(**) The three islets of Quoins are Known as Salamah wa Bintahan They lien The Strait Within nine miles of the Musandam peninsula . The 20 miles width is the constricted part of the Start between these is island anal Larak to the north . In This area about 16½ mils of the Strit's length is 26 miles or less in width . See Conference on the Law of The see , Official Records, Vol. 1 : Preparatory Documents , United Nations , Geneua , 24 February - 27 April 1958 , PP 29 - 130 ; Limits of The seas : National Claims to Maritime Jurisdiction U . S . Department of State March 1973 , P 86 ; and Richard Young " The Law of the Sea in Persian Gulf : Prablems and Progress " bin Robin - Churchill , K . R . Simmonds , and Jane Welch , Eds . , New Directions in the Law of the Sea , Vol. III collected papers ; oceana , Dobbs Ferry , New York , 1973 .
see Sailing Directions for The persian Gulf , U . S . Definer and Mapping Agency : Hiydrogaphic Centre , pub . 62.5th ed , rw 1975 , P . 123 .
See T.B . Millar , The Indian and Pacific oceans Some Strategic Considerations , Adelphi Papers no . 57 , the Institute for Strategic Studies London , May 1969 , P . 16 .
Robert E . O S good , U . S . Security Interests and The Law of the Sea , In Ryan C . Amacher and Richard James Sweeny , eals ., The Law of the Sea : US interests and Alternatiues , American Enterprise I nstitute For Policy Research , Washington , S . C . 1976 , P . 13 .

وعمان تشتركان في إدارك مفهوم المنطقة الإقتصادية الخاصة ، أن حد المائتين ميل يعني بوضوح بأن كلاً كما هي مستعملة في الميثاق المقترح (تعني جميع أجزاء البحر غير المشمولة بالمنطقة الإقتصادية الخاصة ، أكانت تلك المنطقة داخل المياه الإقليمية أو المياه الداخلية لدولة ما أو في المياه الأرخبيلية لدولة أرخبيلية وبموجب المادة السابعة والخمسين من النص نفسه ، فإن (المنطقة الإقتصادية الخاصة لا تمتد إلى أبعد من ٢٠٠ميل بحري) وهذا بدوره يعني بأنه يمكن أن تمتد المنطقة إلى مسافة ٢٠٠ميل [١] .

وبأخذ هذه النقاط بنظر الإعتبار يبدو بأن إيران وعمان تريان حق التنقل المروري ينطبق على مضيق هرمز ، إلا أن تفسيراً غير قطعي كهذا قد يبدو خطئاً ، حيث عبرت كل من إيران وعمان عن وجهات نظر معينة مغايرة لذلك ، وكدولة شاركت في مؤتمري جنيف عامي ١٩٥٨م و ١٩٦٠م حول قانون البحار ، فإن موقف إيران متناقض بالنسبة لمسألة حق حرية المرور من المضايق ، فليس هناك ميثاق دولي ، كميثاق مونترو (Montreux Convention) الذي هيمن على مضايق تركيا ، من الممكن تطبيقه على مضيق هرمز ، نصت الفقرة ٤ من المادة ١٦ من ميثاق جنيف حول المياه الإقليمية والمناطق المجاورة على (يجب ألا تكون هناك أية إعاقة للمرور الطبيعي لسفن دولة أجنبية من المضايق التي تستخدم للملاحة الدولية بين جزء في المياه الدولية إلى جزء آخر في المياه الدولية أو المياه الإقليمية لدولة أجنبية) ، وتعد عبارة (عدم الإعاقة للمرور الطبيعي) استثناء من القاعدة العامة بأن الدولة الساحلية (قد توقف ، بدون تمييز بين السفن الأجنبية ، بصورة مؤقتة وفي مناطق محددة من مياهها الإقليمية ، المرور الطبيعي للسفن الأجنبية إذا كان هذا الإجراء ضرورياً لحماية أمنها ...) وقد صوتت إيران ضد الفقرة (٤) من المادة (١٦) والتي كانت أصلاً الفقرة (٤) من المادة (١٧) من مسودة لائحة القانون الدولي ، وبعد ذلك وقعت إيران الميثاق الذي شمل مبدأ عدم الإعاقة ، إلا أنها لم تصادق عليه .

لقد ألقت المناقشات في كراكاس عام ١٩٧٤م أثناء انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث حول قانون البحار ضوءاً جديداً على وجهة النظر الإيرانية فيما يخص التنقل المروري ، حيث رجعت إيران إلى قانونها الخاص في الثاني عشر من نيسان عام ١٩٥٩م الذي حدد المياه الإقليمية باثني عشر ميلاً ، وأعلنت بأنها اعتبرت مثل هذا التحديد ملائماً بصورة عامة ، وذكرت بأن (عدة دول قبلت هذا الحد شريطة الاعتراف بما يسمى بالمنطقة الإقتصادية الخاصة) ، ثم عادت البعثة الإيرانية إلى مسافة المضايق الدولية ، واقترحت أن بين وجهتي النظر اللتين كانتا قد برزتا سابقاً حول (حق المرور الطبيعي) دون إعاقة ، (ومتطلبات حرية المرور) ، من الممكن التوصل إلى حل مرضٍ دون رفض الطبيعة القانونية للمياه الإقليمية ، ومن الممكن كذلك وضع قواعد تضمن حرية مرور السفن الأجنبية مع الاهتمام ، في نفس الوقت بالأمور التي تخص الدول الساحلية وحماية البيئة البحرية وتنظيم مرور السفن عبر الممرات المائية [٢] .

---

(١) - Roberte , Osgood : " U . S . Security Interests and The Law of the Sea " in Ryan C . Amacher and Richard James Sweeney , The Law of The Sea : U . S . interests and Al Ternatives , American Enterprise in statute For Public policy Research , Washing , D . C . , 1976 , PP . 11 - 35

- United Nations , Third Conference the Law of the Sea (WCONF . 62/C . 2/SR . 23 3 July 1974) P . 5 .

وفي مناقشات لاحقة ، أختصر المبعوث الإيراني الفجوة في النظر إلى التناقض بـــين (المبدأيـــن الأساسين) ، وبعبارة أخرى ، مبدأ السيادة الإقليمية على المياه المتاخمة وحرية المياه الدولية ، وقد وجد المبعوث أن من الصعوبة في مثل الظروف الراهنة إدراك معنى (السيادة المطلقة على الميـــاه المتاخمـــة أو الحرية المطلقة في المياه الدولية) واعتقد بأنه (يجب تحديد المبدأين حسب متطلبات التعاون الدولي ومـــا كان يحتاج إليه هو التوازن بين المصالح الشرعية للدول الساحلية ومصالح المجتمع الـــدولي) وأضـــاف المبعوث الإيراني إلى ذلك بقوله (تشكل البحار الضيقة أو شبه المغلقة مشاكل أكثر خطورة لا يمكـــن حلها عن طريق المعايير الدولية التي من الممكن تطبيقها على جميع المحيطات ، إن الاتفاقيات الإقليميـــة أو الثنائية تبدو أكثر ملاءمة في مناطق عديدة ، خاصة في القضايا التي تخص تحديد المناطق بموجب الســـيادة الوطنية [1] .

وفي مشروع معاهدة تقدمت إيران في الواحدة والعشرين من أغسطس ١٩٧٤م حاولت تحديد عبارة (مياه شبه مغلقة) كالأتي : (إن عبارة المياه شبه المغلقة تعني حوض البحر الواقع بمحاذاة أحواض المحيط الرئيسة والتي يحصرها البحر الإقليمي لدولتين أو أكثر) ، وبحوالي أسبوع قبـــل تقـــديم هـــذا المشروع أي في الخامس عشر من آب عام ١٩٧٤م أورد المبعوث الإيراني بوضوح الخليج العربي وبحـــر بلطيق والبحر الأسود كأمثلة على المياه شبه المغلقة) ، والأهم من ذلك حاولت إيران أن تبرهن على أن المياه شبه المغلقة سببت مشاكل لها علاقة بالسيطرة على مصادرها ، " الملاحة الدولية " والحفاظ على البيئة البحرية التي تبرر ((إعطائهم مكانة خاصة تعتبر بحد ذاتها إستثناءً من القاعدة العامة)) .

بقدر ما يتعلق الأمر بـ (الملاحة الدولية) فإن إيران تطالب كما يبدو بمثل هذه المكانة الخاصة ليس للخليج العربي فقط وإنما لمضيق هرمز أيضاً ، وقد صرح المبعوث الإيراني بما يلي :

((فيما يتعلق بالملاحة الدولية في المياه شبه المغلقة ، هناك فرق واضح بين الدول الســـاحلية المطلة على هذه المياه ، والتي تعتبر حرية المرور عبر المضايق التي تربط تلك المياه بالمحيطات حيوية بالنسبة لتجارتها واتصالاتها ، والدول الأخرى ، إن حرية المرور تلك بالنسبة للمجموعة الأولى أمر حيوي لا بد من تأمينه لها ، أما بالنسبة للدول الأخرى ،فيجب تطبيق نظام مختلف على سفنها التي تمر عبر المضـــايق التي تربـــط بين المحيطات والمياه شبه المغلقة لغرض التوقف في أحد الموانئ الـــتي تقـــع علـــى الميـــاه شبه المغلقة)) [2] .

أعلنت إيران بموجب هذا التقرير رغبتها في قبول مفهوم ((حق التنقل المروري)) الوارد ذكره في المادة الثامنة والثلاثين من النص المعدل المنفرد للمفاوضات (Revised Single Negotiating Text) لعـــام ١٩٧٥م في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث حول قانون البحار ، الذي نص على أن مثل هذا الحق ((ينبغـــي ألا يعاق)) بالنسبة للدول الساحلية في الخليج العربي ، وهذا لم يشمل السفن الأجنبية الأخرى.

---

(١) United Nations , Third Conference on the Law of the Sea (WCONF . 62/C . 2/L. 72 , 21 August 1974) .

(٢) United Nations , Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF . 62/C.

وعلى أية حال ، فإن الفقرة المقتبسة أعلاه تثير مسألتين ، الأولى ، ما هو المقصـــود بعبـــارة ((نظام مختلف)) الواجب تطبيقه على الدول غير الساحلية ؟ والثانية لماذا يشمل هذا النظام المختلـــف السفن التي تعود إلى الدول غير الساحلية فقط التي ترسو في أحد موانئ المياه الشبه مغلقة ؟)) ، مـــن المحتمل أن الذي كان في ذهن المبعوث الإيراني هو السفن السوفيتية التي ترسو في ميناء أم قصر العراقي.

ومن تقرير آخر يستنتج المرء بأن إيران قد تؤيد حق ((المرور الطبيعي)) أكـــثر ممـــا تؤيـــد ((التنقل المروري)) الوارد ذكره في المادتين الثامنة والثلاثين والثانية والأربعين من قـــرارات المنظمـــة الدولية للملاحة (INCT) التي تمنع إعاقة الملاحة من قبل دولة ساحلية ، وقد أكـــد الممثـــل الإيـــراني (كاظمي Kazemi) في السادس والعشرين من شهر تموز عام ١٩٧٤م على ما يلي :

" لا تتأثر سياسة الدولة الساحلية في مياهها الإقليمية إلا بممارسة السفن لحق المرور الطبيعـــي فيها ، وثانياً ، أن هذا المرور عبر المضايق المستخدمة للملاحة الدولية يجب ألا يؤثر على الوضع الشرعي للمياه الإقليمية إذا ما وقعت هذه المضايق ضمن المياه الإقليمية لدولة أو أكثر من دولة واحدة ، وثالثاً ، يمكن أن تستنبط القواعد التي تحمي المرور عبر المضايق ، وفي الوقت نفسه أخذة بنظر الإعتبار حماية أمن ومصالح الدولة الساحلية المعنية " .

واستطرد كاظمي قائلاً ((إذا ما كان عرض المياه الإقليمية ثلاثة أو ستة أو أثني عشر ميـــلاً بحرياً فإن ذلك لا يؤثر على المرور الفعلي للسفن عبر الممرات الملاحية لمضايق معينة ، إن نظـــام فصـــل المرور الذي وضعته (IMCO) (*) أظهر أن الممرات الملاحية لعدد معين من المضايق كانت على بعـــد ثلاثة أميال بحرية أو حتى أقل من ذلك عن الساحل)) [١] .

بالرغم من تصريح كاظمي هذا ، قد أبعد إيران عام ١٩٧٨م عن فكرة مجرد السماح لمزاولـــة حق المرور الطبيعي في مضيق هرمز من قبل الدول غير الساحلية ، وحسبما جاء في مقابلات شـــخصية مع دبلوماسيين إيرانيين وشواهد أخرى في متناول اليد ،أبدت طهران رغبتها بعدم الأخذ بمبدأ التمييـــز السابق بين سفن الدول الساحلية وتلك التي تعود إلى دول أخرى على الأقل فيمـــا يتعلـــق بالســـفن التجارية ، والأهم من ذلك كانت إيران راغبة بقبول ((حق التنقل المروري)) إذا ما كان ذلك منظمـــاً بموجب معاهدة دولية للملاحة (INCT) ، وبعبارة أخرى ، ((إن إيران ستقبل بما يشابه ((حق التنقـــل المروري المنظم)) للسفن التجارية ، إلا أنها ستصر في نفس الوقت على تطبيق حق المـــرور الطبيعـــي للسفن الحربية بموجب ((معايير موضوعية)) [٢] .

(*) IMCO (UN agency) = Inter- Governmental Maritime Consultive Organization .
المنظمة الدولية للاستشارات البحرية

(١) United Nations , Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF . 62/C. 2/SR . 11.26 July 1974) , PP . 2- 3 .

(٢) This point is based on a paper given to Ramzani , when he interviewed Dr , Hërmidás Bavand in Tehran on 5 March 1975 . the paper was delivered in Persian to a seminar held by the Iranian Association on the Law of the Sea .

وإذا ما أخذنا موقف إيران السابق الذي اتخذته من مؤتمري جنيف عامي ١٩٥٨م و ١٩٦٠م بنظر الإعتبار ، فإن إيران ستصر على ضرورة الحصول على ترخيص مسبق)) لمرور السفن الحربية عبر مضيق هرمز ، لقد أشارت إيران عام ١٩٥٨م بأنها ستصوت ضد حذف الكلمات ((ترخيص أو)) من المادة الرابعة والعشرين المقترحة ، وكررت قلقها عام ١٩٦٠م حول السفن الحربية على أساس ما تتذكره من مأساة سابقة لظهور السفن الحربية في البحار الساحلية)) (١)

إن موقف عمان وهي الدولة الخليجية الأخرى المتاخمة للمضيق يبدو أكثر وضوحاً من موقف إيران ، إلا أنه قد يكون أقل مطاطية ، لقد حددت حكومة عمان موقفها من مسألة ((المياه الإقليمية)) في مرسوم صدر في السابع عشر من تموز عام ١٩٧٢م (٢) ، امتدت المياه الإقليمية لعمان إلى مسافة اثني عشر ميلاً بحرياً ، عموماً أقرت عمان ((نظام التنقل المروري)) في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث حول قانون البحار في كراكاس عام ١٩٧٤م ، وفيما يخص المسألة المتعلقة باستخدام المضايق للملاحة الدولية ، أشار ممثل عمان ، الجمالي ، إلى أن ((النقطة الرئيسية كانت حماية المصالح الشرعية للدول الساحلية وتوسيع التجارة الدولية ، يجب ألا تخضع المضايق إلى أي نظام خاص حيث أنها كانت جزءاً لا يتجزأ من المياه الإقليمية ، ويجب أن ينظر إليها بهذا المنظار ، ويجب الاهتمام بالتعليمات التي تضعها الدولة الساحلية المعنية والعمل بموجبها)) (٣) .

وفي كراكاس قدمت عمان أيضاً مسودة نقاط حول الملاحة عبر المياه الإقليمية ، من ضمنها المضايق المستخدمة للملاحة الدولية . وقد أظهرت هذه المسودة إصرار عمان على تطبيق حق المرور الطبيعي إلى المياه الإقليمية والمضايق المستخدمة للملاحة الدولية الذي يستند إلى المبدأ الأساسي القائل بأن الملاحة عبر المياه الإقليمية والمضايق المستخدمة للملاحة الدولية يجب أن ينظر إليه كمبدأ قائم بحد ذاته ، ما دامت المضايق موضوعة البحث تكوّن جزءاً من المياه الإقليمية))(٤) ، وأكثر من ذلك يجب أن تعالج التعليمات الجديدة الجوانب التي تعتبر نقصاً في اتفاقية عام ١٩٥٨م ، خاصة تلك الجوانب المتعلقة بمرور السفن الحربية عبر المياه الإقليمية ومن ضمنها المضايق .

---

(١) See Charles Cordon MacDonald , Iran and Saudi Arabia in the Persian Gulf : A Study of the Law of the Sea (ph . D. Dissertation) , University of Virginia , August 1976 , PP . 245 - 46 .

(٢) For the text , See Permanent Mission of Oman to the United Nations . Oman News Bulletin , No . 1 , 23 July 1972 , P . 12 .

(٣) United Nations , Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF 62/ Sr. 36.15 July 1974), PP. 12 - 13 .

— Nations , Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF. 62C. 2/Sr.14.26 August 1974) , P.2

(٤) See statement by John Norton Moore , Committee 11 , in Law of the Sea : Third United Nations Conference , reprinted from U . S. Department of Stre , Bulletin , PP . 21 - 24 . See also U . S . Department of State , Third United Natims Law of the Sea Conference , Caracas , Venezuela , Hune - August 1974 (U . S Documents . n.d.) , Courtesy of Ambassador John N , Moore .

وفي عام ١٩٧٨م ظهر بأن إيران لن تقبل ببساطة بالفقرات الواردة في القسم الثاني من النص المنقح للمفاوضات المنفردة (RSNT) حول التنقل المروري ، ومن أن عمان لن تقرر تطبيق مبدأ حق التنقل المروري إلى مضيق هرمز ، وأكثر من ذلك ، فإن إيران قد تقبل بما يشابه حق ((التنقل المروري المنظم)) للسفن التجارية في المضيق ، إلا أنها في نفس الوقت قد لا تقبل الشيء نفسه بالنسبة للسفن الحربية ، وقد تصر على تطبيق مبدأ حق المرور الطبيعي الذي تنظمه ((معايير موضوعية)) بالنسبة للسفن الحربية المارة عبر المضيق أو المياه الإقليمية .

إن ما يهم إيران وعمان أساساً في مضيق هرمز هو أمن وسلامة الملاحة ومنع التلوث فيه ، وهذا ما يماثل الاهتمامات الأساسية لمعظم الدول المتاخمة للمضايق الدولية ، إلا أن شدة اهتمامات إيران وعمان متأتية من اعتباراتها الجغرافية والبوليتيكو- الإستراتيجية الخاصة ، فخاصية الخليج العربي شبه المغلقة ، ضحالته وضيقه ، وتمركز ممراته الملاحية في الجزء الجنوبي من مضيق هرمز هي سمات جغرافية خاصة ، إن الخليج العربي هو موطن أكبر احتياطي وإنتاج للنفط في العالم ، وأن مضيق هرمز يستوعب مرور أثقل الناقلات مع كل ما يرافق ذلك من مخاطر التلوث ، وتقترن هذه الخصائص الجغرافية والإقتصادية الفريدة للخليج العربي بنزاعات محتملة أو واقعية ذات طبيعة دولية قد تشمل جميع الأراضي والمياه المجاورة في المنطقة ، وببساطة فإن الطبيعة غير المستقرة لقانون البحار زادت من مصادر النزاع المحتمل في المنطقة أو النزاع بين القوتين العظميين في العالم .

إن موقف كل من إيران وعمان بالنسبة لحق التنقل المروري ، اختلف ليس فقط عن مواقف الدول البحرية الرئيسة ، وإنما عن مواقف الدول الخليجية الأخرى أيضاً ، فموقف الولايات المتحدة المؤيدة لحق التنقل المروري عبر المضايق المستخدمة للملاحة الدولية جاء معاكساً لموقف عمان المؤيد لتطبيق المفهوم التقليدي للمرور الطبيعي عبر المضايق ، وقد عبرت الولايات المتحدة في عدة مناسبات عن الأهمية المركزية لوضع معاهدة مرضية تضمن حرية المرور عبر وفي المضايق المستخدمة للملاحة الدولية ، أما بالنسبة للدول المتاخمة لمضايق كهذه ، أو بالنسبة للدول التي تمر سفنها وطائراتها من مضايق كهذه ، فلن يطبق قانون مؤتمر البحار فيها بنجاح ما لم يتم التوصل إلى حل هذه المسألة بشكل مرضٍ)) [1] ، إن موقف إيران أقرب إلى موقف الولايات المتحدة من موقف عمان ، إلا أنه لم يكن متفقاً مع الموقف الأمريكي فيما يتعلق بعدم رغبة إيران بإقرار مبدأ التنقل المروري للسفن التجارية ما لم يكن خاضعاً لنظام معين .

---

(١) United Nations, Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF.62/ SR. 37.15 July 1974), P. 11.

United Nations, Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF.62/ C . 2/SR. 38.15 July 1974), P.10 .

بقي أن نشير إلى أن الانسجام في السياسات الإيرانية العمانية تجاه العديد من القضايا الإقليمية إنما يرجع إلى الدور الكبير الذي لعبته إيران في قمع الثورة والتمرد ضد سلطان عمان في ظفار على يد الجبهة الشعبية لتحرير عمان والخليج العربي (PELOAG) بعد أن فقد السلطان قابوس الدعم العربي المطلوب ، وقد أعترف رئيس وزراء إيران عباس هويدا في عام ١٩٧٣م بذلك الدعم الإيراني ، كما أعلن سلطان عمان في ١٩٧٥م في تصريح رسمي ، أن القوات الإيرانية قد قامت بدور فعال إلى جانب القوات العمانية من أجل سحق العصيان المسلح ، والواقع أن التدخل الإيراني كان مبعثه ، ورود أنباء عن أن جبهة تحرير عمان والخليج في ١٩٧١م كانت تعتزم احتلال المنطقة العمانية في رأس شبه جزيرة مسندم التي تطل على مضيق هرمز [١] .

وهكذا ظلت التصريحات الصادرة عن البلدين تعبر عن رغبتهما في الحفاظ على أمن وسلامة المنطقة وأنهما يعارضان أية محاولات غربية لتعريض ذلك الأمن للخطر ، وقد تم ترتيب دورية عمانية – إيرانية مشتركة لمراقبة المرور في مضيق هرمز .

ويعتبر تعيين حدود الجرف القاري بين الدول المتقابلة على أجناب المضايق أمراً غير معقداً نسبياً ، ففي حالات المضايق يمكن اللجوء إلى قاعدتي من قواعد القانون الدولي هما ((تالوق)) أو خط المنتصف ، وقاعدة ((تالوق)) هي أكثر وأفضل قاعدة متبعة في حالة المياه الصالحة للملاحة خاصة الأنهار والقنوات بينما تعتبر قاعدة خط المنتصف هي القاعدة المفضلة في حالة رسم حدود الجرف القاري . وقد اختارت عمان وإيران استعمال قاعدة خط المنتصف لتعيين حدود الجرف القاري الواقع بينهما على مضيق هرمز .

ففي ٢ مارس ١٩٧٤م قام السلطان قابوس بن سعيد بزيارة رسمية إلى إيران وصدر بيان مشترك في ٧ مارس ١٩٧٤م يشير إلى اتفاق سلطان عمان وشاه إيران قد عبرا عن رغبتهما في تعاون كامل بين إيران وعمان في كل المجالات بهدف صيانة الأمن والإستقرار في المنطقة وللحفاظ على أمن وحرية الحركة والملاحة في مضيق هرمز والبحار المجاورة ، كما عبر البيان عن توصل البلدين لتفاهم حول تعيين حدود الجرف القاري بينهما وعن الاتفاق على قيام الخبراء من الجانبين لدراسة النقاط الفنية وتجهيز اتفاقية ليوقع عليها ممثلو الحكومتين .

---

(١) See John Duke Anthony , "Insurrection and Intervention : The War in Dhofar ," in Abbas Amirie , ed ., The Persian Gulf and Indian Ocean in International Politics , Institute for International Political and Economic Studies , Tehran , 1975 ,

– Department of State , Bureau of Intelligence and research limits in the Seas , No . 67 , Continental Shelf Boundary : Iran - Oman , 1 January 1976 .

For details See Rouhollah K . Ramazani , The Persian Gulf Iran's Role University Press of Virginia, Charlottesville , 1972 reprinted in 1973 , PP . 56 - 68 .

وقد كان للتعاون الوثيق بين إيران وعمان في المسائل الخاصة بأمن مضيق هرمز أثر كبـــير في المجالات الثنائية الأخرى التي تشمل الحدود البحرية بينهما ، ونتيجة لذلك أمكن توقيع اتفاقية لتعيـــين حدود الجرف القاري بين البلدين في ٢٥ يوليو ١٩٧٤م ، اعتمد الترسيم على قاعدة خط المنتصــف كما ذكرنا من قبل ، وقد شكل وجود الكثير من الجزر الصغيرة على جانبي المضيق صعوبات كثـيرة في تعيين الخط القاعدي المستعمل لوضع خط المنتصف .

حدود الجرف القاري بين أبو ظبي وقطر

وقعت حكومتا أبو ظبي وقطر في العشرين من شهر آذار / مارس عام ١٩٦٩م اتفاقية تنـــص على تقسيم الجرفين القارين الخاصين بهما في الخليج العربي ، وقد أصبحت الإتفاقية نافذة المفعول ابتداء من تاريخ التوقيع عليها .

لم يكن أي من الفريقين طرفاً في معاهدة جنيف حول الجرف القاري ، وعلى أية حال ، تبـــنى القطران مبدأ السيادة الوطنية المحدودة على المناطق البعيدة عن الساحل والتي تغمرها الميـــاه والـــوارد ذكرها في البيانات العامة التي لا تعطي تعريفاً محدداً للجرف ، وهذه البيانات هي : أبو ظبي : بيـــان ١٠ يونيو عام ١٩٤٩م ، قطر : ٨ يونيو عام ١٩٤٩م .

لقد أرست إتفاقية تسوية الحدود الساحلية وملكية الجزر المبادئ التالية : انطلاقاً مـــن رغبـــة الفريقين في التوصل إلى تسوية بشأن الحدود التي تفصل بين مناطقهما الساحلية وملكية الجزر العـــائدة إليهما ، ومن إهتماميهما بمصالحهما المشتركة وروابط التفاهم والصداقة بينهما ، اتفقا على ما يلي :

١ – تعتبر جزيرة دنية (دنيا) ((Daiyina (Dayyinah)) جزءاً من إقليم أبو ظبي .

٢ – تعتبر جزيرتا لاسحاط Lasahat (الاســحاط) AL - Lasahal وشـــراعوه Shara' Iwaho (Shara ,awa) جزءاً من إقليم قطر .

٣ – ليس لأي من الفريقين الآن أي مطلب إقليمي من كل منهما الأخر فيما يخص الجـــزر أو المناطق الساحلية الواقعة خارج الحدود الساحلية المتفق غليها .

٤ – يتم رسم النقاط المحددة أعلاه والخطوط الواصلة بينهما في أقرب فرصة ممكنة على خارطة دقيقة بنسختين توقع من قبل الفريقين تظهر الحدود الساحلية النهائية كما هي متفق عليها بين الفريقـــين بموجب هذه الإتفاقية .

٥ – يقسم حقل البندق (AL - Bunduq) بين الفريقين بالتساوي ، ويقبل الطرفان بقدر مـــا يتعلق الأمر باستغلال الحقل بمبدأ التشاور مع بعضهما البعض الأخر ومن وقت لأخر حول جميع القضايا المتعلقة بهذا الحقل من أجل ممارسة جميع الحقوق على أساس المساواة .

٦ - يتم تطوير حقل البندق من قبل دوائر البحرية الأبو ظبيانيه (ADMA) ، طبقاً لشـروط امتيازها مع حاكم أبو ظبي . ويتم تقسيم جميع العوائد والأرباح والرسوم الحكومية الأخرى المستحقة المتعلقة بالحقل السابق ذكره وبموجب الإمتياز المذكور بالتساوي بين حكومتي قطر وأبو ظبي .

تم التوقيع على هذه الإتفاقية والخارطة المؤقتة المرفقة معها التي توضح نقاط الحـدود المحـددة أعلاه في اليوم الأول من شهر محرم عام ١٣٨٩هـ المصادف لليوم العشرين مـن شـهر آذار عـام ١٩٦٠م.

وبذلك تمتد حدود الجرف القاري (CSB) إلى مسافة (١١٥) ميلاً بحرياً ، وهناك أربع نهايـات أو نقاط تحوّل عليه ومعدل المسافة بين النقاط هو ٣٨,٣ ميلاً بحرياً . تتكون حدود الجرف القاري مـن أجزاء خط مستقيم باستثناء قوس طوله ١٥ ميلاً بحرياً حول جزيرة دينة ، ويبلغ معدل عمق المياه عنـد نقاط الحدود ١١,٨ عقدة بعمقين أدنى وأقصى يتراوحان بين ٥ و ٢٠ عقدة على التوالي .

إن دراسة خارطة دائرة البحرية الأوقيانوغرافية الأمريكية (H.O) رقم ٣٦٦١ (المعدلـة في ١٦ تشرين الأول عام ١٩٦٧) تكشف لنا إمكانية أخذ افتراضات معينة في تحديد حـدود الجـرف القاري بنظر الإعتبار .

إن امتداد حدود الجرف القاري نحو البحر هو نقطة (أ) ، وهذه ، على ما يظهر ، نقطة تقـاطع ثلاثية للبعد المتساوي عن البر الرئيسي لأبو ظبي وإيران وقطر ، وبإقامة نقطة (أ) كنقطة تقاطع ثلاثيـة متساوية البعد ، من الضروري أن تعد المياه الضحلة القريبة من البر الرئيسي لأبو ظبي جزء منه ، ويمثـل أبو المشوط (Ra 's Abu AL - Mushut) في قطر (١٦َ ٢٥ْ شمالاً و٣٧َ ٥١ْ شرقاً) النقطة الوحيـدة من النقاط الثلاثة المؤشرة على الخارطة المرفقة ، والتي هي متساوية البعد عن نقطة (أ) ، وتبلغ المسـافة ٧٩ ميلاً بحرياً .

نقطة (ب) من حدود الجرف القاري تبعد بمسافة ٣٥ميلاً بحرياً عن نقطة (أ) باتجاه البر . وتنص الإتفاقية على تطابق نقطة (ب) مع موقع بئر البندق النفطي (نقطة ب) ، ومع هذا فإن الإحداثيـات الجغرافية في الإتفاقية لا تضع نقطة (ب) على بئر البندق النفطي بالضبط ، بل على موقـع ٠,٥ ميـل بحري جنوبي (أنظر الخارطة) ويمكن أن يكون هذا الاختلاف نتيجة لتحريف الخارطة .

إن موقع الخط الواصل بين نقطة (ب) ونقطة (جـ) على حدود الجرف القاري يهمل وجـود جزيرة (دينة) العائدة لأبو ظبي . ومع ذلك فإن الخط هو متساوي البعد في نقاط تقاطعه بـين جزيـرة ارزنة (Arzanah) في قطر (٤٧َ ٢٤ْ شمالاً ، ٣٤َ ٥٢ْ شرقاً) وجزيرة شـراعيوة (Shara'iwah) في قطر (٤٢َ ٢٥ْ شمالاً ، ١٤َ ٥٢ْ شرقاً) ، هناك نقطتان على خط (ب جـ) حيث تبعد كـل مـن الجزيرتين بمسافة ١٠,٥ ميلاً بحرياً عن الخط ، ومع ذلك تم إجراء انحراف في حدود الجرف القاري مـن أجل جعل جزيرة دينة (Dayyinah) ضمن إقليم أبو ظبي ، إن الانحراف في حدود الجرف القاري عبـارة

عن قوس حول جزيرة دينة يمثل الثلاثة أميال مياه إقليمية للجزيرة ، إن المسافة بين نقطة (ب) ونقطة (جـ) هي ٣٥ميلاً بحرياً بضمنها القوس البالغ طوله ١٥ ميلاً بحرياً حول جزيرة دينة .

وتؤثر نقطة (ج) من حدود الجرف القاري تقاطع الخطوط الممتدة من نقطة (ب) ونقطة (د) وقد أقيم الخط (ج د) على ما يظهر ليكون متساوياً البعد عند نقطة معينة ، بين المناطق الضحلة المياه التي هي جزء من سيادة كل من أبو ظبي وقطر ، وفي نقطة على الخط (ج د) ، تكون المنطقة الضحلة (٤٥ ً ٤٠ َ ٢٤ ْ شمالاً ، ٤٥ ً ٤٨ َ ٥١ ْ شرقاً) شمالي جزيرة مكاسب (Makhasib) على بعد ميلين بحريين من حدود الجرف القاري ، وفي نقطة أخرى من الخط (ج د) يبلغ بعد المنطقة الجنوبية الضحلة (٢٤ ً ٤٠ َ ٤٤ ْ شمالاً ، ٣٠ ً ٤٩ َ ٥١ ْ شرقاً) عن حدود الجرف القاري ميلين بحريين أيضاً ، وتبلغ المسافة بين نقطة (جـ) ونقطة (د) ٤٥ميلاً بحرياً .

وبموجب الإتفاقية ، تكون نهاية حدود الجرف القاري باتجاه البحر في المنطقة التي يتقاطع عندها الثلاثة أميال للمياه الإقليمية التي تطالب بها قطر وأبو ظبي .

تضع الاحداثيات التي تنص عليها الإتفاقية (فقرة د) التقاطع على مسافة ١,٢٥ميلاً بحرياً داخل الثلاثة أميال الحقيقية ، وعلى هذا فإن الموقع الصحيح لنهاية حدود الجرف القاري باتجاه البر يجب أن تكون عند نقطة (د) كما هو موضح على الخارطة .

لم تحدد حدود الجرف القاري لأبو ظبي بموجب التطبيق الدقيق لمبدأ البعد المتساوي . فالنقطتان (أ) و (د) هما على بعد متساو من سواحل كلا البلدين ، ونقطة (جـ) هي مجرد نقطة تقاطع الخطين (ب) و (د) وهي ليست نقطة متساوية البعد بين البلدين المذكورين ، وقد حدد موقع النقطة الأخرى لحدود الجرف القاري نقطة (ب) بحيث تتطابق مع موقع بئر نفط ، وتم اختيارها بغض النظر عن أي اعتبار لمبدأ البعد المتساوي [١] .

وهكذا فإنه من الملاحظ أن كل مراحل ترسيم الحدود البحرية بين بعض دول الخليج قد اعتمدت على الاتفاقيات الثنائية ولم يحدث اللجوء إلى إجراءات قضائية أو تحكيم دولي ، وقد كانت القاعدة المتبعة في الترسيم هي قاعدة خط المنتصف ، ولكن هذه القاعدة كانت تعدل في كثير من الأحيان للوصول إلى اتفاقيات ترضي الطرفين ، وهذا ما يؤكد إمكانية تطبيق طرق أخرى عندما لا تتحقق قاعدة خط المنتصف النتائج العادلة المرجوة ، والظروف الخاصة الرئيسية في منطقة الخليج تتمثل في وجود الجزر والنفط أو الغاز ، ويمكن للطريقة التي أتبعت في ترسيم حدود الجرف القاري في الخليج أن تكون بمثابة سوابق يمكن أن تساعد في رسم الحدود ليس في منطقة الخليج فحسب بل في مناطق أخرى من العالم.

(١) - A.L.P. Burdeut : RECORDS of QATAr, Primary Documents 1820-1973 , 13 Volumes , 86 00 Pages , Archive Gditions London 1993 , see : Volume 13 , P. 47 .

هناك مشكلات الحدود البحرية التي لم يتم تسويتها في الخليج العربي ، وبعض هذه النزاعات مرتبط إلى حد بعيد بمشكلات الحدود البرية التي لم يتم تسويتها أيضاً ، فكان من الصعوبة أن يتوصل طرفي أي مشكلة إلى تفاهم بشأنها ، وبعض هذه المعضلات لا يزال قائماً حتى اليوم بل وشهد تطورات خطيرة إلى حد الحرب ((العراق – الكويت)) أو التهديد بها ((البحرين – قطر)) أو التلويح بها ((إيران – الإمارات العربية المتحدة)) ، ومن ثم كانت المشكلات الثلاث جديرة بأن نتناولها في فصول خاصة من هذه الدراسة .

الحدود البحرية بين إيران والكويت :

ظلت مشكلة الحدود البحرية بين إيران والكويت عالقة . والاختلاف بشأن جزيرة فيلكة لا يزال قائماً بين الجانبين على وجه الخصوص ، وهي جزيرة يبلغ طولها سبعة أميال ، وأقصى عرض لها ثلاثة أميال ، وهي تقع في الجانب الشمالي من مدخل خليج الكويت ، وتبعد حوالي عشرة أميال شرق الشمال الشرقي عن رأس الأرض ، كما يبعد طرفها الشمالي سبعة أميال جنوب شرقي مدخل خور الصبية ، ويتبع فيلكة جزيرتان صغيرتان إحداهما رملية تسمى ((عوهة)) ، والأخرى ((مسكان)) ، وتحكم الجزيرة منذ عام ١٩٠٤م باسم شيخ الكويت ، وتشهد الجزيرة بالأضرحة التي تربو على ٦٠ مقبرة ، بعضها مقدس لدى أهالي اليمن ، والهند ، وأفغانستان، وبلوشستان، وإيران ، ويقال أن مقام (((الخضر عليه السلام)) الذي رافق ((موسى عليه السلام)) في رحلته بالبحر) موجود بهذه الجزيرة ويبجلة البحارة كثيراً ، كما أن له ضريحاً أخر في جزيرة عبدان [(١)] ، ولا يعرف على وجه الدقة أيهما الأصح على أية حال فإن مشكلة جزيرة فيلكة والحدود البحرية الكويتية – الإيرانية لم تثار بشكل رسمي إلا في أعقاب ظهور النفط ففي عام ١٩٧٥م تداخلت مناطق امتيازات التنقيب البحرية التي منحتها إيران والكويت وقامت الحكومة البريطانية نيابة عن الكويت بمحاولة حل المشكلة مع إيران ، وأجريت مباحثات مكثفة بين السلطات الإيرانية والكويتية في لندن تحت رعاية وزارة الخارجية البريطانية ، وتوصل الجانبان إلى حل وسط بقبول طريقة قاعدة خط المنتصف في رسم الحدود ، وتم الاتفاق على ذهاب وفد بريطاني إلى إيران لحل المشاكل الفنية المتعلقة برسم خط المنتصف ولكن كل تلك الجهود لم تسفر عن نتيجة نظراً لعدم تمكن إيران والكويت من تعريف حدودهما البحرية مع العراق .

وفي عام ١٩٦٠م تكررت نفس المشكلة حين تداخلت مناطق امتيازات التنقيب الإيرانية والكويتية وأتهم كل جانب الأخر بالتعدي على حقوقه ، وفي مطلع عام ١٩٦٤م صدر بيان مشترك بين

---

(١) Lieut. Nant J . Felix Jones : Extracts From Areport On The HARBOUR of GRANE (OR Kuwait) , And The Island of Phelecchi , In the Persian Gulf , Indian Nary , Edinburgh 1792 , PP . 52 - 58 .

– Lorimer , J . C . Gazetteer of The Persian Gulf , Vol. II ((geographical 1908)) , PP . 660 - 662 .

وزيري خارجية إيران والكويت معلناً اتفاق الجانبين لتشكيل لجنة من الخبراء لدراسة المشكلة ووضع حلول عادلة لتقسيم الجرف القاري بين البلدين .

وفي عام ١٩٦٦م دارت مناقشات ثلاثية بين ممثلين على إيران والسعودية والكويت بشأن ترسيم حدود الجرف القاري الواقع بين إيران والمنطقة المحايدة بين السعودية والكويت ، وقد رفضت السعودية والكويت مع اقتراح إيران لاعتماد قاعدة خط المنتصف لتقسيم الجرف القاري المذكور ، وقد كان الرفض بسبب تأثير بعض الجزر على جانبي الجرف القاري ، وكان وضع جزيرة خرج أكثر موضوع مثير للجدل حيث اعتبرها إيران النقطة القاعدية لترسيم الجرف القاري ، وطالبت إيران بنفس الوضع لجزيرة فلكية ، ورفضت السعودية طلبي الكويت وإيران ، وبعد فشل هذه الجهود في كوبنهاجن سافر السيد / أحمد زكي يماني وزير النفط السعودي آنذاك والسيد / عبد العزيز عبد الله وزير الأشغال الكويتية إلى طهران في أغسطس ١٩٦٦م لمناقشة موضوع حدود الجرف القاري مع المسئولين الإيرانيين[1] .

وتم الاتفاق على إجراء مزيد من المباحثات قبل الوصول إلى اتفاقيات نهائية وهي الجهود التي أفضت إلى صيغة اتفاق في عام ١٩٦٨م بيد أنها لم تعتمد رسمياً من كلا الجانبين نتيجة لتدهور العلاقات السياسية بين البلدين وظلت المشكلة مجمدة منذ تلك المباحثات .

---

(١) راجع أهم التشريعات المتعلقة بالممارسة الدولية في مجال الحدود البحرية في التقارير الوثائقية التالية :

- S . H . AMIN : International and Legal Problems of The Gulf : Op Cit , PP . 115 - 117 .
- Bahrain - Iran - Iraq - Kuwait - Oman - Qatar - Saudi Arabia - United Arab Amirates : Agreements From The Kuwait Regional Conference on the Protection and Development of the Marine Environment and the Coastal Areas (Held in Kuwait 15 - 23 April 1978) " 17 International Legal Materials 501 (1978) .
- " Convention For the Protection of the Mediterranean Sea Against Pollution "15 International Legal Materials 290 (1976) .
- " Convention on Supervision of International Tarde in Arms and Ammunition and in Implements of War Signed at Geneva on June 17 , 1925 . " In International Legislation . VOL . 3 : 1925 - 27. Ed .Manley O . Hudson . Washington , D . C . : Carnegie Endowment For International Peace , 1931 . PP . 1634 - 38 .
- Yearbook of Fishery Statistics 1973 . 34 (FAOI / F52 / 34) . " France - United Kingdom : Arbitration on the Delimitation of the Continental Shelf ." 18 International Legal Materials 397 (1979) .
- " International Convention for the Prevention of Pollution from Ships , 1973 ."12 / International Legal Materials 1319 (1973) .
- " International Court of Justice Decision in North Sea Continental Shelf Cases . " 8 International Legal Materials 340 (1969) .
- " International Court of Justice : Judgments in the Fisheries Jurisdiction Cases . " 13 International Legal Materials 1049 (1974) .

معايير التسوية القانونية للحدود البحرية في الخليج :

من خلال العرض السابق للمحاولات التي بذلت لتسوية مشكلات الحدود البحرية في الخليج العربي ينبغي التمييز بين مجموعة من المفاوضات القانونية التي تشكل إطار تلك التسويات ، مثل طبيعة السيادة التي تدعيها دولة ما على مواردها البحرية ، والمبادئ التي تعتمد عليها هذه الدعاوى ، والمعاهدات ومدى توافقها مع الإطار القانوني وعلاقتها بمعايير وممارسات المجتمع الدولي [1] .

وفي هذا السياق فإننا نلاحظ أن معظم القضايا المرتبطة بدعاوى السيادة على موارد قاع البحر وما تحت التربة قد دارت حول الأختلاف في تناول مصطلح الجرف القاري ، ويظهر ذلك جلياً في النزاع بين المملكة العربية السعودية وإيران في هذا الشأن .

وكما أوضحنا من قبل فإن المملكة العربية السعودية لم تشر في إعلانها الملكي لعام ١٩٤٩م لمصطلح الجرف القاري ، وأن السعودية قد بنت دعواها على مبدأ التجاور بين الدول ، وبالرغم من عدم دقة هذا المبدأ ، فقد تم استخدامه بوضوح من قبل السعودية وذلك في نص الإعلان المذكور ((إن ممارسة القضاء على الموارد البحرية بواسطة الدول المتجاورة يعتبر أمراً منطقياً وعادلاً)) وقد استفادت السعودية من ذلك المبدأ في حدودها البحرية مع الكويت والبحرين بيد أن دعوى السادة على ((موارد البحر الأحمر)) استخدمت المملكة العربية السعودية مصطلح الجرف القاري لتأكيد سيادتها على الموارد المجاورة لها في البحر الأحمر ، الأمر الذي يعني أن الحكومة السعودية قد حاولت استخدام القانون البحري الفضفاض لإثبات دعواها حتى ولو أوقعها ذلك في تناقضاً دولياً .

وعلى عكس السعودية ، فقد اعتمدت إيران في دعواها بالسيادة مع الموارد المائية في الخليج العربي على مصطلح ((الجرف القاري)) ، وأشارت إلى أنها " قد أعدت دعواها وفقاً للنظم الدولية التي تم اعتمادها مؤخراً حول موضوع الموارد الطبيعية " بيد أنها قد غالت بدورها في توظيف ذلك المصطلح إلى حد تجاهل النسب المطروحة من قبل لتحديد ذلك الجرف القاري تحت ذريعة " مصالح إيرانية عليا " ومن ثم تعرض استخدام إيران لمصطلح " الجرف القاري " على هذا النحو للانتقادات الدولية .

---

(١) League of Nations. " Proceedings of The Conference for the Supervision of international Trade in Arms and Ammunition and in Implements of war . " Geneva (4 May - 17 June 1925) . A . 13 . 1925 . IX .

- " Madison's War Message , June 1 , 1812 . " In Ideas and Diplomacy . Ed . Norman A . Graebner . New York : Oxtord University Press , 1964 .

- " Speech by President Nasser on Closing of the Gulf of Aqaba , 22 May 1967 . In The Arab - Israeli Conflict , Vol. 3 : Documents . Princeton , N . J . : Princeton University Press . 1974 .

وقد احتجت كلاً من السعودية وإيران على الإنتقادات الموجهة لهما على اعتبار أن نظرية القضاء التي اعتمدت عليها كلاً منهما وقد وردت في تفسير لجنة القانون الدولي وتم استخدامها بوضوح في مؤتمر الجرف القاري لعام ١٩٥٨م في المادة الأولى ليشير إلى :

أ – لقاع البحر وتحت التربة المناطق البحرية المجاورة للساحل ولكن خارج المياه الإقليمية ، لعمق ٢٠٠ متر أو أكثر بحيث يسمح العمق باستغلال الموارد الطبيعية للمنطقة المذكورة .

ب – لقاع البحر وما تحت التربة للمناطق البحرية المشابهة المجاورة لسواحل الجزر ، وكان مبعث الاستياء للتناقض السعودي ، الإيراني حول استخدام مصطلح الجرف القاري ، أن ذلك المصطلح لا يحمل فقط معاني قانونية وقضائية بل اقتصادية وسياسية أيضاً ، ولذلك يرى البعض أن هذا المصطلح يتسع ليشمل الخليج العربي .

النقطة الثانية التي تستوقف الباحث في طبيعة الممارسة السعودية – الإيرانية ، والتي ربما تكون أهم ملامح دعاوى السيادة حول الموارد البحرية . هو ذلك الشرط الذي يتعلق بتعيين حدود هذه الموارد . وذلك أن تعيين هذه الحدود وتخصيص الموارد البحرية تمثل نقطة محورية لتعريف الدعاوى البحرية ، ولحل الدعاوى محل النزاع .

ومن الناحية القانونية فإنه من الأهمية بمكان الوصول إلى المبادئ التي اعتمدت عليها هذه الدعاوى والتطبيقات الخاصة لمثل هذه المبادئ المؤدية لترسيم الحدود البحرية وتخصيص الموارد الثابتة . ونسبة لوجود المخزون النفطي في المناطق البحرية في الخليج العربي ، فقد اهتمت السعودية – وإيران على وجه الخصوص ثم العراق وباقي مشيخات الخليج بتعيين حدود الموارد البحرية ، وكانت السعودية قد أقرت مشاركة الحكومات المتجاورة في الموارد التي تقع في مناطق مشتركة ، في حين دعت إيران إلى تسوية أي نزاع قد يحدث حول هذه الموارد المشتركة عبر القنوات الدبلوماسية ، وهو أسلوب كانت ترى فيه إيران فرصة مواتية لتحقيق مكاسب أفضل من تدويل المشكلة سياسياً وقانونياً مثلما فعلت مع العراق في شط العرب .

وتعتبر الدعاوى الإيرانية مشابهة لدعوى السعودية في أن كليهما قد اتخذ طابعاً عاماً في الشروط المتعلقة بالحدود ، والتي يجب أن تتم تسويتها وفقاً لقواعد المساواة ، أو وفقاً لمبادئ العدل ، كما أن كلا الدولتين قد أشارت إلى أن الحدود يمكن أن يتم تعيينها من خلال الاتفاقيات الثنائية ، وكانت السعودية صريحة في اقتراح عقد إتفاقيات مع دول أخرى في هذا الشأن ، أما إيران فقد كان اقتراحها ضمنياً بأن تتم تسوية المنازعات حول هذه الموارد بين الدول عبر المفاوضات . وفي حين كان الاختلاف قائماً بين الدوليتين حول الحدود الثابتة للوضع التفاوضي إلا أن كليهما قد أقر بأهمية السعي نحو اتفاقيات عادلة ، وفي الوقت ذاته لم تعر الدولتان لمصطلح " تساوى البعد " ، أو " خط الوسط "

كبير اهتمام طالما كان بمقدورهما تحقيق اتفاقيات تحقق لهما مكاسب تفوق تلك القاعدة الجامدة أو الحاسمة سواء كان بالتراضي أو بسياسة فرض الأمر الواقع ، وإن كانت السعودية أكثر مرونة في ذلك التطبيق بحيث أنها سمحت باستغلال مبدأ " خط الوسط " في الحدود دون الموارد أو العكس ، وقد كانت السعودية ترتكز في ذلك على وجود ظروف خاصة تحد من التطبيق الكامل لهذا المبدأ مثل شكل الخليج غير المنتظم جغرافياً ، وهو أمر له وجاهته من الناحية القانونية إذ أن محكمة العدل الدولية قد حددت ثلاث عوامل يجب وضعها في الإعتبار عند تطبيق ذلك المبدأ وهي :

١ - الشكل العام للسواحل ٢ - بنية الجرف القاري وموارده الطبيعة .

٣ - درجة معقول من تقسيم الحصص .

ومن ثم نجد أن محكمة العدل الدولية قد خفضت من التأكيد على مبدأ تساوى البعد لتفسح المجال أمام مصطلح " مبادئ العدل " في تأكيدها على ضرورة أخذ كافة الظروف ذات الصلة في الحسبان عند تعين حدود الجرف القاري " الحدود البحرين " ، وهذا الحكم يتفق بصورة عامة على ممارسة كل من إيران والسعودية في الخليج العربي .

وقد وجدت ممارسة السعودية وإيران دعماً أكثر من خلال قرار هيئة التحكيم عام ١٩٧٧م حول تعين حدود الجرف القاري بين بريطانيا وفرنسا ، فقد كان لوجود عدد من الجزر دوراً كبيراً في إعاقة محاولة تعين حدود الجرف القاري بين الدولتين وأوردت المحكمة أن جزءاً كبيراً من مبدأ تساوي البعد قد تم تطبيقه ولكن نسب لوجود ظروف جغرافية خاصة فإن تطبيق هذا المبدأ قد تم تعديله ليوافق هذه الظروف .

من التحليل السابق لدعاوى كل من إيران والمملكة العربية السعودية بالسيادة على موارد المناطق البحرية والاتفاقيات التي تمت بينهما في هذا الصدد ، يمكن الوصول إلى نتائج فيما يتعلق بمداخل كل من السعودية وإيران تجاه القانون الدولي ولدور كل من الدولتين في تطور قانون البحار .

ويمكن إجمال هذه النتائج في مسألتين :

أولاً : فيما يتعلق بمداخل كل من السعودية وإيران تجاه القانون الدولي ، من الواضح أنه وبرغم عدم تطور معايير مجتمعية واضحة حول امتداد سيادة الدول الساحلية على مواردها البحرية ، فإن كل من السعودية وإيران قد تبنتا دعاوى تم تكييفها من دعاوى سابقة لدول أخرى ، أما فيما يتعلق بالدعاوى على موارد قاع البحر وما تحت التربة لهذه المناطق المجاورة للسواحل ، فقد اعتمدت كلا الدولتين على إعلان ترومان حول الجرف القاري ، ومع ذلك فقد تم تكييف هذه الدعاوى لتقابل متطلبات الإطار العام للخليج العربي ، ويتضح ذلك من التأكيد السعودي على مبدأ الجوار ، أما

الدعاوى الإيرانية فقد تم وضعها أيضاً في بيئة شرعية (أو قانونية) ولكن حيث لم تكن المعايير الدولية مؤكدة وثابتة .

على أية حال فإن الإعلان الإيراني لعام ١٩٧٣م كان مشابهاً لدعاوى سابقة لدول أخرى وكان يتفق مع المبادئ المتطورة المعلنة عنها خلال مؤتمر الأمم المتحدة الثالث حول قانون البحار .

وحيث أن دعاوى السعودية وإيران قد قامت على دعاوى كمقبولة على نطاق واسع ، فإنه من الواضح أن كل من الدولتين كانت تعرف المبادئ الموضوعة من قبل بواسطة المجتمع الدولي وإنها قد تمثل قيوداً على ممارساتها ، ومع ذلك ، ومن خلال رفع دعاويها أولاً وعقد اتفاقيات مع دول أخرى تقوم على هذه الدعاوى ، من جهة ثانية ، فإن إيران والسعودية قد استخدمتا القانون الدولي كأداة لتعزيز مصالحها الإقتصادية وأهدافها الحدودية القومية كل من جانبها .

ثانياً : إن دور الدولتين في تطور قانون البحار يمكن أن ينظر إليه من خلال تطور مفهوم الجرف القاري والمبادئ التي تم وضعها لتعيين موارد الحدود البحرية ، إن تأكيد السعودية لمفهوم مبدأ الجوار في وصف إطار الخليج العربي (أي عدم اشتماله على جرف قاري) أدى إلى أن بوسع لجنة القانون الدولي لمصطلح الجرف القاري حتى يكون من الممكن تطبيقه على الخليج العربي .

كما أن تأكيد كل من المملكة العربية السعودية وإيران لمفهوم " مبادئ المساواة " في تعيين حدود الموارد البحرية دفع سابقة دولية هامة في التأكيد على أهمية الإطار الخاص الذي يتمتع به الخليج العربي .

ونجد أن ممارسة كل من السعودية وإيران قد اختلفت بصفة جوهرية من مبادئ لجنة القانون الدولي والتي أكدت على أهمية استخدام مبدأ " تساوى البعد " كقاعدة عامة .

ومع ذلك نجد أن ممارسة كل من السعودية وإيران قد ساهمت بدور كبير في النتائج التي خلصت إليها محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بحالات الجرف القاري في بحر الشمال وما توصلت إليه هيئة التحكيم بشأن تعيين حدود الجرف القاري من الناحية النظرية .

وهكذا نجد أن تطور قانون البحار في الخليج العربي ، كما تم تحليله في ضوء دعاوى السيادة على الموارد البحرية ، لم يكن يتفق فقط مع دعاوى هذه الدول التي استخدمتها لتحقق لها أهداف قومية أو اقتصادية ، بل أنها قد ساهمت أيضاً بشكل أساسي في تطور هذه الدعاوى والأسس القانونية التي قامت عليها .

الفصل الثالث

مشكلات الحدود السياسية بين العراق وإيران

المواقع الجغرافية لمناطق النزاع بين الجانبين

التطورات التاريخية لمشكلات الحدود السياسية بين العراق وإيران

مشكلة شط العرب أمام عصبة الأمم

مفاوضات معاهدة ١٩٣٧م

إتفاقية الجزائر ١٩٧٥م

التحليل السيو- قانوني للحدود العراقية - الإيرانية

مقدمة

تعد مشكلة الحدود العراقية – الإيرانية ، من أعقد المشكلات القائمة في هذا الشأن في منطقة الخليج العربي، والشرق الأوسط ، وقد ساهم في تعقيدها مجموعة من العوامل المتداخلة ، والمتشابكة في آن واحد ، من بينها العمق الزمني الذي ترتكز عليه هذه المشكلات التي تعود في جذورها إلى أغوار سحيقة في التاريخ منذ نشوء الدول والحضارات العريقة في بابل ونينوي ، وفي إمبراطورية فارس ، فالنزاع في جوهره يمثل الصراع بين حضارتين وبين شعبين يختلف أحدهما عن الآخر كل الاختلاف ، رغم وجود بعض الروابط بينهما ، فالفرس من العنصر الآري (الهند أوربي) ، أما العرب فإنهم من العنصر السامي ، وفي ذلك ما فيه من الإختلاف بين عقليتين متصارعتين ؛ حيث سيطر الفرس على أجزاء من الأرض العربية، كما سيطر العرب على بلاد فارس بعد الفتح الإسلامي .

وعندما انتهى عهد الفتوح والتوسع ، وإستعاد كل شعب كيانه على إقليمه في إطار ضعف وتفتت الدولة العربية الإسلامية وانقسامها إلى دويلات صغيرة ، خضعت في مرحلة لاحقه لسيطرة العثمانيين ، بدأ عهد جديد من الصراع بين الإمبراطورية الفارسية ، والدولة العثمانية فوق أرض الرافدين ، كما بدأت تتغير تدريجياً ملامح ذلك الصراع ، من طبيعته الأيديولوجية ، والعرقية البحتة لتضاف إلى ذلك الطبيعة السياسية والإقتصادية مع بداية القرن العشرين ، حيث تبلورت في غضون ذلك التاريخ ، القضايا الأساسية التي أصبحت محلاً لنزاعاً حقيقياً بين العراق وإيران حول الحدود السياسية .

المواقع الجغرافية لمناطق النزاع بين الجانبين .

على الرغم من الصعوبة التي تكتنف تحديد مناطق بعينها بوصفها أساساً للنزاع الحدودي بين العراق وإيران، وذلك من منطلق أن هذه المناطق كثيراً ما تعرضت للتغيير من قبل أحد طرفي النزاع على مدار الحقبة التاريخية مدار البحث ، بالإضافة إلى الاختلاط البيِّن هنا بين المعايير السياسية والأيديولوجية لمشكلة الحدود، إلا أن منهج البحث العلمي يقتضي ضرورة تعيين المساحة الزمانية والمكانية التي ستدور حولها الدراسة ، ومن ثم لا مناص من تعيين المناطق الواضحة التي كانت سبباً مباشراً أو بديلاً للتوتر بين الجانبين .

وكانت من أبرز المشكلات التي برزت بين العراق وإيران ، مشكلة شط العرب، ومشكلة الهر الحدود المشتركة ، ومشكلة الرعي ((العشائر الكردية ، والعربية)) (*) ومشكلة عربستان أو ((خوزستان)) ، ثم مشكلة الحدود البرية بين الجانبين ، والمياه الإقليمية ، والجرف القاري .

يتكون شط العرب من التقاء نهري دجلة والفرات في مجرى واحد عند كرمة علي (**) ، ويصب في الخليج العربي ، ويبلغ طوله بين كرمة علي ومصبه في الخليج العربي حوالي ١٤٧ كيلومتراً، بضمنها امتداده الحديث التكوين البالغ ٥ كم في قعر الخليج العربي ، ويبلغ عرضه عند المصب حوالي

(*) مشكلة العشائر الرعوية ، هي مشكلة مزدوجة تعاني منها السلطات العراقية والإيرانية على حد سواء، فهناك عشائر (البشدريين – ولياس – منتك – الخيلاني – الهركية – السورجية – بني لام) والتي تنتشر في المحافظات العراقية المجاورة للحدود مع إيران ، والتي قد تلجأ للرعي في الأراضي الإيرانية عند عدم كفاية المراعي العراقية ، كما أن هناك من العشائر الإيرانية ، عشيرة السنجابيين التي قد تلجأ هي الأخرى إلى الأراضي العراقية بغرض الرعي ، وقد راعت الاتفاقات المبرمة بشأن الحدود بين الجانبين مثل هذه الازدواجية في العلاقات العشائرية ، بحيث كان يسمح لهذه العشائر بمعاملتهم نفس معاملة رعايا الدولتين ، ويكون هؤلاء الأفراد معفيون من قانون جوازات السفر ، والإقامة ، والرسوم الجمركية، بيد أن تصاعد الخلافات الحدودية بين العراق وإيران كان يؤثر بدوره على مثل هذه الوضعية العشائرية فكانت تتعرض للمضايقات ، وفق مبدأ المقابلة بالمثل فكانت تمنع في كثير من الأحيان من ممارسة أعمالها الأمر الذي أجبر العديد من هذه العشائر على الإستقرار وتحويل حرفتهم من الرعي إلى الزراعة .

- وزارة الدفاع الإيرانية : أركان الجيش ، قضايا الحدود ، قانون الحدود ، قانون رعي المواشي سنة ١٩٤٨م.
- الحكومة العراقية : وزارة الداخلية – شعبة الحدود ، نشرة غير مطبوعة ، ١٩٤٩(من محفوظات مركز دراسات الخليج العربي . جامعة البصرة) .

(**) حتى عام ١٩١٦ كان دجلة والفرات يلتقيان في القرنه ، وفي هذا العام حدث فيضان شديد ، أدى إلى كسر الضفاف العليا لنهر الفرات ، واتصلت أهوار شمال الفرات بهور الحمار ، ومنذ ذلك التاريخ ، والفرات القديم يأخذ مياهه من دجلة عند القرنه ، ولا يلتقي النهران إلا في كرمة على بعد يبلغ حوالي ٥ كيلومترات شمال مدينة البصرة

- راجع:
- عادل عبد الله خطاب : إقليم الأهواز في جنوب العراق ، دراسة جغرافية ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة ١٩٦٧، ص٥٢.

كيلومتر ونصف ، بينما يضيق عند البصرة إلى حـوالي ٤٠٠متر ، ومتوسط عمقه ما بـين
والفاو سبعة أمتار ، ويبلغ معدل تصريفه (٣٥,٣) ألف مليون متر مكعب سنوياً [١] .

وهو صالح للملاحة البحرية في نصفه الجنوبي ، وللملاحة النهرية في نصفه الشمالي، إذ يقـل عمقه، ويضيق مجراه ، والقسم الذي يصلح لدخول البواخر البحرية هـو الجزء المحصور بـين ميناء البصرة (المعقل) والفاو الواقعة على عنق الخليج العربي ، ويتأثر شط العرب بأحوال المـد والجـزر في الخليج العربي اللذين يتكرران مرتين يومياً ، وله تابع واحد هو نهر كارون يصب في ضفته اليسرى عند مدينة المحمرة بواسطة قناة اصطناعية هي قناة الحفار ، وقد قامت السلطات الإيرانية بإنشاء سدود على هذا النهر لخـزن المياه ، وارواء الأراضي التابعة لها ، وتتخلل مجرى شط العرب عـدة جزر واطئـة أهمها، جزيرة "عبادان"، وجزيرة معاوية ، وجزيرة الدواسر ، وجزيرة محيلة ، وهذه الجزر تتبع إيـران ، بينما جـزيرة أم الـرصاص، وأم الخصاصيف ، وجزيرة الصالحية فهي تتبـع العراق ، بالإضافـة إلى عـدد كبير مـن الجـزر الصغيرة التي تسـمى " شلهات " ، وشـط العـرب يجـري في أرض عـراقية في كلتا ضفتيه حتى جنوب شرقي البصرة بمسافة ٣٨كم ، وفي الضفة اليسرى الشرقية منه في أرض إيرانية لمسافة ١٠٩كم ، وتقوم على شاطئيه أربعة موانئ هامة، اثنان منها للعراق يقعـان على الضفة اليمنى هما الفاو ، والمعقل ، والاثنان الآخران يتبعان إيران ، ويقعان على الضفة اليسرى منه وهما المحمرة، وعبادان [٢] .

---

(١) Geoffrey Morse Binnie , Some Notes on The Karun River and the Shatt ,AL Arab . Journal of The Institution of Civil Engineers No . 3 / Paper No . 5690 " London - January 1950 " P. 217.

- Iraq and the Persian Gulf . Geographical Hand book series, published For Official use only. p.559.

(٢) تجد الإشارة إلى أن وجهة النظر الإيرانية لا تعترف بتسمية " شط العرب " وإنما أطلقت عليـه أسـم "Arwand Rud" أي "النهر العظيم" ، بيـد أننا سنضطر لاستعمال تسمية شط العرب حيث أنهـا كانت المعتمدة في كافة التقارير الأجنبية وفي سبيل ذلك راجع الوثائق التالية :

- F.O. 371/9044 (1923) p.p.139 - 142 . Dredging The shatt El Arab bar .
- F.O. 371/9044 p. 96 (1923) J . Douglas Stewart Managing Director To Anglo - Persian oil Company Limited .
- F.O. 371/1789, (1934) E 6068/68/84 (pp. 229 - 232) . See Olso . E6802 , p . 2619 Nov . 1934, Possible danger . to Shatt -El Arab due to erosion of Banks .
- F . o 371/13780, (1929) E 6236 pp. 186-187 From Admiralty survey Of Shatt El Arab estury.
- راجع أيضاً ما كتبه لوريمر Lorimer تحت مادة شط العرب في :
- J . G . Lorimer : the gazetteer of the Persian gulf, Oman and central Arabia, first printed in 1908 and 1915 as a British government secret document : now issued in a new edition reprinted from originals in the India office library & records, London . part II - Shatt - El Arab .
- وكـذلك :
- د . فلاح شاكر أسود : الحدود العراقية – الإيرانية ، دراسة في المشاكل القائمة بين البلدين ، مطبعة العاني، بغداد ١٩٧٠م، ص ٩٤

وترتبط بمسألة شط العرب ، قضية أخرى جغرافية - تاريخية ، وهي مشكلة الأنهر الحدودية المشتركة بين العراق وإيران ، والتي تشكل في مجموعها مسألة محل خلاف بين الجانبين على الرغم من تعددها ، إذ تتوزع هذه الأنهر على ست محافظات عراقية ، هي أربيل ، والسلمانية ، وديالى ، وواسط ، وميسان (العمارة) ، والبصرة والتي تقع في القسم الشرقي للعراق ، وتكون حدودها الشرقية الحدود المشتركة بين العراق وإيران ، بيد أن هذه الأنهر يمكن توزيعها بين أنهر خالية من المشاكل في الوقت الراهن ، وبين أخرى كانت سبباً يضاف إلى مجموعة الأسباب الحدودية الأخرى في إطار النزاع بين الجانبين ، ففي الحالة الأولى نجد ، نهر الزاب الصغير ، الذي ينبع من المرتفعات الواقعة غرب إيران من الجهة الشمالية لسلسلة جبال قنديل التي يبلغ ارتفاعها حوالي ٣٠٦٠م (١٠٠٣٧ قدم) ويجري باتجاه الجنوب الشرقي ، ثم ينعطف نحو الجنوب الغربي حيث يدخل الحدود العراقية بالقرب من درازهور ، ويمر بالحدود العراقية - الإيرانية المشتركة لمسافة ٣٣كيلومتر ، ولهذا النهر عدد كبير من الروافد المشتركة بين العراق وإيران ، التي تخلو في غالبيتها من المشاكل بين الجانبين [١] ، كما أن من الروافد المهمة لنهر دجلة ، نهر ديالى الذي يبلغ طوله حوالي ٣٦٨كيلومتر من منابعه حتى مصبه جنوب بغداد بحوالي ٣١كيلومتر ، وتغذيه منطقة كبيرة تبلغ حوالي ٣٢٦٠٠ كيلومتر مربع يقع منها في إيران حوالي ٥٦,٤٪ وما تبقى يقع داخل العراق في محافظات السليمانية ، وديالى ، وكركوك ، وتقع المنطقة الجنوبية قرب مصبه في محافظة بغداد ، وتمثل روافده المشتركة بين العراق وإيران نسبة ٦١ ٪ من مساحة حوض تغذيته الكلي ، حيث تبلغ مساحته ١٩,٧٦ كيلومتر مربع ، وهذه الروافد يمكن اعتبارها ضمن الأنهار الحدودية المشتركة بين العراق وإيران [٢] .

هناك أيضاً مجموعة الوديان والمجاري المائية القصيرة في قضاء مندلي ، التي تكونت من ترسبات المجاري المنحدرة من المرتفعات القريبة من الحدود العراقية - الإيرانية ، والتي تبلغ مساحتها حوالي ٢٠٠كيلومتر مربع ، وهذه المجاري من الشمال إلى الجنوب هي ، نهر آبي نفط ، وادي أمويلح ((كلني شيخ)) ، وادي الحزام ، طلخ آب ((كلال الديرة)) ، وادي طهلاو وادي كورسنك ، وادي ترساق ، وآدي سويته ، وتماثل هذه المجاري مجموعة أنهر الحدود في محافظة واسط (الكوت) وهي :

---

(١) من هذه الروافد : نهر زراوة ، ونهر وزنة ، بابي (كيلة رش) ، جانبيرو ، خليل آباد ، قزلجة ، بسو ، تشيزان ، كوكة سور (جم برزة) ، لمزيد من التفاصيل عن هذه الأنهار

- راجع :
- فؤاد الخولي : نهر دجلة وعلاقته بأعمال الري في العراق ، بغداد ١٩٥٠ ، جـ ١ ص ٨٩ د
- احمد سوسة : وناهي سفيان : تقرير عن إمكاليات مشاريع الري الصغرى في المناطق الشمالية ، جـ ١ بغداد ١٩٦٥م ص٣.

(٢) من هذه الروافد : نهر بيار ، وادي طويلة ، نهر سيروان ، نهر زمكان ، نهر عباسان ، نهر ديربند بيسنك ، راجع :

د . فلاح شاكر أسود : المرجع السابق ، ص ٤٠ - ٤٢ .

نـــهر سورو شيرين ((آبي سوروشرين)) ، نهر زالي آب، نهر بالك ((خشم رطان)) ثم أنهر الحدود في محافظة ميسان ((العمارة)) وهي نهر سارخر ، نـــهر جنكه ، نـــهر الزفراني ، بالإضافـــة إلى أنهـــر الحدود في محافظة البصرة ، مثل نهر آخين وهو نهر صغير يتفرع من الضفة اليسرى من شط العـــرب ، ويجري بمـــوازاته، ويكون الخط الوسطي للنهر هو خط الحدود بين العراق وإيران حوالي ٦ كيلومـــتر ، ثم يلتقي بشط العرب مرة ثانية داخل العراق [١] .

أما الحالة الثانية :- وهي الأنهر ذات المشاكل القائمة بين العراق وإيران ، فإن المسألة هنا تبدو معقدة للغاية ، نظراً لحساسية الموقع الجغرافي للأنـــهار وتأثيرها الفعلي علـــى الأوضـــاع الاقتصاديـــة للبلدين، وهـــو السبب نفسه الذي جعل السلطات في كلا الجانبين تـــدرك خطورة إثارة مثـــل هـــذه المشكلة ، والتي لن يكون تجاوب الطرف الأخر حيال مثل هذه الإثارة خالياً من المخـــاطر ، ومـــن ثم كانت تأتي مناقشاتها ضمناً في سياق الوضع الحدودي العام بين الجانبين ، على نحو ما سوف نراه لاحقاً ، أما بالنسبة للمواقع الجغرافية لهذه الأنهر فهي تتوزع أيضاً على المحافظات العراقية المتاخمة للحدود مـــع إيران ، ففي محافظة السليمانية ، هناك رافد بناوة سوتا الذي ينبع من المرتفعات الإيرانيـــة ، ويدخـــل الحدود العراقية جنوب شرقي قرية بناوة سوتا، ثم يجري بالاتجاه الشمالي الغربي ، ويصب في رافد قزلجة أحد الروافد الكبيرة لنهر الزاب الصغير ، وتبدأ الحدود العراقية - الإيرانية هنا من المنطقة التي تكـــون على خط تقسيم المياه بين رافد ليو ، أحد روافد نـــهر تشينا ران ، وبين روافد بناوة سوتا ، ثم تتجـــه نحو الشمال الغربي إلى الدعامية رقم ٩٠ ، وتسير بعد ذلك مع مجرى النهر حتى الدعامـــة رقـــم ٩١ الواقعة على الضفة اليمنى عند مصب نهر قزلجة ، وتوزع مياه هذا الرافد بالتساوي بين سكان المنطقة في العراق وإيران بواسطة ٣ سواقي لكل طرف لسحب المياه ، وعندما يحاول أحد الطرفين زيـــادة عـــدد السواقي تـــثور المشكلات .

وفي محافظة ديالي ، يوجد نهر قره تو ، الذي ينبع من الجبـــال الإيرانيـــة المتاخمـــة للحـــدود العراقية، ويدخل الحدود في موقع تنجـــي حـــام بعـــد اجتيـــازه الأراضـــي الســـهلية في إيـــران ، ويســـير مع الحدود لمســـافة حـــوالي ٣٨ كيلومـــتر بـــين الـــدعاميتين ٥٩-٦٠، حيـــث تبـــدأ الحدود العراقية - الإيرانية ، هناك أيضاً نهر الوند الذي ينبع من جبـــال كرنـــد الغربيـــة في إيـــران، في الأراضي المجاورة للحدود العـــراقية وتبلغ مســـاحة حوضـــه حـــوالي ٣٤٥٠كـــم ٢ ، وتســـير الحدود من الدعامية رقم ٤٩ الواقعة عند بداية أحد الروافـــد الـــتي تصـــب فيـــه ، مـــن الجنـــوب الشرقي إلى الشمال الغربي من هذا الرافد حتى مصبه في الضفة اليسرى مـــن نهـــر الونـــد ، حيـــث

---

(١) M. Macdonald and partners - Mandali - badra and Jassan projects - Report on Development schemes part II 1962, pp. 9 -15 .

تقع الدعامية رقــم ٥٠ على مسافة ٩٢ متر شمال ملتقاه مع نهر الوند ، ثم تسير الحدود نزولاً وســط مجرى نهر الونــد لمسافة ١,٥ ميل (٢,٤ كم) حتى الدعامية رقم ٥١ ، الواقعة على ضفة نهر الونــد اليمنى [١] .

أما نهر كنيكر الذي ينبع من الجبال الغربية لإيران القريبة من الحدود العراقية في منطقة قضــاء مندلي ، بعد قطعة مسافة حوالي ٢٥ كيلومترات شمال مدينة مندلي، وقد نصت محـــاضر قومسيــون تحديد الحدود العثمانية - الإيرانية لسنة ١٩١٣/١٩١٤م على تقسيم مياه نهر كنيكر بين منطقة منــدلي العراقية ، ومنطقة سومر الإيرانية [٢] ، بيد أن كل طرف قد عاد وأتهم الآخـــر بانتــهاك مثــل هـــذه الترتيبات [ومن ثم فقد عاود الطرفان المفاوضات بشأن الالتزام بمناصفة المياه في هذا النهر [٣] ، غير أن ذلك لم يفضي إلى صيغة متفق عليها لإنهاء ذلك الخلاف الذي بقي معلقاً بين الجانبين .

في محافظة واسط :- ((الكوت)) تبرز مشكلة نهر كنجان جم وكلال بلدرة الذي ينبع مــن منطقة بشتكوة الإيرانية ، ويكون قسماً من الحدود العراقية - الإيرانية ، حيث تســير الحــدود مــن الدعامية ٣١ الواقعة على ضفتة اليسرى وسط مجرى الماء لكلال بدرة لمسافة ٤ أميال حتى نقطة التقــاء فرعي كاوى وكنجان جم لمسافة ٨,٥ميل حتى دعامية الحدود رقم ٣٢ الــواقعة على الجانب الأيمــن لأحد المجاري الصغيرة التي تصب في رافد كنجان جــم عند ضفته اليمنى ، وتتم الاستفادة مــن الميــاه من قبل سكان منطقة بــدرة وزرباطية العراقية ، وسكان منطقة مهران الإيــرانية ، ويجري تقسيم المياه

---

(١) -رشاد قراجي : تقرير الحدود العراقية - الإيرانية ، ومياه الأنهر المشـــتركة الحدوديـــة ، مطبـــوع بالرونيو، مديرية الري العامة ، بغداد ١٩٦٩، ص ١٣ .

- Macdonald , opcit , p . 13.
- ولمزيد من التفاصيل عن أنهار عربستان وأسماؤها في عصورها قبل الميلاد :
- راجع :
- جون ها نسيمان: الجغرافية التاريخية لمنطقة رأس الخليـــج العـــربي "خراكــس والكرخــه "، ترجمــة
- د. عــادل عبدالله خطاب، مركز دراسات الخليج العربي،جامعة البصرة ، السلسلة الخاصة ،١٩٨٠م
- Robert I. Jar man and Dr. R.M. Burrell, : Iran : political Diaries 1881-1965 (Iran /Persia/ Qajar/pahlavi/politics/history) Key Documents, London 1996, see volume I pp. 12-18.
- راجع أيضاً :
- د . احمد سوسة : فيضانات بغداد في التاريخ ، بغداد ١٩٦٥، جـ ٣ ، ص ٩١٥- ٩٢٠ .

(٢) يبــدو أن أزمة المياه في قضاء مندلي كانت من أهم المشكلات التي تؤرق السلطات العراقية واعتــبروا أن إيران تعمدت الانتقاص من سيادة العراق بتلاعبها في مياه نهر كنكير راجع وجهة النظر هـــذه في : الحكومة العراقية : مجموعة محاضر جلسات قومسيون تحديد الحدود التركية - الفارسية لسنة ١٩١٣- ١٩١٤، بغداد ، ص ٥٨-٥٩ .

- وزارة الخارجية العراقية : حقائق عن الحدود العراقية - الإيرانية ، بغداد ١٩٦٠م ، ص ٦ .
- خالص حسني الأشعب : مشكلة مياه مندلي ، دراسة لآثارها الاقتصادية وتطورها السياســـي ، مجلــة الجمعية الجغرافية العراقية ، المجلد الخامس ، حزيران / يونيو ١٩٦٩م ، ص ٢٦٠- ٢٦٥ .
- ناهي سفيان : تقرير عن مياه مندلي وما بعدها ، بغداد ١٩٦٤ ، غير مطبوع .

عند منطقة التقسيم الحالية التي تسمى سد جزمان ، والتي تقع وسط نهر كنجان جم الحالي المشترك ، وذلك حسب التعامل الجاري في المنطقة منذ القدم وهو ثلاثة أخماس للجانب العراقي ، وخمسين للجانب الإيراني ، وظل هذا الوضع قائماً حتى عام ١٩٣١م ، بيد أن الحاكم العسكري في منطقة منصور آباد الإيرانية قد عمل على توطين العشائر الإيرانية الرحالة ، وتوسيع نطاق الزراعة في الجانب الإيراني ، وذلك بحفر قناة جديدة ، وبناء سد على عرض النهر لتحويل جميع المياه لإيران، وهو ما عارضته السلطات العراقية ، واعتبرته خرقاً للاتفاقات المبرمة في عام ١٩١٣/١٩١٤م بهذا الخصوص ، والتي اعتبرت منتصف النهر خط الحدود بين العراق وإيران ، وبذلك يكون لكلا الطرفين حق في مياهه [١] .

أما في محافظة ميسان :- ((العمارة)) فتوجد مجموعة الأنهر التي تنبع معظمها من جبال زاكروس الإيرانية والجبال الغربية الإيرانية ، وتسير مع خط الحدود العراقية- الإيرانية لتصرف مياهها إلى شط العرب ، وهي نهر الطيب ، ودويريج ، شط الأعمى ، نهر كرخه .

بينما يوجد في محافظة البصرة نهر واحد لا تزال مشكلته عالقة بين العراق وإيران ، وهو نهر الكارون الذي ينبع من جبال بختياري في إيران ، وبعد مروره في مناطق جبلية يصل إلى سهول عربستان (خوزستان) ، قرب مدينة شوستر الواقعة على بعد ٥٥ كيلومتر شمال مدينة الأهواز ، وتقدر مساحة حوض هذا النهر بحوالي ٦٣٢٠٠كيلومتر مربع تقع بأكملها في إيران ، لذا فإنه يعتبر من الأنهار الكبيرة في إيران ، كما يعتبر في الوقت ذاته اكبر روافد شط العرب ، ويصب فيه مقابل السيبة تقريباً شمال الخليج العربي بحوالي ٩٠ كيلومتر ، وقد أدى شروع السلطات الإيرانية في إقامة الخزانات والسدود على نهر الكارون إلى إمتعاض السلطات العراقية التي اعتبرت أن هذه الأعمال من شأنها أن تؤثر على كميات المياه في شط العرب ، ومن ثم رفضت الأخيرة أي تعديلات على وضع النهر [٢] .

أما المنطقة الجغرافية الثالثة :- التي شكلت قضية حدودية بين العراق وإيران ، فهي"عربستان" كما يسميها العراقيون ، أو " خوزستان " كما يطلق عليها الإيرانيون ، وهي المنطقة المحصورة بين خطي عرض ٣٠ ، ٣٣° شمالاً ، وخطي الطول بين ٤٨، ٥١° شرقاً ويحدها من الشمال سلسلة جبال كروستان (لورستان) ومن الشرق امتداد جبال البختيارية وهي جزء من جبال زاكروس (وتكون هذه الجبال حدوداً طبيعية) ومن الغرب العراق - بلوائية البصرة والعمارة ومن الجنوب الساحل الشمالي للخليج العربي ، وكانت هذه المنطقة تمثل إحدى الوحدات السياسية الصغيرة التي تحفّ بشبه الجزيرة العربية [٣]

---

(١) - Robertl . Jarman and Dr . M Burrell : op cit , p.25 .
- راجع أيضاً :
- شاكر صابر الضابط : العلاقات الدولية ومعاهدات الحدود بين العراق وإيران، بغداد١٩٦٦م،ص١٣٧.

(٢) د . جاسم محمد الخلف : محاضرات في جغرافية العراق طبيعية ، والاقتصادية والبشرية القاهرة ١٩٦١، ص١٨٧.

(٣) د . مصطفى عبد القادر النجار : التاريخ السياسي لإمارة عربستان العربية (١٨٩٧-١٩٢٥) دار المعارف ، القاهرة ، ص ٢٩ وما بعدها .

التطورات التاريخية لمشكلات الحدود السياسية بين العراق - وإيران .

من الصعوبة بمكان تحديد تأريخ بعينه لنبدأ منه الحديث عن مسائل الحدود العراقية – الإيرانية نظراً لأن الدولة الحديثة في كلا الجانبين كانت قد ورثت هذا الصراع ، وتلك المشكلات عن المنافسة التي كانت قائمة بين الدولة العثمانية والإمبراطورية الفارسية بشأن السيطرة على المنطقة التي تسمى الآن ((العراق)) في إطار الصراع المذهبي والسياسي بين العثمانيين والفرس في بداية القرن السادس عشر الميلادي ، حيث كان الفرس في هذه الفترة المبكرة يلحون في طلب العراق نظراً للخيرات الزراعية التي تتميز بها الأقاليم العراقية ، والتي تفتقر إليها الهضبة الإيرانية ، كما أن العراق هو منفذ فارس على البحر المتوسط ، ناهيك عن أهمية العراق لفارس في العصور الإسلامية لوجود العتبات المقدسة ((النجف وكربلاء)) فيه ، وكان لهذا العامل الديني من الأسباب الرئيسية التي جعلت حكام فارس ، سواء الصفويون ، أو القاجاريون يعملون على الاستيلاء على العراق [١] ، ومن ثم تبادل الفرس والعثمانيون السيطرة على الأقاليم العراقية ، وقد نجح في ذلك الصفويون في عام ١٥٠٨ ، ثم العثمانيون في عام ١٥١٤م في معركة جالديران ، ثم الفرس مرة أخرى في عام ١٥٢٩م ، حتى نجح السلطان سليمان القانوني في إجلاء الفرس عن العراق في عام ١٥٤٣م ، ووقعت بين الجانبين معاهدة (اماسية) في شهر مايو ١٥٥٥م وهي أول معاهدة مكتوبة بين الجانبين ، تضمنت المحافظة على روح الأخوة الإسلامية ، وأن يجرى تحديد حدود شهرزور (في شمال العراق) ثم احترامها ، وأن تؤمن سلامة الحجاج الإيرانيين المارين بالعراق [٢] .

أستمر النزاع بين العثمانيين والفرس قائماً بشأن قضايا عديدة ، وأهمها مشكلة العراق ، وفي سنة ١٦٢٣ حاول أحد القواد الأنكشاريين بكرصوباشي الاستقلال في بغداد عن الدولة العثمانية وأتصل لهذا الغرض بالشاه عباس الصفوي ، فوجدها الأخير الفرصة المناسبة للاستيلاء على العراق من جديد، وسرعان ما تنكر في سبيل ذلك للصوباشي وقتله، وفرض سيطرته علي العراق ، وظلت العراق بحوزة الصفويين في حين فشلت كافة محاولات العثمانيين لاسترجاعها حتى عام ١٦٣٨م حين نجح السلطان مراد الرابع العثماني بنفسه في احتلال بغداد وإجلاء الفرس عنها [٣] .

حاول الطرفان مرة أخرى إنهاء حالة النزاع القائمة بينهما – في ظل الإقليمية الصعبة والمتمثلة في نشاط القوى الأجنبية في منطقة الخليج العربي – فدارت بين الجانبين مفاوضات استمرت زهاء لعام (مارس ١٦٣٨م – مارس١٦٣٩ م) حيث توصل مندوبي الحكومتين – مصطفى باشا قائد المنطقة الشرقية مندوباً عن العثمانيين ، وصاروخان مندوباً عن الفرس– إلى معاهدة صلح عرفت باسم

---

(١) د . عبدالعزيز سليمان نوار : تاريخ العراق الحديث ، من نهاية حكم داود باشا إلى نهاية حكم مدحت باشا ، دار الكاتب العربي ، القاهرة ١٩٦٨، ص ٣٢٧ .

(٢) د . فاضل حسين : مشكلة شط العرب ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٧٥، ص ٦.

(٣) لو نجرج: أربعة قرون من تاريخ العراق الحديث،مطبعة كلارندون ، اكسفورد ١٩٢٥م ، ص ١٩-٢٥

معاهدة زهاب المعقودة في ٨ مارس ١٦٣٩م ، والتي تعد من أقدم المعاهدات الدولية التي تناولت موضوعات الحدود في العصر الحديث ، حيث نظمت موضوع الحدود بين الدولتين على شكل مناطق أو مدن حدود (Frontiers Zones) وبينت تبعية تلك المناطق والمدن لكل من الدولتين على النحو التالي :-

١ – المدن والأراضي التابعة للدولة العثمانية هي درنة ، وجسان ، وبدرة ، ومندلجين ((مندلي))، ودرتنك ، مع السهول الواقعة بين درتنك وسرمنيل ، والقرى والبلاد الواقعة غربي زنجير حتى قلعة سالم في ضواحي شهرزور ، وقلعة قزلجة وتوابعها ، فضلاً عن ذلك يتعهد الشاه باحترام حصون أخسخة ، وقارص ، ووان ، وشهرزور ، وبغداد ، والبصرة ، والحدود الأخرى التي تحمي حدود الدولة العثمانية .

٢ – المدن والأراضي التابعة لفارس تتمثل في القلاع في الجهة الثانية ابتداء من مندلجين ، ودرتنك ، وبيرسردوني والتي تسمى (سمر ودنيا) ، والقرى والقلاع والغابات الواقعة شرقي سند جيروميرابان وتوابعها ، وعلى الدولة العثمانية احترام السيادة الفارسية على تلك المناطق [1] ، ويلاحظ في هذه المعاهدة ، أنها نصت على مناطق حدود وليست خطوط (Lines - Limits) ، كما أنها عالجت المناطق التي هي محل نزاع بين الجانبين في حين أغفلت مناطق حدودية أخرى ستكون سبباً في إثارة المشكلات في المستقبل القريب ، وتظل هذه المعاهدة على كل حال أساساً مرجعياً سيعول علية الفرس والعثمانيين في هذا الخصوص [*] .

---

(١) هذه المعاهدة عرفت باسم معاهدة مراد الرابع ، وعقدت في قصر شيرين .
- راجع :
- Archive Editions Document Collections ; Iran - Iraq Border (1639-1909) Key Documents , Volume I , London 1996- pp. 10- 12 .
- Hurewitz : Diplomacy in THE Near and Middle East , Vol. 1 - p . 23 .

(*) تحاول وجهة النظر العراقية إضفاء الصبغة القانونية على هذه المعاهدة ، بدعوى أنها مستوفية للشروط القانونية في عقد المعاهدات الدولية من الناحيتين الشكلية والموضوعية وأنها تمت برضا الطرفين، وخلت من العيوب ، بيد أنه من الصعوبة بمكان أن نتحدث في هذا الوقت المبكر عن قانون دولي بمفهومه الواسع ، فعلى الرغم من أن الحديث عن القانون الدولي الحديث قد ظهر في العصور الحديثة منذ معاهدة وستفالية سنة ١٦٤٨م والمؤتمرات التي عقدت لوضع قواعد القانون الدولي في جنيف سنة ١٨٦٤م ، ولاهاي في سنة ١٨٩٩م، ١٩٠٧م إلا أن القانون الدولي لم يجد شرعيته إلا من خلال عصبة الأمم سنة ١٩١٩م ، وهيئة الأمم المتحدة سنة ١٩٤٥م على أن المشكلة الحقيقية هنا ليست في طبيعة القانون الدولي نفسه ، بقدر ما تتعلق بماهية المعاهدة المذكورة ، التي لا يمكن الاستناد إليها لتحديد شيئاً واضحاً فيما يتعلق بالحدود العراقية – الإيرانية ، فالمسألة حتى بعد معاهدة أرضروم الثانية ١٨٤٧م قد اتخذت أبعاداً مغايرة تماماً ، وملامح غير التي كانت عليها، ونحن بهذا العرض نهدف إلى توضيح طبيعة الخلاف وليس مواده = =

ظلت المنازعات قائمة بين الجانبين ، وذلك لعدم تعرض مثل هذه المعاهدات السابقة لمعالجة الأسباب الحقيقية للنزاع ، والمتمثلة في الأوضاع الدينية المعقدة التي تنتاب العراق ، فالفرس لازالوا يتطلعون للتدخل في الشؤون العراقية لأن نصف السكان – تقريباً هناك من الشيعة، وأن أعداداً كبيرة من الفرس كانت تقيم في العتبات المقدسة ، في مقابل أن العثمانيين يرون أنهم ينبغي ألا يعطوا الفرصة للفرس لتشجيع النصف الآخر " السنة " من سكان العراق ، لاسيما وأن معظم عشائر وسط العراق وجنوبه ، وخاصة العشائر النازلة شرق شط العرب ودجلة هم من الشيعة سريعة التأثر بفارس وفي شمال العراق وكردستان عشائر كردية ، تنتقل بين الدولتين مثيرة مشكلات حدود معقدة ، يصحبها في أوقات عديدة تعديات على قوافل التجار والحجاج الفرس إلى العتبات المقدسة ، وكانت أشد مناطق الاحتكاك بين الدولتين في السليمانية وعربستان (خوزستان) ، وزاد من تعقد المشكلة في هاتين الناحيتين أنهما كانتا موطن إمارة بابان الكردية ، وإمارة كعب العربية ، وفي حين كانت الأولى سنية المذهب جبلية في شمال شرق العراق ، كانت الثانية شيعية المذهب مصالحها بحرية مرتبطة بتجارة الخليج العربي وتقع في دلتا نهر كارون على منفذ فارس إلى الخليج العربي (*) .

وقد حاول كل من الطرفين الفارسي والعثماني استغلال العصبيات في العراق في مساعيهما للدفاع عن مصالحهما في هذه المنطقة الإستراتيجية والهامة لنفوذها في الخليج .

إلى جانب مسألة العصبيات كانت هناك مناطق حدودية على درجة كبيرة من الأهمية أغفلتها الترتيبات السياسية المنظمة للعلاقات بين الفرس والعثمانيين في العراق، فلم يكن هناك اتفاقاً بشأن تحديد تبعية منطقة شط العرب وسكانها حتى عام ١٨١٢م عندما شُيِّد في ذلك التاريخ ميناء المحمرة ، بإيعاز من الشيخ غيث شيخ كعب ، وذلك على يد يوسف المرادو أحد أمراء عشائر المحيسن ، الذي قدر

== بشأن وجهة النظر القانونية العراقية في معاهدة زهاب ١٦٣٩ راجع :

- د . جابر إبراهيم الراوي : مشكلات الحدود العراقية –الإيرانية والنزاع المسلح ،دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد ١٩٨٩م ، ص ٥٠ – ٥٢ .

- وللإطلاع على مشاكل الحدود بين الدولة العثمانية والدولة الفارسية راجع :

- **Harari , M. the Turco - Persian Boundary Question : Acase study in politics of Boundary Making in the Near and Middle East ; ph. D, thesis , New York . Columbia University , 1958.**

(*) بنو كعب هم من القوى الرئيسية التي لعبت دوراً مهماً في منطقة الخليج العربي منذ منتصف القرن الثامن عشر وحتى أوائل القرن ١٩ ، وكانت عشائر كعب قد هاجرت من وسط العراق أو (نجد) واستوطنت مدينة قبان التي خضعت لحكم ولاة البصرة (١٥٩٦– ١٧٣٣م) الأفرا سيابيون ، وعلى إثر مقتل نادر شاه في فارس سنة ١٧٤٧م أستغل بنو كعب الفوضى التي عمت الأقاليم الفارسية ، فتقدموا واستولوا على الدورق بقيادة الشيخ سليمان الذي اتخذها قاعدة واسماها الفلاحية ، التي خضعت هي الأخرى لنفوذ قبائل الأفشار التركية ، وتمكن بنو كعب من إقامة إمارة خاصة بهم وامتدت سيطرتهم على كافة بقاع عربستان ، وبدأوا يتوسعون شمالاً وشرقاً ، وتذبذبوا في ولائهم السياسي بين العثمانيين والفرس ، وأن كانوا قد مالوا للأخيرين في معظم الأحيان ، [illegible] ذلك مع مصالحهم السياسية والاقتصادية ، راجع :

- مصطفى عبد القادر النجار : التاريخ السياسي لإمارة عربستان : ص ٤١-٤٣ .

له أن يخلف شيخ كعب كقوة رئيسية في المنطقة ، في حين نجح خلفه الحاج جابر في الاستقلال في الجزء الأيمن من شاطئ نهر كارون ، ويناهض شيوخ كعب على الشاطئ الأيسر من النهر ، واحتلت المحمرة مكانة تجارية مهمة في شط العرب زادت من أهمية المنطقة ، وأخذ الميناء ينمو نمواً سريعاً حتى أنه بدأ ينافس ميناء البصرة التجاري ، كما أن المساعد السياسي البريطاني في البصرة ، قد انتقل إليه في غضون عام ١٨٢٠م ، واتجهت أنظار كل من فارس والعثمانيين إلى الميناء الجديد لتحديد تبعيته [١] .

هذه التطورات ، قد دفعت الفرس نحو ضرورة إعادة النظر في مسألة العراق حتى لو اضطروا في سبيل ذلك إلى محاربة العثمانيون ، وقد عزز هذا الإتجاه التحريضات الروسية لشاه فارس ، في حين فضلت بريطانيا التريث ، ريثما تتضح الأمور ، ومن ثم وجد العثمانيون أنفسهم أمام حرب مكشوفة مفروضة عليهم من قبل الفرس الذين تقدموا بقواتهم في قلب العراق صوب بغداد، وكادوا أن يستخلصوها من الحكم العثماني مرة أخرى ، بيد أن الكوليرا قد اجتاحت الجيش الفارسي ، مما أضطره للانسحاب من العراق ، وداورت مفاوضات بين الجانبين أفضت إلى عقد معاهدة أرضروم الأولى ١٨٢٣م .

ومما تجدر الإشارة إليه أنه في هذه المفاوضات قد أخذت مشكلات الحدود تتبلور في عقلية المفاوضين من الجانبين ، وإن كانت بصورة جزئية محدودة ، بحيث نجد أن هناك حديثاً عن الحقوق التاريخية التي يدعي بها كل طرف في مناطق النزاع فمثلاً كان الادعاء العثماني يستند إلى أن بني كعب عند قدومهم من نجد بادر ولاة بغداد والبصرة بإسكانهم في المحل المسمى " السابلة " الذي يبعد بقليل عن الجهة الشرقية من المحمرة ، وهناك سندات في طابور البصرة تؤيد ملكية تلك الأراضي للدولة العثمانية ، وقد صدرت بها فرمانات سلطانية متعددة ، كما أن الأراضي الواقعة من الجانب الشرقي للمحمرة تابعة لأشخاص تبعيتهم عثمانية كانوا يدفعون الضرائب لخزينة البصرة ، وقد دفعوها لداود باشا إضافة إلى أن معاهدة أمير أشرف لسنة ١١٤٠هـ /١٧٢٧ م المعقودة بين العثمانيين والفرس ، قد نصت على دخول منطقة الحويزة (عربستان) تحت النفوذ العثماني ، كما أن الظروف نفسها تنسحب على شط العرب [٢] ، في حين كان الادعاء الفارسي يرتكز على الجوانب المذهبية في معظمة ، فعندهم أن الأواصر المذهبية لا تقل أهمية عن الروابط السياسية ، وأن حكومة طهران بوصفها حامية المذهب الشيعي ، لا يمكن أن تترك عربستان الشيعية تحت نفوذ الدولة العثمانية السنية التي توسعت في مناطق تخضع لسيادة الفارسية ، كما أن شيوخ عربستان قد أعلنوا ولاءهم في مناسبات عديدة للحكومة الفارسية [٣] وهكذا كانت المفاوضات معقدة في جانب كبير منها ، وجاءت معاهدة أرضروم الأولى ١٨٢٣م تحقيقاً للحد الأدنى من المطالب لكلا الجانبين ، رغبة منهما في وضع حد للحروب الكثيرة التي أنهكت قوى الطرفين .

---

(١) Rawlinson's Memorandum on the Perso - Turkish Forntiers Confidential . No . 793 pp. 1 - 4 .

(٢) Foster , H. A. The Making of Modern Iraq . Williams & Norgate, 1936, p . 47.

(٣) I reland , P. W. , Iraq ; Astudy in political Development. Cape, 1937, p.17.

— Cuezon , Hon . G. N. persia and the persian Question (2 rols .) Longmont Green , 1892. Volume I, p.13.

على أية حال فقد نصت هذه المعاهدة – فيما يتعلق بمسألة الحدود – على إعادة جميع البلاد بما فيها القلاع ، والأراضي ، والمقاطعات والمدن والقرى في حالتها الراهنة إلى الدولة العثمانية ، والتي استولت عليها فارس إبان الحرب ، أي العودة إلى الوضع الذي كان قائماً (Unti Bellum) وهي الحدود القديمة التي نصت عيها معاهدة زهاب سنة ١٦٣٩م ، كما نصت على فرض رسوم معينة على العشائر التي تعبر الحدود بين فارس والعراق طلباً للمرعى ، وأن تلتزم الحكومة الفارسية بعدم التدخل في مقاطعات بغداد ، وكردستان الداخلتين في حدود الدولة العثمانية ، بيد أن إفتقار الدولتين إلى الخرائط الدقيقة للحدود ، وعدم إمكانيها وضع مثل هذه الخرائط كان من الأسباب الرئيسية التي أدت إلى اضطرارهما لعدم الخوض في المسائل الأكثر أهمية ، والتي تناولتها المباحثات التي سبقت عقد المعاهدة ، مثل مسألة شط العرب ، والوضع في عربستان (خوزستان) ومن ثم كان طبيعياً أن تتجدد المنازعات على طول الحدود لاسيما في ظل وجود أزمة الثقة بين الدولتين ، وعمق الكراهية التي تمتلك حكام لهم سياستهم شبه المستقلة عن سياسة الحكومة المركزية في أستانبول ، وفارس [1] .

كان النزاع الفارسي – العثماني ، يدور في إطار من التفاعلات الإقليمية والدولية التي كانت سائدة في منطقة الخليج العربي منذ بداية القرن السابع عشر الميلادي ، وأستمرت حتى أوائل القرن التاسع عشر ، وهي فترة المنافسة بين الشركات الأوروبية التي تأسست في الشرق ، والتي أصطلح على تسميتها ، بفترة التوسع الأوربي الأول [*] .

---

(١) Rawlinson's Memorandum on The Perso- Turkish Frontiers confidential No. 793. Pp.3-4.

(*) تجدر الإشارة إلى أن النشاط الأوربي – باستثناء البرتغالي منه – كان إبان الفترة المذكورة يقتصر على المجال التجاري فحسب من خلال الشركات التي تنافست على أسواق وبحار الشرق مثل شركة الهند الهولندية الشرقية ، (١٦٠٢م) وشركة الهند الشرقية الإنجليزية (١٦٠٠م) ، بالإضافة إلى النشاط الفرنسي والروسي ، في حين كان البرتغاليون هم أول قوة أوربية تنفذ مشروعاً استعمارياً متكاملاً في الشرق ، شمل النواحي الاقتصادية – والسياسية ، والعسكرية ، وقد بلغ ذلك المشروع من قسوته حداً أعتبر فيه أنه مشروع صليبي جديد ، أعاد للأذهان الحملات الصليبية التي شنها الغرب المسيحي على الشرق المسلم ، والتي كانت السمة المميزة للعلاقات بين الشرق – والغرب طيلة العصور الوسطى ، أما بالنسبة للفترة الثانية من التوسع الأوربي فقد امتدت من النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، وحتى نشوب الحرب العالمية الأولى وانتهت بتفوق الإمبريالية البريطانية ، والتي بدأت هي الأخرى تعاني ضعفاً وانهياراً ملحوظاً منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ، لتبدأ قوة غربية أخرى هي الولايات المتحدة الأمريكية ، في السيطرة على مقدرات الشرق العربي والإسلامي بأساليب استعمارية أكثر تطوراً ، تعتمد على مفاهيم الإستراتيجية ، والاحتواء ، والأحلاف ، وافتعال الأزمات، وهاجس الأمن، كدعائم للهيمنة المطلقة .

- لمزيد من التفاصيل عن هذه المشروعات الغربية في الخليج العربي راجع :-
- J. B. Kelly : Arabia , The Gulf & The West, Critical View Of The Arabs And The oil Policy , London , 1980.
- Burrell, R. M. , Britain , Iran and The Persian Gulf : some Aspects of The situation in The 1930s and 1920s" in D. Hopwood (ed), The Arabian Peninsula . society and politics, Allen & Unwin , London 1972.
- Emile A.nakhleh, Arab - American Relations in THE Persian Gulf, American Enterprise Institute For Public policy Research washing ton 1975.

وفي هذا السياق كان البريطانيون والهولنديون مهتمون إلى درجة كبيرة ، بتطورات الصراع العثماني – الفارسي ، في ظل التنافس المحموم بين الدولتين الأوربيتين للحصول على كافة الإمتيازات التجارية مع فارس ، لاسيما تجارة الحرير ، وكان هذا التنافس قد انتقل إلى ميناء البصرة العراقي في غضون عام ١٦٤٥م عندما أجبر الهولنديين شركة الهند الشرقية الإنجليزية على نقل ممتلكاتها ووكالتها التجارية من بندر عباس الفارسي إلى ميناء البصرة ، بعد أن حصل الهولنديون من شاه فارس على امتياز يعطيهم حق احتكار تصدير الحرير من أي ميناء يتبع فارس مع إعفائهم من كافة العوائد الجمركية [١] ، وظلت التجارة الهولندية متفوقة على نظيرتها البريطانية حتى منتصف القرن الثامن عشر تقريباً، حيث بدءوا في غضون عام ١٧٥٣م في الاقتراب من الموانئ التي يحظى فيها البريطانيون بتفوق واضح مثل موانئ البحرين ، والبصرة ، وفي هذا الصدد استطاع البارون كينفهاوزن ممثل شركة الهند الشرقية الهولندية ، إقناع المسئولين في باتفيا باحتلال جزيرة خارج ، الواقعة عند مدخل الخليج وعلى مقرب من البصرة [*] ، بيد أن المسلك كان يحمل في طياته نهاية النفوذ الهولندي في الخليج ، الذي تحقق في عام ١٧٦٥م على يد مير مهنا ابن الشيخ نصر حاكم بوشهر ، حيث كانت جزيرة خارج تقع في دائرة نفوذ البوشهريين [٢] .

---

(١) Fryer, Jhon : Anew Account Of East India and Persia Being Nine years travels 1622-1681, Vol. II , London 1912 , PP. 162-165.

(*) تقع جزيرة خارج بين خطي طول (١٧–٥٠ْ) و (٢٠–٥٠ْ) شرقاً ، وخطي عرض (١٢,٥–٢٩ْ) و (١٦,٥–٢٩) شمالاً ، وهي تتجاوز في موقعها هذا المياه الإقليمية الإيرانية قليلاً ، حيث تبعد ١٧ ميلاً بحرياً عن الأراضي الإيرانية ، في حين أن إيران حددت مياهها الإقليمية بـ ١٢ ميلاً بحرياً فهي بذلك خارج المياه الإقليمية بمسافة خمسة أميال بحرية ، وتبعد هذه الجزيرة عن ميناء " بوشهر " الإيراني مسافة ٣٤ميلاً بحرياً (٦٣كم تقريباً) إلى الشمال من الميناء ، وتبعد عن ميناء الفاو العراقي بمسافة تساوي بُعدها عن جزيرة فيلكه الكويتية ، أي حوالي ٢٥٠كم ، وعن مصب شط العرب ٢٠٠كم ، وتبلغ مساحة الجزيرة حوالي ٢٦كم مربعاً ، وقد وقعت جزيرة خارج في قبضة الإيرانيين ، بعد استشهاد الأمير مهنا ، ثم أصبحت ملكاً شخصياً للإمبراطور الفرنسي ، بمقتضى المعاهدة التجارية المبرمة بين فارس وفرنسا في سنة ١٧١٥م ، بيد أن تغير السياسة الفرنسية تجاه فارس التي اتجهت إلى تأييد السياسة البريطانية ، قد أدى تسليم الجزيرة إلى البريطانيين في عام ١٨٣٦م ، ثم عادت للفرس ، ثم البريطانيون في عام ١٨٦٣م عندما ظهرت فكرة إنشاء خط سكة حديد من استانبول إلى حلب ومنها إلى بغداد والبصرة ، فرأى الإنجليز ضرورة الإشراف على الملاحة في شط العرب لحفظ مصالحهم ، فقاموا بالاستيلاء على الجزيرة في ذلك التاريخ ، وبذلك أستقر الإنجليز في الجزيرة ردحاً من الزمن حتى إذا أعادوا تقسيم السيادة في منطقة الخليج العربي وثبتوا أقدامهم في المناطق الحيوية والإستراتيجية هناك ، تحولوا جزيرة خارج للإيرانيين الذين حولوها بدورهم في عام ١٩٦٠م لمركزاً مهماً من مراكز النفط الإيراني، وتستند وجهة النظر العراقية على فترة الحكم العربي للجزيرة ، للتأكيد على عروبة الجزيرة – شأنها في ذلك شأن مشكلة عربستان (خوزستان) – وبالتالي عائديتها للعراق ، بيد أن الحجة القانونية هنا تبدو واهية إلى حد أن العراقيين أنفسهم لم يعولوا كثيراً على تلك المسألة. راجع :

- د . علاء نورس: التنافس الأجنبي على جزيرة خارك ، مجلة الشؤون الخارجية العراقية ، المجلد الأول ، العدد الأول١٩٨٢ م
- آل احمد جلال : جزيرة خارك دريتم خليج فارس جاب جهام ، جالجانة سبهر – تهران ٢٥٣٦شاهنشاهي.
- د . مصطفى عبد القادر النجار ، د . محمد وصفي أبو مغلي: جزيرة خارج من جزيرة الخليج العربي ، الأمانة العامة للمراكز والهيئات العلمية المهتمة بدراسات الخليج والجزيرة العربية ، بغداد ١٩٨٣م .
- Naval intelligence Decision, Geographical Hand book series, Persia, September 1945, University Press, Oxford .

(٢) عبد الأمير محمد أمين : مقاومة إمارات شرق الجزيرة العربية ، وقبائل الخليج العربي للتغلغل الاستعماري الأوربي١٥٠٠ – ١٨٢٠م من أعمال الندوة الخاصة بالتجارب الوحدوية العربية المعاصرة ، مركز دراسات الوحدة العربية –بيروت– مارس ١٩٨١م

وكانت النتيجة المباشرة لإنهيار النفوذ الهولندي ، وإنتهاء حرب السنوات السبع قبل ذلك بعامين ١٧٦٣م (*) ، ونجاح الفرس والعثمانيين في القضاء على مير مهنا حاكم بوشهر ووضع حد لأطماعه في عربستان (خوزستان) ، ومغامراته البحرية في الخليج ضد الأوربيين ، أن مكنت هذه التطورات لبريطانيا معاودة تثبيت نفوذها في الخليج ، ومساعدة كريم خان الزندي في فارس للبريطانيين في إقامة مقيمية تابعة لهم في ميناء بوشهر والتي استمرت قاعدة للنفوذ البريطاني السياسي في الخليج حتى عام ١٩٤٦م عندما انتقلت في ذلك التاريخ إلى جزر البحرين .

هكذا أصبحت بريطانيا معنية بالنزاع العثماني - الفارسي بشأن العراق ، لما له من تأثير على مصالحها التجارية في موانئ الخليج العربي، ومن ثم كان متوقعاً أن تلعب دوراً مؤثراً في توجيه الحدث السياسي ، وفق هذا الإطار ، وكان منافسة ميناء المحمرة الجديدة ، لميناء البصرة من شأنه أن يؤرق البريطانيون ، لاسيما وأن خصومهم من الفرنسيين قد شجعوا علي رضا وإلى بغداد (١٨٣١- ١٨٤١م) على الاستيلاء على المحمرة ، وقد نجح الأخير في ذلك بالفعل في غضون عام ١٨٣٧م . بمساعدة الشيخ جابر الصباح ، بيد أن هذه التطورات لم تكن ذات تأثير بالغ على وضع المحمرة ، إذ سرعان ما تم التفاهم بين علي رضا، والحاج جابر ، ورجع الأخير ليستأنف تولي شؤون المحمرة ، كما لم تتأثر أيضاً مشيخة كعب ، الأمر الذي أغرى الفرس على ضرورة استعادة قبضتهم على ضفة شط العرب الشرقية ، فدار بسبب ذلك نزاع طويل حول كعب والمحمرة بين الدولتين الفارسية والعثمانية بالإضافة إلى السليمانية التي بدأ الفرس يطالبون بها هي الأخرى ، وكان لتسوية المسألة المصرية (١٨٤٠- ١٨٤١) في أعقاب معاهدة لندن ، قد جعل الدولة العثمانية تتفرغ بدرجة اكبر لمشكلات الحدود الفارسية - العراقية (١) .

بدت الدولة العثمانية ، عازمة على وضع حد للتطلعات الفارسية في الأقاليم العراقية ، فأخذت تعبئ قواتها على الحدود ، في حين هددت السلطات الفارسية بإرسال جيش لاحتلال البحرين والكويت وطالبت بعربستان (خوزستان) حتى القرنه ، وبدأت بالفعل المناوشات بين الجانبين في السليمانية ، وكادت أن تمتد لتشمل كافة المناطق المتنازع عليها بين الجانبين ، بيد أن بريطانيا وروسيا(**)

(*) وهي الحرب التي أنهت حقبة من التنافس بين بريطانيا وفرنسا،لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع راجع:
- صالح محمد العابد : موقف بريطانيا من النشاط الفرنسي في الخليج العربي (١٧٩٨-١٨١٠)، بغداد ١٩٧٩م

(١) د . عبدالعزيز نوار : المرجع السابق ، ص ٣٣٣ .

(**) حاول الروس الاندفاع إلى منطقة الخليج العربي مع بداية الربع الثاني من القرن التاسع عشر ، وفي أذهانهم وصية إمبراطورهم بطرس الأكبر التي جاء فيها " ... توغلوا حتى تبلغوا سواحل الخليج الفارسي (العربي) فتعيدوا الحياة إلى الطرق التجارية القديمة مع الشرق الأدنى " ومن ثم جاء اهتمام الروس بفارس لمحاذاتها لهم، ولكونها توصلهم إلى الخليج العربي ، الذي سينشل روسيا من اختناقها وبعدها عن البحار الدافئة المفتوحة ، بعد أن فشلت في تحقيق ذلك الهدف في المضايق التركية ، وفي سبيل تحقيق غايتهم ، أستعمل الروس أساليب عديدة منها ، إرسال البعثات الروسية ، وتقديم مشروعات مد الخطوط الحديدية ، وقيام بعض قطعات الأسطول الروسي بزيارة بعض موانئ الخليج العربي ، بيد أنه من الثابت ، برغم كل هذا الحرص الروسي، أن القوى الغربية (بريطاليا -ثم الولايات المتحدة) البعيدة نسبيا عن المنطقة ، كانت اكثر إدراكاً لأهمية الخليج ، وأنها حققت تفوقا ملحوظا على روسيا في علاقاتها بالمنطقة ، حيث كانت منطقة الخليج العربي من أهم المناطق التي كانت الصراع بشأنها حامي الوطيس في إطار الحرب الباردة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية ١٩٤٧م ، وحتى أزمة الخليج الثانية ١٩٩٠م. ==

أدركتا أن تطور الأمور باتجاه الحرب ستكون لها انعكاساتها على مصالحها التجارية في الخليج ، ومن ثم فقد ضغطا باتجاه عرض الوساطة لحسم ما بينهما من خلاف [١] .

نجحت المساعي الروسية – البريطانية في إقناع الفرس والعثمانيين ، بضرورة التفاوض ، ولهذا الغرض تم تشكيل لجنة رباعية تضم مندوبين عن الفرس ، والعثمانيين ، والروس ، والبريطانيين لبحث كافة الجوانب المتعلقة بالأزمات السياسية بين العثمانيين والفرس ، وإخضاعها للدراسة ، والمفاوضات والمساومة ، والضغط الدبلوماسي ، حتى تتلاشى نذر الحرب ، وتحل الأزمة ، كما كانت المهمة الرئيسية لهذه اللجنة في سبيل ذلك ، هي وضع خريطة دقيقة للحدود يمكن الرجوع إليها وقت الحاجة [٢] .

كان من سوء حظ الإدارة العثمانية والعراق ، أن الوسيطين في نزاعهما مع الفرس ، هما روسيا وبريطانيا كانت مصالحها التجارية ، والسياسية في ذلك الوقت تنسجم مع السياسة الفارسية في الخليج حيث كانت الموانئ الفارسية مفتوحة للتجارة البريطانية ، المعفاة من العوائد الجمركية بمقتضى اتفاق ميناب الموقع بين الجانبين في يناير ١٦٢٢م ، بالإضافة إلى العلاقة الخاصة التي تجمع بين الشاهنشاهية في فارس والإدارة البريطانية كما أن روسيا لم تتناسى جراحها مع الدولة العثمانية ، ومشكلات المضايق (البسفور و الدردنيل) العالقة بينهما ، ناهيك عن معارضة الأخيرة لكل من السياسة الروسية والبريطانية في الشرق ، كان طبيعياً أن تؤثر مجمل هذه الأوضاع على طبيعة التسوية التي ستُقترح من قبل لجنة الحدود ، ففي حين قدمت بريطانيا مشروعاً من وضع لايارد LAYARD (١٨١٧-١٨٩٤م) الرحالة البريطاني الذي كان له نفوذ كبير في الدوائر السياسية البريطانية ، وممثل بريطانيا في لجنة الحدود، يقضي بجعل شط العرب ، والمحمرة تابعين للدولة العثمانية ، وجعل نهر بهمشير – المؤدي إلى الخليج العربي– المنفذ الوحيد لفارس في منطقة شط العرب [٣] ، فإن روسيا القيصرية قد اعترضت على معوقات المشروع البريطاني ، واعتبرته غير وافياً ، كما تنقصه العدالة

— لمزيد من التفاصيل حول هذه الموضوعات راجع :-

Bose, tarun C. , the Super Powers and the Middle East ,(Asia publishing, House, New Delhi, 1972.

Hekmat , Hormoz, Iran's Response to soviet - American Rivalry, 1951-1962., Acomparative study , (Columbia Univ , Press, N. Y. 1974.

Michael Burrell , : the Persian GULF States and THE West , A general Survey , London 1991.

(١) Lorimer : Gazzetteer Of The Persian Gulf, Vol. I , PT. I , PP - 1350-1353.

(٢) Richard schofield and Gerld Blake; Iran - Iraq Border (1639 - 1907) Key Documents, VOL I , Archives Edition London , 1988, PP. 127-129, .

(٣) Layard , A.H. "A Description of THE Province OF Khuzistan" Journal Of the Royal Geographical society VOL . XVI (16) -1846-PP. 1 - 105.

وأن عربستان ينبغي أن تنضم للدولة الفارسية ، كما جاءت وجهة النظر البريطانية الرسمية مؤيدة لنظيرها الروسية ، فقد كان وزير خارجية بريطانيا اللورد جورج كورون إبردين ، يرغب في فتح منطقة كارون وجنوب شرق فارس للمشروعات التجارية والملاحية البريطانية ، من خلال تنقل السفن البريطانية بحرية في شط العرب ، دون أية عقبات جمركية من جانب العثمانيين ، وأن جعل ميناء المحمرة تابعاً لفارس سيسهل على السفن البريطانية أن تفرغ حمولتها فيه لتنقلها بعد ئذ حيث تُريد (١).

أما عن تحديد تبعية بني كعب الأصلية ، فإن هنري مور HENERY MOOR وكيل شركة الهند الشرقية الإنجليزية ، قد أوضح بأن كعب أصلاً من رعايا العثمانيين منذ استقرارهم في عربستان عام ١٦٨٣م ، وكانوا يملكون لعدة سنوات أملاكاً واسعة ضمن حدود الدولة العثمانية المتاخمة للدولة الفارسية ، ويدفعون عن أملاكهم ضريبة إلى خزانة باشا البصرة ، وأن توسعهم في أراضي فارسية في أعقاب الفوضى التي عمت فارس إثر وفاة نادر شاه ، قد أوحى للفرس بتبعيتهم لهم ، في حين أن منطقة الدورق وحدها هي من الأراضي الفارسية ، بينما تقع منطقة قبان ضمن ممتلكات الدولة العثمانية (٢).

لابد من الانتباه إلى حقيقة هامة في المفاوضات الجارية بشأن الحدود العثمانية – الفارسية ، والتي مؤداها أنه من الصعوبة بمكان أن نقتنع نحن الباحثين بأن روسيا وبريطانيا كانا بإمكانهم تقديم وجهات نظر سليمة تقوم على أساس علمي موضوعي واقعي ، نظراً لعدم درايتهما الكافية بطبيعة المنطقة الجغرافية ، والقبلية ، وحتى السياسية والدينية (*) ، وهي أمور لم تتبلور بعد بشكل حاسم ، كما أن الأطر القانونية التي يمكن أن تساهم في ضبط العلاقة بين الدول بعضها البعض ، لم تتمخض بعد عن صيغ واضحة في هذا الاتجاه ناهيك عن فقدان الحد الأدنى من الوثائق التي تساعد بريطانيا وروسيا في إجراء مفاوضات ووضع حلول عادلة أو قريبة من الواقع ، ومن ثم فإن أية مجهود تقوم به أي من الدولتين لا يعدوا أن يكون اجتهاداً لا يخلوا من الرغبة في تحقيق مصلحة ما ، في منطقة حدودية ما ، ومن ثم فإنه من الناحية العملية ، قد لا تكون وجهة النظر العراقية ، والإيرانية على حد سواء ، موفقة إذا حاولت أياً منهما الاستناد إلى تفسير روسي أو بريطاني للحدود ، لأنها سرعان ما ستجد في التفسير نفسه ما يخالف رؤيتها في قضية أخرى .

اتخذت لجنة الحدود من مدينة ارضروم مقراً لها وأخذت تجمع أية معلومات تتعلق بالحدود وتستدعي كل من له صلة بتلك المسألة ، وبدأت اجتماعاتها في ١٥ مايو ١٨٤٣م، واستمرت حتى

---

(١) Layard , A.H. Early adventures in Persia, Susians and Bablon's , VOL .1 . PP. 407-436.

(٢) Richard schofield , OP cit. ,PP. 130-135 .
Letters From Basra, Gombroon, etc . VOL . 16. Letter From Basra To London , dated April 9, 1767. See Oslo : Rawlinson Menro randum and The (1) dipute Between Turkey and Persia , 1844. CF. Richard schofield : Opcit , P. 138.

(*) الدليل على ذلك أن اللجنة الحدودية قد قامت باستدعاء ثامر (شيخ كعب) وكان لاجئا في البصرة ، لمناقشته في الوضع القديم والجديد في منطقة المحمرة ، ومعلوم أن هذه الزعامات العشائرية كانت كثيرا ما تغير ولاءاتها ما بين فارس ، والعثمانيين ، حسب ما تقتضيه مصالحها العامة ، ومن ثم فإن شهادتهم لا تخلوا من الميل أو الهوى ، أو حتى ربما النسيان والخلط .

مارس ١٨٤٤م تخللها فترات لأعمال اللجنة بسبب من اختلاف في وجهات النظر بين أطراف العضوص وتأثير الأزمة السياسية المتعلقة بهجوم قوات نجيب باشا والي بغداد على كربلاء ، أحد أكبر مراكز الشيعة الدينية والسياسية ، والتي كان سكانها علاوة على كونهم من أصول فارسية ، فإنهم كانوا يرون في شاه إيران حاميهم من الترك والسنة ، الأمر الذي جعل الفارسيون يندون بإجراءات الوالي العثماني العسكرية ، في محاولة للضغط على أعمال اللجنة الحدودية ، لتحقيق مكاسب سياسية في مسألة الحدود بيد أن اللجنة قد آثرت أن تتوقف أعمالها ، ريثما تنجلي الحقائق ، فأرسلت كلاً من بريطانيا وروسيا. عن طريق مبعوثيهما في الأستانه مندوباً لتقصي الأوضاع في كربلاء ، في حين لم تفلح المساعي الفارسية في تغيير الأوضاع السياسية التي آلت إليها العتبات المقدسة حيث خضعت لسلطة الحكومة العثمانية المركزية [١] .

واصلت لجنة الحدود أعمالها بعد أزمة كربلاء ، وطلب كلاً من العضو الروسي والبريطاني ، من المندوبين عن الفرس ، والعثمانيين ضرورة أن يحدد كل طرف مطالب بلاده بصورة واضحة ، حتى يتم دراستها بغية التوفيق بين وجهتي نظر البلدين ، بيد أن المطالب الفارسية التي تقدمت بهذا الخصوص كانت سياسية في مجملها [٢] ، ولم تتعرض لمسائل الحدود التي هي محل التفاوض ، في حين كانت المطالب العثمانية اكثر وضوحاً في هذا الاتجاه ، حيث رأي العثمانيون ضرورة أن تلتزم فارس بمعاهدات أعوام (١٦٣٩، ١٧٤٧، ١٨٢٣م) وأن يتم تحديد تبعية مجموعة من العشائر النازلة على الحدود ، وإعادة بعض العشائر الموجودة فعلاً في الأراضي الفارسية إلى حظيرة الدولة العثمانية ، وأن العشائر الكردية والعربية المتنقلة عبر الحدود مثل سنجابي ، الهورامان ، الكلهر ، والجاف ، وبنولام ، محيسن ، ومنكور ، هي تتبع الدولة العثمانية وحدها [٣] .

وبالرغم من سير المفاوضات بصورة متعثرة إلا أن الفرس والعثمانيون قد حاول كل منهما تحقيق أمراً واقعاً لأجل فرضه على التسويات المقترحة بشأن الحدود ، ففي حين سارعت فارس في سنة

---

(١) لمزيد من المعلومات عن أزمة كربلاء راجع :
- Extract of a letter to H. Br. Envoy of Tehran dated Baghdad 17 Jan . 1843 (Ind . off . , Pol .& sec . dept, Recs. Letter . fr Agen bagdad . VOL .13.PP.127-128 .
- Lorimer :Op cit . VOL . I. Pr . I, PP. 1349-1355.
- د . عبد العزيز نوار: المرجع السابق ، ص ٨٦-٩١ .

(٢) كان من هذه المطالب الفارسية ، أن تعيد الدولة العثمانية ، الأمراء الفرس اللاجئين إلى أراضيها إلى البلاد الفارسية ، وامتناع السلطات العثمانية عن مساندة أمثالهم في اتخاذ الأراضي العثمانية قواعد لإثارة الفتن ضد الشاه . وتسهيل الحج وحريته للحجاج الفرس إلى العتبات المقدسة في العراق ، وإلى الأراضي المقدسة في الحجاز ، وحق الشاه في تعيين قناصل في الدولة العثمانية لحماية الرعايا الفارسيين ، أن تدفع الدولة العثمانية لفارس تعويضات عن أزمة كربلاء سنة ١٨٤٣م.

(٣) راجع : F. O . 371-18971, E 677. Perso - Iraqi frontier disputes : Proces - Verb aux Of THE Conference OF Erzerum , (30 Jan 1935).
- Turco -Persian Boundaries Negotiations . Dispatch Fram the British Commissioners With Protocols and Various Documents Relating to the conference OF Erzerum : Part I : 1843-1844. F. O. 420- 7B

١٨٤٥م باحتلال المحمرة ، وإجبار عدد غير قليل من عشائر كعب على الرحيل من الضفـــة الشرقية إلى الضفة الغربية في شط العرب ، فإن الدولة العثمانية قد عمدت إلى سلب فارس مكاسـبها في منطقة كارون وعربستان ((ضفة شط العرب الشرقية)) بأن أرسلت سفينة حربية لترابط عند مدخـــل الحفار في سنة ١٨٤٦م ، بغرض تحويل تجارة المحمرة إلى البصرة ، خاصة بعد أن أصبحت معظم التجارة الهندية ، وتجارة البحرين ،ومسقط ، وجدة ومكة مع المحمرة ، وكانت هذه السفينة ترغـــم القـــوارب الذاهبة إلى المحمرة على أن تصعد النهر أولاً إلى البصرة لتدفع ما عليها من رسوم جمركية ثم لتذهب بعد ذلك إلى حيث شاءت [1] .

بيد أن الضغوط البريطانية الهادفة إلى حرية الملاحة في شط العرب ، وكذلك الـــدول المعنيـــة بالتجارة في الخليج ، قد اضطرت الباب العالي إلى إصدار أوامره من أجل العمـــل علـــى إلغـــاء هـــذه الإجراءات ، فقام والي بغداد (نجيب باشا) بسحب السفينة إلى مكان يقع شمال الحفار [2] .

لقد زادت مثل هذه التطورات من صعوبة التوصل إلى حل في مســـألة الحـــدود ، وأدركـــت اللجنة الدولية المكلفة بهذا العمل أنه من الصعوبة بمكان التوصل إلى حلـــول جذريـــة ودائمـــة ، وأن المشكلة في طبيعتها تتصل بأبعاد سياسية وأيديولوجية معقدة ، ومن ثم فإن الحكمة تقتضي العمل علـــى تجزئة هذه المشكلة على مراحل ، وعلى هذا الأساس قدمت اللجنة مشروع المعاهدة التي عرفت باســـم معاهدة أرضروم الثانية التي وقعت في ٣١ مايو ١٨٤٧م من قبل المندوبان العثمـــاني أنـــور أفنـــدي ، والفارسي ميرزا تقي خان ، وبحضور المندوبين البريطاني الكولونيل فنويك وليـلمز Fenwick Wiliams والكولونيل دانيس Daines ؛ وكانت هذه المعاهدة قد تضمنت في جانب كبير منها التصـــور الـــذي يمكن أن تكون عليه الحدود الفارسية العثمانية على النحو التالي :-

١ – أن تعترف الحكومة العثمانية بسيادة الدولة الفارسية على مدينة المحمرة ومينائها والمرســـى وجزيرة خضر (عبادان) ، والأراضي الواقعة على الضفة الشرقية اليسرى من شط العرب من مصبـــه إلى اتصال حدود الدولتين قرب المحمرة (عند التقاء كارون بشط العرب) ، والتي تقطنها قبائل معترف لها من رعايا فارس .

٢ – أن تتنازل الحكومة الفارسية عن كل ما لديها من ادعاءات في مدينة السليمانية ومنطقتها وبعدم التدخل في شئون هذه المنطقة .

---

(١) Selections From The Records OF the Bombay Government NO. XL . 111 . Memoirs by : Commander James Felix Jones, P. 136.

(٢) لمزيد من المعلومات عن هذا الموضوع وطبيعة تلك المفاوضات يمكن الرجوع إلى دائـــرة الســـجلات البريطانية تحت عنوان :

– Extracts Fram Correspondence relative to the Turco - Persi, Boundary negotiation part II. 1844- 1845, and part III 1845 - 1852- op cit .

٣ – تعهدت الحكومة الإيرانية بأن تترك للحكومة العثمانية جميع الأراضي المنخفضة ، الكائنة في القسم الغربي من منطقة زهاب ، وتتعهد الحكومة العثمانية بأن تترك للحكومة الإيرانية القسم الشرقي منه ، أي جميع الأراضي الجبلية من المنطقة المذكورة ، وكان هذا التقسيم من الإضافات القيمة والعادلة للمعاهدة ، حيث تركت الأقاليم الجبلية المكملة للهضبة الإيرانية لإيران في معظم المناطق ، والسهولة ظلت ضمن العراق لارتباطها بداخله أكثر من ارتباطها بالداخل الإيراني .

٤ – أن تتاح للمراكب الفارسية حق الملاحة في شط العرب بملء الحرية ، وذلك من مصب شط العرب في البحر إلى نقطة اتصال حدود الطرفين .

٥ – في شأن إدارة الحدود ، فقد تقرر أن تجبر كل قبيلة على الإقامة فقط على جانب واحد من الحدود ، وأن أعمال الغارات والجرائم التي ترتكب عبر الحدود يجب أن يعاقب عليها من قبل سلطات الحدود التي ترتكب فيها هذه الأعمال ، كما تقرر وضع جنود على المراكز الملائمة لردع القبائل التي تقوم بالنهب وأعمال قطع الطريق .

٦ – تشكيل لجنة لتسوية مشكلات الحدود كلها من مصب شط العرب حتى الحدود المشتركة عند الأناضول [١] .

كانت المرحلة التي أعقبت توقيع المعاهدة ، التي لم يجف مدادها بعد ، أشد تعقيداً ، فبدلاً من أن تساهم تلك المعاهدة في بلورة حلول مقترحة للمشكلات الحدودية – على نحو ما كان مفترضاً إلا أن بنودها قد جاءت تعميمية ، تفتقر إلى الدقة في صياغة النصوص ، الأمر الذي جعلها عرضة للتأويل والتفسير المتبادلين من جانب طرفي النزاع كلٌ حسب وجهة نظره الخاصة [٢] ، وبدا أن الأمور لن تعود إلى ما كانت عليه فحسب ، وإنما مرشحة لأن تكون اكثر توتراً ، لاسيما بعد أن قدمت الإدارة العثمانية ممثلة في علي أفندي وزير الخارجية ، مذكرة إيضاحية للوسيطين الأوربيين ، بغية إلحاقهما ببنود المعاهدة ، وهي تقضي بتأكيد العثمانيين على أنهم تنازلوا عن ميناء المحمرة فقط ، وأن ما حولها

---

(١) راجع نصوص المعاهدة في المصادر التالية :
- Hurewitz ,J. C. Diplomacy in the Near and Middle East : A Documentary Records : 1535-1914,VOL. I New Jersy 1956.
- Aichison, C. U. A collection Of Treaties Engagements and Sanads Relating To India and Neighboring Countries VOL . II .
- راجع أيضاً النص الفرنسي في :
- Edward Hertslet : Treaties EC. Concluded Between G. Britain and Persia and Other Foreign Powers, PP. 1-7 .
- والمصدر العراقي التالي :
- Ministry For Foreign Affairs , Baghdad -29th November, 1934. PP. 1- 7 .

(٢) كان من الوسائل التي استخدمتها الإدارة العثمانية في إثبات حقوقها في السيادة على المناطق المتنازع عليها ، أقوال الناس ، والمأثور عن القدامى ، وما يوقعون عليه من رغبتهم في أن يكونوا تحت حكم السلطان ، الفرمانات والأوامر الصادرة عن الولاية والموظفين ، الحجج الشرعية والقضايا ، سجلات دفاتر الضرائب ، محفوظات خزانة البصرة ، تاريخ المنطقة من خلال المصادر التركية مثل (دوحة الوزراء) والفارسية مثل (تاريخ وصولي)، مذهب ووحدة العشيرة .
- F . O. 371-1972, E2743-Perso - Iraqi Frontier Interpretation Placed On THE "EXPLANATORY note " by The Various Parties Concerned .

من أراضي فهي تحت السيادة العثمانية [1] ، وهو ما عارضته الإدارة الفارسية بشدة ، فأبقى الوسيطان الأوربيان على المعاهدة بنصوصها المشار إليها .

مضت الدولتان الأوربيتان ، بريطانيا ، وروسيا في تنفيذ سياستهما الرامية إلى إحتواء الصراع العثماني – الفارسي ، ومنعه من تفجير الأوضاع في منطقة الخليج العربي ، وشرعتا في تأليف اللجنة المنوط بها متابعة دراسة وتسوية مشكلات الحدود السياسية بين الفرس والعثمانيين ، كما تم الاتفاق عليه في المعاهدة المذكورة أنفاً . ومن ثم فقد تألفت لجنة تضم مندوبين ومهندسين لتخطيط الحدود من مصب شط العرب حتى الحدود المشتركة عند الأناضول ، وضمت اللجنة في عضويتها كلاً من درويش باشا ممثلاً عن الدولة العثمانية ، وميرزا جعفر خان ممثلاً عن فارس ، كعضوين رئيسيين ، وبمساعدة المندوبين البريطاني والروسي ، الكولونيل وليامز WILLIMS، والكولونيل تشريكوف TCHERIKOFF بالإضافة إلى المخطط البريطاني الكابتن كلاسكوت CLASCOOTT، والمخطط الروسي اكرانوتيش AGRANOWITCH ، كما عين لوفتس جيولوجياً ملحقاً باللجنة .

كان طبيعياً أن تكون أعمال اللجنة ، في مجال تخطيط الحدود المشتركة ، مضنية في ظل عدم الاتفاق على شئ واحد ، فقد عادت الدولة العثمانية وأصرت على اعتبار مذكرتها الايضاحية جزءاً أساسياً من المعاهدة ، حين رفضت فارس ذلك المطلب ، وسعت إلى فرض سياسة الأمر الواقع في المحمرة [2] ، ومن ثم كانت الإجراءات التي يفترض أن تتوصل إليها اللجنة محفوفة بالمخاطر ، ومحكوم عليها بالفشل ، وبعد أن استمرت اجتماعات لجنة الحدود (١٨٤٩-١٨٥١) توصلت الأطراف إلى قناعة مفادها ، ينبغي تعليق قضية الحدود إلى أن يوجد حل نهائي بشأنها ، وأن تنقل المفاوضات بين حكومات هذه العواصم ، لأن المشكلة اكبر من أن تحتويها لجنه مكونه من بضعة أفراد .

لقد ألقت الأوضاع السياسية الإقليمية بظلالها هي الأخرى وأسهمت في تعثر المساعي التي تبذلها الأطراف المعنية ، وقد تمثلت هذه الأوضاع في قيام حرب القرم (١٨٥٣-١٨٥٦م) ، وفيها وقفت الدولة العثمانية وبريطانيا في اتجاه مضاد لروسيا والفرس ، ومن ثم اتخذت إجراءات من الجانبين على الحدود بهدف منع استغلالها ، أي الحرب ، في إحداث تغيير في الوضع الراهن للحدود ، فقد

---

(١) -Explanatory Note Relative to Certain Stipulations In The Proposed Treaty Of Erzerum , Addressed by The British and Russian Ambassadors at constantinople to The Ottoman Government On April 26 Th , 1847 , F . O . 371 / 18973 , Annex IV , Op Cit .

راجع أيضاً :

- Lauter Pacht , E: River Boundaries : Legal Aspects OF the Shatt Al Arab Frontiers . The international and comparative Law Quarterly Tournul 1960, Vol. 9,P.210 .

(٢) راجع وجهة النظر الإيرانية بهذا الخصوص في :

- Ramesh Sanghvi, Shatt al Arab - THE Facts behind the Issue , London 1969.
- وزارة الخارجية الإيرانية : الكتاب الأخضر الإيراني ؛ بعض الحقائق عن النزاع بين العراق وإيران حول شط العرب ، طهران ، مايو ١٩٦٩، ص ٦، مترجم ، مركز دراسات الخليج العربي ، جامعة البصرة .

أفرزت حرب القرم حرباً أخرى ذات صلة ، وهي الحرب القصيرة الأمد بين البريطانيين والفرس في سنة ١٨٥٦م، بسبب استيلاء الفرس على منطقة هرات التابعة لأفغانستان حليفة بريطانيا ، وكانت هاتين الأزمتين قد دفعتا بالبريطانيين من مجرد وسيط في نزاع الحدود ، إلى طرف معني بشكل مباشر ، بعد أن تعززت الإجراءات العسكرية البريطانية في منطقة النزاع ، عربستان في ١٨٥٣م ، وضرب المحمرة في ٢٦مارس ١٨٥٧م ، واحتلال الضفة الشرقية لشط العرب على يد القائد الإنجليزي السير جيمس اوترام Sir James Outram وبالرغم من أن معاهدة باريس عقدت في مارس ١٨٥٧م قد أنهت الإجراءات البريطانية الأخيرة ، بعد خروج الفرس من هرات ، إلا أن بريطانيا لم تعد البتة إلى الوضع التي كانت عليه من قبل ، الأمر الذي جعل الروس يقفون بقوة بجانب شاه فارس في مطالباته الحدودية ، وقد عبرت (الخريطة الموحدة) التي وضعت من قبل خبراء بريطانيون وروس في عام ١٨٦٩م عن هذا التباين (١) .

بدأت السياسة البريطانية في التحول التدريجي ، إزاء مجمل القضايا المتعلقة بالأمن البريطاني في الخليج العربي ، لاسيما فيما يتصل بشئون الملاحة والتجارة ، وكانت تعارض كافة المشاريع الهادفة إلى سيطرة دولة ما على حركة التجارة هناك ، لاسيما وأنها قد ذاقت الأمرين على يد البرتغاليين والهولنديون من بعدهم ، عاشت لفترة غير قليلة حبيسة الاضطهاد من الجانبين ، وأن ما وصلت إليه من التفوق في الخليج كان نتاج لصراع طويل الأمد ، خسر فيه البريطانيون الكثير من الأموال ، والأفراد ، ولذلك كان طبيعياً أن تعارض الإجراءات التي أقدمت عليها الدولة العثمانية في شط العرب ، والتي تتمثل في محاولة العثمانيين سنة ١٨٨٣م بناء استحكامات حربية على ضفة شط العرب ، عن طريق إقامة قلعة كبيرة في الفاو ، فخشي البريطانيون من أن تؤدي مثل هذه الإجراءات العسكرية إلى تحكم العثمانيون في الملاحة في شط العرب ، والتأثير بالتالي على الاحتكار الإنجليزي للملاحة في أنهار العراق ، ولما كان من الصعوبة بمكان أن تواجه بريطانيا الدولة العثمانية على هذا النحو من التغيير المفاجئ في مواقفها ، فقد أوعزت إلى الفرس ، بضرورة معارضة التطورات العثمانية في شط العرب في ٣١يوليو ١٨٨٨م ، بيد أن العثمانيين لم يعيروا الاحتجاجات الفارسية اهتماماً ، مع أن الأخيرة لم تألو جهداً في سبيل تغيير وضع شط العرب ، عندئذ أدركت بريطانيا أن الموقف لا يحتمل التأخير ، فتقدمت باحتجاجاً رسمياً لدى الإدارة العثمانية ، يقضي بأن الاستحكامات العثمانية التي هي قيد التنفيذ ، تمثل في حقيقتها عراقيل تتعمد الدولة العثمانية خلقها في وجه التجارة البريطانية بين البصرة والمحمرة ، وقد حاول وزير الخارجية البريطانية إرهاب السفير العثماني في لندن رستم باشا ، فهدد باستخدام القوة في حالة رفض

---

(١) Ryder , Demarcation of the Turko - Persian Boundary 1913-1914, Geographical Journal 66/3 (1925) . PP. 228-242 .

- Aitchison, Collection Treaties, Engagements and sands relating to India and Neighboring countries VOL . XII . PP. 21 - 22 .

الدولة العثمانية إعطاء ضمانات أكيدة حول الأهداف العسكرية في منطقة شط العــــرب ، وأن وزارة البحرية لن تتورع عن تدمير تحصينات الفاو عن طريق الأسطول البريطاني المرابط في شرق أفريقيا [(١)]

والدولة العثمانية ، لم تصل بعد إلى هذا الحد من الإعياء ، الذي تقبل معه إنذاراً شديد اللهجـة هكذا ، من بريطانيا ، وكان ردها عملياً تمثل ليس فقط في الأبقاء على قلعة الفاو ، وإنما شرعت في بناء بعض القلاع العسكرية الأخرى على طول ضفة شط العرب الغربية ، فأصبحت لهم قلاع في جزيــــرة شمشميه والشلهية في شط العرب [(*)] ، وكوت الزين مقابل مصب نهر كارون ، وفي الكطعة بين كــوت الزين والدواسر [(٢)] ، وكانت الـــدولة العثمانية تهدف في كل أعمالها هذه ، إلى تأكيد سيادتها على مياه شط العرب ، في وقت شعرت بأن بريطانيا أخذت تغير من سياستها تجاه الحقوق العثمانية في ذلك الممـر المائي ، فصارت تمانع من زيارة السفن الحربية البريطانية شط العرب ، وتجبر السفن البريطانية التجاريــة المتجهة للمحمرة على دفع الرسوم الجمركية ، وتفرض قيود الحجر الصحي عليها .

لقد أدى هذا الخلاف العثماني – البريطاني حول وضعية شط العرب السياسية ، فيما أدي إليـه إلى التأثير على مجمل القضايا الحـــدودية ، إذ بدأت بريطانيا تدرك أن سياسية تأييد المطالب العثمانيـــة لم تجد نفعاً ، كما لم تساهم في تحقيق وضع بريطاني متميز في الأقاليم والموانئ العثمانية ، بعكس العلاقـــات المتنامية بين الروس والفرس في هذا الاتجاه ، ومن ثم تمخضت الاستراتيجية البريطانية في الأخير عن خطة

---

(١) راجع قضية تسليح شط العرب في الوثائق البريطانية الآتية :

- Foreign Office to sir William White, No. 222-16 September 1888. F. o. 78/ 4901/ Public Record Office).
- Turkish Por. Memoria, 29 December 1888. F. O. 78/4901: (Public Record Office). (The document is enclosed in white letter to Foreign office, No 1.2 1888.F. O. 78/4901. Pubic Record office).
- Report on Fao Fort : by col. m. s. February 1888. Dy cr. General intellinece, simla). Sercet letter From India VOL. 53. Indian Government, Foreign Department (India Office Library.
- Lord salisbury to sir William White, No. 112, 30 September 1888. sir William White Private Papers, F. O. 464/ 9. (P. R. O).

(*) « الشلهة » عبارة عن ضفة لشط العرب ، انفصلت وحدها فأصبحت وحدها جزيرة تبعد عن أسفل المحمـــرة بحوالي ٣٢ميلاً ، وعن اعلاها بستة أميال ، وأصبحت تبعيتها منذ عام ١٨٧٧م موضع جدل بين فارس الـــتي اعتبرتها جزءاً من جزيرة خضر (عبادان) التي آلت إليهم بموجب معاهدة أرضروم الثانيـــة ، وبـــين الدولـــة العثمانية التي اعتبرتها ضمن المناطق التي آلت إليها في شط العرب بموجب المعاهدة ذاتها

(٢) Foreign Office to India Office, dated 16 April 1888. F. O. 78/ 490/ Secret letters From India, VOL. 49. Government OF India Foreign Department " India Office library "

- راجع أيضاً :

د. محمود علي الـــداود : الخليج العربي والعلاقات الدولية (١٨٩٠ -١٩١٤) ، معهد البحوث والدراسات العربية العالية ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ١٩٦١م ، ص ٣٣- ٣٥.

تهدف إلى تحقيق سيطرة بريطانية مباشرة على المواقع والموانئ الاستراتيجية الهامة في منطقـــة الخليـــج العربي[1] ، وعلى عكس ما كان متوقعاً ، فبعد أن وقعت بريطانيا مع روسيا في عام ١٩٠٧م اتفاقاً ينهي حالة الصراع بين الجانبين ، وسويت مشاكلهما في المنطقة ، كان من المفترض أن يعملا علـــى القيـــام بوساطة نزيهة لإنهاء مشكلات الحدود الفارسية – العثمانية ، إلا أنهما فضلا أن تتجه الدولتان طـــرفي النزاع نحو التفاوض المباشر ، بيد أن بريطانيا كانت ترغب في حقيقة الأمر إلى إبعاد النفـــوذ الروســـي الذي ظل يشكل عقبة كبيرة في سبيل تحقيق مساعيها ، السالفة الذكر ، في حين كـــانت روســـيا تمـــر بمرحلة بلورة داخلية ، وتعاني من مخاض ولادة تاريخية متعثرة لمعالم دولة جديدة في الفكـــر السياســـي والاقتصادي والاجتماعي ، ومن ثم فقد اخذ العهد القيصري الذي أوشك على الانهيار ، في الانسحاب من مجال التأثير في العلاقات الدولية في الخليج العربي ، ويقدم تنازلات عديدة للبريطانيين ، فقد نـــص الاتفاق المذكور بين الجانبين على تقسيم فارس إلى منطقتي نفوذ شمالية من نصيب روسيا ، وجنوبية مـــن نصيب بريطانيا ، على أن تكون المنطقة الوسطى حيادية ، كما اعترفت روسيا بالأفضلية البريطانيـــة في جنوب فارس وعربستان بل كانت روسيا أول دولة أوربية تعترف بأن الخليج العـــربي منطقـــة نفـــوذ بريطانية بلا منازع ، وقد مضت روسيا في هذا الاتجاه حتى عام ١٩١٧م ،حيث انفجرت ثورة أكتوبر ، التي أظهر قادالها معارضتهم الكاملة للسياسة التي كان ينتهجاً رجال العهد القديم في موسكو ، وتخلـــوا عن كافة مناطق النفوذ الروسية في العالم بما فيها الخليج العربي[2] .

أدركت فارس أن التأييد الذي كانت تلقاه من روسيا ، قد ذهـــب في عـــام ١٩٠٧م ، وأن عليها أن توازن بين ما تريده ، وما تستطيع بالفعل تحقيقه ، وأن سياسة الرفض التي كانت تنتهجـــها في التعاطي مع المشكلات الحدودية ، قد أصبحت غير ذي موضوع ، ومن ثم فقد أجرت مع العثمـــانيين ، سلسلة من الاتصالات المباشرة ، أسفرت في الأخير عن توقيع بروتوكول طهران في ٢١ ديسمبر ســـنة ١٩١١م بين وزير الخارجية الفارسي ، والسفير المفوض العثماني في طهران ، لغـــرض وضـــع أســـس المفاوضات لتحديد الحدود المشتركة والأصول التي تتبع في ذلك التحديد .

---

(١) لمزيد من المعلومات عن هذه الاستراتيجية البريطانية راجع :

- Ulrich Gehrke and Gustav Kuhn, Die Grenzen Des Irak Historische and Rechtlicne Aspekts des Irakischen Anspruchs auf Kuwait und des irakisch - persischenstreeites um des Shatt al- Arab ، (W. Kohlhammer Gmb Hstuttgart - 1963). Band 2 (1). Band 2 (11) . Documented Anham PP. 194-220.

- دراسة ألمانية تناول القسم الثاني منها الصراع على الحدود في شط العرب .

(٢) Lenczowski, Russia and the war in Iran , New York 1942, P-318.

Taylor, the struggle For Master in Europe 1848- 1918, Ox Ford 1967. Pp- 443-445.

وكان بروتوكول طهران قد نص في مواده الخمس على البنود التالية :

أولاً : تعيين لجنة مؤلفة من مندوبي الحكومتين في الاستانة بأسرع وقت ، وتكلف بمهمة التنسيق في كافة الإجراءات السياسية اللازمة لتخطيط الحدود وفقاً لأسس معاهدة أرضروم الثانية .

ثانياً : دعوة اللجنة إلى ضرورة الاعتماد على الوثائق والأدلة الموضوعية المقنعة في تعيين خط الحدود ، على أن تعقبها لجنة فنية تثبت التحديد النهائي على الأراضي وفقاً للأسس التي تضعها اللجنة السابقة .

ثالثاً : أن تكون أعمال القومسيون المشترك الذي الذي سيجتمع في الاستانة مبنية على مواد معاهدة أرضروم الثانية . (وهو نفس مضمون البند رقم (١)) .

رابعاً : الرجوع في الخلافات المحتملة إلى محكمة العدل الدولية في لاهاي .

خامساً : ضرورة المحافظة على الوضع الراهن Status Que، وألا يتخذن من الاحتلال العسكري للأراضي المتنازع عليها حجة في الادعاء بملكيتها [1] .

عقدت اللجنة المكلفة بمقتضى بروتوكول طهران ، بوضع الأسس والصيغ المناسبة لحل الأزمة الحدودية بين فارس – وتركيا ، وعدة اجتماعات بلغت في مجموعها ثماني عشرة جلسة في الفترة ما بين ٢٥مارس –٢٢ أغسطس سنة ١٩١٢م دون أن تتوصل إلى حلول وسط يمكن أن يوافق عليها الطرفان فلا زالت الخلافات عميقة بين الجانبين حول تفسير مضامين المعاهدات السابقة ، وعادت نفس الظروف السياسية التي واكبت الولادة التاريخية لأزمة الحدود لتلقي بظلالها على طبيعة العلاقات السياسية بين الجانبين ، حين استغلت بريطانيا هذه المآزق السياسية التي بدأت تعاني منها الدولة العثمانية في مناطق عديدة من الشرق الأوسط ، ومضت في محاولة الاستفادة من هذه الظروف التاريخية النادرة ، عن طريق تنفيذ مخططاتها في أنهار العراق ، فعقدت سلسلة من الاتفاقات السرية مع الدولة العثمانية كان من بينها اتفاقية شط العرب التي عقدت في لندن في ٢٩ يوليو ١٩١٣ بين وزير الخارجية البريطاني السير ادوارد كراي Edward Qray – والموفد العثماني إبراهيم حقي باشا ، وقد تضمنت هذه الاتفاقية ، أن شط العرب سيبقى مفتوحاً للملاحة وسير السفن التي تنتسب لجميع الملل ، وأن تؤلف لجنة عثمانية بريطانية

---

(١) F. O. 371/18973, Perso- Iraq boundary in Shatt el- Arab . Op cit, Annex VII. Teheran Protocol Of December 21st,1911, P.20.

- letter , Political and secret : Depart mental Papers, Political and secret separate (or subject) Files L / P& s/10., Agreement Relative to Frontier Delimitation between Persia and Turkey , Signed at Tehran, 21 December 1911, L/P&S/10/266: File 1356/1911, Part I . Turco - Persian Forntier 1911.

لإدارة هذه السياسة برئاسة خبير بريطاني [١] ، وبذلك تكون بريطانيا مرشحة لأن تلعب دوراً اساسياً في أية تسويات حدودية مستقبلية في شط العرب .

كان الموقف البريطاني قد تعزز أيضاً في إمارة الأحواز منذ عام ١٩٠٨م عندما اكتشف النفط في مسجد سليمان ، وبعد أن نجح البريطانيون في إقناع الشيخ خزعل أمير المحمرة ، بالتنازل عن أراضي جزيرة عبادان ، بموجب اتفاق عقد بين الجانبين في عام ١٩٠٩م ، بغية أن تقيم شركة النفط الانجلو ـ فارسية عليها معملاً للتكرير، وربط خط الأنابيب طوله ١٣٠ميلاً بين الحقول ومرفأ النفط في عبادان[٢] إذا أضفنا إلى ذلك العامل الإستراتيجي والحيوي ، عامل أهمية مينائي البصرة والمحمرة للتجارة الدولية ، والبريطانية على وجه الخصوص ، تكون الأقاليم العراقية قد غدت ذات أهمية سياسية اقتصادية كبيرة في دواعي الهيمنة البريطانية التي بدأت تظهر على إستحياء في منطقة الخليج العربي .

على أية حال لا بد من ربط التطورات السياسية السابقة بمسألة الحدود العراقية . الإيرانية ، إذ أن لجوء بريطانيا إلى التفاوض المباشر مع الشيخ خزعل أمير المحمرة ، كان يعني ضمناً عدم الاعتراف بالسيادة الفارسية على الإمارة ، ناهيك عن إتفاقية الملاحية في شط العرب بين البريطانيين والعثمانيين ، دون أن يكون للفرس أية مشاركة في تقرير وضع ما في منطقة هي من صميم المناطق المتنازع عليها فأدرك الفرس أن الأوضاع الإقليمية تسير في غير صالحهم ، وأن عليهم الاسراع في المفاوضات مع العثمانيين الذي كانوا بدورهم يعانون عجزاً على كافة المستويات .

كانت هذه الإرهاصات قد تمخضت عن محاولة جديدة تحمل تصوراً وضعته الأطراف المعنية لاحتواء أزمة الحدود الفارسية – العراقية (العثمانيين) ، عرف باسم بروتوكول الاستانه الموقع في الاستانه بتاريخ ١٧نوفمبر ١٩١٣م [٣] ، ويتضمن البنود التالية :–

المادة الأولى : لقد تم الاتفاق على تعريف الحدود بين فارس والدولة العثمانية على النحو التالي :

تبدأ الحدود في الشمال من علامة الحدود رقم (٣٧) على الحدود التركية الروسية ، الكائن بالقرب من سردار – بولاق على القمة الواقعة بين إدارات الصغير وإدارات الكبير ، ثم يسير الخط من هذه النقطة نحو الجنوب حتى قناة خايين ، حيث نقطة اتصال القناة المذكورة بشط العرب عند مصب نهر نازالله ، ومن هذه النقطة تتبع الحدود مجرى شط العرب حتى البحر تاركة النهر وجميع الجزر الموجودة فيه تحت السيادة العثمانية مع مراعاة الشروط الاستثنائية التالية : –

---

(١) Amin, S. H. The Iran - Iraq Conflict : Legal Implication's , ICLQ 31 (1982) P.167.

– Ageneral Survey : THE Persian GULF states, Op cit. , P. 87.

(٢) مجموعة من المؤلفين : الشيخ خزعل أمير المحمرة ، الدار العربية للموسوعات ، بيروت ص ٢٧ .

(٣) Letter , Political and secret : Op Cit . L/P&S/10/340: File 4880/ 1913, Port I, 2 : Turco - Persian Frontier (1913 - 1915), Protocol Signed at constantionple 17 November 1913.

– P. R. o : Protocol Signed at constantionple on November 1913, League Of Nations Official No. c22. M. 10. 1935. VII, Geneva, January, 31 1935; F. O. 371/7842(PP. 96-106) .

أ – يعود ما يأتي إلى فارس : جزيرة محلة ، والجزيرتان الواقعتان بين جزيرة محلة والضفة اليسرى من شط العرب ((ضفة عبادان الفارسية)) ، والجزر الأربع الواقعة بين شطيط وماوية ، والجزيرتان الواقعتان مقابل منكوحي والتابعتان لجزيرة عبادان ، وجميع الجزر الصغيرة الموجودة الآن أو التي تتكون فيما بعد مما يتصل عند هبوط الماء بجزيرة عبادان ، والأراضي الفارسية إلى أسفل نهر نازالله .

ب – يبقى ميناء ومرسى المحمرة فوق وأسفل مصب نهر كارون بشط العرب تحت السيادة الفارسية عملاً بما جاء في معاهدة أرضروم الثانية ، على ألا يؤثر هذا الوضع على حق الدولة العثمانية في استعمال هذا القسم من النهر ، كما أن السيادة الفارسية لن تمتد إلى أجزاء من النهر خارج المرسى .

جـ – أن الحقوق العثمانية ستظل قائمة بالنسبة للصيد والجمارك على الضفة الفارسية من شط العرب ، وأن كلمة ((الضفة)) تتضمن كذلك الأراضي المتصلة بالساحل في حالة الجزر

د – أن السيادة العثمانية لن تمتد إلى الأقسام التي تكون الساحل الفارسي والتي تغطيها مياه المد أو أية أسباب عارضة أخرى ، كما أن السيادة الفارسية من الناحية الأخرى لن تمارس على الجزر التي من المحتمل ظهورها في حالة الجزر .

هـ – يستمر شيخ المحمرة في التمتع – وفق أحكام القوانين العثمانية – بحقوق ملكيته في الأراضي العثمانية . أما أقسام الحدود التي لم تذكر بالتفصيل في خط الحدود المذكور أعلاه فقد تقرر أن تعامل طبقاً للمادة الثالثة من معاهدة أرضروم الثانية ، على أساس مبدأ استبقاء الوضع الراهن "Status Quo" .

المادة الثانية :– يتم تحديد خط الحدود على الفور من قبل لجنة تحديد مكونة من مندوبي الحكومات الأربع وهم عن الجانب البريطاني السفير المفوض لدى الدولة العثمانية السير لويس مالت ، وعن الجانب الروسي السفير المفوض لدى الدولة العثمانية المسيو ميشل ده جيير (*) ، وعن الجانب العثماني الأمير سعيد حليم باشا الصدر الأعظم ووزير الخارجية ، وعن الجانب الفارسي السفير المفوض لدي الدولة العثمانية احتشام السلطنة ميراز محمود خان قاجار .

(*) تجدر الإشارة إلى أن مشاركة المندوب الروسي في مفاوضات هذا البروتوكول ، لم تكن فاعلةً البتة ، وربما عمدت بريطانيا إلى إشراك روسيا لإضفاء الصبغة الدولية على المباحثات ، لاسيما وأن الاتهامات ضد بريطانيا قد زادت من تعميق فكرة الرغبة البريطانية في الهيمنة ، في ظل الممارسات البريطانية ، وقد استشعرت فارس بعدم فاعلية الدور الروسي الذي لم يعد بنفس الزخم الذي بدأ به المفاوضات في هذا الاتجاه ، ومن ناحية أخرى يعد عودة الوسيطان مرة أخرى انتكاسة كبرى في طبيعة الأزمة نفسها ، وفي أهمية الإطار القانوني الذي عولت عليه مباحثات وبروتوكول طهران لسنة ١٩١١م الذي جعل من محكمة العدل الدولية في لاهاي هي المرجعية الأساسية التي ينبغي أن يعول عليها الطرفان في حالات بلوغ الأزمة الحدودية مرحلة الذروة .

المادة الخامسة : عندما يتم تحديد قسم من الحدود يعد ذلك القسم قد ثبت نهائياً ، ولا يكون عرضة لأي تدقيق أو تعديل فيما بعد (*) .

عند تحليل موادّ هذا البروتوكول في شأن الأهمية التي يمكن أن يضيفها في السعي نحو مخرج لأزمة الحدود العراقية – الإيرانية ، فإن إسهاماته في هذا الصدد تبدو على محدوديتها إلا أنها قد حملت تصورات جديدة ساهمت بقدر في ((حلحلة)) المعضلة ، التي كانت لا تزال تراوح مكانها منذ ما يربو على ثلاثة قرون من الزمان .

لقد تضمن البروتوكول مفاهيم قانونية وسياسية في تشخيصه للحدود المقترحة ، ووازن بين ذلك كله وطبيعة الإرث التاريخي والجغرافي لمفردات المعضلة ، بمعنى أن المعالجة جاءت لتشتمل على كثير من المبادئ المختلفة التي أصبحت تشكل المرجعية في تحديد الحدود بين الدول ، فمثلاً وجدنا التحديد الهندسي ، في تعيين حدود بعض المناطق وفقاً لخطوط الطول والعرض ، وهي المناطق التي لا تتوافر عنها المعلومات الجغرافية الدقيقة ، وتلك التي ليست لها أهمية اقتصادية أو استراتيجية كبيرة وتكون عرضة للتغيير ، ويكون من السهل رسم هذه الخطوط على الورق ، ولكن تخطيطها على الأرض يتطلب جهوداً ونفقات كبيرة ، لأنها لا تتماشى مع ظواهر طبيعية ، ولا تبنى على أسس تاريخية أو بشرية ، بالإضافة إلى التحديد الجغرافي ، والتحديد في الجبال بأنواعها الثلاث ، خط القمم (La Ligne des Cretes - Crists line)، وخط تقسيم المياه (La ligne de Partage eawx (Watershed) وخط قاعدة الجبال (La Ligne du Pied des Monts (The Foot OF THE hills) .

ويلاحظ أن الأخذ بازدواجية قمم وقاعدة الجبال ، "THE Boundary nowran partly on THE Crest and partly at THE Foot Of THE Low Jabal Hamrin range , THE Foothills Of The pusht - I - Kuh . The crest Of a range is not so bad an expression to describe aFrontier, but The Foot Of The hills is abade one " .

(*) استفادة اللجنة الحدودية التي توصلت إلى بروتوكول الاستانة ، إلى حد كبير من تقرير مستر جيمس فيليكس جونز ، الذي قام بعدة رحلات على جانبي الحدود منذ أغسطس ١٨٤٨م ووضع عدة بحوث أهمها تقرير بعنوان رحلة إلى بعض الأراضي الفارسية والكردية بوصفه أحد الموظفين البريطانيين الذين كانوا برفقة لجنة المحكمين المؤلفة لحسم الخلاف ، راجع :

James Felix Jones , " Narrative Of Journey To THE Frontier Of Turkey and Persia Through a part Of Kurdistan" submitted To Government On The 16 Th August, 1848. Selections From The Records Of The Bombay Government, NO XL III, News Series, PP. 135 - 213 .

- راجع أيضاً :

د . محمد حسن العيدروس : العلاقات العربية–الإيرانية ١٩٢١–١٩٧١م ، ذات السلاسل، الكويت ١٩٨٥، ص١٤٣.

وقد فتح المجال أيضاً للإزدواجية الادعائية لدى طرفي المعضلة ، حيث أن استعمال تعبير قمة سلسلة الجبل ليس رديئاً لوصف الحدود لأنه يبدو مناسباً من الناحية الاقتصادية بوصفه قليل التكاليف ويمكن مشاهدته بالعين المجردة عندما تكون سلسلة واحدة إلا أن الصعوبة تبدو عندما يكون التحديد سلسلة من الجبال حيث ينبغي بذل جهود كبيرة ليكون التخطيط واضحاً ، بينما استعمال قاعدة الجبال يعد نظام رديء ، لأنه قديم ومن طبيعته أن يؤدي إلى مناقشات طويلة عند تخطيط الحدود ، ولذلك فهي طريقه غير مفضلة ونادرة التطبيق [1] .

أيضاً لم يغفل البروتوكول مبدأ القوميات وهو الفكرة التي كانت سائدة بداية القرن العشرين حيث نصت مادته الأولى على " ... أن لجنة تخطيط الحدود ينبغي عليها أن تقرر مصير قرية توراطو بالنظر إلى قومية سكانها [2]". في حين بقيت مسائل حدودية برية عالقة لم يعالجها البروتوكول ، وفي ذلك أيضاً استمراراً لوضع الأزمة ، مما يعني أن ملف الحدود بقي مفتوحاً .

وفيما يتعلق بالحدود النهرية بين الدولتين العثمانية – والفارسية ، فقد أشار البروتوكول في بعض مواده أن الحدود في بعض الأنهار تسير مع المجرى ، وقد اتخذت اللجنة التفاوضية من خط وسط مجرى النهر Medium Filum a Quae حدوداً في جميع تلك الأنهار بين الدولتين [*] فيما عدا شط العرب ، والواقع أن تحديد الحدود في الأنهار غير الصالحة للملاحة بوسط المجرى وفق القواعد الدولية المعمول بها ، كان يهدف إلى مساواة حقوق الدولتين في استخدام النهر واستغلاله ، بيد أن ذلك كان مدعاة لإجراءات تعسفية من قبل الجانبين بهدف الاستحواذ على اكبر قدر ممكن من طبيعة هذا الاستغلال للنهر .

أما بشأن الحدود في شط العرب ، فقد كان الوضع هناك مختلفاً ، حيث عدت الضفة اليسرى لنهر شط العرب حدوداً بين الدولتين ، بعد أن كان شط العرب بكلتا ضفتيه يخضع لسيادة الدولة

---

(١) L /P & S/ 12/43 : File PZ 6689/ 31: Iraq : Persian Government 's attitude Towards Turco -Persian Frontier Settlement (1913 -1914).

- L /P & S/ 12/3802 : Coll. 30/86(1) : Persian Relations with Iraq : Internationalization of The Shatt -Al Arab and Establishment Of Conservancy Board (17 November 1913) .

- وكذلك : د . جابر ابراهيم الراوي : مشكلات الحدود العراقية – الإيرانية ، والنزاع المسلح ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ١٩٨٩، ص ٨١-٨٣ .

(٢) Is Mael, T. Y. Iraq And Iran : Roots Of Cnflict . Syracuse. 1982, P . 73.

- Jones, S. B. Boundary Making, Washington, D. C. , 1945. P. 50 .

(*) مثل ((... تدخل الحدود في فروزنة ، وعند ذلك يسير خط الحدود متبعاً خط وسط مجرى النهر حتى مقابل العلامة ١١٢ ...)) .

- راجع : د . جابر إبراهيم الراوي : المصدر السابق ، ص . ٨٤ .

العثمانية ، وتوضح الوثائق البريطانية ، أن الحكومة العثمانية ، قد أجبرت على هذا التنازل تحت ضغط من شركة النفط الأنجلو- فارسية ، التي أصبح لها من المصالح في شط العرب ما يجعلها تدفع فارس لأن تطالب بمرسى لبواخر النفط فيه ، وفي هذا السياق فإن السياسة البريطانية قد حرصت في جميع مراحل التفاوض على ألا تدع في مواد البروتوكول ما يسمى حقوق شركة النفط المذكورة ، بل على العكس تضمنت المادة السابعة من بروتوكول الاستانة ١٩١٣م ضماناً أكيداً لحقوق الشركة وتعهداً بحمايتها [١] .

يبقى أن بروتوكول الاستانة سنة ١٩١٣م برغم كافة التحفظات التي أثيرت بشأنه ، يعد وثيقة هامة من المستندات الرسمية الدولية التي استندت إليها الحكومة العراقية في المراحل التالية للنزاع حين رفضته الحكومة الإيرانية فيما بعد لأنه بحسب وجهة نظرهم " يتضمن حدود ليست بالعادلة ، ولا بالموافقة للتعامل الدولي " [٢] .

إزاء الشعور بعدم الرضا الذي انتاب الجانبين العثمانيين والفرس من التسوية التي وضعها البروتوكول المذكور ، فإن (القومسيون) [*] المقترح لمواصلة دراسة مشكلة الحدود ، بدأ على الفور مباحثاته في المحمرة في كانون الثاني (يناير) سنة ١٩١٤م ، واستمرت الاجتماعات قرابة عشرة أشهر حتى ٢٦ أكتوبر ١٩١٤م .

وقد سجلت أعمال اللجنة في محاضر تفصيلية ، واعتبرت فيما بعد من المستندات الدولية الرسمية التي يعتد بها في نزاع الحدود بين الجانبين ، وقد أقرت هيئة القومسيون Delimitation Commision تحديد الحدود في جلستيها الثانية والثالثة ، بموجب تفاصيل الحدود التي نص عليها بروتوكول الاستانه لسنة ١٩١٣م ، ورسمت خرائط تفصيلية كبيرة وجديدة للحدود ، وقد أوضحها جدول أوصاف الحدود الملحق بمحاضر جلسات القومسيون ، وبلغ عدد هذه الخرائط التفصيلية (١٨) أشرت عليها (١٢٤) دعامة تخص الحدود ، وكان من المنجزات الفعلية لأعمال هيئة

---

(١) F.O.371/ 1606, E1770. Humphrys (Baghdad) To MR. Revdel Proposed Shatt . AL Arab Conservancy Board.
- F . O. 371/7842, (16-6-1922) Part of Basrahand The shatt Al Arab River .
- F. O. 371/7842, E 13589. British Legation , Tehran - percy Loraine, November 8, 1922- To foreign office.

(٢) راجع وجهة النظر الإيرانية في شأن رفض البروتوكول في :
- Government Of Iran : A Review Of The Imposed War by The IRAQI Regime upon ISLAMIC Republic Of IRAN ; Legal Department , Ministry of foreign Affairs, IRAN, 1983. PP. 7-9.
- ملاحظات على اقتراحات إيران المتعلقة بتعديل الحدود العراقية – الفارسية في شط العرب ، وضعها C. G. E. ٢٢/١٠/١٩٣١م ، وثائق المركز الوطني ببغداد ، ملفات البلاط الملكي .

(*) كان القومسيون يتألف من مندوبين عن الدولتين الفارسية ، والعثمانية ، ثم المندوب البريطاني رايتسلو Wratislow ثم خلفه سير أرنولد ويلسون" Sir Arnold Wilson " ، والمندوب الروسي مينرسكي الموظف في السلك الدبلوماسي الروسي الإمبراطوري .

القومسيون ، أنها أتمت تحديد الحدود على الطبيعة ، مبتدئة من شط العرب ، ومنتهية بآرات ، حيث توجهت اللجنة إلى شط العرب ، وواصلت عملها الشاق لتحديد الحدود والإشارة إليها بعلامات في أراضي الحدود ذاتها ، وأنجزت اللجنة مهمتها بغاية من الصعوبة والدقة .

وأنجزت بشكل تام الإشارة إلى الحدود ، وذلك بوضع أعمدة لها ثبتت أوصافها ، وأرقامها ، بلغت في مجموعها (٢٢٣) دعامة وشملت جميع الحدود الفارسية العثمانية [١].

وبمقتضى الإجراءات الفعلية التي قام القومسيون بتنفيذها على أرض الواقع ، لأول مرة في تاريخ النزاع الحدودي بين الدولة العثمانية ، والدولة الفارسية ، فإن الحدود في شط العرب أصبحت تسير على النحو التالي : " تأتي الحدود من العرض ، وتمس ضفة شط العرب اليسرى إلى نقطة على مسافة ميلين نازلاً من القلعة العائدة حالياً إلى الشيخ خزعل [*] ، من هذه النقطة تتبع الحدود مستوى المياه المنخفضة لضفة شط العرب اليسرى إلى جزيرتين واقعتين أمام مينوحي التي تحيط بهما بشكل يتركهما لفارس ، ثم تأتي الحدود مباشرة لتنضم لخط المستوى المذكور ، وتتبعه أربعة جزر واقعة بين جزيرتين معاوية وشطيط ، بعد أن تلتف حول هذه الجزر بشكل يتركها في الأراضي الفارسية ، ثم تختلط الحدود ثانية مع خط مستوى المياه المنخفضة وتتبعها إلى جزيرة محيلة التي تؤلف قسماً من الأراضي الفارسية مع الجزيرتين الواقعتين بين هذه والضفة الفارسية ، وبعد أن تحيط محيلة متبعة دائماً نفس المستوى ، تأتي إلى نقطة حيث يبدأ ميناء أو مرسى المحمرة ، نقطة متقدمة من ضفة نهر كارون اليسرى بالقرب من ملتقاه مع شط العرب ، ثم يتحول خط الحدود من تويدجات بخط مستقيم في وسط مجرى ماء الشط الذي يتبع عند مروره بين الضفة الفارسية ، والجزيرة المسماة " أم الرصاص " في قسمها الشرقي ، و " أم الخصاصيف " في قسمها الغربي ، إلى أن يصل أمام المدخل الشرقي لقناة الحيني ، الذي يميز بواسطة علامتين بالطابوق عند نهاية هاتين الضفتين واللتين تحملان كلتاهما رقم (١) .

أي الدعامة الأولى من دعامات الحدود – فيدخل خط الحدود القناة ويتبع وسط مجرى الماء إلى نقطة تقع على مسافة ٤٠٠ قدم غرب نقطة إتصال نهر العرايض بنهر الحيني [٢] .

---

(١) - F. O . 371/18973/1914/ Extracts From the Minutes Of me Delimitation Commission.
L / P & S / P / 340 : File 4880/ 1913 - 1915 , Part I - 2 , Turco - Persian Frontier (1913 - 1915). in , Letters , Political and secret : Departmental Papers , Political and Secret separate (or Subject) Files : L / P & S / 10 .

(*) تم رصد موقع هذه القلعة من قبل القومسيون . من شرفة دائرة البريد العثمانية في الفاو .

(٢) F.O. 371 / 16944, Shatt al Arab , British Embassy, Baghdad To F. O. (19th December1914) .
- L / P & S / 10 / 522 : File 5094 / 1914 . Part I, 2, : Tueco - Persian Frontier Commission (1914 - 1917) , De Port mental Papers, Political and Secret Separate (or Subject) Files : L / P &S/ 10.
- Extract From The Minutes Of me Delimitation Commission Of 1914, F . O . 371- 18973 .
- مجموعة محاضر جلسات قومسيون تحديد الحدود التركية – الفارسية لسنة ١٩١٣– ١٩١٤م ، دار الوثائق التابعة لرئاسة مجلس الوزراء التركي ، اسطنبول ، راجع أيضاً الترجمة العربية لهذه المحاضر ، من قبل الحكومة العراقية .

وعلى الرغم من المجهودات الكبيرة التي قامت بها هيئة القومسيون ، وفي الوقت الـذي كـان من المفترض فيه أن تثمر هذه الجهود في وضع نهاية لنزاع الحدود بين الفرس والعثمانيين ، إلا أن حالات الاستنفار القصوى التي شهدتها العلاقات الدولية قبيل الحرب العالمية الأولى ، والمتغيرات الإقليمية الـتي خرجت من غمار فوضى الحرب ، قد أثرت على طبيعة التسوية التي تم التوصـل إليـها ، إذ عـادت تركيا وصرحت بصورة رسمية بأنه لا يتسنى اعتبار بروتوكول سنة ١٩١٣م ، ومحاضر الجلسات وثيقـة مشروعة ، لأنها لم تقترن بموافقة مجلس المبعوثان العثماني ، ولم تبرم من قبل السلطان العثماني الذي كـان آنئذ على رأس السلطة التشريعية [١] ، في حين رفضت الحكومة الفارسية أيضاً ، إقراراً بقبول التسـوية المذكورة ، وأصرت على أن شط العرب يجب أن يظل فاصلاً بين المملكتين ، ناهيك عن المغالطات الـتي صاحبت عملية تثبيت الحدود البرية بين الجانبين .

ومن ثم رأت فارس أنها تتحرج في تقديم مثل هذه المقترحات لمجلس الأمة للمصادقة عليـها ، وبالتالي لا يمكن تعديل حدود الدولة الا بقانون خاص يقره المجلس المـذكور [٢] ، وهكذا وقفت وجهتي النظر الفارسية – العثمانية من جديد على طرفي نقيض ، وبدا أن الجانبين بحاجة ماسة إلى معجزة تنـهي حالة النزاع المرير ، والذي أصبح معضلة تتضخم باستمرار إصرار الجانبين على الشيء ونقيضه ، الحـل و اللاحل في آن واحد ، في حين داهمت الحرب الدولية الأولى لسنة ١٩١٤م ، الرغبة المكبوتة ـلـدى الجانبين –، لتوضع حداً لزهاء أربعمائة عام من الخلافات الأيديولوجيـة ، والمذهبيـة ، والسياسـية ، والإستراتيجية بين العثمانيين والفرس ، فقد تمخضت الحرب العالمية الأولى عن أوضاع سياسية عالميـة وإقليمية مغايرة عن ذي قبل ، برزت من خلالها أفكاراً ونظماً استعمارية جـديدة ، وانهارت في طياتهـا أفكاراً ونظماً تقليدية قديمة ، فالدولة العثمانية التي كانت تعرف لفترة طويلة قبل نشوب الحرب ، مـن فرط ضعفها برجل أوربا المريض The Sick Man Of Europe ، كانت قد أجبرت قبل الحرب علـى التوقيع على عدة معاهدات قد أدت إلى تمتع الدول الأوربية لا سيما بريطانيا بامتيازات احتكارية شملت مـراكز المال والتجارة ، والصناعة ، فضلاً عن الطرق التجارية ، وقد بلغ التغلغل الأوربي مداه في أثناء الحرب .

وفيما يتعلق بمناطق النزاع الحدودية بين الدولة العثمانية – وفـارس ، فقـد عمـدت الإدارة البريطانية إلى فرض سياسة الأمر الواقع الحدودية عليها بدعوى مقتضيات الحرب ، ففي حين سـعت إلى استقطاب رؤساء العشائر العربية والفارسية في جنوب فارس لا سيما خزعل أمير المحمرة في إطار الجـهود الدبلوماسية البريطانية المكثفة لضمان وقوف الشيوخ العرب إلى جانبها في الحرب ، فإنها قد أخفقت في

---

(١) F.O. 371 / 17890 . Humphrys To John Simon , No 246 Eastern (Confidential) .
- F.O. 371 / 18973 . League Of Nations Official No. C. 22. M . 10, 1935 VII. Geneva 1935
- F.O. 371 / 18973 , E 3045 (16 May 1935) Persian arguments in Support Of the non - Validity Of THE Perso - IRAQI Frontier laid down in 1913- 1914.

(٢) Sanghvi, Ramesh : Shatt al Arab , The Facts behind The Issue , London 1869, P. 47 .

مفاوضاتها بهذا الشأن مع السيد طالب النقيب – الذي كان يقود حركة المقاومة ضد الوجود الأجنبي في بغداد – على الرغم من أنها قد وعدته بتعيينه والياً على البصرة، ومن ثم فقد كانت حركة النقيب تشكل خطورة كبيرة على التنسيق البريطاني في المنطقة ، وكانت موضع حذر شديد من قبل المراقبين السياسيين من أمثال ايتشيسون الموكل بالشؤون الخارجية من قبل حكومة الهند ، بيد أن ذلك الأشكال قد وجد له حلاً من قبل السياسي الأريب السير برسي كوكس المقيم السياسي في الخليج الذي كان يرى أن التغلب على هذه الحركة لا يتأتى إلا عن طريق إحكام السيطرة البريطانية على الخليج من خلال التحكم العسكري في منطقة شط العرب ، بالإضافة إلى استغلال الخلافات المذهبية والسياسية القائمة بين فارس والدولة العثمانية في منع وصول القوات العثمانية إلى المقاطعات الفارسية في الجنوب ، كما أن الوجود العسكري البريطاني المقترح في شط العرب من شأنه أيضاً تأمين حماية آبار البترول في مسجد سليمان وأعمال شركة النفط الأنجلو – فارسية في المحمرة ، ولذلك رأت الإدارة البريطانية في مناقشات موسعة لاقتراح برسي كوكس أنه لا بد من احتلال ولاية البصرة مع جزء من أراضي فارس ، وبالفعل تمخضت المناقشات البريطانية عن حملة العراق التي تعرف باسم Indian Force Expedition (I . F . E) وعهد بقيادة الحملة إلى الكولونيل ديلامين Delamin ، وقد وصلت شط العرب في ٥ نوفمبر ١٩١٤م ، في حين نشطت التحركات العثمانية في مقاطعة خوزستان والأهواز ، وبدورها تقدمت القوات البريطانية واحتلت البصرة في ٢١ نوفمبر ١٩١٤م ؛ واتخذت من المحمرة قاعدة من قواعد النفوذ البريطاني في خلال سنوات الحرب العالمية الأولى ، وقد اصفرت العمليات العسكرية للحرب عن تفوق واضح للبريطانيين وتدعيم لسيطرتهم على الخليج ، وأصبحت هذه السيطرة تمتد من شط العرب شمالاً حتى المحيط الهندي جنوباً في حين اختفت الدولة العثمانية من مجال التأثير في الحركة السياسية في الخليج [١] .

وفي أعقاب توقيع هدنة مندروس في ٣٠ أكتوبر ١٩١٨م ، دعيت الدول المنتصرة لوضع شروط الصلح ، وأجتمع مجلس الحلفاء الأعلى في ٢٠ مارس ١٩١٩م في فرساي ، وخرج من

---

(١) بخصوص المداولات البريطانية بشأن وضع الخليج العربي في خطط الحرب العالمية الأولى راجع :

- Moberly, F. J : History Of the Great war on Official Documents " The Campaign in Mesopotamia 1914 - 1918" 4. VOL. London 1923 - 26 .
- Kelt : The development Of The Port Of Basra republic Lecture given at The British institutes . Basra On 29th March 1954 .
- F.O. 371/ 7842(16-6-1914) Part Of Basra and Shatt al Arab River .
- Sykes, History Of Persia, London 1945, 2 Vol..
- Lord Harding , My Indian years , The Reminiscences Of Lord Hardinge Of The Pan-Khurst , London 1945. PP- 111 - 115 .
- راجع أيضاً الدراسة العربية الوافية التالية :
- د . جمال زكريا قاسم : المؤثرات السياسية للحرب العالمية الأولى على إمارات الخليج العربي ، المجلة المصرية للدراسات التاريخية ، العدد ١٦السنة ١٩٦٩م ، ص ١٧٩ – ٢٠٤ .

تحت الطاولة اتفاق سايكس - بيكو السري الذي كان يقضي في سنة عقده ١٩١٦م بتوزيع مناطق النفوذ بين بريطانيا وفرنسا، وعلى الرغم من أنه آثار ثائرة الرئيس الأمريكي (ويلسن) ليس فقط لأنه يتنافى ويتناقض مع المبدأ الأول من مبادئه الأربعة عشر التي وضعها ، والتي دعت إلى إلغاء المعاهدات والاتفاقات السرية أو الخاصة ، وأن تقوم العلاقات الدبلوماسية بين الشعوب والأمم على أساس من الصراحة والعلانية ، أو لأنه يتنافى مع المبدأ الخاص بحق الشعوب في تقرير مصائرها ، وإنما كان الاتفاق في حقيقته الأمريكية ، يعد تقويضاً للمساعي الأمريكية الحثيثة والوئيدة في الوقت ذاته نحو الانخراط في سياسات الشرق الأوسط .

على أية حال ، فإن غاية ما توصلت إليه المناقشات الأمريكية - البريطانية الفرنسية ، في شأن الوضع السياسي الذي ينبغي أن تؤول إليه الدول العربية ، هو التخفيف من حدة الاستعمار ومناطق النفوذ ، وذلك باستخدام نظام الانتداب ، الذي سيكون أكثر قبولاً لدى الشعوب العربية التواقة للخلاص من السيطرة الاستعمارية ، وقد حاولت العقلية الغربية إقناع العقلية العربية ، بأنه هذا النظام من شأنه السعي لمساعدة وتحرير الشعوب التي فرض عليها ، حتى يمكنها من الوصول إلى الاستقلال بعد أن تكون قد هيأت له على يد الدول صاحبة الانتداب ، ومهما يكن من أمر فإن مؤتمر سان ريمو ٢٥مايو ١٩٢٠م قد قضى بأن تخضع سوريا ولبنان للانتداب الفرنسي ، بينما يخضع العراق وفلسطين للانتداب البريطاني ، وفي ١٠ أغسطس سنة ١٩٢٠م وقعت معاهدة سيفر التي أملاها الحلفاء على الحكومة العثمانية ، وقد نصت هذه المعاهدة على الاعتراف بالشام والعراق بوصفهما دولتين مستقلتين طبقاً للفقرة الرابعة من المادة ٢٢ من عهد عصبة الأمم ، وأن يقوم مجلس العصبة بمعونة الدولة المنتدبة بإدارتهما ، كما تم التوقيع على معاهدة لوزان في ٢٤ يوليو سنة ١٩٢٢م بعد مباحثات بين وفد تركيا ودول الحلفاء ، وأشارت إلى دور بريطانيا في التنسيق مع تركيا بشأن الحدود العراقية [1] ولم يعد من الدولة العثمانية القديمة سوى اسمها ، بعد أن جردت من كافة ممتلكاتها خارج استانبول ، ولذلك أعلن المجلس الوطني في أنقرة إلغاء السلطنة العثمانية في أول نوفمبر سنة ١٩٢٢م ، ووافق مندوبوا الحلفاء في الاستانة على ذلك الأجراء ، وفي ١٧ نوفمبر ١٩٢٢م صارت حكومة المجلس الوطني الكبير بزعامة مصطفى كمال ، الحكومة الشرعية لتركيا التي انقضت على آخر منجزات عهد السلطنة فألغت الخلافة الإسلامية في عام ١٩٢٤م .

هذه التطورات ، والاتفاقيات المنظمة للعلاقات الدولية في عالم ما بعد الحرب العالمية الأولى ، كانت تعني فيما يختص بالعراق ، أن بريطانيا أصبحت مسئولة عن سياسة العراق الخارجية ، ومن ثم فإن

---

(١) راجع : د . مصطفى النجار : الحدود الشرقية للوطن العربي ، ص ١٤٥ - ١٤٦ وقارن ذلك بما كتبه كل من : -

- د . محمود على الدواد : أحاديث عن الخليج العربي ، بغداد ١٩٦٠ ، ص ١٩، د . جابر إبراهيم الراوي : المراجع السابق ، ص ١٢٠

من المتوقع أن تلعب نفس الدور الذي كانت تمارسه الدولة العثمانية ، فما يتعلق بمفاوضات الحدود مع الدولة الفارسية ، ولكن علينا في الوقت ذاته أن نتوقع أسلوباً جديداً في التعامل مع مفردات المعضلة ، سداً للذرائع أمام المقارنات المحتملة ، بشأن المسئولية التاريخية لكل من العثمانيين والبريطانيين في بلورة وخلق المشكلة ، التي تظل في حقيقتها بأبعادها ، وأصولها الأيديولوجية ، والجيوسياسية ، وليدة الأوضاع الجغرافية المعقدة التي فرضت على طرفي المعضلة ، والتي شكلت إرباكاً كبيراً لحقيقة العلاقات السياسية التي ينبغي أن تسود في هذه المنطقة ، ومن ثم فإن التقييم المعياري لحقيقة الدور العثماني أو البريطاني سوف يقتصر على مدى فاعليته في التأثير في الظاهرة سلباً أو إيجاباً ، إذ من الصعب جداً في حالة الحدود العراقية – الإيرانية أن نلقي بالتبعة على البريطانيين ، أو من قبلهم العثمانيين ، في ولادة المعضلة .

ومهما يكن أمر فإن العراقيين والبريطانيين قد اشتغلوا في بداية العقد الثالث من القرن العشرين بترتيب طبيعة العلاقات السياسية بين الجانبين ، فبعد أن خضع العراق لنظام الانتداب في ٢٥ أبريل ١٩٢٠م ، قامت ثورته العارمة التي أجبرت البريطانيين على الموافقة على إعلان ظهور دولة العراق الحديث في ٢٣ أغسطس ١٩٢١م ، ثم عقد الجانبين سلسلة من المعاهدات والبروتوكولات في ١٠ أكتوبر سنة ١٩٢٢م ، ثم بروتوكول ٣٠ إبريل سنة ١٩٢٣م ، وفي ٢٥ مارس سنة ١٩٢٤م وقعت أربع اتفاقيات ملحقة لتنظيم الشؤون المالية والعسكرية ، والقضائية ، وشؤون الموظفين البريطانيين ، وفي ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٢٤م أبلغت الحكومة البريطانية مجلس عصبة الأمم رغبتها في أن تستبدل بمعاهدة التحالف ١٩٢٢م ، معاهدة أخرى مدتها أطول ، وظلت المفاوضات جارية بهذا الشأن حتى ١١ يناير سنة ١٩٢٦م [١] .

أما على صعيد التطورات السياسية في إيران ، فقد ظلت إيران خاضعة تحت وطأة التدخل الاستعماري من جانب بريطانيا وروسيا القيصرية ، في حين كانت بريطانيا ترى في انتصارات روسيا القيصرية على إيران ، خطراً يهدد مصالحها في الشرق الأوسط والهند ، وكان جل ما يهتم به البريطانيون في ذلك الوقت ، هو الحيلولة دون تحقيق روسيا مكاسب سياسية في إيران ، خوفاً من اتخاذها كنقطة وثوب وتهديد لسيطرة بريطانيا في الخليج والمحيط الهندي ، وامتيازاتها في الهند ذاتها ، ولذلك أضطر البريطانيون أثناء الحرب ضرب نطاق حربي في إيران من الجنوب إلى الشمال على طول مائة ميل ، ومن الشرق إلى الغرب ، وجعلوا إدارة عسكرية في الوسط والجنوب ، وكان اكبر

---

(١) لمزيد من المعلومات حول هذه المفاوضات العراقية البريطانية راجع :

- AL -Marayati Abid, A diplomatic History OF Modern Iraq , New York 1961 . PP. 54 -96.
- Compbell G . J. : Defense OF The Middle East, New York 1961. PP . 54 - 73 .
- د . فاروق صالح العمر . المعاهدات العراقية – البريطانية وأثرها في السياسة الداخلية ١٩٢٢م – ١٩٤٨م وزارة الأعلام بغداد ١٩٧٧م ص ٢٩ – ٦٠ .

الإنجازات السياسية التي حققتها بريطانيا بعد الحرب العالمية الأولى مع إيران هو عقـد اتفاقيـة سـنة ١٩١٩م مع الحكومة القاجارية ، والتي نصت على إستخدام الحكومة الإيرانية للخبراء البريطـانيين في كافة الدوائر الحكومية ، واستئثار بريطانيا بموارد النفط ، وفي حين انسحبت القوات الروسية بعد ثـورة ١٩١٧م من مناطق نفوذها في إيران والمحددة بمـوجب اتفاق ١٩٠٧م ، فإن بريطانيا ظلـت الدولـة الوحيدة التي تحتل جيوشها أراضي في إيران ، وكانت بريطانيا تتطلع إلى تحقيق المزيد مـن المكاسـب السياسية في إيران الأمر الذي جعلها تؤيد انقلاب رضا خـان في ٢١ شباط ١٩٢١م (١) .

وتشير المصادر إلى ضلوع بريطانيا في تقـديم ضباطها المشورة الفنية في أثناء زحـف قـوات رضا خان نحو طهران بيد أن هذا الأخير الذي جاء من سداه سخط شعبي عارم ضد السيطرة الأجنبيـة ،قد أنتهج سياسة إيرانية صرفه ترمي إلى حفظ مصـالح إيران قبل كل شئ ، مما دفعه من حيث البرلمـان الإيـراني إلى إلغاء معاهدة ١٩١٩م ، وتقليص النفوذ البريطاني ، وعزل شريكه في الانقـلاب ضيـاء الدين الطباطبائي من رئاسة الوزارة ، حينما أراد الأخير الاعتماد على خبراء بريطانيين لتطوير الجيـش الإيراني في حين فضل الشاه احمد عدم عرقلة مجهودات رضا خان الوطنية .

وعلى عكس ما كان متوقعاً فقد شجعت بريطانيا المطامع السياسية لرضا خان في تأسيس دولة مركزية قوية تنهي السلطة والنفوذ اللذين يتمتع بهما الشيـوخ ورؤساء العشائر في إيران ، وتمخضـت الاستراتيجية البريطانية في هذا الصدد عن رؤية مفادها أنه من الأفضل أن تحتوي الوضع الجديد في إيران حتى لا يبحث عن الحليف التقليدي المتمثل في الاتحاد السوفيتي ، في سعيه نحو إنجاز الاستقلال السياسي لإيران ، كما أن الدبلوماسية البريطانية لم تكن ترغب في المخاطرة بمصالحها الاقتصادية الواسعة في إيران ومن ثم نشأت مرحلة من التعاون بين الإيرانيين والبريطانيين في مجمل القضايا الإقليمية .

وكانت الدبلوماسية البريطانية تسير في الاتجاه الصحيح – على ما يبدو – فقد روعيت المصالح البريطانية بصورة أفضل من السابق ، عن طريق تعزيز القوى المحافظة المتطرفـة ، أي بواسـطة إحيـاء الدكتاتورية المبنية على التقاليد الإيرانية مع الاستفادة نوعاً ما من مؤسسات إدارية وقضائية غربية غـير متماسكة ، الحاجة التي لبيت بواسطة دكتاتورية رضا شاه ، الأمر الذي يعني في مجمله أن رضـا خـان استخدم الورقة البريطانية لكسب تأييد الشعب عشية انقلابه ضـد أسرة آل قاجار ، وإنهـاءه حكـم الأسـرة الصفويه ، وضد منافسيه ومعارضيه ، وما أن استقرت له الأمـور ، حتى بدأ في صداقة من

---

(١) راجع : د. كمال مظهر احمد : دراسات في تاريخ إيـران الحديث والمعاصر ، مكتبة اليقظـة العربيـة ، بغـداد ، ١٩٨٥م ص١١٥-١١٨.
- G . Lenczoski, Russia and The West in Iran (1918-1948) New York , 1949 , P. 72 .
- Documents on British foreign Policy , First Series, VOL. IV, London , 1952 . PP. 1120-1121 .

وصفهم بأعداء الشعب أي البريطانيين [١] ، كانت لهذه التطورات السياسية في كـل مـن العـراق وإيران تداعياتها المباشرة والبديلة على قضايا الحدود بين البلدان ، وأضحت بريطانيا المنتدبـة علـى العراق ، والحليف لإيران ، الطرف الذي يمكن أن يلعب دوراً مهماً في هذا الاتجاه ، بيد أن هذا الدور لا ينبغي التعويل عليه كثيراً ، فقد كان محكوماً بمجموعة من المصالح البريطانية في المنطقة ، وغيرها مـن مستلزمات الاستراتيجية الخاصة والعامة والمرتبطة بالمتغيرات السياسية الإقليمية والدولية .

وقد برزت هذه المتناقضات البريطانية ، أوضح ما تكون في علاقاتها بالشيخ خزعل أمير المحمرة ، وهي إحدى المناطق المتنازع عليها بين الإيرانيين والعراقيين ، فقد كانت السياسة البريطانية تجـاه هـذه المشيخة عشية الحرب العالمية الأولى ، تؤمن بضرورة إبقاء المحمرة مستقلة استقلالاً سياسياً بعد أن ارتبطت معه بمسئوليات -- على حد قول السير برسي كوكس- لا يمكنها التخلي عنها .

وقد تعهدت له بصون هذا الاستقلال وتأييده في كل ما يؤمن حقوقه في علاقاته مع حكومـتي فارس والدولة العثمانية [٢] ، وبرغم الوزن الاستراتيجي والاقتصادي الذي حققـه البريطـانيون جـراء تعاونهم مع شيخ المحمرة الذي فكر بيوم من الأيام في ترشيح نفسه لعرش العراق ، والذي عـومل في مراسلات بريطانيا في عام ١٩١٤م معاملة شيخ الكويت ، بل وأستعان به الإنجليز في إحتـلال البصـرة بوصفه أميراً مستقلاً إلا أنها سرعان ما قلبت ظهر المجن للشيخ خزعل [٣] ، وتغاضت بشكل سافر عـن التطلعات الفارسية إلى عربستان التي كانت خاضعة للحماية البريطانية ، بعد أن اعتلج في ذهن رضا شـاه فكرة بعث الإمبراطورية الفارسية في كل أرض وطئتها جيوش فارس ، وفيما يختص بعربستان ، فيبـدو أن رضا شاه لم يكن يرغب في إخضاعها فحسب ، وإنما كان قد أعتزم معاقبـة شـيوخها علـى سـنوات الاستقلال والسيادة ، فبدأ بدعوته إلى أداء الضرائب المتأخرة منذ صدور الفرمان الشاهنشاهي في عـام ١٨٥٧م والذي يقضي بملكية والد الشيخ خزعل الولاية كاملة ملكاً صرفاً ، وفقاً لسـندات الطـابوا الخاقانية [٤] .

وقد شعر شيخ المحمرة بالإذلال في الممارسات الإيرانية ، واعتزم المـواجهة ، والصمود ، وفي

---

(١) Riza Arasteh , in Collaboration with Jose Phine Arasteh , Man and society in Iran , Leiden ,1964 , P. 103.

- Documents on British Foreign Policy , 1919 - 1939 ; First series, VOL . X III , PP. 539 - 548 .

(٢) India - Foreign and Political Department , Treaties and Under Takings in Force between The British Government and The Shikh Of Mohammerah 1899 – 1919 (Calcutta) P. 68.

- ورقمه في المتحف البريطاني ((I . S . 158 / 2 / (6) .

(٣) د . مصطفى عبد القادر النجار : إمـارة المحمرة ، دراسة لتاريخها العربي (١٨١٢ – ١٩٢٥) وزارة الإعـلام والثقافة، بغداد ، ص ٣٣ .

(٤) رضا شاه : مذكرات رضا شاه ، ترجمة عن الفارسية علي البصري ، بغداد ١٩٥٠ ، ص ٨٣ .

حين فقد الدعم العربي سواء من قبل الملك فيصل الأول ملك العراق (*) ، أو الشيخ أحمد الجابر في الكويت ، التجأ إلى زعماء العشائر الفارسية مثل يوسف خان زعيم البختيارية ، وغلام رضا خان وآلي بشتكوه ، وأمير مجاهد احمد لرستان (١) الذين كانوا بدورهم يواجهون خطر رضا خان المتزايد عليهم .

وبعد مواجهات بين القوات الإيرانية – وقوات الشيخ خزعل ، أضطر الأخير إلى التفاوض مع رضا خان بعد أن انفصمت عرى التحالف المذكور ، من جراء الضربات الموجعة التي باغتتهم بها قوات رضا خان ، ونجحت في إخضاع العشائر الفارسية ، بينما استهدفت بريطانيا تجنب وقوع أي اشتباك مسلح بين الشيخ خزعل ورضا خان لتحقق لها ما أرادت ، في حين كانت روسيا تتابع التطورات في عربستان عن كسب ، واعتبروا دخول الجيش الفارسي إلى هناك انكساراً وهزيمة للدبلوماسية الإنجليزية، على أية حال فقد أستقبل الشيخ خزعل رضا خان في قصر الفيلية بالمحمرة ثم طاف في معظم أرجاء المحمرة وقبل أن يغادر عربستان أمر بتشكيل حكومة عسكرية برئاسة أمير اللواء فضل الله خان زاهدي ، على اعتبار أن المنطقة قد احتلت احتلالاً عسكرياً مؤقتاً لأغراض وطنية وفي ٢٠ أبريل سنة ١٩٢٥م لجأت القوات الفارسية إلى الخديعة ، بمباركة وتطمينات بريطانيا للشيخ خزعل وأبنائه ، ونجحت في اقتياده إلى الأراضي الفارسية ، بعد أن أفهمته بعزمها على الانسحاب(٢)، وفي حين زال الحكم العربي من عربستان في غضون التاريخ المذكور ، فإن التناقضات البريطانية قد بلغت مداها عندما عبر اللورد يلفور بمجلس اللوردات في ١٩ مارس سنة ١٩٢٥م " أن بريطانيا لم

(*) الجدير بالذكر أن حكومة فيصل الأول ، لم يمد يد المساعدة إلى شيخ عربستان لاعتبارات خاصة تتعلق بترشيح الشيخ خزعل نفسه لعرش العراق ضد الأمير فيصل ضمن المرشحين العرب لشغل منصب الملكية ، وعلى الرغم من أن الشيخ خزعل قد سحب هذا الترشيح في الآونة الأخيرة ، وأنه تدخل شخصياً بعد الضغط البريطاني عليه من أجل اقناع أهالي عربستان بالتصويت لصالح الأمير فيصل إلا أن العلاقات بين الملك فيصل والشيخ خزعل ظلت مشوبه بالغموض والحذر في الفترة (١٩٢١ – ١٩٢٥) ووصفت علاقتهما بأنها غير ودية ، إضافة إلى الاعتبارات السياسية والتي تتعلق بأن الملك فيصل قد ظل على اعتقاده أن الشيخ خزعل يشاركه النفوذ في البصرة وجنوب العراق ، ولذلك ربما وجد الملك فيصل أنه من الأفضل له أن يترك القوات الفارسية تمارس ضغطها على الشيخ خزعل ، فإن لم تنجح في إزاحته فإنها ستودي إلى كسر شوكته ، ومن ثم لم يكترث لتوسلات شيخ عربستان من حيث لا يدري أن ذلك من شأنه أن يكون الخطوة الأولى للدخول إلى مياه شط العرب .

– راجع : عبدالرزاق الحسني : تاريخ العراق السياسي الحديث ، ج ١ ، ٣ ، صيدا ١٩٥٧م .

(١) حسين خلف الشيخ خزعل : تاريخ عربستان (البصرة) مخطوط نادر يحتوي على مجموعة من الوثائق التي تتناول علاقة الشيخ خزعل بالأمراء المتاخمين لإمارته ، وقد ورد إلى الباحث عن طريق أ . د . / محمد جاسم المشهداني ، الأمين العام لاتحاد مؤرخي بغداد ، ص ٣٧ منه .

(٢) جان جاك بيربي : الخليج العربي ، ترجمة نجدة هاجر وسعيد الغز ، بيروت ١٩٥٩م ، ص ١١٠.

– Bullard , Sir Reader : British and The Middle East From The Earliest Times To 1952, New York , 1952, P . 164 .

تعتبر الشيخ خزعل يوماً ما حاكماً مستقلاً ، بل كان في نظرهم على الدوام خاضعاً للسيادة الفارسية[1] ، وقد جاءت هذه التصريحات البريطانية بعد أن اضطرت الشركة الانجلو - فارسية إلى التعامل مع حكومة طهران بشأن مصالحها النفطية في عربستان .

هكذا خضعت عربستان للسيادة الفارسية ، وأنتهى تاريخ الحكم العربي في تلك المنطقة مع نهاية الربع الأول من القرن العشرون ، وخضعت ضفة شط العرب اليمنى للإدارة البريطانية المباشرة ، بينما بقيت الضفة اليسرى تخضع للسيادة الفارسية ، وقد تعزز هذا الوضع بعد سقوط عربستان ، بينما بقيت المسائل الحدودية البرية والبحرية الأخرى على حالها بموجب الاتفاقيات السابقة .

كان طبيعياً أن تؤثر التطورات والمستجدات السياسية في كل من العراق وإيران على المشكلة الحدودية ، وكلا الطرفين قد أعتبر أن التسويات السابقة غير منصفة ، وينبغي إعادة النظر فيها من جديد ، فالحكم الجديد في إيران بزعامة رضا شاه ، كان قد أنتقد بشدة التنازلات التي قدمتها الشاهنشاية السابقة للعثمانيين في العديد من القضايا المذهبية والسياسية وأن الدولة الإيرانية الحديثة تضع في اعتقادها الاستراتيجي ضرورة بعث القومية الفارسية ، وأن ذلك لن يتأتى إلا بتعديل الحدود مع الجيران إلى أبعد مدى يمكن أن يكون الفرس قد وصلوا إليه في التاريخ القديم .

إزاء هذه النظرة الشيفونية ، فإن العراق المكبل بالسياسة الانتدابية ، كان عليه أن يواجه العديد من المصاعب ، وأن يحارب في جبهتين في آن واحد ، الأولى ضد السيطرة البريطانية لأجل السعي نحو تحقيق الاستقلال التام والثانية هي مواجهة التحديات الإيرانية ، والحفاظ بأكبر قدر ممكن على الحدود القومية للعراق العربي ، ومما زاد المشكلة تعقيداً لدى الساسة العراقيين ، أن الاتجاهين المذكورين كان يرتبطان سوياً تمام الارتباط فبدأ العراق وكأنه يواجه احتلالين ، أحدهما واقعي وهو البريطاني ، والأخر معنوي ومادي في آن واحد وهو الفارسي وقد هيأت هذه الضغوط السياسية على العراق الأجواء المناسبة للإيرانيين لتحقيق مكاسب على أرض الواقع ، في حين راحت بريطانيا تلهث وراء مصالحها السياسية والاقتصادية أينما كانت من هذا الصراع . .

كانت أولى الإجراءات الفارسية في اتجاه تصعيد الخلافات الحدودية ، تتمثل في الضغط على بريطانيا من أجل تعيين ممثل لفارس في هيئة ميناء البصرة المقترح إنشاؤه ، وإرغام الحكومة العراقية على الاعتراف بالحقوق المتساوية في شط العرب من مصبه حتى الحدود الفارسية .

---

(١) F . O . 391 / 7842, E 8418. Future Of Basra and Shatt AL Arab River (August 23 Th 1922 .) CF. , - L / P & S / 18 / B 236 : Statement (on The Expedition To Mesopotamnia) Sir F. A. Hirtzel , 30 Aug . 1916, in | .Political and Secret Memoranda : L / P & S / 18 | .

وقد علقت الحكومة الفارسية اعترافها بالأوضاع الجديدة في العراق رهناً بتحقيق هذه المطالب[١] بيد أن الحكومة العراقية قد رفضت إحداث أي تغيير في وضع شط العرب ، وأن التغيير الفارسي المقترح من شأنه أن يضر بميناء البصرة وبتدابير صيانة النهر ، وإجراءات الجمارك ، ويؤثر تأثيراً كبيراً في الاتفاقية الحديثة لتعميق حاجز الفاو ، أما فيما يتعلق بتعيين مندوباً فارسياً في إدارة ميناء البصرة ، فيبقى موضوعه مفتوحاً للمفاوضة [٢] .

كان رضا شاه قد اتخذ من المفاوضة ستاراً يخفي به الممارسات الفعلية على أرض الواقع ، ويبدو أنه لم يعول كثيراً على أسلوب المباحثات ، إذ كان يعتقد أنه أضاع على الفرس مدة ما يزيد على قرنين ونصف القرن من الزمان ، ومن ثم فقد عمد إلى تجنيس القبائل العربية القاطنة على ضفتي شط العرب ، مدعياً أنهم ذوي أصول إيرانية، ولم يفرق في ذلك بين القبائل العربية التي نزحت من شمال العراق نحو الجنوب ومن شبه الجزيرة العربية وبين القبائل الهوله الذين ينتمون بالفعل إلى أصول إيرانية، وكان رضا شاه يهدف من وراء ذلك إلى إضفاء الشرعية على التغيير الذين يعتزم القيام به في شط العرب ، وقامت السلطات الفارسية بالفعل بإنشاء "سكنه" مدينة عسكرية على الضفة اليسرى من شط العرب، إلى جوار جزيرة أم الخصاصيف ، في محل يدعى " الدربند " بهدف مراقبة حركة الملاحة في شط العرب[٣] وأعلنت أنها ستغير حدودها أمام ميناء عبدان ، وبينما وقفت بريطانيا مكتوفة الأيدي إزاء الإجراءات الفارسية ، كان العراق المغلوب على أمره غارق إلى أذنيه في لجة من المشكلات الداخلية ، وصراعات الأحزاب بشأن تشكيل الوزارة والتفاوض مع البريطانيين بشأن الاستقلال ، والحركات الوطنية التي أصابت البريطانيين بالوجوم ، وأثرت على موقفهم من مشكلات الحدود فلم يعطوا القضية الاهتمام اللائق بها ، وعلى العكس ما كان متوقعاً بوصفهم الدولة الراعية للمصالح العراقية ، فقد غضوا الطرف عن الممارسات الفارسية ، وكتب مستشار المندوب السامي البريطاني إلى عبدالمحسن السعدون رئيس الوزارة العراقية ، يحثه على قبول الوضع المؤقت الذي يعتزم أحداثه الفارسيون في عبدان ، وأن هذه الإجراءات لم تتجاوز مجرى خط الماء الواطئ [٤] ، بيد أن وزارة الخارجية البريطانية سرعان ما أدركت خطورة الإجراء الفارسي على مصالح شركة النفط الإنجليزية – الفارسية في عبدان ، وأن تمكين

---

(١) F . O. 371 / 13780 / E 5098 : Survey of Persian and Iraq Coast lines in Estuary of Shatt AL Arab , in Iraq - Iran Border (1909 - 1937) Volume I , Archive Editions Document Collections , U. K . 1996 .

(٢) وثائق المركز الوطني في بغداد : ملفات البلاط الملكي ٦/٢/٤/٥ رسالة سرية من الملك فيصل الأول إلى السير هنري دوبس مؤرخة في { ٢٢ مارس ١٩٢٥ } .

(٣) F. O. 371 / 133113 / From Admiralty, Head of Military Branch , to British Military Attaché , Baghdad, 9 - 23 Navigation in The Shatt Al Arab Waterway , January - December 1927 .

(٤) Baxter , C. W. Memorandum on Relations between Persia and Iraq . 128 .

الفارسيين من إقرار سياسات معينة في المنطقة ، سوف يؤثر سلبيا على وضع بريطانيا الإقليمي والدولي[1] ،ولذا رأت بريطانيا ضرورة العودة بمباحثات الحدود بين العراق و إيران ، إلى ما كانت عليه ، وأنه من العبث أن تترك الأوراق السياسية كلها بيد فارس ، دون أن تحقق من وراء ذلك مكاسب معينة جديدة في شط العرب ، بعد أن أخفقت في تدويله بسبب مطالبة عصبة الأمم بالإشراف على أعمال اللجنة الدولية التي ستتولى إدارة شط العرب ، مما حدا بالدبلوماسيين البريطانيين إلى رفض المشروع الذي سيضر بالمصالح البريطانية الخاصة ، وقد تمخضت الاستراتيجية البريطانية في هذا الاتجاه عن اقتراح يقضي بتأليف لجنة ثلاثية من ممثلي العراق وفارس وبريطانيا بغرض الإشراف على صيانة شط العرب ومراقبة سير الملاحة فيه بإدارة مستقلة عن إدارة ميناء البصرة ، وسعت الدبلوماسية البريطانية إلى إقناع الحكومة العراقية بهذا الاقتراح، فأرسل السير جلبرت كلايتون Clayton وكيل المعتمد السامي بالعراق في ٨ نيسان ١٩٢٩م إلى عبد المحسن السعدون رئيس الوزارة العراقية مذكرة سرية ، مفادها أن منشأ الاقتراح هو "الرغبة في إزالة بعض الأمور المجحفة التي تشعر بها الحكومة الفارسية بسبب وضعية حدود شط العرب غير الطبيعية ، وحيث أنه يتعذر تعديل هذه الحدود ، وليس من المرغوب فيه تعديلها ، فإن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ترغب في ترويض المطالب الفارسية التي يمكن اعتبارها معقولة " [2] .

وفي حين رحبت الحكومة الفارسية بالاقتراح البريطاني ، وأعتبرته البديل الأهم عن فكرة تعيين عضو فارسي في هيئة ميناء البصرة [3] ، فإن الحكومة العراقية رفضت التعاطي مع هذا الاقتراح واعتبرته وسيلة لسلب حق العراق في إدارة مياهه الإقليمية ، وأن العراق هو صاحب السيادة الكاملة على شط العرب ، وبقي ياسين الهاشمي وزير المالية العراقي في مفاوضات مع وكيل المعتمد السامي بالعراق من أجل إقناع الحكومة البريطانية ، بأن ذلك الاقتراح علاوة على أنه سيضر بالمصالح البريطانية في شط العرب ، فإنه في الوقت ذاته يعد مخالفة صريحة للإلتزامات البريطانية تجاه العراق ، بموجب الاتفاقيات

---

(١) British Admiralty , Iraq and The Persian Gulf , Geographical Hand book series For Official Use Only , September ; Printed under The Authority of H . M . Stationery office at The university Press, Oxford .

(٢) Baxter . C. w. Memorandum on Relation between Persia and Iraq . (1929) .

- F.O. 371 / 13780 - E 4759 . Sir R. Clive (Tehran) Proposed Conservancy board For Shatt EL Arab .

- وثائق المركز الوطني ببغداد – ملفات البلاط الملكي – ٦/٢/٤/٥ – كتاب سري رقم O . B . 124 مؤرخ في ٨ نيسان ١٩٢٩م ، مرسل من فخامة وكيل المعتمد السامي بالعراق إلى فخامة رئيس الوزراء .

(٣) Documents on British Foreign Policy , 1919 - 1939, First Series . VOL . XIII . PP. 539 - 548 .

- P. L . Bander : Iran , Political development in a changing Society , California , 1962, . PP. 67- 88.

الموقعة بين الجانبين ، وأن البريطانيين بمقتضى السياسة الانتدابية عليهم مراعاة المصالح العراقية [١] .

بيد أن العراقيين قد أبدوا مرونة تجاه الإقتراح البريطاني – بعد أن نجحت الضغوط البريطانية في إقناع فارس بضرورة الاعتراف بالمملكة العراقية ، وسافر وفد عراقي برئاسة رستم حيدر رئيس الديوان الملكي في طهران في ٢٠ نيسان سنة ١٩٢٩م لتلقي الاعتراف ، وتبادل مذكرات التمثيل الدبلوماسي، وضغط العراقيون باتجاه ضرورة إخضاع نهر كارون ونهر بهمنشير ، الخاضعين للسيطرة الفارسية ، لاختصاص اللجنة ، في حين لجأت الإدارة البريطانية من جانبها إلى إثارة موضوع قناة الروكة [*] ، الخاضعة للسيادة العراقية ، وأوضحت أن وضعية القناة الحاضرة غير مرضية ، لأن القناة تقع في عرض البحر خارج مياه العراق الساحلية ،وأن الحكومة الفارسية لها الحق في الاعتراض على ذلك الوضع ، كما يجوزلها الادعاء بقسم من مجرى الماء الكائن بين قناة الروك ومصب شط العرب باعتباره قائماً ضمن فارس الساحلية [٢] .

وفي ظل هذه الأجواء من التوتر الذي أثاره الاقتراح البريطاني ، رأت الخارجية البريطانية ، أن الإجراء العملي هو الإنصراف عن ذلك الاقتراح ، وحث الجانبين على التفاوض بشأن الحدود ، بعد أن بدأت سلبيات الاتفاقيات السابقة تطفو على السطح ، وقد عزز من هذه الاتجاه أن الحكومة الفارسية قد أعلنت بأنها لا ترى نفسها ملزمة بالترتيبات التي عينت بمقتضاها الحدود ، ولا تعترف بشرعيتها وأن معاهدة أرضروم الثانية لسنة ١٨٤٧م ، وبروتوكول الأستانة لسنة ١٩١٣م ، والتحديد الذي قام به القومسيون في سنة ١٩١٤م ، ليست ذات صيغة تنفيذية لإقرار الحدود ، وبالتالي فقد فقدت هذه الوثائق أهميتها ، وأن الحدود ينبغي أن تبحث من جديد [٣] .

---

(١) وثائق المركز الوطني ببغداد – ملفات البلاط الملكي – ٦/٢/٤/٦ كتاب سري رقم O . B . 125 ، مؤرخ ٢٠نيسان ١٩٢٩م ، مرسل من رئيس الوزراء العراقي عبدالمحسن السعدون ، إلى جلبرت كلايتون وكيل المعتمد السياسي بالعراق .
وعن مفاوضات ياسين الهاشمي راجع :

- F.O. 371 / 1380 , E 4166- 58- 34 Confidential Gilbert Clayton High Commissioner For Iraq To F.O. No . D. B. 127 . Dated 8 - 20 April 1929 .

(*) هي قناة تم حفرها خلال سنة ١٩٢٤ تخترق سد المحمرة الخارجي ، ويتراوح عمقها بين ٣٢ قدماً وقت المد و ٢٣ قدماً وقت الجزر ، وكانت حاجة شركة النفط الانجلو فارسية هي السبب الرئيسي في حفرها تخلصاً من عمليات الشحن البعيدة، فأصبح شحن البواخر الكبيرة إلى البصرة يتم عن هذا الطريق .

(٢) راجع إرهاصات هذه المداولات في الوثائق التالية :

- F.O. 371 / 13780, E 5098 From Admiralty : Survey Of Persian and Iraq coastlines in estuary of Shatt AL Arab .
- F.O. 371 / 133113 / 9.23 Navigation in The Shatt AL - Arab waterway January - December -1929- Key Documents, (1909 - 1937) . Archive Editions Documents Collections, U . K . 1996 .

(٣) وثائق المركز الوطني ببغداد : ملفات البلاط الملكي : مذكرة رقم ٦/٢/٤/٥ بعنوان شط العرب ، رقم ٧٧٠ في ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٣١م .

- Ramazani , Rouhallah , The Foreign Policy of Iran , A developing Nation in The World Affairs , Univ - Press of Virginia , 1966 . PP. 137 - 139 .

في هذه الأثناء كان العراق يخوض مفاوضات شاقة مع البريطانيين أدت في النهايـة إلى توقيـع معاهدة ٣٠ يونيو ١٩٣٠ بين الجانبين ، التي ستمهد الطريق لاستقلال العراق ودخوله عصبة الأمم

ومن ثم كان من الصعب على العراقيين الخوض بشكل جدي في مداولات مع الإيرانيين بشـأن التغيرات في موقف الدولة الفارسية من مشكلة الحدود ، وذلك لأسباب قانونية أخرى غير مفاوضـات التحرير ، تتمثل في حقيقة أن خضوع العراق للانتداب البريطاني قد جعله لا يتمتع بالسيادة التامة هـي عنصر من عناصر تكوين الدولة { شعب وإقليم وسيادة } ولذلك فإنه لا يستطيع ممارسة حق تحديـد حدوده الإقليمية بمفرده لأنه ليست لديه القدرة على إدارة الإقليم ، ومن ثم فهو يفتقـد إلى إحـدى مظاهر السيادة المطلقة ، وفي الوقت نفسه لم يكن من حق بريطانيا الدولة المنتدبة أن تقر وضعاً يخـالف الشروط المنصوص عليها في عقد الانتداب ، لأن هذا النظام أنشئ بغرض إيصال تلـك الشـعوب إلى الاستقلال ، وضمن احترام سلامة أراضي الإقليم الخاضع للانتداب ، وعدم جواز التصرف في أية جـزء من هذا الإقليم [١] .

وقد أدركت الدبلوماسية الإيرانية هذا الوضع القانوني المعقد في إيران ، ومن ثم لم تعول كثـيراً على أهمية الدور البريطاني في تحقيق مكاسب جـديدة بشأن الحـدود مع العراق ، وراحت تتفـاوض مع الأخيرة بشكل مباشر بعيداً عن الوساطة البريطانية ، فكان أن التقى الوزيـر المفـوض العراقـي . وفروغي وزير الخارجية الفارسية وجرت بين الجانبين مباحثات في الشأن الحدودي وفي هذه المفاوضـات برزت وجهة النظر الفارسية في مسألة شط العرب مغايرة عن ذي قبل ، وأوضح " فروغي " ما يلي :- أن ملكية مياه شط العرب أمر غير إعتيادي ، والأمر المعتاد هو أن النهر القابل للملاحة إذا فرق بـين الدولتين، فيحسب خط في وسط مجراه القابل للملاحة ، ويعتبر هذا الخط هو الحد ، وينطبق ذلك علـى جزء يسير فقط من شط العرب وهو المياه والمرسى في المحمرة ، إذا أن الحد هناك يتجاوز نصف النـهر بمقدار ميل واحد فقط أما جهات النهر الأخرى فإن المياه فيها تعود إلى العراق ، ولذلك فإن السـفينة الروسية خارج المرفأ في ميناء عبدان تعتبر راسية في مياه عراقية وبما أن طرق المياه تعود إلى العراق لذا

---

(١) وقد ظل هذا الرأي القانوني قائماً حتى أدخلت عليه تعديلات في مرحلة لاحقة من منتصف الثلاثينات مـن القرن العشرين عندما اعترفت لجنة الانتداب الدائمة ، وفروع العصبة (الجمعية العامة – والمجلس) بـشأن السيادة على الأقاليم المنتدبة ليست للدولة المنتدبة ، كما أن محكمة العدل الدولية أعطت رأيـاً حاسمـاً في الموضوع في رأيها الاستشاري الصادر في ١١ يوليو سنة ١٩٥٠م ، بشأن الوضع الجديد الذي أنشأته المادة ٢٢ من العهد ، فنصت بصفة قاطعة على أن هذا النظام لا يتضمن نقل السيادة إلى الدولة المنتدبة .

راجع في هذا الصدد :

- د. أحمد عثمان : مبدأ التنظيم الدولي لإدارة المستعمرات وتطبيقاته في نظامي الانتداب ، والوصايا الدولي رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ١٩٦٣م ، ص ١٤٨ .
- Oppenheim,L. International Law , VOL. I . Peace. 8[Th] , edited by Lautearpacht H . & VOL. II 7[th] 1963. PP. 282- 283 .

فمن الصعب جداً على حكومة فارس أن تحصل على قسم ، من الإشراف على حركة الملاحة في شط العرب [1] " وفي تصريحات مشابهة لرضا شاه في أعقاب زيارة الملك فيصل له في طهران بتاريخ نيسان ١٩٣٢م ذكر : " أن النهر إذا كان حداً بين دولتين فخط التالوك هو الذي يعتبر الحد الفاصل ، وتكون شفتا النهر مقسومة بين المتحادين ، وهكذا جرت القاعدة الدولية في كل ما وقع من تحديد في الأنهر ، بينما الأمر في مسألة شط العرب قد وقع على نقيض ذلك فاعتبر بأجمعه ملك للدولة العثمانية ، وبقيت فارس محرومة من المياه الساحلية الضرورية ، وينبغي على الحكومة العراقية أن تقوم بعمل ملوءه الكياسة والشهامة إذا كانت راغبة في تحسين علاقاتها مع جارتها ، إن فارس ترغب في أن يصبح خط التالوك حداً فاصلاً بينها وبين العراق في شط العرب [2] " .

كانت الدبلوماسية العراقية قد أصبحت في موقف دقيق للغاية ، فهي من ناحية غارقة إلى أذنيها في مباحثات انضمام العراق إلى عصبة الأمم المتحدة [*] ، ومن ناحية أخرى لا تريده في هذا

---

(١) F. O. 371 / 13780 , E 5098 From Admiralty : Survey of Persian and Iraq Coast Lines in estuary of Shatt Al - Arab .

- Iraq Reports , Reports by His British Majesty Government to The Council of The League of nations on The Administration of Iraq 1930 - 32 , PP . 46- 48 .
- وثائق المركز الوطني ببغداد – ملفات البلاط الملكي ٦/٢/٤/٤ – مقابلة بين الوزير المفوض العراقي ووزير الخارجية الفارسية جرت في ٤ أيلول سنة ١٩٣١م في طهران ،وثيقة سرية للغاية رقم ٧٧٠ مؤرخة في ٣٠ أيلول سنة ١٩٣١م.
- راجع أيضاً في شأن وجهة النظر الفارسية :
- F. O. 371 / 13780 , Gilbert Clayton high Commissioner Foriraq Tohord Passfield Secretary of state for The colonics .
- F. O. 371 / 16944 Shatt AL - Arab British Embassy Baghdad To F. O. (19th July 1933) .

(٢) خط التالوك هي كلمة ألمانية معناها مجرى الوادي ، وهو خط الماء العميق في النهر .

- راجع عن التالوك بحثاً قانونياً بعنوان :

Garner, The Doctrine Of The " Thalweg " as Arule of International law. , American Journal of international law. , VOL. 29, 1932. PP. 308 - 310 .

- وعن تصريحات رضا شاه بشأن شط العرب راجع :
- F. O. 371 / 16061 , E 1508 Admiralty (Secret, Memo .) Perso - Iraq Frontier in Shatt AL - Arab.
- F . O . 391 / 13780 , E 568 (Nov . 1932) Memo Admiralty Shat Al - Arab Question

(*) بحثت مسألة إنضمام العراق إلى عصبة الأمم في جلسة ٢٨ يناير سنة ١٩٣٢م بعد أن تقدمت لجنة الانتداب بتقرير في المجلس يفيد بأن العراق قد أصبح مؤهلاً لأن يحكم نفسه بنفسه شريطة أن يقدم العراق التعهدات اللازمة قبل رفع الانتداب ، وقد تقدم العراق بهذه التعهدات . وفي جلسة ١٣ أكتوبر سنة ١٩٣٢م . وافقت الجمعية العامة للعصبة على قبول العراق عضواً في العصبة .

الظروف الدقيق – أن تصعد من مشكلاتها السياسية مع الفرس والبريطانيين ، ريثما يتم الاستقلال الذي أصبح قضية العراقيين الأولى ، ومن ثم لم يجد نوري السعيد رئيس الوزارة العراقية أمامه سوى أن يفاوض الفارسيين ، في محاولة لتهدئة الأمور ، فأجرى في طهران أواخر سنة ١٩٣٢م مباحثات مع تيمور طاش وزير الديار الفارسي ، وقد أوضح نوري السعيد بأن حكومته على أتم الاستعداد للنظر في المسائل المتعلقة بضمان حرية الملاحة التي تصبو إليها فارس ، بيد أنه من الصعب جداً القبول بمفاوضات تؤول إلى تعديل الحدود الحالية من ترتيبات وتسويات ، كما أنه من المتعذر القبول بوجهة النظر الفارسية في شأن الحدود في شط العرب للأسباب التالية : –

أولاً : الصعوبات العملية التي ترجع إلى وضع مجري الملاحة (Thalweg) الذي لا يتبع خط منتصف المجرى ، كما أنه لا يحدد خطاً واضحاً في مجرى شط العرب ، حيث أنه كثير التغيير من جهة أخرى ، كما أن تغيير الحدود بواسطة مجرى الملاحة متعذر أيضاً بسبب الطبيعة المتغيرة لضفاف شط العرب .

ثانياً : الناحية الأكثر أهمية ، وهي الصعوبة القانونية ، وتتمثل في أن الدستور العراقي لا يجيز التنازل عن سيادة العراق على أي جزء من الوطن العراقي ، إلا بعد تعديل الدستور الصادر في ٢١ مارس ١٩٢٥ وهو أمر بالغ الصعوبة ويحتاج إلى إجراءات دستورية معقدة [١] .

وهكذا فقد حاول نور السعيد أن يفهم الدبلوماسية الفارسية بأن السياسة العراقية لا تتعمد التسويف في مشكلة شط العرب ، بل إن الطبيعة المعقدة للمعضلة هي التي تحول دون التوصل إلى حلول عادلة ، وفي الوقت نفسه فقد أكد على عراقية شط العرب ، وأن الرأي العام العراقي بدوره من الصعب أن يقبل بأية تعديلات في حدود بلاده .

كان طبيعياً أن يؤدي الافتراق ، والاختلاف في وجهات النظر بين الجانبين على النحو السابق، إلى تعقيد متزايد في طبيعة المشكلة الحدودية ، وأن يؤثر ذلك بدورة في العلاقات السياسية بين البلدين ، وقد حاولت الحكومة الفارسية في هذا الصدد تهديد نظيرتها العراقية بأن المساعي الدبلوماسية إذا لم تجد نفعاً فإن البديل هو عزمها على تغيير الأوضاع الحدودية بما يتوافق والرؤية الفارسية وأنها لن تتورع عن إنشاء ميناء جديد لها في بندر شابور على خور موسى الواقع على الخليج العربي مباشرة ، وتمد إليه أنابيب النفط من عبادان لتحمل بذلك بواخر شركة النقل على الرسو فيه ، وتتجنب الدخول إلى شط العرب ، ودفع الرسوم لإدارة الميناء والترانسيت ، مما سيؤثر على الموارد العراقية بشكل كبير ،

---

(١) F. O. 371 / 18971, : Record of a Conversation Mr. Rendel and M. Ala Respecting The Perso - Iraq Frontier dispute (confidential).

L / P & S / 12 / 2869 : Coll. 17 / 15 (1) : Relations With Persia : Persia - Iraq Frontier : Persia's Claim in the Shatt AL - Arab (1 May 1933 - 15 March 1935).

وقامت الحكومة الفارسية بالفعل بإنشاء خط حديد يربط بندر شابور بالاحواز حتى العاصمة طـهران ، لتحول تجارتها عن شط العرب [١] ، واتهمت الحكومة العراقية الإيرانيين بالتعديات المستمرة على نقـاط الحدود ، وإزالة الأعمدة والعـلامات الحدودية ، وممارسة الفرس لعمليات التـهريب وغيرهـا مـن الإجراءات غير المشروعة. والواقع أن الدبلوماسية الفارسية قد نجحت وبشكل ملفت للنظر في تحجيـم المشكلة الحدودية مع العراق وحصرها في مسألة شط العرب ، ولا ندري كيف فـرط العراقيـون في مسألة عربستان ، ولم يزجـوا بها في مباحثاتهم مع الفرس ، إذ أن الأخيرين لم يحاولوا فقط فرض وجهـة نظرهم بشأن شط العرب ، وإنما كانوا يعملون في الوقت ذاته على إقرار أمراً واقعياً في الحدود البريـة ، وأن العراقيين لو حاولوا الالتفات إلى الأهمية السياسية لإثارة الحدود البرية لكانوا قد نجوا في إحـداث نوعاً من التوازن ، والعقلانية ، وتخفيف الضغوط الفارسية بشأن شط العـرب ، وقـد أدت سياسـة المفاضلة في الاعتقاد الاستراتيجي العراقي بين الجـدوى الاقتصادية للحدود البرية ، والحدود البحريـة (شط العرب) إلى نوعاً من الإذعان ، الذي أفضى إلى ضياع أراضي عراقيـة ، خضعـت للسـيادة الفارسية المطلقة .

على أية حال ، فإن السياسة البريطانية تجاه مشكلة الحدود العراقية الإيرانية أصبحت متهمـة من كلا الجانبين ، ففي الوقت الذي يرى فيه الفارسيون أن سياسة الانتداب البريطانية على العراق قـد فرضت وضعاً قانونياً دولياً يصعب عليهم إختراق لتحقيق مكاسب عادلة في مسألة الحدود مع العراق ، يصر الأخيرون على أن بريطانيا لم تكن أمينة ، ولا منصفة في سياستها تجاه الحدود مع فارس ، وأنهـم يشعرون بالغبن تجاه مسؤلية البريطانيين التاريخية في ضياع عربستان ، وتعقيد الأوضاع في شط العـرب حتى أصبحت الحدود هناك غير معقولة بعد أن أصبحت {بلداً يملك كل المياه في النهر والبلد الآخـر لا يملك إلا ضفة النهر الأخرى حتى حافة الماء الواطئ} [٢] .

---

(١) F. O. 371 / 1644 Chauncy - British Vice Consulate - Mohammerah To Captain Greagh, Senior Naval Officer, Persian Gulf (Sep. 16th 1933).

- F.O. 371 / 16890 . E 5937 , (22 Sep. 1934) Perso - Iraq Boundaries in the Shatt AL - Arab .
F. O. 371 / 17890 . E 2236 , No. 149. British Legation, Tehran to the Right Honourable, Sir John Simon, 24th March 1934) .

- وثائق المركز الوطني ببغداد – ملفات البلاط الملكي : ة/١/٥/٢، تقرير عن الطرق والمواصلات في خوزسـتان رقم ٦/٢٤٤ مؤرخ في ٢٤ أغسطس ١٩٣٣م ، أعدته القنصلية العراقية في المحمرة بتوقيع مجيد علاوي ، وكيـل القنصل ، ومرسل إلى وزارة الخارجية العراقية .

(٢) على حد تعبير الوزير العراقي جعفر العسكري في مقابلة سرية له مع السفير البريطاني في بغداد :
" The Frontier in the Shatt AL - Arab was quite Preposterous . it was Unheard of that one Country Should Passess all the water of Awater way and another one bank up to the waters edge only "

- F. O. 371 / 17890. E 5649 . Memo , Perso - Iraqi Relations - Shatt Al - Arab . (7th sep. 1934)
- F. O. 371 / 17890 ,E 771 / 58 / 34 . Persia (Confidential) Sir John Simon to MR. Ogilvie - Forbes (Baghdad) June 7th 1934 .
- F. O. 371 / 16944 . E 2821, British Embassy , Baghdad 16th May , 1934 to F. O. see Osfo : 371/ 17890, E 4894 Persian and Iraqi Boundaries in Shatt Al - Arab .
- مذكرة المفوضية الإيرانية في بغداد ، الموجهة إلى وزارة الخارجية العراقية برقم ٣١٧٨ وتاريخ ١ يناير ١٩٣٤م.
- توفيق السويدي : مذكراتي – نصف قرن من تاريخ العراق والقضية العربية ، بيروت ١٩٦٩م ، ص ١٥٢

مشكلة شط العرب أمام عصبة الأمم :

إزاء تفاقم مشكلة الحدود السياسية بين العراق وإيران ، وعدم الجدوى من التعويل على الدور البريطاني في القيام بوساطة عادلة ، وفعالة أدرك العراقيين أنه لا مناص من عرض أزمتهم مع الإيرانيين على عصبة الأمم ، بغية الحصول على الحد الأدنى من حقوقهم في وقف التعديات الفارسية على الأراضي المتنازع عليها ، ووضع حد للأطماع الفارسية في شط العرب ، وقد تقدم العراق بشكواه إلى مجلس عصبة الأمم في ٢٩ تشرين الثاني ١٩٣٤م في جنيف [١] ، وقد طالب العراقيون في فحوى مذكرهم ببحث نقطتين أساسيتين :

الأولى اعتداءات الموظفين الإيرانيين على الحدود وتجاهلهم لخط الحدود .

والثانية عدم اعتراف الحكومة الفارسية بصحة الوثائق الحدودية " المعاهدات " الموقعة بين البلدين ، ومن أجل إسناد هذه الشكوى فقد أرسلت وزارة الخارجية العراقية الوثائق التالية إلى مجلس العصبة بتاريخ ٢ كانون الثاني ١٩٣٥ ، وهي مذكرة تحتوي على نصوص معاهدة أرضروم الثانية ، وبروتوكول سنة ١٩١٣م / ومحاضر جلسات لجنة تخطيط الحدود لسنة ١٩١٤م ، مذكرة ثانية تحتوي على مجموعة من الفقرات المستخرجة من الفقرتين الثالثة والرابعة في المذكرة الإيضاحية "Carte Identique & Carte Supplementaires" وتختص بالتجاوزات الإيرانية على الحدود العراقية بإنشاء مخافر وحراستها بالقوة المسلحة في داخل الأراضي العراقية ، والتجاوز على حصة العراق في مياه أنهار الحدود المشتركة [٢] .

وبحسب البروتوكولات المتبعة في نظام عصبة الأمم فقد أبلغ مندوبو الدول الأعضاء بما فيها بريطانيا ، وفارس ، بفحوى الشكوى العراقية ، وكانت ردود الأفعال بشأنها متباينة ، ففي حين طلبت الحكومة البريطانية من حكومة ياسين الهاشمي في العراق ، التريث في شأن تصعيد الخلاف مع الدولة الفارسية ، إلا أنها وبعد مشاورات قامت بها اللجنة الفرعية المختصة بدراسة وتقييم الأزمة الفارسية – العراقية ، والمنبثقة عن لجنة الشرق الأوسط ، قد توصلت إلى تغيير في الرؤية البريطانية بشأن الحدود تقضي بأن تعديل الحدود بحسب وجهة النظر الفارسية ، واعتبار خط التالوك هو الحد الفاصل بين العراق وفارس على طول شط العرب ، وقد يؤثر على المصالح البريطانية بشكل سلبي ، إذ ليست هناك ضمانات أكيدة على أن فارس ستلتزم بالسماح للسفن البريطانية بالمرور في شط العرب – عدا حالة المرور البري – لمساعدة العراق عسكرياً ، أو حماية الممتلكات البريطانية هناك ، وهو نفس الوضع بشأن نقل النفط من الأراضي الفارسية أو مياهها الإقليمية إلى البواخر البريطانية أو المياه الإقليمية

---

(١) Lauter Pacht, E : River Boundaries : Legal Aspects of the Shatt AL - Arab Frontiers , the International and Comparative law Quarterly Journal , 1960 VOL . 2 . P. 240 .

(٢) Ministry for foreign affairs , Baghdad 29th Nov , 1934, to the secretary Geberal of the Hague of Nations Geneva .

العراقية ؛ ومن ثم فإن المصالح البريطانية في شط العرب ، وقد دفعت ببعض المسئولين البريطانيين مثل السفير البريطاني في بغداد إلى التصريح " بأن فارس ستكون شريكة فراش "bed fellow" غير مريحة في شط العرب بالنسبة للعراقيين والبريطانيين على حد سواء (١) ، ومن ثم فقد أعطت الحكومة البريطانية تأييدها للعراق في تقديم شكواه إلى عصبة الأمم .

في ٨ يناير ١٩٣٥م كتب وزير خارجية إيران إلى سكرتير عصبة الأمم مذكرة تبين وجهة نظر الحكومة الإيرانية تجاه شكوى العراق بشأن الحدود بين البلدين وكان الرد الإيراني في مجملة لا يخرج عن السياق العام الذي تطالب به فارس منذ اعتلاء رضا بهلوي الحكم ، من حيث أن المعاهدات التي تم التوصل إليها بهذا الصدد ليست ذات صبغة تنفيذية لتقرير الحدود ، وبالتالي فهي غير شرعية ولا ملزمة على الأقل بالنسبة للحكومة الفارسية (٢) وذلك للاعتبارات السياسية والقانونية التالية : -

أولاً : بالنسبة لمعاهدة أرضروم الثانية ١٨٤٧م فقد أشترط عند توقيعها من جانب الأطراف الأربعة أنها ينبغي أن تكون مرضية لكل من الحكومة العثمانية ، والفارسية ، وألا يقوم أيا منهما بادعاءات تناقض مضمونها ، وإلا اعتبرت المعاهدة لاغية وباطلة المفعول ، علاوة على أن السفير الفارسي في باريس مرزا محمد خان قد قام بالموافقة على المذكرة الإيضاحية في وثيقة الإبرام بعد إلحاح الباب العالي في ١٩ يناير ١٧٤٨م ـ وأن صلاحياته لم تكن تشمل الموافقة على المذكرة الإيضاحية ، ومن ثم فإن هذه الموافقة تعتبر شخصية ، ولا تعد بالضرورة إلزاماً للحكومة الإيرانية ، ومن ثم فإن المعاهدة بمجملها تعتبر في الرأي الفارسي باطلة ولاغية .

ثانياً : لا ينبغي التعويل كثيراً على اعتبار معاهدة أرضروم الثانية ١٨٤٧م ، وبروتوكول طهران لسنة ١٩١١م ، اتفاقيات دولية ملزمة نظراً لوجود وسيطين دوليين هما روسيا وبريطانيا كشهود على الاتفاقيتين ، لأن هاتين الدولتين كانتا مدفوعتين بمصالحها ، ومنهمكتين في تقسيم مناطق النفوذ في الشرق الأدنى ، كما أن بريطانيا قد خرجت عن أصول الوساطة حين وقعت مع الدولة العثمانية في ٢٩ يوليو ١٨١٣م على تصريح يتعلق بخط الحدود الجنوبية بين إيران وتركيا ، وأن الدولتين الوسيطتين قامتا بتحديد مفصل لغرض تأييد مصالح روسيا في الشمال على حساب تركيا ، ومصالح بريطانيا في الجنوب على حساب إيران ، في بروتوكول الأستانة لسنة ١٩١٣م .

---

(١) راجع المداولات البريطانية بهذا الخصوص في الوثائق التالية :
- F. O . 371/17890, E 31789 British Embassy . No. 249 (291/3/34) to F. O. (16 May 1934)
- F. O . 371/17891, E 5844 -58- 34 No. 540 , Eastern (Iraq) : Confidential on . 8 Archives MR . Ogilive - Forbes to Sir John Simon (Sep 18 1934) .
- F. O. 371/17891 E 5864 (PP. - 161 - 193) Meno . (Perso - Iraqi Frontiers in the Shatt AL - Arab) 18th Sep. 1934.
- F. O. 371/1897 E 565. 32-34. Telegram from sir Humphrys (Baghdad) : Perso - Iraqi Frontier dispute (Dated 23th Jan 1935 .) .

(٢) F. O. 371/ 18973, League of Nations official No : C. 22 M. 10, 1935 . VII Geneva , Request by the Iraqi Government Under Article II , Paragraph 2 , of the Covenant ; Communication From the Persian Government; (January 11 , 1935) .

ثالثاً : أن إدعاء العراق بملكية شط العرب كند وبسيادته عليه ، فضلاً عن كونه إدعــاء لا تؤيده التقاليد فإنه يناقض المبادئ والأسس الموضوعة في برشلونه سنه ١٩٢١م تحت إشـراف عصبـة الأمم، وبتأييد منها قبل تأسيس الدولة العراقية ، وهذه الأسس مفادها أنه عندما يجـري نهر بين بلديـن فإن الخط الـواقع في منتصفه : أو بالأحرى الخط الذي يقطع قـاعة في الوسط هو الخط الذي يجب أن يعتبر كالحدود بينهما ، وذلك بغيه تأمين حرية الملاحة فيه .

ومن خلال مذكرتي الحكومتين العراقية ، والإيرانية يسترعي الانتباه ، ذلك التناقض في وجهتي النظر من ناحية ، وداخل وجهة النظر الواحدة من ناحية أخـرى ، فبالنسبة للجانب الأول فقد أقـر العراق بمشروعية المعاهدات المبرمة سابقاً وعدها المرجعية الموضوعية التي ينبغي الأخذ بها في سبيل حـل الأزمة ، بينما اعتبرتها إيران غير ذي موضوع من الناحية النظرية والعملية ، أما الجانب الثـاني ، فـ المذكرة العراقية المرفوعة إلى عصبة الأمم لم تسلم من المتناقضات ، ولم يخالفـها التوفيـق في التكييـف السياسي والقانوني لمفردات المشكلة الحدودية ، ففي حين كان جل التركيز على موضوع شط العـرب والحدود البحرية ، كان الفرس يجدون في إهمال المذكرة للحدود البرية فرصة مواتية لإقـرار - واقـع سياسي ، في منطقة ما كان يعرف بعربستان " خوزستان " بالرغم مـن إدراكنـا أن إمـارة الاحـواز (عربستان) لم تكن تخضع لسيادة الدولة العثمانية أو الفارسية ، وأنها كانت تتمتع بنوع خـاص مـن الاستقلال ، في حين كانت المحمرة التي تقـع على الضفة الشرقية لشط العرّب تتأرجح بين خضوعـها لإمارة الاحواز في بعض الأحيان واستقلالها في البعض الأخر ، إلا أنها كانت في جميع الظروف منطقـة حدودية وامتداد جغرافي هام للعراقيين ، ينبغي التمسك به وإدراجه في المذكرة العراقية [١] ، بالإضافـة إلى أن الحكومة العراقية قد غضت الطرف في مذكرتها عن الدور البريطاني في رسم ملامـح المعضلـة الحدودية ، وهو ما عانت من جرائه الكثير سياسياً وقانونياً ناهيك عن الدور العثماني ، بل على العكـس راحت تقر بمشروعية هذا الدور في أشياء ، وتستنكره في أخرى تبعاً لما تقتضيه المصلحـة العراقيـة في مداولات المشكلة. في حين كانت المتناقضات في المذكرة الإيرانية اكثر وضوحـاً ، وذلـك يتمثـل في إعلانها رفض كافة الوثائق المبرمة بين الجـانبين بشأن الحدود وتمسكها في الوقـت ذاتـه بـبروتوكول طهران لسنة ١٩١١م الذي لم يخرج كثيراً عن نفس مضامين المعاهدات السابقة واللاحقة عليه ، إلا من حيث إقراره بوجوب البحث من وجه عام عن خط شامل للحدود ، ثم تثبيت ذلك الخط علـى الأرض في مرحلة تالية ، وقد وجد الفرس في ذلك ثغرة للإدعاء بأن الخط الشامل هذا لم يتعين الوصول إليه بعد ومن ثم لازالت مرحلة البحث والتفاوض قائمة .

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول إشكالية عربستان راجع :

- د . عبد المجيد إسماعيل حقي : الوضع القانوني لإقليم عربستان في ظل القواعد الدولية ، رسالة دكتوراه - كلية الحقوق - جامعة القاهرة ، سنة ١٩٧٤م ، ص ٢٧٠ - ٢٨٠ .

كما أنه من الناحية العملية لا معنى لمقولة " أن السفير الفارسي في باريس قد قبل بالمذكرة الإيضاحية بصفته الشخصية " إذ أن السفير شخصية اعتبارية وجهة رسمية منوط بها تنظيم العلاقات الدبلوماسية ، ومخول بالرفض والقبول ، والتصريح ، والموافقة والتوقيع ، وأن نظيره الفارسي ، كما العثماني كانا في مراحل عديدة هما طرفي التفاوض لا غيرهما ، هذا بالإضافة إلى أن المذكرة الإيضاحية لم تضيف شيئاً جديداً إلى نصوص المعاهدة . وهي ليست اكثر من تفسير لما أتفق عليه ، بغرض ضبط البنود وتحديدها ، بيد أن الحكومة الفارسية قد وجدت في ذلك تضييق الفرصة عليها في إمكانية إدخال تعديلات بقصد التأويل ، وفوق ذلك كله فإن الوفد الفارسي التفاوضي قد صرح في ٥ أغسطس سنة ١٩١٠م بقبول المذكرة الإيضاحية بوصفها جزءاً مكملاً لمعاهدة أرضروم الثانية ، وقد بلغت التناقضات الإيرانية شأواً كبيراً عندما طعنت من حيث لا تدري في شرعية موقفها القانوني في الضفة الشرقية لشط العرب ، لأن كل ما حصلت عليه من حقوق هناك يعتمد تلك المعاهدات [١]

يبقى أن مسألة تغير الظروف الدولية التي أثارتها المذكرة الفارسية ، والتي خرجت منها بأن تلك المعاهدات لا تلبي إحتياجات الوقت الراهن ، فإن معاهدات الحدود تعد استثناءً من تلك القاعدة لأنها تنظيم أوضاعاً دائمة ونهائية وتضع نظاماً ثابتاً للمشكلات الحدودية بما يتفق ومصلحة المجموعة الدولية ، ويساعد على إستقرار العلاقات الدولية [٢] ، ولا ينبغي فسخها إلا بإرادة الطرفين ، أو الرضا المتبادل، وكان القانون الدولي حريصاً على تحديد معنى " تغير الظروف " تحديداً ضيقاً حتى لا يستعمل كستار يخفي نية مخالفة مبدأ قدسية المعاهدات ، أو كوسيلة لإسدال الشرعية القانونية على ما هو في الحق مخالفة دولية [٣]

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول الوضع القانوني في شط العرب راجع

- Lauterpacht, Eli River Boundaries Legal Aspects Of the Shatt -AL -Arab Frontier, International and Comparative Law Quarterly , 1960 , PP. 208 - 236 .
- Kaiyan Homi Kaiko Bad : The Shatt AL Arab Bandary Question , Alegal Reapprisal, Clarendon Press. Oxford , 1988
- Mufarrij , Fuad , the Iraqi - Persian Frontier Dispute in International law , Beirut - 1953 .
- وقد علقت الوثائق البريطانية على المذكرة الإيرانية بأنها تثير " خيالاً قانونياً " Legal Spectre " انظر
- F O. 371/1897, Sir John Simon to MR. Knatchbull - huge -seen , Record of Conversation between Mr.Rendeld and Alu respecting the perso - Iraqi Fronteir Dispute (Confidential)

(٢) Republic of Iraq, Comment on the Iranian Claims concerning the Iraqi - Iranian Frontier Treaty of 1937 and the legal status of the frontier between the two countries in Shatt - Al - Arab . PP 20 - 23

(٣) أستقر إجماع علماء القانون الدولي على أن يتطلبوا في هذا التغير في الظروف أن يكون تغيراً جوهرياً حيوياً، وأن تكون الأطراف المتعاقدة لم تأخذه في الاعتبار عند التعاقد [illegible] موقف التحفظ في الظاهر في تطبيقه على ما عرض عليه من حالات لأن العوامل السياسية قد دفعت بعض الدول مثل حالة إيران مع العراق) إلى الاحتجاج به للتحلل من الالتزامات الدولية راجع شرط [illegible] انقضاء المعاهدات الدولية في

- د حامد سلطان القانون الدولي العام في وقت السلم [illegible] القاهرة يناير ١٩٦٢م ص ٢٦٤-٢٨٥

بدأت مداولات مجلس عصبة الأمم بشأن مشكلة الحدود العراقية . الإيرانية في جلسة ١٤ يناير سنة ١٩٣٥ م وقد حصر هذه المناقشات عن الجانب العراقي وزير الخارجية نوري السعيد وعن الجانب الإيراني ميرزا السيد باقرخان كاظمي وزير الخارجيه . وكان طبيعيا أن تأتي مرافعات الطرفان مطابقة للمذكرة المرفوعة من كلاً منهما إلى عصبة الأمم ، إلا أن الحكومة العراقية قد أتيح لها الرد على المذكرة الفارسية ، ومع ذلك لم تأتي بجديد سوى التركيز من قبل نوري السعيد على أن هدف العراق منذ تقديم الشكوى إلى مجلس عصبة الأمم هو الحصول على تحديد وضع قانوني تستطيع الحكومتان أن تسوى بالمفاوضة المسائل المتعلقة بالسيطرة على الملاحة في شط العرب ، وأن العراق يستند في مطالباته إلى اتفاقيات دولية تم بموجبها تقرير الحدود ، ولا تستطيع إيران التملص من هذه الالتزامات الدولية ، وأن الحكومة الإيرانية عليها أن تدرك أهمية شط العرب كمنفذ العراق الرئيسي إلى البحر ، وأن ميناءه الوحيد يقع عليه في البصرة . مما يجعله حريصاً على بقائه صالحاً للملاحة ، بينما تتمتع فارس بخط ساحلي يمتد مسافة ألفي كيلومتر تقريباً . وعليه تقع موانئ كثيرة مثل الميناء العميق في خور موسى كما أوضح نوري السعيد أن بلاده ملتزمه بخط الحدود الذي عينته لجنة تحديد الحدود لسنة ١٩١٤م وكل ما يترتب عليه من تداعيات سياسية أو قانونية ، كما دعا فارس إلى ضرورة القبول بما يقره القانون الدولي حرصا على استمرار العلاقات بين البلدين [١]

أما بالنسبة لوزير الخارجية الإيرانية ، فقد أصر على رفض حكومته لكافة المعاهدات المبرمة بشأن الحدود مع الدولة العثمانية ، وبالتالي رفض طلب الحكومة العراقية بإبقاء الحدود الحالية كما هي ريثما يتم تحديدها بصورة قانونية لأنه لا يتفق وصلاحيات مجلس العصبة أو نوع القضية المعروضة عليه وأبرز المندوب الإيراني فقدان المطالب العراقية للقيمة السياسية والقانونية ، إذ أن هناك دولاً يكون منفذها الوحيد للبحر من نهر واحد بينما ليست هي وحدها صاحبة التصرف في شواطئه ، وأن أمراً كهذا لم يرد البتة كحجه للادعاء بالسيادة التامه على مجرى النهر كله إلى البحر والمساواة في السيادة بين الدولتين صاحبتي الشأن على ضفتي النهر هو السبيل الوحيد لسلامة ورخاء الدولتين ، ومن ثم يجب أن يكون إستعمال شط العرب وحدوده على قدم المساواة من غير النظر إلى إعتبارات الأفضلية بين الدولتين كي تتعلمان من الإدارة المشتركة فيه عندما تتقابلان في منتصفه درساً في التفاهم والتعارف وفي احترام الحقوق والواجبات [٢]

---

(١) F O. 371 133113 9 23 Navigation in the Shatt AL Arab Waterway January December 1935 the Iran Iraq Border 1845 1958 . Key Documents , Volume 2 PP 701 725

F O 371 · 18971 (PP 139 141) 84 Session of the council League of Nations Extract from Final minutes of the 3 rd meeting held on Jan 14 Geneva

(٢) I P & S 12 2869 coll 17 15 (1) Relations with Persia Persia Persia Iraq Frontier Persia's Claim in the Shatt Al Arab (1 May 1933 15 May 1935)

F O 371 18973 F 384 32 34 (January 18 18, 1935) Extract From Minutes of the fourth Meeting held on Tuesday January 15 1935 at 10 30 A m

وبعد أن عرض المندوبان العراقي والإيراني وجهتي النظر الخاصة بهما جرت مداولات النظر في القضية والتي نجحت الدبلوماسية الفارسية من خلالها في إقناع بعض الأعضاء بوجهة نظرها ، بينما وقف المندوب البريطاني المستر إيدن { M . Eden } موقفاً وسطياً فاقترح بداعي تضارب الآراء حول مشروعية الوثائق التي استند إليها في تعيين الحدود الحالية ، أن تحال هذه النقطة الحقوقية – التي يمكن اعتبارها الأساس في تسوية جميع الصعوبات المتعلقة بالحدود – إلى هيئة قانونية ذات اختصاص ، كمحكمة العدل الدولية الدائمة في مدينة لاهاي ، إذ لا بد من قرار قانوني لإيجاد أساس للحل السودي بخصوص مشكلات الحدود [1] ، وهذا الرأي البريطاني إذا أمعنا النظر فيه سوف نجده بالفعل مخرجاً ملائماً للأزمة بيد أن من الناحية العملية سيكون محفوفاً بالمخاطر وربما آل إلى الفشل ، لأنه في حال ثبوت صحة المعاهدات وخلوها من العيوب ، فإن الحكومة الإيرانية التي لم تلزم نفسها بها أصلاً ، لن تنصاع لهذا المخرج وربما سعت إلى تصعيد الأزمة ، بينما سيلجأ العراق إلى إدخال مناطق مثل عربستان (خوزستان) في قائمة التفاوض ، إذا ما ثبت بطلان المعاهدات ، واللجوء إلى مفاوضات جديدة ، وهو مالا ترغب فارس في إثارته ، ومن ثم ستزداد المشكلة تعقيداً .

وربما كان مجلس عصبة الأمم يدرك خطورة مثل هذه التطورات إذا ما قبل بالاقتراح البريطاني ومن ثم قرر في الجلسة التاسعة من الاجتماع الرابع والثمانين المنعقد في ٢١ يناير ١٩٣٥ م إحالة المسألة إلى المفاوضات المباشرة بين الدولتين لأن وسائل عصبة الأمم بهذا الصدد محدودة والمادة الحادية عشرة من نظامها تفرض الصلح والمفاوضة ، بيد أن ذلك لا يعني أن العصبة قد نفضت يدها كلية من المشكلة ، وإنما عينت البارون الويزي ممثل بريطانيا في مجلس العصبة ، مقرراً للجنة التفاوض العراقية – الإيرانية المشتركة ، على أن يرفع تقريراً بهذا الخصوص حالما يتم التوصل إلى اتفاق مرضي بين الطرفين[2] ، وبدأت بالفعل اجتماعات في ٣٠ يناير ١٩٣٥م في روما تمخضت عن مشروع اتفاق قدمه ممثل سكرتارية عصبة الأمم البارون الويزي يستهدف إرجاء المسائل القانونية وتأكيد الاتفاقات المؤقتة ، وأن تشترك إيران بمقتضى الاتفاق في إدارة شط العرب على النحو التالي : –

أولاً : تبقى لوائح الملاحة الحالية في شط العرب نافذة ما لم تقضي الأحكام التالية ببطلانها .

ثانياً : لا تخضع السفن الإيرانية والعراقية القائمة بخدمة عامة لنظام الإرشاد ولكنها ملزمة بأتباع قوانين الملاحة .

---

(١) F. O. 371 / 18971 / , E 583 . (26 Jan , 1935) P. 185 , Perso - Iraqi Frontier dispute .

– F. O. 371 / 18971 / E 717 British Embassy (Rome) to Sir John Simon-January 2nd 1935- No.107.

– F. O. 371 // 18971 / E550 - 32 - 34 , January 25 , 1935 P . 173 (1 - 4) Extract From Minutes of the Ninth Meeting , held on . Monday , January 21, 1936 , at 3 - 30 - P. M.

(٢) F. O. 371 / 18971 / E 481 (o . 171) Perso - Iraqi Frontier Question . (22 Jan , 1935) .

– F. O. 371 / 18971 / Appendix F . Note of a conversation between MR. Edmonds and Signor polotti .

– يذكر أنه في هذه الأثناء أصدر رضا شاه مرسوماً بتغيير اسم فارس إلى إيران وأهالي فارس بالإيرانيين ، وتعني بلد الآريين .

ثالثاً : تبلغ الحكومتان مقدماً عن كل خطة لتحسين أو صيانة النهر أو أي تعديل في المفاوضات الحالية

رابعاً : تشكل لجنة مكونة من عضو عراقي وآخر إيراني وثالثاً محايد يعينه المجلس . أو لجنة الترانسيت الاستشارية التابعة للعصبة رئيساً لها ، وتصدر قرارات اللجنة بالأغلبية ، على أن تبدي اللجنة رأيها بناء على طلب في أية مسألة تثار وفق المادتين الثالثة والرابعة ، ويكون رأيها فيما يتعلق بالصيانة ملزماً للطرفين ، وفي شأن خطة تحسين وصيانة النهر فلكل حكومة أن تعرض رأيها على اللجنة الاستشارية لعصبة الأمم للنظر فيه [1] .

بيد أن هذا المشروع كان يتنافى تماماً مع المطالب العراقية ، لأنه يقر للإيرانيين بحقوق في شط العرب لم تتأتى لها المعاهدات السابقة ، ومن ثم فقد رفض نوري السعيد هذا المشروع ، في حين ضغطت إيطاليا وإيران في اتجاه جعله صيغة ملزمة ، من خلال محاولة إقناع البريطانيين ، غير أن بريطانيا سرعان ما أدركت أن تطورات الأمور تسير في غير صالحها ، وأن وضعها المميز في شط العرب مهدد بالانهيار ، وعليه فقد رفضت بريطانيا المقترحات الإيطالية ، وأعلنت مساندتها لوجهة النظر العراقية [2] ، الأمر الذي أفرغ مفاوضات روما من مضمونها ، ومن ثم بقيت المشكلة تراوح مكانها في ظل إصرار كل طرف على وجهة نظره .

كانت الحكومة العراقية برئاسة ياسين الهاشمي في ٤ أغسطس ١٩٣٥ بعد هذا الجهد المضني من المفاوضات . قد توصلت إلى قناعة مفادها أن تدويل المشكلة الحدودية مع إيران لم يزيدها إلا تعقيداً، وأن الوساطة الأوربية غالباً ما تكون محكومة في سعيها ومقترحاتها بمصالحها الخاصة ، ومن ثم وجدت نفسها مضطرة إلى التفاهم المباشر مع الحكومة الإيرانية علها تصل إلى صيغة مقبولة حول الوضع

---

(١) F. O. 371 / 18971 /, E 1046 - 32 - 34 . P. 93 (1 - 7) : Iraqi - Persian Boundary Dispute : Narrative of Discussions at Rome between Baron Aloisi and The Persia (confidential) Feb . 14 , 1935 . Section I .

- F. O. 371 / 18971 / E 585 - 32 - 34 . Memorandum (MR. Rendel) Dated 25th Jan . 1935 . perso - Iraqi Frontier dispute .

- F. O. 371 / 18971 , E 10003 - 32 - 34 (P . 47) No . 144 Confidential . Sir E. Drammound to Sir John Simon (Received Feb 12 , 1935) .

(٢) عن محاولات إيطالية إقناع بريطانيا والعراق بمشروع الاتفاق راجع :

- F. O. 371 / 18974 , E 4386 - 32 - 34 (PP. 72 - 75) the Perso - Iraqi Dispute : From the Council Meeting of January 14 , 1935 to Nuri Said's return to Baghdad : Memorandum by Vici - Consul Pyman , Tehran . (May 6 , 1935) . No. 14663 (Confidential) .

- F. O. 371 / 1897 , E 986 - 32 - 34 . Perso - Iraqi Frontier Dispute : His Majesty'sGovernment's Interest's in Shatt AL - Arab .

- F. O. 371 / 18971 / E 1046 - 32 34 (Confidential) Appendix E . Nuri Pasha to Baron Aloisi .

- The Times . May 28th , 1935 : Imperial and Foreign ; Iran and Iraq - Rival Claims to Waterway by Arthur Moore .

بين الجـانبين ، ومن ثم سافر إلى طهران وفد عراقي برئاسة وزير الخارجية نوري السعيد وعضوية كـل مـن وزير العدل محمد زكي ، ومدير الخارجية ، ومدير الشؤون الشرقية في وزارة الخارجية ، ومديـر ميناء البصرة ، وخبير بريطاني هو الميجر أدموتر ، وقد أجرى هذا الوفد مباحثات مطولـة اسـتمرت عشرون يوماً مع الجانب الإيراني ، بحثت خلالها كافة المشاكل الحدودية بين الجانبين ، وبـدا أن هنـاك تقدماً في اتجاه سير المفاوضات عندما أبدى الوفد العراقي استعداده للتجاوب مع إقتراح إيراني يقضـي بوجوب تنازل الحكومة العراقية لإيران عن أربعة كيلومترات أمام ميناء عبادان في شط العرب حسـب الحاجة كما في المحمرة ، لتتمكن السفن الإيرانية من الرسو فيها ، وأن يكون عرض المرسى هو منتصـف الشط ، وأن تشترك إيران في تنظيم الملاحة في شط العرب ، وكانت هذه المطالب الإيرانية قد قـام على أساس من مشروع جديد كان قد اقترحه ممثل إيطاليا في ٢٢ أغسطس ١٩٣٥م ، لحل أزمة شـط العرب، ويقضي بنقل الحدود العراقية – الإيرانية في شط العرب أمام المحمرة والبالغة ستة أميال من خط الوسط الثالوك Thalweg ، وما بين المحمرة وعبادان والبالغة ١٣ أو ١٤ ميلاً من خط الماء الواطـئ Low - Water إلى خط الثالوك ، وبذلك يكون لإيران نصف مجرى شط العرب لمسافة قدرها عشرون ميلاً تقـريباً بين المحمرة وعبادان ، بيد أن هذا الاقتراح قد فشل في حينه لتقدم بريطانيا بمشروع مضـاد بتأجير حزام من الماء بعرض ٢٠ – ٢٥ متراً يكفي لرسو السفن الراسية على طول الأرصفة الإيرانيـة وللأغراض التجارية فقط ، وبالرغم من الصعوبات الداخلية التي تعترض موافقة الوفد العراقـي إلا أن القاسم الأعظم منه قد رأى أنه لا مناص من بعض التنازلات في سبيل الخـروج من هذه الأزمة الـتي أعيت العراق طويلاً ، وعليه فقد أتفق على سحب العراق لشكواه من عصبة الأمم ، وهو ما تم بـالفعل في ٤ ديسمبر ١٩٣٥م [1] على أن تستكمل المفاوضات بشأن تحديد المرسى المطلوب التنازل عنه [2] .

---

(١) بخصوص مفاوضات طهران والنتائج التي تمخضت عنها راجع :

- F. O. 371 / 18971 , NO . 429 (Very Secret) Persian Boundary, Memo . No .8 the Port of Abadan . (Dated 6 - 8 - 1935) .
- L / P & S / 12 / 2870 : Coll . 17 / 15 (2) : Relations with persia : persia - Iraq Frontier ; persia's claim in the Shatt AL - Arab(21 Feb . 1935 - 15 Jan 1936) .
- L / P & S / 12 / 3802 : Coll. 30 / 86 (1) persian Relations with Iraq : Internationalization of the Shatt AL - Arab and Establishment of Conservancy Board (10 Sep. 1932 - 10-Jan 1936) .
- د . مصطفى عبدالقادر النجار : التاريخ السياسي لمشكلة الحدود الشرقية للوطن العربي في شط العرب ، بغداد. ١٩٧٤م، ص ٢٣٠ – ٢٣٤ .
- بدر غيلان : تاريخ الأطماع الفارسية في شط العرب ، المكتبة الوطنية ، بغداد ١٩٨٠ ، ص ٢٤ .
- محمد طارق الكاتب : شط العرب وشط البصرة والتاريخ ، البصرة ١٩٧١م ، ص ١٥٩ – ١٦٣
- د . فاضل حسين : مشكلة شط العرب ، معهد البحـوث والدراسـات العربيـة ، القـاهرة ١٩٧٥م ، ص ٤٤ –٥٠.

(٢) جابر إبراهيم الراوي : مشكلات الحدود العراقية – الإيرانية والنزاع المسـلح ، بغـداد ١٩٨٩م ، ص ٢٣١ – ٢٤١ .

بعد فترة من التوقف بسبب عكوف كل طرف على دراسة المقترحات المطروحة ، إستؤنفت المفاوضات بين الجانبين حول مسألتين أساسيتين هما : مرسى عبدان ، والملاحة في شط العرب . وحاول العراقيين التخفيف من غلواء المطالب الإيرانية فأقترح تخصيص مرسى لعبادان بعرض ربع شط العرب ، مقابل قبول إيران مشروع هيئة الرقابة الذي قدمته بريطانيا سنة ١٩٣٢م ، أو تخصيص مرسى ضيق أمام عبادان مقابل عقد اتفاقية تختص بالملاحة دون الصيانة ، أو تخصيص مرسى أوسع في عبادان مقابل بقاء الرقابة الملاحية بيد سلطة ميناء البصرة ، بيد أن الوزير الإيراني قد رفض هذه التصورات العراقية وأوضح أن بلاده " تريد أن يكون المرسى وافياً بالحاجة فعرض الشط في تلك الجهة يتراوح بين ٤٠٠ - ٦٠٠ متراً ، وإذا ما بقي مقدار العرض بمقدار الربع فإن عرض المرسى سيكون متراً واحداً بين المائة ، والمائة وخمسين متراً وهي مسافة غير كافية " كما أصر في الوقت ذاته إلى ضرورة اشتراك إيران في إدارة شط العرب وكل ما يترتب على تلك الإدارة من التزامات تكون مناصفة بين البلدين[١].

مفاوضات معاهدة ١٩٣٧ م :

وبينما كان الإيرانيون يصرون على مواقفهم ، كانت الحكومة العراقية التي تألفت في ١٧ مارس ١٩٣٥م برئاسة ياسين الهاشمي ، واشتركت فيها أقوى العناصر ، وأكثرها خبرة ، إذ كان أربعة من أعضائها الثمانية رؤساء وزارات سابقين ، مثل نوري السعيد وزير الخارجية ، وجعفر العسكري وزير الدفاع ، ورشيد عالي الكيلاني وزير الداخلية بالإضافة إلى ياسين الهاشمي الذي كان رئيساً أيضاً لحكومة سابقة ، هذه الحكومة كانت تحمل برنامجاً طموحاً في سبيل معالجة قضايا العراق الجوهرية على الصعيد الداخلي والخارجي ، وكان أن وقف ياسين الهاشمي ووزير خارجيته نوري السعيد موقفاً صلباً تجاه المطالبات الإيرانية في شط العرب ، وأكدا سيادة العراق على مياهه وأراضيه ونجحت الدبلوماسية العراقية في الحد من غلواء الأطماع الإقليمية لإيران .

بيد أن العراق كان على موعد مع تحولات سياسية هامة تمثلت في إطاحة الجيش بقيادة كل من بكر صدقي ، وحكمت سليمان بحكومة الهاشمي وتألفت وزارة الانقلاب في ٢٩ ديسمبر ١٩٣٦م برئاسة حكمت سليمان ، وناجي الأصيل وزيراً للخارجية ، في حين أحتفظ بكر صدقي لنفسه بمنصب رئيس أركان الجيش ، وكانت هذه الحكومة الجديدة تختلف في رؤيتها عن الحكومة السابقة في مجمل القضايا التي تعتمل في السياسة العراقية داخلياً

---

(١) L / P & S / 12 / 3804 : Coll . 30 / 86 (3) persian Relations with Iraq : Shatt AL - Arab ; Establishment of an International Conservancy Board (17 Apr . 1936 - 5 Mar 1946).

F. O . 371 / 20039 , 5599 (3Sep , 1936) Perso - Iraqi Relations Shatt AL - Arab .

وخارجياً ، وكان أهم ما في ذلك التحول هو عزم الدبلوماسية الجديدة على حسم الخلافات القائمة مع يران [١] ، وكانت تنظر إلى المشكلات الحدودية في شط العرب وعربستان بإستخفاف كبير إذ كان حكمت سليمان رئيس الحكومة يرى ((أن شط العرب لم يستفد منه غير الإنجليز وحدهم أعداء الطرفين ، فعلام نختصم عليه، " وأنه مستعد لإبرام أي اتفاق يقترح الشاه مواده لفض هذا الخلاف المزمن " [٢] ، ومن جانبها فقد وجدت الحكومة الإيرانية في الأوضاع الجديدة في العراق فرصتها التاريخية لتحقيق مكاسب إقليمية من خلال الحصول على تنازلات في الشأن الحدودي ، ومن ثم فقد نشطت الدبلوماسية الإيرانية في سبيل إعداد مسودة اتفاق تتضمن وجهة النظر الإيرانية في مسائل الحدود العالقة بين الجانبين على النحو التالي :-

أولاً : يتنازل العراق عن جزء من الإقليم المائي في شط العرب إلى الحكومة الإيرانية باتساع يقدر بأربعة أميال مقابل عبادان لاتخاذه كمرسى للسفن الإيرانية " في الدرجة ٣٠ والدقيقة ٢٠ ، والثانية ٨,٤ من العرض الشمالي ، والدرجة ٤٨ والدقيقة ١٦ والثانية ١٣ من الطول الشرقي تقريباً ، وعند ملتقى خط الحدود بمنتهى النقطة الكائنة في جزيرة شطيط " في الدرجة ٣٠ ، والدقيقة ١٧ والثانية ٢٥ من العرض الشمالي ، والدرجة ٤٨ والدقيقة ١٩ والثانية ٣٨ من العرض الشرقي على وجه التقريب ، ويكون الاتساع إلى مجرى الملاحة (Thalweg) أو خط الوسط ، وأن تخضع هذه المنطقة المتنازل عنها إلى الحكومة الإيرانية .

ثانياً : أن يكون شط العرب مفتوحاً لمرور السفن الحربية العراقية والإيرانية ، وعدت ذلك شرطاً لقبول المعاهدة المقترحة ، حيث لم ينص صراحة في معاهدة أرضروم الثانية ١٨٤٧م ، وألاً تطلب عوائد ما عن البواخر التي لا تستخدم للتجارة .

---

(١) صفاء عبدالوهاب المبارك : انقلاب سنة ١٩٣٦ م في العراق ممهداته ، وأحداثه ، ونتائجه ، رسالة ماجستير غير منشورة - قدمت إلى كلية الآداب ، بجامعة بغداد ١٩٧٣ ، ص ٩٥ - ١٠٥ .

- فاضل حسين : الفكر السياسي في العراق المعاصر ١٩١٤ - ١٩٥٨ ، الكويت ١٩٨٤م ، ص ٩٠ .

- فاضل البراك : دور الجيش العراقي في حكومة الدفاع الوطني والحرب مع بريطانيا سنة ١٤١ م ، بغداد ١٩٧٩م ، ص ١٥٧ - ١٥٨ .

- Majid Khadduri, Independent Iraq : Astudy in Iraqi Politics since 1932, London 1951, PP. 70-125.

(٢) كانت الوزارة الجديدة قد شكلت وفداً للتفاوض مع إيران في طهران على نحو السرعة ، يتكون من الدكتور ناجي الأصيل وزير الخارجية كرئيس للوفد ، ونصرة الفارسي مدير الخارجية العام ، وجميل السلام مدير الأمور الشرقية ، وعبد الله بكر معاون مدير المكتب الخاص ، وقد منح رئيس الوفد بموجب قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٧ يونيو ١٩٣٧م ، حق المفاوضة ، والاتفاق ، والتوقيع على كل ما من شأنه أن يساهم في تحسين العلاقات مع إيران ، بما في ذلك الاتفاقيات الحدودية ، وتلك المتعلقة بحسن الجوار ، والشؤون القنصلية وغيرها راجع :-

عبدالرزاق الحسني: تاريخ الوزارات العراقية ، الطبعة السابعة ، بغداد ١٩٨٨م ، الجزء الرابع ص ٣٢٣-

ثالثا : أن يكون شط العرب مفتوحاً لسير السفن التجارية لجميع البلدان على حـد سـواء ، وتستوفي رسوم الملاحة على أساس حمولة السفن ، وتكاليف صيانة الشط .

رابعاً : بشأن اتفاقية لجنة الصيانة (Conservancy Board Convention) فقـد رغبـت إيران أن تكون ثنائية تتكون من مندوب إيراني وآخر عراقي . وأن يعقد اتفاق بشأن إدارة شط العـرب بين الجانبين [١] .

ومع أن الحكومة العراقية الجديدة لم تكن بحاجة لممارسة أي ضغوط عليها للتجاوب مع المطالب الإيرانية إلا أن الحكومة البريطانية ، قد رأت ضرورة أن يكون لها رأي في العمليـة التفاوضيـة ، وأن تراقب بدقة سير هذه العملية حتى لا تؤثر نتائجها بشكل مباشر على مصالح بريطانيا في شط العـرب ، ومن ثم فقد أجرت الخارجية البريطانية عن طريق سفيرها في بغداد - مباحثات سـرية مـع الخارجيـة العراقية ، مفادها أهمية عرض أية مشروع اتفاق تعتزم الأخيرة عقده مع إيـران علـى الدبلوماسـية البريطانية حرصاً على المصالح العراقية وتمشياً مع العلاقات السياسية القائمة بـين الجـانبين الحكومـة باتفاقات تعطي البريطانيين مثل هذا الحق ، وعليه فقد قررت اللجنة الفرعية الخاصة بالشرق الأوسـط بوزارة الخارجية البريطانية الترتيبات الآتية :

أولاً : ترى الحكومة البريطانية أن توافق الحكومة العراقية على أساس المقترحات التي وضعتـها الحكومة الإيرانية ، شريطة أن تلتزم الأخيرة بما يأتي :

أ - حق قانوني تام لمرور السفن الحربية العراقية والبريطانية في أي جزء من المياه تتنازل عنـه الحكومة العراقية لإيرانية .

ب - المقدرة الطبيعية المستمرة لمرور السفن الحربية العراقية والبريطانيـة في المنطقـة الـتي سيتنازل عنها العراق إلى إيران ، وضمان حق المرور الدائم في مياه شط العرب في وقت السلم والحـرب للسفن الحربية والتجارية لجميع الشعوب التي تكون في حالة سلام مع العراق وإيران .

ثانياً : ينبغي الالتزام بإنشاء لجنة صيانة ثلاثية عراقية - إيرانية - بريطانية في مرحلة لاحقـة ، إذا تعذر القيام بذلك في الوقت الراهن .

---

(١) L / P & S / 12 ? 3804 : Coll. 30 / 86 (3) : Persian Relations with Iraq : Shatt Al - Arab ; Establishment of an international conservancy Board (17 Apr . 1937 - 5 Mar . 1946).

ثالثاً ترى الحكومة البريطانية بأن تعمل نظيرتها العراقية على إنجاز اتفاقية الحدود بأقصى ما يمكن من السرعة ، ودخولها حيز التنفيذ ، مع الضمانات المقتضاه بشأن مرسى عبادان ، دون الانتظار إلى نتيجة المفاوضات الخاصة بنهر شط العرب [١]

هكذا كانت الظروف السياسية الإقليمية ملاءمة ربما لأول مرة منذ الحرب العالمية الأولى سنة ١٩١٤م لعقد اتفاق بشأن الحدود بين العراق وإيران [٢] . ولم يعد بإمكان الحكومة العراقية اتخاذ قرارات مضادة للاتجاه الذي اتخذته لنفسها منذ الأيام الأولى لتسلمها زمام السلطة ، كما لم يكن بمقدور الملك أن يفعل شيئاً إزاء حكومة العسكر ، ومن ثم فقد وافق وزير الخارجية العراقية ناجي الأصيل على المسودة الإيرانية وعدها أساساً للمعاهدة المقترحة والتي جاءت على النحو التالي :-

المادة الأولى : يوافق الفريقان المتعاقدان على اعتبار الوثائق التالية باستثناء التعديل الوارد في المادة الثانية من هذه المعاهدة . وثائق مشروعة وعلى أنهما ملزمان بمراعاتها :

أ – البروتوكول المتعلق بتحديد الحدود العثمانية الفارسية ، والموقع عليه في الأستانه في ٤ يناير ١٩١٣م

ب – محاضر جلسات لجنة تحديد الحدود لسنة ١٩١٤م

ونظراً لأحكام هذه المادة ،وعدا ما هو وارد في المادة التالية يكون خط الحدود بين الدولتين عين الخط الذي تم تعيينه وتخطيطه من قبل اللجنة المذكورة أعلاه .

---

(١) F. O. 371 / 20829 (Secret) Committee of imperial Defiance, Standing official Sub - Committee for Questions Concerning the Middle east.

– F. O. 371 / 20829 , E 878 From Sir A . Clarkkerr (Baghdad) to Foreign Office No .12. Saving (Dated 9 Feb 1937).

– يذكر أن المقترحات الإيرانية قد وضعت موضع الدرس من قبل اللجنة الفرعية الرسمية للشرق الأوسط المتفرعة من لجنة الدفاع الإمبراطورية بوزارة الخارجية البريطانية ، وعكفت على دراستها والنظر فيما إذا كانت تتعارض مع مصلحة حكومة جلالة الملك أم لا ، وتوصلت إلى توصيات المذكورة في المتن .

– راجع

F. O. 371 / 20829, (PP. 34 - 54). Secret - Committee of imperial Defiance Standing Official Sub - Committee for Questions Concerning the Middle East : Draft Minutes of the 50th Meeting of the Sub Committee held at no . 2 . white hall Gardens , on Tuesday 2nd Feb . 1937 , at 3 - 15 . P. M.

(٢) H. RAHMAN· A BRITISH Defiance Problem In THE MIDDLE EAST (1946 - 7) ITHACA PRESS-Reading U . K. 1994 P. 36.

المـادة الثانية : أن خط الحدود عند ملتقاه بمنتهى النقطة الكائنة في جزيرة شطيط في الدرجـة ٣٠ والـدقيقة ١٧ والثانية ٢٥ من العرض الشمالي ، والـدرجة ٤٨ والدقيقـة ١٩ والثانيـة ٢٨ مـن الطول الشرقي على وجه التقريب يعود فيتصل على خط ممتد عمودياً من خط انخفاض الميـاه بثالوك شـط العرب، ويتبعه حتى نقطة كائنة أمـام الأسكة الحالية رقم (١) في عبادان في الدرجة ٣٠ والدقيقة ٢٠ والثانية ٨٠ من العرض الشمالي ، والدرجة ٤٨ والدقيقة ٤٨ والثانية ١٦ والثانيـة ١٣ من الطول الشرقي على وجه التقريب ، ومن هذه النقطة يعود خط الحدود فيسير مع مسـتوى الميـاه المنخفضة متبعاً تخطيط الحدود الموصوف في محاضر جلسات عام ١٩١٤م .

المادة الثالثة : يقوم الفريقان المتعاقدان تواً بعد التوقيع بتأليف لجنة نصب دعائم الحدود التي قد عينت أماكنها اللجنة المذكورة في الفقرة (ب) من المادة الأولى من المعاهدة ، وتعيين دعائم جـديدة مما ترى فائدة في نصبة وتعيين تشكيلات اللجنة ومناهج أعمالها بترتيب خاص يجري بين الفريقين المتعـاقدين .

المادة الرابعة : تطبيق الأحكام التالية على شط العرب ابتداءً من النقطة التي تنزل فيها الحـدود البرية بين الدولتين إلى النهر المذكور حتى عرض البحر :

أ — يبقى شط العرب مفتوحاً بالمساواة للسفن التجارية العائدة لجميع البلدان وتكون جميـع العوائد المجباه من قبيل أجور الخدمات المؤداة كلفة صيانة أو تحسين طريق الملاحة ، ومدخل شط العرب من جهة البحر ولتدارك النفقات المتكبدة لصالح الملاحة ، وتقدير العوائد المذكورة على أساس الحمولـة الرسمية للسفن أو مقدار إنغطاسها ، أو على كليهما معاً .

ب — يكون شط العرب مفتوحاً لمرور السفن الحربية ، والسفن الأخـرى المسـتخدمة في مصالح حكومية غير تجارية والعائد للفريقين المتعاقدين .

جـ — إن هذه الحالة أي إتباع خط الحدود في شط العرب مرة المياه المنخفضة وتارة الثـالوك أو وسط المياه مما لا يؤثر على حق استفادة الطرفين المتعاقدين بوجه ما في الشط كله .

المادة الخامسة : لما كان للفريقين المتعاقدين مصلحة مشتركة في الملاحة في شط العرب كما هـو معترف به في المادة الرابعة من هذه المعاهدة ، فإنهما يتعهدان بعقد اتفاقية بشأن صيانة وتحسـين طريـق الملاحة وبشأن أعمال الحفر ، ودلالة السفن ، واستيفاء الأجور والعوائد والتدابير الحية اللازمة الأخرى في سبيل منع التهريب ، وكذلك بشأن كافة الأمور المتعلقة بالملاحة في شط العرب كما هو معـروف في المادة الرابعة من هذه المعاهدة .

المادة السادسة : تبرم هذه المعاهدة ويتم تبادل وثائق الإبرام في بغداد وبأسرع مـا يمكـن ، وتصبح نافذة من تاريخ تبادل الوثائق المذكورة .

وقد تم التوقيع على لائحة هذه المواد بالأحرف الأولى قبل سفر الوفد المذكور بيوم واحـــد في ٢٦ يونيو ١٩٣٧م في بغداد من قبل وزير الخارجية العراقي ناجي الأصيل ووزير إيران المفـوض أنما مظفر أعلم تمهيداً للتوقيع النهائي عليها في طهران ، كما أتفق على البرتوكول التوضيحي للنصـوص ، والمرفق ببنود مشروع المعاهدة ، والذي تضمن النقاط التالية :-

١ - لأجل تثبيت المقاييس الجغرافية المذكورة على وجه التقريب في المادة الثانية من المعـاهدة الأنفة الذكر بصورة نهائية ، وتؤلف لجنة خاصة من خبراء يعين كل من الفريقين المتعاقدين عدداً متساوياً منهم وتقوم اللجنة المشار إليها بتثبيت المقاييس المذكورة ضمن الحدود المعينة في تلك المادة ، وتـدون نتائج التثبيت بمحضر يكون جزءاً لا يتجزأ من المعاهدة بعد أن يوقع عليه أعضاء اللجنة المشار إليها .

٢ - يتعهد الفريقان المتعاقدان بعقد الاتفاقية المنصوص عليها في المادة الخامسة من المعـاهدة في بحر سنة واحدة من تنفيذ المعاهدة ، فإذا لم يكن بالإمكان عقد هذه الاتفاقية في خلال السـنة ، يجـوز عندئذ تمديد المدة المذكورة باتفاق مشترك بين الفريقين المتعاقدين ، توافق الحكومة الإيرانية على أنـه في خلال مدة السنة المنصوص عليها في الفترة الأولى من هذه المادة وفي خلال تمديد هذه المـدة - في حالة ما إذا جرى التمديد المذكور - تأخذ حكومة العراق على عاتقها وفق الأسس الحـالية المراعيـة أمـر القيام بكافة الأمور التي ستعالجها الاتفاقية المذكورة ، وتقوم الحكومة العراقية بإطلاع الحكومة الإيرانيـة مرة كل ستة أشهر على الأعمال المنجزة والعوائد المجباه والنفقات المتكبدة ، وعلـى جميـع التدابـير الأخرى المتخذة .

٣- إن الإجازة التي يمنحها أحد الفريقين المتعاقدين لإحدى السفن الحربيـة ، أو لإحـدى السفن الأخرى الحكومية غير المستخدمة في مقاصد تجارية العائدة لدولة ثالثة لأجل الدخول في إحـدى الموانئ العائدة إلى ذلك الفريق المتعاقد والواقعة في شط العرب تعتبر إجازة منحت مـن قبـل الفريـق المتعاقد الآخر ، وذلك لكي تتمكن السفينة المذكورة من استعمال المياه العائدة له في شط العرب عنـد مرورها منه .

مع ذلك عندما يمنح أحد الفريقين المتعاقدين إجازة من هذا القبيل عليه أن يخبر بذلك الفريـق الآخر فوراً .

٤ - مع الاحتفاظ بما لإيران من حقوق في شط العرب فمن المفهوم أنـه ليـس في المعـاهدة المبحوث عنها ما يخل بحقوق العراق وواجباته وفـق التعهدات التي قطعها للحكومة البريطانية ، فيمـا يخص شط العرب عملاً بالمادة الرابعة من المعاهدة المؤرخة في ٣٠ حزيران سـنة ١٩٣٠م ، وبـالفقرة السابعة من ملحقها الموقع عليه بنفس التاريخ .

٥ – يبرم هذا البروتوكول في نفس الوقت الذي تبرم فيه معاهدة الحدود ، ويكون ملحقاً بها ، وجزءاً لا يتجزأ منها ، ويدخل في حيز التنفيذ مع المعاهدة في وقت واحد [1].

وقد جرى التوقيع على المعاهدة والبروتوكول في ٤ تموز (يوليو) سنة ١٩٣٧م من قبل ناجي الأصيل وزير الخارجية العراقية ، ونظيره الإيراني عناية الله سميعي ، وكان بديهياً أن يعقب التوصل إلى اتفاقية الحدود بين العراق وإيران عقد معاهدة خاصة بالصداقة بين الطرفين ، الغرض منها أن يسود المملكتين سلم دائم ، وأن يتمتع الدبلوماسيون لكل من المملكتين لدى المملكة الأخرى بما يتمتع به ممثلوا أكثر الأمم حظوة من الحقوق والامتيازات ، بشرط المقابلة بالمثل ، وتوصل الطرفين إلى الاتفاق حول هذا المعنى في ١٨تموز ١٩٣٧م ولكن يبدو أن أي الطرفين لم يكن قانعاً بحقيقة ما تم التوصل إليه وأن الخلافات العميقة قد جعلتهما غير مطمئنين لهذه التطورات ، لا سيما وأن الخبرة التاريخية قد أثبتت فشل هذه الاتفاقات من قبل لذا سعى البلدين نحو عقد معاهدة تنص على حل الخلافات بالطرق السلمية، وذلك في ٢٤ تموز (يوليو) ١٩٣٧م ، وتم بمقتضى ذلك الاتفاق ، إحالة كافة الاختلافات التي تحدث بين الفريقين إلى محكمة العدل الدولية باستثناء الاختلافات المتعلقة بحدود Statut Territorid أحد الفريقين المتعاقدين وأراضيهما ، على أن يراعى عند عرض مثل هذه الخلافات على المحكمة الدولية ، ضرورة أن يضعا اتفاقاً خاصاً يصرحان فيه بموضوع الاختلافات والمحكمين المنتخبين والأصول الواجب إتباعها ، وإذا تعذر تحقيق ذلك ، فإن أحكام اتفاقية لاهاي المؤرخة في ١٨ ديسمبر ١٩٠٧م المتعلقة بحل الاختلافات الدولية حلاً سلمياً تطبق بقدر ما هو ضروري ، وفقاً للطرق المنصوص عليها في المادة ٣٨ من نظام محكمة العدل الدولية ، ويرتبط بذلك حق كل طرف في عرض الخلاف مباشرة وبصورة منفردة على المحكمة بعد سبق إعطاء إنذار لمدة ثلاثة أشهر ، ويناط بتقييم هذه

---

(١) راجع معاهدة ٤ يوليو ١٩٣٧م بشأن تسوية الحدود بين العراق وإيران راجع :

- R. N. Schofield : The Iran - Iraq Border 1840-1958 , 11 Volumes , including 2 map boxes , 5500 pages , Archive Editions Limited , UK 1996, Boundary Treaty Between The Kingdom of Iraq and The Empire of Iran , signed at Teheran , July 4th , 1937 , in Volume 4 , PP. 325 - 330.
- R. M . Burrell , Iran : Political Diaries 1881 - 1965 , 14 Volumes , Archive Editions U K . Volume 6 , Relationship between the Shah and King Iraq , Political correspondence , PP . 605 - 612 .
- R. N. Schofield , Iran in the Persian Gulf in Preparation , 8 Volumes , Archive Editions , UK. 1996 . Volume 3 , PP - 191- 197 .
- وبخصوص النصوص العربية راجع :
- عبد الرازق الحسني : المصدر السابق ، ص ٣٢٦ – ٣٣٣ .
- د . مصطفى عبد القادر النجار : دراسة تاريخية لمعاهدات الحدود الشرقية للوطن العربي (١٨٤٧ – ١٩٨٠) ، اتحاد المؤرخين العرب ، بغداد ١٩٨١م ، ص ٨٧ – ١٠٢ .
- وزارة الخارجية العراقية : تعليق على المزاعم والإدعاءات الإيرانية حول معاهدة الحدود العراقية – الإيرانية لعام ١٩٣٧م ، والوضع القانوني للحدود بين البلدين في شط العرب ، بغداد ١٩٦٩م ، ص ٣٣ – ٣٨ .

الاختلافات واتخاذ القرارات بشأنها تشكل لجنة للمصالحة من الجانبين ، تكون مخولة بتوضيح الأمور المتنازع عليها ، وأن تجمع لهذا الغرض جميع المعلومات التي تراها لازمة . وتتخذ التدابير القانونية الضرورية لعرض الخلاف على عصبة الأمم ، في حال فشلها في حله سلمياً [١] .

وبالرغم من أهمية المعاهدة التي تم إنجازها في طبيعة ومسار العلاقات السياسية بين الجانبين ، إلا أن معاهدة الحدود التي تم التوصل إليها بعد جهود مضنية ، تبقى الحدث الأهم ، ولم يحدث في تاريخ المشكلة أن تم التوصل إلى مثل هذا الاتفاق الذي يعتبر مستوفي لكافة فروع المعضلة وما لم يتم بحثه أخذ في شأنه بما ينص عليه البروتوكول عام ١٩١٣ ، ومحاضر تخطيط الحدود لسنة ١٩١٤م ، كما يتميز هذا الاتفاق بخلوه من الضغوط السياسية الخارجية ، وتوقيعه من قبل أطرافه بمحض إرادتهم ، وما يتوافق وشرعيتهم في التفاوض والإثبات والنفي ، والإقرار والتوقيع ، كما تم ضبط الاتفاق الحدودي ذاته بصيغ معاهدات تضع الحلول السياسية والقانونية أمام كافة الإحتمالات المتوقعة مستقبلاً ، وهو ما يعني في حينه عزم الجانبين الصادق على إنهاء هذا الخلاف المزمن .

وفي هذا السياق فنحن لا نميل إلى الإعتقاد بأن بريطانيا قد مارست ضغوطاً تجاه العراق لإرغامها على توقيع الاتفاق الحدودي المذكور ، على نحو ما تذهب إليه المصادر العراقية [٢] ، وإن كنا لا ننفي وجود مشورة بين العراقيين والبريطانيين ، عملاً بالاتفاق القائم بينهما من جانب ، ولولوق الوزارة الجديدة بالغرب عموماً والإفلاس القومي العروبي الذي تعتنقه من جانب آخر ، ولعل ما يدعم وجهة النظر هذه ، أن الحكومة البريطانية ، قد شكلت فريقاً من المتخصصين في الشؤون الشرق أوسطية من أجل دراسة وفحص معاهدة ١٩٣٧م الحدودية للوقوف على مدى موافقتها للرغبات التي سبق أن طرحتها في شباط سنة ١٩٣٧م ، اللجنة الفرعية الرسمية للشرق الأوسط ، وانتهت أعمال ذلك الفريق في ٢٨ يوليو ١٩٣٧م ، ورفع تقريراً بهذا الخصوص إلى اللجنة المذكورة بوزارة الخارجية البريطانية ، تضمن أن " بعض النقاط تلتقي مع رغباتنا وبعضها يختلف عما كنا نرغب فيه ، فبالنسبة لضمان الحق القانوني لمرور البواخر البريطانية ، فقد جاءت المعاهدة موافقة لرغبات بريطانيا ، إذ أعطيت سفنها الحق في المرور– في كافة مياه شط العرب،. بما فيها المياه الإيرانية بمجرد حصولها على الأذن من حكومة العراق، أما بالنسبة للملاحة في شط العرب ، فالمعاهدة ليست مرضية ، وأن نصوصها لا تلائم وجهة النظر البريطانية بسبب عدم ضمان المعاهدة استمرار صلاحية الملاحة في المرسى المتنازل عنه ، كما أن اتفاقية الصيانة التي ستعقد بين العراق وإيران لا يوجد تأكيد على أنها ستتضمن ضمانات كافية

---

(١) Akhtar, S, the Iraq - Iranian dispute over the Shatt - Al - Arab ; Pakistan Horizon, 3, 1969 . P . 213 .

على استمرار أعمالها في حال إلغاء المعاهدة بعد فترة ، وأن وجود مندوب بريطانيا يمكن أن يحقق لأعمال اللجنة المكلفة بالصيانة ، عامل التوازن والأستمرار [١] .

وهكذا لم تكن بريطانيا راضية تمام الرضا عن المعاهدة ، كما لم يكن بمقدورها أيضاً أن تتدخل في أعمال الدبلوماسيين العراقيين ، والإيرانيين ، ومن حيث وجهة النظر القانونية البحته ، بعد أن أحالت لجنة مجلس عصبة الأمم الطرفان إلى التفاوض المباشر وحثتهما على معالجة قضاياهم بالطرق الودية ، ونفضت يدها من المشكلة ، مما يعني أن أي تدخل بريطاني لن يكون مقبولاً من قبل الطرفين وكذلك المجتمع الدولي .

وإزاء تقييم المكاسب التي حققها كل طرف من جراء التوصل إلى اتفاق ١٩٣٧م الحدودي ، فإن الدبلوماسية الإيرانية قد نجحت بما لا شك فيه ، في إقرار وجهة النظر الخاصة بها ، لقد جرى تعديل على خط الحدود في شط العرب بعد أن تنازل العراق عن منطقة من مياه الإقليمية بطول قدرة ٧,٧٥كيلومتر أمام عبادان (من النهاية الشمالية لجزيرة شطيط حتى الرصيف رقم "٣" على طول خط الثالوك) وبذلك أصبح لإيران منطقتان تكون لها مياهاً وطنية في شط العرب بطول{١٥كم} إحداهم أمام المحمرة على طول خط وسط مجرى الماء بطول { ٧,٢٥كم } ، والأخرى أمام عبادان على طول خط الثالوك بطول{٧,٧٥كم} أما الجزء الباقي من خط الحدود في شط العرب البالغ طوله {٩٤كم} فهو مياه وطنية عراقية ، وهو يسير على طول خط الماء الواطئ للضفة الشرقية اليسرى من الشط .

وقد جرى هذا التنازل العراقي في مقابل إعتراف إيران بأن شط العرب يكون مياهاً وطنية عراقية تخضع للسيادة العراقية الكاملة فيما عدا الإستثناءين المذكورين بيد أنه لم يؤخذ بعين الأعتبار خط الحدود في شط العرب في موضوع إستفادة إيران من مياه النهر رغم أن خط الحدود يمر من خط الماء الوطئ حيناً ومن خط الوسط حيناً آخر ، ومن خط الثالوك حيناً ثالثاً [٢] ، وهذا التناقض سوف يؤدي إلى شقاق حاد في التطبيق العملي للمعاهدة .

هذا بالإضافة إلى أن المعاهدة قد تضمنت حق إيران في الاشتراك في إدارة الملاحة في شط العرب على قدم المساواة ، وما يتبع ذلك من ضرورة موافقتها بشأن السياسات التي ستتبع في طبيعة هذه الإدارة ، الأمر الذي يعد انتقاصاً من سيادة العراق المطلقة على النهر ، وقد أدركت بريطانيا من

---

(١) F . O . 371 / 18974 , No . 429 . Secret , Persian Boundary : Memo . No 5 Customs Control On Shatt AL - Arab .
- F . O . 371 / 22038 ,Persia 1937 , E 2375, Perso - Iraqi Relations - Shatt AL - Arab .

(٢) خط الماء الواطئ : هو الخط الذي تكون المياه على الشاطئ عندما ينخفض ماء النهر في الجزر إلى أوطى حد، بينما خط وسط مجرى الماء ، فيعني الخط الذي يسير في منتصف النهر العام ويقسم المجرى إلى قسمين متساويين بعض النظر عن جميع الاعتبارات الأخرى .
- راجع : محمد حافظ غانم : مبادئ القانون الدولي، القاهرة ١٩٦٦م ، ص ٣٢٣

جـانبها خطورة مثل هذه التعقيدات القانونية ، على مصالحها في نهر شط العرب ، وأن ذلك يتعـارض ولا ريب مع المادة الرابعة من معاهدة سنة ١٩٣٠م ، والمادة السابعة من ملحقها ، واللتان تقضيان بحـق السفن البريطانية في أن تستخدم الإقليم العراقي بسككه الحديدية وأنهاره وموانيه ومطاراته في أوقـــات الخطر وا لحرب ، وحقها أيضاً في استخدام شط العرب وقتما تشاء شريطة إعلام ملك العراق مسـبقاً ، ومن ثم سيتعين على البريطانيين إعلام شاه إيران أيضاً ، وفقاً للوضع الجديد [١] .

وكما أن الرفض البريطاني لم يجد نفعاً فإن الإضطرابات السياسية في العراق علـــى المسـتوى الرسمي والشعبي لم تحل دون إبرام المعاهدة في ٢٠ حزيران / يونيو سنة ١٩٣٨م بعد أن جرى التصديـق عليها طبقاً للنظم الدستورية في البلدين ، وتم تبادل وثائق الإبرام في شأنها ، وأبلغت إلى عصبة الأمم فتم تسجيلها لدى أمانتها ، ونشرت في معاهدات العصبة ، كما صدقت بالقانون العراقي رقم ١٦ لســـنة ١٩٣٨م [٢] .

دخلت معاهدة ١٩٣٧م حيز التنفيذ الفعلي عندما بدأ الجانبان في إجراء مفاوضـــات جـادة حول عقد اتفاق خاص ينظم أعمال لجنة تخطيط الحدود العراقية – الإيرانيـــة ، المنصـــوص عليـــها في الاتفاق وقد وقع الطرفان هذا الاتفاق في ٨ كانون الأول عام ١٩٣٨م ، متضمناً المواد التالية :

المادة الأولى : تؤلف لجنة لوضع دعائم الحدود قوامها ممثل أول ، وممثل ثان تعينهما كل مـــن الحكومتين ، يعاونهما عدد من المساعدين ، ويترأس الممثلان جلسات اللجنة بالتناوب ، وتدون محـاضر جلسات اللجنة باللغات العربية ، والإيرانية ، والفرنسية ، ويكون النص الفرنسي هو المعول عليه في

---

(١) Abdul Hussein AL -Quttife , Some Legal Aspects of the Iranian Attempt to Terminale the Iraq - Iranian Boundary Treaty , 1937 (Review of Juridical Sciences . College of Law . university of Baghdad , VOL . 1 . No . 2 . 1969 .

– وبخصوص المشاورات البريطانية . العراقية – الإيرانية بشأن إستيضاحات هذه الأطراف حول بعض البنـود وكيفية تنفيذها عملياً راجع :

– Ministry for Foreign Affairs, Comment on the Iranian Claims Concerning the Iraqi - Iranian Frontier Treaty of 1937 and the Legal Status of the Frontier between the Two Countries in Shatt AL - Arab , P . 10 .

– F . O . 371 / 21892, E 961 . No . 18 (94 - 2 - 38) British Legation - Tehran to the Right Honourable Anthony Eden . Dated 21st Jan , 1938) .

– F . O . 371 / 21892, E 469 . Mr. Seal , Admiralty , to MR. Baggally . No . M . o 472 - 140 - 3 (Secret) Proposed Shatt AL - Arab Conservancy Conation . Dated 29th , Jan 1938) .

– F . O . 371 / 21892, E 397 , Amenity in Mr. Rendel's Room at 3 - O . P . M . on Tuesday , Jan 18, to discuss the policy of his Majesty (21 Jan , 1938) Government Regarding negotiations , for a Conservancy Convention on the Shatt AL - Arab .

(٢) F . O. 371 / 21820 / E 2025, Persian Relations with Iraq : Shatt AL - Arab ; Establishment of an international Conservancy 17 ADR . 1937 - 5 MOR 1946) .

– F . O . 371 / 20730 , E 5112 , Perso - Iraqi Fronteir Dispute Shatt AL - Arab , 6 Sept , 1938 .

– وللاطلاع على تفاصيل الدور البريطاني حتى عام ١٩٣٦م راجع :

Toynbee, A. J, "The Iran - Iraqi Frontier Dispute " 1936 Survey of international Affairs . Oxford University press . 1937 , P . 7 , 7 .

حال وجود اختلاف ، وأن يرفع ذلك الاختلاف اللفظي والفعلي إلى حكومتيهما لإيجاد حل ... الدبلوماسية .

المادة الثانية : تتضمن مسئولية اللجنة عن تخطيط الحدود بتعيين " الأحداثيات الجغرافية " بالضبط لدعائم الحدود الجديدة والقديمة ، وذلك بتهيئة خارطة جديدة لكل الحدود يبين فيها خط الحدود الذي عينته لجنة سنة ١٩١٤م ، وإدخال الدعائم والأعمدة التي ستشيدها اللجنة في الفترة القادمة .

ومن المادة الرابعة وحتى الخامسة عشر ، تتضمن الاتفاقية أسلوب عمل اللجنة والأمور الفنية التي ينبغي الأخذ بها ، والوسائل اللازمة لتنفيذ معاهدة ١٩٣٧م علـى أرض الواقـع ، والضمانات الضرورية لاستمرار عمل اللجنة في هذا الإطار [1] ، وقد وقع الاتفاق عن الجانبين وزير الخارجية العراقي والوزير الإيراني المفوض في بغداد .

وقد باشرت اللجنة المذكورة أعمالها في ديسمبر سنة ١٩٣٨م ، حيث قامت بنصب دعائم الحدود بداية من الدعامة القديمة رقم "١" الواقعة عند ملتقى نهر خايين بشط العرب ، ونصبت "٦٨" دعامة كانت الأخيرة منها قد نصبت في موقع الدعامة القديمة رقم (١٠) الواقعة بالقرب من "كشك بصري" وقد قررت اللجنة الانتقال بأعمالها إلى لواء العمارة بعد أن غمرت المياه المنطقة من جراء فيضان نهر كارون من الدعامية رقم ٦٨ حتى ٧٠ نحو الغرب حتى هور الحويزة [2] ، بيد أن الأوضاع السياسية العالمية المتمثلة في إندلاع الحرب العالمية الثانية ١٩٣٩م ، وإحتلال القوات البريطانية العراق ١٩٤١م ، ودخول السفن البريطانية شط العرب ، كما إحتل البريطانيون إيران وأجبروا رضا شاه للتنازل عن العرش لأبنه ، وقد ضغطت بإتجاه توقف أعمال لجنة تخطيط الحدود .

لم تؤدي ظروف الحرب العالمية الثانية إلى توقف أعمال لجنة تخطيط الحدود فحسب ، وإنما كافة الترتيبات التي أقرتها معاهدة ١٩٣٧م بشأن معالجة مشكلة الحدود العراقية - الإيرانية ، إذ كان من المقرر بمقتضى المادة الثانية من البروتوكول الملحق بالمعاهدة المذكورة ، أن تعقد إتفاقية الملاحة ، والصيانة في شط العرب ، الوارد ذكرها في المادة الخامسة من أصل المعاهدة ، في خلال سنة من تاريخ تنفيذ المعاهدة ، بيد أن وزير الخارجية الإيراني قد أقترح تأجيل المفاوضات بهذا الشأن لمدة ثلاثة أو أربع

---

(١) Government of Iraq : Facts Concerning The Iraqi - Iranian Ministry Of Foreign Affairs , Baghdad 1960. Comment on the Iranian Claims Concerning The Iraqi - Iranian Frontier Treaty of 1937 , and the legal status of the Frontier between the tow Countries in the Shatt AL - Arab Ministry of foreign Affairs , Baghdad 1969, the Iraqi - Iranian Dispute : Facts and Al legations , Ministry of Foreign Affairs , Baghdad , 1981 .

(٢) راجع وثائق وتقارير وزارة الخارجية العراقية التالية : -
- حقائق عن الحدود العراقية - الإيرانية ، بغدادينابر ١٩٦٠م .
- تعليق على المزاعم والادعاءات الإيرانية حول معاهدة الحدود العراقية - الإيرانية لعام ١٩٣٧م ، والوضع القانوني للحدود بين البلدين في شط العرب ، بغداد - يوليو ١٩٦٩م .
- راجع أيضاً النصوص الإنجليزية لهذه التقارير في الهامش السابق .

سنوات– ريثما تنتهي الظروف الدولية الراهنة – وأن بلادة تتطلع إلى الاشتراك على الفـــور في إدارة النعرب [١] ، في حين أصر العراقيون ، أن ذلك لن يحدث إلى بعد توقيع اتفاق ينظم طبيعة هـــذه الإدارة وفق الأسس القانونية المنصوص عليها بين الجانبين [٢] .

ولم تعطي بريطانيا الجانبين فرصة للتمادي في الخلاف حول كيفية تنفيذ الاتفاق ، كما فشـــل العراقيون في إقناع البريطانيين بوضع اتفاق بينهما للدفاع عن شط العرب بوصفه يقع في مياه العـــراق الإقليمية [٣] ، في محاولة من العراق للتملص من معاهدة ١٩٣٧م ، وخضع شط العرب بكلتا ضفتيـــه للاحتلال البريطاني العسكري المباشر طيلة الحرب العالمية الثانية .

كانت العشائر العربية في عربستان قد سعت في فترة الحرب إلى التخلص من السيطرة الفارسية وقد تزعم المقاومة جنود الشيخ خزعل وحرسه الذين كانوا يسمون الغلمان ، إلى جانب قبـــائل بـــني طريف وبنو كعب واستمرت هذه المحاولات حتى عام ١٩٤٦م عندما أدرك شيوخ القبائل أنهم لا قبـــل لهم بالفرس ، تقدموا بشكوى رسمية إلى جامعة الدول العربية في ٢٢ أغسطس ١٩٤٦م يطلبون فيـــها تدخل الجامعة لإنقاذهم من السياسة الفارسية ، وهو نفس الهدف الذي أنشأت من أجله " جمعية الدفاع عن عربستان ثم توالت إنشاء الجمعيات المماثلة " الجبهة الشعبية لتحرير الأحواز " ، " حركة الثـــورة العربية لتحرير عربستان " ، بيد أننا لم نعثر في أي من الوثائق والمصادر العربية والأجنبيـــة ، أن هـــذه الحركات الوطنية كانت تهدف إلى الانضمام إلى العراق ، بحسب ما أوردته وجهة النظر العراقيـــة [٤] ، وأن كل ما كانت تطمع إليه هو الاعتراف بقوميتهم ، ومنحهم الحكم الذاتي في اقليمـــهم ، وتشـــكيل مجلس تشريعي للقوانين المحلية في الشؤون الداخلية كافة ، وجعل اللغة العربية هي اللغة الرسمية لديـهم ، وتخصيص قسم كافي من موارد نفط عربستان لمرافقها ، وغيرها من المطالب السياسية التي تكفل لهم

---

(١) L / P & S / 12 / 3804 : Coll . 30 / 86 930 : Persian Relations With Iraq : Shatt AL-Arab ; Establishment of an international Conservancy Board (17 Apr - 1937 - 5 Mar 1946) .

– F. O. 371 / 23255, Enclosure in Baghdad Despatch . No . 289 (Dated 13th June , 1939) Shatt AL - Arab , Conservancy and Navigation Convention .

(٢) راجع رأياً قانونياً عراقياً حول عدم قانونية المطلب الإيراني في :

– Abdul Hussein AL - Qattifi : Some Legal aspects of the Iranian attempt to terminate the Iranian Boundary Treaty , 1937, the previous Correspondence , PP. 84 - 87 .

(٣) راجع فحوى المحاولات العراقية في الوثائق التالية :

– F. O. 371 / 23252, No . .239- 24 39 E7750, Barsil Newtpn . British Embassy - Baghdad . (Dated 12th Nov , 1939) .

– F. O. 371 / 23255 , E7750 ; o . 939 - 24 - 39 - Sir D . Newton Baghdad to Mr . Baggallay . Shat AL - Arab Convention .

– F. O. 371 / 23255, E5810, Shatt AL - Arab Ameeting at the Foreign office on 14th Aug . to discuss the Question of a Conservancy and Navigation Convention for the Shat AL - Arab (Aug 1940) .

(٤) د. مصطفى عبد القادر النجار : عربستان بين الحق العربي والتسلط الفارسي ، بحث منشور في مجلد بعنوان تـــاريخ الخليج العربي الحديث والمعاصر ، مركز دراسات الخليج العربي ، جامعة البصرة ، ١٩٨٠م ، ص ٣٤٣ – ٣٧٣

العيش وفق تقاليدهم وتراثهم العربي [١] ، وقد ساهمت السياسة العراقية ذاتها في هــذه النتيجـة الـتي توصلت إليها الأوضاع في عربستان ، إذ أنهم منذ سقوط الشيخ خزعـل ، لم تحـاول الدبلوماسـية العراقية إدخال هذه القضية كأحد المحاور المطروحة للمناقشة والمفاوضات في إطار مشكلات الحدود بين الجانبين ، كما أنها لم تساعدهم حتى في نيل أمانيهم الوطنية والاستقلال عن السيطرة الفارسـية ، ممـا كان من شأنه على الأقل تكون دويلة عازلة عربية اللسان ، الأمر الذي كان سـيخدم الاسـتراتيجية العراقية على المدى البعيد ، وفي هذا السياق، فنحن نميل إلى الاعتقاد ، أن تجاهل العراق ونسيانه لقضية عربستان ، قد كلفة التنازلات المستمرة في شط العرب مما ساهم بدورة في تعقيد المشكلة الحدوديـة ، وبالتالي الأوضاع السياسية التي أفضت إليها هذه المشكلة .

كانت الأوضاع السياسية العالمية التي أفرزتها معارك الحرب الثانية قد أدت إلى انشطار القـوى الكبرى إلى معسكرين بعد تلاشي الحلف الكبير بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السـوفيتي في عام ١٩٤٧م وظهور بوادر الحرب الباردة بين الأشتراكيين والرآسماليين ، وتنــازع هـاتين القوتـين لأقاليم ومناطق الشرق الأوسط في إطار الاستقطاب ، والاستقطاب المضاد ، وكان أن توارت بريطانيـا عن زعامة الغرب ، وتقلد الولايات المتحدة هذه الزعامة ، وظهور تنافس داخلي بين الولايات المتحـدة وبريطانيا على الرغم من أشتراكهما في تقرير السياسات الغربية في الشرق الأوسط .

وقد أدت هذه المتغيرات الكبرى إلى كسر شوكة بريطانيا ، وهانت وضعفت هيبتها في نظـر رعاياها وبالتالي سعت الدول الشرق أوسطية إلى الاعتماد على نفسها بشكل مطلق في تقرير سياسـتها الداخلية والخارجية ، والتحرير من قيود المعاهدات الملزمة التي كانت وبالاً على هذه الشعوب ، وكـان العراق إحدى هذه الدول التي مضت في هذا الطريق ، وإن كان بتؤدة ، وبدأ الدبلوماسيون العراقيـون يعيدون النظر في كافة الأوضاع التي خلفتها حقبة الوجود البريطاني ، ويخضعون كل التزاماتهم الدوليـة من خلال المعاهدات والاتفاقيات إلى الدراسة الجدية ، وانتهوا إلى نتيجة بشأن الحدود مـع إيـران ، مفادها أنه لا ينبغي تكرار أخطاء السابقين ، ويتعين في حال عدم الحصول على مكاسب حقيقية جديـدة – التنفيذ الأمين لبنود معاهدة ١٩٣٧م والاتفاقيات التي أعقبتها ، وإزاء هذا التصور العراقي الجديـد ، كان من الصعـوبة بمكان الالتقاء مع التصور الإيراني ، الذي كان بدورة ، قد مضى في نفس الاتجاه ،

---

(١) راجع وثائق جبهة تحرير عربستان التالية :

- إقليم عربستان – تشرين الأول ، أكتوبر ١٩٦٤م .
- صوت عربستان ، السنة الأولى ، عدد ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٥م .
- ميثاق جبهة تحرير عربستان ، وثائق ، ومنشورات ، وبيانات ، مركز دراسات الخليج جامعـة البصـرة (أوراق محفوظة).
- Foreign Office . Hand book Prepared under the direction Of the Historical section of the Foreign office No . 67. The Persian Gulf , His Majesty's Stationery office , London 1960)

ومن ثم لم يفلح الطرفان في الفترة ما بين عامي ١٩٤٩- حتى قيام ثورة ١٤ تموز / يوليو سنة ١٩٥٨م في إحداث تغيير فعلي باتجاه تنفيذ اتفاقية ١٩٣٧م ، أو عودة لجنة تخطيط الحدود إلى ممارسة أعمالها ، أو التوصل إلى صيغة وسطى لإدارة شط العرب ، وبدا أن كل ذلك مرتبط ببعضه البعض ، وعاد التوتر ليسود العلاقات بين الجانبين ، وحشد كل طرف قواته المسلحة على طول شط العرب ، وبدأ كل طرف يتهم الآخر بعدم الوفاء لأحكام الاتفاقية المذكورة ، وتحصيل الرسوم من جانب واحد ، وتبديدها في أوجه أخرى ، لا تمت بصلة لصيانة وتطوير الملاحة في شط العرب ، وفي عام ١٩٥٩م شجبت الحكومة الثورية الجديدة في العراق اتفاقية عام ١٩٣٧م باعتبار أنها فرضت على العراق ، في ظروف غير مواتية ، واعتبر العراق شط العرب جزءاً من الأراضي العراقية ، وغير قابل للمساومة ، وعلى هذا الأساس بدأ في السيطرة على القوارب والسفن المتجهة لموانئ إيران في عبادان ، وخورمشهر كما تحدى العراق مراراً دخول ناقلات النفط بحرية إلى مصفاة النفط الرئيسية لإيران في جزيرة عبادان في عمق شط العرب [١] ، وقد ردت الحكومة الإيرانية على هذه الإجراءات من جانب العراق ، بأن أبلغت الحكومة العراقية في السابع من مايو سنة ١٩٥٩م بأن خسروآباد قد اعتبر ميناء بحرياً تابعاً للمحمرة بيد أن العراق قد اعترض على الإعلان الإيراني الجديد في مذكرة سلمت إلى وزارة الخارجية الإيرانية في ٩ يونيو ١٩٥٩م توضح أن حدود العراق في خسروآباد تشمل كل مياه شط العرب حتى مستوى المياه المنخفضة في الشاطئ الإيراني ، ولذلك فلا يجوز إنشاء ميناء إيراني في داخل المياه الإقليمية العراقية [٢] ، وهكذا أضيف عنصراً جديداً إلى عناصر التأزم بين الجانبين ، ووقفت الحكومتان من جديد موقفاً صلباً تجاه النزاع الحدودي ، وبدأ أن الوضع مرشح للانفجار في أية لحظة تكون مناسبة لانطلاقة الشرارة الأولى .

والواقع أن درجة تقلب السياسات العراقية خلال عقد كامل ، كانت غير عادية حتى بمقاييس العالم الثالث ، وقد تركت آثاراً واضحة على سياساتها الخارجية وذلك بحكم التناقض الذي وجدت القيادة العراقية نفسها فيه ، من خلال مساعيهم الحثيثة لإبراز مكانتهم كقادة لدولة جديدة تريد أن تلعب دوراً محورياً في تقرير السياسات العربية والإقليمية ، وكثيراً ما كان هذا الدور الهام المنشود ،

---

(١) S . H . Amin : international and Legal Problems of the Gulf , the Iran - Iraq Conflict, PP. 65-93, East and north African Studies Limited , London 1981.

- Ramazan , R.K. The Persian Gulf : Iran 's Role, University Press of Virginian , 1972, P . 42.

(٢) Akhtar's . the Iraqi - Iranian Dispute Over the Shatt AL - Arab , Pakistan Horizon , 1969, P . 215.

- Melamid . A. , the Shatt AL - Arab Boundary Dispute' " Middle East Journal , 22 , 1968P . 351.

- Scacia , La Controversi tra Persia , Iraq Per La Shatt AL - Arab. (December , 1959 . Gennaio , 1960) in oriente Modermo 40 - 2 - 1960 , PP . 71 - 93 .

ذو طابع أيديولوجي حاد بحسب التوجهات السياسية للقيادة التي تصل إلى السلطة ، وقد أدى هذا التفاعل المستمر بين البعدين العربي ، والإقليمي إلى اضطراب وعدم استقرار في السياسة العراقية تجاه هذين المحورين (١) .

لم تواجه إيران مثل هذه المشاكل في ذلك العقد ، وبعكس جارها الغربية العربية ، كانت السياسات الداخلية الإيرانية مستقرة بصورة ملحوظة ، ولم تتعرض لأهواء ، ونزوات الانقلابات ، كما كانت تتسم بالواقعية والعملية ، وكان الشاه بنفسه مسيطر بصورة مباشرة على صياغة وتنفيذ السياسة الخارجية لإيران .

هذه الأوضاع المختلفة في طبيعة السياسات السائدة في البلدين ، قد أثرت على العلاقات بينهما بصورة ملحوظة ، وفي هذا السياق يمكن التركيز على ظاهرتين بارزتين في هذه العلاقات .

١ – الميل الدائم لأن تكون للخلافات حول قضية معينة تأثير على مجمل العلاقات الإيرانية- العراقية .

٢ – الميول الإيرانية المتزايدة لإتباع سياسة متشددة تجاه العراق .

ومن ثم فقد أصبحت قضية الممر المائي في شط العرب القضية المركزية في العلاقات الإيرانية – العراقية ، وأن التوازن في هذه العلاقات مرهون بقدر الاتفاق أو الاختلاف حول هذه المسألة التي لم تحل بصورة جذرية طيلة فترة الصراع ، وفي حين بقيت مسألة الإدارة المشتركة لذلك الممر المائي عالقة بين الجانبين طالبت الحكومة العراقية بتقديم حدود مياهها الإقليمية لمسافة ١٢ ميل وكان القرار الإيراني هو المطالبة أيضاً بزيادة ٣ أميال في مياهها الإقليمية لتتساوى مع المياه الإقليمية لجارها في أواخر عام ١٩٥٩م ، وفي مارس من العام التالي أنهى عبد الكريم قاسم رسمياً علاقات بلاده بحلف بغداد ، ولم يكن القرار مؤلماً لطهران لأنه كان متوقعاً ، رغم أن ذلك قد فتح ثغرة واسعة في نظام الأمن الإقليمي، في الوقت الذي كانت فيه علاقات إيران بالاتحاد السوفيتي غير مستقرة ، وفي حين شكل عدم ثبات السياسات والدور المتعاظم للشيوعية في العراق انزعاجاً كبيراً للسلطات الإيرانية إلا أنهم لم يسمحوا لهذه المشاعر أن تقودهم إلى قطيعة ضد العراق .

---

(١) راجع :

- U. S. Department of state , office of intelligence Coordination and Liason (ocl) , " Background Development and prospects of the Arab League to mid - 1946 " intelligence Research Report , OCL - 3332 , 1 July 1946 .
- United states policy in The Middle East Documents: September 1956 - June 1957, U. S. Department of state Publication , No. 6503 (Washington , D. C. U. S. Government Printing Office , 1957,) PP. 419 - 420 .
- خليل فضل الكبيسي : حلف بغداد ٢٤ فبراير ١٩٥٥م ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسة ، جامعة القاهرة ١٩٦٩، ص ١٧٦ – ١٧٧ .
- مالكولم كير : عبد الناصر والحرب العربية الباردة (١٩٥٨ – ١٩٧٠) ترجمة د عبد الرؤوف احمد
- عمرو : الهيئة المصرية العامة للكتابه سلسلة تاريخ المصريين ، القاهرة ١٩٩٧م
- علي الدين هلال : أمريكا والوحدة العربية ١٩٤٥ ١٩٨٢ مركز دراسات الوحدة العربية . بيروت ١٩٨٩ ص ٦٤ ٨٢ ١٠٧ ١٦

وفي مطلع عام ١٩٦١م رفضت سلطات ميناء البصرة إرشاد أية ناقلات للنفط متجهة من الخليج إلى عبادان ، مما أدى إلى انقطاع حركة الناقلات إلى عبادان لعدة أسابيع ، فإتهم الشاه السلطات العراقية بإتباع سياسات إمبريالية في شط العرب ، ورد عبد الكريم قاسم على تعليقات الشاه بإجراءات عملية ، وقامت السلطات العراقية بطرد عدد من الرعايا الإيرانيين ، وفرض قيود صارمة على عمل الآخرين [1] ، ومن جهة قام البرلمان الإيراني بإدانة عبد الكريم قاسم ، بيد أن الأوضاع الإقليمية هي التي حسمت هذا الخلاف الحاد عندما ألقت بظلالها وحتمت على الشاه وعبد الكريم قاسم تجميع جهودهما لمواجهة المنافس المشترك وهو عبد الناصر بسياساته الرامية إلى تقويض التنامي الغربي في الشرق الأوسط ، وعاودت طهران وبغداد في ٢٣ إبريل ١٩٦١م جهودهما الدبلوماسية لاحتواء خلافاتهما .

وفي حين لم تشهد مسألة شط العرب تطورات فعلية في الفترة ما بين عامي ١٩٦١م – ١٩٦٨م بالرغم من بقاء الخلافات الأساسية بشأنها قائمة ، فإن هنالك قضايا أساسية أخرى كانت تؤثر بشكل فعال في طبيعة العلاقات الإيرانية – العراقية وكان من أبرزها القضية الكردية ، التي بدأت تفاعلاتها بالتأثير على هذه العلاقات منذ الحرب العالمية الثانية ، عندما بدأ الانفصاليون الأكراد نشاطاتهم عبر الحدود العراقية – الإيرانية – التركية بعد حصولهم على دعم سوفيتي ، وفي شتاء ١٩٤٧م تم توجيه ضربة قوية للعناصر الكردية عن طريق عملية بريطانية عراقية مشتركة ، وهربت بقية عناصر الحركة عبر الحدود الإيرانية، وفي حين بقيت هذه الحركة الانفصالية في حالة سكون في كل من العراق وإيران خلال الخمسينيات ، إلا أنها أصبحت موضوعاً حرجاً للحكومة المركزية العراقية في الستينيات ، مما استلزم أن تقوم القوات العراقية في كثير من الأحيان باختراق الأجواء والحدود الإيرانية والتركية لتنفيذ عملياتها ضد العناصر الكردية ، وليس هذا فحسب بل أن العراق آتهم إيران في يناير ١٩٦٦م بإمداد المتمردين الأكراد بالأسلحة والخبراء ، وأن تقاريرهم تفيد بأن إيران تلعب دور معبر للأسلحة المرسلة إلى الأكراد من إسرائيل ، فقد كان الأكراد مثل الشيعة العراقيين يعارضون أي تحرك للحكومة العراقية نحو الدول العربية ، وكان هذا الاتجاه منسجماً مع الميول الإيرانية [2] ، كما أن انشغال العراق بالحرب مع الأكراد كان من شأنه أن يؤثر على مقدرة القوات العراقية في التعامل مع أي قضايا اخرى[*]

---

(١) Uriel Dann , Iraqunder Qassem : Apolitical History , 1958 - 1963 , P. 264 .
– Tehran Journal, Dec, 18 , 1959 .

(٢) لمزيد من التفاصيل حول مشكلة الأكراد راجع :
د . وليد حمدي الأعظمي : مشكلة الأكراد بين العراق وإيران وتركيا في الوثائق البريطانية ، دار الساقي ، لندن ١٩٩٤م

(*) وقد أدركت الحكومة العراقية هذه الحقيقة ، فقررت الحكومة البعثية أن تضع حداً لهذه المشكلة ، فبدأت في مفاوضات سرية مع الأكراد في بيروت ، وانتهت في ١١ مارس ١٩٧٠م باتفاقية مع الأكراد مكونة من خمس عشر بندا، تضمنت العفو العام عن الأكراد ، والاعتراف باللغة الكردية كلغة رسمية ، الوعد بتعيين نائب رئيس كردي ، تمثيل نسبي في مجلس قيادة الثورة ومجلس الوزراء والخدمة المدنية والقوات المسلحة .
– راجع :
Shahram Chubin, and Sephr 2A BIH ; the foreign Relations of Iran , Developing State in azone of Great - Power Conflict , With a Foreword by Paul Seabury .
University of California Press , Berkeley . Los Angeles - London , Anon , PP. 171-176 .

ازدادت العلاقات العراقية – الإيرانية سوءاً بعد أن فشلت كافة المفاوضات التي حاولت وضع معاهدة ١٩٣٧م موضع التنفيذ ، وبعد أن أدرك الجانبان أن المعاهدة المذكورة قد أفرغت من مضمونها وأنها لا تلبي الحاجيات الوطنية لأي منهما ، تبلورت وجهة النظر الإيرانية عن الرغبة في عقد معاهدة جديدة مبنية على مبادئ القانون الدولي التي تشمل على " مبدأ التالوك " أو مبدأ خط المنتصف ، كأساس واضح في تقسيم الممر المائي ، بينما أصر العراقيون على عراقية شط العرب وعدم تقسيمه وفي ١٥ إبريل ١٩٦٩م قام نائب وزير الخارجية العراقي باستدعاء السفير الإيراني في بغداد ، وأخبره بأن الحكومة العراقية تعتبر شط العرب ملكاً للعراق ، وأنه يتعين على كافة السفن الإيرانية التي تعبر هذا الممر أن تنزل العلم الإيراني ، كما أن على جميع الرعايا الإيرانيين المسافرين في تلك السفن النزول أثناء مرورهم في المياه العراقية لعمل الإجراءات الرسمية بوصفهم " أجانب "، وقد أضيف لهذا الإنذار تأكيد عراقي باستعمال القوة لتنفيذه (١) .

ومن جانبها كانت السلطات الإيرانية تدرك مدي خطورة مثل هذا القرار على مصالحها الاقتصادية والاستراتيجية في شط العرب ، فقد أصبحت كل حقول النفط في خوزستان " عربستان" ، ومشروع خزان دز ، ومصفاة النفط في عبادان ، ومجمع الكيماويات ، رهينة بمدى قدرات مدفعية وطائرات العراق ، ناهيك عن أن سيادة العراق على شط العرب كانت تعني أن تصبح البحرية الإيرانية تحت رحمة العراق إذا أرادت مخرجاً إلى الخليج ، هذا بالإضافة إلى أن ذلك يرتبط بالأوضاع السياسية العامة ومسألة توازن القوى بين العراق وإيران بعد أن انخرط العراق في صفوف المعسكر الاشتراكي ، في حين حافظت إيران على ولاءها للغرب والأمريكيين على وجه الخصوص .

ولهذه الأسباب وغيرها كان رد الفعل الإيراني على الإنذار العراقي – سريعاً وحازماً ففي ١٩ إبريل ١٩٦٩م ، أصدر البرلمان الإيراني بياناً بإلغاء اتفاقية عام ١٩٣٧م بصورة رسمية ، وذلك بسبب فشل العراق في الالتزام ببنودها ، وفي ٢٧ إبريل ١٩٦٩م أصدرت وزارة الخارجية الإيرانية بياناً لتأكيد هذا الإلغاء ، والإعلان عن الرغبة الإيرانية في عقد اتفاقية جديدة إذا كان العراق عازماً على حل الخلاف بالطرق السلمية (٢) .

كانت إيران هذه المرة واثقة من مقدرتها على التعامل مع العراق ، بعد أن أصبحت قوة عسكرية إقليمية ساهم الغرب في تضخيمها – يحسب لها حسابها ، كما أن لها حكومة مستقرة ،

---

(١) S. H. Amin : International And Legal Problems of the Gulf , Opcit , PP. 72 - 74 .
- وقارن ذلك بما كتبه د. مصطفى النجار : الحدود الشرقية للوطن العربي في شط العرب ، ص ٣١٥.
- وكذا د. جابر إبراهيم الراوي : المرجع السابق ، ص ٢٩١-٢٩٥ .

(٢) R. N. Schofield : Iran in The Persian Gulf in Preparation , A survey of The Historic Impact of Iran on the Arab Gulf States , Mutual Relations and Iranian Territorial and Marine Claims , 8 Volumes , Archive Editions , UK , 1996, VOL 6-PP. 120- 125 .

وعلاقات جيدة بكافة القوى العظمى ، ومع معظم الجيران ، في حين كان للعراق عـــدد قليـــل مـــن الأصدقاء في المنطقة ، وعـــدد كبير من المنافسين الإقليميين ، بفضل سياساته المضطربة ، وكان إسميـــاً مـــن دول عـــدم الانحياز ، وفعلياً موالياً للاتحاد السوفيتي ، ويعاني عدم استقرار مزمـــن في أحوالـــه الثورية " وكان اقتراب موعد الانسحاب البريطاني من الخليج قد أضاف بعداً جديداً في الصراع بينـهما رغم اتفاقهما في يناير ١٩٦٨م على الحاجة لإقامة نظام أمني محلي بعد مغادرة بريطانيا ، ولكن كان مـن غير الممكن تعاون البلدين بصورة بناءة في هذه المسألة بسبب اختلاف توجـــهاتهما السياســـية ، فقـــد اتخـــذتا مواقف متباينة تجاه حرب اليمن ، كما كانت إيران الملكية تخشى مساندة العراق للحركـــات الثورية في شبه الجزيرة العربية .

كانت هناك أيضاً الادعاءات العراقية في الكويت ، والإدعاء الإيراني بالسيادة على البحريـــن الأمر الذي عقد السياسات الخليجية ، وأدى لمعارضة إيران لفكرة قيام وحـــدة للإمـــارات العربيـــة " فكرة الاتحاد التساعي " خشية انضمام البحرين إلى دولة الاتحاد ، وكـــانت هـــذه فرصـــة للعـــراق لاستغلال هذا الموقف الإيراني المعارض للوحدة ، والدعوة لعزل إيران مـــن السياســـات في الخليـــج ، وإظهار نفسه كحامي للمشيخات العربية الصغيرة ، وكانت هناك أيضاً مشكلة الهجرة الإيرانية المكثفـــة إلى هذه المشيخات ، وصراع الشخصية العربية والفارسية في المنطقة ، على المستوى الشعبي والرسمـــي، بعد أن رفع العراق شعار عروبة الخليج ، وبدأ في تقديم نفسه كحامي للعرب وللعروبة في وجه الخطـــر الفارسي ، وقدمت إيران نفسها كحامي طبيعي للأمن وحرية الملاحة في الخليج وللأنظمة الملكيـــة مـــن مخاطر ونزوات النظام الثوري في بغداد ، وكسد منيع أمام تغلغل النفوذ البعثي والناصري والشيوعي في المنطقة . وبرغم كل هذه المتناقضات إلا أن ميزان القوى كان يميل لصالح الإيرانيين ، فتحركت قواتهـــم سريعاً لتغيير الأوضاع في شط العرب، ووضعت قواتها البحرية والجوية في حالة تأهب ، ووجهت إنذاراً لبغداد ، بأن أي اعتراض للسفن الإيرانية سيعني الحرب ، ولإظهار قدراتها العسكرية ، أصبحت ترسـل مرافقة عسكرية مع كل سفينة ترفع العلم الإيراني (*) .

وفي وجه هذا الرد السريع والحازم تراجعت الحكومة العراقية ، ولم تحاول فرض شـــروطها أو تنفذ تهديداتها ، واستمرت الأعلام الإيرانية مرفوعة في السفن في شط العرب . كما اســـتمر الرعايـــا الإيرانيون في المرور بالمياه الإقليمية العراقية بحرية كاملة .

(*) قامت السلطات الإيرانية بهذه الإجراءات في تمام عام ١٩٦٩م بقصد تأمين مخـــرج إلى الخليـــج عندمـــا فرضت سيطرتها على الضفة اليسرى من شط العرب ، ففي ٢٢ إبريل ١٩٦٩م قطعت السفينة التجاريـــة الإيرانية أبن سينا شط العرب في طريقها إلى الخليج العربي تحت مظلة من الطائرات المقاتلة ، وبعد ثلاثة أيام أبحرت سفينة أخرى عبر شط العرب ، رافعة العلم الإيراني راجع :

- Hurewitz, J. C. Iran in World and Regional affairs ," in YAR - SHATER . E. ed ., IRAn faces The Seventies , New York : Praeger , 1971 . P . 137 .
- MELAMID . A. , "The Shatt AL - Arab Boundary dispute , 22 The Middle East Journal 1969 . P . 356 .

على أية حال فقد استندت السلطات الإيرانية في قرارها بإلغاء معاهدة ١٩٣٧م على مجموعة من الأسس القانونية التالية :-

١ – أن المعاهدة المذكورة قد عقدت بين طرفين غير متكافئين ، وأن بريطانيا قد فرضت شروطها على إيران في ذلك الوقت ، ففي عام ١٩٣٧م كانت لبريطانيا مصالح اقتصادية وأمنية في غاية الأهمية في شط العرب ، وحجم مصالحها الاقتصادية تبدو في وضوح حقيقية أن ٩٠٪ من السفن في المنطقة كانت بريطانية ، وأن ٨٠ % من الحركة في ميناء عبادان كانت موجهة لشحن البترول من الحقول التي كانت تملكها بريطانيا في إيران ، وتنبع المصالح الأمنية لبريطانيا في اتفاقية عام ١٩٣٧م من حقيقة أن هناك إتفاقية تحالف بين بريطانيا والعراق وقعت في عام ١٩٢٢م تقضي بمساعدة الأولى للثانية في حالة وقوع حرب ، هذا بجانب حقوق بريطانيا في الاحتفاظ بقوة جوية وقواعد عسكرية في العراق لحماية مواصلاتها في المنطقة .

٢ – تستند إيران في إلغائها لاتفاقية عام ١٩٣٧م على مبدأ " التغييرات الجوهرية في الظروف " وبموجب هذا المبدأ يمكن لأي طرف إلغاء الاتفاقية إذا طرأت تغييرات أساسية في الظروف عما كانت عليه وقت توقيع الجانبين .

٣ – فشل الاتفاقية في تطبيق مبدأ " الثالوك : أو مبدأ خط المنتصف الذي يتيح تقسيم حدود نهر شط العرب إلى نصفين متساويين بين الدولتين المتجاورتين .

٤ – أن إيران لم توافق على تمديد الاتفاقية الملغاة بسبب عدم تبني العراق بصورة رسمية للشروط الواردة في المادة الخامسة منها .

وترى إيران أنه ليس من حق العراق الإصرار على فرض تلك الاتفاقية طالما كانت هناك قطيعة كاملة بينه وبين روح ونصوص الإتفاقية ، ومن ذلك أن العراق يحتكر إدارة شط العرب في مخالفة تامة للمادتين الرابعة والخامسة من الاتفاقية ، والمادة الثانية من البروتوكول الملحق بها ، والتي تنص على الإدارة المشتركة لشط العرب [1] .

---

١) راجع وجهة النظر القانونية بهذا الخصوص في :

- Government of Iran : Areivew of imposed War by the Iraqi Regime upon the Islamic Republic of Iran , Legal Department , Ministry of Foreign Affairs , Iran . 1983 . P . 17- 19
- Ministry of foreign Affairs - Tehran : some facts Concerning The dispute between Iran - Iraq Over the Shatt AL - Arab (May 1969) .

Ramesh Sanghri , Shatt - Al - Arab - The Facts Behind The Issue (1969) .

- ولمزيد من التفاصيل عن ذلك الموضوع في المراحل السابقة يمكن الرجوع إلى :
- Iran AL manac 1962 and book of facts , publ . by Echo of Iran - Tehran 1962 .
- Iran AL manac 1961 and Book of Facts . publ . by ECÿcho of Iran 2nd , revised print - Tehran 1961.

وقد أحدث إلغاء إيران لاتفاقية عام ١٩٣٧م من جانب واحد موجة من الاحتجاجات في العالم العربي مصحوبة بالتوتر ، بينما أعلنت الحكومة العراقية رفضها للقرار الإيراني ، وأن العراق لا يـــزال يتمسك بالمعاهدة ، ورفعت الأمر إلى مجلس الأمن ، مطالباً بإحالته إلى محكمة العدل الدوليــة ، وألقــى مندوب العراق الدائم لدى الأمم المتحدة خطاباً أمام مجلس الأمن الدولي يــــوم ٢٩ إبريــل ١٩٦٩م موضحاً وجهة النظر القانونية العراقية حيال هذا الإلغاء على النحو التالي :

١ – أن الإجراء الإيراني خرق واضح لأحكام القوانين الدولية ومخالفة صريحة للفقرتـين ٣،٤ من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة ، وهي النصوص المتعلقة بإحترام الإلتزامـات المترتبـة علـى المعاهدات إحتراماً كلياً يعد قاعدة أساسية للحياة الدولية وشرطاً أولياً للمحافظة على السلم الـدولي ، وأنه لا يجوز لأي دولة التحلل من الإلتزامات التعاقدية أو تعديل أحكاماً إلا بـالتراضي مـع أطـراف المعاهدة الآخرين ، وأن فسخ المعاهدات بعمل إنفرادي لا يمكن أن ينشئ حقاً أو يرتب أثراً في القانون ، بل يعد من عوامل الإضطراب في الحياة الدولية .

٢ – أن العراق لم ينتهك أي حكم من أحكام معاهدة الحدود سواء كان جوهرياً أم ثانوياً ، بل احترمها ونفذ أحكامها بحسن نية ، وأن العراق كان على إستعداد تام لإبرام الاتفاقية الخاصة بـالإدارة والملاحة والصيانة في شط العرب ، ولكن الحكومة الإيرانية لم توافق على المقترحات العراقية الداعية لأن تكون اللجنة المقترحة ذات صلاحية استشارية لا تنفيذية.

٣ – أن اتفاقيات الحدود من الحالات النادرة التي لا يسري عليها مبدأ تغير الظـروف لأنهـا تضع حل ثابت ونهائي للحدود ، ولو أتيحت فرصة الإحتجاج بتغـير الظـروف لإنهـاء المعـاهدات لأصبحت الحدود مثار منازعات عديدة ، وسادت العلاقات الدولية جو من التوتر وعدم الإسـتقرار ، وقد أوضحت المادة (٦٢) من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات أنه لا يجوز الإحتجاج بتغير الظروف لغرض إنهاء المعاهدات الحدودية ، وقد أشارت بعض قرارات المحاكم الدولية إلى هذه الحقيقة ، وأيدها الجمهور الغالب من علماء القانون الدولي .

٤ – أن الظروف لم تتغير على النحو الذي تدعيه إيران ، من أن الاستعمار البريطـاني كـان يستخدم كل نفوذه لصالح العراق ويصوغ مواد المعاهدة بالصورة التي تخدم مصالحة ومصالح العـراق . فهذه الادعاءات لا تستند إلى الحقيقة والواقع ، لأن الحكومة البريطانية – كما هو ثابت من الوثـائق – لم تستطع فرض إرادتها السياسية بالنسبة للحكومة الإيرانية فيما يتعلق باتفاقية صيانـة شـط العـرب الثلاثية ، وإنما كانت إيران تحرص على إستبعاد بريطانيا وقد نجحت في ذلك كما هو مبين في نصـوص الاتفاق ، كما لم تستطيع الحكومة البريطانية الوقوف في وجه الضغط الإيراني بشأن التنازلات التي قدمها العراق مقابل عبادان لرسو السفن الإيرانية ، إلى جانب رفض البريطانيين لبعض مواد المعاهدة الخاصـة بتحصيل الرسوم ، وتلك التي لا تشمل مرور السفن الحربية لحلفاء الطرفين .

٥ – أن العراق تفاوض مع إيران في ١٩٣٧م وعقد الاتفاق بكامل إرادته السياسية ، ومـــن منطلق قناعاته بممارسة سيادته على أرضه ، وظل ملتزماً بالمعاهدة بالرغم من الغبن الذي لحق العـــراق نتيجة عقدها [١] .

وقد تبنى مندوبوا الدول العربية وجهة النظر العراقية ،وقدموا دعماً لا محدود للموقف العراقي في الأمم المتحدة ، بيد أن الأخيرة قد فشلت في إيجاد صيغة يتفاهم حولها الطرفان ، وأكتفت بما إقترحـه مندوب الأردن من استعداد بلاده للقيام بمحاولة الوساطة بين الجانبين [٢] ، بيد أن الإيرانيين لم يعـــيروا هذا الاقتراح التفاتاً ، وتمسكوا بحقهم في تملك نصف النهر الكبير "Rud Arvand" أي شط العرب .

استأنف الطرفان تبادل الاتهامات والحملات الإعلامية ، فأتهم العراقيون الحكومـــة الإيرانيـة بتدبير مؤامرة في مطلع ١٩٧٠م لإنهاء حكم حزب البعث العربي الاشتراكي ، في حين بدأت الحكومـة العراقية بعد تسويتها للمسألة الكردية ، في التركيز على قضاياها الأساسية مـــع إيــران ، وحصرهــا الخارجية العراقية في " عربستان – وشط العرب – المياه الإقليمية " ، وبدأت بغداد في مـــايو و يونيـــو ١٩٧٠م في إذاعة تقارير من عربستان المحتلة تفيد بممارسات إيرانية وحشية ضد العرب ، وتعلن عـــن نشاطات للجبهة الشعبية لتحرير عربستان ، وصرح المسئولون العراقيون ، بأنه لا توجد خلافات بـــين العراق وإيران حول شط العرب ، لأنه عراقي ولا جدال حول ذلك ، ولكن الخلاف الحقيقي هو حول

---

(١) راجع وجهة النظر القانونية العراقية هذه في

- Permanent Mission to the united nation for the Republic of Iraq : Facts Concerning the Iraqi - Iranian Boundary . 1969 .
- Republic of Iraq , Comment on the Iranian Claims Concerning the Iraqi - Iranian frontier Treaty of 1937 and the legal status of the frontier between the two countries in Shatt AL - Arab - Ministry of foreign Affairs , July , 1969.
- Republic of Iraq , Facts Concerning the Iraqi - Iranian Frontier Baghdad , - Ministry of Foreign Affairs , Jan ., 1969 .
- د عبد الحسين القطيفي : بعض الجوانب القانونية لمحاولة إيرانية إلغاء معاهدة الحدود المعقودة بينهما وبـــين العراق سنة ١٩٣٧م ، مجلة العلوم القانونية ، العدد الثاني ، كلية الحقوق – جامعة بغداد سنة ١٩٦٧، ص ٢٢ – ٢٥
- سلطان الشاوي : الجوانب السياسية لمحاولة إيران إلغاء معاهدة الحدود العراقية – الإيرانية لسنة ١٩٣٧م ، المرجع السابق ، ص ٥٧ – ٦١ .

(٢) راجع تقارير الأمم المتحدة التالية :

- Report of the sixth Committee at the twenty - Fifth session , 19 Nov . 1970 on the Question of Defining Aggrression . (Document : A / 8171) .
- Letters From the governments of Iran and Iraq to the President of the Security Council and Annexes ; S / 918 ; 29 Apr , 1969 ; S / 9190 : 1 May 1969 ; S/ 9200 · 9 May 1969; S/ 9200 and Add, 1 : 15 May 1969 .
- د . عبد العزيز سليمان نوار : العلاقات العراقية – الإيرانية ، القاهرة ١٩٧٤م ، ص ٩٧ وما بعدها .

عربستان ، وذلك الإقليم العراقي الذي تم ضمه إلى إيـران خلال فترة الانتـداب ضـد رغبـة وإرادة الشعب العراقي[1] ، وكانت هذه واحدة من الحالات النادرة التي طالب فيها العراقيون بحقهم في السيـادة على خوزستان ، التي يشكل العرب نسبة كبيرة من سكانها ، وهم سنه شافعية بينما باقي سكانها من الفرس الشيعة – وقد أدى هذا الاختلاف العرقي والمذهبي إلى صراعات بين المجموعتين ، بيد أن العـراق لم يجـدد مطالباته بعربستان حتى عام ١٩٧٩م .

وفي المرحلة التاريخية الممتدة ما بين عامي (١٩٧١م – ١٩٧٤م) كانت هناك أيضاً مجموعة مـن المتغيرات الإقليمية التي ساهمت في توتر العلاقات بين الجانبين ، وصعود مشـكلات الحـدود إلى واجهـة الأحداث ، فقد تم الانسحاب البريطاني بالفعل من منطقة الخليج العربي في ٣٠ نوفمبر ١٩٧١م ، وقبلـه بيوم واحد أحتل الإيرانيون الجزر الثلاثة – طنب الكبرى – وطنب الصغرى ، وأبـو موسـى ، وجـرى الحديث عن الفراغ السياسي الناجم عن هذا الانسحاب ، وكيفية ملوءة ، وهي النظرية التي أفرزت مسألة أمن الخليج ، وبرزت وجهتي نظر مختلفة لبلدين إزاءها ، ففي حين اقترح أحمـد حسـن البكـر رئيـس الجمهورية العراقية، إنشاء حلف دفاعي تشترك فيه الدول العربية في الخليج ، ورفضتها كلاً من السـعودية والكويت ، تشككاً في النوايا العراقية ، فإن إيران التي رأت في المشروع استبعاد واضح لها ، وقد جابهتـه بشدة ، وعلقت وزارة الخارجية الإيرانية علية ، " بأن العراق الذي لا يبلغ طول سواحله على الخليج أكثر من أربعين كيلومتراً، قد تجاهل إيران التي تبلغ طول سواحلها على الخليج ما يزيد عن ٨٥٠كيلومتراً "[2] .

وسرعان ما تحولت الحرب الباردة إلى حرب ساخنة بين الطرفين ، حيـث بـدأت المناوشـات الحدودية في ١٠ إبريل ١٩٧٢م عندما هاجمت القوات العراقية النظامية أربعة مخافر إيرانيـة ، مسـتخدمة ناقلات الأشخاص المدرعة والمدفعية والصواريخ والأسلحة الخفيفة ، رداً على قيام إيران بتجهيزات الأكراد في العراق بالأسلحة الثقيلة[3] .

وفي صيف عام ١٩٧٣م كان يبدوا بصورة متزايدة إن تنافس القوة الإيراني – العراقي في الخليـج العربي ، لا يتشابك مع المنافسة السوفيتية – الأمريكية غير المباشرة فحسب ، بل يزداد تعقيداً أيضاً نتيجـة نشاطات القوى الخارجية الأخرى في منطقة الخليج ، إذ كانت إيران تعتقد أن الروس وراء الحملة المنظمة

---

(١) "Iraq Has never Seriously differed with Iran the Shatt Al - Arab ; it is Iraqi territory ; the difference Should have been over Arabistan , which is Iraqi territory annexed to Iran during the foreign mandate and which is called Ahvaz against the will of the Iraqi people" see New York Times May 22 , 1970 .

(٢) U. S. Congress; Hearings before Aissubcom . of the Commons , on Gov. On Preparations House of Representatives , Effect of Iraqi - Iranian Conflict on U. S. Energy Policy , Sep , 20 , 1972 .

(٣) Roosevelt , Archie , J. R. " The Kurdish Republic of Mahabad" Middle East Journal I , No . 3, 1973, P. 247.

لتقسيم باكستان ، ورفع موقع الهند لتصبح قوة مهيمنة في جنوب آسيا والمحيط الهندي ، في نفس الوقت الذي يدعون فيه التخريب في جهة إيران الغربية [١] ، فأرادت أن تتحرش بـالروس سياسياً في شخص العراق الذي كان بدوره ساخطاً على الدعم الأمريكي لإيران .

وفي فبراير ١٩٧٤م اندلعت إشتباكات بين قوات البلدين عبر الحدود ، واتهم كل طرف الآخر بالمسئولية عن تلك الأحداث ، وبوساطة من الأمم المتحدة تم التوصل إلى وقف لإطلاق النار في مارس ١٩٧٤[٢] ، وبالرغم من تجدد اللقاءات على مستوى وزارة الخارجية في نيويورك واستانبول إلا ان التوتر بين سلاحي بحرية البلدين في شط العرب أستمر قائماً .

اتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥م

في مارس ١٩٧٥م التقى الشاه محمد رضا بهلوي ، وصدام حسين التكريتي نائب رئيس مجلس قيادة الثورة العراقية في الجزائر على هامش مؤتمر قمة الدول المصدرة للبترول (أوبك) ، وقد رتب الرئيس الجزائري هواري بومدين اجتماعين بين الرجلين ، وتم الوصول إلى اتفاق ينهي سنوات من العداء والمواجهات بين البلدين ، وصدر بيان مشترك في ٦ مارس ١٩٧٥م بهذا الخصوص ، وبعد أن أنهى سعدون حمادي وزير خارجية العراق ، ونظيره الإيراني عباس علي خلعتبري ، إجراءات وضع نصوص الاتفاق بعد مباحثات استمرت حتى ١٣ يونيو ١٩٧٥م ، جاء الاتفاق ليتضمن المواد التالية :

أولاً : إجراء تخطيط نهائي للحدود البرية بين العراق وإيران على بروتوكول استانبول لسنة ١٩١٣م ، ومحاضر لجنة تحديد الحدود لسنة ١٩١٤م المنشأة على أساس البروتوكول ذاته .

ثانياً : تحديد الحدود النهرية حسب خط التالوك .

ثالثاً : بناءً على هذا سيعيد الطرفان الأمن والثقة المتبادلة على طول حدودهما المشتركة ويلزمان من ثم على إجراءات رقابة مشددة وفعالة على حدودهما المشتركة وذلك من أجل وضع حد نهائي لكل التسللات ذات الطابع التخريبي من حيث أتت .

رابعاً : أعتبار هذه الترتيبات المشار إليها كعناصر لا تتجزأ لحل شامل ، وبالتالي فإن أي مساس بأحد مقوماتها يتنافى بطبيعة الحال مع روح إتفاق الجزائر كما قرر الطرفان إعادة الروابط التقليدية لحسن الجوار والصداقة ، وإزالة جميع العوامل السلبية لعلاقاتهما ، واللجوء إلى التحكيم الدولي في حال

---

(١) Patrick , Robert, Iran's Emergence as a Middle Eastern Power, (Utah university Press , 1974) P. 2.
– Rouhollah K. Ramazani, Iran's Foreign Policy in Modernizing Nations, Chartteville, 1975, PP. 265-367.

(٢) Reports of the special Committee of the General Assembly on the definition of Aggression; No. 19, A / 8019 (July - Aug . 1973) ; No. 19, A / 8419 Feb. - Mar , 1974 ; No 19 . A / 8719 (Jan – Mar. , 1975 .

الاختلاف على تنفيذ الاتفاق المذكور ، على أن يلتزم الطرفان بما يقرّه التحكيم الدولي ، ويكون موضع التنفيذ [1]

وفي ١٣ يونيو ١٩٧٥م تم التوقيع على خمس بروتوكولات أخرى متعلقة بالملاحة في شط العرب – واستغلال بعض الأمور الحدودية المشتركة ، جاءت تحمل نفس مضمون معاهدة ١٩٣٧م وبروتوكولاتها ، الأمر الذي يؤدي إلى الإحساس بخيبة أمل كبيرة تجاه السياسات المتبعة في كلا البلدين، والإيحاء بأنهم لا يتعلمون من التاريخ .

على أية حال فقد صادقت الهيئات التشريعية في البلدين في ٢٦ ديسمبر ١٩٧٥م على جميع تلك الوثائق ، وتم تبادلها بين العراق وإيران في طهران عام ١٩٧٦م ، وقد أحدثت الاتفاقية إرتياحاً شديداً في الدول الرئيسية الثلاث في المنطقة وهي إيران – والعراق – والسعودية ، وقوبلت بهجوم شديد من قبل دولة الإمارات العربية المتحدة التي أتهمت العراق وإيران بالبدء في تحرك منظم للهيمنة على حساب الدول الساحلية الأخرى ، وواجه العراق هجوماً من الدول العربية الراديكالية مثل سوريا وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية لبيعه لأراضي عربية ، ورغم كل ذلك تمت المصادقة على الاتفاقية بين العراق وإيران ، واستمر تنفيذها بصورة مرضية .

وفي يناير ١٩٧٧م قام وزير خارجية العراق بزيارة إلى إيران للتباحث حول عدد من القضايا مع المسئولين الإيرانيين ، وفي يوليو من نفس العام تم التوقيع على ست اتفاقيات ثنائية تغطي العلاقات التجارية ، والثقافية ، وحرية دخول الشيعة الإيرانيين للأماكن الشيعية المقدسة في العراق ، والعلاقات الزراعية ، وصيد الأسماك ، وربط نظم السكة حديد ، وتنسيق الجهود بمكافحة النشاطات الهدامة .

بيد أن العراق قد قطع كل هذه الإنجازات في أوائل عام ١٩٧٩م وطالب بتعديل طوعي لاتفاقية عام ١٩٧٥م بحجة أنها غير عادلة ومجحفة للمصالح العراقية ، محاولاً استغلال ظروف سقوط

---

(١) Treaty Concerning the state Frontier and Neighborly Relations between Iran and Iraq signed at Baghdad on 13, June 1975 , see : United Nations Treaty Series {UNTS} : 1017 . Nos 14903 , 14905 .

- وراجع النص العربي في :
- مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد ٤ ، السنة الأولى ١٩٧٥م ، جامعة الكويت ، أكتوبر ١٩٧٥م ص ١٨٩-١٩٦
- وزارة الخارجية – اللجنة الاستشارية ، النزاع العراقي – الإيراني في القانون الدولي ، الدفاع الشرعي في وجه العدوان ، الجمهورية العراقية ١٩٨١م ، ص ٥٦ .
- د . إبراهيم خليل احمد ، وجعفر عباس حميدي : تأريخ العراق الموصل ، الموصل ١٩٨٩م ص ٢٥٥ – ٢٧٦ .
- د . مصطفى عبد القادر النجار : دراسة تاريخية لمعاهدات الحدود الشرقية للوطن العربي (١٨٧٤م – ١٩٨م) اتحاد المؤرخين العرب ، بغداد ١٩٨١م ص – ١٤٩ .
  سمير احمد موسى : الصراع الاستراتيجي بين العراق – وإيران (١٩٣٧ – ١٩٨١) رسالة ماجستير غير منشورة ، بإشراف أ .د رأفت غنيمي الشيخ ، معهد الدراسات الإسلامية ، وزارة التعليم العالي ٩٨٣ ، ص ٢٣٦ –٢٥٠.

حكم الشاه وتمزق القوات المسلحة الإيرانية ، وكان التعديل المقترح من جانبه يتركز حول انسحاب القوات الإيرانية من " زين القوس " على طول الحدود المتنازع عليها في محافظة ديالي ، وعندما رفضت السلطات الإيرانية المطالب العراقية ، قامت القوات العراقية في منتصف عام ١٩٨٠م باحتلال المنطقة المتنازع عليها والتي تبلغ مساحتها ٨٠ ميل مربع ، وأكد الإيرانيون هذا الاحتلال وأنهم عازمون على استرجاع هذه المنطقة ، وفي ١٧ سبتمبر ١٩٨٠م ألغت الحكومة العراقية بصورة رسمية اتفاقية عام ١٩٧٥م ، وطالب بسيادتها المطلقة على كل شط العرب ، وطلب العراق من كل السفن التي تمر بالممر المائي ومصبه برفع العلم العراقي ، وأن تأخذ المرشدين العراقيين فقط ، ونتيجة لذلك توقفت أكثر من ٥٠ سفينة في ميناء خورمشهر الإيراني ، كما تم الإبلاغ عن إصابة ٨ سفن بقذائف الهاون والمدفعية ، وفي أكتوبر ونوفمبر ١٩٨٠م أحتل العراق بالفعل أجزاء من محافظات كردستان وخوزستان . وأجزاء أخرى من الأراضي الإيرانية القريبة من الخليج ، بينما قصفت إيران منشآت نفطية وقواعد عسكرية في العراق ، وقامت إيران أيضاً بغلق مصب شط العرب وأعلنته منطقة حرب [1] ، واندلعت حرب شاملة

---

(١) راجع هذه التطورات السياسية في :

- Dessouki , A. E. H. , The Iraq - Iran war : issues of conflict and prospects for settlement . Princeton, 1981.
- Ismael , T. Y . Iraq and Iran ; Roots of Conflict , Syracuse , 1982 .
- EL - Azhary , M.S. ., the Iran - war, (Crom Helm , London 1984.
- The Iran - Iraq war : Issues of Conflict and Prospects for Settlement , (Center of international Studies, Princeton , 1981) P . 25 .
- وعن البعد الدولي في حرب الخليج الأولى راجع :
- John A. Berry : Oil and soviet policy I n the Middle East " Middle East Journal , 26 : 2, spring 1972, P . 155 .
- the Gulf : implications of British withdrawal , the center for strategic and international studies Georgetown University , Washington, H . C. special Report,: No. 8 , Feb , 173 , P.79 .
- Kheli , Sherin , (ed) the Iran - Iraq : New weapons old Conflicts, (Prager , N. y 1983) .
- د . حامد ربيع : الأبعاد الاستراتيجية لصراع القوى الكبرى حول الخليج العربي ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٨٣م .
- راؤول دولكورد : الأمن والاستراتيجية في الخليج العربي – ترجمة مركز البحوث والمعلومات بغداد ١٩٨٥م
- روبرت كوبال : سياسة الولايات المتحدة في الخليج العربي (الحرب العالمية الثانية – الحرب الباردة – الاحتواء) في دراسات سياسية عن الخليج العربي ، ترجمة د . خليل علي مراد ، مركز دراسات الخليج العربي – جامعة البصرة ١٩٨٣م .
- محمد وصفي أبو مغلي : العلاقات الإيرانية ، الأمريكية وأثرها على الخليج العربي (١٩٤١م – ١٩٧٩م) مركز دراسات الخليج العربي – جامعة البصرة ١٩٨٢م .
- فتحي محمد عبد الحليم العفيفي : الإستراتيجية الدولية في منطقة الخليج العربي – دراسة منشورة بجريدة الوطن تصدر عن دار الوطن للطباعة والنشر ، الدوحة – قطر (العدد ١٣٠ ، السنة الأولى ، ١١ يناير ١٩٩٦م .

التحليل السياسي والقانوني لمشكلات الحدود العراقية - الإيرانية

قبل الحديث عن التحليل القانوني لمسألة النزاع حول شط العرب ، لا بد من الإشـــارة إلى أن استمرار النزاع العراقي – الإيراني حول شط العرب وإقليم عربستان " خوزستان " دون التوصـــل إلى حل دائم سوف يؤثر وبشكل مباشر على إمكانية تعريف خط الحدود الحقيقي الذي يفصل الجـــروف القارية للدولتين ، إذ لا يمكن التوصل إلى التعريف الدقيق ، ومن ثم تتركز الخلافات الرئيســـية حـــول وضعية المناطق القريبة من فم شط العرب ، بمعنى أن الحدود في شط العرب تكتسب أهميـــة قصـــوى بسبب تأثيرها على تعيين المياه الإقليمية .

ومع أن اتفاقية يوليو ١٩٣٧م قد دعت إلى الإحتكام إلى محكمة العدل الدولية في حالة أي نـــزاع لم يحل ، شريطة أن لا يكون ذلك النزاع قائماً من قبل تاريخ الاتفاقية ، أو إختصاصاً مقصوراً من الأطراف المتنازعة ، أو في وضع حقوق إقليمية لأحد الطرفين ، وبما أن ذلك ينطلي على مشكلة الجرف القـــاري ، فإن هناك شرعية قانونية يمكن بمقتضاها إحالة النزاع المذكور بين البلدين إلى محكمة العدل الدوليـــة ، إلا أن أياً من الدولتين لم يفعل ذلك ، ومن ثم فقد كانت مشكلة الجرف القاري تطل برأسها من وقـــت لآخـــر ، وتسير في خط متوازي مع مشكلة الحدود البرية ، والأنهر الحدودية المشتركة .

عندما تقرر عقد مؤتمر عالمي للمياه في جنيف ، تشترك فيه الدول التي تقع على البحار أو تمر بهـــا للبحث في حقوق كل دولة في المياه البحرية ، لاسيما بعد أن شرعت الشركات العالمية في البحـــث عـــن النفط وسائر المعادن في قاع البحار ، وأصبح صيادو الأسماك يتعرضون إلى مزاحمات ومخاصمات عديـــدة ، رأت الوزارة الأيوبية في العراق أن تعلن عن تمسك العراق بمياهه الإقليمية في حدوده المشتركة مع الكويت وإيران ، فأصدر رئيس الوزراء العراقي علي جودت الأيوبي البيان الخاص بذلك في ٢٣ ديســـمبر ١٩٥٧م والذي تضمن " أن الحكومة العراقية التي تحرص أشد الحرص على استثمار موارد العراق الطبيعية إلى أقصى حد ممكن ، وبالنظر لقناعتها بأن قدراً لا يستهان به من تلك الموارد يكمن في قاع المنطقة البحرية الممتـــدة باتجاه البحر ، الملاصقة للبحر الإقليمي العراقي ، ولثقتها بأن استثمار موارد هذه المنطقة على الوجه الـــذي يعود بالنفع على الشعب العراقي قد أصبح ميسوراً بالنظر إلى التقدم الحديث ، لذلك فهي تعلن بأن جميـــع الموارد الطبيعية الكائنة في قاع البحر ، وما تحت القاع ، في المنطقة البحرية الممتدة باتجاه البحر ، والملاصقـة للبحر الإقليمي العراقي ، تعود ملكيتها للعراق ، وأن للعراق وحدة حق الولاية العامة على تلك المـــوارد ، والأشراف على حفظها ، واستثمارها ، كما أن له وحده حق القيام بجميع التدابير اللازمة للكشـــف عـــن هذه الموارد ، كما أن له الحق أيضاً في إتخاذ جميع الإجراءات التشريعية ، والإدارية الضرورية ، لحماية كافة المنشآت التي تتطلبها عملية الكشف والاستثمار [١] .

---

(١) راجع : عبد الرزاق الحسني : تاريخ الوزارات العراقية ، سبق ذكره ، جـ ١٠ ، ص ١٨١-١٨٢ وعن الميـــاه الإقليمية العراقية راجع الملف الوثائقي الهام التالي :-

– F. O. 371 / 133110 / 9 . 22 Definition of Iraqi Territorial waters in the Gulf , Nov ember - December 1958 .

وقامت الحكومة العراقية بتشكيل لجنة خاصة من مدير الاقتصاد العام ، ومدير أمور النفط العام، وعدد من كبار الموظفين ، لتحديد المياه الإقليمية العراقية ، وهل تكون ثلاثة أميال كما حددتها المملكة العربية السعودية ، وبعض الدول البحرية ؟ أم تكون ١٢ ميلاً كما حددها البعض الآخر ، بيد أن اللجنة لم تستطع التوصل إلى رأي قاطع في هذا المجال نظراً لتشابك وتعقد الخلافات الحدودية البحرية في شط العرب مع إيران ، وأنه من المتعذر تحقيق تقدم في هذا الاتجاه ، ومن ثم أصدرت الحكومة العراقية بياناً آخر في ٢٣ يناير ١٩٥٨م أعلنت فيه تمسكها بما صدر في البيان السابق[1] ، وألحت إلى ضرورة أن يتمسك الأطراف المجاورة بأصول التعامل الدولي في هذا الشأن ، وبمبدأ الأبعاد المتكافئة الذي يكفل للعراق حرية المرور من وإلى البحار العليا ، وأن الحكومة العراقية غير ملزمة بأي تشريع أو تخطيط يتعلق بالمياه الإقليمية ، أو المياه الملاصقة صادر عن بلد مجاور يتعارض مع الرؤية العراقية هذه .

أما بالنسبة للإطار القانوني لمسألة حدود الجرف القاري بين العراق – وإيران ، فإنه وفقاً للمادة ١٣ من إتفاقية جنيف للمياه الإقليمية والمناطق المجاورة لعام ١٩٥٨م ، والتي توازي المادة التاسعة من توصيات المؤتمر الثالث لقانون البحار ١٩٨٢م التابع للأمم المتحدة ، فإن الخط القاعدي لقياس عرض المياه الإقليمية ، هو الخط القاعدي لتحديد عرض المنطقة المجاورة ، وعلى وجه الخصوص " المنطقة الاقتصادية " لتشمل في المستقبل الجرف القاري ، الأمر الذي يعني " القفل التلقائي للأنهار " حتى يكون الخط القاعدي الذي يقاس منه عرض المياه الإقليمية خطاً مستقيماً عبر فم النهر ، بين نقاط فوق خط الجزر على ضفتيه ، والشرط المحدد الوحيد هو أن يجري النهر مباشرة إلى البحر وليس عبر خليج أو مصب[1] .

ويمكن مقارنة حالة الحدود البحرية بين إيران والعراق ، بحالة الحدود البحرية في بحر الشمال التي تعاملت معها محكمة العدل الدولية في ١٩٦٩م ، ووجه الشبه بين الحالتين ، هو قصر وضيق الساحل العراقي ، فمثل حالة بلجيكا وألمانيا الفيدرالية ، يعتبر الجرف القاري العراقي ضيقاً ، كما يعتبر الساحل العراقي منحنياً بشدة ، وغير منتظم ، وإذا ما طبق مبدأ خط المنتصف بصورة صارمة على الحدود بين إيران والعراق ، فإن الجرف القاري للعراق سيكون صغيراً جداً ، حيث أن كل الساحل العراقي لا يزيد عن ٦٠كم ، وقد كانت الهيئة العامة ، وطول الساحل هما أهم عاملين في ترسيم حدود الجرف القاري في بحر الشمال .

---

(١) F. O . 371 / 133113 / 9.23 Navigation in the Shatt AL - Arab waterway, January - December 1968, the Iran - Iraq Border, 1840 - 1966 , ARABIAN Boundaries, Op cit. PP. 709 - 711 .

(٢) For A legal account of the dispute Upto 1955 . 70. See Mufarra j . F .K the Iraqi - Persian Dispute in international law ., Beirut , 1975 P . 37 .

– see : the letter of the Ambassador and permanent Representative of Iran to the United Nations . 8 international legal Materiel (1969) P. 489 .

ومن بين كل دول الخليج يعتبر العراق أكثر دولة غير محظوظة من حيث المميزات الجغرافية ، فدول مثل البحرين ، وقطر ، والكويت ، ودولة الإمارات العربية المتحدة تتمتع بجروف قارية واسعة ، كما تمتلك إيران أيضاً جرفاً قارياً واسعاً في الخليج العربي بينما يضيق جرفها القاري في خليج عمان[١] .

والأسس القانونية التي سيعتمد عليها العراق في مطالبته بنصيب أكبر في الجرف القاري غير واضحة ، وبعكس ألمانيا الفيدرالية التي تعتمد على أساس العدالة والإنصاف ضد مبدأ تساوي البعد ، فإن العراق قد أكد مراراً إرتكازه على مبدأ تساوي البعد ، وتجدر الإشارة هنا إلى الإعلان العراقي ٩ إبريل ١٩٥٨م الذي أكد مبدأ تساوي البعد في تعيين حدود جرفه القاري في ظل غياب أي اتفاقيات ، أو ظروف خاصة تبرر حدوداً أخرى .

وهناك إحتمال لأن يلجأ العراق في مطالبته بجروف قارية أوسع إلى مبدأ "المساواة القانونية للدول" ، أو مبدأ " تساوي الأهلية للحقوق " وهذا المبدأ يعني بأنه ليست هناك دوله لها حق في وضع خاص إلا بعد تقييم المعطيات المتعلقة بالقضية ، بيد أن العراق قد جرب هذا المبدأ من قبل أمام عصبة الأمم في عام ١٩٣٤م في مطالبته بالسيادة على شط العرب ، كما أعتبر هذا المبدأ غير ذي صلة بالقضية عندما حكمت لجنة تحكيم دولية في موضع الجرف القاري بين بريطانيا وفرنسا في عام ١٩٧٧م[٢] .

وبنفس القدر يعتبر " الجدل الاشتراكي " القائل بضرورة إعتماد التعريف القانوني للحدود على الاعتبارات الاقتصادية ، يعتبر جدلاً بدون أهمية قانونية فيما يتعلق بتعيين الجرف القاري العراقي الإيراني ، ولكن أخذ الاعتبارات الاقتصادية في حالة رسم حدود مناطق صيد الأسماك، إذا كانت الحجج مبنية على طول مدة استعمال تلك المناطق ، وهذه ليست الحالة المثلى في تعيين حدود الجروف القارية حيث أن حقوق الجروف القارية مبنية على مبدأ " الطول الطبيعي للأراضي الساحلية " [٣] .

كما يمكن للعراق أن يطالب بنصيب أكبر من الجرف القاري في الخليج مع إيران على أساس الاعتبارات الأمنية ، ففي قضية الجرف القاري الآنجلو فرنسي عام ١٩٧٧م قبلت محكمة التحكيم دعاوى المصالح الأمنية ، والدفاعية ، والملاحية ، التي تقدمت بها كل من بريطانيا وفرنسا ، ولكن المحكمة قد أكدت أيضاً بأنه في قضية جزر القنال سوف لا يكون للمصالح الأمنية أي تأثير في تعيين الجرف القاري ، والأسباب في ذلك هي أن الدعاوى الأمنية للملاحة العالمية من البلدين متساوية مع بعضها البعض ، كما أن القنال ممر رئيسي للملاحة العالمية ، وتخدم موانئ خارج حدود الدولتين ،

---

(١) S. H. AMIN : international AND LEGAL problems of the Gulf, Middle East and North African studies , Press limited, London 1981, the Iran - Iraq conflict , PP. 65 - 92 .

(٢) SCHW ARZENBERGER; G. , the Dynamics of international law, Professional Book , London 1979, PP. 56 - 76 .

(٣) UN . Legislative series (UNLS), National Legislation and Treaties Relating to the law of the sea (ST / LEG SER, B / 18) , 1989 . P . 25 .

وأكثر من ذلك أوضحت المحكمة بأن الدعاوى الأمنية والدفاعية يمكن أن تساند وتقـــوى المواقـــف ، ولكنها لا تستطيع إبطال النتائج المحددة سلفاً بالظروف الجغرافية والسياسية ، والقانونية [١] .

نعود إلى جوهر النزاع لنتناول التحليل القانوني لمسألة الخلاف حول شط العرب ، ومع أنه مـن المتعذر إعطاء تفسير قانوني واضح لمرحلة ما قبل الحرب العالمية الأولى إلا أننا سوف نجتهد في ذلك مـن أجل الإرتكاز على أساس يمكن أن يشكل نقطة الإنطلاق في هذا الصدد .

لقد مر بنا أن الحكم العثماني كان موجوداً بدرجة ما على جانبي الشط ، ولكن مـــع مـــرور الزمن بدأ باشوات بغداد والبصرة ، في فقدان السيطرة على الضفة اليسرى ، ومع ذلك فقد حـــاولوا إعادة ممارسة القضاء على الشط نفسه ، ونتج عن ذلك أن أصبحت الضفة اليســرى تقليديـــاً الخـــط الحدودي الذي يفصـــل بـــين منـــاطق نفوذ الحكـــم العثماني ، وملوك فارس ، وقد حاولت معـــاهدة أرضروم ١٨٤٧م تنظيم الوضع السائد على طول الحدود ، وكان من نتائج هذه الاتفاقية أن أعـــترف كل من الطرفين بمناطق نفوذ الطرف الأخر على ضفتي النهر ، على أن تكون الضفة اليسرى للنـــهر وفي البحر هي الخط الحدودي الفاصل بينهما .

وقد تبنت القوى الوسيطة خلال محاولات ترسيم الحدود إتجاهاً لإعتبار خط معاهدة أرضـــروم بوصفه يقع على الضفة اليسرى للنهر ، وليس في منتصف الشط ، وبالرغم من أن الخط الذي تم وصفه من قبل لجان الوساطة لم يكن ملزماً من الناحية القانونية لأي من الطرفين ، حيث أن الدولة العثمانية قد رفضت القبول به ، فإن أهمية هذا الخط يكمن في حقيقة أنه التفسير العادل والمنصـــــف لبنـــود هـــذه الاتفاقية اعتماداً على الحقائق المجردة .

وبرغم أن الطرفين لم يصلا إلى اتفاق ثنائي مقبول لترسيم الحدود حتى نهاية القـــــرن التاســـع عشر وبداية عشرينيات القرن العشرين إلا أن الإيرانيين قد سعوا لتعزيز سيطرتهم على الضفة اليســـرى للنهر ، ومن الواضح أن إيران إذا كانت قد اعتمدت منذ البداية في دعاويها على خط الوسط ومبـــدأ (تساوي البعد) لكانت قد حصلت على موقف قانوني أقوى خاصة وأن الحدود كانت تعتبر (محلياً على الأقل) بوصفها تقع في منتصف الشط ، وبالرغم من أنها كانت ستجد صعوبة في تكييف دعاويها مـــع بنود معاهدتي ١٨٦٩، ١٨٧٣م إلا أنها كانت ستجد نفسها في موقف أقـــوى في معـــاهدتي ١٩١٣م وإجراءات الترسيم عام ١٩١٤م حيث اتفق الطرفان مرة أخرى على أن تظل الضفة اليسرى للشـــــط كخط لتقسيم الحدود بين الدولتين .

---

(١) YOUNG,R. " Equitable solution for offshore boundaries" 64 American Journal of international law (1978 , at P . 157 .
S . H . AMIN : OP cit. , P. 85 .

بيد أن الأثر القانوني للاعترافات المتعاقبة بالضفة اليسرى لا تعتبر غير ذي أهمية ، فمثل هـــذه الاعترافات هي ضمنياً إقرار من جانب كل دولة بأحقية الدولة الأخرى في الإقليم الذي يقع على جانبي الخط الحدودي ، وبذلك فإنها توفر على الدول أي نزاعات مستقبلية قد تنشأ في المناطق التي عقـــدت بشأنها اتفاقيات متعاقبة [١] ، وفي ذات الإطار يمكن النظر إلى الإعترافات المتعاقبة من خلال معـاهدات ، وكأنها تأكيد من جانب الدولتين أو الدول الموقعة – على سعيها نحو تحقيق أقصى حـــد مـــن حـــدود الاستقرار الإقليمي والوضع النهائي لمسألة النزاع .

وقد كان كل من العراق وإيران مصممتان – كما يبدو من المعاهدات – لعدم إخضاع خطوط الحدود لتغيرات جوهرية ، وإنما تسمحان بتعديل قطاعات صغيرة فقط على الخط الحدودي ، خاصـة في المحمرة ، وعبادان ، وتحظى هذه المسألة بأهمية خاصة فيما يتعلق بالمشكلة القانونية الـــتي نجمـــت عـــن الانتهاكات المزعومة لمعاهدتي ١٩٣٧م ، ١٩٧٥م .

ومن ثم فإن مذهب النهائية ، واستقرار الحدود والذي يعتبر أحد المبادئ الأساسية في القـــانون الدولي الخاص بالحدود ، بشكل تأكيداً بالغ الأهمية على الطبيعة الحاسمة لحل كل المشـــاكل الإقليميـــة والحدودية ، فالدول لا تنظر عادة بعين العطف إلى نظم دبلوماسية كانت أو قانونية ، تحاول أن تنتـــهك باستمرار موقع أو شرعية حدود ثابتة [٢] ، وهناك إتفاقاً بين كثير من فقهاء القانون ، أن الدول منـــذ أن تتفق على تحديد إقليم ما وفقاً لاتفاقية ، ومن ثم تقوم بتطبيق هذه الاتفاقية على أرض الواقع من خـــلال ترسيم حدود الإقليم ثم تبقى على هذه الاتفاقية دون أي تعديل يذكر ، فإن هذا الأمر – ومن حيث

---

(١) في حالة جرين لاند الشرقية على سبيل المثال أعتمدت محكمة العدل الدولية في قرارها علـــى حقيقـــة أن النرويج كانت قد عقدت عدة اتفاقيات ثنائية مع الدنمارك بالإضافة إلى ذلك كانت هناك عدة اتفاقيـــات متعددة الجنسيات شاركت فيها كل من النرويج والدنمارك ، وفيها تم وصف جرين لاند بأنهـــا مســـتعمرة دنمركية ، أو بوصفها تمثل جزءاً من الدنمارك ، وكانت النرويج قد وقعت على هذه الاتفاقيات ، ومـــن ثم فإن موقفها القانوني كان ضعيفاً ولذلك اعترفت بجرين لاند بوصفها دنمركية ، وحرمت نفسها بذلك مـــن الاعتراض على السيادة الدنمركية على كل أجزاء جرين لاند ، وبالتالي من أي حق في محاولة احتـــلال أي جزء منها .

- Nordquist , Myran , Lay and Kenneth R ; ....New Directions in the law of the sea , VOL . VIII , London . Rome , New York : Ocean Publications , 1980 , P . 283.

(٢) The Asian - African legal Consultative Conference , Report of the Eleventh , Session , New Delhi : secretariat of AAkc, 1970 , P . 243 .

- LAUTERPACHT,E 'River Boundaries :Legal Aspects of the Shatt - AL - Arab Frontier , International and Comparative Law Quarterly , 9 (1960) . P. 208

المبدأ – يكون قد حصل على " المسمار الأخير في نعشه ... ولا يجب فتح هذا النعش مرة أخرى"[١]، إن التأكيدات المتعاقبة للأوضاع الحدودية تمثل تثبيتا لهذه الحدود على أرض الواقع ، وهي تحرم الدول ذات الصلة من نكرانها ، أو محاولة إفراغها من شرعيتها .

وفيما يتعلق بمسألة شط العرب نجد أن كل من العراق وإيران قد أكد مراراً على الضفة اليسرى كخط حدودي فاصل ، مما أعطى هذا الخط قدراً من الثبات ، وحال دون عدم الاعتراف به كخط حدودي ثابت ، وبهذا أكتسب هذا الخط ، من حيث المبدأ شرعيته والزاميته على كلا الطرفين .

القضية القانونية الثانية التي برزت كنقطة خلاف بين وجهتي النظر العراقية والإيرانية هي التي تعتبر مسألة خط الوسط في شط العرب ذات أهمية محورية في تقدير الوضع القانوني للحدود في المنطقة وبالتالي النزاع بين الدولتين ، وبالرغم من أن مصطلح خط الوسط يعتبر من المصطلحات المألوفة لدى أساتذة القانون الدولي ، إلا أن إيران قد بدأت في الأخذ به في أعقاب الحرب العالمية الأولى ، واعتمدت في ذلك على أن هنالك مبدأ في القانون الدولي يقول " أنه عندما يقسم نهر ما أرض دولتين أو أكثر فإن الحدود تكون على طول منتصف هذا النهر ، وليس على طول ضفتي النهر " ولذلك فإن مزاعم " الضفة اليسرى " قد بطل زمانها ، وأصبحت لا تجد سنداً لها في القانون الدولي ، لذا ينبغي تقسيم الشط على طول منتصف النهر ، وفي رد له على خطاب مندوب العراق لدى مجلس عصبة الأمم في فبراير ١٩٣٥م ذهب المندوب الإيراني لدى العصبة إلى أن معاهدة أرضروم لم تذكر كلمة واحدة حول منح الطرف الآخر كل الشط لتمارس عليها سيادتها الكاملة ، مؤكداً على أن هنالك مبدأ أساسي في القانون الدولي يعطي لإيران الحق في أن تجري حدوده على طول منتصف النهر [٢] .

---

(١) وراجع تطورات القانون الدولي بشأن الحدود النهرية في :

- United Nations
- a - General
- UN Conference on the Law of Treaties
- Official Records of the United Nations Conference on the Law of Treaties first session summary Records of the Plenary meetings of the Committee of the Whole :A/ CONF.39/11.
- Official Records of the United Nations Conference on the Law of Treaties, second session . summary Records of the Plenary meetings of the Committee of the Whole : A / CONF. 39/11 /Add 1 :
- UN Yearbook (Yearbook of the united nations) ; 23 (1969) . 28 (1974) . 34 (1980) Vienna Convention on the Succession of States in respect of Treaties ; A/CONF . 80/ 31 (22 Aug . 1978).

(٢) Government of Iran : A Review of the Imposed War by the Iraqi Regime upon the Islamic Republic of Iran , Legal Department . Ministry Affairs , Iran 1983 CF.

- Government of Iraq : Facts Concerning the Iraqi - Iranian Frontier , Ministry of Foreign Affairs. Baghdad . 1960 . Countries on the Iranian Claims Concerning the Iraq - Iranian Frontier Treaty of 1937. And the Legal Status of the Frontier between the Two Countries in the Shatt AL - Arab . Ministry of Foreign Affairs . Baghdad 1969. The Iraq - Iranian Dispute : Facts and Allegations , Ministry of Foreign Affairs Baghdad , 1981 .

ولتحليل شرعية هذه الدعوى الإيرانية يجدر بنا إجراء مسح تاريخي مختصر على قوانين الدول وممارستها فيما يتعلق بالأنهار القابلة للملاحة .

وفقاً للبروفيسور فرزجيل ، فإن تطور القانون في هذا المجال لم يكن واضحاً ، أو متفق عليه في إطار دولي ، ففي العصور الوسطى على سبيل المثال كانت الأنهار الرئيسية في أوروبا تحكم بما يعرف بقانون " حق الإمبراطور الروماني المقدس " وكانت الدول تمارس حقوق القضاء ، والصيد ، والإبحار على هذه الأنهار بوصفها حقوقاً تم منحها لهم من قبل الإمبراطور ، وبعد غياب هذا الحق الإمبراطوري ، أصبحت حقوق الدول مقيدة بضفاف الأنهار .

أما في البلقان فإن الاتجاه العام ، كما يبدو من بنود المعاهدة بين روسيا والنمسا ، وتركيا فقد كان يقوم على التخلي عن النهر بأكمله لإحدى الدول ، أو تحديد حدود كل منهم على طول ضفتي النهر وبذلك فإن النهر كان بمثابة " منطقة لا تخضع لسيادة أحد "

ويشير البروفيسور فرزجيل إلى أنه لم يجد دلائل كثيرة تدعم وجود قبول عام بين الدول في العصور المبكرة لفكرة تقسيم النهر وفقاً لخط الوسط [1] ، ولكن ليس هناك من شك في أن خط الوسط قد حاز على قبول واسع فيما بعد بين الدول في أوربا ومنذ أن كتب " هو جوغروتيوس " في عام ١٦٢٥م يقول " في حالة النزاع القضائي بين دولتين تحدهما نهر واحد فإن حدود هذا النهر يمتد على طول منتصفه " ومع أن هذا المبدأ قد أصبح مقبولاً إلى حد كبير، ولكنه مع ذلك لم يخلو من الصعوبات خاصة في الأنهار القابلة للملاحة ، إذ أن المركبات التي كانت تبحر على طول القناة الرئيسية كانت تجد نفسها أحياناً وقد اخترقت جانبي الحدود خلال مرورها ، وهكذا ومع بداية هذا القرن بدأت الدول في تبني مبدأ (الخط الملاحي) كحدود لها في الأنهار القابلة للإبحار ، وذلك بدلاً عن خط الوسط وتدريجياً أخذت فكرة الخط الملاحي تأخذ مكانها الطبيعي كمبدأ قانوني معترف به ، وهكذا وفي ظل غياب اتفاقيات حدودية معينه أخذت الدول تقسم حدود الأنهار القابلة للإبحار فيما بينها على طول الخط الملاحي للنهر ، وهنالك أمثلة عدة في القانون الدولي لتقسيم الأنهار الحدودية وفقاً لهذا الخط ، كما هو الحال في معاهدة غيانا البريطانية والبرازيل ، وغيانا البريطانية وفنزويلا ، ومعاهدات أخرى في ألبسكا ، وبريطانيا ، والولايات المتحدة الأمريكية [2] .

---

(١) VERZUL . J . H. W . International Law in Historical Perspective . Leyden . Vol. III (1971) , vi (1973)VOL . I P . 87.

(٢) KHADDURI . M (ed) Major Middle Eastern Problems in International Law, Washington DC. 1972 .

- LAPRADELLE , A . "The Effect of War on Private Treaties ; International Law Quarterly, 2 (1948). P. 555

- LAUTERPACHT , E .: The Contemporary Practice of The United Kingdom in the Field of International Law . ICLQ (1956). 6 (1957)and 8 (1959).

- The Contemporary Practice of the United Kingdom in the Field of International Law ,1962 , Part II London . 1962 .

وقد تعاملت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية مع عدد من قضايا الحدود النهريـــة التي تتعلق بالمنازعات الحدودية بين الأنهار التي تجري عبر ولاياتها المختلفة ، وقد أصبحت قراراتها المصدر الأساسي لاقتباس الأراء القانونية حول هذه المسألة ، ونجد أن هذه المحكمة قد اعتمدت على مبدأ الخط الملاحي في قضية ولاية أيوا ضد ولاية الينوى ، وقد جاء في حيثيات هذا الحكم : " عندما يمثـــل نهـــر مـــلاحي الخط الحدودي بين ولايتين مستقلتين ، فإن الخط الذي يفصل بين حدودهما يكون هو مجـــرى القناة الرئيسية ، إن مصلحة كل دولة في الإبحار في هذا النهر لا يسمح بأي خط آخر غير هذا الخـــط الملاحي " [1] .

ومع ذلك فإن ممارسات الدول لا تنظر إلى تعيين الحدود النهرية وفقاً للخط الملاحي بوصفـــه مبدأ مطلقاً ، وهناك حالات في بعض إتفاقيات الحدود تستخدم خط الوسط من التحليل السابق للقانون والممارسات في مجال الحدود النهرية يمكن القول :

أولاً : أن كل من العراق وإيران لم يبتعدوا عن روح القانون عندما أبرما اتفاقيـــات بينـــهما باستخدام مفهوم الضفة اليسرى بدلاً من الخط الملاحي ، فيما يتعلق بشط العرب ، فليس هنالك تحـــريم واضح في القانون الدولي يحظر توقيع اتفاقيات الحدود مع منح كل عمق النهر لدولة واحدة من الـــدول الأطراف في الاتفاقية ، ولذلك فإن الاعتراضات التي تم رفعها من جانب إيران لم تكن موفقة .

ثانياً : ليس هنالك من حجة لحتمية خط الوسط ، أو الخط الملاحي فيما يتعلق بشط العـــرب فقد كانت إيران قد قبلت في ثلاث اتفاقيات منفصلة بالضفة اليسرى للنهر ولذا فإن إعتراضات إيـــران وممثليها، والتي تقدموا بها قبل التوقيع على اتفاقية بغداد ١٩٧٥م ، والتي غيرت شرعية الضفة اليســـرى على اعتبار أن القانون الدولي يقبل فقط بخط الوسط ، أو الخط الملاحي ، قد قامت على عـــدم فـــهم للوضع السليم في ظل القانون الدولي .

وهكذا فإن الوضع القانوني للخط الحدودي في شط العرب قبل عام ١٩٧٥م كان قد تشـــكل على أساس الضفة اليسرى ، بإستثناء القطاعات المقابلة للمحمرة وعبادان ، والتي تم تقسيمها وفقاً لمبدأ

---

(١) MENON . P . K . International Boundaries : A Case Study of the Guyana - Surinam Boundary , ICLQ 27 (1978)P . 738 .
- MOORE . J . B . A Digest of International Law Washington DC. 1906
- History and digest of the International Arbitration's to which the United States has been a Party ii, Washington DC. 1898 .
- MOVCHAN, A Problems of Boundaries and Security in the Helsinki Declaration. Recoil Des course . 154 (1977 - 1) P . 1 -
- NAHLIK . S. E.The Grounds of Invalidity and Termination of Treaties, AJIL65 ([illegible]) P 736 .
- Naval International Division (UK)Iraq and the Persian Gulf . 1944 .

خط الوسط ، والخط الملاحي بالترتيب ، وكان كلا الطرفين ملزمان بهذه الحدود ، والـــتي أتـــت في أعقاب عدد من الاتفاقيات والبروتوكولات بدأ بمعاهدة ١٨٤٧م ، وانتهاء بمعاهدة ١٩٣٧م ، ومـــن حيث المبدأ والنصوص القانونية الثابتة ، ولم تكن هنالك مسالله فيما يتعلق بخط الوسط أو الخط الملاحي وكانت إيران قد أثارت مثل هذه المسائل بيد أنها بمرور الوقت قد ارتضت بحدود الضفة اليسرى ، لأنها لم تجد سنداً قانونياً لدعواها ، والذي قام لأهداف سياسية بحتة ، ومع ذلك ظل من حق إيران أن تطلب " لا أن تطالب " من العراق مراجعة هذه الاتفاقيات، ليس على أساس التزامات قانونية يجب الوفاء بها ، بل على صعيد رؤية سياسية ، وتوقع حسن النوايا ، وفي ذات الوقت فقد كان بإمكان العراق أن ترفض أو تقبل المطلب الإيراني بيد أن هذا الوضع القانوني الصلب الذي يرتكز عليه العراق قد تعرض للانهيار المروع إثر توقيعه معاهدة ١٩٧٥م ، التي أتت بشرعية قانونية جديدة .

تغيرت حدود شط العرب بصورة جوهرية بعد بروتوكول الجزائر ، ومعـــاهدة بغـــداد لعـــام ١٩٧٥م ، فالمادة الثانية من مرسوم تعيين حدود النهر قد نصت بوضوح على أن تجري الحدود علـــى طول الخط الملاحي ، أي خط الوسط (التالوك) ، مجرى قناة الإبحار ، وذلك على أدنى مستوى ممكـــن للإبحار ، وبذلك لم تكن هنالك أي مشكلة قانونية أو فنية في تحديد المواقع أو المزاعم بـــين الدولتـــين ، ومع ذلك فإن المشاكل القانونية قد بدأت في سبتمبر ١٩٨٠م عندما قامت الحكومة العراقية بانتـــهاك المعاهدة لإعتبارات قانونية وسياسية ، وكانت أحد دعاوى العراق هي أن الشـــط ومحافظـــة الأحـــواز المجاورة لها في إيران كانت في الواقع أرض عراقية ، وأن الدولة العثمانية قد تخلت عن ســـيادتها علـــى المنطقة وتركتها لإيران ، كما ذهبت العراق إلى القول بأن إيران نفسها قد ألغت المعـــاهدة (بـــالقول والفعل) قبل إلغاء العراق الرسمي لها ، وأنها قد تخلت عن التزاماتها بعدم دعم المتمردين الأكـــراد بـــل سمحت لهم باستخدام أجزاء من أراضيها كقاعدة لانطلاق عمليات ضد التكـــامل القومـــي والأمـــن الداخلي للعراق ، وزعمت الحكومة العراقية أيضاً أن القادة الإيرانيين يحاولون تصدير الثورة الإيرانيـــة إلى العراق ، الأمر الذي يعتبر خرقاً للمادة الثالثة من معاهدة بغداد ١٩٧٥م ، والتي تنـــص علـــى أن يمارس كلا الطرفين سيطرة تامة على الأرض المجاورة لحدود الدولة الأخرى لمنـــع أي تدخـــلات ذات طبيعة عدوانية أياً كان مصدرها [1] .

ويمكن تحليل هذه الدعاوى العراقية على مستويين :

أولاً : بالفعل فإن سكان هذه المنطقة هم غالبيتهم من العرب ، وأن شط العـــرب والأقـــاليم المجاورة – والمذكورة في الدعوى العراقية – كانت في فترة تاريخية معينه تخضع لسيطرة الدولة العثمانيـــة ولكن ومع ذلك ، وكما اعترفت الحكومة العراقية نفسها ، فإن الدولة العثمانية قد تخلت عـــن هـــذه

---

(١) Government of Iraq - op cit., PP. 55 - 67.

الأراضي للفرس ، وأن شرعية السيادة ، أو تحول هذه السيادة قد حدث خلال قرن من الزمان ، وقد تم القبول بها كتحول شرعي من قبل الأطراف المتعاقدة في ذلك الوقت ، وكما تم الإشارة إليه من قبل ، فإن القانون الدولي ومن حيث المبدأ لا يفضل إعادة النظر في الحدود والأقاليم الموجودة بالفعل والثابتة سيادتها بالإقناع ، ولزمن طويل لدولة ما ، ومن الناحية العملية فقد وقعت وجهة النظر القانونية العراقية في تناقض صارخ في تبريرها لإلغاء معاهدة ١٩٧٥م إذ أنها ظلت تنكر على إيران حقها في نقض أو إلغاء المعاهدات الحدودية على اعتبار أن مثل هذه الاتفاقيات تقر وضعاً نهائياً ولا يجب التفكير في التملص من استحقاقاتها .

أما من الجانب الأخر ، فإنه يبدو أن الحكومة العراقية كانت محقة في اعتبار أن المعاهدة ١٩٧٥م " كانت ورقة ميتة " ، عندما قررت إلغائها ، وذلك لأن إيران قد انتهكت الاتفاقية بالفعل عندما قررت دعم المتمردين الأكراد ، في حين كانت المادة الثالثة من المعاهدة المذكورة قد ربطت بين قبول العراق بالخط الملاحي كخط حدودي فاصل في شط العرب ، وبين ضمان العراق لأمن وسلامة حدودها مع إيران ، وقد تم التأكيد على هذا المضمون في المواد { (١) ، (٢) ، (٤) } من المعاهدة بحيث يصبح انتهاك أياً منها انتهاكاً للاتفاقية بأكملها (١)

بيد أن الإنصاف يقتضي بنا – قبل الحكم على دعوى أياً من الطرفين – التأكيد من أن إيران قد قامت بدعم الأكراد بالفعل ، أو قامت بأي فعل أخر يعتبر تدخلاً ذو طبيعة عدوانية ضد العراق ، أم أن الأمر لا يعدو أن يكون مبرراً قد ساقه العراقيون للتخلص من المعاهدة ؟ التي كانت " خطيئة حزب البعث الكبرى " . وهذا التساؤل بالرغم من تلقائيته إلا أنه يلزمه الدراسة الوثائقية المتعمقة ، وتعوزه الدقة والأمانة العلمية ، ومن الصعب جداً وضع تصوراً اجتهادياً بهذا الصدد ، ولذلك فإن المخرج الوحيد من هذا المأزق ، هو الاتفاق على أنه إذا كانت الإجابة على التساؤل المطروح بالإجابة ، تكون إيران هي التي انتهكت الاتفاقية ، وبالتالي لا تكون ملزمة للعراق ، أما إذا كانت الإجابة بالنفي ، فإن الحكومة العراقية لا يكون لديها أي حق في دعاويها وفي القانون فإن الإخلال المادي لاتفاقية ثنائية يعطي الدولة الأخرى الحق في إلغاء أو تعليق الاتفاقية بشكل كامل أو جزئي .

وبالرغم من عدم مشروعية الإستطراد في الحديث عن أثر حرب العراق ، وإيران على اتفاقية ١٩٧٥م لاسيما بعد أن عاد العراق وأعلن في ١٩٩٠م التزامه بها ، إلا أن الباحث يجد نفسه مضطراً للخوض قانونياً في هذه المسألة لا سيما وأنه في حالة النزاع العراقي – الإيراني ، ليس هناك اتفاق على شئ ما بين الجانبين ، سوى الإتفاق على الإختلاف ، وأن التجربة قد أثبتت أكثر من مرة مدى التناقضات التي تعتمل في العلاقات بين البلدين ، الأمر الذي يبعث على الظن أن الكلمة الأخيرة في مشكلة الحدود بين الجانبين لم تقال بعد .

---

(١) KAIYAN , Homi, KAIKOBAD - op cit , P. .85 .

والسؤال الذي يدور هنا هو هل كان للحرب العراقية الإيرانية أي تأثير قانوني ، على أوضاع الأقاليم موضع النزاع ، أو وضع الخط الحدودي لعام ١٩٧٥م ؟ وبمعنى أخر هل كان للحرب أي آثر على معاهدة بغداد ، وهل أعطت الحرب الحق لاي من الطرفين في تعديل أو تغيير الحدود ؟ .

كانت النظرة السائدة مبكراً بين رجال القانون والدول على حد سواء ترى أن المعاهدات تعتبر منتهكة في حالة نشوب حرب بين الأطراف الموقعة عليها ، ولكن الرأي القانوني السائد اليوم يذهب إلى أن استمرار أو إلغاء المعاهدات لا تعتمد فقط على نوايا الأطراف الموقعة ، بل على طبيعة ومضامين المعاهدة أيضاً ، ومن المعترف به الآن أن المعاهدات لا تفقد مضامينها بنشوب العداء بين الموقعين عليها [1] ، وما يهمنا هنا والحديث يدور حول النزاعات الحدودية ، هو أن معاهدات الحدود تنتمي إلى تلك الطائفة من المعاهدات التي لا تعتبر ملغاة بنشوب حرب بين دولتين أو أكثر من الدول الموقعة عليها .

وبالرغم من أن المعاهدات قد تعتبر " معلقة " خلال فترة الحرب إلا أنها تظل تحتفظ بشرعيتها ، وتظل الحدود كما هي يتم تغيرها باتفاق سلام ، أو بمعاهدة أخرى [*] .

كما أن اعتبار معاهدات الحدود ملغاه بسبب نشوب الحرب ، يتعارض مع مبدأ نهائية واستمرارية الحدود ، فالحدود الغربية لألمانيا مع فرنسا ، وبلجيكا ، ولوكسمبورج وهولندا ، والتي تم وضعها طبقاً لاتفاقيات في القرن التاسع عشر ، ظلت كما هي بعد الحرب العالمية الثانية ٣٩ - ١٩٤٥م [2] .

ولذلك يكون من الواضح أن الحقوق التي تم اكتسابها لصالح العراق وإيران بفضل معاهدة بغداد ١٩٧٥م قد تعرضت لعدوان مشترك أثر الحرب العراقية - الإيرانية ، ولكن من الناحية القانونية فإن ذلك لا يؤثر على حقوق كل دولة في الأقاليم التي تخضع لها ، فالمعايير الفردية التي تم اتخاذها من

---

(١) FARESR . T . J . Law. in Fal and Black The Future of International Legal Order (q. v.) III. 15

(*) يعتبر النزاع الانجلو - أمريكي حول مصايد الأسماك في سواحل الأطلنطي الشمالية مثال على ذلك ، حيث ظلت المعاهدات سارية بين البلدين بالرغم من نشوب حرب عام ١٨١٢م .

- BROWNLIE , . ' The Use of Force in Self - Defense ' . BYIL 37 (1961) , P . 183 .
- DE ARECHAAGA , E. J. General Course in International Law. Recueil des Course 159, (1978 - 1) P. 1
- DELBRUCK , J. Effect of War on Treaties . in Bernharhardt (ed) Encyclopaedia of Public International Law 4 (q. v.), P . 310 .
- Dessouki , A. E . H . The Iraq - Iran War ; Issues of Conflict and Prospects for Settlement . Princeton . 1981.

(٢) TREVIRNANUS . H - D . Boundary Settlements between Germany and her Western Neighbors after The Second World War . in Bernhardt (ed) . Encyclopaedia of Public International Law (q . v.) III . 71

قبل أي من العراق ، أو إيران لا يمكن أن تؤثر على وضع الحدود المنصوص عليه في اتفاقية بغـــداد ، ويكون لكلا الطرفين الحق بعد نهاية الحرب في التوقيع على اتفاقية أخرى لتعديل اتفاقيــة ١٩٧٥م ، أو سحب شرعيتها المستمرة أو بإمكانهما عدم التوقيع على أي اتفاقية فيما يتعلق بالحدود .

من خلال هذا العرض القانوني لتحليل صيغة النزاع الحدودي العراقي – الإيـــراني تنتــــهي إلى النتائج التالية :

أولاً : فيما يتعلق بالخط الملاحي " خط الوسط " ، " التالوك " فإنه وفقاً للقانون الدولي ليست هناك قاعدة مطلقة في تحديد الخط الملاحي عندما يفصل نهر ملاحي بين (دولتين أو أكـــثر ، فـــالدول تكون حره في تبني أي تعريف يحظى بقبول مشترك .

ثانياً : ليس هناك مبدأ في القانون الدولي يعترف بالانتهاك المنفرد لمعاهدة حدوديــة شــرعية . فالمعاهدات الحدودية تخلق حقوقاً إقليمية حقيقية ، والتي تظل ثابتة ما لم يتم تعديلها من قبل الطرفــين ، كما أن مثل هذه الاتفاقيات لا يتم إلغائها من طرف واحد ، كما أن انتهاك أحد بنود الاتفاقية من قبــل طرف ما ، لا يعطي الأخر الحق في إنتهاكها منفرداً .

ثالثاً : الحرب قد تؤثر ولكنها لا تلغي واقعاً حدودياً ، ولا اتفاقية حدودية لأن استخدام العنف كوسيلة لتسوية المنازعات الدولية ، أو كأداة للسياسة القومية ، مرفوض رفضاً قاطعاً من قبل القـــانون الدولي ، ولذلك فإن المعاهدات التي تحاول تعديل أوضاع حدودية ما بعد أن تضـــع حـــرب عدوانيـــة أوزارها تكون معاهدات غير شرعية ، وغير قادرة على خلق أو تحويل حق شرعي ، إلا إذا كانت مثـــل هذه المعاهدات قد أتت بعد استخدام شرعي للقوة وتم الاعتراف بها من قبل هيئة دولية مثل الجمعيـــة العمومية للأمم المتحدة .

إن وقائع التاريخ السياسي في مسألة الحدود العراقية – الإيرانية ، تحظى بأهمية خاصة ، ليـــس فقط لأنها تقدم منظوراً خاصاً لمسألة النزاع ، ولكن أيضاً لأن تفاصيل التاريخ السياسي لها تكشف عادة طبيعة توزيع القوة بين الأطراف والدور الذي تم لعبه من خلال ذلك في تطور الأوضاع الحدوديـــة ، وأن القوة لها دورها المؤثر في تحديد طبيعة وتنفيذ حقوق والتزامات معينه بين الدول ، فتاريخ مســـألة شط العرب أوضح كيف أن التوزيع غير المتساوي للقوة بين إيران والعراق قد أدى إلى توقيع اتفاقيـــات كان الطرف الأضعف يجد نفسه مجبراً على القبول بها .

الفصل الرابع

مشكلات الحدود السياسية بين العراق والكويت

المواقع الجغرافية لمناطق النزاع

التطور التاريخي لمشكلة الحدود العراقية – الكويتية

مشكلة الحدود العراقية – الكويتية بين عامي " ١٩١٣- ١٩٣٢م "

محاولات العراق إنشاء ميناء على السواحل العراقية – الكويتية المشتركة

مشكلة الحدود في ظل أزمة ١٩٦١م بين العراق والكويت

قرارات اللجنة الدولية لتخطيط الحدود بين العراق والكويت

التحليل السياسي والقانوني للنزاع

مُقَدِّمَة

من العبث الإنسياق وراء التساؤل الذي لا يزال مطروحاً بطريقة مباشرة أو بديلة ، حول "حقيقة الكويت" وهل هي جزء من العراق ؟ ، أو هل هناك حقوق تاريخية للعراق في الكويت؟ والإصرار على سؤال كهذا إنما يتم عن إفلاس معرفي واسع وجهل بطبيعة التاريخ والسياسة والقانون ، والمسألة لا تعدو أن تكون مشكلة حدودية تبحث في تاريخ العلاقات بين البلدين عن هوية ، ومضمون وشرعية للتعبير عن ذاتها ، شأنها في ذلك شأن سائر المشكلات الحدودية التي دائماً في حاجة إلى خلفية ومبررات أيديولوجية .

فالعراق كان يلح دائماً في طلب توسيع مساحة سواحله المطلة على الخليج العربي وبالتالي مياهه الإقليمية ، وكان يحاول تعويض إخفاقاته – في هذا الإتجاه – مع إيران على حساب جاره العربي ((الكويت)) حتى يتسنى له إحداث الحد الأدنى من التوازن مع إيران ، ومشيخات الخليج العربي المطلة على الساحل الغربي ، وبالتالي مشروعية المشاركة في إقرار السياسات في الخليج .

ومن ثم كانت المطالبات العراقية المتمثلة في تطوير ميناء أم قصر . والحصول على جزر وربة . وبوبيان على سبيل التأجير ، وخور عبد الله ، لا يمكن تفسيرها إلا وفق المفهوم السابق ، وعندما أدرك العراقيون صلابة الموقف الكويتي ، لجأوا إلى الحجج السياسية التي لم تخلوا من التناقضات ، وتأرجحت ما بين دعاوي الوحدة القومية العربية ، والحق التاريخي ، فالكويت كانت مهمة للعراق كمجال حيوي (Lebensraum) وبُعد إقليمي لوجوستي .

وتتجلى قيمة الربط بين الإخفاقات العراقية على جانب الحدود مع إيران ، بمحاولة تعويضية في الشأن الحدودي مع الكويت ، في حقيقة أن الإنفعالات العراقية تجاه الكويت كانت ردود أفعال للهزائم السياسية والضغوط الواقعة عليه من جانب إيران ، فلقد اقتضت الضرورة في ادعاء الملك غازي في مارس ١٩٣٩ بضم الكويت ، كعلاج للإحباطات المتلاحقة في السياسة العراقية من جراء توقيع معاهدة الحدود ١٩٣٧م مع إيران ، والإنفجار الشعبي القاتل بشأنها .

كما أن أزمة عبد الكريم قاسم ١٩٦١م ، جاءت بدورها بعد عجز حكومته عن وقف الانتهاكات الإيرانية للحدود مع العراق ، وفشله في إقناع الدبلوماسية الإيرانية باللجوء إلى محكمة العدل الدولية ، والسيطرة الإيرانية التي وصلت مداها في شط العرب في ذلك العام .

كما يشكل حادث الاعتداء العراقي على مركز الصامته الكويتي إفرازاً للضغوط الإيرانية عن طريق إثارة الأكراد بوجه الحكومة العراقية ١٩٧١م ، وإخفاق الأخيرة في إلغاء معاهدة ، أو إدخال عربستان إلى نقاط التفاوض .

في حين كانت أزمة الخليج الأولى ١٩٨١م ، سبباً مباشرة لأزمة الخليج الثانية ١٩٩٠م ، فقد بلغت التناقضات العراقية مداها ، إذ أن الفشل المروع في مجال تعديل الحدود مع ايران وفق نصوص معاهدة ١٩٧٥م بعد سنوات عن الحرب المدمرة . قد اضطر العراقيون للعودة إلى اتفاق الجزائر ، و محاولة ابتلاع الكويت كحل أخير في سبيل معالجة أزمة الصراع الداخلي بين هاجس الخوف ، وهاجس الرغبة في الهيمنة في النظام السياسي العربي ، فكانت مشكلة الحدود هي الشرارة التي ولدت الإنفجار في كلتا الحالتين .

المواقع الجغرافية لمناطق النزاع

تقع دولة الكويت على الشاطئ الشمالي للخليج العربي على مدخل شط العرب ، وهي منفـذ مهم لقسم كبير من أراضي شبه الجزيرة العربية في مدخل حدود كل من العراق والسعودية ، وتتمـيز الحدود الشمالية والجنوبية في المنطقة القريبة من البحر بالثبات منذ نشأة المشيخة ، وهي علـى هـذا الجانب تمتد من خط يسير من ((خور الصبية)) ليمر مباشرة جنوبي ((أم القصر)) ، ((وصفـوان)) متجهاً إلى ((جبل سنام)) ومن هناك إلى الباطن ، وتعتبر المشيخة محـدودة بـين ((جبـل سـنام)) و ((الحفر)) عن طريق ((الباطن)) ، وأن الحدود جنوبي ((الحفر)) هـي الخـط الـذي يفصـل ((الصّمان)) عن ((الدهناء)) وتمتد جنوباً حتى النقطة التي يتلاقى فيها هذا الخط بالطريق الـذي بـين " الويرة " والرياض "، وحيث إن هذه هي حدود إمارة الكويت فإن طولها من شمال الشمال الغـربي إلى جنوب الجنوب الشرقي حوالي ١٩٠ ميلاً وعرضها من شرق الشمال الشرقي إلى الجنوب الغربي هـو حوالي ١٦٠ ميلاً ، بالإضافة إلى مجموعة من الممتلكات البحرية للكويت تتألف من " جزيرة فيلكـة " التي تقع عند مدخل خليج الكويت، ومن الجزيرتين التابعتين لها شمـالاً وجنوبـاً وهمـا " مسـكان " و " عوهة " ، ومن الجزر الصغيرة " كبّر " و " وقاروه " و " أم المرادم " [(١)] .

وتصف الوثائق البريطانية الكويت أكثر دقة عندما تقرر أن " الكويت تقـع علـى الزاويـة الشمالية الغربية للخليج الفارسي مابين خطي عرض ٢٩° ، ٢٠° شمالاً وبين خطي طول ٤٠° ، صفـر شرقاً ، وعلى الجانب الجنوبي لخليج طوله ٢٠ ميلاً ، وعرضه ٥ أميال ، وهو خليـج تحمـي مدخلـه جزيرتان تشكلان ميناء طبيعياً ممتازاً ، وبه مرسى ممتاز في ١٦ إلى ٣٦ قدماً من الماء ، وهـي تشـمل حوالي ٤,٠٠٠ ميل مربع ، وتقع علي بعد ٨٠ميلاً إلى الجنوب من البصرة ، وعلى بعد ٦٠ميـلاً إلى الجنوب الغربي من مدخل الشط الإيراني الغربي [(٢)] .

أما بالنسبة للمناطق والجزر المتنازع عليها بين العراق والكويت والتي وردت بالوثائق البريطانية والمصادر العراقية – والكويتية على حد سواء ، وهي جزر ، وربه . وبوبيان .وخور عبد الله . ,أم قصر فهي تتميز بالملامح الجغرافية التالية :–

(١) هذه الحدود نسبية وليست مطلقةً وسوف تتعرض للتغير وخصوصاً في مؤتمر العقير ،١٩٢٢م باتجاه " نجـد " المملكة العربية السعودية ، بيد أنها تشكل الأساس الذي قامت عليه حدود إمارة الكويت الحديثة راجع :

- Lorimer, J . G : Gazetteer Of The Persian Gulf ; Oman and Centeral Arabia , (1908 - 1915) VOL . II , (geographical 1908) , Calcutta : London , Gregg Reprint 1970 , P . 1344 .
- J . Felix Jones , Extracts From Areport, on The , HARBOUR of GRAN (KOWEIT) and the Island of PHELEECHI , in the Persian Gulf , Prepared , in November 1839 , Bombay Selection 1856 , Selection from the Records of the Bombay Government , N. S. XXIV , Bombay (Abbr - Bs) . PP. 52 - 54 .

(٢) F. O. 371 / 24559 The Hon . Lieutenant Colonel Prior , Political Resident in the Persian Gulf to Caroe Secretary to Government Of India in the External Affairs Department , 6th March 1939 .

جزيرة بوبيان هي أكبر الجزر المذكورة حيث يبلغ طولها حوالي ٢٦ ميلاً ، وعرضها ١٢ ميلاً ، وهي جزيرة منخفضة تقع في الركن الشمالي الغربي من الخليج العربي ، يفصلها خور عبد الله عن مصب شط العرب وعن الأراضي العراقية ، وخور بوبيان عن جزيرة وربة ، وخور الصبية عن شمال خليج الكويت، وتسمى المنطقة التي في أقصى الشرق من بوبيان " رأس القيد " ، أما النقطة الجنوبية فتقع على بعد سبعة أميال شمال الشمال الغربي من جزيرة فيلكه وتعرف باسم " رأس البرشه " ، وفي كثير من الأحيان يغمر البحر شواطئها .

أما جزيرة وربه ، فهي تقع بين الطرف الشمالي لجزيرة " بوبيان " ، وأرض العراق ، ويحيط بها خور عبد الله ، الآتي من جهة الجنوب الشرقي ، وخور الصبية الآتي من جهة الجنوب والذي ينتهي طرفه الغربي بجزيرة توجد عليها قرية (أم قصر) التي تتجه نحو الشمال الغربي ، ويبلغ طول " وربة " ثمانية أميال من الشمال الشرقي إلى الجنوب الغربي ، وأقصى عرض لها حوالي ميلين ، وسطحها مستوى ورملي .

خور عبد الله ، خور هام يمتد في الإتجاه الشمالي الغربي من رأس الخليج العربي إلى جزيرة وربه بين مصب شط العرب ، وجزيرة بوبيان ، ويبلغ إتساع مدخله إثنى عشر ميلاً ، ويتراوح عمق قناته بين أربع أو خمس قامات ، ويقل العمق عند الطرف الشرقي لجزيرة وربه حيث يتراوح لمسافة قصيرة بين ثلاث واربع قامات ، وتجري إلى الشمال من وربه قناة عميقة تصل خور عبد الله بخور الثعلب ، الذي تقع عليه أم قصر ، بينما يجري خور آخر يسمى خور بوبيان من خور عبد الله جنوب وربه إلى خور الصبية ، ويتكون الشاطئ الشمالي لخور عبد الله بين مصب شط العرب وجزيرة وربة من أرض غرينية شديدة الانخفاض ، ويتألف الشاطئ الجنوبي من جزيرة بوبيان ، وتقابلها عند مدخل الخور ضفة منفصلة من الرمل الجاف تمتد بمحاذاة الجزيرة لمسافة ثمانية أميال تقريباً ويطلق على هذه الضفة اسم (عايك)
أما خور الصبية الذي ورد أيضاً من أوصاف الحدود العراقية الإيرانية المختلفة ، فهو يمتد شمال الشمال الغربي لمسافة ثلاثين ميلاً تقريباً من مدخل خليج الكويت إلى جزيرة " وربة " ، ويفصل جزيرة بوبيان عن البر الرئيسي ، وامتداد هذا الخور يمر غربي جزيرة وربة ويتلاقى مع خور الثعلب في فرع يقع عليه ميناء " أم قصر " ، ويتراوح عمقه من ٣ – ٨ قامات ، ويعرف باسم " خور بوبيان " ويتجه من الجهة الجنوبية لجزيرة وربة متحداً مع رأس خور الصبية ، وخور عبد الله [١] ، أما " أم قصر " فهو مكان يقع على مسافة ٧ أميال فوق جزيرة وربة ، وبامتداد الشمال لخور عبد الله ، وخور الصبية ، وبمسافة ٦

---

(١) LORIMER J. G., Op cit, P. 1008.
- خالد سعود الزيد : الكويت في دليل الخليج ، الجزء الثاني ، السفر الجغرافي ، الربيعان للنشر والتوزيع ، الكويت ١٩٨١م ، ص ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١١٦ ، ١١٧ .
- حسين الشيخ خزعل : تاريخ الكويت السياسي ، الجزء الأول ، دار ومكتبة الهلال ، ١٩٦٢م ، ص ص. ٣٠ – ٣٣ .

ثلاثة أرباع الميل ، ويتراوح عمقه ما بين ٦ إلى ٩ فاثوم (الفاثوم الواحد = ست أقدام) . وعلى مسافة ست أميال فإنها تنقسم إلى قسمين ، يمتد أحدهما إلى مسافة قصيرة (ربما ثلاثة أميال) نحـو الشـمال الغربي ، بينما يستمر القسم الأخير بإتجاه الشمال البصرة ، والملاحة ليست سهلة في مياه خور أم قصر ، لأن القناة معرضة للرياح العالية ، وتنخفي ضفافها وتغطس في المـد العالي ، والممر المائي الواقع علـى مسافة ٦ أميال شمال جزيرة وربة يعرف محلياً باسم خور الثعلب ، والفرع الصاعد باتجاه الشمال الغربي باسم خور أم قصر ،والفرع الأكبر الممتد نحو الشمال يعرف بخور الزبير[1] .

أما فيما يتعلق بالحدود البرية فسوف نتحدث عن وصفها الجغرافي التاريخي في سياق الدراسـة لأنه لم يكن هناك اتفاق عام بشأنها قبل البدء في ظهور مشكلة الحدود بين العراق والكويت .

التطور التاريخي لمشكلة الحدود العراقية - الكويتية

إرتبط تاريخ الكويت الحديث بظهور آل صباح من العتوب في مطلع القرن الثـامن عشـر ، وكانت حتى نهاية القرن السابع عشر مجرد منطقة تسمى " القرين " تقع ضمن إقليم بلاد البحرين الذي يقع بين البصرة وعمان ، ولم تشهد حتى ذلك التاريخ حكماً سياسياً خاصاً بها وإنما كانت تـدور في إطار السياسة العامة المتبعة في شرق الجـزيرة العربية ، وتتبع الحكم القائم في الإحساء عاصمـة هـذا الإقليم ، وقد ظل هذا الوضع سائداً زمن العيونيين ، والعصفوريين ، ثم الجبور ، ثم بني خالد حيث كان للأخيرين دور كبير في نشأة الكويت الحديثة ، عندما أستقبل زعيمهم براك بن غرير قبـائل العتـوب المهاجرة من نجد إلى شرق الجزيرة بعد قحط صلهام الذي ضرب نجد في عـامي ١٦٦٦ - ١٦٦٨م ، ومنحهم " كوتاً " كان قد أقامه في منطقة القرين لتخزين المواد التجارية من التمر والحبوب وغيرهـا في وقت السلم ، والأسلحة والعتاد في وقت الغارات التي كان يشنها على قبائل نجد التي كانت تهدد طرق التجارة ، وقوافل الحج الإحسائية ، والعراقية ، مثل قبائل الظفير والفضول المشهورتان بممارسة أعمـال السلب والنهب في منطقة نجد .

وكان تحالف العتوب يضم إلى جانب آل صباح ، آل خليفة ، الجلاهمة ، المعاضيد ، وأتفق فيما بينهم على أن يمارس آل صباح شؤون الحكم والسياسة ، وآل خليفة شؤون التجارة ، والجلاهمة شؤون البحر ، بينما أنشق المعاضيد عـن هذا التحالف وعـادوا إلى شبه جـزيرة قطر .

---

(١) LORIMER . J. G. Volume 2 , Op cit , PP . 1503 - 1504 .

ثم تبعهم بعد فترة وجيزة انشقاق آل خليفة ، ونزحوا أيضاً إلى قطر ، وكذلك فعل الجلاهمة ، وخضعت الكويت لسيطرة آل صباح المطلقة.

وعندما انتهت دولة " آل حميد " من بني خالد في الاحساء على يد السلفيين بزعامة آل سعود في غضون عام ١٧٩٥م ، وفي حين تمتع آل صباح في الكويت بنوع من الإستقلال الذاتي ، إلا أنه كان استقلال معيب نتيجة للتنافس العثماني – البريطاني حول الكويت والذي أدى إلى خضوعها إلى سيادة مزدوجة حيث السيطرة البريطانية الفعلية ، والسيادة الإسمية العثمانية .

ويؤرخ عام ١٨٢٩م لإنطلاقة هذه السياسات عندما رفع الشيخ جابر بن عبد الله الصباح العلم العثماني على قصره ، وقبوله زي التشريفه من الحكومة العثمانية ، بالإضافة إلى دفعه الإتاوة السنوية التي كانت تحصلها الدولة العثمانية عن المناطق والأقاليم الخاضعة لسيادتها ، والتي قدرت بأربعين كيساً من الأرز ، وأربعمائة سباطة من التمور ، معلناً بذلك تبعيته للسيادة العثمانية التي كانت تمثل دولة الخلافة الإسلامية حيث كان المروق عن سياستها في ذلك الوقت يعد عملاً غير متقبلاً ومن جانبهم فقد اكتفى العثمانيون بهذا الولاء ، ولم يحاولوا فرض حامية عثمانية ، أو مراكز عسكرية ، أو موظفين رسميين في الكويت [٢] .

أما بالنسبة للبريطانيين فقد بدأت علاقتهم بالكويت من الناحية التجارية البحتة في غضون عام ١٧٧٥م في أثناء الحصار الفارسي لميناء البصرة التجاري الذي كان مقراً لإدارة شركة الهند الشرقية

---

(١) راجع هذه التطورات في : –

- Francis Warden , Historical Sketch Of The Uttobee Tribe Of Arabs; Eromthe Year 1716 To The Year 1817; Bombay Selections , Op Cit , P . 362 .
- Francis Warden , Extracts From Brief Notes Relative To The Rise And Progress Of The Arab Tribs Of The Persian Gulf ; Of The Muskat Arabs , Josmees , Uttobees , Wahbees, And Oman ., Bombay Selections , Op Cit , Pp. 56 - 60 .
- Ives , Edward . Avoyage From England To Tndia In The Year 1754 And An Historical Narrative , London 1773 Pp. 223 - 249 .
- والكتاب من الكتب النادرة التي تناولت وصف البصرة والكويت إبان هذه الفترة المبكرة .
- Nibuhr, M : Travels Through Arabia And Ather Countries In The East , Vol - 11, Edin Burgh London , 1792 , Pp. 130 - 145 .
- وأول من أستخدم اسم الكويت في المصادر العربية الرحالة مرتضى بن علوان ، وذلك سنة ١١٢١هـ / ١٧٠٩م، في رحلة لم يضع لها عنواناً ، بينما أسماها الدكتور عبد الله صالح العثيمين " رحلة إلى الديار المقدسة " ، وهي مخطوط محفوظ في مكتبة برلين برقم (٦١٣٧) ورقها ١١٣ ب – ١١٤ أ ، حيث ورد قوله " الكويت بالتصغير تشابه الحسا إلا أنها دونها ، ولكن بعمارتها وأبراجها تشابهها ، وهذه الكويت المذكورة اسمها القرين " .

(٢) Saldanha , J. A. : The Persian Gulf Precis : Vol , VI . PRECIS OF TURKISH ARABIA AFFairs, 1801 - 1905 , Archive Editions , London 1986 , PP. 42 - 81 .

- F. O. 78 / 5114 , Foreign Office to Viceroy , No 6 , Secret ,, 9 Sept 1899 .

الانجليزية ، وذلك عندما إتخذوا من الكويت مقراً للبريد الخاص بالشركة ، وإنتقال جزء من النشاط التجاري البريطاني إلى الكويت ، حتى أقدمت حكومة الهند البريطانية في عام ١٧٩٣م على نقل الوكالة التجارية من البصرة إلى الكويت نتيجة للإضطرابات السياسية التي تعانيها البصرة ، واستمرت هناك حتى عام ١٧٩٥م [١] ، وعلى الرغم من أن النشاط البريطاني في الخليج قد بدأ يتحول في هذه الأثناء من طبيعته التجارية المطلقة إلى الاتجاه السياسي ، إلا أن الكويت لم تكن قد لاحت بقوة في الفكر الإستراتيجي البريطاني الذي كان لا يزال يركز على ميناء بوشهر بوصفه المركز الرئيسي للتمثيل الإنجليزي في منطقة الخليج العربي نظراً لدقة موقعه بالنسبة لمراقبة حركة الملاحة في الخليج في إطار الصراع الأوربي بين بريطانيا وفرنسا وهولندا حول السيطرة على بحار الشرق ، والذي ظل دائراً حتى بدايات القرن التاسع عشر الميلادي ، عندما تمخض عن تفوق بريطاني واضح دعمه معاهدة الصلح البحري في عام ١٨٢٠م مع مشيخات الساحل العُماني والتي أعتبرت بداية السيطرة البريطانية النافذة على عرب الخليج ، واتجهت حكومة بومباي في أعقاب ذلك إلى إنشاء وكالة سياسية في الخليج بيد أنها اضطرت إلى إلغائها في عام ١٨٢٣م وألحقت مهمتها بالمقيمية البريطانية في بوشهر التي تحولت بدورها من مقيمية تجارية بريدية إستخباراتية إلى مقيمية سياسية يناط لها الإشراف على شئون الخليج العسكرية والسياسية [٢] .

وإزاء تعاظم الدور البريطاني في الخليج العربي ، فقد خشى العثمانيون من فقدانهم لمصالحهم ونفوذهم في شرق الجزيرة العربية ، لاسيما وأن البريطانيين كانوا حلفاء للسلفيين بزعامة آل سعود ، ومن ثم جاء توجههم إلى هناك من خلال محمد على والي مصر [٣] ، بيد أن الأخير قد أثبت من خلال عملياته العسكرية في الجزيرة العربية ، أنه ينفذ مشروعاً مستقلاً عن التوجهات العثمانية ، ومن ثم لم تكترث الدولة العثمانية بإجهاز الدولة الأوربية على ذلك المشروع في معاهدة لندن ١٨٤٠م [٤] ، في حين مضت بريطانيا في تنفيذ سياستها الرامية إلى ربط مشيخات الخليج العربي بمعاهدات خاصة فوقعت مع الكويت ١٨٤١م اتفاقية على حفظ السلام في البحر ومكافحة تجارة الرقيق .

كان الفراغ الذي أحدثه الانسحاب المصري من شبه الجزيرة العربية ، إثر معاهدة لندن ١٨٤٠م ، قد أغرى العثمانيين ، في العمل على تقوية النفوذ العثماني هناك ، بيد أن هذه الرغبة العثمانية قد ظلت حبيسة الاضطهاد البريطاني حتى عام ١٨٦٩م عندما جاء مدحت باشا والياً على

---

(١) Saldanha , J. A. , The Persian Gulf Precis : VOL , V111 , Precis on Naval Arrang Emanates in The Persian Gulf : 1782 - 1905 : Archive Editions , London 1986 , PP. 48- 52

(٢) د . عبد العزيز عبد الغني إبراهيم : حكومة الهند البريطانية والإدارة في الخليج العربي ، دراسة وثائقية ، الرياض ١٩٨١ ، ص ١١٩ – ١٢٠ .

(٣) لمزيد من التفاصيل حول ذلك الموضوع راجع :

- د . رأفت غنيمي الشيخ : التوجه العثماني نحو الخليج العربي من خلال محمد على ، دراسة وثائقية ، منشورة بمجلة الوثيقة البحرينية ، العدد ١٣ ، السنة ٨ ، يناير ١٩٩٠م ، ص ٦٢ – ٧٧ .

(٤) Saldanha , J. A. , Op cit , VOL , V , Precis of Nejd Affairs , 1804 - 1904 . Wohabi Empire established by saud , Second Egyptian Invasion of Najd , Egyptian With drawal Under British Pressure . PP . 112 - 144 .

بغداد ، وكان رجلاً فذاً ، ومعجباً بالنموذج العثماني في شخص محمد علي والي مصر ، وأراد أن يحـذو حذوه ، فانخرط مع الباب العالي في مراسلات جادة حول تنفيذ مشروع عسكري عثماني ضخم في الخليج العربي [١] ، ونجح في إقناع الإدارة العثمانية بأهمية مثل هذه الحملة في تأكيد السيادة العثمانية على مناطق ذلك الإقليم ولإحتواء سياسة الحماية البريطانية التي بدأت تطوق بها مشيخات الخليج العربي

كان مدحت باشا يدرك أهمية الكويت بالنسبة لمشروعة هذا من الناحيتين المادية والمعنوية ، من حيث أهمية موقع الكويت التي تعد معبراً رئيسياً لقواته إلى الاحساء ، بالإضافة إلى امتلاك الكويتيين لعدد من السفن اللازمة لمثل هذا المشروع ، ناهيك عن الأثر المعنوي الذي يحدثه اشتراك أمير عربي في الحملة ، ومن ثم فقد أجري تفاهماً بهذا الشأن بينه وبين شيخ الكويت ،

وأستصدر مدحت باشا في عام ١٨٧٠م فرماناً من الباب العالي ، أعلن فيه أن الكويت سنجق مستقل يتبع ولاية بغداد ، وجاء في هذا الفرمان أن شيخ الكويت سيحمل لقب قائمقام ، وأن السفن الكويتية سترفع العلم العثماني ، وتعفى مقابل ذلك من الضرائب ، وبالفعل فقد قبل الشيخ عبد الله بن صباح لقب قائمقام ، وأبدى تعاوناً واضحاً مع مدحت باشا في حملته على الاحساء عام ١٨٧١م التي نجحت في تأكيد السيادة العثمانية على الاحساء ، وقد قدر هذا الأخير خدمات شيخ الكويت ومنحه أراضي مزروعة بالنخيل في البصرة [*]، وكان من أهم ما تمخضت عنه هذه التطورات السياسية هو إعتبار الإدارة العثمانية مشيخة الكويت وحدة إدارية تدخل في ولاية البصرة العثمانية ، وسيغدو الإتفاق بين مدحت باشا وشيخ الكويت مثار جدل بين النظرية العراقية - والكويتية ففي حين ذكرت المصادر العراقية ، أن تبعية الكويت للبصرة قد حددت في وثيقة مكتوبة قالت المصادر الكويتية

---

(١) I . O . R . / R / 15 / 1 / 181 , Persian Gulf Residency , Bushler . Jon Maryville , The Ottoman Province of Al - Haas in the Sixteenth and Seventeenth Centuries , Journal of the American Oriental Society VOL90 ., No . 3 , July - September , 1970 , PP 486 - 513 .

(*) اشترك الكويتيون بقوتين إحداهما بحرية بقيادة شيخ الكويت عبد الله الصباح ، وقوامها ثمانين سفينة بين صغيرة وكبيرة ، والثانية برية وتولى قيادتها مبارك الصباح أخو شيخ الكويت وبينما نجحت الحملة في إخضاع الإحساء للسيطرة العثمانية إلا أن القوات العثمانية قد أرغمت على الانسحاب في عام ١٨٧٤م لتبدأ في ذلك التاريخ جهود عبد الرحمن بن فيصل آل سعود في سبيل إعادة إقليم الاحساء ، راجع كل من ذلك في :

- P. R . O . / F. O. / 195 / 1030 , From British Council . Baghdad (Herbert) To H. B. M . Ambassador at Costantinople , No . 60 , 29th Dec . 1873 .
- P. R . O . / F. O. / 195 / 1030 , From Herbert B. C. G. at Baghdad to Elliot H. B. M . Ambassador at Constantinople , No . 47 , 29th Sep . 1873 .
- P. R . O . / F. O. / 195 / 1030 , From Herbert B. C. G. at Baghdad to Elliot H. B. M .' S . Ambassador at Constantinople (H. ELLIOT) , No . 3 . 14th January , 1874 .

ان الأمر أقتصر على تفاهم شفوي [١] ، ومهما يكن من أمر فإن الاتفاق قد شمل موضوعات اخرى ، مثل تحديد الضرائب التي ينبغي أن يدفعها حاكم الكويت ، مقابل إستثماره لمساحات كبيرة من أراضي النخيل الواقعة على شط العرب ، أي في داخل ولاية البصرة ، وقدرت هذه الضرائب بـ ١١,٥٠٠ قرش عثماني سنوياً ، واعتبرت بمثابة إيجار مقابل العنايه بإنتاج التمر .

ومن الناحية الواقعية فإن هناك مجموعة من الشواهد التاريخية التي تنبئ عن إرتباط الكويت بالإدارة العثمانية في البصرة ، ومن ذلك إشتراك الشيخ محمد الصباح في عام ١٨٩٢م بجانب قوات البصرة بقيادة محمد حافظ باشا في الحملة العثمانية الموجهة ضد الشيخ قاسم آل ثاني شيخ قطر ، كما رفض شيخ الكويت في العام نفسه طلب الحكومة البريطانية بتأسيس علاقات رسمية مؤكداً أنه قائمقام تابع لـولاية البصرة ، وأنه يلتزم بقرار الحكومة العثمانية الخاص بمنع السفن البريطانية من ارتياد مياه الخليج العربي الشمالية ، هذا بالإضافة إلى وصول مسئول تركي إلى الكويت في عام ١٨٩٧م ، وأقام بها لمراقبة الحجر الصحي هناك باعتبار الكويت مدينة تابعة لولاية البصرة ، كما أن البرقية التي جاءت إلى محسن باشا والي البصرة في عام ١٨٩٧م بصدور إدارة سلطانية بتعيين الشيخ مبارك قائمقام على الكويت تابعاً لوالي البصرة وتخصيص راتب سنوي له قدرة ١٥٠ كارة من التمور ، و ٣٠٠ باون ذهب، من الوثائق التي تستند إليها وجهة النظر العراقية [٢] .

بيد أن استخدام كلمة سيادة هو في الواقع تقليد لمفاهيم معاصرة ، لا تنطبق بدقة على طبيعة العلاقات بين الكويت والإدارة العثمانية في البصرة حتى بعد إتفاق عام ١٨٧١م والإجراءات التي أعقبته ، والتي لم تؤثر على طبيعة ممارسة شيخ الكويت لسلطاته سواء من حيث التعامل مع المشيخات المجاورة ، أو من حيث علاقته بالبريطانيين ، ومن ثم لا جدوى من المغالاة في مناقشة ماهية هذه التبعية وهل هي أسميه ، أم فعلية ؟ .

لأن التبعية " VASSALITE " تعني أن الدولة التابعة كانت جزءاً من دولة أخرى ، ولكنها أخذت تتحل من ربقة هذه الدولة الأخرى ، إلى أن أصبحت مستقلة بشئونها الداخلية إلى حد كبير ، ولا بد أن يتوافر للتبعية مجموعة من الخصائص القانونية :-

---

(١) د . صلاح العقاد : حملة مدحت باشا في شبه الجزيرة العربية سنة ١٨٧١م ، وصداها في منطقة الخليج العربي ، من أعمال مؤتمر دراسات تاريخ شرق الجزيرة العربية ، إتحاد المؤرخين العرب ، لجنة تدوين تاريخ قطر ، الدوحة ١٩٧٦م ، جـ ٢ ، ص ٩١٦ - ٩٢٦ .

(٢) وزارة الخارجية العراقية : حقيقة الكويت ، تقرير وثائقي عدته وزارة الخارجية العراقية عن الوضع التاريخي للكويت وارتباطها بالبصرة في العهد العثماني ، بغداد تموز ١٩٦١ .

- د . مصطفى عبد القادر النجار وآخرون : الهوية العراقية للكويت ، بغداد ١٩٩٠م ص ٣٠ - ٣١ ، الكتاب صدر في أعقاب بداية أزمة الخليج الثانية ، وتغلب عليه النزعة الانفعالية لإثبات حقوق العراق التاريخية في الكويت ، ويخلو من الموضوعية العلمية إلى حد بعيد .

١ – الحرمان المطلق أو النسبي من التمتع بحق مزاولة السيادة الخارجية .

٢ – ارتباط الدولة التابعة بالمعاهدات السياسية والتجارية ، وغيرها من المعاهدات التي تبرمها الدولة المتبوعة ، في الحدود التي تقضي لها علاقة التبعية .

٣ – تتدخل الدولة المتبوعة على وجه العموم في الشئون الداخلية للدولة التابعة .

والبصرة في العهد العثماني كانت مجرد لواء ضمن ألوية التشكيلات الإدارية للعراق ، ولم تتوافر للعراق في هذه الفترة المبكرة معايير الشخصية الدولية والتي تتحدد باجتماع وصفين .

الأول : أن تكون الوحدة قادرة على إنشاء قواعد قانونية دولية بواسطة التراضي مع غيرها من الوحدات المماثلة على إنشاء هذه القواعد .

الثاني : أن تكون للوحدة أهلية الوجوب ، أهلية الأداء ، أي أهلية التمتع بالحقوق ، وأهلية الالتزام بالواجبات ، ولا تخضع في علاقاتها مع غيرها لسلطة تسمو على سلطتها ، بل تقوم معاملاتها مع غيرها على أساس من الحرية والاستقلال والمساواة بمعنى أن العراق كان يفتقد عنصراً رئيسياً من عناصر الدولة (أرض – شعب – سيادة) وهو عنصر السيادة في ظل خضوعه للحكم العثماني المباشر ، وفي ظل غياب سيادة وطنية عن طريق حكومة من نفس شعب الإقليم ، ومن ناحية أخرى فإن الاتفاق الذي أبرمه شيخ الكويت مع مدحت باشا في عام ١٨٧١م ليس له مصوغاً قانونياً ، لأن الدولة العثمانية التي ظلت خارج الأسرة الدولية حتى اعترفت لها الدول الأوروبية الرئيسية بعقدها معها معاهدة باريس سنة ١٨٥٦م ، وإن كانت شخصية دولية معتبرة ، إلا أن مفهوم الدولة في الكويت قد ظهر متأخراً عن تاريخ عقد هذه المعاهدة مع إدارة بغداد العثمانية ، ولا يزال الحكم القبلي هو السائد هناك حتى ذلك التاريخ وبالتالي لا يمكن التعويل عليه لفقدانه الإدراك القانوني ، ومن ثم الإرادة السليمة الصحيحة ، ويترتب على ذلك أن ما تعقده مثل هذه المشيخات القبلية من اتفاقات مع شخص من أشخاص القانون الدولي ، لا تحكمه قواعد القانون الدولي ، لا من حيث الشكل ، ولا من حيث الموضوع ، وليس له سوى القيمة الأدبية ، لأن وصف الشخصية الدولية لا يصدق عليها بالضرورة [1] ، وهكذا تكون نظرية التبعية في حالة البصرة العثماني ، و مشيخة الكويت تكون فاسدة من الأساس ، وبالتالي لا معنى

---

(١) بخصوص الأطار القانوني لمعيار الشخصية الدولية ، ومسألة التبعية في القانون الدولي راجع :
- د . حامد سلطان : المرجع السابق ، ص ٨٥ – ١٠٤ ، ص ١٤١ – ١٤٢
- د . على صادق أبوهيف : القانون الدولي العام ، منشأة المعارف الأسكندرية ١٩٦٥م ، ص ١٥٤ .
- وعن مناقشة التبعية من جهة النظر التاريخية البحتة ، راجع مداخلة الدكتور جمال زكريا قاسم على بحث الدكتور فتوح الخترش : الكويت بين الصراعات الدولية وتوازناتها . منذ منتصف القرن التاسع عشر :ف مطلع القرن العشرين ، من أعمال ندوة " الغزو العراقي للكويت " المقدمات – الوقائع وردود الأفعال – التداعيات " سلسلة عالم المعرفة ، العدد ١٩٥، مارس ١٩٩٥م ؛ المجلس الوطني للثقافة ، والفنون ،والآداب الكويت ، ص ٢٨ – ٣٦ .

لكونها مباشرة أو غير مباشرة ، أو أن تكون السيادة العثمانية فعلية أو اسمية ، لقد جسدت حملة مدحت باشا على الاحساء ١٨٧١م لحكومة الهند خطورة تعاون المشيخات العربية مع الدولة العثمانية ، فبادرت منذ ذلك الحين وبشكل إدارتها السياسية ، في خلق الظروف المناسبة لإضعاف ولاء تلك المشيخات للدولة العثمانية ، وأوعزت لممثلها في البصرة روبرتسون "ROBERTSON" ليعزز صداقته مع شيخ الكويت ، وأن يبحث معه عن صيغة للإرتباط بالسياسة البريطانية العامة في الخليج[1] .

وقد عزز من هذا الإتجاه في السياسة البريطانية ، ضغط الظروف الدولية ، فبالإضافة إلى الوجود العثماني التقليدي في البصرة وتهديده المستمر لمشيخة الكويت ، فإن روسيا القيصرية قد شرعت في إيجاد منفذ لها في الخليج العربي ، ورشحت الكويت لأن تكون المكان المناسب لإنشاء محطة للفحم هناك ، كما منح الأتراك الألمان امتياز خط سكة حديد برلين – بغداد الذي ينتهي بالكويت[2] ، وقد دفعت هذه التطورات بحكومة الهند لأن تناقش مسألة الحماية على الكويت بشكل عملي ، وأعربت للخارجية البريطانية عن ضرورة عقد اتفاق بهذا الشأن مع شيخ الكويت ، وجاءت موافقة حكومة لندن في يناير ١٨٩٩م على عقد مثل هذا الاتفاق ، ومن ثم توجه الكولونيل ميد الوكيل السياسي البريطاني إلى مشيخة الكويت وعقد في ٢٣ يناير ١٨٩٩م اتفاقاً مع شيخ الكويت يتضمن الترتيبات التالية :-

١ – يتعهد الشيخ بالأصالة عن نفسه ، وبالنيابة عن ورثته بألا يستقبل وكيلاً أو ممثلاً لأية دولة ، أو حكومة في الكويت ، أو في أي مكان آخر داخل حدود أراضيه بدون الأذن المسبق من الحكومة البريطانية .

٢ – يلزم شيخ الكويت نفسه وورثته وخلفاءه بألا يتنازل أو يبيع أو يرهن ، أو يؤجر ولا يعطي للتمليك ، أو لأي غرض آخر ، أي جزء من أملاكه لأي حكومة ، أو لرعايا حكومة أجنبية ، إلا بموافقة الحكومة البريطانية ، بما في ذلك ما قد يكون من أملاك الشيخ في ملكية أحد رعايا دولة أجنبية[3] .

---

(١) (PRO) FO / 602 / 54 , FILE NO . 6 Old Friendly Letters From The Sheikhs Of Mohammerah and Kuwait etc.

- راجع أيضاً :
- د . حسين محمد القهواتي : دور البصرة التجاري في الخليج العربي (١٨٦٩–١٩١٤م) منشورات مركز دراسات الخليج العربي ، جامعة البصرة ١٩٨٠، ص ١١٢ .

(٢) رتقة المصري قلين : الكويت دراسة تحليلية لقيام الدولة ، دراسة منشورة بمجلة الوثيقة البحرينية ، تصدر عن مركز الوثائق التاريخية بدولة البحرين ، العدد الثاني السنة الأولى ١٩٨٣م ، ص ١٩٦–١٩٧ .

(٣) F. O. 78/5114 COL. Mead to The Secretary Of Government of India 29th May 1899.

- See also :
- John Marlowe :The Persian Gulf in The Twentieth Century , The Cresset Press, London 1962, PP.24-27 .

ولقد ألزمت الحكومة البريطانية نفسها بتقديم المساعدات المالية والعسكرية للكويت [١] ، الأمر الـــذي كان يعني البداية الفعلية لارتباط الكويت بالسياسة البريطانية ، ولم تجدي المحاولات العثمانية للإعتراض على الاتفاقية نفعاً ، الأمر الذي جعل الإدارة العثمانية تعتزم تغيير الوضع الراهن (Status quo) بالقوة ، فأرسلت قواتها العسكرية في يناير ١٩٠٢م ، وأقامت نقاطاً عسكرية في جزيرة بوبيان وفي أم قصـر ، وعلى بئر صفوان معتبرة تلك المواقع غير داخلة في مجال ممارسة حاكم الكويت لســلطته ، واعتـبرت الدولة العثمانية هذه المناطق داخلة ضمن حدود العراق العثماني ، وأنشأ العثمانيون محطات للــبريد في بوبيان وأم قصر كنوع من تأكيد السيادة العثمانية على تلك المناطق ، وكانت هذه هي المرة الأولى التي يتم الحديث فيها عن مناطق حدود كويتية ، وأخرى عراقية ، وعلى الرغم من أن شيخ الكويت مبـارك الصباح قد قدم احتجاجاً بتاريخ ٢٥ محرم ١٤٢٠هـ / ١٩٠٢م مفاده أن تلك المناطق هــي ضمـن حدود قضاء الكويت بحكم التاريخ والواقع [٢] ، إلا أن الدولة العثمانية لم تعـر هــذه الاحتجاجـات اهتماماً ، وبقيت حاميتها العسكرية في تلك المناطق حتى ظهور بوادر الحرب العالمية الأولى. وقد أثـار وجود الحاميات العثمانية في الكويت قلقاً بالغاً لدى شيخ الكويت الذي شرع في مخاطبة البريطانيين بغية التدخل لإنقاذ الموقف ، بينما اكتفى البريطانيون بحث العثمانيين على الإلتزام بالوضع القائم في الكويت، ولذا فقد عوّل شيخ الكويت على والي البصرة العثماني نوري باشا في محاولة لتهدئة الأوضاع إذ كـانت النوايا العثمانية متجهة لاحتلال مناطق كويتية أخرى مثل "الصبيحة"، "ومنطقة مجاورة لرأس الصبيـة" ، ولم يجد شيخ الكويت أمامه سوى الإعلان بأنه لا يزال يدين بالولاء للعثمانيين ، وفي حين لم يوضح شيخ الكويت طبيعة هــذا الولاء وفسره العثمانيون على أنه سياسي ، فإن الشيخ مبارك بعــد أن نجحـت مساعيه في تمتع بلاده بالحامية البريطانية في عام ١٩٠٤م ، وتأكيد هذه الحمايــة في عــام ١٩١٤م قبيل الحرب العالمية الأولى ، قــد أوضـح بأنـه كـان يعـني الـــولاء الـديني لـدولة الخلافـة

---

(١) Letter From Colonel Meade, Political Resident and H. B. M., S Consul - General in The Persian Gulf to Sheikh Mobarak, Ruler of Kuwait, dated 21st April 1899. Records of Kuwait (1899-1961) selected and edited by Adel Rush, Volume 6, Foreign Affairs I, Archive Edition, London 1989, PP. 135-137.

(٢) كانت رسالة الشيخ مبارك قد تضمنت أن " أم قصر قد سميت بهذا الاسم لأن ابن رزق التاجر الكويتي المشهور قد شيد له قصراً فيها على عهد جابر الصباح ، وأن جزيرة بوبيان أول من قطنها الكويتيـون لصيد الأسماك ، كما أن بئر صفوان يعد محطة لقوافل أهل الكويت وتحت تصرفهم منـذ أمـد بعيـد "

- راجع:

- John Marlowe : Op cit, PP. 31-34.

- وعن الموقف البريطاني من هذه الإجراءات راجع :

- Saldanha, J. A : The Persian Gulf Precis : VOL - V III, by The Precis of Correspondence on international Rivalry and British Policy in The Persian Gulf: 1872 - 1905, PP. 96-100.

الإســـلامية ، ولم يــكن يــعني البتة الــولاء السياسي ، وأن بـــــلاده تتمتع بالاستقلال الذاتي عـــن الإدارة العثمانية منذ نشأتها [١]

على أية حال ، فإن التنافس الدولي في منطقة الخليج العربي ، وبصفـــة خاصـــة العثمـــاني – البريطاني في الكويت ، قـــد أظهر بوضوح ، إلى أي مدى تستطيع بريطانيا ، إقرار سياستها بل وفرضها فرضاً إذا ما أدت الضرورة إلى ذلك ، في مقابل الإنهيار المروع للنفوذ الذي كانت تتمتع بـــه الدولـــة العثمانية والتي صارت تعرف من فـــرط ضعفها برجل أوربا المريض ، ومن ثم فإنه مع بداية العقد الثاني من القرن العشرين بـــدأت الكويت ترتبط ارتباطاً فعلياً بالسياسة البريطانية العامة في منطقـــة الخليـــج العربي ، وفي عام ١٩١١م كانت المتاعب السياسية التي تعانيها الدولة العثمانيـــة في ليبيـــا علـــى يـــد الإيطاليين ، ومع روسيا في البلقان ، قد ضغطت بإتجاه إضطرار العثمانيين للتفاوض مع البريطـــانيين ، في محاولة للوصول إلى حـــلول جذرية للخلافات العالقة بين البلدين ، والتي كان من أهمها مشروع خـــط حديد بغداد ، ومناطق النفوذ في الخليج العربي ، ومسألة شط العرب ، وبعد مفاوضات مضنية توصـــل الطرفان إلى مشروع اتفاق ينهي كافة الخلافات بعد أن سلمت تركيا بكثـــير مـــن وجـــهات النظـــر البريطانية[٢] .

---

(١) – Translation Of a letter From Sheikh Mobarak al Subah to H . E . The Wali Of Basra , Dated The 23 rd Safar 1326 - H , 26 Marsh 1908, records of Kuwait , Op cit , P . - 157 .

– Translation of H . E . The Wali's reply to Sheikh Mobarak Pasha al Subah , dated the 28 safar 1326 H , 31st March 1908 , op cit , P . 159 .

– وراجع مشاورات الميجور نوكس الوكيل السياسي في الكويت ، والميجور كوكس المقيـــم السياســـي في الخليج بشأن الحماية البريطانية على الكويت في :

– Letter from Major S. C. Knox , I. A, Political Agent , Kuwait , to Major P. Z. Cox , C. I. E , Political Resident in the Persian Gulf , Office of The Political Agent Kuwait , Basra 17th July 1908 , Op cit , P . 168 .

– R / 15 / 5 / 59 Translation of letter from Sheikh Mobark AL - Sheikh of Kuwait to Colonel P.H. Cox , Political Resident in The Persian Gulf . Dated 23rd Rab 11,1329 Hig 22 April 1911 .

– R / 15 / 5 / 67 / From sir P . Cox , British Residency & Consulate General To The Under Secretary of State , Foreign Office , Secret , No 1727, Bushier 4th August 1912 .

– هناك رأي قانوني يذهب إلى القول بأن الكويت قد وضعت تحت الحماية البريطانيـــة بموجـــب معـــاهدة ١٨٩٩م ، راجع : حامد سلطان ، المرجع السابق ص – ١٣٧ .

(٢) – لمزيد من التفاصيل حول مفاوضات (١٩١١م – ١٩١٣م) بين العثمانيين والبريطانيين راجع :

Letter From Lieutenant - Colonel P . Z . Cox , Political Resident the Persian Gulf , to the Secretary to the Government of India in the Foreign Department , Simla , and Letter From Captain W. H , Shakespear , Political Agent , Kuwait to the Political President in the Persian Gulf , Bushire , Dated 13th July 1911.

– R . Michael Burrell , the Persian Gulf States , Ageneral Survey , London , Anon , British Policy in the Persian Gulf , Pp. 70 - 85 .

مشكلة الحدود العراقية - الكويتية بين عامي (١٩١٣م - ١٩٣٢م)

كانت مسألة الحدود الكويتية قد استحوذت على مساحة كبيرة من المفاوضات البريطانية العثمانية ، وفي حين أوضحت الإدارة العثمانية أهمية جزيرتي وربة وبوبيان للمصالح الخاصة لها في الخليج العربي لاسيما فيما يتعلق بالمشروعات الاقتصادية التي التزمت لها تجاه ألمانيا ، وروسيا ، وأنها مسألة حساسة وتتعلق بمصداقية الدولة العثمانية ، فإن البريطانيين أعربوا عن قلقهم البالغ إزاء الوجود العسكري العثماني في جزيرة بوبيان ، ذات الأهمية الخاصة في مجال الاتصالات البحرية للكويت مع الفاو ومصب شط العرب ، وبالتالي المصالح البريطانية في أنهار العراق ، بالإضافة إلى أن الوجود العثماني في أم قصر وصفوان ، يعيق حركة الإتصال المباشر بين الكويت ، والبصرة ، وبالتالي عدم المقدرة البريطانية على التحكم في تجارة وادي الرافدين ، وعربستان المهمتين للسياسة البريطانية وقد عبر عن هذه المخاوف بوضوح القنصل البريطاني العام في بغداد ، الذي كان عضواً في لجنة التفاوض بقوله .

" رغم أن الكويت خارجة عن نطاق مسئولياتي ، وتابعة للمقيم البريطاني في الخليج ، ولكني أؤكد أن الوجود العسكري العثماني في هذه المناطق – بوبيان – وصفوان – وأم قصر ، يشكل عائقاً حقيقياً أمام مصالحنا التجارية في العراق ، ولم يمر يوماً دون أن تحاول السلطات العثمانية الإضرار بالتجارة البريطانية ، تارة باسم الحجر الصحي ، وأحياناً عن طريق إصرارهم عى ممارسة السيادة على مصب شط العرب في الفاو [1] ".

بيد أن البريطانيين ، قد وجدوا أنفسهم في الأخير مضطرون للتنازل عن منطقتي أم قصر وصفوان للدولة العثمانية ، في سبيل اعتراف الأخيرة رسمياً بجزيرتي وربة وبوبيان باعتبارهما جزءاً من الأراضي الكويتية ، وبالتالي الإجهاز على المشروع الألماني الموسوم بخط بغداد الحديدي .

وهكذا جاءت المادة الخامسة في الاتفاق – الذي وقع بالأحرف الأولى في ٢٩ يوليو ١٩١٣م بين السير إدوارد جراي Edward Grey وزير الخارجية عن الحكومة البريطانية ، وإبراهيم حقي باشا السفير في لندن عن الدولة العثمانية – لتتناول حدود الكويت مع العراق على النحو التالي :-

---

(١) The Affairs Of Kuwait VOL , I , Consul - General Loch To Government Of India , Baghdad December, 22 , 1912 PP . 24 - 26 .

والغريب أن " ميد " قد حذر في عام ١٨٩٧م من مغبة إحتلال عثماني للكويت لنفس التفسير راجع:-

- The Affairs Of Kuwait Vol. I , Major to Government of India , , Bushire , September , 25 , 1897, PP. 20- 21 .
- وكان الشيخ مبارك قد أعرب عن قلقه من إحتمال حدوث مثل هذا الاحتلال :

The Affairs Of Kuwait VOL , I , Lieutenant Commander Moubark To Lieutenant Colonel Meade , Pigeon at Bushire November , 7 , 1897 , P . 28 .

- وقد أعتمد المفاوضون البريطانيون على تقرير ميد بشأن حيوية هذه المناطق للسياسة البريطانية :
- The Affairs Of Kuwait , VOL , Z , Lieutenant . Colonel Meada to Government of India , Bushire , September 25 , 1897 . and From Mead to Foreign office , Bushire , March 28 , 1898 , PP . 20 - 22 - 28 .

" حدود الكويت المتفق عليها بين بريطانيا والدولة العثمانية تمثل قطعة من دائرة مركزها بلـدة الكويت ، ويمتد نصف قطر الدائرة إلى وسط الممر المائي لخور عبد الله في شمال الأقصى بين جزيرة وربـة والبر الرئيسي ، شاملاً القرين في الجنوب ، إلى نقطة تقع على مسافة مماثلة من منتصـف الكويـت في الغرب ، وتشمل هذه الحدود أيضاً جزر بوبيان ، ومسجان ، وفليكه ، وعوهة ، وكبر ، وقـارو ، وأم المرادم ، والجزر الصغيرة المتاخمة لها " [1] .

وهكذا فإن نص البند المتعلق بحدود الكويت مع العراق ، قد جاء في محاولة متوازنة لإرضـاء رغبات الطرفين البريطاني – والعثماني ، فف حين تم الاعتراف بجزيرتي وربة وبوبيان بأنهما ضمن الحدود الكويتية ، كما كانت تلح في ذلك بريطانيا ، فإن رغبات العثمانيين قد تمثلت في إعتبـار أم قصـر ، وصفوان أراض تخضع للسيطرة العثمانية باعتبارها تقع ضمن الحدود العراقية ، وعلى الرغـم مـن أن معارك الحرب العالمية الأولى قد حالت دون المصادقة النهائية على الاتفاق الانجلو – عثماني ، إلا أنه ظل يمثل المرجعية الأساسية في مجال تحديد الحدود العراقية – الكويتية .

مع بداية عام ١٩٢٢م كانت العلاقات البريطانية – العراقية قد دخلت مرحلة جديدة ، حيث قيام الحكم الملكي وتأسيس الدولة العراقية الحديثة ، الأمر الذي استلزم من العراقيون في هذه المرحلـة التفاوضية مع البريطانيين ، معرفة الحدود المميزة للإقليم العراقي ، وعلاقته بالجيران [2] ، ومع أن السـير برسي كوكس قد أبلغ رستم حيدر سكرتير الملك فيصل الأول ، بأن الحدود العراقية –الكويتية هـي نفسها المنصوص عليها في الاتفاق العثماني البريطاني لعام ١٩١٣م ، إلا أن الميجـور مـور الوكيـل السياسي في الكويت قد دخل في مفاوضات منفردة مع الشيخ أحمد الجابر للاتفاق مع الكويتيين حـول رؤيتهم لحدودهم مع العراق ، والتي عبر عنها شيخ الكويت في رسالته إلى مور في إبريل ١٩٢٣م على النحو التالي : " إن الحدود التي يدعي بها الكويت مع العراق هي الحدود التي طلبها الشـيخ سـالم في رسالته المقدمة لسعادتكم بتاريخ ٣ محرم ١٣٣٩هـ الموافق ١٧ سبتمبر ١٩٢٠م وهي التي تبدأ مـن تقاطع وادي العوجة بالباطن إلى جهة الشرق جنوبي آبار سفوان ، وجبل سنام وأم قصـر إلى سـاحل بوبيان ووربة حتى بساحل البحر شمالي الحدود النجدية ـ الكويتية الحالية ، وتدخل الجزر البحرية التاليـة (مسيجان ، فيلكه ، عوهة ، كبر ، قارو ، أم المرادم ، في تلك الحدود [3] " .

---

(١) Status of Kuwait and Negotiations With Turkey : draft Anglo - Turkish Convention , 1911 - 1913- , Arabian Boundaries , Primary Documents 1853 - 1957 , Edited by Richard Schofield and Gerald Blake , Archive Editions , London , Volume 7 : PP . 172 ..
Hurewits , Op Cit , VOL. I . PP . 269 - 273 .

(٢) وثائق المركز الوطني ببغداد / ملف٥/٤/٥/ب (د/٠١٦/ م) رسالة من رستم حيدر سكرتير الملك فيصل إلى المندوب السامي البريطاني في بغداد بتاريخ ١٩ إبريل ١٩٢٢م .

(٣) Richard Schofiled and Gerald Blake , Iraq - Kuwait Border, VOL .1 ,Ummqasr , Warba , and Bubiyan , (1830 - 1940) , Archive Edition , London , 1988, PP . 163 - 165 .
- F . O . 371/8952/ letter From Shaikh of Kuwait to Political Agent , 4 th April 1923 . CF , F.O.371/8952/Memorandum No . 325 dated April 1923 .

وقد وافقت الحكومات البريطانية عن طريق المندوب السامي في العراق برسي كوكس علـــى الحـــدود المقترحة من شيخ الكويت ، والتي جاءت مطابقة للحدود المرسومة بالخط الأخضر في الاتفاقية الانجلو – عثماني بتاريخ ٢٩ يوليو ١٩١٣م ، وقد أوضح كوكس إلى الميجور مور الوكيل السياسي في الكويت بأنه من غير الضروري الإشارة إلى وثيقة ١٩١٣م التي كانت قد أخرجت سفوان وأم قصر من الحدود الكويتية وربما يثير ذلك مخاوف شيخ الكويت من أن تطالب بها العراق ، ولذلك لا داعي لإثارة هذه المخاوف في الوقت الراهن [1] .

ومن ناحية أخرى فإنه حتى عام ١٩٢٣م لم تكن قد تبلورت بعد رؤية عراقية بشأن الحدود مع الكويت ، وذلك للاعتبارات الخاصة به والمتمثلة في الانتداب البريطاني ، وقيام الدولة البريطانية علـــى تصريف شؤون العراق الداخلية والخارجية ، وأن الحركات الوطنية العراقيـــة ، قـــد رفعـــت قضيـــة الاستقلال لتطغى على ما عداها من قضايا العراق السياسية ، بالإضافة إلى أن الصراع المزمن مع إيـــران بشأن الحدود ، قد جعل الحركة السياسية في العراق ، تعزف عن فتح جبهات أخرى ، أو إثـــارة أيـــة مشكلات مع الكيانات العربية المجاورة ، حتى لا يكون هناك تناقضاً يمكن إســـتغلاله للإجـــهاز علـــى المشروع السياسي العراقي .

في هذه الأثناء كانت المتغيرات العالمية التي تمخضت عنها معاهدة لوزان ١٩٢٣م قد أثـــرت بدورها على طبيعة الممارسة السياسية بشأن العلاقات بين العراق – والكويت ، وذلك أن المعـــاهدات المذكورة والتي خصصت تقسيم الدولة العثمانية ، ورسم حدود تركيا الحديثة الناجمة عن تفكك الدولـة العثمانية ، قد نظمت في القسم الأول منها الحدود الإقليمية للدول التي إنسلخت عن الدولة العثمانية ، مثل حدود تركيا مع بلغاريا، واليونان ، ثم الحدود بين تركيا وسوريا والعراق ، ثم وضع الجزر التي آلت ملكيتها إلى اليونان وإيطاليا ، ثم الوضع في كل من مصر وقبرص ، بينما لم يرد في الاتفاقيـــة أي نـــص خاص ينظم العلاقة بين العراق والكويت ، ولكن المادة السادسة عشر من الاتفاقية قد تركـــت الأمـــر ليحدد بالاتفاقيات أو الترتيبات التي عقدت أو ستعقد في المستقبل بين الأطـــراف المعنيـــة ، مع عدم

---

(١) E . Lauterpacht CBE , QC , C. J . Greenwood , Marc Weller and Daniel Bethlahem : The Kuwait Crisis : Basic Documents , Cambridge International Documents Series , Volume I , Cambridge University , 1991, Memorandum From the High Commissioner For Iraq to The Political Agent Kuwait , 23 April 1923 .

- وقد برر كوكس هذه الموافقة البريطانية لما يلي :

- "As Kuwait had lost alarge part of its territory in the Boundary with Nagd The British Government was disposed to wards recognizing Kuwait's Claims with Respect to its border with iraq " see Oslo :

- Memorandum No 5405 ; text Taken From Aitchison . Acolectian of Treatie Engagements and Sanads , VOL . XI , Government of India , Delhi , Kraus Repint 1973, P . 266.

بإحلال ترتيبات خاصة ، والتي كانت قد عقدت بين الدولة العثمانية ، والأطراف المعنية بخصوص الكويت [1] ، ويمكن تحديد الأطراف المعنية بالنسبة لكل من العراق والكويت بالنظر للعلاقات التاريخية ، الموجودة في ذلك الوقت ، حيث أن الكويت كانت قد ارتبطت منذ سنة ١٨٩٩م ببريطانيا في شبه حماية ، وتأكدت هذه الحماية في عامي ١٩٠٤ ، ١٩١٤م ، وأن العراق نفسه كان قد وضع تحت الانتداب البريطاني في سنة ١٩٢٢م ، ولذلك فإن الحكومة البريطانية ، وحكومتي العراق والكويت هي التي قصدتها المعاهدة بوصفها " الأطراف المعنية " فيما يتعلق بالمستقبل السياسي للكويت، ووضعه القانوني ، وحدوده الإقليمية ، ومن ثم فإن الوضع السياسي الذي ستفرضه بريطانيا على كل من العراق والكويت سيكون هو الوضع المعترف به دولياً وإقليمياً ، ومن هنا جاءت مشروعية الدور البريطاني في رسم الحدود بين العراق – والكويت والتحكم في مسار العلاقات السياسية بين الجانبين [*] بوصفها دولة الانتداب بالنسبة للعراق ، ودولة الحماية بالنسبة للكويت والإنتداب والحماية لا يختلف كثيراً من ناحية القانون الدولي .

بيد أن مشكلات الحدود العراقية – الكويتية لم تشهد جديداً يمكن التعويل عليه حتى عام ١٩٣٢م ، ففي أكتوبر من نفس العام سوف تنتهي فترة الانتداب البريطاني في العراق ، وتهيأ العراق

---

(١) راجع نصوص معاهدة لوزان لسنة ١٩٣٢م في :

Hurweitz , Diplomacy in the Near and Middle East , op cit , VOL I , P . 179 .

- وبشأن التفسير القانوني للمعاهدة بالنسبة لعلاقة العراق بالكويت راجع :
- د . رشيد حمد العنزي : موقف القانون الدولي من الادعاءات العراقية ضد الكويت ، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد ٧٢ ، السنة ١٩ ، يناير ١٩٩٤م ، الكويت ، ص ٨٥ م .

(*) بعد عام ١٩١٤م كانت السياسة البريطانية تجاه الكويت مرتبطة بسياق المشاكل السياسية في العراق ، وكان الهدف الأول لهذه السياسة هو الإنتصار في الحرب ، ومن ثم بناء العراق كبلد خاضع للإدارة البريطانية وتحت وصايتها ، لذا فقد كان الوكيل السياسي في الكويت ، مع مرور الوقت ، يعامل بنفس مستوى المسئول البريطاني في العراق ، وفي عام ١٩٢١م بدأت مناقشة السياسة البريطانية وإعادة النظر فيها في الساحل العربي للخليج ، كجزء من الحلول الموضوعة لقضايا الشرقين الأدنى والأوسط ، وكان انطباع السلطات البريطانية قد تبلور في ١٩٢٢م عن إمكانية أن تقوم بغداد بالإشراف على شئون الوكالة السياسية في الكويت ، وتصبح ضمن مسئولياتها الإدارية ، بيد أن السير برسي كوكس قد اقترح أن تناط به مسئولية الوكالة السياسية في الكويت ، والعلاقات مع ابن سعود ، وقد تحقق له ذلك حتى تاريخ تقاعده في مارس ١٩٢٣م لتصبح وكالة الكويت ضمن اختصاصات المقيم السياسي في بوشهر الإدارية ، كما لم تعد وزارة الهند في لندن ، وحكومة الهند المسئولتين والمشرفتين على أعمال المقيم السياسي في بوشهر ، وإنما حلت محلها وزارة المستعمرات حتى عام ١٩٤٨م ، ثم وزارة الخارجية بعد ذلك التاريخ ، وقد حدثت مشكلات عديدة بسبب الارتباط الإداري للوكالة السياسية في الكويت بالعراق خلال فترة العشرينات والثلاثينات ، يكشفها التضارب الواضح في المراسلات والوثائق البريطانية وهذه مسألة ينبغي الإلتفات إليها نظراً لتأثيرها الناشئ على استخلاص حقائق تاريخية من غمار هذه التناقضات .

- راجع :
- Kelly , J . B . : the Gulf & The West ; Acritical View of the Arabs and their Oil Policy "British Policy in the Persian Gulf" London 1980 , PP . 25 - 36 .

للإنضمام إلى عصبة الأمم ، الأمر الذي إستلزم مفاوضات مع البريطانيين بشأن تحديد ، حدود العــراق الإقليمية فكتب رئيس الوزراء العراقي نور السعيد في ٢١يوليو ١٩٣٢م رسالة إلى ســير Francis Hummphry المندوب البريطاني في بغداد مقترحات عقــد إتفاق بين العــراق والكــويت عــلى الحدود القائمة حالياً بين البلدين ، وقد نصت المذكرة العراقية مقترحاً على ما يلي " اعتقد أن سعادتكم تتفقون معي في الرأي بأنه قد حان الوقت الذي ينبغي فيه إعادة تأكيد الحدود القائمــة بــين العــراق والكويت ولــذا أرجو التكرم بإجراء اللازم للحصول على موافقة السلطة المختصة في الكويت علــى وصف الحدود على النحو التالي " يبدأ خط الحدود من تقاطع وادي العوجة مع الباطن، ويتجه للشمال بطول الباطن إلى نقطة تقع مباشرة للجنوب من خط عرض صفوان ، ثم يتجه للشرق ماراً بجنوب آبــار مياه صفوان ، وتاركاً جبل سنام ، وأم القصر داخل أراضي العراق ، ويستمر إلى تقاطع خور الزبير مــع خور عبد الله ، وتتبع للكويت كل من جزر وربة ، وبوبيان ، ومسكات (مشجان) ، وفيلكه ، وعوهة ، وكبر ، وقارو ، وأم المرادم [1] " .وقد نقلت الحكومة البريطانية وجهة النظر العراقية إلى شيخ الكويت، والذي بادر على الفور بإعلان موافقته على وصف الحدود كما جاء في رسالة رئيس الوزراء العراقــي ، لاسيما بعد أن أجازت حكومة صاحب الجلالة هذا الإقتراح العراقي ، وذلك في رسالة بعث بها حــاكم الكويت إلى الممثل السياسي في الكويت بتاريخ ١٠ أغسطس ١٩٣٢م [2] .

اعتقد الدبلوماسيون البريطانيون بأن مسألة الحدود العراقية – الكويتية ، قد تم الاتفاق عليــها من قبل الجانبين ، ودعتهما إلى استكمال ، مفاوضات وإجراءات تنفيذ هذا الاتفاق علي أرض الواقــع ، ومن جانبها رأت الحكومة العراقية برئاسة نوري السعيد بأن ذلك من شأنه أن يخدم القضية العراقية ،

---

(١) Exchange of letter between the prime Minister of Iraq and the Ruler of Kuwait Regarding the Iraq - Kuwait Border, 1932, Kuwait Crisis , op cit , PP . 49 -50 .
– F . O . 371/ 18910 / 2944 / letter from the prime Minister of Iraq to sir F . Hamphry , 212 - July 1932 .

(٢) " With The Hand of Pleasure we have received your Confidential letter dated the 7th instant (Rabi thani 1351 (the 9th August , 1932) , and have noted the contents of some , as well as the translation of the letter dated the 25th July 1932 , of His Excellency the high Commissioner for Iraq to the Hon . the Political Resident in the Persian Gulf , and the Translation of the letter dated the 21st July 1932 , of his Excellency Nuri Pasha - as -Said , the Iraq Prime Minister , regarding the Iraq - Kuwait Frontier . We also have noted from the Hon . The Political Resident 's letter dated the 30th July , 1932 , that the frontier proposed by the Iraq Prime Minister is approved of by his Majesty 's Government . And therefore , we beg to inform you that we agree to reaffirm the existing frontier between Iraq and Kuwait as described in the Iraq prime Minister 's letter .
– F . O . 371/ 18910 / Translation of a letter from the Ruler of Kuwait to the Political Agent , Kuwait , dated , August , 10/1932 .
– See Oslo : Iraq - Kuwait Border , In Arabian Boundaries VOL .7 , Iraq Propaganda . obsornlion of Kuwait by Iraq . 1929 - 1932 . op cit . PP . 373 - 378 .

لأجل كسب عطف البريطانيين والدولة السعودية الجديدة ، والكويت ومن المفارقات أن المرونة التي أبداها رئيس الوزراء العراقي تجاه مشكلة حدود بلاده مع الكويت كان يقابلها تصلب في موقفه تجاه مشكلة الحدود مع إيران وعدم تفريطه فيما اعتبره " أراضي عراقية " ، وكانت وزارة الخارجية البريطانية، قد كلفت مستشاريها من المساحين والجغرافيين بعمل خريطة للعراق الحديث بعد استقلاله ، وأشترك في إعدادها فنيون عراقيون ، وقد عرفت هذه الخارطه باسم " خارطة البصرة " إذ تم الإنتهاء من عملها وإنجازها في البصرة ، على أن الأمر المثير للغرابة والدهشة أن الخارجية البريطانية قد عزفت عن اشتراك مندوبين عن الكويت ، والعراق في مباحثات لندن ١٩٣٥م ، وكانت وجهة نظرها في ذلك ، أن ذلك من شأنه أن يعقد سير إجراءات التنفيذ ، وأنه سيتم إبلاغ الحكومتين حال الاتفاق على الوضع الأمثل للحدود بينهما ، وقد شكلت لجنة فنية لفحص اتفاقيات أو المراسلات التي تمت بين البريطانيين والعثمانيين ، وتلك التي حازت على رضا وقبول طرفي المعضلة (العراقية – الكويتية) ، وأعتبر كلاً من الوكيل السياسي في الكويت ، والسفير البريطاني في العراق بمثابة وسيطين بين أعمال اللجنة ، وحكومتي البلدين ، وأن كانت مراسلاتهما في هذا الشأن هي الطرف الفاعل في تلك الإجراءات، إذ لاحظ ديكسون الوكيل السياسي في الكويت بعض الفروقات في خط سير الحدود بين الخارطة المرفقة مشروع الاتفاق الا[illegible]
[illegible]
ما أكده تعريف عامي ١٩٣٠م /١٩٣٢م ، وبين خارطه البصرة ذات القياسي ١/٥٠٠/٠٠٠ التي تجعله متعرجاً (١) .

كما لاحظ ديكسون أيضاً ، أن خط الحدود بين " حليبة " التي تعد النهاية الشمالية من الباطن، وجنوب صفوان في خارطة ١٩١٣م ، ١٩٣٢م غامضاً وغير دقيق ، ومن ثم فقد أقترح بأن يسير خط الحدود على طول وادي الباطن حتى موقع حليبة التي تعتبر نهايته ، ثم يتجه نحو الشرق إلى جنوب صفوان بميل واحد تماماً .

وبينما كانت الخارجية البريطانية ترى ضرورة الانتهاء من ترسيم الحدود العراقية – الكويتية لاسيما بعد أن توافرت معلومات جيولوجية تفيد بوجود النفط بوفرة في الأراضي الكويتية ، بيد أن السفير البريطاني في العراق ، قد أخذ يلح في عدم الضغط على العراق في هذا الاتجاه نظراً لاضطراب

---

(١) M. Asser : Kuwait Political Agency , Arabic Documents 1899 - 1949 , Volume , 10 , (oriental and India office Collections , from The Files The British Political Agency , Archive Editions , London , 1988, PP . 730 - 733 .

- راجع أيضاً :
- د . مصطفى عبد القادر النجار : التاريخ السياسي لعلاقات العراق الدولية بالخليج العربي ، مركز دراسات الخليج العربي ، جامعة البصرة ١٩٧٥م ، ص ١٥٣ – ١٥٦ .
- د. ميمونه خليفه العربي الصباح: الكويت في ظل الحماية البريطانية ، الطبعة الأولى ١٩٨٨ ص٨٢-٨٦
- Dick son H. R. P. Kuwait & Her Neighbors , London 1959 , PP . 273 - 285 .

أولاً : يتبع خط الدود مجرى الثالوك – أعمق نقطة على طول وادي الباطن .

ثانياً : يسير بخط مستقيم شرقاً من الباطن إلى جنوب آخر نخلة تقع إلى أقصى جنوب صفوان بميل واحد ، وقد أشير إلى هذه النقطة بهذه العلامة (X) .

ثالثاً : يكون إمتداده من النقطة الواقعة جنوب صفوان حتى النقطة التي يلتقي فيها خور عبدالله بخور الزبير بخط مستقيم .

رابعاً : يسير على طول الثالوك في خور عبد الله حتى البحر المفتوح (١) .

كانت الدبلوماسية العراقية قد أنصرفت وبشكل جدي في الفترة ما بين إبريل وحتى ٤ يوليو ١٩٣٧م نحو المفاوضات الجادة مع الإيرانيين والتي اسفرت عن توقيع معاهدة ١٩٣٧م الحدودية بين الجانبين ، وهي المعاهدة التي قدم فيها العراقيون تنازلات كبرى في شط العرب ، ومن ثم لاقت الاتفاقية سخطاً عارماً في الشارع السياسي العراقي ، كما لم تسلم من إنتقادات الشعوب والحكومات العربية ، وإتهمت الحكومة العراقية بالرضوخ والإنصياع للأوامر الإيرانية ، وعاشت الدولة العراقية الحديثة واحدة من أخطر الأزمات السياسية على الصعيدين الداخلي والخارجي ، ولم تجد فكاكاً لتهدئة الشعب الثائر إلا بالترويج لمشروع ضم الكويت إلى العراق (٢) .

وبالرغم من الضجة التي أثيرت حول مطالبة الملك غازي بالكويت في عام ١٩٣٨م ، ١٩٣٩م وما صاحبها من بروز تفسيرات عديدة لهذه الدعوة (*) ، إلا أننا نميل إلى الاعتقاد بأن السبب المباشر والرئيسي في ذلك ، هو رغبة العراق الملحة في توسيع سواحله على الخليج العربي ، وفق نظرية المجال الحيوي (Lebensraum) والتوسع الإقليمي ، متأثراً بالسياسة النازية حين نجح هتلر في ضم النمسا إلى الرايخ الألماني الثالث ، وتكوين ما صار يعرف بالأنشلوص (الاتحاد النمساوي الألماني) ، وتبع ذلك بضم مقاطعة السوديت الجنوبية بعد انتزاعها من تشيكوسلوفاكيا ، مستخدماً أساليب دعائية

---

(١) I . O . No . 78 Registry No . E 974 / 38 / 91 From Mr. Brentan to Copt. A. W. Heap , Geographical Section , General Staff War Office and MR . Clauson .

- F. O. 371 / 19967 from Political Agent , Kuwait to Political Resident in Persian Gulf , Kuwait - Iraq Frontier , No . C 351Kuwait . 13th December 1936 .

- F. O. 371 /20774 From Clark Kerr Torendel , No . 480 , 5th April 1937 .

- F. O. 371/ 16852 Extract from Section IV , Kuwait of R. A. F. Monthly intelligence Summary of May 1938 .

(٢) F . O . 371 / 16852 Fowle to The Foreign Secretary to The Government of India , 1st June 1938 .

(*) إن المشكلات العالقة بين العراق – والكويت – والمتمثلة في مشكلات الممتلكات الكويتية الخاصة في العراق والتي نشبت بسبب مصادرة السلطات العراقية للجانب الأكبر من مزارع البساتين والنخيل التي منحت لآل صباح في البصرة والفاو من قبل الدول العثمانية بحجة عدم تسجيلها في دفاتر الطابو العثماني ، والمشكلات الخاصة بحركة مرور التجارة والأسلحة من الكويت إلى العراق (التهريب) ، والتي أثيرت بسبب رغبة العراق في تخلي الكويت عن ==

لحث سكان السوديت على المطالبة بالاتحاد مع ألمانيا وإثارة الخلافات في البرلمان التشيكوسلوفاكي ، على غرار ما حاول الملك غازي الإقتداء به في الكويت

وقد تعززت سياسية العراق في هذا الاتجاه بعد إخفاقة في إقناع الكويتيين ، والبريطانيين بضرورة إقامة ميناء عراقي في أم قصر ، كبديل عن ميناء البصرة ، الذي أصبح في موقف دفاعي عسكري ضعيف ، في ظل إحتمالات حصول إيران على نصف شط العرب ، وبينما إعتبرت الحكومة أن المطالبات العراقية لا مصوغ لها ، وأن مسألة الحدود بين الجانبين قد إستقرت منذ عام ١٩٣٢م ، حيث تلاقت إدارتي الدولتين ، بموافقة حاكم الكويت على عرض رئيس الوزراء العراقي ، مما يشكل اتفاقاً واضحاً ، وصريحاً على تعريف الحدود الكويتية –العراقية ، وأنه يمثل إتفاقاً دولياً ملزماً للجانبين ، لأن تبادل المذكرات من الاتفاقات ذات الشكل المبسط ، ولهذا فقد جرت العادة على أنه لا يشترط لإبرامها صدور تفويض أو أن تقوم السلطات المختصة في الدول الأطراف بالتصديق عليها [١] ، إلا أن العراق قد عمد إلى نفس الأسلوب الذي أستنكره في علاقته بإيران ، ورات الخارجية العراقية ، أن هذه الرسائل ، قد صدرت عن المسئولين قبل حصول العراق على الإستقلال وإنضمامه إلى عصبة الأمم ، ومن ثم فهي تفتقر إلى المشروعية القانونية [٢] ، وعلينا أن نتصور مدى التناقض الذي أصبحت فيه الدبلوماسية العراقية ، والتي تلح في إثبات الشئ ونقيضه في آن واحد في حالة الحدود مع إيران ، والكويت

= نظامها الاقتصادي الحر وإقامة اتحاد جركي مع العراق ، بالإضافة إلى مشكلات تزويد العراق بالمياه من شط العرب ، والتي كانت تستهدف ربط الكويت بالعراق في مصادر مياهها ، ناهيك عن مشكلة الجنسية ، والخلافات المتعلقة بخدمات البرق والبريد والهاتف – أو رفع الشعارات الوحدوية في ظل تنامي تيار القوميات ، لا ترقى كأدلة أو مبررات لدعوة الملك غازي بضم الكويت إلى العراق ، فهي تعد من جملة الخلافات التي تحدث بحكم العادة بين أي دولتين متجاورتين، ولا يمكن التعويل عليها كثيراً بدليل أن البيانات العراقية الصادرة عن تلك الأزمة لم تشر إلى ذلك من قريب أو بعيد ، كما أن هذه المشكلات كان بوسع العراق احتوائها حال حصوله على حدود مرضية مع الكويت ، راجع :

- The Persian Gulf Administration Reports VOL , IX , Archive Editions , 1939 , PP . 69 - 70 .
- F. O. 371 / 18909 , Smuggling From Kuwait into Iraq , Memorandum by The Political Agent , Kuwait , 10th May , 1939 .
- Right of Kuwait boats to Draw water from Shat AL - Arab , Memorandum by high Commissioner for Iraq to The Minister for Foreign Affairs 10th June . 1936
- Ministry for Foreign Affairs to his Britannic Majesty Ambassador . Baghdad 16th March, 1938
- د. جمال ذكريا قاسم الخليج العربي دراسة لتاريخ الإمارات العربية ١٩١٤ – ١٩٤٥م ، القاهرة ١٩٧٣م ، ص ١٤٦ – ١٤٨

(١) وزارة الخارجية الكويتية : دراسة قانونية في النزاع القائم لتثبيت الحدود الكويتية – العراقية إعداد الإدارة القانونية بالوزارة ، الكويت ١٥/٤/١٩٧٣م .

(٢) وزارة الخارجية العراقية : حقيقة الكويت ، تقرير عن الوضع التاريخي والسياسي والقانوني للكويت ، المرفوع لمناقشات مجلس الأمن في ٣٠/١٠/١٩٦١م ، الجمهورية العراقية

بما أننا قد أعتبرنا قضية توسيع سواحل العراق على الخليج على حساب الكويت ، وبناء ميناء عراقي يشمل أم قصر وجزروربة وبوبيان ، فإنه يجدر بنا أن نتناول المفاوضات الثلاثية (البريطانية – العراقية – الكويتية) بهذا الشأن حتى تتضح المعالم الأساسية لمعضلة الحدود بين الجانبين .

محاولات العراق إنشاء ميناء على السواحل العراقية - الكويتية المشتركة

ليس من قبيل المصادفة التاريخية أن تتوازى أول مطالبة عراقية بضرورة إيجاد مخرج للتجارة العراقية إلى الخليج في نفس العام ١٩٣٦م الذي زادت فيه الضغوط الإيرانية باتجاه تنازل العراق عن مرسى للموانئ الفارسية في منطقتي عبادان ، والمحمرة ، والملاحظة الدقيقة لخريطة ساحل رأس الخليج العربي ، سوف يلاحظ المرء أن مناطق عبادان ، والبصرة ، وأم قصر ، ميناء الكويت تقع على خط ساحلي واحد ، وشبه مستقيم ، ومن ثم لم يجد المسؤولون العراقيون ، أدنى غضاضة في التنازل عن مرسى في مينائي عبادان والمحمرة ، في مقابل تعويض هذا النقصان في الساحل العراقي على حساب الكويت ، بإعتبار الأخيرة طرفاً لا يقوى على المقاومة ، ولا يملك الإصرار والعناد الإيراني ، وقد عبر وزير الخارجية العراقي توفيق السويدي عن هذه الرغبة الملحة في رسالته المؤرخة في ٣٠ مارس ١٩٣٨م إلى الممثل البريطاني في بغداد ، ولم يجد حرجاً في الإفصاح عن أن التوتر الدائم في الأوضاع في شط العرب ، والخلافات العراقية – الإيرانية المستمرة ، هي التي تضطر العراق إلى وجوب طلب إنشاء ميناء على الخليج العربي مباشرة ، ولكي تكون المصالح العراقية في مأمن من الأضرار التي تصيبها في حالة نشوب نزاع مستقبلاً [(١)] ، وأوضح السويدي أن مشروعاً كهذا يلزمه أن تحصل العراق على جزيرتي وربة وبوبيان ، وأنه لا مانع من تعويض الكويتيون بنخيل وأراضي أخرى في البصرة [(٢)] ، بيد أن الأمر الذي يثير الدهشة حقاً ، هو كيف يعد وزير الخارجية العراقي بإمكانية منح المقابل المذكور للكويتيين في الوقت الذي تتم فيه مصادرة أملاك آل صباح ، وتشجيع الأهالي العراقيين على مقاضاة شيوخ العائلة الحاكمة بشأن استعادة أراضيهم التي بحوزة الكويتيون في البصرة ذاتها الأمر الذي جعل الكويتيون والبريطانيون على حد سواء يتشككون في النوايا العراقية ، وفتح باباً واسعاً للإجتهادات الدبلوماسية البريطانية عن التخوف من إمكانية ضم العراق للكويت في هذا الوقت المبكر [(٣)] .

---

(١) Archive Editions : Iraq Administration Reports 1914 - 1938 , This Comprehensive Series of British administration reports for Mesopotamia (Iraq) From the outset of world war 2 up to the independence of Iraq and Relation with Kuwait , Archive editions - London 1988 , PP . 500 - 504 . Volume 9.

- R. 1511/ 53/10 British policy in Kuwait R. A. F. intelligence Summary for the month of March 1938 .
- R/15/5/185,Kuwait-Iraq Boarder 1939 -1949, 1/8, India Office , PA to 12 November 1939 .

4 - F. O. 371/ 2186 from Peterson to the Viscount Halifax , 30 the March 1938 .

(٢) مذكرات توفيق السويدي ، دار الكتاب العربي بيروت ١٩٦٩م ، ص.٢٩٨ - ٣٠١ .

- R./15/5/185/Kuwait_Iraq Boarder- 193-1949 , 1/8, India Office , PA to 12 November 1939 .

(٣) F. O . 371/21813 British Embassy Baghdad to Political Resident , 18th 1939 .

على أية حال ، كانت الحكومة البريطانية تقدر مدى الضغوط السياسية التي تعاني منها العراق سواء الداخلية أو الخارجية ، كما أن ظهور بوادر الحرب العالمية الثانية ، وحاجة البريطانيين إلى أنصار العراق ، بالإضافة إلى موقفه السياسي ، وأجوائه الإقليمية ، قد عزز من فكرة دراسة المشروع العراقي على درجة كبيرة من الأهمية وإعطاءه مساحة واسعة من المراسلات الدبلوماسية بين المسئولين البريطانيين في وزارة الخارجية ، ووزارات الهند ، والبحرية ، والطيران ، والحرب ، بيد أن فكرة الدراسة في حد ذاتها قد أعطت للعراقيين مؤشراً ولو ضمنياً على إمكانية أن يحظى المشروع بالموافقة ، وأن طلبهم جدير بالنظر فيه، مما جعل العراقيون يزدادون ثباتاً على مشروعهم ، ومن ناحية أخرى فإن البريطانيين ومن خلال وثائقهم قد طرحوا المشروع للمناقشة من زاوية تحديد مدى أهميته وجدواه بالنسبة للسياسة البريطانية في المنطقة ، فقد بعث السفير البريطاني في بغداد باسل نيوتن إلى الفيكونت هاليفاكس بوزارة الخارجية البريطانية رسالة في ١٥ إبريل ١٩٤٠م مفادها أنه "لا يجب أن ترسم الحدود بصورة من شأنها أن تشجع العراق على إنشاء ميناء في الكويت على الإطلاق ، أو أنه يستتبع هذا صداماً مستمراً بين العراق والكويت، وفقاً للاعتبارات السياسية ، والإستراتيجية والتجارية فإن المصالح البريطانية تتطابق بصورة أوثق مع مصالح الكويت أكثر منها مع العراق ، وذلك نظراً لأن الكويت من كل الزوايا السياسية تقع تحت الحماية البريطانية ، في حين أن العراق مستقله ، وفي الظروف الحالية لعلاقتنا مع كلا البلدين نجد أن كل تنازل للعراق على حساب سواحل الكويت وجزره سوف يشكل خسارة كبيرة لنا ، وبالرغم من إدراكنا لأهمية حماية رأس المال البريطاني المستثمر في البصرة ، إلا أن هذا بدوره لا يكاد يبرر المعارضة الشديدة لتطوير ميناء بديل للعراق " [1] .

وقد بلغ المقيم السياسي البريطاني في الخليج مرحلة من دقة الملاحظة والإدراك السياسي إلى حد أنه قد رأى أن خور شيطانه ، والذي يقع على الجزء الشمالي من خور عبد الله ، يتوازى في خط شبه مستقيم مع مرسى عبادان الذي تنازلت عنه العراق لإيران، وأنه يمكن تحويل أنظار العراقيين إلى هذا الخور بدلاً من إنشاء ميناء عراقي في الكويت ، وأن هذا المشروع علاوة على كلفته الاقتصادية البسيطة نسبياً فإنه لن يكلف الكويتيين سوى التنازل عن جزيرة وربة لأجل إنشاء مرسى للسفن ، كما أنه سوف يحقق للعراقيين أهمية إستراتيجية لموازاتة لمرسى عبادان الإيراني ، وأن هذا المشروع

---

(١) F. O . 371/ 21813 British Embassy Baghdad to Foreign Office, top Secret , 15/4/1940.

- راجع تفاصيل هذه المفاوضات في الملف الوثائق التالي :

- R/15/5/185 India office , Kuwait - Iraq Border 1939 - 1949 , Op cit , Pp . 440 - 460 .

- Richard Schofield and Gerald Blake : Arabian Boundaries , Primary Documents 1853 - 1957 Voluder 7 , Proposed Construction Of Port in Kuwait Bay Under Iraq Control , 1938 1941 , PP . 260 - 267 .

في الأخير من شأنه أن يحد من غلواء الشكوى العراقية من الخطر الإيراني في شـط العـرب ، ومـن إدعاءاته في ضم الكويت [١] .

وكان رأي وزارة البحرية أن خور شيطانه من الناحية العملية يصلح ميناء بديـلاً مناسـباً إذ يشكل بموقعه على خط العرض ٣٠° ، خط الطول ٤٨° ، مع قليل من التطهير ، ووجود مياه عميقة في موضع آمن إلى الشمال والجنوب من جزيرة وربة ، جدوى اقتصادية للمشروع المقترح [٢]

أما وزارة الهند فقد أجرت تقييماً سياسياً للمشروع ، وخلصت في مناقشـاتها بـين مختلـف الإدارات إلى ثلاث اعتبارات رئيسية ينبغي أن تتحكم في الخطوات النظرية والعملية للمشروع وهي

١ - أنه يوجد بعض الخطر في السماح للعراقيين بالوجود في الكويت بأي شكل إذ أنهـم في سعيهم لضمان مخرج بديل إلى شط العرب في الكويت إنما يرغبون في الحصول على شئ له صفة " دولـة داخل الدولة " والجميع يتفقون على أن من واجبنا أن نبذل كل ما في وسـعنا للاحتفـاظ بـالكويت باعتبارها ركيزة لنا على رأس الخليج العربي ، وأنه لهذا ينبغي أن تبقى تحت الحمايـة البريطانيـة ، وأن تكون بمنأى عن سيطرة أي بلد أخر..

٢ - لا ينبغي الإسراع في خطوات قد تؤدي إلى تخفيض حجم رسوم الشحن الـتي تتوقـف عليها صلاحية شط العرب للملاحة ، لأنه حلقة لها أهمية حيوية بالنسبة لمواصلاتنا الإمبراطورية .

٣ - أن المشروع المقترح إذا ما نفذ بعناية وفق (١) ، (٢) فلن يأسف أحد لتطويـر مينـاء الكويت ووصله بالعراق بالسكة الحديدية بشكل يوفر وسيلة بديلة للمواصلات إلى شط العرب ، علـى جزء من طريق تزداد أهميته ، ليس فقط لإرسال تعزيزات إلى الشرق ، بل أيضاً لإرسال تعزيـزات إلى ساحل البحر المتوسط .

وينبغي أن يبقى العراق حليفاً بمحض إرادته ، وأن نبذل كل ما في وسعنا لأن نفي بطموحاتـه الطبيعية في مسائل يعلقون عليها أهمية في مجال إحداث التوازن في نزاعهم مع الفرس ، وعلينا أن نبذل

---

(١) F. O. 371\21860 The Officiating Political Resident In The Persian Gulf To Majesty's Secretary To Government Of India, External Affairs Dept. Simla , 10th Sept. 1940 . Cf. F. O. 371/21589 Record Of Conversation With The Iraq Ministers Held At The Foreign Office.

\- F. O. 371/21860 In Formation Furnished By The Hydrographic Of The Navy – Kuwait . Fao Khor Shetan .

\- F. O. 371/21860 Admiralty To Foreign Office, 10th June 1940.

قصارى جهدنا لكي نوفر لهم شكلاً بديلاً لإرضاءهم في حال تعذر تنفيذ المشروع قيد الدرس [١] .

وهكذا كانت الدبلوماسية البريطانية منهمكة في مناقشة الاقتراح برغبة العراقيين في إنشاء ميناء لهم بالسواحل الكويتية ، سواء بتوسيع سواحل ميناء أم قصر على حساب الكويت ، أو في خور عبد الله ، أو خور شيطانه ، الذي يتطلب حصول العراق على جزيرة بوبيان ، والواقع أن هذه المفاوضات الطويلة والمعقدة ، قد كرست من مشروعية المطالب العراقية ، وأدرجت المناطق التي تناولها البريطانيون في مناقشاتهم ، ضمن المطالب العراقية في أية مشروع تسوية للحدود مع الكويت ، بمعنى أن بريطانيا قد ساهمت من حيث لا تدري في تعقيد المعضلة الحدودية ، بل وحتى الوضع السياسي بين الجانبين ، ولم تعد المشكلة تقتصر على إنشاء ميناء يخضع للسيطرة العراقية في السواحل الكويتية ، بل بلغ الإفراط في السياسة البريطانية إلى حد أنها ذهبت إلى إمكانية حدوث تنازل إقليمي كويتي عن جزيرتي وربة وبوبيان شريطة أن يكون المقابل نوعاً من المساعدة الاقتصادية ، أو التسهيلات التجارية التي من شأنها أن تكون أكثر جاذبية بالنسبة إلى الكويت [٢] .

ومن هنا يكمن المغزى الحقيقي لمشكلة الحدود العراقية – الكويتية ، إذ أن الملاحظة الدقيقة لتطورات المشكلة في مرحلة ما قبل عام ١٩٣٨م ، ومقارنتها بالمرحلة التالية لهذا التاريخ – أي قبل وبعد بروز فكرة إنشاء ميناء عراقي بالسواحل الكويتية ، والتي صاحبت الاحباطات العراقية في حدوده مع إيران ، سوف يدرك المرء أنه في المرحلة الأولى لم تكن هناك خلافات جوهرية ، والأمر لا يعدو أن يكون تبايناً في وجهات النظر بشأن خط الحدود في مناطق محدودة ، ثم تحول النزاع إلى المطالبة التدريجية بمناطق كان العراق قد أقر بتبعيتها لحدود الكويت ، ثم التهديدات بضم الكويت بكامل حدودها الإقليمية إلى السيادة العراقية ، بعد أن فشل العراق في النزاع مساحة من الساحل الكويتي ، ومن ثم فقد أضيفت إلى مشكلة الحدود منذ عام ١٩٤٠م ، النزاع حول جزر ، وربة وبوبيان ، وأم قصر ، وطغت الحدود البحرية على الحدود البرية .

---

(١) F. O. 371/21860, from India office, to Foreign office „April 1940 . see Oslo . , Proposed Construction of port in Kuwait Bay under Iraq Control, 1938 -1941 , in , Arabian Boundaries , opcit , volume 7 , PP. 409-412 .

- R. N . Schofield , the Iraq - Kuwait Dispute , 7 volumes , Archive Editions , London 1994 , development of Iraq - Kuwait boundary on land and sea , 1899 -1994 ; the boundary in international low ; international status of Kuwait , Question of Iraq access to the Gulf ; Iraq claims to the entirety of Kuwait , historical maps including the Anglo ,Ottoman convention (1913) map showing the limits of Kuwait ; border region maps from the series British Military survey to geographic maps of Kuwait . by Dispute since 1940 , see PP . 300 - 350 .

(٢) F. O. 371/21860, British Embassy Baghdad to foreign office 24th NOV 1970 , CF . British Embassy Baghdad to Political Resident in Persia an Gulf 24th NOV . 1938 .

وإذا كنا قد ألمحنا إلى ظهور النية لدى البريطانيين للتنازل عن مساحة من الساحل الكويتي لصالح العراق ، ومعارضة فريق آخر لذلك وتخوفه من أن يؤدي ذلك إلى إضرار بالمصالح البريطانية ، فإن التعريفات التي صدرت عن البريطانيين منذ عام ١٩٤٠م في وصفهم للحدود العراقية الكويتية ، قد حاولت المواءمة بين وجهتي النظر ، وكان من أشهر التعريفات في هذا الصدد ، ذلك الذي صدر في ٩ يونيو ١٩٤٠عن الوكيل السياسي في الكويت في رسالته إلى الشيخ أحمد الجابر الصباح ، والذي جاء على النحو التالي :-

من نقطة تقاطع وادي العوجة من الباطن ومنه شمالاً على طول الباطن إلى مفرق جنوب خط عرض صفوان تماماً ومن هناك شرقاً ماراً بجنوب آبار صفوان وجبل سنام وأم قصر فتترك إلى العراق وهكذا حتى ملتقى خور الزبير بخور عبد الله أما جزر وربة وبوبيان وسكان (أو سجان) وفيلك وعوهة وكبر وقارو وأم المرادم فإنها تختص بالكويت ، أكون ممتناً لو وافق سموكم على التعريف الآتي :-

١ - على طول الباطن يتبع خط الحدود التلومة أي خط أغزر نقطة

٢ - النقطة الواقعة تماماً جنوب خط عرض صفوان فتكون النقطة على تلومة الباطن غربي النقطة جنوب صفوان بقليل حيث قد نصب العامود ولوح الإعلان في الحاضر الدالان على الحدود .

٣ - من الباطن إلى جوار صفوان يكون الحد خطاً على طول توازي خط العرض الواقعة فيه النقاط المذكورة أعلاه التي قد نصب فيها العامود ولوح الإعلان .

٤ - ملتقى خور الزبير وخور عبدالله يعني ملتقى ثالوك خور الزبير بثالوك ذراع خور عبدالله الشمالي الغربي المعروف بخور شطانه .

٥ - من جوار صفوان إلى ملتقى خور الزبير بخور عبدالله فيكون الحد أقصر خط بين النقطة المعرفة في فقرة (٤) بيد أنه إذا وجد هذا الخط عندما يتبع على الأرض أنه يقاطع في ضفة خور الزبير اليمنى قبلما يصل النقطة المعرفة في فقرة (٤) فيجب أن يحور في صورة كي يتبع خط الماء المنخفض على ضفة خور الزبير اليمنى حتى يصل إلى نقطة على الضفة مقابلة على الفور للنقطة المعرفة في (٤) وهكذا يترك خور الزبير كله إلى العراق (٦) من النقطة المعرفة في فقرة (٤) حتى البحر المكشوف فيتبع الحد ثالوك خور عبد الله [1] .

---

(١) F. O. 371/23185 / letter from political Resident in Kuwait to Shaikh Ahmad AL - Jabir AL - Sabah, 9 June 1940 .

- F. O. 371/23942 / Memorandum Kuwait - Iraq Frontier , 9 June 1940 .

- د . وليد حمدي الأعظمي : الكويت في الوثائق البريطانية (١٧٥٢ - ١٩٦٠) ، رياض الريس للكتب والنشر ، لندن ١٩٩٢م ، ص ١٤٨ - ١٤٩ .

وقد أدرك شيخ الكويت أن التعريف الجديد للحدود يختلف عن تلك السابقة عليه ، وأبدى عدم ارتياحه للتغير في الموقف البريطاني بشأن الحدود ، وذكر البريطانيين أنه لا يزال يثق بهم ، كما أنه يدرك خطورة مجاراة العراق في أطماعه بالسواحل الكويتية ، وأنه لا سبيل للخروج من هذه الأزمة إلا بتثبيت الحدود على أرض الواقع (١) ، وقد تجاوبت السلطات البريطانية مع أماني حاكم الكويت فأرسل السير باسل نيوتن السفير البريطاني في بغداد ، تعريف الحدود الوارد بمذكرة الوكيل السياسي في الكويت مع موافقة حاكم الكويت على ذلك الوصف إلى وزير الخارجية العراقي نوري السعيد ، معرباً عن رغبة بلاده في أن تتم موافقة الحكومة العراقية على وصف الحدود وترسيمها وبناء الأعمدة بالصورة التي تمت بين العراق والسعودية في ١٩٣٨م (٢) ، بيد أن وزير الخارجية العراقي لم يتورع عن الإفصاح عن أن بلاده لا تزال تولي مسألة إقامة ميناء عراقي بالسواحل العراقية – الكويتية المشتركة أهمية خاصة وأن حدوث تقدم في تسوية مشكلة الحدود مرهون بالتقدم في المشروع العراقي(٣) .

ومع ذلك فقد أبدى استعداده للتجاوب مع الأماني البريطانية تقديراً لظروف الحرب العالمية ودعماً للمجهود البريطاني ، وأرسل مقترحات بشأن الحدود مع الكويت على النحو التالي :

أولا : وفي تبادل المذكرات الذي سبقت الإشارة اليه جرى تعريف الحدود على النحو التالي :

" من التقاء وادي العوجة بالباطن من هناك صوب الشمال على طول الباطن حتى نقطة تقع مباشرة جنوب خط عرض صفوان ومن هناك صوب الشرق ماراً جنوب آبار صفوان وجبل سنام وأم قصر تاركاً إياها للعراق وهكذا حتى إلتقاء خور الزبير بخور عبد الله ، وجزر وربة وبوبيان ومسكان وفليكة وعوهه وكبر وقارو وأم المرادم تتبع الكويت " .

ثانياً : تقترح الحكومة العراقية أنه من أجل التخطيط يُخلع التفسير التالي على الوصف السابق لخط الحدود :

١ – " على طول الباطن " سيتبع خط الحدود التالوك أي خط أعمق إنخفاض .

٢ – النقطة الواقعة مباشرة جنوب خط عرض صفوان ، ستكون النقطة الواقعة على تالوك الباطن صوب الغرب من النقطة التي تقع على مسافة صغيرة إلى الجنوب من صفوان وهي النقطة التي

---

(١) F. O. 371/31359/ letter from Shaikh Ahmad AL - Jabir AL - Sabah, to political Resident in Kuwait, 10/7/1940.

(٢) F. O. 371/31359/ letter from British Embassy Baghdad to foreign fairs Iraq, 20/7/1940.

(٣) F. O. 371/31359/ letter from Minister for Foreign Affairs to British Embassy Baghdad, 9th August 1940.

كان يوجد عليها العامود ولوحة الإعلان اللتان تشيران إلى الحدود حتى مارس ١٩٣٩م .

٣ – من الباطن حتى المنطقة المجاورة لصفوان ستكون الحدود خطاً على طول خط العرض الذي تقع عليه النقطة التي سبقت الإشارة إليها التي كان يوجد عليها العامود ولوحة الإعلان في السابق .

٤ – سيعني " التقاء خور الزبير بخور عبد الله " التقاء ثالوك خور الزبير بثالوك الذراع الشمالي الغربي لخور عبد الله المعروف باسم خور شطانه .

٥ – من المنطقة المجاورة لصفوان حتى التقاء خور الزبير بخور عبد الله ستكون الحدود هي أقصر خط بين النقطة التي جرى تعريفها في الفقرة الفرعية (٢) والنقطة التي يجري تعريفها في الفقرة الفرعية (٤) ولكن إذا ما وجد أن هذا الخط حين يجري تتبعه على الأرض يمس الضفة اليمنى لخور الزبير قبل أن يصل إلى النقطة التي جرى تعريفها في الفقرة (٤) فإنه يجري تعديله بشكل يتبع خط المياه المنخفضة إلى يمين شاطئ خور الزبير حتى يصل إلى نقطة تقع على الشاطئ مباشرة في مقابل النقطة التي سبق تعريفها في الفقرة الفرعية (٤) وبذلك يترك كل خور الزبير للعراق .

٦ – من النقطة التي جرى تعريفها في الفقرة الفرعية (٤) حتى البحر المكشوف ستتبع الحدود ثالوك خور عبد الله .

ثالثاً : بالإضافة إلى هذا فإن الحكومة العراقية تقترح أن تنفذ عملية تخطيط الحدود على النحو التالي :

١ – ستشكل لجنة فنية مشتركة منهما .

أ – أن تستكمل شبكة مثلثات ، حيثما يجد نقصاً فيها ، على طول منطقة الحدود الممتدة من التقاء وادي العوجة بالباطن إلى النهاية الغربية للحدود البرية .

ب ـ بناء أعمدة حدود يمكن رؤية كل منها من الأخرى على طول الحدود البرية وأن يميز ذلك الجزء من الحدود الذي يتبع ثالوك خور الزبير وخور شطانه وخور عبد الله حتى البحر ببراميل أو بوسائل أخرى قد يمكن الاتفاق عليها .

٢ – ومن أجل الهدف المبين في (أ) و (ب) السابقين ستعتبر الحدود هي الخط الذي جرى تأكيده من جديد في مذكرة رئيس الوزراء إلى المندوب السامي رقم ٢٩٤٤ المؤرخة ٢٩ يوليو ١٩٣٢م وفق تفسيرها في الفقرة ٢ السابق ذكرها .

٣ – ستكون أعمدة الحدود أعمدة حديدية ، وفي الطرف الأعلى ستوضع أسطوانة في وضع زاوية قائمة تحمل رقم العامود بحفر بارز .

٤ – ستوضع أرقام الأعمدة بصورة متتالية بدءً بالعامود الأول الذي سيوضع في النقطة التي ستبدأ منها اللجنة المشتركة عملها .

٥ – ستكون اللجنة المشتركة من ممثل أول وممثل ثاني ومعهما المساعدون الفنيون وغيرهم الذين تُعينهم كل حكومة ، وسيسمح للممثل الثاني عند الضرورة بأن يحل محل المندوب الأول ويتمتع بامتيازاته بصفته الممثل الأول ، وسيرأس الممثل الأول لكل بلد عمل اللجنة بالتناوب .

٦ – وفي حالة نشوب الخلافات بين الممثلين سيقدمون المسائل المختلف عليها إلى حكومتيهما لإيجاد حل لها بالوسائل الدبلوماسية .

٧ – ستعد محاضر اللجنة باللغتين العربية والإنجليزية وفي حالة الاختلاف يؤخذ بالنص الإنجليزي .

٨ – ستتفق الحكومتان على تحديد تاريخ بدء اللجنة المشتركة لعملها .

٩ – نفقات عمليات وضع المثلثات وإقامة أعمدة الحدود ستتحملها الحكومتان مناصفة .

٤ – إذا ما وافقت الحكومة الكويتية على المقترحات السابقة تعتبر المذكرة الحالية ورد السلطة أو السلطات المخولة رداً مماثلاً وكلاهما تشكل اتفاقاً بين الحكومتين حول هذه المسألة [١] .

وهكذا فإن رسالة نوري السعيد أوردت تعريفاً يختلف عن التعريف البريطاني الموسع الصادر في ٩ يونيو ١٩٤٠م والذي كان قد قبل به شيخ الكويت على مضض ، وبالتالي فإن هذا الاختلاف قد فسره البريطانيون على أنه بمثابة رفض عراقي للتعريف البريطاني ، وبالتالي يصبح هذا الأخير غير ملزم لشيخ الكويت [٢] .

---

(١) Ibid CF. F. O . 371 / 8952 Memorandum From His Excellency the high Commissioner for Iraq to the pol . Agent Kuwait , No . 5405 19th , April 1932 , and F . O . 371 / 16010Memorandum an Iraq - Kuwait from Frontier , Eastern Department , foreign office , 18th April 1932 . see Olso : F . O . 371 / 18910 from Nuri pasha Alsaid to sir Francis H . Jamphrys no . 2944 , 21st July 1932 .

– ولمزيد من التفاصيل حول مفاوضات الحدود العراقية – الكويتية إبان هذه الفترة راجع :

– Richard Schofield and Gerald blake : Op cit , Volume , 7 : Kuwait - Iraq Border , Iraq Propaganda : absorption of Kuwait by Iraq , 1929 - 1940 . and proposed construction of port in Kuwait Bay Under Iraq Control , 1938 - 1941 , PP. . 350 450.

(٢) راجع هذه المباحثات في :-

Kuwait Political Agency Reports , Arabic Documents 1899 - 1949 , rolume 11 , Archive Editions , London , 1988 , from the files of the British Political Agency , Kuwait in the first half of the Twentieth Century , and Preserved Within the India Office Records in London , the Arabic Texts Preserved in These Files from arch and interesting source for reding and research , the volume and range of Material is extensive , Including Correspondence between rulers and Political agents and Much Martial on affairs of state as well as legal commercial and domestic Matters , PP . 6900 – 7200.

بيد أن الشيء المربك المحير حقاً هو كيف يصر البريطانيون على مواصلة دراسة مشكلة الحدود العراقية – الكويتية في الوقت الذي رفض فيه العراق كافة المقترحات البريطانية في هذا الشأن ، معرباً عن هدفاً محدداً لا غموض فيه هو إنشاء ميناء عراقي ضخم بالسواحل الكويتية ، سواء بتطوير ميناء أم قصر ، أو الحصول على جزر وربة وبوبيان إذا ما أرتئى أن يكون الميناء في خور شطانه ، أو خور عبد الله ، كما أن الإدراك السياسي للمشروع العراقي كان يقتضي ربط الدبلوماسية البريطانية بين حدوث تقدم في أزمة الحدود العراقية – الكويتية وبين إستقرار الأماني العراقية في حدوده مع إيران ، وبما أن جهودها قد تعثرت أو كادت في الحالة الثانية ، فإن هذه الجهود كان من المتعذر أن تؤتي ثمارها بالتالي في الحالة الأولى ، ومن ثم فإنه بنهاية عام ١٩٤١م لم يكن بإمكان أحد من البحاث أن يضيف جديداً إلى أدبيات الموضوع ، علاوة على سكوت الوثائق البريطانية عن مثل هذا المرتجى .

وعندما قررت بريطانيا خلال الحرب العالمية الثانية ، بناء قاعدة عسكرية متقدمة في مياه الخليج العربي كميناء لإستقبال التعزيزات العسكرية ، وإرسالها إلى الاتحاد السوفيتي ، عندما هاجمت ألمانيا الأراضي السوفيتية في يونيو ١٩٤١م تم تبادل المراسلات بين حكومة الهند ، والعراق ، ووزارة الخارجية البريطانية ، لإختيار موقع في أم قصر للقيام بالمهمة ، وثارت شكوك بريطانيا حول عائدية الموقع المذكور ، وخوفاً من النزاع على الحدود بين العراق – والكويت ، فقد قررت بريطانيا إدارة هذا الميناء عسكرياً خلال فترة الحرب وعدم عائديته لأي من الطرفين ، ومن ثم تفكيكه وهدمه وإزالته بعد الحرب [1] ، بيد أن الدبلوماسية العراقية التي كانت قد طرحت " أم قصر " كبديل عن خور عبد الله، أو خور شيطانه أو خور الزبير قد اتجهت بأنظارها نحو التأكيد على ملكية الميناء للعراق ، وأوضح نوري السعيد في ٣٠ سبتمبر ١٩٤٣م أن ملكية موقع الميناء لم تجر إثارته على الإطلاق من قبل حاكم الكويت وأن تفسير عام ١٩٤٠م قد نص على كون الأرصفة تقع جميعها في العراق ، وأن بناء ميناء عراقي هناك سيستلزم تعديلاً قليلاً في الحدود لأن الأراضي التي يحتاجها تطوير الميناء تقع في أراضي الكويت ، وشدد نوري السعيد على أن الكويت تعترض وصول العراق إلى البحر المكشوف وأن الحكومة العراقية تشعر بأنه من الأهمية الحيوية ضمان بديل للطريق الوحيد لوصول العراق إلى البحر من شط العرب للأسباب التالية :-

---

(١) راجع موافقة حاكم الكويت على إنشاء الميناء في أم قصر وتحوله من خضوعه بعد الحرب للسيطرة العراقية في :

- F. O. 371/ 2896/ copy in translation of letter No. - 6/1493 of the 5 the August 1941, from his Highness the ruler of Kuwait to the political Agent Kuwait .
- ولمزيد من التفاصيل عن خطط الدفاع البريطانية في الخليج أثناء الحرب العالمية الثانية راجع :
- Records of Defense & Military Policy in the Gulf States and Saudi Arabia 1920 - 1960 , 12 volumes , 8000 pages , Editor A. L. P. Burden , the documents exa nire Local security is sues in .detail Throughout the period , in Cluding Factitious and Arrangements during world war II ,There is extensive in Formation about origins and development of local Levy Forces in Kuwait , the Records also reveal Much about the Organization and administration of Security affairs .

أ – أكد نزاع إيران مع العراق عدم إمكان الإعتماد على طريق الشط ، لأن إيران يمكنها أن تثير العراقيل في أي وقت .

ب ـ يميل الشط لأن يصبح مزدحماً بصورة متزايدة نتيجة تطوير شركة النفط الانجلو – الإيرانية ، وإذا ما تم إكتشاف النفط في ولاية البصرة ، فإن تطورات لها نفس الضخامة قد يمكن توقعها، وهذه لا يجب أن يحد منها عنق زجاجة شط العرب .

جـ – بعد اكتمال قسم تل كوتشك – بغداد ، من السكة الحديدية تقترح الحكومة مد الخط إلى أقصى ما يمكن صوب الجنوب بهدف إيجاد خدمة سريعة للمسافرين إلى الهند وتشارك هذه الرغبة وجهة نظر المخططين الأصليين لسكة حديد بغداد بصدد أن تكون نهاية الخط على البحر (الكويت) لا على شط العرب [١] .

وقد ساق نوري السعيد السبب الأخير في محاولة لإرضاء المصالح البريطانية ، والأوربية على وجه العموم ، ومن جانبها فقد أوضحت وزارة الخارجية البريطانية أن الوصول إلى البحر المكشوف ونهاية سكة الحديد بحسب رغبة العراق الملحة يستلزم الأخذ بأحد بديلين ليكون موضع بحث ،

(أ) اختيار موقع مناسب على خليج الكويت .

(ب) الامتداد الأرضي لخور عبد الله الذي يطلق عليه اسم خور الزبير على الخريطة ، وفي حالة تفضيل البديل الأول سيكون من الضروري بالنسبة للعراق أن تستأجر من الكويت مكاناً للميناء على الخليج ، وممراً لخط السكة الحديدية ، وسيتضمن الثاني تعديلاً خفيفاً للحدود لكي يوفر مجالاً كافياً في أم قصر (وهو مكان محتمل) ويترك كل من خور عبد الله في العراق ، وأن حكومة صاحب الجلالة على استعداد للقبول بأحد البديلين من حيث المبدأ [٢] وقد بدأت الإدارة المعنية في وزارة الخارجية البريطانية بمفاوضات شاقة ومضنية حول اختيار أحد البديلين المذكورين ، والسلبيات والإيجابيات الناجمة عن ذلك الاختيار من حيث مدى التأثير على المصالح الحيوية البريطانية الاقتصادية والسياسية ، وقد امتدت هذه المباحثات حتى يناير ١٩٤٨م دون أن تحدث تقدماً في طبيعة النزاع العراقي-الكويتي ، بيد أن دائرة الأبحاث في وزارة الخارجية البريطانية ، كانت من أنشط الدوائر في دراسة طبيعة المشكلة

---

(١) F. O. 371 / 18956/ letter from Nuri Pasha AL - said to Sir Keinehan , Coronoleis , No 200 / A 5122 / 124 / 93 , 30 August 1943 . CF . F. O. 371 / 18967 / letter from British Embassy British Embassy Baghdad to political Agent Kuwait , No / 515/108 / 33 / 43 , 28 Nov 1943 .

(٢) F. O 371 / 18980 / letter from Foreign Office to British Embassy Baghdad , No, 108/5703/2094/93/21st July 1944

- F. O 371 / 18970 Memorandum Kuwait -Iraq Frontier , 30th July 1944 .
- F. O. 371 / 133112 / 9 . 24 Further of Port of Basra After Iraqi revolution of July 14th 1958.

والوقوف على حيثياتها الفعلية ، وخلصت في مذكرتها المرفوعة في منتصف يناير ١٩٤٨م[١] إلى الجهات المعنية إلى مجموعة من الحقائق التاريخية والسياسية الهامة والتي جاءت على النحو التالي :

١ - المعضلة

لقد نجم نزاع الحدود الشمالية للكويت مع العراق ، عن اختلاف التفسيرات لنصوص العديد من الإتفاقات الحدودية بهذا الصدد ، وعلى الرغم من أن الاتفاقية الوحيدة السارية حول الموضوع هي اتفاقية عام ١٩٢٣ ، التي قبلت بها الحكومة العراقية عام ١٩٣٢ ، والتي تم تسليمها إلى عصبة الأمم بمناسبة دخول العراق في عضويتها ، إلا أن الاتفاقية البريطانية - التركية لعام ١٩١٣ لها علاقة وترتبط بالموضوع ، إذ أن تعريف عام ١٩٢٣ ، كان يهدف إلى تطبيق ومتابعة ما ورد في الاتفاقية المذكورة ، وكان التعريف الوارد في عام ١٩٤٠ (من قبل السفير البريطاني في بغداد السيد باسل نيوتن) والموجّهه إلى الحكومة العراقية ، يهدف إلى تفسير التعريفات الواردة في عامي ١٩٢٣ و ١٩٣٢ ، وكذلك التعريف الوارد في الإتفاقية البريطانية -التركية لعام ١٩١٣، إلا أنه لا ينطبق مع التعريفات الأخيرة ، ولا يفسر التعريفات لعامي ١٩٢٣ و ١٩٣٢ بشكل صحيح ، لذا ، فلم تقبل الحكومة العراقية بتعريف عام ١٩٤٠ ، كما لم يتم التصديق على الاتفاقية البريطانية - التركية لعام ١٩١٣ أبداً (بسبب دخول تركيا الحرب العالمية الأولى وهزيمتها بالتالي ، وتخليها عن الأراضي كافة التي كانت تسيطر عليها ضمن ممتلكات الإمبراطورية العثمانية ، وبضمنها المنطقة العربية) .

٢ - الاتفاقيات

إن النصوص المتعلقة بالموضوع ، والواردة في الاتفاقية البريطانية - التركية لعام ١٩١٣، هي كما يلي :-

(أ) " يمتد خط الحدود باتجاه الشمال الغربي من الساحل عند مدخل خور الزبير ، ومن ثم يمر من جنوب أم قصر وصفوان وجبل سنام مباشرة ، تاركاً هذه الأماكن والآبار لولاية البصرة ، وعند وصوله إلى الباطن ... " وقد أرفق بالاتفاقية خارطة تم تأشير خط الحدود عليها باللون الأخضر إلا أن الخارطة بمقياس صغير وغير دقيقة ولا يمكن استخدام الخارطة رقم (١) لعدم دقتها في تفسير الحدود .

---

(١) F. O. 371 /68346 / Memorandum about Kuwait - Iraq Frontier Dispute , Editor Administration Reserches , Foreign Office , 15 January 1948 .

- راجع بشأن المفاوضات الحدودية (العراقية - الكويتية) (١٩٤٣م - ١٩٤٨م) .

- A. L. P. Burdett : Records of Kuwait , 1899 - 1963 , volume 10 . PP . 6020 - 6035 . Archive Editions , London 1994 .

- Archive Editions : Kuwait Political Agency , Arabic Documents 1899 - 1949 , volume 12 , PP . 7033 - 7050 , Archive Editions , London 1990 .

- Richard Schofield , Gerald Blake : Arabian Boundaries Primary Documents 1853 - 1957 , Archive Editions , volume , 8 , Kuwait - Iraq II , 1941 - 1957 , umm Qasr , 1941 - 1948 .

(ب) المذكرة رقم (٥٤٠٥) في ٢٩ نيسان إبريل من السير بي كوكس المندوب السامي في العراق ، إلى الوكيل السياسي ، الكويت ، " من تقاطع وادي العوجة مع الباطن ، ومن هناك باتجـــاه الشمال على امتداد الباطن إلى نقطة تقع جنوب خط عرض صفوان تماماً ، ومن هناك باتجاه الشرق ماراً من جنوب آبار صفوان وجبل سنام وأم قصر ، تاركاً هذه الأماكن للعراق ، ومن ثم إلى تقاطع خـــور الزبير مع خور عبد الله ، وأكد الشيخ أحمد (الجابر) بأن جزر وربة وبوبيان ومسكان (أو مشـــجان) وفيلكه وعوهة وكَبر وقاروه وأم المرادم تعود إلى الكويت ، وبقدر تعلق الأمر بحكومة صاحب الجلالة ، فإنه بالإمكان إبلاغ الشيخ بأنه قد تم الاعتراف بالحدود والجزر المذكورة أعلاه حسب الأصول ، وكما تعلمون ، فإن هذه الحدود مماثلة للحدود المؤشرة بالخط الأخضر ، والواردة في الإتفاقيـــة البريطانيـــة التركية المؤرخة في ٢٩ تموز / يوليو ١٩١٣ ، إلا أنه يبدو أنه لا ضرورة للإشارة بشكل خاص إلى تلك الوثيقة عند مراسلتكم مع الشيخ " [١] .

(جـ) رسالة مؤرخة في ٢١ تموز / يوليو ١٩٣٢ من رئيس وزراء العـــراق إلى المنـــدوب السامي في العراق ، والتي يصف فيها الحدود بالشكل الوارد في (ب) أعلاه :

" من تقاطع وادي العوجة مع الباطن ، ومن هناك نحو الشمال على امتداد الباطن ، إلى نقطـــة تقع جنوب خط عرض صفوان تماماً ، ومن هناك باتجاه الشرق ماراً من جنوب آبار صفوان وجبل سنام وأم قصر ، تاركاً هذه الأماكن للعراق ، ومن ثم إلى تقاطع خور الزبير مع خور عبد الله ، وتعود جـــزر وربة وبوبيان ومسكان (أو مشجان) وفيلكه وعوهة وكَبر وقاروه وأم المرادم إلى الكويت " [٢] .

(د) وصف الحدود الكويتية – العراقية كما ورد في الرسالة رقم (٤٨٧) ،والمؤرخـة في ٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٤٠ . والصادرة عن سفير حكومة صاحب الجلالـــة في بغـــداد إلى وزيـــر الشئون الخارجية للحكومة العراقية ، ويهدف هذا الوصف إلى تفسير وصف عام ١٩٣٢ ، إذ تم طرحه على الحكومة العراقية مع التماس للقيام بتخطيط الحدود (والحكومة العراقية ، في رسالتها الجوابيـــة ، لم تقبل ولم ترفض التعريف الذي أورده السفير ، إلا أنها ذكرت بأن الوقت غير مناسب لإجراء ذلك) .

(١) على طول امتداد الباطن ، يمتد خط الحدود بامتداد الثالوك ، أي بعبارة أخرى خـــط لأعمق انخفاض .

---

(١) 1 - F . O . 371 / 8949 letter from Political Baghdad to Political Agent Kuwait , 29 / 4 / 1923 , No 5405 .

- F . O . 371 / 8952 from Shaikh of Kuwait to Political Agent Kuwait , 4th April 1923 .

(٢) F . O . 371 / 8950 from British Embassy Baghdad to Foreign office 7th oct , 1940 .

(٢) تكون النقطة الواقعة جنوب خط عرض صفوان تماماً نقطة التالوك للباطن الواقعة غـرب النقطة وقليلاً إلى جنوب صفوان ، حيث كانت لوحة تأشير الحدود والعمود قائمين هنـاك حتى آذار مارس عام ١٩٣٩ .

(٣) يكون خط الحدود من الباطن وإلى قرب صفوان بموازاة خط العرض ، حيث تقع النقطة المذكورة أعلاه ، وفي المكان الذي كان فيه قائماً عمود الحدود ولوحة التأشير سابقاً .

(٤) ويعني تقاطع خور الزبير مع خور عبد الله ، تقاطع تالوك خور الزبير مع تالوك الـنزاع الشمالية الغربية لخور عبد الله المعروف بخور شطانه .

(٥) يكون خط الحدود من قرب صفوان وإلى تقاطع خور الزبير مع خور عبد الله ، أقصـر خط بين النقطة المحددة في الفقرة (٢) والنقطة المحددة في الفقرة (٤) ، ويتّم تعديل خـط الحـدود هـذا، إذا ما وُجد على الأرض ، بأنه يمس الضفة اليمنى لخو الزبير قبل وصوله النقطة المحددة في الفقرة (٤) ، بشكل يجعله يسير مع خط المياه المنخفضة للضفة اليمنى لخور الزبير ، إلى حين الوصـول إلى نقطة تقع على الضفة مقابل للنقطة المحددة في الفقرة (٤) مباشرة ، تاركـاً خـور الزبـير بأكملـه للعراق"[1] .

٣ - نقاط النزاع

(أ) تقاطع خور الزبير مع خور عبد الله ، لقد سبب اختلاف التسميات على الخرائـط وفي الإستخدام المحلي المتداول ، ظهور تفسير يتضمن بأن المقصود بهذه النقطة (تقاطع الخوريـن) ، هـو تقاطع خور الزبير مع ذراع قصيرة من المـاء تصب في القناة الرئيسية ، تقع شمال قلعة أم قصر تسـمى خور أم قصر ، ويسمى الجدول الرئيسي الواقع جنوب هذه النقطة ، إما بخور الثعالب أو بخور عبـد الله وفي الحقيقة ، فإنه قد تم تأشير خور عبـد الله بشكل يمتد حتى شمال خور أم قصر على خرائـط وزارة الحرب المطبوعة مؤخراً في عام ١٩٤٧ (ربع إنش) ، إلا أن الانطباع السوي ، هو أن المقصود مـن ذلك في الاتفاقات ، تقاطع خور الزبير مع خور شطانه في النقطة التي يلتقي فيها خور الصبيـة معـهما بالقرب من جزيرة وربة ، وقد قبل بهذا الرأي من أيّدَ سابقاً الرأي الآخر .

وإذا ما كانت الاتفاقية البريطانية – التركية تقصد أن هذه النقطة تقع عند مدخل خور أم قصر فإن خط الحدود من هناك إلى النقطة الواقعة جنوب أم قصر تماماً ، سيمتد بالاتجاه الجنـوبي الغـربي ، وليس بالاتجاه الشمالي الغربي كما نصت عليه اتفاقيـة عـام ١٩١٣ ، كمـا أن الانحنـاء الواقـع جنوب أم قصر في الخـط الأخضر المـؤشر على الخـارطة المرفقـة بالاتفاقيـة ، والـذي يعقد عليه

---

(١) F. O. 371 / 18910 / from Nuri Pasha AL Said to Sir Francis H . Jamphrys No 2944 , 21st July 1932 .

الأنصار المؤيدون للكويت أهمية بالغة ، يناقض وجهة النظر هذه تماماً ، لأنه لو كانت وجهة النظر صحيحة ، لكان خط الحدود قد اتجه بالاتجاه الشمالي الشرقي (قادماً من الغرب) ، بدلاً من التوجه بالاتجاه الجنوبي الشرقي عند أم قصر ، ويؤكد شيخ الكويت نفسه ، في رسالته الموجهة إلى المقيم السياسي في عام ١٩٢٣ حول تسوية مسألة الحدود ، بأن خط الحدود يمتد " جنوب آبار صفوان وجبل سنام وأم قصر إلى ساحل جزيرتي بوبيان ووربة " ، ويعترف المقيم السياسي في الخليج الفارسي ، بأن الغرض المقصود قد جاء بشكل مفصل وواضح في تعريف الحدود لعام ١٩٤٠ ، إذ لا يوجد هناك بعد أي خلاف حول هذا الموضوع .

(ب) موقع النقطة الواقعة " جنوب صفوان " لقد دار جدل كثير حول موضوع موقع هذه النقطة ، من رأي يقول بأنها تقع ضمن ١٠٠يارد ، (اتفاقية عام ١٩١٣ تقول مباشرة جنوب) ، وإلى رأي يقول على مسافة " ميل واحد جنوب أقصى نخلة تقع في أقصى الجنوب " ، إلا أن تعريف الحدود لعام ١٩٤٠ ، يشير إلى موضوع لوحة تأشير الحدود ، والتي تم القبول بها لعدة أعوام باعتبارها مؤشراً للحدود هنا ، والتي أزيلت عام ١٩٣٩ ، ومع الأسف ، فلا يوجد هناك أي اتفاق بين الحكومة العراقية والوكيل السياسي في الكويت حول موقع هذه اللوحة ، لقد تم وضع هذه اللوحة لتأشير الحدود في حوالي عام ١٩٢٣ ، وقد تمت إزالتها وأعيدت مرة أخرى لاحتجاج شرطة البصرة على ذلك عام ١٩٣٢ ، كما تم تحريكها وإزالتها مرة أخرى من قبل أشخاص مجهولين في عام ١٩٣٩ ، إذ تم وضع لوحة جديدة في المكان نفسه من قبل الوكيل السياسي في الكويت بحضور الشيخ ، وقامت الشرطة العراقية بإزالة اللوحة بأوامر من الحكومة العراقية .

وحول هذا الموضوع ، وجهت الحكومة العراقية مذكرة بتاريخ ٢٥ حزيران يونيو ١٩٤٠ م إلى سفير حكومة صاحب الجلالة ، تضمنت أن ضابطاً بريطانياً يرافقه الشيخ ، قام " بنصب عمود ، أدعى الرائد ماكوين (الضابط البريطاني) ، بأنه سيؤشر الحدود الفاصلة بين المملكة العراقية والكويتية " ، وقد عَبرتْ المجموعة التي قامت بنصب العمود الحدود العراقية بعمق ١٠٠٠ مَتر من موقع صفوان ، وكان العمود الجديد يقع على مسافة ٢٥٠ متراً داخل الحدود العراقية ، لذا ، فإنه يبدو أنه على الرغم من وجود اختلاف في الرأي بين الجماعتين حول المكان الصحيح للموقع ، إلا أن الاختلاف لا يتجاوز مسافة ٢٥٠ متراً ، وفي الحقيقة ، فإن الحكومة العراقية مُلزَمة ضمناً بالنص الذي يقول ، بأن الحدود تقع على مسافة ١٢٥٠ متراً من موقع صفوان ، كما تدعي أن المجموعة قد قامت بتثبيت عمود الحدود في نقطة تقع على مسافة ١٠٠٠ متر من موقع صفوان ، وبمسافة ٢٥٠ متراً داخل الأراضي العراقية (في الحقيقة أنها كانت لوحة تأشير الحدود وليست عموداً) .

لذا ، فإنه يبدو بأن الاختلاف حول هذا الموضوع بسيط جداً . ومـــن التعـــاريف الأخـــرى المتداولة : " ميل واحد جنوب أطراف صفوان " ، والتعريف الآخر المشهور والمفضل هو : " ميل واحد لأقصى نخلة واقعة في أقصى الجنوب من صفوان " ، وفي رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الثـــاني / ينـــاير ١٩٤٧ ، ذكر السفير البريطاني في بغداد بأن التعريف الآخر للحدود جنوب صفوان معروف من قبـــل العراقيين ، وأنهم قد يصرون على ذلك التعريف في حال عدم الاتفاق حول موقع لوحة تأشير الحـــدود (والتي يقول عنها الوكيل السياسي في الكويت بأنها معروفة تماماً من قبل الأهالي هناك) (١) .

ومن الجدير بالذكر هنا ، بأن المقيم السياسي في الخليج الفارسي قد ذكر في رسالته المؤرخة في ٢١ نيسان / إبريل ١٩٤٦ ، بأنه قد حصل هناك تطور زراعي كبير في أطراف صفـــوان ، ولا يمكـــن تحديد موقع " أقصى نخلة في الجنوب " ، إذ تغيرت معالم المنطقة بشكل كبير (٢) .

(جـ) مسار الحدود بين صفوان والبحر ، وهذا هو نواة النزاع وأصله ، ففي مذكرة عـــام ١٩٤٠ الموجهة إلى الحكومة العراقية ، وُصِف هذا الخط بأنه خط مستقيم ، وكان هدف هذه المذكرة ، التي لم تقبل بها الحكومة العراقية ، هو لتفسير الحدود القائمة وليس الاقتراح على حدود جديدة ، إنمـــا تفسر تعريف الحدود لعام ١٩٣٢ ، والذي يعتبر بدوره تأكيداً لتعريف عام ١٩٢٣ الذي كان يـــهدف أيضاً إلى تطبيق ومتابعة ما ورد في تعريف إتفاقية عام ١٩١٣ التي أوضحت ، أن خط الحدود يسير مـــن جنوب صفوان إلى جنوب أم قصر ، ومن هناك ينحني الخط بالإتجاه الجنوبي حتى وصولـــه إلى تقـــاطع الخورين .

لقد حظي هذا الموضوع باهتمام عظيم خلال الحرب ، عندما قام الإنكليز بتطوير مينـــاء في أم قصر ليكون بديلاً عن ميناء البصرة ، وقد تم التخلي عن المشروع بعد صرف مليون جنيه من الميزانيـــة التي خصصت مليوني جنيه لهذا الغرض ، بسبب تبدل الموقف الإستراتيجي ، وتمت إزالـــة المنشـــآت السيارة من الموقف ، إلا أن أهمية هذا الميناء لم تغب عن تفكير الحكومة العراقية ، وقد أكتشف الجيـــش البريطاني بأنه لا فائدة من ذلك الموقع ، بسبب طغيان المياه في حال هبوب العواصف ، إلا أنـــه الموقـــع الوحيد والممكن بعد البصرة لتطويره كميناء عراقي ، (على الرغم من أنه موقـــع تكتنفـــه تعقيـــدات المشاكل الحدودية الدولية ، وحتى في الجزء غير المتنازع عليه من الحدود الذي يمتد في وسط خور شطانه باتجاه البحر) ، وأنه ليس من السهولة بمكان ، أن يتخلى (العراقيون) عن مـــالهم في تطويـــر ذلـــك المكان ومن الممكن في حال تطويره أن يتغلبوا على مساوئ ذلك المكان .

---

(١) F. O . 371 / 2854 / Memorandum about Iraq - Kuwait Dispute , From British 5 embassy Baghdad to Foreign Office , 14 / 1 / 1947 .

(٢) F. O. 371 / 2845 / From Political Resident in the Persian Gulf to Foreign office 21st April 1946 .

٤ – قضية الخط المستقيم للحدود :

(١) منذ طرح تعريف عام ١٩٤٠ ، تمسكت وزارة الخارجية البريطانية بوجهة النظر القائلة، بأنه في حال اتفاق العراق والكويت دون اللجوء إلى التحكيم ، فإنه من المستحيل مفاتحة الحكومة العراقية بمقترح أقل مما ورد في مذكرة عام ١٩٤٠ ، وإذا ما تم ذلك (أي تقديم مقترح غير ما ورد بتعريف عام ١٩٤٠) ، فإنه لا أمل في التوصل إلى تسوية ، وأنه سيعرّض سمعة حكومة صاحب الجلالة للخطر .

(٢) لقد أعطى شيخ الكويت الموافقة على هذا التعريف للحدود ، لذا فلن يكون هناك اعتراض من طرفه على هذا التعريف ، باعتباره الأساس للمفاوضات .

(٣) الاتفاقية البريطانية – التركية لعام ١٩١٣ غير ملائمة ، لأنه لم يتم إبلاغ الحكومتين العراقية والكويتية بوجودها أو بمحتوياتها .

(٤) اتفاقات عام ١٩٢٣ – ١٩٣٢ ، هي الوثائق النافذة الوحيدة لتفسير الحدود ، وأن تفسير عام ١٩٤٠ الذي كان يعتبر في وقته دقيقاً ، هو التعريف الذي تلتزم به حكومة صاحب الجلالة ويتفق المقدم اي . سي . غولوي الذي حصل على موافقة الشيخ على تعريف عام ١٩٤٠ ، بأنه لا يمكن مفاتحة الحكومة العراقية بشئ أقل من هذا التعريف ، ويقترح بأن طرح الموضوع للتحكيم هو أحسن طريقة ، إذ يمكن تقديم دليل آخر لمصلحة الشيخ ، والذي ظهر منذ عام ١٩٤٠ إلى لجنة التحكيم.

٥ – قضية انحناء خط الحدود عند أم قصر :

(١) لقد كانت وجهة النظر التي تمسكت بها وزارة الهند والأطراف الأخرى ، التي تعمل من أجل مصالح حاكم الكويت ، هي أن حكومة صاحب الجلالة مُلزمة أدبياً وقانونياً لحماية مصالح حاكم الكويت في هذه القضية .

(٢) لم تقبل الحكومة العراقية بتعريف عام ١٩٤٠ ، لذا ، فإنه غير ملزم بالنسبة إلى حكومة صاحب الجلالة البريطانية .

(٣) الحكومة العراقية لا تعلم بموافقة الشيخ لتعريف عام ١٩٤٠ ، كما تم ذكره في المذكرة المرفوعة من قبل سفير حكومة صاحب الجلالة ، بأنه إذا ما قبلت الحكومة العراقية بهذا التعريف كأساس للمحادثات ، عندها ستتم مفاتحة الشيخ للحصول موافقته .

(٤) لم يوافق الشيخ مطلقاً وفي أي وقت من الأوقات على إجراء أي تغير في الحدود لمصلحة العراق ، وعندما تمت مفاتحته للحصول موافقته على تعريف الحدود عام ١٩٤٠ ، تم إبلاغه بأن هذا التعريف هو " توضيح للتعريف القائم " ، وأجاب قائلاً " بأننا نوافق على هذا التعريف ، وأقول بأننا

نعتمد كلياً على حكومة صاحب الجلالة ، التي اعتادت الحفاظ على حقوقنا بالكامل " ، وعندما تمت مفاتحته في عام ١٩٣٢ بغرض تأكيد تعريف الحدود لعام ١٩٢٣، ظهر عليه الإستغراب والوجوم نوعاً ما ، لقيام حكومة صاحب الجلالة بإثارة موضوع ، وعلى حد قول الشيخ ، تم حله منذ وقت طويل من قبل حكومة صاحب الجلالة ، استناداً إلى الوثائق التي في حوزته ، والذي إذا ما أثير هذا الموضوع مرة أخرى ، فإنه قد يشجع العراق بسهولة لانتهاز الفرصة لمهاجمة خط الحدود الذي خططته حكومة صاحب الجلالة ، بشكل مشابه وبالطريقة نفسها التي تم فيها شجب قرار ووعود حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، في قضية مزارع النخيل (العائدة للشيخ في البصرة) ، ومن ذلك فقد وافق على الامتثال لرغبات حكومة صاحب الجلالة ، بشرط إفهام العراق بوضوح ، بأن الهدف هو تأكيد الحدود القائمة فقط .

وتسترسل الوثيقة المؤرخة في شهر كانون الثاني/ يناير عام ١٩٤٨ ، والصادرة عن دائرة الأبحاث في وزارة الخارجية البريطانية في طرح خلفيات النزاع الحدودي وجذوره بين الكويت والعراق ، حول منطقة أم قصر (الميناء والخور) ، والتي حاولت بريطانيا جاهدة إعطاءها للعراق ، لضمان تسهيل تصدير نفط شركة نفط العراق البريطانية في البصرة منها ، لما تتميز به من موقع إستراتيجي ، ولعمق مياهها عكس ميناء البصرة داخل شط العرب والمزدحم بالناقلات التجارية ، وفيما يلي الجزء الثاني من وثيقة وزارة الخارجية البريطانية وتحليلاتها حول الموضوع :

في عام ١٩٢٣، أثار الشيخ نفسه قضية تسوية الحدود مع العراق ، وقال في الوقت نفسه : " بأنها الحدود نفسها التي نادى بها الشيخ الراحل سالم ، والواردة في الملحق المرفق برسالته الموجهة إليكم، والمؤرخة في الثالث من محرم عام ١٣٣٩هـ (١٧ أيلول / سبتمبر ١٩٢٠) ، والتي هي كما يلي : من تقاطع وادي العوجة مع الباطن ، وشرقاً إلى جنوب آبار صفوان وجبل سنام وأم قصر ، وإلى ساحل جزيرة بوبيان ووربة " ، (لا يوجد هناك أي أثر لرسالة الشيخ سالم في وثائق وزارة الخارجية أو وزارة المستعمرات) ، وإذا ما كان تعريف عام ١٩٤٠ قد تضمن إعادة تخطيط الحدود ، فهذا يعني بأن موافقة الشيخ غير نافذة .

(٥) لقد كان العقيد ديكسون هو أول من أقترح تعريف الحدود لعام ١٩٤٠ ، إذ كان يشغل آنذاك منصب الوكيل السياسي في الكويت عام ١٩٣٥ ، والذي أقرّ بأن خط الحدود يمتد في خط مستقيم من نقطة تقع على مسافة ميل واحد جنوب آبار صفوان ، إلى تقاطع خور الزبير مع خور عبد الله ، ويذكر في رسالته المؤرخة في ٢٧ آب أغسطس ١٩٣٥ ، بأن " الخط المرسوم يترك كلاً من النقاط المعروفة بجبل سنام ، صفوان وأم قصر للعراق بمسافة تقارب الميل " ، ولكن في الحقيقة ، فإن الخط المستقيم المقترح من قبل العقيد ديكسون ، يمر بمسافة أكثر من ميل إلى جنوب أم قصر ، وكانت الحكومة البريطانية قد قبلت بتعريف عام ١٩٤٠ ، على أنه الأساس للتفاوض بين الطرفين (الكويتي

والعراقي) ، وعلى افتراض أن لا يترتب على ذلك التعريف أي " التزامات مادية " ، إلا أنه منذ ذلك الوقت ، وفيما بعد ، ونظراً إلى ظهور التزامات مادية سببه هذا التعريف ، لذا ، فإنه يجب إعادة النظر في الموقف ككل في ظل القبول بهذا التعريف ، وكان تعريف الحدود لعام ١٩٤٠ يقوم على فهم خاطئ، والذي أصبح واضحاً منذ ذلك الوقت .

٦ - عـوامل أخـرى :

(١) لقد أثيرت قضية تخطيط الحدود أصلاً بسبب استمرار التجاوزات إلى داخل الأراضي الكويتية من قبل الشرطة العراقية الكائنة بالقرب من صفوان ، واستحالة وقف هؤلاء من ارتكاب هذه التجاوزات ، على الرغم من وجود المستشارين البريطانيين معهم ، وما زالت هذه الغزوات مستمرة ، وتشكل مصدراً للمناوشات وللصدام بين العراق والكويت .

(٢) تقوم الشركات النفطية بعمليات فحص وتنقيب كبيرين على طول هذه الحدود ، وحتى نهاية عام ١٩٤٦ ، لم يتم العثور على آبار في مناطق الحدود ، إلا أن ذلك لا يعني أنه لا يمكن العثور على النفط في المستقبل ، إذ أن ذلك الاكتشاف سيعقد المشكلة .

(٣) بتاريخ ٣ تموز / يوليو ١٩٤٥ ، قرر رؤساء الأركان العامة إزالة منشآت الميناء (في أم قصر) ، والتي كان قد تم إكمالها بشكل جزئي ، إذ تمت إزالة المنشآت المتحركة السيارة ، ولم تبق إلا ثلاثة أرصفة ، اثنان منها كاملان ، والآخر لم يتم إكماله بعد ، وكذلك خط السكة الحديد وأنابيب الماء والأبنية الأخرى .

(٤) ونظراً إلى ما تتميز به أم قصر من أهمية كميناء عميق المياه ، فإنه ليس من المستغرب أن يتمسك العراق بهذه المنطقة ، وفوق ذلك ، فإنه إضافة إلى مسئولية مديرية ميناء البصرة عن صيانة الملاحة التي تؤدي إلى مدخل ميناء (أم قصر) من الخليج ، فقد تم ربط سكة حديد الميناء بخطوط السكك الحديد العراقية ، وكذلك ، فقد تم تزويد الميناء بالماء من العراق .

في حزيران / يونيو ١٩٤٢ ، أصدرت مديرية ميناء البصرة أمراً ، نشر فيما بعد في الجريدة الرسمية العراقية ، يتضمن تحصيل الرسوم ليس عن الصيانة والخدمات في الميناء فقط ، بل مقابل استخدام الميناء نفسه ، إن هذا الإجراء يتضمن ممارسة الحكومة العراقية لحقوق السيادة على أم قصر . وبدوره طلب السفير البريطاني من رئيس الوزراء العراقي إلغاء هذا الأمر الاستفزازي ، إلا أن الجنرال نوري (السعيد) رفض تنفيذ ذلك ، إذ قام (نوري السعيد) بشجب مقترح السفير قائلاً ، بأن مثل "هذا الإلغاء لا يشكل تخلياً عن حقوق السيادة العراقية ، وأشار رئيس الوزراء العراقي بأن الميناء يقع داخل العراق .

ونتيجة لذلك ، قام سفير حكومة الجلالة بتقديم مذكرة شفوية إلى الحكومة العراقية تقول ، بأنه لم يتم القيام بأي شئ في ميناء أم قصر ، مما يؤثر ويلحق الضرر بالحدود القائمة " . وتشير المذكرة نفسها بالقول إلى " أن تطبيق نص عام ١٩٣٢ على الأرض ، لا يخلو من الصعوبة ، وأن الحكومة العراقية تعلم حق العلم بأن منطقة الميناء لا تقع جميعها ضمن الأراضي العراقية ، مما هو مثبت في المذكرة حول الكويت ، والمرفقة بالرسالة المؤرخة في ٢٨ أيلول / سبتمبر ١٩٣٨ ، والصادرة عن وزير الخارجية العراقي إلى مندوب المملكة المتحدة في عصبة الأمم ، والتي عبر فيها السيد توفيق السويدي عن وجهة النظر القائلة ، بأنه " إذا ما تم اختيار موقع للميناء على اللسان الممتد من خور عبد الله والمسمى بخور الزبير ، فإن ذلك سيتضمن تعديلاً طفيفاً للحدود " .

(٥) إذا ما رغبت الحكومة العراقية – مهما كانت خططها غامضة وسيئة التقدير – في تطوير ميناء في أم قصر لأسباب إيجابية ، فإن حاكم الكويت لا يرغب في ذلك لأسباب سلبية . وأنه من الناحية السياسية ، تنتابه مخاوف كبيرة من التوسع العراقي ، ويعتقد بأنه إذا ما سمح لهم القيام بذلك، فإن العراقيين سيجردون الكويت من استقلالها [1] ، وأن تصريحات الشيخ للوكيل السياسي تعبر عن خوفه وكراهيته التي ورثها هو وشعبه للحكومة العراقية ، وحول مواضيع الإستقلال ونفسية الإمبراطورية العثمانية ، ومن الناحية الاقتصادية ، فإن الخوف يكمن في أن تطوير ميناء في أم قصر ، سوف يحرم الكويت من تجارة الترانزيت إلى السعودية ، التي تتم إدارتها من خلال ميناء الكويت ، ولا يعتقد أن هناك أساساً لمثل هذا الخوف عند إلقاء نظرة على الخارطة ، ومع ذلك ، فإن حاكم الكويت سيولي ضياع ميناء أم قصر اهتماماً بالغاً وإذا ما حصل ذلك فإن ، مسألة التزامات حكومة صاحب الجلالة نحوه تحظى باهتمام مرة أخرى .

---

(١) كانت مخاوف حاكم الكويت قد أثيرت ليس فقط بسبب من المطالبات الرسمية للحكومة العراقية بمناطق حدودية تارة تحت ضغط رغبتهم في إنشاء ميناء عراقي ضخم وتوسيع السواحل العراقية ، وبالتالي المياه الإقليمية ، وتارة أخرى بالدعوى بالحق التاريخي في الكويت ، وإنما لأن هذه الأخيرة قد وجدت كمادة مستصاغه للكتاب العراقيين لاسيما في جريدة البعث القومي العراقية ، وكانوا بأفكارهم عن القومية يغزون ويدعمون ، ويدفعون باتجاه وحتمية ضم الكويت إلى العراق ، وعلى مدى التاريخ العراقي المعاصر لم تنجح الدعاية العراقية قدر نجاحها في هذا الاتجاه لأن المفكرين العراقيين وحدهم الذين يفهمون نفسية حكامهم ويعرفون ، كيف يخاطبونهم بما يتلاءم وطموحاتهم في تحقيق نوعاً من الذيوع والانتشار ، وأن يسطر عنهم التاريخ صفحات بحروف بارزة بغض النظر عن طبيعة هذه الصفحات ، ومما يؤسف له أن هذا الإعلام العراقي كثيراً ما يقع في سقطة التناقضات الأيديولوجية ما بين قومية زائفة ، وإسلامية مصطنعة وعروبة متململة : راجع مقالاً يطفح بهذه المتناقضات في :

((When will the District of Kuwait Return to the Basra Province - Kuwait principality - its Boundaries - its Coming Under British Protection - Why is it Not Incor Porated into the Kingdom of Iraq .Translation of an article Published in "AL - Baath AL - Qawmi "an Iraq daily Newspaper , Records of kuwait 1899 - 1961 , Volume 6 , Foreign Affairs I , Selected and Edited by , Ade Rush . Archive Editions London 1989 , PP . 483 - 485 .

(٦) وقد تمت مناقشة مسألة احتمال تطوير ميناء في أم قصر ، والذي سيصبح ذا أهمية إستراتيجية واقتصادية بالغة بالنسبة إلى بريطانيا العظمي ، وإن إزالة منشآت الميناء مع الرأي القائل ، بأنه ميناء غير جيد ، والذي عبّرت عنه السلطات المختصة ، قد أجّل الموضوع وتم التخلي عن فكرة تطوير الميناء في الوقت الحاضر على الأقل .

وإذا ما أصبحت المنطقة مهمة بهذه الطريقة ، فمن المحتمل أن يكون للميناء أهمية بالنسبة إلى حكومة صاحب الجلالة ، إذا ما كان داخل أراضي الكويت بدلاً من العراق ، ومن ناحية ثانية ، فقد وردت مقترحات بأن لمثل هذا الميناء أهمية وقيمة كبيرتين ، إذا أنه ليس من الحكمة أن يترك بيد العراق والكويت ، بل استئجاره كميناء بريطاني .

ومما تجدر ملاحظته أن تقرير إدارة الأبحاث بوزارة الخارجية البريطانية ، قد حدد ثلاث نقاط تقريباً كفروع أساسية لمعضلة الحدود بين العراق – والكويت ، وهي تقاطع خور الزبير مع خور عبد الله ، والنقطة الواقعة " جنوب صفوان " والحناء خط الحدود عند أم قصر ، وربط بينها وبين اختلاف تعريفات عام ١٩٢٣ ، ١٩٣٢ ، وتعرف عام ١٩٤٠م للحدود ، وكذلك لإختلاف وجهتي النظر العراقية ، والكويتية إزاء الثلاث محاور ، والتعريفات المذكورة ، وأن هذا إنما يرجع بالدرجة الأولى إلى تطوير فكرة الميناء العراقي المقترح ، فعندما كان الرأي السائد بأن خور شطانه هو الموقع المناسب لذلك الميناء ، برزت معضلة تقاطع خور الزبير مع خور عبد الله ، وعندما طرح خور عبد الله كبديل برزت مشكلة النقطة الواقعة جنوب صفوان ، وعندما طرحت فكرة تطوير ميناء أم قصر ، كحل أخير بـرزت مسألة انحناء خط الحدود عند أم قصر ، وما يستلزمه من تعيين تبعية جزر وربة وبـوبيان ، وفي ذلك التحليل دلالة كبرى على ما يؤكد عليه الباحث في هذه الدراسة من ربط مشكلات الحدود السياسية بين العراق ، والكويت ، بل ومجمل القضايا السياسية العالقة بين الجانبين ، بفكرة الميناء والامتداد العراقي إلى جزء كبير من وإلى السواحل الكويتية ، وارتباط هذه الأخيرة بالإخفاقات العراقية على صعيد حدوده البحرية مع إيران .

وقد مضت الدبلوماسية البريطانية في دراسة مشكلة الحدود وفق الإدراك السياسي السابق، فأصدرت وزارة الخارجية البريطانية تعليماتها في ديسمبر ١٩٥١م لتقديم مقترحات جديدة إلى الحكومة العراقية ، تتضمن تفسيراً لتعريف الحدود ، وتشكيل لجنة فنية مشتركة لتخطيط الحدود ، وقد أوضح السفير البريطاني في بغداد بأن الحكومة العراقية ستطلب بالتأكيد ، أو تدعى بملكية جزيرة وربة ، ومن المحتمل جزيرة بوبيان أيضاً لتدخلان ضمن الأراضي العراقية تحسباً لأي ترسيم نهائي للحدود ، وترتبط هذه المطالبة بنية من الحكومة العراقية لتطوير أم قصر كميناء ثان وينبغي أن يحدد موقع الميناء المقترح في أم قصر بالنسبة إلى الحدود الكويتية – العراقية التي جرى تعريفها بصورة تقريبية ولكن لم ترسم على الأرض

١ - والقسم من الحدود المتصل بالاقتراح يقع بين صفوان وخور عبد الله ، والتعريف الـذي قدمه سير بي . زد . كوك يذكر أن الحدود يجب أن تمر إلى الجنوب مباشرة من صفوان حتى التقاء خـور الزبير بخور عبد الله ، وليست لدي كلمات التعريف الحقيقي ولكن وصلني الاقـتراح الـذي تقدمت به الحكومة العراقية في عام ١٩٣٢ وهو مبني على التعريف السـابق ، ونصـه كـالأتي : إلى الجنوب مباشرة من خط عرض صفوان ثم صوب الشرق ماراً بجنوب آبار صفوان وجبل سنام وأم قصر تاركاً إياها للعراق وهكذا حتى التقاء خور الزبير بخور عبد الله " ، وحتى لو كانت هـذه الصياغـة لا تتطابق مع التعريف المذكور الذي قدمه سير بي . زد . كوكس فإن النقاط الضرورية هي نفس الشـيء ومفادها أن الحدود في هذه المنطقة تسير في خط يقع إلى الجنوب مباشرة من صفوان حتى التقاء خـور الزبير بخور عبد الله ، ولذا من اللازم أن يتقرر موضع (X) " مباشرة " جنوب صفوان و (ى) التقاء الخورين .

٢ - وفيما يتعلق بـ (X) فقد تم اتفاق السلطات العراقية والكويتية ، بحسب ما أتذكـره ، على وجوب أن تكون هذه النقطة إلى الجنوب من صفوان بمسافة ميل واحد وأظن أن أي لجنة حـدود ستقبل في كل الاحتمالات اقتراح الميل الواحد لكي يتم قبول هذه الناحية ، أي ميل واحد إلى الجنـوب من عامود صفوان ، وحتى لو لم يقبل ذلك وتم اختيار عامود صفوان باعتباره " علامة الحدود فإن ذلـك لن يمس الاقتراح الحالي وفق ما تبينه نظره إلى الخريطة ، وفيما يتعلق بـ (ى) ، فعند تحديـد هـذه النقطة فإن التسمية التي يمكن أن توجد على مختلف خرائط المنطقة لا يمكن اتخاذها مرشداً وذلك لأنـه توجد أسماء مختلفة للإشارة إلى نفس المكان على الخرائط المختلفة ، ولهذا لا يمكننا الأخـذ بـالخرائط باعتبارها دليلاً فيما يتعلق بهذه الناحية ولما كنا لا نعرف ماذا كان يجول بخاطر سير بي . زد . كوكـس فإن من اللازم لنا أن نبحث المواضع المحتملة للالتقاء وسنورد فيما يلي وجهات النظر الخاصة بـالمواضع المحتملة ويتضح منها أنه يوجد موضعان منطقيان (المحتملة) .

- ست اربعة مواضع محتملة للالتقاء .

أ - في مقابل خور أم قصر ب - إلى جزيرة الشرق من جزيرة وربة

ج - حيث يلتقي خور صبية بالقنال الممتد من الشرق إلى الغرب (وليس خور الزبير) .

د - التقاء الخور الذي يمتد من الشمال إلى الجنوب بالخور الذي يمتد مـن الشـرق إلى الغرب .

أ - وفي رأيي أن المعنى المنطقي لاصطلاح خور الزبير يشير إلى الخور الذي يمتد تقريبـاً مـن الشمال إلى الجنوب ويقع مدخله تقريباً بين العامود (ك) والعامود (ل) على الخريطة المرفقة بمعـنى حيث يلتقي القنال الرئيسي الممتد من الشمال إلى الجنوب بالقنال الذي يمتد من الشرق إلى الغـرب ، وأي قراءة أخرى مبنية على المعلومات المستقاة من الخرائط سيصعب الدفاع عنها لأنه على الرغم مـن

مصطلح خور عبد الله يشير في بعض الخرائط إلى امتداد خور الزبير فإن ذلك لا يمكن أن يكون صحيحاً لأنه على نفس هذه الخرائط نجد اصطلاح خور شطانه يشير إلى الذراع الشمالي لخور عبد الله عند انقسامه عند جزيرة وربة وأن خور بوبيان يشير إلى الذراع الجنوبي فمعنى هذا أن خور عبد الله ينتهي شرق وربة ، وكذلك فإن الامتداد الجنوبي لخور الزبير صوب الغرب من جزيرة هشام يعرف باسم امتداد أم قصر وصوب الشرق بأسم خور هشام .

ب – وسيكون من غير المنطقي إفتراض أن خور عبد الله ينتهي إلى الشرق من جزيرة وربة على أساس أنها الخرائط تستعمل اصطلاحي خور شطانه وخور بوبيان ، وهذه مجرد امتدادات للمجرى الرئيسي ، وإذا لم يؤخذ بذلك فإن خور عبد الله وخور الزبير لا يلتقيان ، والمعنى المنطقي الوحيد لاصطلاح خور عبد الله هو ذلك الخور الذي يمتد من البحر إلى اليابسة في اتجاه الغرب .

ج – وهناك حل محتمل لموضع مدخل خور الزبير وهو المكان الذي يلتقي فيه الصبية بالمجرى الرئيسي ، وليس من الضروري هنا أن نناقش هذا الاحتمال لأنه حتى ولو جرى اختياره على يد لجنة الحدود باعتباره التقاء خور الزبير بخور عبد الله فإن الحدود المرسومة من هذه النقطة إلى صفوان يجب أن تمر إلى الجنوب من موضع الميناء المقترح .

د – وبعد أن أوضحنا أن الخور الذي يمتد من الشمال إلى الجنوب يجب اعتباره خور الزبير وأن الخور الذي يمتد من الشرق إلى الغرب هو خور عبد الله فإن الإلتقاء هو حيث يلتقي هذان المجريان في أي مكان ما قريب من التقاء الخطين (ك ن ، ل م) على الخريطة المرفقة .

٤ – وبعد أن نكون قد اتفقنا على موضع النقطتين (X) ، (ى) يبقى علينا أن نحددهما على الخرائط لكي نتوصل إلى حل للمشكلة ، ولن يمتد موضع الميناء المقترح إلى أكثر من ٣٠٠٠ قدم إلى الجنوب من العامود (ف) ، وقد أعد قسم مسح القاعدة الخريطة .

٥ – ولا توجد مصطلحات محلية يمكن إعتبارها مرشد لأنه لا يوجد سكان في هذه المنطقة القاحلة .

٦ – وقد قمت باستطلاعات أرضية وجوية للمنطقة وحيث أنني توصلت إلى النتائج التي سبق عرضها فإنني أرى أن موقع الميناء المقترح لأم قصر يوجد في العراق ، بيد أنه يحتمل أن يتم تبادلاً للأراضي لتزويد الميناء بمجال كاف ، وسوف يتطلب الأمر مفاوضات مع الكويت حول استعمال المداخل المائية لأن السفن سوف تحتاج إلى دخول المياه الإقليمية الكويتية لكي تقترب من الميناء .

كما ترغب الحكومة العراقية في السيطرة على القناة التي تربط بين وربة وبوبيان ، نظراً ل...
هذه القناة تحتوي على مياه عميقة ، أعمق من المياه الواقعة شمال وربة ، وغير الملائمة لتقترب ...

مع أنه لم يتم القيام بأي مسح لهذه المياه ، وأن تقويمهم لذلك قد أعتمد على رأي مديرية ميناء البصرة ، وأضاف السفير العراقي بأن العراقيون لا يزالون على أمانيهم بأن تقوم حكومة صاحب الجلالة البريطانية بممارسة الضغط على حاكم الكويت للتنازل عن جزيرة وربة وبوبيان للعراق ، وأنهم لن يقبلوا بتخطيط الحدود النهائي إلى حين قناعتهم بتحقيق بعض التقدم بصدد قضية وربة على الأقل (١)

وهكذا تبدو هذه الوثيقة البريطانية تلخيصاً وتحليلاً للآراء المختلفة المطروحة من قبل الأطراف المعنية بالنزاع الحدودي بين العراق والكويت ، كما أنها تقدم في الوقت ذاته مقترحات قد تسهم في إيجاد مخرج لهذه الأزمة الطويلة الأمد ، بيد أنها توضع موضع التنفيذ العملي الدقيق ، وإنما قد تمخضت عنها مشروعات للتسوية وفق الإدراك البريطاني .

ومن جانبها فقد وجدت الحكومة الكويتية نفسها مضطرة لدراسة مسودة اتفاقية أعدها البريطانيون بشأن مشروع مياه شط العرب ، وأم قصر ، من حيث فوائدها ومحاذيرها ، وأدركوا أن موضوع أم قصر هو الثمن الذي يريده العراقيون مقابل مشروع تزويد الكويت بالمياه من شط العرب ، كما أن البريطانيين قد اقترحوا صيغة توفيقية في ٩ سبتمبر ١٩٥٥ بين وجهتي النظر الكويتية ، والعراقية كأساس لاتفاق ينهي الخلاف حول هذه المشكلات ، وقد تضمن المشروع المواد التالية :

حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندة الشمالية بالنيابة عن سمو حاكم الكويت وحكومة العراق رغبة منها لعمل الترتيبات اللازمة لتطوير ميناء في أم قصر وجعل مداخله صالحة لاستخدام السفن البحرية قد وافقتا على ما يلي :-

المادة الأولى : توافق حكومة الكويت على أن تؤجر لحكومة العراق للغرض المذكور في مقدمة هذه الاتفاقية قطعة من الأرض والمياه الموجودة جنوب الحدود القائمة وفق تعريفها في المادة (٢) التالية من هذه الاتفاقية بين الكويت والعراق ، وستكون المنطقة المتوخي تأجيرها تلك الموضحة على الخريطة المرفقة والموصوفة في هذه المادة والمشار إليها بعد ذلك باعتبارها المنطقة المؤجرة .

وستمتد الحدود الجنوبية للمنطقة المؤجرة في خط مستقيم في اتجاه جنوبي شرقي من النقطة الواقعة مباشرة جنوب صفوان حيث تتحول حدود ١٩٣٢م في اتجاه جنوبي شرقي إلى نقطة تقع على

---

(١) F. O. / 371/98338/ Memorandum about Kuwait - Iraq Dispute Edited by Secretary of State for British , Dec , 1951 .

A del Rush : Records of Kuwait (1899 - 1961) Opcit , See Fiel No 6/13/Kuwait - Iraq · Water imports From Iraq : Water Pipeline Vs Local Distillation Plant; Iraq Proposals For New Port at Umm Qasr and oil Pipeline For oil export through Kuwait ; Kuwaiti insistence on demarcation of Frontier : see Olso Volume 7 03 . stalemate . 1948 · 1958 . PP 557 635

الشاطئ المواجه لنقطة تقع في مواجهة النقطة الشمالية الغربية من جزيرة بوبيان وعلى بعد ٤ كيلومترات جنوب الحدود الأرضية الراهنة ثم بعد ذلك عبر خور الصبية وعلى طول علامة المياه المنخفضة للشاطئ الشمالي والشرقي من جزيرة بوبيان إلى نقطة تتفق مع الخريطة المرفقة ، وستدخل جزيرة وربة في المنطقة المؤجرة ، وستقع الحدود الجنوبية للمنطقة المؤجرة وفق ما هو مبين في الخريطة المرفقة ،وكل الأراضي الواقعة بين الحدود وبين حدود العراق التي وضعت عليها اتفاقية ١٩٣٢ ستقع ضمن المنطقة المؤجرة .

. المادة الثانية : سترسم المنطقة المؤجرة مباشرة بعد توقيع الإتفاقية الراهنة بالإشارة إلى الحدود التي قررت في عام ١٩٣٢ التي سترسم أولاً ، وستحدد هذه الحدود على الوجه التالي : -

(١) من التقاء وادي العوجة بالباطن ستسير الحدود في اتجاه شمالي يتبع تالوك (أي خط أعمق انخفاض) الباطن حتى النقطة (أ) على تالوك الباطن صوب الغرب من النقطة (ب) على بعد ١٠٠٠ متر صوب الجنوب من المباني التي كانت في ٢٥ يونيو ١٩٤٠ تستعمل كمخفر للجمارك في صفوان .

(٢) بين النقطتين الموصوفتين أعلاه على الباطن (أ) وجنوب صفوان (ب) تتبع الحدود الخط الممتد على طول خط العرض الواقع بين هاتين النقطتين .

(٣) من النقطة الواقعة جنوب صفوان (ب) ستتبع الحدود أقصر خط بين هذه النقطة والتقاء تالوك خور الزبير بتالوك الذراع الشمالي الغربي لخور عبد الله المعروف بخور شطانة حتى النقطة (جـ) التي يلتقي عندها هذا الخط بعلامة المياه المنخفضة في مد الربيع على الشاطئ الأيمن لخور الزبير بشرط تحويل هذا الخط صوب الجنوب في المنطقة المجاورة لصفوان بصورة تكفي لأن تدخل في الجانب العراقي الأراضي المزروعة التي فيها معظم ملاك الأراضي مواطنون عراقيون ، وسيمر هذا الخط جنوب آبار صفوان وجبل سنام وأم قصر تاركاً إياها للعراق .

(٤) من النقطة (جـ) على علامة المياه المنخفضة في مد الربيع الشاطئ الأيمن لخور الزبير المذكور في الفقرة (٣) السابقة ستتبع الحدود علامة المياه المنخفضة حتى النقطة (د) على نفس علامة المياه المنخفضة هذه الأقرب إلى التقاء تالوك خور الزبير بالذراع الشمالي الغربي لخور عبد الله الوارد ذكره في (٣) السابقة .

(٥) من النقطة (د) الموصوفة في (٤) السابقة ستتبع الحدود أقصر خط بين هذه النقطة والتقاء تالوك خور الزبير المذكور بالذراع الشمالي الغربي لخور عبد الله .

(٦) ومن هناك حتى البحر المكشوف ستتبع الحدود أولاً تالوك الذراع الشمالي الغربي لخور عبد الله المعروف بخور شطانه ثم بعد ذلك تالوك خور عبد الله ذاته .

(٧) جزر وربة وبوبيان وسكان (أو مشجان) وفيلكة وعوهة وكبر وكارو وأم المرادم تتبع للكويت .

المادة الثالثة : سيتم رسم الحدود وفق تعريفها في المادة (٢) السابقة بالصورة التالية :

(أ) سيشكل لجنة فنية لكي تقوم بما يلي :

١ – استكمال النقص في شبكة المثلثات على طول منطقة الحدود من التقاء وادي العوجة بالباطن حتى الطرف الغربي للحدود البحرية .

٢ – إقامة أعمدة حدود تكون مرئية كل منها للآخر على طول كل الحدود البرية .

(ب) ستكون أعمدة الحدود حديدية ، وفي الطرف الأعلى ستثبت اسطوانة حديدية نصف قطرها (١٠) في وضع زاوية قائمة يحفر فيها رقم العامود .

(جـ) سترقم الأعمدة على التوالي بدءاً بالعمود الأول الذي سيوضع في النقطة التي تبدأ عندها اللجنة المشتركة عملها .

المادة الرابعة : لن يؤثر رسم الحدود على إستخدام الآبار في منطقة صفوان على أيدي مواطني الكويت الذين إعتادوا الحصول منها على المياه

المادة الخامسة : توافق حكومة الكويت على إستعمال حكومة العراق للمنطقة المؤجرة لكي تبني وتقيم على حساب حكومة العراق أي منشئات تلزم للأغراض المذكورة في مقدمة هذه الاتفاقية ، والدخول إلى المنطقة المؤجرة سيكون مفتوحاً في كل الأوقات أثناء مدة الاتفاق للأشخاص القادمين من أراضي العراق دون حاجة لإبراز جواز سفر أو أي وثائق سفر أخرى ، وسيكون مثل هؤلاء الأشخاص أحرار في التنقل في أي جزء من المنطقة المؤجرة .

المادة السادسة : توافق حكومة الكويت على أن تقوم حكومة العراق على نفقتها الخاصة بالأعمال اللازمة لرسم خرائط ووضع العلامات وتطهير مجاري خور عبد الله في كل جوانب جزيرة وربة ومن هناك حتى النقطة المحددة في المادة (١) أعلاه على الشاطئ الشرقي لجزيرة بوبيان .

المادة السابعة : لن تتدخل الحكومة الكويتية في مرور السفن أو تحصل منها على رسوماً في خور عبد الله وفي المياه المنصوص عليها في المادة (٣) السابقة وستسمح حكومة العراق بحرية المرور للسفن في المنطقة المذكورة طبقاً لقوانين الملاحة العامة .

المادة الثامنة : توافق حكومة الكويت على أن تؤجر المنطقة المشار إليها في المادة السابقة لحكومة العراق بإيجار قدره دينار عراقي في السنة في مدة سريان الاتفاقية الحالية ، وستسلم حكومة العراق المنطقة المؤجرة معفاة من كل الرسوم أو الضرائب أو أي نوع من الرسوم المماثلة في مقابل شغلها لها ، وفي حالة كون أي من هذه الأراضي مملوكة لأفراد أو مشغولة وإذا إحتاجت حكومة العراق إلى استعمال هذه القطعة من الأرض بالذات لأغراض تتصل بالاتفاقية فإن حكومة الكويت ستحصل عليها وتحيلها إلى حكومة العراق معفاة من مزيد من الرسوم .

المادة التاسعة :كل مواد البناء المستوردة من أجل رسم خرائط لقنوات خور عبد الله ووضـع علامات فيها وتطهيرها أو لأي أعمال أخرى لازمة للأغراض الواردة في مقدمة هذه الاتفاقية ستعفي من الرسوم الجمركية الكويتية بشرط إذا ما استوردت عبر الكويت أن تكون سلطات الجمارك الكويتيـة مقتنعة بأن المواد يقصد منها الاستعمال في المنطقة المؤجرة لا لكي تستورد إلى جزء آخر من الكويت .

المادة العاشرة :

١ - ستبقى السيادة على المنطقة المؤجرة في يد الحكومة الكويتية ولكن للأغـراض المناسـبة تكون حكومة العراق مسئولة على نفقتها عن الأمن العام وإدارة القضاء في المنطقة المؤجرة ، ورغم ذلـك يكون مسموحاً للرعايا الكويتيين الذين ترفع ضدهم قضايا جنائية بأن يختاروا أن يحاكموا أمام محكمـة كويتية .

٢ - تسمح حكومة العراق بحرية الدخول إلى المنطقة المؤجرة لقبائل بـدو الكويـت خـلال هجرتها الموسمية إلى المنطقة أو عبرها وبوجه خاص تسمح بالدخول المنتظم لبدو الكويـت الرحـل إلى مناطق المياه المعتادة في المنطقة المؤجرة .

المادة الحادية عشر : سيظل الحق في كل الثروة الجوفية في أرض وتحت مياه المنطقـة المؤجـرة بصورة مطلقة بأيد حكومة الكويت ولن تتأثر بالاتفاقية الحالية ، الحقوق في المنطقة بما في ذلك حقـوق دخول أي شركة حصلت أو ستحصل على امتياز من حكومة الكويت يتعلق بالثروة الجوفية ، ولكن لن تمارس هذه الحقوق بشكل يتضمن تدخلاً في المنشئات التي تبنيها حكومة العراق وفقاً للاتفاقية الحالية أو في الملاحة في المياه المؤجرة طبقاً لهذه الاتفاقية لحكومة العراق .

المادة الثانية عشر : إذا حدث في أي وقت خلال أو بعد سريان هذه الاتفاقية أن ثار شـك أو خلاف أو نشبت نزاعات بين الطرفين المتعاقدين حول تفسيرها أو حول أي شئ وارد فيها أو فيما يتعلق بها أو حقوق والتزامات أي طرف طبقاً لها فإن نفس الشيء ، في حالة عدم وجـود أي اتفـاق علـى حسمها بطريقة أخرى يحال إلى محكمين يختار أحدهما كل طرف وحكم يختاره الحكمـان قبـل طلـب التحكيم ، وسيعين كل طرف محكمة خلال ٣٠ يوما من مطالبته بذلك كتابة من جانب الطرف الآخـر وإذا لم يتم ذلك يعين محكمة بطلب من الطرف الآخر عن طريق رئيس محكمة العدل الدولية ، وفي حالـة عدم موافقة المحكمين على حكم خلال ٣٠ يوما من تعينهما يعين الطرفان المتعاقدان بالاتفاق فيما بينهما حكما وفي حالة عدم موافقتهما خلال ٣٠ يوماً أخرى يقوم رئيس محكمة العدل الدولية بطلب مـن أي من الطرفين، بتعيين حكم . وقرار المحكمين أو في حالة إختلافهما في الرأي يكون قرار الحكم نهائيـاً . ومكان التحكيم سيقرر بالاتفاق بين الطرفين وفي حالة عدم الاتفاق يكون بغداد .

المادة الثالثة عشر : لن يؤثر أي شئ في هذه الاتفاقية في الرسم النهائي لحدود قـاع البحـر في المنطقة التابعة للكويت كما يرد في الإعلان الذي أصدره حاكم الكويت في ١٢ يونيو ٩٤٩ ، ومن أجل تحقيق أهداف رسم الحدود هذا يرجع إلى الحدود الحالية بين الكويت والعراق وفق تعريفها في المـادة (٢) من هذه الاتفاقية .

المادة الرابعة عشر : ستبرم الاتفاقية الحالية وستسري بعد تبادل وثائق التصديق وستبقى سارية بعد ذلك لمدة ٩٩ سنة ، وفي حالـة عدم تقديم أي من الطرفين المتعاقدين إشعاراً للطرف الآخر في مدة لا تقل عن خمس سنوات قبل انتهاء مدة السنوات التسع والتسعين المذكورة بنيته في إنهاء الاتفاقية فإنهـا تبقى سارية بعد ذلك حتى انتهاء السنوات الخمس بدءاً من تقديم الإشعار الذي يتضمن هذه النية [1] .

وعندما عرضت الخارجية البريطانية [illegible] ع اتفاق أم قصر على الحكومة العراقية ، والكويتية، [illegible]ية اقرا[illegible] [illegible] تبايناً في وجهتي [illegible] ي [illegible] [illegible]رير الخارجية العراقي خنـسي خنـسار [illegible]ندفتري ان قضية انبوب النفط ، وأنبوب الماء ، وقضية أم قصر ، والحدود ، هي قضايا غير مرتبطـة ، ومستقلة الواحدة عن الأخرى ، إلا أن حاكم الكويت ، قد أوضح بأنه يجب اعتبار قضيـــة تســوية وحـل مسألة الحدود كشرط مسبق لمناقشة القضايا الثلاث الأخرى [2] ، ومن جانبه فقد رأى المقيـم السياسي في الخليج ضرورة أن تستمر الجهود البريطانية لايجاد أرضية مشتركة بين العراقيين والكويتيـين حول موضوع تخطيط الحدود ، وقد رأى ضرورة البحث عن الدافع الحافز للكويتيين بدلاً من ممارسـة الضغط التي لم تعد سياسة مجدية في الوقت الراهن لاسيما وأن الكويت قد أصبح مستقلاً إلى حد كبـير بعد اشتراكه في عـدد من الهيئات والمؤسسات العربية والدولية ، وتمخضت إستراتيجيته عن مشـروع صفقة سياسية بعيداً عن توتر مشكلة الحدود ، تمثلت في أن يوافق الكويتيون عـلى مشروع الاتفـاق المـذكور والخاص بأم قصر وتأجير جزيرة وربة ، في مقابل موافقة العراقيين على مشروع إتفاقية لتزويد الكويت بالمياه من شط العرب بقيود أشد صرامة ضد العراقيين، وكانت مسودة المشروع تقضي بما يلي

المادة الأولى : توافق حكومة العراق على أن تسمح لحكومة الكويت بأن تبـني علـى نفقـة حكومة الكويت نظاماً لتوفير المياه على الأراضي العراقية لنقل المياه بخط أنابيب من شط العرب بالقرب من البصرة إلى الكويت .

---

(١) Richard Schofield : Arabian Boundaries ; Primary Documents 1853 - 1957 , Volume 8 , Kuwait - Iraq II , 1941 - 1957 , Frontier dispute . 1957 , Collapse of Shatt AL - Arab Water Scheme , 1957 , PP . 320 - 325 , CF , opcit , Volume 7 , Proposed construction of Port in Kuwait Bayunder Iraq Control , 1938 - 1941 .

(٢) F. O . 371 / 126938 , Fiel ; 6 / 13 / Kuwait - Iraq Water Imports From Iraq ; Water Pipeline VS, local distillation Plant ; Iraqi Proposals For new port at umm Qasr and oil pipeline for oil exports through Kuwait ; Kuwait insistence on demarcation of Frontier1948 - 1958 .

المادة الثانية : توافق حكومة العراق على أن تبني حكومة الكويت عند موقع أخذ المياه بالقرب من البصرة منازل ومرسى ومكان لتخزين الأنابيب ومعسكر بناء وورشة لاختيار استعمال المياه ومحطة للضخ وكل المنشئات والمباني اللازمة للمشروع طبقاً لتوصيات المهندسين الاستشاريين سير الكسندر جب وشركاه .

المادة الثالثة : توافق الحكومة العراقية على أن تقوم الحكومة الكويتية بأن تضخ من شط العرب كمية من المياه في حدود مائة مليون جالون يومياً ، ولن تفرض حكومة العراق ثمناً لهذه المياه وتتعهد حكومة العراق ؛ حين يطلب منها ذلك أن تدخل في مفاوضات بهدف تزويدها بكمية أكبر من المياه إذا طلبت حكومة الكويت ذلك فيما بعد .

المادة الرابعة : ستؤجر حكومة العراق لحكومة الكويت أثناء سريان الاتفاقية أرضاً لبناء مكان تؤخذ منه المياه وخطوط أنابيب والمنشئات الأخرى اللازمة من شط العرب إلى حدود الكويت وفقاً لتوصيات المهندسين الاستشاريين التفصيلية سير الكسندر جب وشركاه وهو ما وافق عليه الطرفان ، وفيما يلي نصوص وشروط هذا التأجير :

(أ) حيثما تكون مثل هذه الأراضي مملوكة لحكومة العراق تؤجرها حكومة العراق لحكومة الكويت طيلة سريان هذه الاتفاقية .

(ب) الأراضي ، سواء أكان يملكها أفراد أو حكومة العراق ، تضع حكومة الكويت يدها عليها معفاة من كل الرسوم أو الضرائب أو أي مدفوعات أخرى مماثلة في مقابل شغلها لها .

(جـ) سيقدر الإيجار السنوي الذي على حكومة الكويت أن تدفعه حسب القيمة الزراعية للأراضي المؤجرة ، وسيكون مساحة منطقة الأراضي المؤجرة في مقابل موضع إستقاء المياه حوالي ٨٥,٠٠٠ متر مربع ومن المتفق عليه أن الإيجار السنوي لهذه المساحة سيكون ٢٠٠ دينار عراقي ، وستكون المنطقة الواجب تأجيرها فيما يتعلق بخط الأنابيب ٣٠ متراً من حيث الاتساع وستمتد من موضع أخذ المياه إلى الحدود العراقية - الكويتية وفقاً للتوصيات المفصلة من جانب المهندسين الاستشاريين سير الكسندر جب وشركاه ، ومن المتفق عليه أن يكون الإيجار السنوي لذلك ٣,٠٠٠ دينار عراقي ، وهكذا يكون مجموع الإيجار السنوي الذي تدفعه حكومة الكويت لحكومة العراق هو ٣٢٠٠ دينار عراقي .

المادة الخامسة : سيدير المنشئات في العراق مهندس مقيم تعينه حكومة الكويت كما سيعين موظفون والعمال المعنيون من جانب حكومة الكويت وفق شروط وظروف عمل تتفق مع قوانين العمل العراقية .

المادة السادسة : المادة المستوردة للازمة لبناء ورش أخذ المياه وصيانتها ستعفى من الرسوم الجمركية العراقية سواء تم استيرادها براً من الكويت أو بحراً من البصرة أو جواً ، وستصدر سلطات

الجمارك ، وبناء على طلب حكومة الكويت وبشرط أن تقنع بأن مثل هذه المواد مخصصة للورش وخط الأنابيب ، للأفراد الذين تعينهم حكومة الكويت لهذا الغرض شهادة الإعفاء الجمركي بالنسبة إلى كل بند .

المادة السابعة : تتعهد حكومة الكويت بأن توفر المياه لعشر مراكز في أماكن تخصص على طول طريق خط الأنابيب لكي تستعملها السلطات العراقية والبدو ، وفي كل مركز للمياه يجب توفير حد أقصى من المياه الخام قدره عشرة آلاف جالون يومياً للاستهلاك .

المادة الثامنة : سيكون كل من مراكز المياه تحت الإشراف المطلق لموظف الحكومة الكويتية وحده فيما يتعلق بتنظيم تدفق المياه .

المادة التاسعة : ستكون حكومة العراق مسئولة عن الأمن العام في كل مراكز المياه في الأراضي العراقية وعن الأمن العام لخط الأنابيب طالما يقع داخل حدود العراق وعن محافظة رجال القبائل الرحل على النظام والسيطرة عليهم وعلى الحيوانات التي تشرب من هذه المراكز .

المادة العاشرة : إذا طرأ في أي وقت خلال أو بعد سريان هذه الاتفاقية شك أو حدث خلاف أو شجار بين الطرفين المتعاقدين بصدد تفسيرها أو بصدد أي شئ تحتوي عليه أو تتصل لها أو بحقوق ومسئوليات أي من الطرفين طبقاً لها فإن نفس الشيء ، في حالة عدم وجود أي اتفاقية لحسمها بطريقة أخرى ، سيحال إلى محكمين يختار كل طرف أحدهما وحكم يتم اختياره عن طريق المحكمين قبل بدء التحكيم ، وسيعين كل طرف محكمة خلال ٣٠ يوماً من طلب ذلك منه كتابة من جانب الطرف الآخر وفي حالة عدم القيام بذلك يعيّن محكمه بطلب من الطرف الآخر على يد رئيس محكمة العدل الدولية ، وفي حالة عدم اتفاق المحكمين على حكم خلال ثلاثين يوماً من تعينهما يتفق الطرفان المتعاقدان على تعيين حكم وفي حالة عدم اتفاقهما خلال ثلاثين يوماً أخرى يقوم رئيس محكمة العدل الدولية ، بطلب من أي من الطرفين ، بتعيين حكم ، ويكون قرار الحكمين أو في حالة اختلاف الرأي بينهما نهائيٌ مكان التحكيم يتفق عليه بين الطرفين وحين لا يتم هذا الاتفاق يجري التحكيم في بغداد .

المادة الحادية عشر : سيصدق على الاتفاقية الحالية وستبدأ فعاليتها بعد تبادل الوثائق والتصديق وستبقى سارية بعد ذلك مدة ٩٩ سنة ، وفي حالة عدم تقديم أي من الطرفين المتعاقدين إشعاراً للطرف الآخر في خلال مدة لا تقل عن خمس سنوات قبل انتهاء الاتفاقية المعنية ، ستبقى سارية بعد ذلك حتى تنتهي السنوات الخمس بدءاً من تاريخ تقديم إشعار بالرغبة في ذلك [١] .

---

(١) F. O. 371 / 126913 / Memorandum From Political Resident in the Persian Gulf - to Foreign Affairs , a bout Iraq - Kuwait Dispute : see Olso ; Statement by . H . E The Iraqi Minister For Foreign Affairs to the Arab News Agency on 9th OCT , 1957 about umm Qasr Port and supplying Water to Kuwait From Shat AL - Arab .

وعلى ما يبدو أن الاقتراح البريطاني في المذكرة قد حظي في الأخير بموافقة حاكم الكويت ، لاسيما في ظل التقارب العراقي مع الملك سعود ، وقد بدا أن اتفاقاً وشيكاً سيبرم بين العراقيين والكويتيين برعاية بريطانيا حول مسألتي أم قصر ، والمياه من شط العرب إلى الكويت .

إلا أن العام ١٩٥٨م قد شهد تطورات سياسية إقليمية هامة ألقت بظلالها على طبيعة التسوية التي كانت قيد التنفيذ والتي كانت بمثابة الانطلاقة الممكنة حول تسوية الحدود برمتها ، وقد تمثلت هذه التطورات في فكرة ضم الكويت إلى الاتحاد العربي الهاشمي في فبراير - يونيو ١٩٥٨م ، وانتزاع الإيرانيين ، ميناء خسروآباد ، وما صاحبه من توتر شديد وحشد للقوات المسلحة على طول شط العرب ، ثم ثورة تموز/ يوليو ١٩٥٨م في العراق وانهيار الملكية ، وإعلان الجمهورية .

أما بالنسبة للاتحاد العربي الهاشمي الذي أعلن بين المملكتين الهاشميتين - العراق ، والأردن في فبراير ١٩٥٨م كرد فعل لقيام الجمهورية العربية المتحدة بين مصر وسوريا ، فقد حاول نوري السعيد ضم الكويت لمشروعه الذي أسماه " الهلال الخصيب " معتمداً على دعم الحكومة البريطانية والغرب الذين كانوا على عداء للمشروعات والتوجهات الناصرية في المنطقة ، كما أنه كان يرى في نفسه الابن البار للسياسة الغربية في الشرق الأوسط ، لاسيما وأنه واضع أحد أهم ركائزها ، حلف بغداد ١٩٥٥م ، وقد زاد من هذا التوجه في فكر نوري السعيد السياسي أن بريطانيا قد تعاطت مع كثير من المشروعات العراقية في الكويت ، وهي لا تزال تلح في سبيل تحقيق أماني العراق في إنشاء ميناء ضخم على السواحل المشتركة العراقية الكويتية ، بيد أن نوري السعيد ، قد أراد القفز فوق الأحداث ، فبدلاً من أن يثمن التعاطي الكويتي ويدرس بتعقل التسوية البريطانية التي اقترحت اتفاقيتي أم قصر ، والمياه من شط العرب ، ثم يقيم علاقات سياسية مع الكويت على أسس تعاقدية سليمة ، راح يلح في ضرورة انضمام الكويت إلى الإتحاد الهاشمي إذ كان يعتقد أن هذا الإنضمام ضرورياً لسببين رئيسين :

أولاً : أن حكام الكويت لا يرتبطون بصلة القربى إلى الهاشميين ، مما يجعل الإتحاد اكثر تقبلاً في المنطقة العربية ، كما أن ذلك سيضيف عليه صفة القومية الرائجة في ذلك الوقت .

ثانياً : إدراكه لأهمية الكويت الاقتصادية ، وقدرتها على دعم الاتحاد ، وسد العجز في ميزانيته [1] ، وهكذا نجد أن السياسة العراقية كانت ترى دائماً في الكويت متنفساً وحلاً جاهزاً للاخفاقات ، والأزمات السياسية ، والاقتصادية ، والاستراتيجية ، وحتى الأيديولوجية .

---

(١) Kolleman : Iraq Under General Nuri AL - Said , London , 1971 , PP . 38 - 58 .

- د . عبد الله يوسف غنيم وآخرون : ترسيم الحدود الكويتية - العراقية ، الحق التاريخي والإرادة الدولية مركز البحوث والدراسات الكويتية ، الكويت ١٩٩٣م ص ، ٤٧ .

على أية حال ، فقد فشلت كافة الجهود الدبلوماسية العراقية في إقناع البريطانيون ، والكويتيون في الإنضمام إلى الاتحاد ، وقد قدمت الدبلوماسية البريطانية المشورة إلى الحكومة الكويتية ، التي أكدت مخاوف كانت موجودة بل متأصلة في داخلية الكويتيين ، وأن إصرار العراقيين المستمر على حسم مشكلة الحدود بينه والكويت قد جعل الأخير لا يثق بالمقاصد العراقية .

ولم تمضي سوى أيام قلائل حتى قامت في العراق ثورة ١٤ تموز (يوليو) ١٩٥٨م ، والتي كانت على غرار الثورة المصرية ١٩٥٢م من حيث الهوية والأهداف ، فقد قادها تجمع من الضباط الأحرار بالتنسيق مع الأحزاب السياسية العراقية ، لاسيما حزب البعث العربي الاشتراكي ، وقد أنهت الثورة الملكية وأعلنت قيام الجمهورية ، وقد برز كل من عبد الكريم قاسم ، وعبد السلام عارف كزعيمين قادوا العمل السياسي في الثورة .

مشكلة الحدود في ظل أزمة ١٩٦١م بين العراق والكويت

لقد اعتقد عبد الكريم قاسم أن السمعة العالمية التي حازتها الناصرية في مصر إنما كانت بسبب من معارضتها للسياسات الغربية في الشرق الأوسط ، ومن ثم فقد شهد عام ١٩٥٩م سلسلة من الإجراءات السياسية التي شكلت في مجملها انقلاباً آخر في طبيعة التوجهات السياسية العراقية ، من الانحياز المطلق للغرب إلى معاداتهم ، والتوجه نحو الارتباط بالسياسة السوفيتية ، وكان من بين هذه الإجراءات التي أعتمدها عبد الكريم قاسم انسحاب العراق من حلف بغداد في ٢٤ مارس ١٩٥٩م ، وإلغاء الاتفاق الموقع مع البريطانيين في ٢٤ إبريل ١٩٥٥م ، وغادرت في ٣٠ مايو ١٩٥٩م الأراضي العراقية آخر مجموعة من الجنود والضباط البريطانيين ، كما اتخذت حكومة الجمهورية العراقية في اليوم ذاته قراراً بفسخ الاتفاقيات الثلاث التي وقعت بين الولايات المتحدة الأمريكية والعراق في عامي ٥٤ – ١٩٥٥م بشأن المساعدة العسكرية ، واستخدام العراق للأسلحة والمعدات الأمريكية والمساعدة الاقتصادية على أساس مبدأ إيزنهاور ١٩٥٧م ، وفي أواخر يونيو ١٩٥٩م أعلنت الحكومة العراقية خروجها من منطقة الإسترليني [1] .

كان لهذه الإجراءات العراقية ردود أفعال غاضبة في الأوساط الغربية . فقامت بريطانيا بمشاورات عسكرية وتنسيقاً للخطط مع الولايات المتحدة تجاه الإنفلات السياسي في الشرق الأوسط ، واتفق البلدان على تقييم شامل وعاجل للموقف في الخليج العربي ،وتم الاتفاق على تطوير الاتصال القائم بين القوات البريطانية ، والقوات البحرية الأمريكية في شرق الأطلنطي والبحر الأبيض المتوسط ،

---

(١) Dunn , Uriel ; Iraq Under Qassem , Apolitical History 1958 - 1963 , New York , 1969 . PP . 73 - 80 .

- تقرير وثائقي : تقييم سوفيتي لحكم عبد الكريم قاسم : أكاديمية العلوم في الاتحاد السوفيتي معهد الاستشراق ، دار التقدم ، موسكو ، جـ ١ ، ص ٣٢٩ – ٣٥١ .

وكانت على دراسات التخطيط أن تأخذ في الحسبان العلاقات الخاصة لبريطانيا مع مشيخات الخليج ، والعلاقات الخاصة للولايات المتحدة مع المملكة العربية السعودية ، وكان على المخططين الإستراتيجيين ، وضع خطط منسقة لكافة الإحتمالات السياسية والعسكرية في كل بلد على حده ، ومن الأمور اللافتة للانتباه في هذا الصدد أن وزارة الدفاع البريطانية ، قد وضعت في ١ ديسمبر ١٩٦٠م خططاً عسكرية لإخلاء البريطانيين ، ومواطني الدول الصديقة من العراق في حال غزو العراق الكويت ، إذ تكشف الوثائق السرية البريطانية الخاصة بوزارة الدفاع ، أن لجنة رؤساء هيئة الأركان ، قد عقدت اجتماعات مكثفة لصياغة الخطوط العامة للعمليات ، ومن حيث القوة المطلوبة ، وطريقة الإخلاء ، والمواصلات كما تم تخصيص الكلمة الرمزية " هاتش" لهذه العملية ، وتعني إخلاء الرعايا البريطانيين ورعايا الدول الصديقة من العراق ، وتم اعتبار هذه الكلمة السرية ، وتداولها محدود ، والأهم من ذلك ، أن مدراء التخطيط ، قد اعتمدوا خطط العمليات لإزاحة القوات العراقية من الكويت في اجتماعهم في أواخر ١٩٦٠م [١] ، والواقع أن الإدراك السياسي لهذه الإجراءات البريطانية إنما جاءت على خلفية تفاقم أزمة الحدود السياسية العراقية – الكويتية ، والتي أفرزت بتفاعلاتها حالة من العداء المستحكم بين الأنظمة السياسية في البلدين ، وكان الكويتيون يجدون في الإحتماء بالسياسة البريطانية ملاذاً من الرغبة المكبوتة المستحوذة على السلطة السياسية في العراق في ضم الكويت أياً كانت المبررات الأخلاقية واللا أخلاقية التي تحقق لهم ذلك الهدف ، فإذا كان العراق لم يخف هذه الرغبة إبان ارتباطه بالسياسة البريطانية ، فإن العهد الثوري الجديد المعادي للبريطانيين والغرب جميعاً سيكون مدعاة ليس فقط لتجديد هذه الهواجس ، وإنما ازدياد الرغبة في الهيمنة عن طريق تحقيق الأماني التاريخية للعراق في الكويت .

والواقع أن الرغبة العراقية في ضم الكويت لم تكن هي الحافز الوحيد إزاء تطوير بريطانيا دفاعاتها عن الكويت ، إذ كانت الأخيرة تمثل أهمية خاصة لبريطانيا والغرب كأكبر مصدر للنفط الممتاز في ذلك الوقت وأكبر دولة تملك احتياطيات العملات الأجنبية خاصة الإسترليني ،

---

(١) راجع وثائق الخارجية البريطانية المتعلقة بالشئون الدفاعية في الخليج في :
- F.O . 371 / DEFE 6 / 68 Secret From Defense Ministry to Foreign office 25 Dec 1960
- F. O . 371 / DEFE 6 / 68 / No 6212 , 27 Dec 1960 .
- Great British Parliamentary Debates (Commons) Dxxiv 1955 - 1968 .
- راجع أيضاً :
- Abadi , Jacob : British Withdrawal From the Middle East 1947 - 1971 , The Economic and strategic Imperatives , The Kingston Press, N . Y . 1982 .
- Cambell , J. c. Defense of the Middle East , New York : Pearger , 1960 .
- Darby , Philip , British Defense Policy East of Suez 1947 - 1968 . Oxford University press , 1983 .
- Lengyel , Emil : the Changing Middle East , N . Y . 1960 .

وكان ترتيب الكويت هو الأول في قائمة الدول الأكثر أهمية لبريطانيا ، وتأتي بعدها تركيا باعتبارها الجناح الشرقي لحلف شمال الأطلنطي ، وكان أي فشل في حماية المصالح البريطانية بالقوة سيمثل ضربة لهيبتها ، خاصة وأن لها إلتزام بحماية الكويت من أي اعتداءات خارجية ، وأوصت وزارة الخارجية البريطانية بضرورة التغيير في السياسة البريطانية في الشرق الأوسط ، وأن تقوم العلاقات مع بلدانه على أساس المصالح المشتركة في المجالات الثقافية والتجارية ، وضرورة مواجهة المتغيرات الإقليمية بأسلوب أكثر مرونة ، عن طريق تشجيع الديمقراطيات ، وإتاحة الحريات [١] .

ومن ثم لم تمانع بريطانيا في انضمام الكويت لعدد من الإتفاقيات البحرية ، ولعضوية الاتحاد العالمي للإتصالات ، وأنه لا غضاضة في السماح لحاكم الكويت ببناء شخصية بلاده الدولية ، وظهور الكويت بمظهر الدولة ذات السياسية المستقلة مع الإحتفاظ بعلاقات وطيدة مع بريطانيا .

كانت بريطانيا قد أطلعت الأمريكيين على تقاريرها السرية التي تفيد بإمكانية تطوير الموقف السياسي في الكويت على ضوء المفاوضات التي جرت بين ممثلين الشركات النفطية من الإنجليز والأمريكيين ، والفرنسيين والهولنديين ، مع عبد الكريم قاسم بشأن تعديل اتفاقيات النفط إذ كان الغرب يخشى أن يقوم حاكم العراق بتأميم نفط بلاده على غرار ما فعل الدكتور محمد مصدق في إيران (١٩٥٣ - ١٩٥٥ م) ، وكان عبد الكريم قاسم قد ألمح لأعضاء الوفد الأجنبي إلى " أنه إذا أعطيت الكويت للعراق فيمكن التساهل في شروط الاتفاقيات " فأجاب أحد الأعضاء الأمريكيين بأن " هذه المسألة لا تعنيهم من قريب أو بعيد فضلاً عن تعقيداتها السياسية والقانونية التي تمنعهم من الخوض في الحديث عنها " فهدد عبد الكريم قاسم بقصف آبار النفط في الكويت والعراق والسعودية وإيران ، وأشارت التقارير البريطانية إلى أن محضر المفاوضات النفطية قد نص صراحة على علاقة قضية الكويت بالمفاوضات الجارية في العراق ، إذ جاء بذلك المحضر قولاً منسوب إلى عبد الكريم قاسم مفاده

---

(١) راجع المشاورات بشأن إحداث تغيرات جذرية في السياسات البريطانية تجاه بلدان الشرق الأوسط في الوثائق والتقارير التالية :

- Public Record Office , London , PREM 11 / 2399 , fos 27 - 9 , T 355 / 58 , Macmillan to Dulles , Top Secret , 27 July 1958 ; fol. 16 , R . J . Ballantyne to de Zuluet (Dulles to Macmillan) , Top Secret , 2 August 1958 .
- F . O . 371 / 141831 , V1051 / 5 , Humphrey Trevelyan to Sir R . Stevens , Confidential , 22 January 1959 ; CAB 131 / 21 D (59) 1st Meeting , Cabinet Defense Committee , Top Secret , 23 January 1959 ; CAB 134 / 2230 , ME (M) (59) 4 , Memorandum by
- Lennox - Boyd on a Middle East Policy , Top Secret , 4 February 1959 .

إذا وافقتم على شروط حسنة فإن نفط الكويت سيكون لنا وسندخل معكم باتفاق فيما يتعلق بنفط الكويت أيضاً [١] .

وفي ١٣ مايو ١٩٦١ ناقش وزيرا الخارجية البريطانية والأمريكية الموقف في الكويت على ضوء ورود أنباء عن تحرك القوات العراقية نحو الكويت تحت غطاء تمرينات الإستعراض العسكري الذي ينظم بمناسبة ذكرى الثورة ، وأن قاسم يعد انقلاباً لضم الكويت كنوع من " المباغتة " السارة تقدم بمناسبة الثورة ، وقد أفاد وزير الخارجية البريطاني نظيره الأمريكي بأن الكويت مستعدة لطلب المساعدة العسكرية من بريطانيا إذا ما واجهت تهديد حقيقي من جانب العراق ، وطلب منه أن تقابل العمليات العسكرية البريطانية بتأييد فوري من الحكومة والرأي العام الأمريكي ، كما يجب أن تقوم واشنطن بتجهيز قوات في مكان أخر من الخليج في السعودية مثلاً ، لتتدخل في العمليات إذا أستدعى الموقف ، فمن الممكن تكرار التجربة الانجلو - أمريكية في الأردن ولبنان عام ١٩٥٨م [٢] ، كانت الكويت بدورها تتوجس خيفة من هذه التقارير البريطانية ، وفي ٢٥ مايو ١٩٦١ ذهب وزير الدفاع الكويتي الشيخ عبد الله مبارك لمقابلة مندوبين من الجيش البريطاني في البحرين برئاسة المقيم السياسي البريطاني في الخليج سير جورج مدلتون ، وأفيد الشيخ عبد الله بأن بريطانيا ستحتاج إلى إنذار قبل ٤ أيام من أي هجوم عراقي ، حتى تتمكن بريطانيا من الوصول إلى الكويت قبل وقوع الهجوم .

وفي العراق كان عبد الكريم قاسم ، الذي أورثه العهد الملكي البائد قائمة من الاستحقاقات السياسية على الكويت لا زالت تختمر في عقول الرأي العام العراقي بما فيهم السلطة السياسية

---

(١) كانت الدبلوماسيتين البريطانية والأمريكية قد عقدتا مباحثات على جانب كبير من الأهمية بشأن المتغيرات السياسية في العراق ومدى تأثيرها على بلدان الخليج العربي وخاصة الكويت ، راجع في ذلك :

- F.O. 371 / 141841V1074 / 1 G. , Record of Conversation between Lloyd and Dulles , Secret , 4 February 1959 .–
- CAB 131 / 21 , D(59) Meeting , Cabinet Defense Committee , Secret , 17 Secret , 17 February 1959 . –
- F.O. 371 / 140956 , E Q 1071 / 13 G , Cabinet Defense Committee , Secret , 17 February 1957 .

Humphrey Trevelyan , The Middle East in Revolution (London , 1970) PP . 182 - 92 ; Hussein A, Hassouna , The League of Arab States and Regional Disputes (New York , 1975) , PP . 91 - 4 ; PREM 11 / 3427 ,Trevelyan to Foreign Office , Telegram No. 624 , Secret , 25 June 1961 ; Foreign Office to Baghdad , Telegram No. 769 . Top Secret , 26 June 1961 ; Trevelyan to Foreign Office , Telegram No. 639 , Top Secret , 26 June 1961 ; Trevelyan to Foreign Office , Telegram No. 640 , Secret 27 June 1961 ; Trevelyan to Foreign Office , Telegram No. 644 , Secret , 27 June 1961 ; Trevelyan to Foreign Office , Telegram No. 658 , Secret , Telegram No. 658 , secret , 28 June 1961.

والأدبيات العراقية على حد سواء – وقد تغاضى عن كافة المشكلات العالقة بين بلاده والكويت (*) ، ولم يثر بشكل خاص مسألة الحدود أو مشروعات تطوير الموانئ العراقية ، بل على العكس قد حرص على إعطاء إشارات ودلائل كافية باعترافه بوجود " جارة شقيقة " قائمة بذاتها ، وقام بتوقيع اتفاقية تجارية مع الكويت في مايو ١٩٦١ م ، كما رحب العراق بانضمام الكويت إلى عضوية منظمة العمل الدولية ، كما أعترف بها عضواً مؤسساً في منظمة الدول المصدرة للبترول ، بيد أنه في إبريل ١٩٦١م سرعان ما قلب ظهر المجن في وجه الكويتيين والبريطانيين جميعاً ، بعد أن سمع إشاعات بترتيبات سياسية لدخول الكويت في الكمنولث البريطاني فأعلن عبد الكريم قاسم بأنه لا توجد حدود بين العراق والكويت ، وليس من سبيل المصادفة في شئ أن الانفجار الذي أحدثه قاسم في وجه الكويت قد كان تعبيراً صارخاً عن الكبت السياسي الذي ألجمته به إيران بعد أن رفضت في أوائل عام ١٩٦١ إحالة الخلاف الحدودي إلى محكمة العدل الدولية بحسب رغبة عبد الكريم قاسم ، وقد شهد النصف الأول من عام ١٩٦١م أكبر سلسلة من المخالفات الإيرانية في شط العرب في تاريخ الصراع العراقي – الإيراني ، ولم يقوى عبد الكريم قاسم على مواجهة التحديات الإيرانية بل سرت شائعات بأن إيران تتطلع ليس فقط لخط التالوك وإنما للسيطرة الكاملة على شط العرب (**) .

(*) لم يكترث عبد الكريم قاسم بمشكلات المياه ، أو التهريب ، أو حق الحدود إذ كان يرغب فيما هو أكبر من ذلك ، راجع عن تطورات هذه المشكلات بين العراق _ الكويت :

- I. O, R / 15 1 / 53/55. Pol. Resident in Persian Gulf to Secretary to the Gov. Of India In the F. Pol. Dep. Simla Protection of Persian Nationals in Kuwait. May 15, 1926 No. 18, S. 1926.
- I . O , R / 15 1 / 53 / 55, Political Resident in Persian Gulf to Secretary to the Gov. Of India In the F. Pol. Dep. Simla Protection of Persian Nationals in Kuwait. May 15, 1926 No. 18, S. 1926.
- I . O , R / 15 / 1 / 53 / 55, British. Residency and Consulate General, Bushire 15 May. 1926. Pol. Res, in Persian Gulf to the F. Sec to the Gov. of. India in the Foreign and political Department, simle, Protection of Persian Nationals in Kuwait

(**) قيام السفن والزوارق البحرية الإيرانية بمخالفة السير في شط العرب بسيرها بسرعة لا تسمح لها سلامة الملاحة وعدم التقيد بالأنظمة والقواعد العالمية للملاحة .

تحرك السفن التجارية الإيرانية بدون أخذ مرشد عراقي كما تقتضيه تعليمات الملاحة في شط العرب .

قيام السفن الإيرانية برفع العلم الإيراني بينما تقضي القواعد الدولية برفع العلم العراقي بوصفها تمر في مياه وطنية عراقية .

قيام السلطات الإيرانية بحجز السفن والزوارق العراقية والقاء القبض على الرعايا العراقيين فيها ، واللقاء القبض على منتسبي الدوائر الحكومية العراقية في أثناء قيامهم بواجباتهم الرسمية في شط العرب .

عدم تعاون السلطات الإيرانية في تطبيق لوائح الصحة العالمية والسماح بإدخال السفن الشراعية المتوجهة إلى إيران بدون تفتيش صحي .

إنشاء مركز جمركي إيراني عائم في مدخل شط العرب بدون أخذ موافقة العراق – إضافة إلى رسو حوض عائم أمام عبادان في المياه الوطنية العراقية بصورة دائمة .

عدم التزام السفن الإيرانية بدفع الأجور والعوائد المترتبة على حركتها في شط العرب حسبما تقتضيه تعليمات الملاحة ونظمها .

الاعتراض على حركة الحفارات وعملها وعلى بواخر المسح التي تقوم بأعمال تحسين الملاحة وصيانتها في شط العرب ومحاولة عرقلة عملها بطرق مختلفة .

عدم إعلان الحكومة العراقية بصورة رسمية عند قيام السلطات الإيرانية بمنح اجازة لفريق ثالث لمرور إحدى بواخره الحربية بزيارة الموانئ الإيرانية على شط العرب ==

في ١٩ يونيو ١٩٦١م تبادلت المملكة المتحدة والكويت المذكرات لإنهاء اتفاقية عام ١٨٩٩م وإعلان استقلال الكويت ، وأشار المقيم السياسي البريطاني في الخليج العربي في رسالته إلى حاكم الكويت إلى رغبة حكومة صاحب الجلالة في تكييف العلاقات بين المملكة المتحدة ودولة الكويت أخذة في الاعتبار حقيقة أن حكومة الكويت أصبحت مسئولة مسئولية كاملة في الأضطلاع بكافة مهام الشئون الداخلية والخارجية للكويت ، ونصت مذكرة المقيم البريطاني على البنود التالية :

أ – إنهاء اتفاقية ٢٣ يناير ١٨٩٩م حيث قد أصبحت غير منسجمة مع سيادة واستقلال الكويت .

ب – ستستمر العلاقات بين البلدين محكومة بروح الصداقة الحميمة والتشاور في أية أمور تخدم مصالح البلدين .

جـ – لن تؤثر هذه القرارات على استعداد حكومة صاحب الجلالة في تقديم المساعدة لحكومة الكويت متى طلبت ذلك .

وقد رد سمو حاكم الكويت على المذكرة البريطانية بالموافقة على كل ما تضمنته تلك المذكرة واعتبرت الحكومتان المذكرة البريطانية ورد سمو حاكم الكويت عليها بمثابة اتفاق ينهي الحماية البريطانية ويعلن استقلال دولة الكويت ، وقيام علاقات تعاهدية قائمة على الصداقة بين الجانبين (١) .

في اليوم التالي لنشر أنباء الاتفاق البريطاني الكويتي ظهرت بوادر الأزمة السياسية عندما أرسل عبد الكريم قاسم في ٢٠ يونيو ١٩٦١ برقية تهنئة إلى حاكم الكويت ، والتي كانت تحوي من المتناقضات الشيء الكثير ، فعلى الرغم من أنها قد صيغت بطريقة يفهم منها أنها برقية تهنئة إلا أنها كانت تنص في مضمونها على اعتبار عودة الكويت إلى البصرة ، ومن ثم العراق ، فلم تشر من قريب أو

-- تدخل السلطات الإيرانية أحياناً وبصورة غير مشروعة في التحقيق في الحوادث التي تحصل في المياه الوطنية العراقية .
قيام السلطات الإيرانية بتبديل رقم الرصيف (١) وجعله رقم (٣) محاولة منها لتبديل مواقع خط الحدود في شط العرب .
وزارة الخارجية العراقية – المصدر السابق ، ص ٢٦ .
للزيادة في التفاصيل راجع :

- Melamid the Shatt AL – Arab Boundary dispute . Middle East Journal. Summary, 1968. PP. 351-357.

راجع أيضاً الملف الوثائقي الهام :

- F . O . 371 / 133112 ? 9 . 24 . Future of Port Of Basra After Iraq Revolution of July 14th 1958 .

(١) Exchange of Notes between Kuwait and Her Majesty' s Government , 19 June 1961 , No This dated the united Kingdom and Kuwait Concluded an exchange of Notes Terminating the Agreement 1899 ; the Kuwait Crisis : Basic Document's , Opcit , PP . 50 - 51 .

بعيد إلى استقلال الكويت ، وإنما رحبت بإلغاء معاهدة ١٨٩٩م باعتبارها غير شـرعية ، إذ أنها عقدت دون علم الدولة العثمانية التي كانت الكويت تابعة لها ، وقد أخبرت الخارجية الكويتية نظيرتها البريطانية بفحوى البرقية ، فأدرك البريطانيون أن عبد الكريم قاسم يعتزم تدبير عمل عسكري ضد الكويت ، وبالفعل فقد أعلن عبد الكريم قاسم في ٢٥ يونيو ١٩٦١ في مؤتمر صحفي في بغداد سيادة العراق على الكويت ، باعتبار الأخيرة مقاطعة تابعة للبصرة ، وأنه في سبيل إصدار مرسوم جمهوري بتعيين شيخ الكويت قائمقام لقضاء الكويت يكون تابعاً للواء البصرة ، وحذر من تمرد شيخ الكويت ضد هذه القرارات ، وأنه بإمكانه لو أراد اجتياح الكويت في ليلة واحدة ، وفي ٢٦ يونيو ١٩٦١م أصدرت وزارة الخارجية العراقية مذكرة رسمية توضح وجهة النظر العراقية في مسألة ضم الكويت إلى العراق ، وهي لا تخرج كثيراً عن فحوى بيان عبد الكريم قاسم الصحفي ، من حيث تبعية الكويت لإقليم البصرة العثماني ، وحق العراق في وراثة هذه التبعية بعد تفكك الدولة العثمانية ، وأستشهد العراقيون بممارسات مدحت باشا والي بغداد أثناء حملته على الاحساء ، لاسيما إعطاءه الشيخ عبد الله الصباح رتبة " قائمقام " .

ثم تناولت المذكرة العراقية ، العلاقة البريطانية - الكويتية واعتبرتها غير شرعية والاتفاقيات بينهما غير قانونية وباطلة من الأساس ، لأن الكويت لم تكن في يوم من الأيام محمية بالمفهوم القانوني ، كما لم تكن الكويت دولة مهما كان التسامح في تعريف الدولة ، فلم تكن تملك مقومات الدولة التي يتطلبها القانون الدولي ، ولم تكن عضواً في العائلة الدولية ، لأنها كانت جزء من الدولة العثمانية تتبع ولاية البصرة ، وأشارت المذكرة إلى المطالبات العراقية المستمرة بالكويت حتى العهد الملكي مما يرتب أثراً قانونياً في شرعية المطالبة القاسمية ، وأن الإتفاق الذي تم في ١٩ يونيو ١٩٦١م بين الكويت وبريطانيا اتفاق معيب لأنه اعتمد أسلوب لا يأخذ به في العلاقات الدولية إلا في الأمور ذات الأهمية الثانوية ، وحذرت الخارجية العراقية في الأخير من مغبة الإعتراف باستقلال الكويت على المستوى العربي أو الدولي [1] .

ومن جانبهم فقد أنبرى المختصون الكويتيون في الدفاع عن هويتهم ووجودهم وبلادهم وشرعوا في تفنيد الإدعاءات العراقية على أسس تاريخية وقانونية ، وأوضحت تقاريرهم بأن الكويت لم تكن في يوم من الأيام خاضعة للحكم العثماني ، وقد عاشت الكويت بعيدة عن المشاكل والالتزامات التي تجرها التبعية ، وظل شيوخ الكويت بمنأى عن السيطرة العثمانية يشكلون وحدة مستقلة ، وأن العراق نفسه كان يخاطب الكويت في مكاتباته الرسمية كدولة مستقلة ذات كيان منفصل ،

---

(١) وزارة الخارجية العراقية : حقيقة الكويت الجزء الأول،وثيقة عراقية صادرة حول قضية الكويت في يونيو ١٩٦١م .

وأن عبد الكريم قاسم كان يوجه مراسلاته إلى الكويت بوصفه بلداً مستقلاً تربطه بالعراق أواصر الأخوة ، ويشير إلى أمير الكويت (بحاكم الكويت) [١] .

ثم أخذت الحكومة الكويتية تطلع المؤسسات الدولية المتمثلة في هيئة الأمم المتحدة " مجلس الأمن " ، وجامعة الدول العربية ، على تطورات الموقف في الكويت ، وتناشدها التدخل لمعالجة الأوضاع غير الإعتيادية في الكويت ، كما تقدمت بمذكرات إلى كل من بريطانيا ، والجمهورية العربية المتحدة ، طالبة بموجبها المساعدات العسكرية ، بل التدخل لحماية الكويت ، وقد أعلنت الجمهورية العربية المتحدة في بيان أصدرته في ١٩٦١/٦/٢٨م رفضها التام لإدعاءات عبد الكريم قاسم في الكويت ، وأنها ترفض أن يعود النموذج الأوربي التقليدي الذي ساد أوربا قبل الحرب العالمية الثانية ، والذي يقضي بالتمسك بالمطالب الإقليمية القائمة على نصوص معاهدات قديمة ، وأنها ترفض منطق (الضم) من منطلق إيمانها بأن الوحدة إرادة شعبية عربية متبادلة قائمة على الاختيار الحر [٢] .

---

(١) البيانات الأولى لحكومة الكويت ، دائرة المطبوعات والنشر ، الصادر بتاريخ ١٩٦١/٦/٢٧م .
البيان الثالث لحكومة الكويت ، دائرة المطبوعات والنشر ، الصادر بتاريخ ١٩٦١/٧/١٥م .

- **The Kuwait Crisis of 1961 ; After achieving full independence in 1932 , Iraq began to assert territorial claims against Kuwait and argued for incorporation of the whole of that territory . that pressure against Kuwait diminished somewhat when , during and after the Second World War , British Troops Were stationed in the region However , When in 1961 Britain and Kuwait formally terminated their relationship under the treaty of January 1899 , 105 Iraq began to assert its claims forcefully . In response to perceived threats to the security of Kuwait , Britain redeployed troops to the area those troops were later replaced by a peace force under the auspices of the Arab League .**

See :

- **R . N : Schofield : Arabian Boundaries 1961 - 1965 New Documents , Fiel : 1 / 09 Kuwait!**
- **Foreign Policy relations with Iraq , February - June 1961 , and Fiel : 1 / 10 Consultations Culminating in the Negotiation of the Iraq - Kuwait Agreed Minutes of October 1960 - June 1963 . volume 8 , Archive Edition , London 1990 .**

(٢) بيان الجمهورية العربية المتحدة في ١٩٦١/٦/٢٨م بشأن تطورات الأزمة السياسية المفاجئة بين الكويت والعراق ، وثائق جامعة الدول العربية / الفرقة الشرقية / ملفات الشئون العربية .

- **PREM 11/3427 , Richmond to Foreign Office , Telegram no . 273 , Secret , 26 June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 366 , Secret , 26 June 1961 ; Richmond to Foreign Office , Telegram no . 281 , Secret , 27 June 1961 ; Richmond to Foreign Office , Telegram no. 281 Secret , June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 377 , Secret , 27 June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 378 , Emergency Confidential , 27 June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 292 , Secret , 28 June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 413 , Emergency Secret , 29 June 1961 .**
- **PREM 11/3427, P. de Zulueta to Macmillan , Secret , 29 June 1961 . Foreign Office to Washington , Telegram no . 4308 ,Top Secret , 28 June 1961 ; CAB 135/28 pt . 1,fos 222-3 , CC 36(61) 3,Secret , 29 June 1961 ; fol . 237, CC 37 (61) 2 , Confidential Annex , 30 June 1961**
- **FO 371 / 156845 , BK1083 / 9 , Caccia to Foreign Office , Telegram no , 1556 , Secret , 27 June 1961 ; Telegram no .1563 , Secret , 27 June 1961 .**
- **PREM 11/3427 , Richmond to Foreign Office , Telegram no . 316 , Emergency Top Secret, 30 June 1961 ; Trevelyan to Foreign Office, Emergency Top Secret , 30 June 1961 .**

في ٢٨ يونيو بدا العراق مصمماً على تنفيذ تهديداته ، وزادت الحشود العراقيـــة في البصـــرة بهدف الهجوم على الكويت ، وأعترف السفير البريطاني بضرورة وضع قوات بريطانيـــة في الكويـــت لأهداف الردع والدفاع ، وقام في الوقت ذاته بتوجيه إنذار شديد للحكومة العراقية ، وقامت الحكومـة البريطانية بتوجيه حاكم الكويت لتقديم طلب رسمي للمساعدة البريطانية ، فقام الحاكم بذلـــك في ٢٩ يونيو ١٩٦١م ، وبدأت الإجراءات العسكرية لوصول القوات البريطانية إلى الكويت ، وفي صبـاح ١ يوليو وصلت طلائع هذه القوات من أطقم الدبابات ، وقطع الأسطول البريطاني ، وعشر طائرات هنتر، واستمر تجميع وحشد القوات طيلة أسبوع كامل ، كما تحركت قطع الأساطيل الأمريكية في المنطقـة ، وفي البحار القريبة لإظهار التضامن مع بريطانيا والكويت ، وتنفيذاً للإستراتيجية الدفاعية الأنجلـــو – الأمريكية التي أفرزتها " مباحثات البنتاجون ١٩٤٧ " بينما استمرت المشاورات البريطانية – الأمريكية بشأن أزمة الكويت وكيفية احتوائها [١] .

بيد أن الوجود العسكري البريطاني لم يحظى بالتأييد من قبل الدول العربية لاسيما الجمهوريـــة العربية المتحدة ، التي ما انفكت تعاني من ويلات ذلك الوجود ، ولازال شـــبح الاســـتعمار عالقـــاً في الأذهان ، واعتبرت ذلك الوجود البريطاني ماساً باستقلال الكويت ، ويتعارض مع سيادة الكويـــت ، بينما كانت المملكة العربية السعودية لا تجد أدنى غضاضـــة من تقـــديم الدعم العسكري إلى الكويت ،

---

(١) See PREM 11/3428 , Trevelyan to Foreign Office , Telegram No. 762 , Top Secret , 4 July 1961 For an Assessment of Qasim 's intentions .
- CAB 128/35 pt , 1 , fos 237 - 8 , CC 38 (61) , Secret , 3 July 1961 ; for an Account of the military perparations and operation see David lee , Flight from the Middle East (London , 1980) , PP. 166-83 .
- PREM 11/3428 , Caccia to Foreign Office , Telegram No. 1606, Top Secret , 1 July 1961 ; Caccia by telephone , Unnumbered , 1 July 1961 Recd . 2 July 1961 ; Foreign Office to Washington , Telegram No. 4452 , Emergency Top Secret , 2 July 1961 ; Caccia to Foreign Office , Top , 2 July 1961 d r 3 July 1961; T . J . Blight to Macmillan , 3 July 1961 . Minute by Macmillan ; Foreign Office to Washington , Telegram no . 4483 , Emergency Top Secret , 3 July 1961 ; Caccia to Foreign Office , Telegram no . 1621 , 3 d r 4 July 1961 ; FRUS 1961 - 3 (17) , PP. 176 -7 .
- FO 371 / 162879 , BK 1011 / 1 , Richmond to Home , Kuwait ; Annual Review for 1961 , Confidential , 11 January 1962 ; PREM 11/3427 , Trevelyan to Foreign Office , Telegram No. 676 , Top Secret , 29 June 1961 ; Foreign Office to Washington , Telegram No. 4344 . Secret , 29 June 1961 ; PREM 11/3428 , Richmond to Foreign Office , Telegram no 331 , Secret , 1 July 1961 ; Richmond to Foreign Office , Telgram no . 340 , Emergency Secret , 2 July 1961 .
- PREM 11/3427 , Foreign Office to Wnshington , Telegram no . 4344 , Secret , 29 June 1961; - PREM 11/3428 , Richmond to Foreign Office, Telegram No. 328 , Emergency Secret , 1 July 1961 : Foreign Office to New York , Telegram No. 2569 , Emergency Confidential , 2 July 1961; Trevelyan to Foreign Office, Telegram No. 763 , Secret , 4 July 1961 ; PREM 11/3429 , Watkinson to Home , Top Secret , 5 July 1961 ; de Zulueta to Macmillan 5 July 1961 , Minute By Macmillan ; Foreign Office to New York , Telegram No. 2679 , Secret , 6 July 1961 ; Cab 128 / 35 pt , 1 , fol. 241 , CC 39 (61) 2 , Secret , 6 July 1961 .
- PREM 11/3428 , Sir P . Dean (New York) to Foreign Office, Telegram No. 1094 ,5 July 1961 d r 6 July 1961 ; Hassouna , League of Arab States , PP . 98 - 9 .

وقامت بإرسال قوات سعودية إلى الكويت تنفيذاً لاتفاقية الدفاع المشترك الموقعة بين الجـانبين في عـام ١٩٤٧م [١] .

في الأول من يوليو ١٩٦١م تقدمت الكويت بطلب عقد جلسة عاجلة لمجلس الأمن تطبيقـاً للمادة ٣٥ من ميثاق هيئة الأمم المتحدة للنظر في التهديد العراقي لاستقلال وسـيادة الكويـت ، وفي اليوم ذاته تقدمت المملكة العربية السعودية بطلب إلى الأمانة العامة لمجلس جامعة الدول العربية للإنعقاد على مستوى رؤساء البعثات الدبلوماسية في القاهرة للنظر في طلب الكويت انضمامها إلى جامعة الدول العربية ، بيد أن لجنة الشؤون السياسية قد قررت تأجيل الاجتماع لحين انتهاء الأمين العام عبد الخـالق حسونه من مشاوراته في العراق والكويت والسعودية [٢] .

وفي حين أيدت بريطانيا شكوى الكويت في مجلس الأمن تقدمت العراق بشكوى ضد التواجـد العسكري البريطاني في الكويت ، ومن ثم فقد عقد مجلس الأمن ثلاث جلسات في الثاني ، والخـامس ، والسادس من يوليو ١٩٦١م لبحث النزاع العراقي – الكويتي ، وفي هذه الجلسات طرحت وجـهات النظر المختلفة ، والتي لم تخرج في مضمونها عن المواقف المعلنة للأطراف المعنيه ، و كانت المحصله النهايـه لهذه المداولات والمناقشات أن المجلس لم يتخذ قراراً ملزماً في هذا النزاع ، وإنما طالب جميع الأطـراف المعنية مباشرة بالأزمة بالابتعاد عن أي عمل من شأنه تعقيد الموقف وإشعاله وأعرب رئيس المجلس عـن أمله أن تتوصل جامعة الدول العربية لحل في هذا النزاع [٣] .

في ١٣ يوليو ١٩٦١م قدمت الحكومة الكويتية مذكرة إلى مجلس جامعة الـدول العربيـة ، تضمنت رغبتها في أن تحل الأزمة في نطاق الجامعة ، وألزمت نفسها بطلب سـحب جميـع القـوات البريطانية من الكويت ، في حال تشكيل قوات أمن عربية لصيانة استقلال الكويت ، وقد ضغطت كـلاً من الجمهورية العربية المتحدة ، والمملكة العربية السعودية باتجاه اتخاذ موقف عربي جماعي يدين ويرفـض الإدعاء العراقي ، بيد أن كلاً من لبنان ، والأردن والسودان ، وتونس ، قد تحفظت على اتخاذ موقـف سياسي مشابه ، خشية أن يؤدي ذلك إلى انسحاب العراق من الجامعة العربية ، مما يهدد توازن القـوى داخل الجامعة ، ومهما يكن من أمر فقد أجتمع مجلس الجامعة في ٢٠ يوليو ١٩٦١م ، واتخذ قرارات

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول الأزمة العراقية – الكويتية ١٩٦١ راجع :
- فتحي محمد عبد الحليم العفيفي : الجذور التاريخية للأزمة العراقية – الكويتية ١٩٦١ م ، رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم التاريخ الحديث والمعاصر " كلية الآداب جامعة الزقازيق ١٩٩٥م .
- دوكاس مارثا : أزمة الكويت ، العلاقات العراقية – الكويتية ١٩٦١ – ١٩٦٣م بيروت ١٩٧٣م .
- أحمد فوزي : قاسم والكويت ، دار الشرق الجديد ، القاهرة ١٩٦١م .
- جامعة الدول العربية ، الأمانة العامة ، إدارة السكرتارية ، تقرير الأمين العام إلى مجلس جامعة الدول العربيـة في دور انعقاده العادي السادس والثلاثين ، القاهرة ، ١٢ سبتمبر ١٩٦١ ن ص ٦٥ .

(٢) United Nations ; Report of The Security Council to The General Assembly (16 July 1960 - 15 July 1961) P . 82 .

(٣) قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ١٧٧٧ ، الدورة الخامسة والثلاثين ، الجلسة الثامنة في ٢٠ / يوليو ١٩٦١م

ملزمة للكويت بطلب سحب القوات البريطانية ، وللعراق بعدم استخدام القوة في ضم الكويت ، والترحيب بعضوية الكويت في مجلس جامعة الدول العربية ، ومساعدتها على الانضمام إلى الأمم المتحدة ، والتزمت الجامعة بتقديم المساعدة الفعالة لصيانة استقلال الكويت ، وللأمن العام حتى اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع هذه القرارات موضع التنفيذ [(١)] .

وفي حين نجحت مساعي الأمين العام في تشكيل قوات الأمن العربية ، ووضعت الأسس التنظيمية والعملية لها ، فإن مندوب الكويت قد سلم الأمين العام مذكرة تتضمن موافقة بريطانيا على سحب قواتها فور وصول القوات العربية ، وقد تم ذلك بالفعل في الثالث من أكتوبر عام ١٩٦١م ، وفي حين أن المطالبة العراقية قد خفت حدتها ، وبدأت في التلاشي تدريجياً ، إلا أن القوات العربية قد بقيت على الحدود العراقية – الكويتية حتى ثورة ٨ فبراير ١٩٦٣م التي أطاحت بحكم عبد الكريم قاسم في العراق .

الأزمة العراقية – الكويتية ١٩٦١م هي الثالثة في تاريخ المطالبات العراقية بالكويت ، ولا بد أن تستوقف الباحث لدراستها بالمقارنة مع المطالبات السابقة عليها لأجل الوقوف على مجموعة من المضامين لإستجلاء حقيقة هذه الأزمات مجتمعة ، وأول ما يسترعي الإنتباه في هذا الصدد ، هو الإختلاف الجوهري في المبررات التي صيغت لضم الكويت في المراحل الثلاث ، ففي عهد الملك غازي ١٩٣٩م ظهرت الادعاءات التاريخية على استحياء في حين كانت الشعارات الوحدوية هي المبرر الأقوى الذي ظل الملك غازي ينادي به ، وهو نفس الإجراء الذي أعتمده نوري السعيد في مشروعه لضم الكويت ١٩٥٨م ، وكان يدفع باتجاه استقلال دولة الكويت لتنضم إلى الاتحاد الهاشمي كدولة ذات سيادة ، وكان نوري السعيد – الذي أتى إلى العراق كأحد الجنود الأتراك في قوات الشريف حسين– قد أثقلته التجربة ويعي أن الادعاء بالحق التاريخي قد بطل زمانه ، ولا يستند على أسس مشروعة في القانون الدولي ، بينما كانت دعوة عبد الكريم قاسم قد اعتمدت على الحق التاريخي المجرد في حين كانت الأدبيات العراقية المؤيدة للتوجهات العراقية إزاء الكويت تؤيد فكرة الحق التاريخي ، وتقيم لها وزناً ، ومن ثم ينبغي ملاحظة بعثرة الرؤية ، واختلاف الأيديولوجيات ، وهي شواهد ذات

---

(١) بشأن دور جامعة الدول العربية في الأزمة راجع :
- د . بطرس بطرس غالي : الجامعة العربية وتسوية المنازعات المحلية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ١٩٧٧م ، ص ٨٣ – ٩٠ .
- محمد عبد الوهاب الساكت الأمين العام لجامعة الدول العربية ، دار الفكر العربي القاهرة ١٩٧٤م ن ص ٣٩٤
- د هيثم كيلاني الجانب العسكري من جامعة الدول العربية ، دراسة منشورة بمجلة شئون عربية ، العدد السادس ، أغسطس ١٩٨١ ، تصدر عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، تونس ١٩٨١م ، ص ٥٣
- أحمد الرشيدي : جامعة الدول العربية والتسوية السلمية للمنازعات العربية المحلية بحث منشور بمجلة المستقبل العربي ، العدد الثاني والثلاثون - أكتوبر ١٩٨١م . مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨١م ، ص ٩١

مدلولات عميقة في الحكم على مصداقية أو عدم ، أية ادعاءات سواء كان ذلك على مستوى الأفـراد أو الحكومات ، أو الدول ، وهو ما يعرف في القانون الدولي " بترتيب الأثر القانوني " .

ثانياً : ارتباط المحاولات العراقية المتتالية لضم الكويت ، أو حتى إثارة مشـكلات الحـدود ، بالإخفاقات الدبلوماسية العراقية في شأن مفاوضات الحدود مع إيران ، وهذه سمـة لازمـت وقـائع التاريخ السياسي في كل من إيران والعراق والكويت منذ عام ١٩٣٧م وحتى عام ١٩٩٠م .

ثالثاً : ارتباط الكويت بالسياسة البريطانية كان قد وقاها شرور تكرار محاولات الضم بشـكل مكثف إذ تفيد كافة الوثائق البريطانية إلى هذه الحقيقة بجلاء ، وأن العراقيين في أزمة ١٩٦١م قد أعربوا عن عرقلة البريطانيين للمشروعات العراقية في الكويت ، كما تفيد التقارير الإستخباراتية البريطانيـة إلى أي حد كانت بريطانيا حريصة على صيانة استقلال الكويت ، وهو دور انتقل إلى الولايـات المتحـدة بالتدريج لاسيما في أعقاب الإعلان عن الانسحاب البريطاني من الخليج في ١٩٦٨م، مما يفسر إلى حـد بعيد مبررات ارتباط دول الخليج بالسياسات الغربية (الأمريكية) في الشرق الأوسط (*).

رابعاً : تجاهل وجهة النظر العراقية لمشكلة الحدود مع الكويت ، والإصرار على أنه لا توجـد حدود بين الجانبين كان مبعثه تجنب التعقيدات السياسية والقانونية ، وعدم تفريغ الادعاء من مضمونه ، إذ أن المتخصصين الذين صاغوا البيان الصحفي لعبد الكريم قاسم ، وكذلـك بيـان وزارة الخارجيـة العراقية ، كانوا يدركون الأثر القانوني لاعترافات العراق بالحدود مع الكويـت في أعـوام ١٩٢٣ ، ١٩٣٢م ، ومن ثم فقد حرصوا على تجنب هذا المنزلق إلى آخر أكثر تعقيداً هو الإدعاء التاريخي .

على أية حال فقد استؤنفت العلاقات السياسية بين العراق - والكويت في أكتوبـر ١٩٦٣م عندما جرت مفاوضات في بغداد بين الوفد الكويتي برئاسة الشيخ صباح السالم الصبـاح ولي العـهد ورئيس مجلس الوزراء الكويتي ، واحمد حسن البكر رئيس الوزراء العراقي ، واسفرت المفاوضات عـن صفقة مالية سياسية حيث وقع الطرفان في ١٢ أكتوبر اتفاقية مالية تنص على أن تدفع الكويت للعراق

(*) لمزيد من التفاصيل حول التنسيق البريطاني - الأمريكي في أزمة ١٩٦١م راجع التقارير الوثائقية التالية:

- PREM 11/3429 , Foreign Office to Kuwait , Telegram No. 644 , Secret , 6 July 1961 ; Trevelyan to Foreign Office , Telegram No. 849 , Secret . 7 July 1961 ; Macmillan to de Zulueta , Undated ; Richmond to Foreign Office , Telegram No. 421 , Secret , 8 July 1961 ; Richmond to Foreign Office , Telegram No. 432 , Secret , 9 July 1961 ; FO 371 / 156851 , BK1083 / 125 , Beeley to J . G . S . Beith (Foreign Office) , 8 July 1961 .
- PREM 11/3429 , de Zulueta to Macmillan, 9 July 1961; T226/61 Macmillan to Home , 9 July 1961 .
- PREM 11/3429 , Caccia to Foreign Office, Telegram no . 1685 , Secret , 11 July 1961 recd. 12 July 1961 ; Telegram No. 1696 . Confidential , 12 July 1961 d r. 13 July 1961

٣٠ مليون دينار كقرض دون فائدة يتم سداده بموجب تسعة عشر قسطاً تدفع على ٢٥ سنة وفي المقابل وقع العراق على محضر تسوية للخلافات مع الكويت في أكتوبر ١٩٦٣م تنص مواده على البنود التالية :

أولاً : اعتراف الجمهورية العراقية باستقلال دولة الكويت وسيادتها التامة بحدودها المبينة بكتاب رئيس وزراء العراق بتاريخ ١٢ يوليو ١٩٣٢م ، والذي وافق عليه حاكم الكويت بكتابه المؤرخ في ١٠ أغسطس ١٩٣٢م .

ثانياً : تعمل الحكومتان على توطيد العلاقات الأخوية بين البلدين الجارين يحدوهما في ذلك الواجب القومي والمصالح المشتركة ، والتطلع إلى وحدة عربية شاملة .

ثالثاً : تعمل الحكومتان على إقامة تعاون ثقافي وتجاري واقتصادي بين البلدين وعلى تبادل المعلومات الفنية بينهما .

رابعاً : وتحقيقاً لذلك يتم فوراً تبادل التمثيل الدبلوماسي بين البلدين على مستوى السفراء.

واكتفى بالتوقيع بالأحرف الأولى على ذلك المحضر ولم يصادق عليه البرلمان العراقي ، في حين بادرت الكويت إلى تسجيله في كل من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية [١] .

بيد أن الأمر اللافت للانتباه ، هو موافقة الحكومة الكويتية على إعطاء العراق قرض حسن وبشروط ميسرة للغاية غير متعارف عليها في العلاقات الدولية ، مما يبعث على الظن وجود شبهة رشوة للسلطات العراقية مقابل سكوت الأخيرة عن المطالبة بالكويت وهو الأمر الذي فتح باباً " للابتزاز السياسي " وهى حالة تاريخية فريدة استمرت قائمة بدرجة أو بأخرى في محيط العلاقات العراقية - الكويتية ووصلت مداها في عام ١٩٩٠م .

بعد عام ١٩٦٣م عادت مشكلة الحدود العراقية - الكويتية سيرتها الأولى ، ولم تشهد تقدماً ملموساً يذكر ، وخلت الوثائق البريطانية - على غير العادة - من مشروعات تسوية لتلك الحدود ، إذ كانت بريطانيا قد بدأت تنفض يُدها من مشكلات الشرق الأوسط ، في حين كانت الاستراتيجية الأمريكية البديلة قد اعتمدت أساليب أكثر تطوراً في معالجة قضايا الشرق الأوسط تعتمد على توظيف

---

(١) F . O . 371 / BK 103193 / Confidential from Kuwait to Foreign Office , Departmental Distribution Addressed to Foreign Office Telegram , No , 465 of October 2 , 1963 .
F .O . 371 / BK 103197 / Translation of Adraft letter From : bRig Ahmad AL - Hasan AL - Bakr to : His Highness Shaikh Sabah AL - Salim AL - Sabah , Heir Apparent and Prime Minister , Kuwait , October ,14 ,1963 .

تلك القضايا في خدمة سياساتها ، مما يطلق عليه " استثمار الأزمات " وفـــق مفـــاهيم " الاحتـــواء " العمودين المتساندين " ، " والعصا والجزرة " في منطقة الخليج العربي [١] .

وفي حين كان انسحاب البريطانيين من الكويت في ١٩٦١م قد أعقبه أزمة مطالبة عبد الكـــريم قاسم بالكويت ، فإن الإنسحاب البريطاني من الخليج العربي في عام ١٩٧١م وبروز نظرية ملء الفراغ الناجم عن ذلك الانسحاب [*] ، وانخراط إيران في فلك السياسة الأمريكية بدرجـــة فـــاقت قدراتهـــا العسكرية ، وميزانية تسليحها ، الدولة العبرية ذاتها ، فإن العراق قـــد عمـــد إلى الانخـــراط في هـــذه السياسات في الاتجاه المعاكس ، فقد أعلنت إلغاء معاهدة ١٩٣٧م الحدودية مع إيـــران ، وأن شـــط العرب هو عراقي ، وينبغي التفاوض حول عربستان وليس شط العرب ، وحمل على السعودية تعاطيـــها مع الإمبريالية الأمريكية ، وفيما يتعلق بالكويت فقد أعلن نائب رئيس الوزراء العراقي صدام حسين في أواخر عام ١٩٧١م بأن على الكويت إذا كانت تريد إنهاء موضوع الحدود اتخاذ مبـــادرات وطنيـــة قومية، وعندما استوضح وزير الخارجية الكويتي من نظيره العراقي مرتضى سعيد عبد الباقي أثناء زيارتـــه الأخيرة للكويت في مايو ١٩٧٢م عن تلك المبادرات ، قال بأنها تمثل استخدام رأس المال الكويـــتي في العراق ، وإيجاد مناطق إستراتيجية للعراق في الكويت [٢] ، فأدرك الكويتيون أن " اللّي مستمر علـــى نفس الطيّ " ومن ثم فضلوا عدم الإكتراث بالمطالب العراقية الأمر الذي أدى بالسلطات العراقيـــة إلى تجاوزات عديدة على الحدود مع الكويت كان أهمها شق طريق يمر خلف مركز الصامته الكويتي ، ويبعد عنه بحوالي مائتي متر تقريباً ، ولم تفلح زيارة الوفد الكويتي من مجلس الأمة في إقناع صدام حسين نـــائب رئيس الجمهورية في ٢٦ ديسمبر ١٩٧٢م بالعدول عن انتهاكات الحدود ، بل إن طه الجزراوي عضـــو مجلس قيادة الثورة العراقية ووزير الصناعة قد أوضح لوزير الخارجية الكويتي (صبـــاح الأحمـــد) في فبراير ١٩٧٣م في بغداد بأن جزيـــرتي وربة وبوبيان هما جزء من العراق ، وأن لهمـــا أهميـــة خاصة

---

(١) بشأن هذه التحولات في سياسات الشرق الأوسط راجع :

- Ritchie : Ovendale : British , the United states , and the Transfer of Power in the Middle East , 1945 - 1962 , London , and New York , Anon .

(*) The 1961 Agreement the United Kingdom and Kuwait 135 was Terminated by an Exchange of Notes between the Government of the United Kingdom and the state of Kuwait on 13 May 1968; See; The Minister for Foreign Affairs of the state of Kuwait to Her Majesty's Ambassador at Kuwait , 13 May 1968 . And Her Majesty's Ambassador at Kuwait to the Minister for Foreign Affairs of the State of Kuwait , 13 May 1968 ; in , Kuwait Crisis ; Op cit. : PP . 60 - 61 .

(٢) Archive Editions Document Collections Iraq - Kuwait 11 , 1941 - 1992 , Key Documents , 1947 - 1992 , Umm Qasr , Warba and Bubian , Land Border 1939 - 1991 , Archive editions . London 1996 , Volume 2 , PP . 237 - 246 .

بالنسبة له ، ومن جانبه فقد أوضح الشيخ صباح الأحمد بأن بلاده تدرك الأهمية الجغرافية للممرات المائية شمال الخليج بالنسبة للعراق ، وأنها كذلك على استعداد للدخول في مفاوضات مع العراق لكي تسهل لها استخدام هذه الممرات ، بيد أن ذلك ينبغي أن يتم بعد الانتهاء من ترسيم الحدود (١) .

فكان رد السلطات العراقية عملياً ،حيث قامت القوات العراقية بهجوم مسلح على الأراضي الكويتية واجتاحت مركزين من مراكز الحدود الكويتية في الركن الشمالي الشرقي ، أحدهما مركز الصامتة ولم تنسحب القوات العراقية إلا بعد الحصول على قرض كويتي كبير ، وفي أعقاب توقيع العراق لاتفاقية الجزائر ١٩٧٥م مع إيران وما تضمنته من اعتبار خط التالوك هو خط الحدود في شط العرب مما يعني تنازلات عراقية كبيرة لأول مرة في نزاعة الحدودي مع إيران ، خرج العراق بمشروع لترسيم الحدود مع الكويت شريطة تعويض الأخيرة لخسائر اتفاق الجزائر عن طريق تنازل الكويت عن جزيرة وربة ، وتأجير نصف جزيرة بوبيان لمدة ٩٩ عاماً (٢) ، بيد أن هذه المقترحات كانت مرفوضة من قبل الكويتيين طيلة مراحل النزاع .

كان العراق يسيِّر مشكلاته الحدودية مع إيران – والكويت في خط متوازيَ ، فما أن فرغ من مشكلاته الداخلية المتمثلة في ثورة الأكراد ، حتى استغل العزلة الدولية التي فرضت على إيران بفعل سقوط الشاهنشاهية وقيام الثورة الإسلامية ، وإعلان الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، واستغل المشاعر والمقدرات العربية بزعم دفاعه عن الحدود الشرقية للوطن العربي ، ومنع تصدير الثورة الإسلامية إلى الأنظمة المحافظة في الخليج ، وانساقت الدول العربية – عدا سوريا – وراء ذلك الزعم حتى أنهكت القوى العراقية ،واستنزفت الموارد العربية ، ولم تستطع تلك الحرب الضروس ضد إيران من تغير شيئ سواء في الوضع الحدودي مع العراق أو السياسي في المنطقة .

ثم عاد العراق بعد أن فرغ من حربه ضد إيران ليبتز الكويت سياسياً بطلب مبلغ عشرة مليارات دولار كتعويض للانهيار المرَّوع للاقتصاد العراقي من جراء الحرب ضد إيران بزعم انتهاك الكويت لحدوده وموارده النفطية وإغراق السوق النفطية بالنفط الكويتي مما أدى إلى تدني سعره وأثر بالتالي على اقتصاد العراق وعندما لم تستجب الكويت أنفجر الموقف في غزو شامل للأراضي الكويتية ، وأعقبته حرب من أعنف حروب التاريخ المعاصر انتكست بفعلها حركة العرب التاريخية ، ولا زالت الأمة تعاني تداعياتها حتى اليوم .

---

(١) Apanel of Specialists : Kuwait - Iraq Boundaries Demarcation , Historical Rights and international Will , Supervised and Revised by : Prof ; Abdullah Yusu F - AL - Ghunaim , Center for research and Studies on Kuwait 1994 . PP . 97 - 99 .

Archive Editions: op cit : 254 - 264 .

قرارات الجنة الدولية لتخطيط الحدود بين العراق والكويت

كانت هيئة الأمم المتحدة ممثلة في مجلس الأمن قد أدركت أن لب المشكلة هو الخلافات الحدودية ، وأن التجربة التاريخية قد أثبتت أنه ما لم تحسم هذه المعضلة ، فإن الأمور مرشحة للعودة إلى ما كانت عليه ، ومن ثم عندما هدأت الأمور العاصفة لم يولي الأمين العام "دي كويار" ، لمسألة ما في إطار أزمة الخليج الثانية ١٩٩٠ – ١٩٩١ قدر اهتمامه بتعيين وترسيم الحدود بين الدولتين ، ومن ثم فقد صدر عن مجلس الأمن القرار رقم ٦٨٧ (١٩٩١م) في جلسته رقم ٢٩٨١ بتاريخ ٣ إبريل ١٩٩١م ، والذي يقضي بأن يحترم العراق والكويت حرمة الحدود الدولية وتخصيص الجزر على النحو المحدد في المحضر المتفق عليه بين دولة الكويت والجمهورية العراقية بشأن استعادة العلاقات الودية ، والاعتراف والأمور ذات العلاقة ، الذي وقعاه ممارسة منهما لسيادتهما ، في بغداد ٤ أكتوبر ١٩٦٣م وسجل لدى الأمم المتحدة ونشرته الأمم المتحدة في الوثيقة رقم ٧٠٦٣ (مجموعة المعاهدة ١٩٦٤م) ، ثم كلف الأمين العام للأمم المتحدة " نيكولاس فلتيكوس " برئاسة اللجنة الدولية لتخطيط الحدود بين الكويت والعراق في ٢ مايو ١٩٩١م ، وقد انتهت اللجنة من أعمالها وسلمت التقرير النهائي للحدود الدولية بين الكويت والعراق في ٢٠ مايو ١٩٩٣م إلى الأمين العام ، وقد جاء في تقرير اللجنة أنها اعتمدت في تقريرها على الخلفية التاريخية وتعريفات الحدود منذ عام ١٩١٣م حتى تعريف عام ١٩٤٠م [١] ، وجاءت القرارات المتعلقة بتخطيط الحدود على النحو التالي :-

١ – اتخذت اللجنة في مرحلة مبكرة من أعمالها ، عدة قرارات أتاحت لها البارامترات العامة لتخطيط الحدود ، كما أذنت هذه القرارات بتنفيذ الأعمال الجديدة للمسح ووضع الخرائط وجمع المواد الإضافية مما أتاح للجنة بعد ذلك التوصل إلى نتائج تتعلق بتخطيط الحدود بين العراق والكويت . وقد توصلت اللجنة إلى قراراتها بعد جمع كافة المواد المتاحة ، بما في ذلك السجل التاريخي والخرائط والصور الفوتوغرافية الجوية ، مع تدارس هذا كله بعناية ، وبعد القيام بأعمال المسح ووضع الخرائط ، وبعد إجراء عمليات التفتيش اللازمة على الطبيعة وخضع كل قطاع حدودي للتحري الدقيق ، ولم يتم التوصل إلى القرارات النهائية إلا بعد مداولات مطولة وبعد أن اطمأنت اللجنة إلى أن القرائن قد جرى تدبرها وموازنتها على النحو الملائم .

(أ) الجزء الغربي

١– الجزء الغربي من الحدود هو ذلك الجزء الحدودي القائم الذي يمتد من تقاطع وادي العوجة

---

(١) راجع تفاصيل أعمال الجنة في :

- Apanel Of Specialists : Kuwait - Iraq Boundary Demarcation Historical Rights and International Will , Supervised and Received by : Prof : Abdullh Yusuf AL - Ghunain , Center for Research and Studies on Kuwait , Kuwait , 1994 .

ووادي الباطن شمالاً على طول الباطن حتى نقطة تقع جنوبي خط عرض صفوان مباشرة .

٢ – والأساس الذي بني عليه رسم حدود هذا القطاع هو ما جاء في صيغة تعيين الحدود في الرسائل المتبادلة في عام ١٩٣٢ ، ثم تعريف ١٩٤٠م " من تقاطع وادي العوجة مع الباطن ثم باتجاه الشمال على طول الباطن ثم تتبع الحدود محور الوادي أي خط أكثر المنخفضات غوراً " .

٣ – وقررت اللجنة تخطيط الحدود على طول وادي الباطن بخط النقاط الدنيا (محور الوادي)، كما قررت تمييز الحدود بسلسة من الخطوط المستقيمة ، قرابة كيلومترين طولاً ، بحيث يكون المدى المساحي الذي يبتعد به محور الوادي عن الحدود على الجانب الكويتي موازناً بنفس الدرجة لإبتعاده عن الجانب العراقي .

٤ – ولإجراء هذه العملية قامت اللجنة بوضع خرائط أورثو فوتوغرافية للباطن استناداً إلى حدود فوتوغرافية جوية التقطت خصيصاً لذلك الغرض ، وتم توليد نماذج تضاريسية وأشكال جانبية مستعرضة للارتفاعات لإتاحة إجراء محاكاة حاسوبية لخطوط النقاط الدنيا على طول وادي الباطن .

٥– وقررت اللجنة أن تتحدد نقطة وادي العوجة مع وادي الباطن بوصفها العمود رقم ١ للحدود العراقية – العربية السعودية ، ثم أصبحت بعد ذلك عمود الحدود رقم ١ للجزء الغربي من الحدود .

٦– واتخذت اللجنة كذلك قراراً بأن يكون موقع الطرف الشمالي للحدود في الباطن عند تقاطع محور الوادي مع خط عرض النقطة الواقعة جنوبي صفوان .

٧– والخط الذي قررت اللجنة أنه ترسيم حدود القطاع الغربي يشبه كثيراً الموقع العام لخط الحدود كما رسمه واضعو الخرائط في الخرائط السابقة ، بما في ذلك الخريطة المحالة بوثيقة مجلس الأمن S/22412، ويشابه للغاية الخط المبين على الخرائط الأخرى التي وضعت مؤخراً .

(ب) الجزء الشمالي

١ – الجزء الشمالي هو ذلك الجزء من الحدود الذي يشكل تقاطع محور وادي الباطن مع خط العرض الذي يمر خلال النقطة الواقعة جنوبي صفوان مباشرة ، وباتجاه الشرق على طول خط العرض هذا جنوبي جبل سنام إلى النقطة الواقعة جنوبي صفوان وبعدها على طول أقصر خط (الخط الجيوديسي) إلى بلدة ميناء أم قصر ، ومن هناك إلى نقطة التقاء خور الزبير مع خور عبد الله .

(١) - من وادي الباطن إلى النقطة الواقعة جنوبي صفوان :

١ – في الرسائل المتبادلة عام ١٩٣٢ ، وصفت الحدود بين الطرف الشمالي للباطن وصفوان على أنها تمتد من نقطة في الباطن إلى : " ... نقطة تقع جنوبي خط عرض صفوان ، ثم باتجاه الشرق لتمر جنوبي آبار صفوان وجبل سنام ... "

٢ – وقد صورت جميع الأوصاف والبيانات الخاصة بهذه الحدود ، الواردة في الخرائط الموضوعة بعد عام ١٩٣٥ الحدود في هذا القطاع على أنها تتبع خط عرض موازياً إلى نقطة تقع جنوبي صفوان ، وطوال نحو ١٦ عاماً ، ميزت هذه النقطة بلافتة ، حدد موضعها أيضاً خط عرض الخط الواقع بين الحدود الغربية في الباطن وصفوان ، وهذه نقطة أساسية لتعريف الحدود الشمالية ، ولم يحدث قط أن صورت بدقة على أي خريطة قبل الخرائط التي أعدت للجنة .

٣ – وفي الفترة من ١٩٢٣ –١٩٣٩ ، نصبت لافتة ، كانت علامة على الحدود بين العراق والكويت ، عند نقطة تقع على الطريق القديم جنوبي صفوان مباشرة ، وقد نصبت هذه اللافتة وقت اتفاق عام ١٩٢٣ الذي تكرر ذكره في الرسائل المتبادلة عام ١٩٣٢ وكان موضعها معروفاً لكلا البلدين وقت تبادل الرسائل في عام ١٩٣٢ ، واعترف البلدان بها طوال السنوات السبع اللاحقة بوصفها الحدود الدولية ، بيد أن موضع اللافتة لم يجر قياسه ، على أن ديكسون ، الذي كان حاضراً في عقير وقت اتفاق ١٩٢٣، وكان المعتمد السياسي البريطاني في الكويت فيما بين عامي ١٩٢٩ م و ١٩٣٦ م ، ذكر في عام ١٩٣٥ ما يلي :-

" لقد كان تصورنا دائماً أن التخم الشمالي للحدود يمتد على خط مستقيم شرقاً وغرباً من الباطن (خط المركز) إلى نقطة تبعد ميلاً جنوبي آبار صفوان ، حيث تقوم لافتة كبيرة على جانب الطريق تمثل اليوم علامة الحدود " .

٤ – وأسفرت محاولات تحديد الموضع السابق للافتة ، بعد إزالتها في عام ١٩٣٩ ، عن عدة تقديرات مختلفة للمسافة من النقاط المرجعية في صفوان وما حولها، بما في ذلك مركز الجمارك القديم والآبار وأجمة النخيل الواقعة في أقصى الطرف الجنوبي ، وعندما جرت مضاهاتها بعضها بالبعض ، كانت هناك درجة من الاتفاق حول مسافة الميل الواحد (١٦٠٩ متراً) من مركز الجمارك ، على أن إعادة نصب اللافتة في عام ١٩٤٠ أدى إلى إصدار مذكرة احتجاج عراقية تقول بأن موضع إعادة نصب اللافتة هو ٢٥٠ متراً إلى الشمال من الحدود ، على مسافة ١٠٠٠ متر من مركز الجمارك .

٥ – ورأت اللجنة أن المركزين اللذين يحتمل أكثر من غيرهما أن يكونا موضعي اللافتة يقعان على مسافة نحو ١٦٠٩ من الأمتار (ميل واحد) و ١٢٥٠ متراً جنوبي الطرف الجنوبي الغربي لمركز الجمارك . وفي غياب أدلة موثوقة أخرى ، أعطت اللجنة وزناً متساوياً لكلا القياسين وقررت أن متوسط البعد البالغ ١٤٣٠ متراً من أقصى الطرف الجنوبي الغربي لمركز الجمارك على طول الطريق

القديم يمثل الاحتمال الأرجح لموقع اللافتة . ويقع موقع النقطة التي حددتها اللجنة على هذا النحو على مسافة تزيد ١٨٠ متراً أخرى تجاه الجنوب عن المسافة المحددة في مذكرة الإحتجاج العراقي في عام ١٩٤٠ وعلى بعد ٤٣٠ متراً جنوب المطلب الذي قدم حينئذ وبعد ذلك بالنسبة للكويت (أنظر الخريطة) .

٦ – وقد حدد الموقع العام لمركز الجمارك ، على الطبيعة باستخدام معدات النظام العالمي لتحديد المواقع والإحداثيات التي تم تحديدها في عام ١٩٤٢ من الرصد الفلكي ، أما تفسير الصور باستخدام عدة صور فوتوغرافية جوية ، يبدأ تاريخها من عام ١٩٤٥ إلى يومنا هذا ، فقد أتاح للجنة تحديد الطرف الجنوبي الغربي لمركز الجمارك القديم بدقة جيدة فضلاً عن مسار الطريق القديم جنوبي صفوان الذي حدد بجانبه موقع اللافتة .

٧ – وخط العرض المحدد بـ ٣٠ْ ،٠٦َ ،١٣،٣١٨١ً ، الذي يمتد في اتجاه الغرب من المركز المعاد تحديده للافتة القديمة يعين خط الحدود هذا ، أما في الطرف الشمالي للباطن فإن خط أكبر المنخفضات عوراً يقل في درجة وضوحه عنه في المناطق الأبعد جنوباً ، ولتحديد مركزه على الأرض ، استخدمت اللجنة مجموعة من الخرائط الأورثو فوتوغرافية ، وقياسات الارتفاعات وأنماط الغطاء النباتي في قعر الباطن ، وقررت اللجنة أن تقاطع هذا الخط مع خط العرض ٣٠ْ ،٠٦َ ،١٣،٣١٨١ً ، يحدد نهاية الحدود في الباطن وبداية الحدود الشمالية .

(٢) - صفوان إلى تقاطع الخورين

١ – هذا القطاع الحدودي تغطية في الرسائل المتبادلة في عام ١٩٣٢ العبارة التالية :-

" ... جنوبي آبار صفوان ، وأم قصر تاركة هذه المواقع للعراق وذلك حتى التقاء خور الزبير بخور عبد الله " .

٢ – ولتحديد موقع التقاء خور الزبير بخور عبد الله ، قامت اللجنة أولاً بتحديد محور المجريين باستخدام أكثر الخرائط موثوقية من الخرائط الصادرة أقرب ما يكون إلى عام ١٩٣٢ ، وأوضحت مقارنة مخ الخرائط البيانية والخرائط الصادرة والصور الفوتوغرافية الملتقطة بعد عام ١٩٤٥م أن ما حدث خلال .. ٦٠ عاماً الماضية ضئيل لا يذكر ، ورأت اللجنة أنه لو لم تحدث عمليات تجريف لظل مركز محاور ا' ريين على الأرجح كما هو ، وبعد أن حددت اللجنة محاور المجريين ، أمكنها تحديد موقع التقاء الخورين .

٣ – واسترشاداً بإيضاحات عامي ١٩٤٠م و ١٩٥١م لصيغة الحدود في رسم خط مستقيم على الخرائط الأورثوفوتوغرافية الجديدة من النقطة الواقعة جنوب صفوان والمارة جنوب أم قصر إلى ملتقى الخورين ، وجدت اللجنة أن ذلك الخط سينحرف في الساحل الشمالي لخور الزبير ، وبذلك يغلق مصب الخور .

٤ – وقد تم توقيع ست نقاط التقاء يمكن تحديدها على الخريطة الأورثوفوتوغرافية بمقياس الرسم ١ : ٢٥.٠٠٠ من الرسومات البيانية المنتجة في أعوام ١٩٠٧ و١٩٣٢ و ١٩٣٩ و ١٩٤٨ و ١٩٧١ و ١٩٩١ م ، وكانت أفضل الرسومات البيانية المتاحة المنتجة في أقرب عهد لحقبة عام ١٩٣٢ هي الرسم البياني الذي أصدرته مديرية ميناء البصرة عام ١٩٣٩ ، وباستثناء النقطة التي أخذت من الرسم البياني لعام ١٩٣٢ ومن الرسم البياني للأدميرالية البريطانية عام ١٩١٩م ، فإن هذه النقاط تقع ضمن دائرة صغيرة نسبياً .

٥ – وقررت اللجنة كذلك أن تأخذ في الاعتبار الرسم البياني لعام ١٩٣٢ ، وبرغم انخفاض نوعيته في تحديد نقطة الإلتقاء بالنظر إلى إنتاجها في العهد الأقرب لحقبة عام ١٩٣٢ ، حيث كان الموقع النهائي موقعاً متوسطاً مرجحاً ، واعبر أن هذا أرجح مكان للموقع المشار إليه في الاقتراح البريطاني في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٤٠ والمذكرة الشفوية المؤرخة كانون الأول / ديسمبر ١٩٥١ .

٦ – وقد رسمت الحدود من النقطة الواقعة جنوب أم قصر على الخط الساحلي إلى ملتقى الخورين في الخرائط في مواقع مختلفة من خور الزبير ، وترد أوصاف محددة في إيضاحات تشرين الأول / أكتوبر ١٩٤٠ وكانون الأول / ديسمبر ١٩٥١ .

٧ – وقررت اللجنة ضرورة أن يكون خط الحدود من النقطة الواقعة جنوب أم قصر على الساحل ثابتاً ، وأن يتبع خط ينابيع المياه المنخفضة حتى النقطة المقابلة مباشرة والأقرب إلى ملتقى خور الزبير وخور عبد الله ، وقررت اللجنة كذلك أن تحدد خط ينابيع المياه المنخفضة من الصور ذات الألوان غير المموهة الملتقطة بالأشعة دون الحمراء .

٨ – وقررت اللجنة كذلك أن تكون الحدود من النقطة أعلاه ، المقابلة والأقرب إلى ملتقى الخورين إلى ذلك الملتقى ، هي أقصر خط ممكن (أنظر الخريطة) .

(جـ) جزء خور عبد الله

١ - خط الحدود

١ – فيما يتعلق بجزء خور عبد الله ، تشير اللجنة إلى الحدود البحرية ، أو المنطقة المغمورة من ملتقى خور الزبير وخور عبد الله إلى الطرف الشرقي لخور عبد الله ، وارتأت اللجنة أن البيان الختامي لصيغة تعيين الحدود الذي ذكر أن جزر وربة وبوبيان .. الخ ، تتبع الكويت ، أعطى مؤشر بأن الحدود القائمة في هذا القطاع تقع في خور عبد الله .

٢ – ونظرت اللجنة بعناية في هذا القطاع من الحدود ، وبعد أن درست بدقة لغة صيغة تعيين الحدود والأدلة التاريخية المتعلقة بهذا الجزء من الحدود ، بما في ذلك المقترحات السابقة لتخطيطه ، وبعد أن أخذت في الاعتبار الجوانب القانونية للمسألة ، وافقت على أنه توافر لها أساس كاف للمضي في

تخطيط قطاع خور عبد الله ، ولاحظت اللجنة ، علاوة على ذلك ، أن جميع الأدلة التاريخية تشير إلى وجود اتفاق عام بين البلدين على حدود في خور عبد الله .

٣ – وخلصت اللجنة إلى أن الحدود القائمة التي ستخطط هي خط الوسط ، على أساس أن يكون المنفذ البحري ممكناً للدولتين لمختلف أنحاء إقليم كل منهما المتاخم للحدود المخططة .

٤ – وبحثت اللجنة الرسومات البيانية التي قد تستخدم لإنتقاء نقاط الأساس ، وللتحقق من خط المياه المنخفضة الوارد في طبعة عام ١٩٩١ للرسم البياني رقم ١٢٣٥ للأدميرالية البريطانية ، الذي جرى تعريفه بأنه رسم بياني يمكن استخدامه لتحديد خط الوسط ، التقطت صور فوتوغرافية جوية ذات ألوان مموهة بالأشعة دون الحمراء لينابيع المياه المنخفضة ، وكشفت مقارنة للصور الفوتوغرافية الجوية بالرسم البياني عن وجود درجة جيدة من التطابق ، ولاحظت اللجنة في هذا الصدد أن " كشيرون – آموت " استخدم نسخة سابقة من هذا الرسم البياني .

٥ – وبعد إجراء مقارنة دقيقة بين خطي ينابيع المياه المنخفضة في الصور الفوتوغرافية الجوية عام ١٩٩٣م ، وتحديد أولي باستخدام التصوير المساحي الضوئي استناداً إلى هذه الصور الفوتوغرافية بطبعة عام ١٩٩١ من الرسم البياني رقم ١٢٣٥ للأدميرالية البريطانية .

٢ - المنفذ الملاحي

١ – وإدراكاً من اللجنة لأهمية المنفذ الملاحي للطرفين ، فقد طلبت إلى مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة أن يعد بياناً عن المنفذ الملاحي لكي تنظر فيه ، وصدر البيان بعد ذلك بوصفه وثيقة من وثائق اللجنة .

٢ – وعقب النظر في المذكرة التي أعدها مكتب الشؤون القانونية ، أعتمدت اللجنة البيان التالي :–

" ترى اللجنة أن المنفذ الملاحي للدولتين إلى مختلف أنحاء إقليم كل منهما المتاخم للحدود المخططة ، هو من الأهمية بمكان لضمان توفير طابع عادل ولتعزيز الاستقرار والسلم والأمن على طول الحدود ، وفي هذا الصدد ، ترى اللجنة أن هذا المنفذ الملاحي ممكن للدولتين عن طريق خور الزبير ، وخور شطانه وخور عبد الله إلى جميع مياه وأقاليم كل منهما المتاخمة لحدودهما ومنها ، وتلاحظ اللجنة أن هذا الحق في الملاحة والوصول منصوص عليه بموجب قواعد القانون الدولي المثبتة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ التي صدق عليها العراق والكويت على حد سواء ، ومع الأخذ في الإعتبار الظروف الخاصة بتلك المنطقة ، ترى اللجنة أيضاً أن حق الوصول يعني ضمناً تمتع الدولتين بحق الملاحة غير قابل للتعليق "

التعيين المادي للحدود

(أ) التخطيط المادي للحدود البرية

١ – عقب تحديد المواقع الأولية للأعمدة التي تعين الحدود البرية ، أبرمت اللجنة عقداً مع شركة إيمكو (EAMCO) ((Eastern Asphalt and Mixed Concrete Company)) في البحرين لصنع علامات الحدود ، وقام طاقم تشييد من شركة إيمكو بموجب عقد بوضع الأعمدة بمساعدة بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت خلال الدورة الميدانية الثالثة ، في أيلول / سبتمبر – تشرين الثاني نوفمبر ١٩٩٢، وكانت العملية بأسرها تحت إدارة وإشراف فريق المسح التابع للجنة .

٢ – وقد خططت إحداثيات الحدود البرية ماديا بـ ١٠٦ من النصب التي يبعد بعضها عن بعض كيلومترين تقريباً ، إلى جانب ٢٨ من العلامات المتوسطة ، والنصب الأول هو العمود القائم الذي يحدد ملتقى النقاط الثلاث للعراق والكويت والمملكة العربية السعودية ، ويتكون كل موقع من مواقع نصب الحدود من عمود حدود مصنوع من خرسانة حبيبات السيليكا – الميكا المسلحة بالصلب، مطلي بالأصفر والأسود ، بارتفاع ٣ أمتار وتبلغ مقاييسه ٤٥سم٢ عند القمة و ٩٠سم٢ عند القاعدة. والأعمدة غائرة في الأرض بعمق ١,٥متر تقريباً ، ووضع عليها طوق خراساني بمساحة ٢م٢ باستواء .

وفي كل موقع يوجد شاهد على الجانب العراقي وشاهد على الجانب الكويتي مدفونان في الأرض لتسهيل إعادة نصب العمود عند الضرورة ، وتوفير أعمدة مؤشرة صغيرة على الجانبين الاتجاه المفضي إلى موقع العمود التالي .

٣ – وقبل وضع الأعمدة وبعده ، جرى فحص مواضعها والتحقق منها في كل موقع ، وأثناء هذه العملية وجد أن الرؤية المتبادلة بين الأعمدة ليست ممكنة في كل مكان ، سواء بسبب تضاريس الأرض أو بسبب وجود هياكل على مدى البصر ، وفي الأماكن التي تعترض فيها التضاريس الأرض الرؤية المتبادلة ، وضعت أعمدة متوسطة خلال الدورة الميدانية النهائية في نيسان / إبريل ١٩٩٣ .

(ب) التخطيط المادي لخور الزبير وخور عبد الله

١ – لم يخطط ماديا خط الحدود في خور الزبير ، وبدلاً من ذلك جرى تعيينه بإحداثيات جغرافية تحددت بالتصوير المساحي الضوئي باستخدام الصور الفوتوغرافية ذات الألوان غير المموهة بالأشعة دون الحمراء ، وأثناء الدورة الميدانية النهائية ، وضع عمود مؤشر معدل على الحد الفاصل بين العمود رقم ١٠٦ وخط ينابيع المياه المنخفضة ، ووضعت لوحات على حواجز المياه التي يمتد خط ينابيع المياه المنخفضة تحتها ، ووضعت علامة مقابلة عند الطرف الجنوبي للسد الحجري الواجهة ، جنوب حاجز المياه الواقع في أقصى الجنوب ، ووضع أيضاً عمودان مؤشران ، يحددان بصورة فريدة الاتجاه بين

النقطة الأخيرة الواقعة على خط ينابيع المياه المنخفضة وملتقى الخورين ، ونصبت ثلاثة شواهد بـالقرب منهما .

٢ – واعتبر أن التخطيط المادي لخور عبد الله غير عملي وغير ضروري ، ويرسم خط الحدود في خور عبد الله بإحداثيات ثابتة موثقة وفقاً للمعايير المتبعة في الممارسة الدولية العامة

وقد وافق مجلس الأمن في جلسته المنعقدة في ٢٧ مايو ١٩٩٣ بالإجماع بموجب القرار رقـم ٨٣٣ على تقرير لجنة الأمم المتحدة لتخطيط الحدود الدولية بين دولة الكويت والجمهوريـة العراقيـة بشكل نهـائي ملتزماً بحماية حرمة هذه الحدود ، في حين رفض العراق الإعتراف بهذه الحدود ، وجاءت موافقته في الأخير على استحياء ، ولم يكترث بالضغوط الدولية معتبراً أنه لا يزال لم يقل رأيه في مسـألة الحدود بعد ، والسؤال : إذا كان العراق قد ألغى اتفاق الجزائر ١٩٧٥م الذي وقعه بكامل إرادتـه الدولية ، ودخل في حرب ضروس ضد إيران ، ثم عاد من تلقاء نفسه وأعلن التزامه بها قبل أزمة الخليج الثانية ووقع مع الإيرانيين وثائق بهذا الصدد ، فهل سيبقى على حدود فرضت عليه بإرادة دولية، وهـي نفس الإرادة التي حطمت كبرياءه ، ووضعته بين مطرقة الإذلال وسندان المهانة .

التحليل السياسي والقانوني للنزاع

في حالة النزاع العراقي – الكويتي لا يميل الباحث إلى الأخذ بنظرية " الحق التاريخي " ومـن ثم عدم جدوى مناقشة مسألة التبعية الكويتية لإقليم البصرة العثماني ، وذلك لسببين هما :

أولاً : أنه من خلال الوثائق البريطانية ، العراقية ، الكويتية ، قد ثبت أن جوهر المشكلة هـو رغبة العراق في توسيع سواحله على حساب إقليم الكويت وفق " نظرية المجال الحيوي " في إطار معالجة إختناقاته البحرية ، وهزائمه الحدودية مع إيران ، فعلاوة على تصريحات المسـئولين العراقيـين والـتي أوردناها في سياق الدراسة ، وكذلك البريطانيين ، فإن رئيس تحرير مجلة " الأيكونوميست " اللندنية قـد لمس هذه الحقيقة وتناولها في مقال تحليلي للأزمة نشر في ٧ إبريل ١٩٧٣م :

((إن ترسيم الحدود العراقية – الكويتية ليست بالمسألة الصغيرة بالنسـبة للعـراق ، ومـن الواضح تماماً الآن أن العراقيين بخلاف الكويتيين ، لا ينظرون إلى نزاعهم على الحدود مع الكويتيين على أنها مسألة فنية بحته لتعديل خط الحدود البري بين البلدين ، إن المسألة بالنسبة العراقيين أكبر من ذلك ، فمن الناحية السياسية نجد أن الحكومة العراقية التي أخفقت في إقامة ميناء في السـواحل الكويتيـة، ثم أنشأت ميناء أم قصر على الخليج في عهد عبد الكريم قاسم ، قد عززت السياسة التي تهدف إلى جعـل العراق دولة خليجية حقيقية تتمتع بإمكانية الوصول المباشر إلى مياه الخليج عن طريق مينـاء أم قصـر الجديد ، إذ أن تسهيلات الرسو المباشرة في الخليج العربي والتي يوفرها ميناء أم قصر للعراق الآن قـد قلصت كثيراً من إعتماد العراق على مينائه التقليدي في البصرة التي يفصلها شط العرب بكامل طولـه "

ومشكلاته " عن الخليج ، وأن الطابع السياسي للمسألة قد عقد من احتمالات التوصل إلى تسوية نهائية للنزاع الحدودي [١] .

ولازال العراقيون يدركون أن الكويت رغم ضيق مساحة أراضيها البالغة ١٧.٨١٨ كم مربع إلا أنها تستحوذ على واجهة بحرية تبلغ ٣٠٠كم ، وبالمقارنة مع ذلك يلاحظ أن نصيب العراق من المناطق البحرية هو أقل نصيب من بين كل دول الخليج رغم مساحة العراق البالغة ٤٣٨.٤٤٦ كم٢ وهو ثالث أكبر دول في المنطقة بعد إيران والسعودية ، ولم يكترث العراق كثيراً بالحدود البريسة ، وفي مسعاه للحصول على نصيب أكبر في المناطق البحرية يقدم العراق الكثير من الحجج الجغرافية ، والتاريخية ، والاقتصادية ، والسياسية ، والاستراتيجية ، بيد أن هذه الحجج تعتبر عديمة القيمة القانونية فيما يتعلق بترسيم الجرف القاري ، ويتركز النزاع فيما يختص بالحدود البحرية العراقية - الكويتية حول تبني نقاط قاعدية لإقامة خط المنتصف للحدود بين البلدين ، وتشكل الجزر المتنازع عليها عقبات أمام كل جهد لتحديد النقاط القاعدية ، والجزر التي يطالب العراق بملكيتها هي وربة وبوبيان ، وكان العراق مصمماً على السيطرة على منافذ صادرات النفط من حقل الرميلة النفطي الشمالي الغني ، والآخذ في التوسع ، وكانت تمر هذه الصادرات من خلال معابر الفاو والضيقة وكذلك من خلال ميناء أم قصر الصغير والواقع على مصب يتأثر بالمد والجزر وتسيطر عليه الجزيرتان الكويتيتان ، وإذا ما سيطر العراق على هاتين الجزيرتين المنبسطتين الموحلتين فإن الأمر لن يقتصر على زيادة تأمين وصوله إلى أم قصر ، بل يصبح في وسعة أيضاً بناء محطة نهائية مائية عميقة بعيداً عن شواطئ بوبيان [٢] .

وإزاء هذه الإشكالية السياسية المعقدة ، فإنه لن يكون بوسع الطرفان الاتفاق على حدود الجرف القاري ، حتى تتم تسوية المطالب العراقية بالجزر الكويتية . وإذا ما قبل العراق بتسوية الأمم المتحدة في عام ١٩٩٣م فإنه يمكن تعيين حدود الجرف القاري عن طريق قاعدة خط المنتصف مع إدخال بعض التعديلات بموافقة الطرفين ، ومع أنه هناك قبول من حيث المبدأ لقاعدة خط المنتصف حيث أنها مضمنة في التشريعات الوطنية للبلدين التي تنص على تطبيق مبدأ خط المنتصف وفق المادة ٦ من اتفاقية جنيف لترسيم حدود الجرف القاري ، ومن ثم فإن الاختلاف بين البلدين ليس في الطريقة التي ستعتمد في ترسيم الحدود ، وإنما في كيفية اختيار النقاط القاعدية التي تبدأ منها قياسات خط المنتصف ، ولا ريب أن وضع الجزيرتين يؤثر كثيراً على وضع حدود الجرف القاري بين الكويت والعراق ، ومطالبة العراق بالجزيرتين تشكل عدداً من المشاكل السياسية والقانونية ، نظراً لقرب

---

(١) راجع مجلة الايكو نوميست اللندنية ، العدد ٧ إبريل ١٩٧٣م .

(٢) UN documents . S / PV 927 , July 2 , 1961 , Notification Of Iraqi action by Kuwait ; For details , see Assouna . H , the League of Arab States and Regional Disputes , New York : Ocean Publications , 1975 , PP . 91 - 131 .

الجزيرتان من بعضهما البعض ، وأنهما تحت سيادة الكويت ويقعان على بعد أقل من ميل واحد من الشواطئ العراقية [١] ، وتصبح المعضلة أشد تعقيداً في إطار القانون الدولي للبحار لعام ١٩٨٢م الذي أتى بنظام المنطقة الاقتصادية ، الذي يعطي الدول الساحلية الحق في إنشاء منطقة اقتصادية فيما وراء بحرها الإقليمي لمصلحة شعبها واقتصادها تمارس فيها حقوقاً سيادية ، ولا يجوز أن تمتد هذه المنطقة لأكثر من ٢٠٠ ميلاً مقاسة من خطوط الأساس التي يقاس فيها عرض البحر الإقليمي [٢] .

لقد أدركت السلطات العراقية مثل هذه التعقيدات القانونية ، ومن ثم رأت البحث عن أيديولوجيات تسهل عليها مهمتها فكان أن طرحت نظرية الضم في إطار المجال الحيوي في الأدبيات العراقية طيلة فترة النزاع ، ووجدت فيها الحكومات ضالتها المنشودة والتي مفادها أن شعباً كبيراً لا يمكن أن يتقدم بحرية في سبيل الارتقاء ، وأن يستفيد ويفيد من حيويته ، ومزاياه الخاصة إذا ظل محصوراً اقتصادياً وسياسياً في نطاق إقليمي محددة ، ومقيداً بروابط قانونية تحول دون تعدية هذا النطاق إلا بموافقة جيرانه المحيطين به ، ولما كان هؤلاء الجيران – استناداً إلى ماهم من حقوق مماثلة – قد يسأبون عليه المنافذ الضرورية لنشاط الاقتصاد ، كان مثل هذا الشعب الكبير في حل من أن يسعى للتخلص من حالة الحصار هذه وإيجاد مجال حيوي له يتناسب مع قوة حيويتة الكامنة ، يستطيع من خلاله أن يهيئ لنفسه ما يضن به عليه غيره ، ويناصر فريق من فقهاء القانون الدولي الأخذ بهذه النظرية تحقيقاً للصالح العام [٣] ، وإنما ليس مؤدى هذا التسليم للدول الكبرى في مثل هذه الحالة بحق الاعتداء على جيرانها لتحصل منها عنوة على ما لم يسمحوا لها به اختياراً ، وألا تكون حقوق الدول الصغيرة قد أهدرت، وفتح مجالاً لا حد له للفوضى الدولية ، ومن ثم فقد وضع القانون الدولي قيوداً صارمة لطرق اكتساب الأقاليم لمعالجة الخلل في هذه النظرية ، شريطة أن يكون الأقاليم غير مملوكة للدول أصلاً [٤] ، وفي محاولتي العراق ١٩٦١، ١٩٩٠م لاكتساب إقليم الكويت ، كانت بحد ذاتها دولة مكتملة الأركان السيادة والشرعية ، (الشعب – الأقاليم – السيادة) .

كما أن مبادئ القانون الدولي صريحة في عدم إقرارها اللجوء إلى استعمال القوة كوسيلة من وسائل حل الخلافات أو المنازعات بين الدول ، سواء كانت هذه المنازعات تتعلق بالدعاوى الإقليمية (أي المطالبة بالسيادة على الإقليم) ، أو بتحديد الحدود البرية والبحرية بين الدول ، وأن يكون حل هذه المنازعات عن طريق الأساليب السلمية البحتة والمتمثلة في القضاء الدولي .

---

(١) S . H . Amin : International and Legal Problems of the Gulf ; Middle East and North African Studies Press Limited , London 1981 , PP . 120 - 125 .

(٢) د . جابر إبراهيم الراوي : القانون الدولي للبحار ،وفقاً لاتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢ مع دراسة عن الخليج العربي ، جامعة بغداد ١٩٨٩ ، ص ١٦٧ .

(٣) د . على صادق أبو هيف : القانون الدولي العام – المرجع السابق ، ص ٢١٦ – ٢٢٠ .

(٤) نفسه ، ص ٣٨٥ – ٣٩٧ .

ثانياً : أن العراق في الفترة التاريخية التي يستند عليها في الادعاء بالحق التاريخي لاسيما في عـام ١٨٧١م لم يكن قد اكتسب شخصية الدولية المعاصرة ، وإنما كان مجموعة ولايات عثمانيـة تخضـع للإدارة العثمانية المباشرة ، في وقت كانت فيه الكويت تتمتع بالاستقلال الذاتي ، وبوسع شيخ الكويت أن يوقع معاهدات كما مع بريطانيا في عام ١٨٩٩م ، وأن يتخذ قرارات حـرب وسـلام ، كمـا في الحرب العالمية الأولى ١٩١٤م ، مع بريطانيا وضد العثمانيين ذاتهـم ، إن الأدبيـات العراقيـة قـد استخدمت اصطلاحات قانونية وأفرغوها من مضمونها وأسقطوها على علاقاتهم بالكويت ، دون العناية أو الالتزام بالدقة والأمانة العلمية ، في استخفاف فج بعقول الباحثين والمفكرين والسياسيين .

فناهيك عن اعتبارات القانون الدولي التي لا تبيح انتقال السيادة من دولـة إلى أخـرى ، أو توارث الالتزامات الدولية ، لأن حقوق الأفراد وواجباتهم في نطاق القانون الخاص لا يمكن أن تكـون مماثلة لحقوق الدول وواجباتها في نطاق العلاقات الـدولية ، بوصفها اصطلاحاً قانونياً يتعلق بالجماعة

وبطبيعتها المتناسقة المستقلة التي لا تقبل النقل أو الحوالة ، ولم يكتف ناقدوا نظرية التـوارث الدولي بهدمها وإنما أقاموا نظرية جديدة تنفي فكرة التوارث نفياً تاماً ، فإن الممارسات السياسية العراقية في تاريخ النزاع ضد الكويت تتناقض مع وجهة النظر المطروحة ، إذ لا يمكن تجريد الكتابين المتبـادلين لعام ١٩٣٢م ، والمحضر المتفق عليه في عام ١٩٦٣م من قوتهما القانونية كاتفاقيتين ملزمتـين دوليـاً ، ذلك أن المذكرات المتبادلة والرسائل ، أمر مقبول في القانون الدولي على أنه نوع مدون من المعـاهدات والاتفاقيات الدولية ، وقد تم تبني هذا المبدأ كقاعدة في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعـام ١٩٦٩م ، والتي تعرف كلمة " معاهدة " في المادة الثانية فيها بأنها " تعني اتفاقية دولية أبـرمت بين دولتين بصيغـة كتابيه ومحكومة بالقانون الـدولي ، سواء تجسدت في وثيقة واحدة ، أو وثيقتين مـترابطتين أو أكـثر ومهما كانت دلالتها أو صيغتها الخاصة [١] " وينطبق هذا التعريف بوضوح على الاتفاقية الدولية بـين الدول سواء أكانت تأخذ شكل رسائل متبادلة ، أو شكل محضر متفق عليه ، وفيما يتعلق برفض العراق لحدود عام ١٩٣٢م ، وما أكده محضر ١٩٦٣م نظراً لعدم مصادقة السلطات التشريعية عليها رسمياً ، فإن الفقيه الدولي أو بنهايم يرى أن " عرف الاستغناء عن التصديق ، والنص صراحة على أن المعـاهدة تصبح نافذة المفعول عند توقيعها قد اصبح من الملامح البارزة في إجراءات إبرام المعاهدات ، وينطبـق هذا بصفة خاصة على عملية تبادل المذكرات التي تشـكل حـوالي ثلـث الاتفاقيـة الدوليـة ، وأن البروتوكول ، أو تبادل المذكرات لا تتطلب تصديقاً عليها في الواقع ما لم ينص على ذلك صراحة [٢]

---

(١) Husain M . AL - Baharna : the Arabian Gulf States ; Their Legal and Political Status and their intentional Problems ; London 1978 , PP . 250 - 257 .
Oppenheim , international Low . VOL. I , 8th Edition 1955 , P. 189 .

(٢) وعن حالة الكويت والعراق راجع :
- Gott , Richard : the Kuwait incident , Survey of International Affairs , 1961 , P . 523
- د . حسين محمد البحارنه : الوضع القانوني لدعوى العراق بالسيادة على الكويـت ، وزارة الإعـلام ، دولة البحرين ١٩٩١م ، ص ٥١ – ٥٣ .

" ولم تحتوي الكتب المتبادلة بين العراق والكويت ١٩٢٣ ، ١٩٣٢ ، ١٩٦٣م ، على حكم يشترط التصديق الدستوري عليها ، وناهيك عن القيمة القانونية التي تمثلها هذه المذكرات ، فإن الوثائق البريطانية والعربية مليئة بالأوراق والملفات التي تعترف فيها العراق بالكويت " كشعب – وإقليم – وسيادة " وبالمقارنة بالفترات التي أدعى فيها العراق بحقه التاريخي في الكويت ، فإن النسبة لصالح المضمون الأخيرة تكون ضئيلة جداً مما يفقده ترتيب الأثر القانوني الذي يستوجب المطالبة دون انقطاع وعدم التعامل مع الإقليم المدعى عليه على المستويات الرسمية كشخصية دولية في أي فترة من فترات ، وهو ما لم يحدث ، بل على العكس فقد تبودلت زيارات – ومراسلات ، واستلم العراق قروض مالية أيضاً .

بقي أن نشير إلى أن قرارات مجلس الأمن والخاصة باعتماد تقارير لجنة تخطيط الحدود الدولية بين العراق ، والكويت في عام ١٩٩٣م ، ليست مأمونة المخاطر بالرغم من اعتراف العراق على مضض بتلك الإجراءات الدولية ، وقد يجد في مبادئ القانون الدولي الخاصة بمدى القوة الإلزامية للمعاهدات ، أو تلك المتعلقة بأسباب انقضاء المعاهدات الدولية ذريعاً للتحلل من تلك الالتزامات ، سواء بتغير الظروف ، أو بزوال القوة القاهرة ، "Force Majeure "[1] التي تعد سبباً من أسباب وقف الالتزام الدولي ، وليست سبباً لانقضائه ، كما هي سبب من أسباب دفع المسئولية الدولية التي تترتب عادة على الامتناع عن تنفيذ الالتزام الدولي ، وهي تزول بزوال الظروف التي أنشأتها وليس لها ثمة أثر على بقاء الالتزام أو انقضائه .

---

(١) د . حامد سلطان : المرجع السابق ، ص ٢٣٠

الفصل الخامس

النزاع الحدودي بين قطر والبحرين

الجذور التاريخية للعلاقات السياسية بين البلدين
القيمة القانونية للزكاة المدفوعة من قبائل قطر إلى شيوخ البحرين
الخلاف حول منطقة الزبارة
بداية الخلاف حول جزر حوار وفشت الديبل
عودة مسألة الزبارة والتفاوض بشأنها
سياسة الحكومة البريطانية تجاه مشكلة الحدود البحرية بين قطر والبحرين
مقترحات بريطانيا بشأن تحديد الخط الفاصل بين الجانبين
مشروعات التسوية البريطانية للنزاع
مسألة التحكيم في نزاع الزبارة

مقدمة

في الخليج العربي وشبه الجزيرة العربية لا بد من التمييز بين مرحليتين تاريخيتين ، مرحلة سلطة القبلية ، ومرحلة سلطة الدولة ، سيادة العرف والعادات وسيادة القوانين ، والمؤسسات الملك المشاع ، والملك المنظم ، وقد استلزمت فترة التحول ما بين المرحلتين ، سنوات مخاض عسيرة انهارت في غمارها قيم وأصول وأعراف ، ونهضت على أنقاضها أسس أكثر حداثة وعصرية وراحت مشيخات الخليج والجزيرة تتنازعها أصالة القبيلة ، ومعريات الدولة ، ودارت عجلة الزمن ولم يعد بإمكان هذه المشيخات الإفلات من حتمية التطور والتغيير ومقتضياته ، كما انه لم تكن بوسعها المواءمة بين الحفاظ على الإرث الجزوري القبلي ، ومفاهيم السيادة والشرعية القانونية للدولة ، وعندما حاولت ، فوجئت بمشكلات تعتمل في النسيج الإجتماعي / السياسي ، فكانت مسالة الحدود تعبيراً صارخاً عن إرهاصات هذا التحول الكبير.

واليوم في دولة المؤسسات من العسير على الباحث الخروج من هذا المأزق دون مخاطر،كما أن مقتضيات العلمية ترفض الانصياع ، لمزلق التبعية وتستلزم عدم الإنسياق وراء نظريات عفى عليها الزمن ، وهذه الدراسة بدورها ترفض بل وتمقت مقت التحريم مصطلح " التبعية " أو بديلة " الحق التاريخي " ، ومن الناحية العملية صعوبة بل استحالة أن تجسد هذه المقولة من ينتصر لها في عالم تحكمه مؤسسات وأطر دولية استقرت دعائمة وثبتت أركانه ، ومن هذا المدخل فإن مشكلة الحدود بين قطر والبحرين ينبغي معالجتها وفق هذا المفهوم ، وأن مسألة تبعية قطر للبحرين وأن الإنجليز هم الذين عملوا على فتق ذلك الرتق الذي كان قائماً بين الكيانين ينم عن جهل واسع بالتاريخ ومنطلقاته إذا أن مقتضيات المرحلة كانت تستوجب علاقة من نوع خاص ، ولكنها ليست تبعية أو سيادة أياً كان تساهلنا في تعريف المصطلح ، وليس انحيازاً أو تعصباً إذا قلنا أن الجذور الأولى للدولة الحديثة والمعاصرة في قطر كانت أسبق ومتقدمة على نظريتها في البحرين ، وأن السلطة في البحرين انطلقت بعد – بعد فترة إرهاص وبلورة – من قطر .

وأحسب أن ذلك مدخلاً ضرورياً لمعالجة مشكلة الحدود البحرية بين قطر والبحرين والتي هي في جوهرها مشكلة اقتصادية – سياسية -اجتماعية ، بل هي مشكلة مؤسستين تجاورتا وتشابهتا في ظروف وملابسات النشأة ، والتطور ، ولم تشفع صلة القربى ولا اختلاط الشعبين إلاّ في الحد من غلواء ذلك النزاع .

إن الخلاف حول الزبارة – وجزر حوار – وفشت الديبل وجرادة – هي مشكلة حدودية كان للعامل الاستراتيجي الدور الفاعل في تحريكها مع بداية الحقبة النفطية ، وإزاء الاختلاف في المفاهيم استوعبت المشكلة في بعض مراحلها مضمون (الحق التاريخي) الذي عبرت عنه المؤسسة الرسمية والأدبيات في البحرين ، بينما وجدت دولة قطر في القوانين الدولية المعاصرة ملاذاً أمنا ومرفأ واسعاً وأداة ووسيلة يمكن أن تنتصر لحقها السليب ، وقد عبرت الدبلوماسية القطرية في مراحل مختلفة بأريحية مطلقة عن إيمانها العميق بمشروعية وعدالة ذلك المنطلق والإذعان لمقتضياته ومقرراته ،بينما تستند وجهة النظر البحرينية على رصيد واسع من السيولة في العلاقات الإقليمية أقرت لها بحقها في الجزيرة والفشوت ، وأن ظروفها السياسية والاقتصادية الخاصة تلزمها بالحفاظ على ذلك الحق ، وظلت ترفض لوقت طول فتح ذلك الملف .

الجذور التاريخية الأولى

يبدأ التاريخ السياسي للحديث عن العلاقات السياسية المعاصرة بين قطر والبحرين إلى بداية القرن الثامن عشر الميلادي ، فبينما كانت شبه جزيرة قطر تحت حكم دولة بني خالد في الاحساء عن طريق (المسلم) كانت جزر البحرين تحت السيادة الاسمية الفارسية عن طريق الشيخ نصر المذكور حاكم بوشهر من بني كعب والموالي للأعاجم ، فقبيل الهجرة العتبية الكبرى التي ضمت (آل صباح - آل خليفة - الجلاهمة) كانت مجموعة من قبيلة المعاضيد - وأخرى من قبيلة سليم قد هاجرا من نجد (أشيقر بالوشم) ونزلا منطقة " يبرين " في طريقهما إلى شرق الجزيرة العربية في أعقاب قحط " صلهام " الذي رب نجد بين عامي (١٦٦٤-١٦٦٦م) ، وهناك كونا (حلف البنعلي) ثم نزحا إلى شمال شبه جزيرة قطر ومكثوا هناك ما بين ٢٠-٣٠ عاماً ، ونزلا في قرية " فريحة " ، بالقرب من الزبارة ، وعندما سلك " العتوب " نفس طريق " البنعلي " قادمين من الهدار في جنوب شرقي نجد فقد استقبلهم الأخيرون في شبه جزيرة قطر ، ثم ارتحلا جميعاً إلى منطقة جنوب البصرة بعد أن اجبرهم حكام قطر المسلم (وعرب الهولة) على ذلك بل واشتبكوا معهم في رأس تنورة ، وفي جنوب البصرة حاول العتوب الحصول على موافقة السلطات العثمانية للإقامة في هذه المنطقة التابعة لهم ، بيد أن تأخر رد الإدارة العثمانية ومضايقات والي البصرة أجبرتهم على الارتحال إلى حيث نفوذ دولة بني خالد [1] ، وهناك وجدوا دعماً ومساندة حقيقية من زعيم بني خالد إذ كان العتوب وهم في طريقهم إلى شرق الجزيرة قد ساعدوا بني خالد في فتح القطيف مع بداية الربع الأخير من القرن السابع عشر ، على أية حال فقد منحهم براك بن غرير في منطقة القرين " كوتاً " أي قلعة كان قد أنشأها للتموين والتخزين وقت السلم ، وكثكنة عسكرية في وقت الحرب ، وفي الكويت " تصغير كوت " وضع العتوب أسس جديدة لاستقرارهم تقوم على توزيع الأدوار فيما بينهم فكان أن اختص آل صباح بالحكم ، وآل خليفة بشؤون التجارة ، في حين عهد للجلاهمة بشؤون البحر في غضون عام ١٧٠١م، وهكذا تم إستثناء (البنعلي) من أية مهام تناط بهم الأمر الذي جعلهم يتأثرون كثيراً بل وينشقون عن حلف العتوب عائدين إلى شبه جزيرة قطر ، إذ كان يشعر المعاضيد التميميون على وجه التحديد أنهم الأجدر لتولي أحد أهم هذه الشؤون لكونهم يتمتعون بتاريخ طويل في بلاد البحرين ، وأن ذويهم وأترابهم قد قامت على أيديهم النهضة الحديثة لذلك الإقليم .

---

(١) للمزيد من التفاصيل راجع :

- Niebuhr , M . Travels Through Arabia and Other Countries in the East , Vol. - 11 , Edinburgh 1792 , Contents :

Briefly refers to rhe province of Lachsa (or Hasa) , Which Belonged to Beni Khaled , a most Powerful tribile in Arabia (P . 126) . Discusses the province of Najd and the rise of Abdul Wahab , his early life and his Teaching Also refer Abdul Wahab's reduction of great Part of AL - Ared his relations with the Sheikh of Mecrami (PP . 128 - 136) . Refers to Sheikh Nasser's possession of Bahrain Island , Upon the cost of Arabia (P . 146) . Discusses the early history of Bahrain , its people and its pearl fishery (PP . 182 - 183) . States that Beni Khaled tribe controlled a large area from Najd to lachsa (Hasa) because of their wealth and number of other tribes subjected to them . From desert of Najd they had advanced to the sea (including the coast of Qatar) . (P . 168) .

على أية حال فإن " البنعلي " قد نزلوا للمرة الثانية في قرية فريحة شمال قطر في حوالي عام ١٧١٦م واستطاعوا أن يكونوا حياة شبه مستقلة وخاصة بهم ، فازدهرت فريحة لقربها أيضاً من الزبارة والتي كانت لا تزال مجهولة كميناء هام بيد أن ذلك لا يمنع أن قبائل قطر كانت تستخدم ذلك الميناء في بعض العمليات المحدودة الذين يضطرون فيها لارتياد البحر ، ومهما يكن من أمر فإن آل خليفة ولأسباب سياسية واقتصادية وشخصية أيضاً قد انفصلوا عن آل صباح وعادوا إلى منطقة فريحة حيث كانوا قد أقاموا علاقات نسب مع أحد قطبي حلف البنعلي وهم قبائل سليم ، فنزل عليهم محمد بن خليفة في سنة ١٧٦٦م ، وبعد فترة وجيزة من إقامة محمد بن خليفة في فريحة ، استأنف عمله في مجال التجارة فكان عليه البحث عن مكان أمن فأشار عليه التاجر الكويتي المعروف محمد بن حسن بن رزق الذي لقب لثرائه " بالأسعد " بأهمية تطوير منطقة الزبارة كميناء تجاري [1] ، وقد تم ذلك بالفعل حيث عمل محمد بن خليفة على تحديث الميناء وبناء أسوار حول الزبارة وتطوير ذلك الميناء في ظل الظروف السيئة التي عصفت بميناء البصرة التجاري سواء من جراء الطاعون الذي ضرب البصرة أو الحصار الفارسي ١٧٧٢ ، ١٧٧٥م وقد ساعد العاملين على هجرة عدد كبير من التجار إلى الزبارة فراراً بمصالحهم .

وهكذا تمكن محمد بن خليفة من الإضطلاع بالشؤون التجارية في الزبارة ، ولم يكن في كل ذلك ما ينبئ عن أن شيخ آل خليفة كان يريد أن ينخرط في الأمور السياسية أو ممارسة سلطة أو سيادة في منطقة الزبارة ، بل على العكس فإن العديد من المصادر قد أقرت بخشية محمد بن خليفة من (المسلم) حكام قطر الخالديون وأنه قد دفع لهم الإتاوة (الخراج) نقدي وعيني إقراراً منه بكونه يمارس التجارة على أحد المناطق التابعة لقطر وحكمهم على وجه الخصوص ، وأن الإستقلال السياسي الحادث بعد ذلك بمنطقة الزبارة كان مقترناً بحالة الضعف والتدهور في سلطة بني خالد " المسلم " على شبه جزيرة قطر كما في كل منطقة بلاد البحرين ، وهي المرحلة التي خلت فيها قطر من حكم محلي تنهض بمهامه وتبعاته إحدى القبائل القطرية حيث كانت سلطة المعاضيد في حال التبلور والتكوين . وهي الفرصة التي استثمرها آل خليفة لمحاولة النهوض بسلطة سياسية تحكم من الزبارة كافة القبائل القطرية ، بيد أن الثابت أن هذه الأخيرة كانت تمارس كل واحدة منها نوعاً من السيادة المطلقة والحكم الذاتي بحيث

---

(١) Saldanha , J . A : The Persian Gulf Precis , Vol. - I , Archive Editions 1986 : See Contents :
This joint report of Samuel Mansesty and Hardford Jones of 1790 , describes Jebarra (Zubara) was a sea port situated on the Arabian shores of the Persian Gulf and the Utbi tribe then held possession of this sea port . the Indian articles imported at Zbara were : Coffee , Sugar , Pepper , Sices , Bengal Souses , Iron , Lead , Tin , Oil , Ghee , Rice , etc . Part of the importation was retained at Zubara and Qatif for the consumption of those places and of their immediate vicinities and the reminder was send by land to Dareeah (Riyadh) , the Wahabi capital and the hasa , the usual residence of the sheikhs of the Beni Khaled tribe . The prosperity of Zubara during this time was due to its free port status and a center of pearl fishery . (404 - 411 pp .)

تنصاع إلا لشيخها وعاداتها وتقاليدها مثل قبائل العسيري ، وآل سلامة ، والمعاضيد ، والسودان ، السلطة آل بني علي سليم وغيرهم ، وفي هذا السياق فينبغي التركيز على أن الضريبة (الزكاة) التي كان يدفعها شيوخ قطر – في مرحلة التحول هذه – إلى آل سعود السلفيين عن طريق آل خليفة في مرحلة لاحقه كانت للإقرار بأن قطر لا تزال تدين بالمذهب السلفي (الوهابي ، بالإضافة إلى الحماية التي يمكن أن توفرها آل سعود ، وآل خليفة لهذه القبائل القطرية في وقت خلت فيه البلاد من حكم سياسي منظم ، وقد ظلت هذه العلاقة قائمة فترة من الزمن طالما لم يتبلور بَعْد في قطر أية حكم محلي سوى من سلطة شيخي البنعلي سلامة بن سيف ، وعيسى بن طريف ، ومن ناحية أخرى كان شيوخ آل خليفة بدورهم لا يولون الأمور السياسية كبيرة اهتمام ، فقد كانت التجارة هي المحرك والمنطلق الأساسي لتوجهاتهم ، فمن أجلها ذهبوا إلى الكويت وبسببها خرجوا منها إلى الزبارة ، وعندما بدأت هذه الأخيرة تفقد أهميتها وحيويتها ، بدءوا يفكرون في الانتقال بتجارتهم إلى جزر البحرين ، وشهد عامي ١٧٨٢م ، ١٧٨٣م حالة من الاستنفار في صفوف العتوب على اختلاف تشكيلاتهم لبلوغ هذه الغاية التي تحققت بالفعل في ٢٨ يوليو ١٧٨٣م ، وبالرغم من بقاء الشيخ أحمد بن محمد بن خليفة في الزبارة إلا أن نجله الشيخ سلمان قد اختار منطقة الرفاع في جزيرة البحرين مستقراً للحكم في عام ١٧٩٤م (*) ، لتبدأ مرحلة من التاريخ العاصف بين قطر والبحرين ، إذ بدأت تتبلور منذ ذلك التاريخ قيادة محلية قطرية متمثلة في الصعود المتنامي لقبيلة المعاضيد التي شرعت في قيادة القبائل ، وفي المقابل كان شيوخ آل خليفة قد بدءوا في التحول من الإتجاه التجاري الإقتصادي البحت إلى الاتجاه السياسي في محاولة لفرض مفاهيم السيادة والشرعية على قطر بيد أنها لم تكن سوى صحوة الموت إذ كانت العلاقة الإقليمية قد تبلورت لتتمخض عنها دور بريطاني مطلق في الخليج العربي يسعى لتجزئة المنطقة ويشجع

(*) الواقع أننا يمكن أن نعتمد تحليلاً منطقياً آخر يتفق وطبيعة الأحداث ، ذلك أنه بالمقارنة المركزة لفترة استقرار وارتحال العتوب من مناطق إلى أخرى سوف نجدها متقاربة إلى حد بعيد ، فمنذ أن خرج العتوب آل صباح وآل خليفة والجلاهمة وغيرهم من الهدار في نجد ، والبنعلي (المعاضيد ، سليم) وغيرهم من أشيقر بالوشم ثم يبرين ، وذلك في فترة قحط صلهام الذي ضرب نجد بين عامي (١٦٦٤– ١٦٦٦م) حتى وصولهم إلى شمال قطر ومكوثهم فيها لفترة ما بين ٢٠ – ٣٠ عاماً ثم نزوحهم إلى البصرة فالكويت في غضون عامي ١٧٠٠ – ١٧٠١م ، أو حتى عام ١٧١٦م بحسب رواية وارون ، وما حدث من رجوع آل خليفة إلى الزبارة في عام ١٧٦٦م بعد خلافهم مع آل صباح ثم اتخاذهم جزيرة البحرين ١٧٩٤م مقراً لحكمهم ، سوف نجد أن الفترات التي قضوها في قطر ثم الكويت ثم قطر متقاربة إلى حد بعيد وتنحصر في حوالي ثلاثين عاماً بنفس الظروف والملابسات إنما شكلت مرحلة الإرهاص والبلورة والتكوين ، وأن الدور السياسي الفعلي لآل خليفة يبدأ منذ انتقالهم إلى البحرين وهو الأمر الذي توازي مع سيطرة السلفيين على قطر والبحرين وكان النفوذ السياسي للسلفية ولا ريب كما أن آل خليفة قد ظلوا شركاء لآل صباح في النفوذ في الكويت لما يزيد عن خمسين عاماً ولم نسمع بادعاءات سياسية لهم هناك ، في حين أنهم عندما قدموا إلى قطر كان لهم زعماؤها وقبائلها ومشايخها أصحاب السلطة في بلادهم ، والاقتراب إلى الموضوع من هذه الزاوية سوف يساهم كثيراً في فهم جذور القضية .

على تفتتها ويرتبط مباشرة بعلاقات سياسية مع المشيخات الصغيرة وهو ما تمثل في اتفاقية ١٨٦٨م مع قطر ، وقد دافعت بريطانيا عن هذه السياسة بصورة مطلقة [١] .

وفي هذا السياق لا بد من التأكيد على أمرين أساسيين أولهما : أنه لم ترد في الوثائق البريطانية أن الحكومة البريطانية قد اعتبرت شبه جزيرة قطر تابعة للبحرين ، حتى الاتفاقية الموقعة بين بريطانيا والبحرين في فبراير عام ١٨٢٠م لم تتضمن نصاً صريحاً بهذا المعنى ، وأن كلمة " توابع البحرين " الواردة بنص الاتفاقية لم تذكر قطر صراحة ، ولا تعنيها بالضرورة ، وإنما هناك عدة جزر صغيرة مجاورة لمقر إقامة شيخ البحرين .

ثانياً : أن بريطانيا تعاملت في حالات كثيرة – حتى قبل توقيعها اتفاقية ١٨٦٨م مع شيخ قطر– على أن شبه جزيرة قطر كيان سياسي منفصل ولم تتردد في التعامل المباشر معها – دون الرجوع إلى شيخ البحرين . فعلى إثر وقوع بعض الحوادث مما كانت تطلق عليه السلطات البريطانية " بالقرصنة " في عام ١٨٢١م قامت السلطات البريطانية بإرسال السفينة فستال VESTAL إلى ميناء البدع وتم ضرب ذلك الميناء ، وفي يناير عام ١٨٣٨م وخلال جولة المقيم البريطاني الكولونيل ماكلاود Mcleod على الساحل العربي للخليج قام بزيارة البدع ووجد هذا المكان تحت حكم شيخ من آل المعاضيد وتفاهم معه مباشرة فيما يتعلق بأمور القرصنة في الخليج .

---

(١) راجع خلفية موسعة عن هذه الأحداث في :

- Taylor , Captain R . : The Persian Gulf : Selection From The Records of The Bombay Government , No . XXIV , Bomby Education Society's Press , India 1856 : see Contents :

- Captain Taylor's brief note on Huailah , Khor Hassan , Zubara (17 p .) ; Pearl Fishery in Bahrain (22- 26 , 39- 40 PP .) ; conflict between Shaeikh Nasr (Governor of Bahrain) and Zubara

- F . Warden's narrative of events connected with the conclusion of an agreement between the uttobees of Zubara and the Govt . of Muscat (1808 , 180 p.) ; Imam of Muscat's expedition against Bahrain , Zubara and Khor Hassan (1809 - 1811 , 182 - 183 pp.) .

- Francis WaRden's sketch of the proceedings of Rahmah bin Jaber , Chief of Khor Hassan with continuation to the period of that Chief's death in 1826 and also brief sketch of the proceedings of Sheikh Busheer bin Rahmah , son and successor of the above Chief by Lieutenant S . Hennell (1809 - 1831 , 521 - 529 pp .)

- Anon Arabia , Handbook prepared under the direction of the Historical Section of the Foreign Office No . 61 , 125p . London : 1920 , H . M . Stationery Office :

وتؤكد حملة كل من شيخي البحرين وأبو ظبي في أكتوبر من عام ١٨٦٧م على شبه جزيرة قطر [1] الوضع الاستقلالي السياسي لقطر عن البحرين ، إذ لا يعقل أن تشترك البحرين في هجوم مع أبو ظبي على أحد توابعها ، وإنما العكس هو الذي قد يكون صحيحاً ، كما أن الإجراءات البريطانية التي اتخذت حيال ذلك الهجوم كانت تدعيماً لوجهة النظر القائلة بعدم تبعية قطر للبحرين ، فقد تم إرسال تحذير شفوي مصحوباً بتهديد من الحكومة البريطانية باستخدام القوة إذا لم يرد الشيخان رداً مقنعاً ، وفي حين كان أهالي في قطر يعدّون العدة للانتقام من البحرين ، فإن الحكومة البريطانية أرادت بدورها تكريس الوضع الاستقلالي لهذين الكيانين من خلال القيام بعمل عسكري ضد البحرين يكون رادعاً عن ممارسة مثل هذه الإجراءات السابقة . فقام الكولونيل بيلي " المقيم البريطاني" على رأس قوة بحرية أهمها السفينة الحربية هيورزو Hu Rose، والسفينة سند Sand ، والطراد الحربي فيجلانت Vigilant وتوجه إلى البحرين حيث أطلقت نيران المدافع على قلاع البحرين ، وعلى إثر ذلك فر الشيخ محمد بن خليفة إلى ساحل قطر ، بينما تم تدمير قصره في منطقة المحرق ، في حين أقرت بريطانيا أخاه على حكم البحرين ، وعقب انتهاء الكولونيل بيلي من إجراءاته في جزيرة البحرين توجه مباشرة إلى شبه جزيرة قطر على رأس أسطوله وفي الوكرة أجتمع بيلي مع كبار شيوخ قطر بزعامة الشيخ محمد بن ثاني شيخ آل ثاني " المعاضيد " [2] ، الذي إنتقلت إليه المشيخة في أعقاب وفاة سيف بن

---

(١) - Saldanha , J . A : the Persian Gulf Precis VOL : III . See :
War Between Qatar tribes on side and Chiefs of Bahrain and Abu Dhabi on the other in 1868 . Colonel Pelly's addresses to Sheikh Mohammad Bin Thani , the principal Chief of Qatar and other Sheikh of Qatar and their agreement to pay any tribute due to Bahrain (20-21 pp).

(٢) كان من أهم ما في أحداث عام ١٨٦٨م ظهور أسرة آل ثاني على رأس السلطة في شبه جزيرة قطر ، والتي لا بد وأن تكون قد تفاعلت مع الأحداث السابقة على ذلك التاريخ بفترة تؤهلها لهذا الدور الكبير ، وآل ثاني هم من المعاضيد وهم فرع من قبيلة الوهبة ، والوهبة من بطن حنظلة بن مالك بن زيد مناه من تميم التي تنحدر منها أسرة الأمام محمد بن عبد الوهاب ، وأفراد تميم من حاضرة نجد وجبل شمر ، وأكثر المدن النجدية تضم عناصر من قبيلة تميم ، وقد تحدثنا عن كيفية هجرتهم "المعاضيد" من نجد كأحد مراحل هجرات العتوب وكيف أستقروا في شبه جزيرة قطر والأماكن التي تنقلوا فيما بينها ، أما محمد بن ثاني فقد ولد في الفويرط ، ويصفه بلجريف بأنه رجل زكي وماهر يميل إلى البدانة وكان مشهوراً بالفطنة والطباع الطيبة والتساهل في مسلكه كما أنه بارع في التجارة ، ورجل أعمال وتاجر لؤلؤ أكثر منه حاكم عربي .
Palgrave (w . Giffoard) , Personal Narrative Of ayear's Journey Through Central & Eastern Arabia 1862 - 1863 , London , Gives description of Bahrain Islands , it coast , sketch of the Al - Khalifa family , author's landing at Manamah , Bahrain's population , Admonition of Bahrain Island , Pearl fishery and other trade of Bahrain . (pp . 198 - 223) . Author's preparation for journey to Katar (Qatar) , coast of Qatar , Ras Rekan , importance of Zubara . Olso description of Bidah , Doha , fisheries , system of government and the tribes of Qatar . Author's interview with Mohammad bin Thani his residence and character , life at Katar , interior of Bidah . Author's meeting with Sheikh Qassim , description of his residence and Character . Author's visit to Wakrah , description of Warkrah , system of government there . (pp . 224 - 243).

سلامة المعاضيد ، وعيسى بن طريف " سليم " في أحداث البحرين [*] حيث قتل الأول في أثناء هجوم البحرين وأبو ظبي ، بينما قتل الثاني أثناء إحدى الهجمات القطرية الانتقامية المضادة على مواقع للقبائل البحرينية في سنة ١٨٥٣م وأرغم أخاه سلطان بن سلامة وجماعة من قبيلة البنعلي على الإقامة الجبرية في جزر البحرين ناهيك عن أن مجموعة من البنعلي كانت قد فضلت الحصول على أراضي والإقامة في جزر البحرين بعد تخليصها من الهولة في عام ١٧٨٣م أثناء عملية توزيع الغنائم ، فكان الشيخ محمد بن ثاني أكبر شيوخ المعاضيد فتولى المشيخة وبالرغم من أن مهمة الكولونيل بيلي في قطر كانت عبارة عن إبلاغه زعمائها باستياء الحكومة البريطانية من العمليات الانتقامية التي قامت بها ضد البحرين ، إلا أنه لم يهتم بهذا الجانب وإنما ركز على إعادة العلاقات مع البحرين إلى سابق عهدها لا سيما بعد أن تولى الأمور في البحرين حاكم جديد .

وتأكيداً لبدء العلاقات المباشرة بين بريطانيا وشبه جزيرة قطر ، قام الكولونيل بيلي بتوقيع اتفاق في الثاني عشر من سبتمبر عام ١٨٦٨م مع الشيخ محمد بن ثاني شيخ البدع وأكثر رجال قطر نفوذاً هناك تعهد فيه محمد بن ثاني بأن يعود إلى مدينة البدع (الدوحة) التي هجرها وألا يشترك في أي عمل عدواني في البحر (مياه الخليج) وأن يحيل كل الخلافات والمنازعات التي قد تنشب بينه وبين جيرانه إلى المقيم البريطاني في الخليج للفصل فيها ، وألا يساعد شيخ البحرين السابق ، وأن يسلمه للسلطات البريطانية إذا وقع في قبضته ، وأن يعرض على المقيم البريطاني ما قد يثار من خلاف في وجهات النظر بشأن ضريبة الجهادية التي تدفع للسلفيين آل سعود [1] .

إذاً جوهر الخلاف ولب المشكلة بين شبه جزيرة قطر والبحرين كان حول قيمة الزكاة التي تدفع عن أهالي قطر للسعوديين ، وعلى الطريقة التي تدفع بها ، وكذلك هناك وثيقة أخرى تم توقيعها في اليوم التالي ١٣ سبتمبر عام ١٨٦٨م حددت مقدار الجزية التي يدفعها سكان قطر إلى البحرين حيث جاء في هذه الوثيقة " نتعهد نحن شيوخ قطر ، الموقعون على هذه الوثيقة بأن ندفع لشيخ البحرين علي بن خليفة مبلغاً من المال سنوياً .. " وحددت هذه الوثيقة محمد بن ثاني شيخ البدع وكيلاً يتولى جمع هذه الجزية لتسليمها إلى المقيم البريطاني وعن طريقه يتم توصيلها إلى شيخ البحرين ، وقد أحال الكولونيل بيلي هذا الإتفاق إلى رؤسائه في حكومة الهند البريطانية ، حيث أفاد بأن خمسة ألاف قران

(*) عن رواية الباحث القطري الشيخ / حسن بن محمد بن علي آل ثاني . وهو من أبرز المتخصصين في الشؤون القطرية ويرتكز على كم معرفي واسع وإلمام بتاريخ جذور قطر الحديثة كما تتوفر لديه مجموعة ضخمة من المؤلفات النادرة عن قطر سواء بمكتبته الخاصة العريقة التي تحوي جلّ ما كتبه الرحالة والمستشرقين والمقيمون والوكلاء السياسيون البريطانيون عن الخليج وقطر ، أو بقسم الوثائق بالديوان الأميري الذي يشرف على وحدة التاريخ فيه ، ولدى الشيخ منطق لا ينبغي إغفاله في كتابة تاريخ قطر .

(١) Aitchison , A Collection of Treaties , Engagements and Sands Relating to India and Neighboring Countries , Delhi , 1933 , VOL . XI , P . 255 .

تدفع إلى الحكومة السعودية ، وأن هذا المبلغ لا يؤثر على استقلال قطر بالنسبة للبحرين ، وأضاف بيلي بأن هذا المبلغ يعـــد مساهمة ثابتة من جانب شيوخ وأهالي قطر في المبلغ الإجمالي الذي يســـتحق دفعـــه للحكومة السعودية على البحرين وقطر مجتمعتين (١) .

ومن جهة ثانية فإن القول بأن الضريبة المذكورة تعني التبعية السياسية ، فإن البحرين بذلـــك ستكون ومن باب أولى تابعة للسعودية ، والواقع أن المصادر البريطانية قد أكدت ما نعتقده بشأن هـــذه الضريبة فيذهب " كيلي" إلى القول " بأن هذه الزكاة التي تستوفي بالإكراه من كل من سلطان مسـقط وشيخ البحرين إنما هي زكاة قسرية تدفع تحت التهديد بالغزو ،وهي بصورتها هذه لا تنطوي على أيـــة تبعية إقليمية وإنما هي مثل على سيطرة دولة على دولة أخرى بالقوة (٢) ، بينما نجد " هنـــل " المقيـــم البريطاني يذكر للمسؤولين البريطانيين بأنه " لو أستمر شيخ البحرين في دفع الزكاة للوهابيين فإن ذلـك سيكون في مصلحة السلام في الخليج " ويضيف قائلاً : " إنني على يقين تام بأن الحكومة البريطانية ربمـا لا تعتبر مخطئة في سياستها لو استخدمت نفوذها مع شيخ البحرين لإقناعه بالإستمرار في دفع الزكـــاة للحاكم الوهابي على اعتبار أن هذه الزكاة تدفع كضريبة دينية وليست كجزية ، كما أن دفعها لا يجعل من شيخ البحرين تابعاً للوهابيين " (٣) ، وقد ظلت الإدارة البريطانية تؤكد على أنها تعتبر الزكاة ضريبـة دينية فقط غير مرتبطة بالتبعية السياسية (٤) .

وبعد هذه الأحداث الهامة دخلت العلاقات السياسية بين البحرين وقطر في إطار التنافس بـــين بريطانيا والدولة العثمانية وهي الأحداث التي رافقت حملة مدحت باشـــا ٢٠ إبريـــل ١٨٧١م علـــى الاحساء وشرق الجزيرة العربية وردود الأفعال البريطانية بشأنها ، وهي أمور تعرضنا لهـــا تفصيـــلاً في مكان سابق ، ونستطيع أن نجمل هذه التطورات في التداعيات التالية :

١ – أن أهم ما في حملة الاحساء عام ١٨٧١م دعوة الشيخ قاســـم بـــن محمـــد آل ثـــاني للعثمانيين في البدع وقبوله الراية التركية ، فقد كان هذا الرجل يرغب وبشكل ملّح في التخلص من أية نفـــوذ بحريني قد يكـــون لا يزال قائماً من خلال علاقته بالبريطانيين ، والتخلص بالتالي من الضرائب

---

(١) Saldanha , J . A . The Persian Gulf Precis VOL , III , London 1986 , Archive editions : pp . 20 - 21

– راجع أيضاً :

– أرمكو : عمان والساحل الجنوبي للخليج الفارسي : المصدر السابق ، ص ٣١٠ .

(٢) Keily (J . B) : Britain and The Persian Gulf , London , 1965 , PP . 339 - 401 .

(٣) I . O . R . : R 15 / 1 / 124 Office No . 75 , 1852 . A letter from Captain Henel to A : Malt Chief secretary to Government of Bombay dated 3rd April 1852 .

(٤) I . O . R . 15 / 1 / 0 /124 from A - B Kemball Political Resident in the Persian Gulf to : Chief of Bahrain 27th May 1852 .

المفروضة على قطر من قبل بريطانيا والتي ينبغي أن تدفع للسعوديين عن طريق آل خليفة ، وفق تعهدات أبيه مع بريطانيا .

٢ – أن التدخل التركي في منطقة الخليج وتأسيس الأتراك مركز لهم في شبه جزيرة قطر قد جعل الموقف في الخليج أكثر تعقيداً فقد حاول الأتراك مد سيطرتهم على مناطق أخرى في الخليج مثل محاولاتهم باتجاه البحرين وهي بلا شك محاولات كرست وبطريقة غير مباشرة الوضع الإستقلالي لقطر على وجه الخصوص .

٣ – أن محاولات الأتراك كذلك الامتداد بسيطرتهم على طول الساحل العربي قد عمل على ظهور موقف مختلف بين كل من حكومة لندن وحكومة الهند البريطانية ، والسلطات البريطانية في الخليج ، فقد أدى هذا التواجد العثماني في قطر إلى تضارب في وجهات النظر بشأن ردود الأفعال التي ينبغي أن تتخذ وتأرجحت ما بين رغبة حكومة الهند في ضرورة مقاومة ذلك التوسع وردعه وبين رغبة حكومة لندن في عدم الدخول في تعقيدات أو مواجهة مباشرة مع السلطات التركية [١] .

وبالرغم من التضارب في وجهات النظر إلا أن الإدارات البريطانية المختلفة قد سعت للبحث عن حلول لوضع حدود محددة للسيادة التركية على ساحل الخليج لتحميل الأتراك مسئولية أية أعمال قرصنة تنطلق من المناطق التابعة لهم ، وأن بريطانيا لن تتورع عن اتخاذ كافة الإجراءات التي تكفل حماية الأمن والسلام في الخليج [٢] ، والذي يهمنا في كل ذلك أن منطقة الزبارة صارت محوراً هاماً من محاور العلاقات البريطانية – التركية، والقطرية – البحرينية ، فقد انفجرت في صيف عام ١٨٧٦م على ساحل شبه جزيرة قطر موجة من الإضطرابات وأعمال الشغب ، وكان المسئول عنها مجموعة من قبيلة هاجر وآل مرة ، فقد انقسمت قبيلة بني هاجر قسمين آل شافع وآل شهوان ، وقد تحالف

---

(١) Saldanha , J . A . The Persian Gulf precis : VOL , - IV ; precis of Qatar Affairs , 1873 - 1903 , Archive Editions , London 1986 , PP . 66 - 165 .

(٢) استمرار المباحثات في هذا الشأن فترة من الزمن راجع :

- Wilson to FSI , September 15 , 1895 , F I 136 / 96 . The Mutasarrif in Fact lost his Post Following this incident ; Mockler (Baghdad) to Currie June 13 , 1896 , Home 611 / 96 .

- To This should be added Humanitarian desires to spread the " pax Britannice " for the Turkish rule was Knin to be oppressive : It was thought the local tribesmen might welcome British rule and seemed to expect some at - attempt by Britain to establish this . See Capt. J . A . Douglas , Report on a Journey from India to the Mediterranean , Via the Persian Gulf.. (Simla , 1896) , " Confidential " ; copy in Curzon Mss .

- Meade to FSI , December 5 , 1897 June 13 , 1898 , FI 1044 / 98 . On the Population's view , Jayakar (Muscat) to Fagan , May 17 , 1898 , FES November 1898 . 524 - 535 .

- F . O . to I . O ., December 9 , 1898 , Home 2463 / 98 . It is interesting to note that the Porte got wind of the project immediately , for in early 1898 they informed Curie that the Vice - Consul to be appointed to . The island must have his executor from the Empire . The Turks were told that no such appointment was contemplated - but in any case the British government could not allow this claim on their part. Currie to Salisbury , January 19 , 1898 , Home 1740 / 98 .

الأولون مع ناصر بن مبارك " المنشق البحريني " في حين تحالف الآخرون مع شيوخ آل نعيم سكان الزبارة الموالين لحاكم البحرين ،وكانت التقارير البريطانية قد تنبأت بإمكانية أن يستغل شيخ قطر هذه الظروف ويقوم بمساعدة آل شافع بضرب البحرين والزبارة ، لا سيما وأن تقريراً للمقيم البريطاني الكولونيل روس إلى حكومة الهند قد أوضح بأن مسئولية الإعتداءات التي تتعرض لها سفن البحرين تقع على عاتق سكان البدع والزبارة والقطيف والإحساء ،وإذا كانت الإدارة البريطانية قد شددت على ضرورة أن يمارس الأتراك سلطاتهم لردع أهالي البدع والقطيف والإحساء ، فإن الوضع بخصوص الزبارة كان صعباً للغاية نظراً لأن السلطة التركية عليها لم يكن لها وجود ، ومن ثم طلب المقيم البريطاني رأي حكومة الهند في الإجراء الذي يجب اتخاذه في الزبارة [1] ، فكان رأي الأخيرة أن يقوم والي البصرة العثماني عبد الله باشا بمعاقبة المسئولين عن هذه الأعمال في الزبارة بيد أن والي البصرة قد أوضح للمقيم البريطاني أنه لا يتلقى أوامره من الإنجليز وإنما الإدارة العثمانية وحدها هي التي ينبغي أن تطلب منه ذلك ، وعارضت حكومة لندن من جانبها ، هذا المسلك على لسان وزير خارجيتها اللورد سالسبوري Salisbury الذي كان يرى في اتجاه حكومة الهند إثارة لأزمة في العلاقات بين الدولتين ، ومن ثم ينبغي عدم اتخاذ أية إجراءات قمعية للقرصنة داخل مناطق السيادة العثمانية ، مما يعني التحول في السياسة البريطانية في الخليج إذ أصبح القرار النهائي بيد حكومة لندن ، ويعتبر ذلك إحدى النتائج التي ترتبت على التدخل التركي في الخليج وتأسيس نفوذ لهم في شبه جزيرة قطر .

---

(١) Busch , Briton Cooper : Britain and the Persian Gulf , 1894 - 1914 , university of California press , 1967 , See Contents :

Giving a short description of Qatar states that Qatar fell under Ottoman domination during the campaigns of Midhat Pasha in 1870 - 1871 . The Ottoman maintained their garrison in Doha , But Britain also laid claim on Qatar through its perpetual Treaty of 1853 with Bahrain . States that Bahrain had important connection with Qatar particularly with Zubarah , a small settlement on the Northwest corner of Qatar . Also discusses Sheikh Hassim bin Thani's revolt against the Ottoman and British refusal to recognize Ottoman sovereignty in Qatar . (pp . 21 - 37) . The British reaction to Ottoman expansionism in Qatar in the 1890s and British intervention in Qatar is discussed in details in chapter 5 . (pp . 133 - 153) . Further states British government's to the proposals for the extenuation of British influence in the Kuwait - Qatar - Najd area . (p . 227) . States that Qatar should be Brought into the British prohibited area . (pp. 292 - 294) . Turkish occupation of Zakhnuniya island , appointment of Mudir at Udayd and Zubarah and the conclusion of an Anglo - Qatar treaty are discussed . (pp . 320 - 321) . The status of Qatar became a subject matter in the Anglo - Ottoman negotiations of 1912 which led to the conclusion of the Anglo - Ottoman Convention in 1913 , recognizing the independence of Qatar . And in 1916 Britain signed a treaty with Qatar , which placed Qatar under British Turcial system . (pp . 330 - 347) .

ومن ناحية أخرى فإن الترهل الذي أصاب الدولة العثمانية قد جعلها تبدو عاجزة أمام مجريات الأحداث وفقدت سيطرتها إلى هذا الحد أو ذاك ، وبدأ الضعف والهزال ينخر في جسدها ، فلم تبـــالي كثيراً بما يدور حولها فأصبحت تسير نحو قدرها المحتوم ، ولم تكن السنوات التي تقدر بربع قرن ، الباقيـة من عمرها – قياساً بتاريخها الطويل – إلا صحوة الموت للدولة العثمانية وكنتيجة لتســـاقط أطرافـها أصبحت أكثر قُطرية لعرفت في السنوات التالية بالدولة التركية .

على أية حال فإن الدولة العثمانية لم تفعل شيئاً أكثر من تكرار وعودها بتقوية قواتها وســـفنها الحربية في الخليج ، وإزاء التردد البريطاني والعجز التركي ، فقد انفجرت مجموعة أخرى مـــن أعمـــال الشغب والإضطرابات في عام ١٨٧٨م فقد تجمع حوالي مائة رجل من قبائل بني هاجر والمناصير ، وآل مرة بقيادة ومساعدة ناصر بن مبارك وقاسم بن ثاني وفرضوا حصارهم على الزبارة وعندمـــا وصلـت هذه الأخبار إلى المقيم البريطاني ، أبحر على الفور على متن السفينة بوشهر إلى ساحل قطـــر ونـــزل إلى الزبارة ، وهناك زار معسكر الشيخ قاسم بن محمد آل ثاني ، الذي كان على بعد نصف ميل من حصـن مرير الذي حوصر فيه آل النعيم من سكان الزبارة ، أما قرية الزبارة فقد تحولت إلى أنقاض ، وأن عـدة قوارب احترقت إذ كانت القوة التي تصاحب قاسم قوامها ألفي رجل مسلح .

والواقع أن هجوم قاسم بن ثاني وناصر بن مبارك على الزبارة وتدميرها لم يكن المقصود منـــه تأديب أهل هذه المدينة نتيجة لأعمال الشغب والقرصنة في الخليج وساحل قطر بشكل عام بقدر ما كان الغرض منه الانتقام من آل النعيم لارتباطهم بحاكم البحرين ،وللخلاف القائم بينـــهم وبـــين حـــاكم البحرين ، وفي نفس الوقت رغبتهما في اتخاذ الزبارة كقاعدة للإنطلاق منها نحو تهديد البحرين ، ناهيك عن اعتقاد قاسم بن ثاني – الذي لم يعلن عنه إلا في مراحل لاحقة ، بأن الزبارة كما هي العديد ، منطقة تقع ضمن حدود شبه جزيرة قطر ، وأنه ينبغي أن تخضع لحكمه المباشر ، وظل يرفض وصفه بـــ " شيخ البدع " أو " حاكم البدع " كما كان يحلو للإنجليز تسميته وكانت هذه إحدى الأسباب التي جعلتـه لا يرتبط بالسياسة البريطانية ، وأن يلتجأ إلى العثمانيين الذي لقبوه " بقائمقام قطر " .

ومهما يكن من أمر فإن المقيم البريطاني في الخليج قد أبدى ارتياحه من تدمير الزبارة معتـبراً أن البحرين قد تستفيد من ذلك الحادث حتى لو أدى إلى امتداد السيادة التركية على الساحل الغربي لشبـه جزيرة قطر ، ففي تقريره إلى حكومة الهند أوضح روس " أن إقامة مركز تركي منظم في الزبــارة أو في المنطقة القريبة منها سوف يكون إجراءاً حساساً لوضع حد لمخاوف البحرين والتي ظلت تعاني منها لعدة سنوات والتي كان يقف وراءها أشخاص مثل ناصر بن مبارك ، وأنه يحقق هدف الإدارة البريطانيـــة في إشراك تركيا في الحفاظ على الامن في الخليج ، لأن وجود سلطة تركية في هذه المنطقة سوف يجعلـــها مسؤولة بطريقة مباشرة عن أعمال الشغب التي تحدث هناك " غير أن حكومة الهند البريطانية بعد دراسة الموقف بدقة قد اعترضت على ما ذهب إليه المقيم البريطاني ، وكان وجه الاعتراض يكمن في أنه كيـف

يطلب من الحكومة العثمانية أن تعني بمسئوليتها في الخليج دون زيادة قوتها البحرية ، وحتى لو حدث ذلك ، وزادت القوة البحرية العثمانية فإن ذلك سيؤدي إلى امتداد نفوذ العثمانيين وتأكيده في الخليج ، وهو أمر يعترض الإستراتيجية الثابتة للبريطانيين ويضرها في الصميم ، ورأت حكومة الهند أن حلاً وسطاً يمكن أن يحقق التوازن المطلوب ، وهو يقضي بالاعتراف بالسيادة العثمانية على المنطقة الساحلية الممتدة من البصرة إلى العقير ، أما فيما يلي ذلك جنوباً فلا يعترف بأية سيادة باستثناء البدع والوكرة على ساحل قطر ، وضرورة أن تتمسك الحكومة البريطانية بحقها في ممارسة سيطرتها البحرية وتتبع القراصنة حتى في المناطق المعترف فيها بالسيادة العثمانية وقد أكد هذه الرؤية اللورد ليتون الحاكم العام للهند الذي كان يصر على أن تستمر الحكومة البريطانية في ممارسة نوع من " الحماية البحرية المتكافئة " في المياه الإقليمية التركية ، إلى أن يبرهن الباب العالي على رغبته وقدرته على حماية الرعايا البريطانيين وممتلكاتهم ، فكان أن حصلت الحكومة البريطانية في الأخير على حق التفتيش البحري مما أطلق يدها بحرية في الخليج ونظراً للنفوذ العثماني الواهي ، فقد أصبحت سيطرتهم في الداخل دون الساحل ، وكانت أولى إفرازات هذه السياسة الجديدة هو نجاح الإدارة البريطانية في إفشال مخطط ناصر بن مبارك بمساندة وتأييد قاسم بن ثاني لغزو البحرين خلال عام ١٨٨٠م [١] .

---

(١) – راجع تطورات مشكلة الزبارة في :

- Saldanha , J . A : Op Cit , VOL . IV , See Contents :
- Turkish Project of rebuilding Zubara , 1888 . Turkish measures for establishing their jurisdiction on a firmer basis on the Arab coast . Increase of Turkish forces in Katar , 1888 . Intrigues of Jasim against Abuthabi , 1889 - 90 . Turkish projects for rebuilding Zubara and Odedi , 1890 - 91 . Hostilities between Sheikh Jasim and the Turks , 1891 - 93 . British policy towards Jasim during the hostilities . Chief of Bahrain and Abuthabi , 1893 Question of Turkish jurisdiction in Katar , 1893 . Removal by Turkish authorities of the British flag from a boat Bidaa , 1897 . Occupation of Zubara By the Al bin Ali Tribe with support of the Turks and Sheikh Jasim . Threatened attack on Bahrain , and energetic measures taken to expel the settlement , 1895 . Arab rising in Katar . Disturbances off the Katar cost between the Amamera and Al bin Ali tribes , 1900 . piracies committed by the Beni Hajir off Katar coast , 1900 . Reconsideration of British general policy on the Arab side of the Gulf . (1) Proposed British protectorate over the Chief of Katar (2) Aggressive action of the Porte in attempting to establish mudirates at Odeied , Wakra and Zubara , 1902 - 04 (1-58 pp) .
- Appendix A : Memorandum about the botween Sheikh Zaid and Sheikh Jasim .
- Appendix B : Extract from Captain Daly's draft letter to the address of the Political Resident , Persin Gulf , Submitted for approved on 14th January 1901 , relating to Katar .
- Appendix C : Memorandum by Mr . Block about Turkish claim over Katar . (59 - 64 pp.) .

والواقع أن الفترة الممتدة ما بين عامي ١٨٧٦ - ١٨٩٢م قد تميزت بنشاط ملحوظ للشيخ قاسم بن محمد آل ثاني حاكم قطر في مناوأة مركز بريطانيا في الخليج وتهديد المصالح السياسية والتجارية ليس في شبه جزيرة قطر ، ولكن في منطقة الخليج ، وإذا كان الأتراك لم يحققوا أهدافهم من خلال تواجدهم في شبه جزيرة قطر تجاه البحرين ووضعها تحت السيادة التركية ، فإن خططهم تجاه هذه الجزيرة (البحرين) قد استمر هناك من خلال قاسم بن ثاني الذي بذل أقصى جهده لتهديد البحرين وضرب المصالح البريطانية هناك ، وهي المجهودات التي دفعت بالبريطانيين لتوقيع اتفاق عام ١٨٨٠م مع شيخ البحرين الذي يعتبر موجهاً بالأساس ضد قاسم بن ثاني ، حيث أتاح لبريطانيا الفرصة بموجب حق الدفاع والحماية عنها ضد أي تهديد خارجي باستخدام القوة العسكرية ضد قاسم بن ثاني في حالة تهديده البحرين ، ولم تعد بريطانيا بعد عام ١٨٨٠م مترددة في استخدام القوة ضد حاكم قطر، ولذلك فعندما قام بتهديد التجار البريطانيين وطردهم من البدع خلال عام ١٨٨٢م ، وعام ١٨٨٧م ظهرت السفن الحربية البريطانية في ميناء البدع وهددت بضرب البلدة ، وألزمت قاسم بن ثاني بتعويض هؤلاء التجار وإرجاعهم إلى المدينة ، وهو الإجراء الذي اعتبره أول عامل مباشر بين قاسم وبريطانيا .

في الثالث عشر من مارس ١٨٩٢م وقعت الحكومة البريطانية معاهدة مع شيخ البحرين ، تعهد فيها الأخير بألا يعقد اتفاقية أو يدخل في اتصالات مع أية دولة أجنبية باستثناء بريطانيا ، وألا يوافق على إقامة وكيل لأية حكومة أجنبية أخرى في أرض البحرين ، دون موافقة الحكومة البريطانية ، وألا يتنازل عن جزء أرضه بالبيع أو الإيجار أو غيرهما للاحتلال من قبل أية دولة سوى بريطانيا [١] .

وفي هذه الأثناء كان الشيخ قاسم بن محمد قد بدأ يدرك أنه من الخطأ الإستمرار في التمسك بالارتباط بالأتراك الذين أصبحوا من الضعف إلى الحد الذي لم يقدموا له شيئاً، بل ولم يدافعوا عن سياساته تجاه بريطانيا ، وقد خذلوه في غير مناسبة ، وأنه من الأجدى لطموحاته الإنفتاح بقدر على البريطانيين بعدما ثبت أن سياستهم في المنطقة ترتكز على أسس وإستراتيجيات مدروسة بعكس العشوائية والفوضوية التي تجتاح الأتراك ،ومن ثم بدأ قاسم بن ثاني يوعز للإدارة البريطانية من طرف خفي بأن تمكنه من سواحل قطر " العديد " ، " والزبارة " وسيكفيهم القرصنة وأعمال الشغب، ولكن الحكومة البريطانية لم يكن بمقدورها الإطمئنان إلى هذه الوعود ، وهو الذي حاربهم على غير صعيد، بيد أنها لم تغلق الباب كلية في وجه قاسم ووعدته بدراسة الأمر وفي هذه الأثناء من عام ١٨٩٤م أثيرت مسألة الزبارة من جديد، عندما أراد سلطان بن سلامة ومجموعة من قبيلة البنعلي الإقامة في الزبارة،بدفع وتحريض من قاسم بن ثاني ، إذ كان سلطان بن سلامة هو أحد شيوخ المعاضيد الكبار ، وكانت المشيخة للمعاضيد في أخيه سيف بن سلامة قبل انتقالها لابن عمه محمد بن ثاني، وهذه مسألة دقيقة وهامة في

---

(١) J. C. Hurewitz : Diplomacy in the Near and Middle East. VOL, I, p. 209.

تاريخ قطر الحديث والمعاصر (*) ، وكان شيخ قطر قاسم بن ثاني قد دعى القبائل الخارجة على السلطة في البحرين مثل قبيلة النعيم إلى النزوح إلى قطر ، وهي الخطوات التي وجدت فيها الإدارة البريطانية محاولة لتكريس أمر واقع في منطقة الزبارة (١) ، والواقع أن الخلاف بين حاكم قطر قاسم بن محمد والإدارة البريطانية لم يكن حول الزبارة ذاتها ، ومدى تبعيتها لحاكم قطر من عدمه ، وإنما كان حول أن وجود البنعلي وقبائل تدين بالولاء للشيخ قاسم في الزبارة يمثل تهديداً لأمن جزر البحرين والمصالح البريطانية فيها ، ومن ثم فقد كتب ولسن رسالتين إحداهما لسلطان بن سلامة يحذره فيها من الإنصياع لأوامر قاسم بن ثاني ، والثانية لحاكم قطر يقول فيها "يجب أن تدرك أن هذا الإحتلال للزبارة يلقي معارضة الحكومة البريطانية وينبغي أن تتخلى عن مثل هذه المشروعات التي لن يسمح بها" (٢) .

(*) يذكر الأستاذ الدكتور / جمال ذكريا قاسم في كتابه الخليج العربي (١٨٤٠-١٩١٤) ، ص ٣٤٥ أن سلطان بن سلامة رئيس قبيلة البنعلي كان يقيم في البحرين وأرتحل منها على إثر خلاف بينه وبين أحمد أخوة الشيخ عيسى حاكم البحرين إثر اعتداء الأخرين على أحد شيوخ " البنعلي" وأن سلطان بن سلامة نزل في قطر وأخذ يعد العدة لغزو البحرين ، والواقع أن هذه المعلومات يلزمها بعض التوضيح ، فآل سلامة هم من المعاضيد الذين كونوا مع قبائل سليم حلف " البنعلي " وكانت المشيخة في البنعلي دائماً لرجلين أحدهما من المعاضيد والآخر من سليم وقبل ظهور محمد بن ثاني المعاضيد كانت المشيخة في سيف بن سلامة " المعاضيد " وعيسى بن طريف " سليم " وقد ظل آل سلامة في قطر ولم يخرجوا منها إلا في أعقاب حرب البحرين وأبوظبي في فترة الستينات من القرن التاسع عشر عندما أرغم سلطان بن سلامة على الإقامة الجبرية في البحرين ولم يرجع إلى قطر إلا في أحداث الزبارة المذكورة . كما أن مسألة رغبة سلطان بن سلامة في غزو البحرين لأن حاكمها قد أهمل في ترضيته ، لا ترقى لأن تكون سبباً مقنعاً في هذا الصدد ، والثابت أن قاسم بن محمد آل ثاني أراد وضع الزبارة تحت سلطته المركزية من خلال الأحداث التي سنأتي على ذكرها .

- وعن آل سلامة وعلاقتهم بالمعاضيد والبنعلي راجع :
- مخطوط راشد بن فاضل البنعلي ، مجموع فضائل النسب في معرفة قبائل العرب ، مكتبة حسن بن محمد بن علي آل ثاني – الدوحة قطر ، ص ١٦ .

(١) (I . O .) No . 42 , from colonel F . A . Wilson to secretary to the Gov. Of India (Foreign Dept .) , 14th May , R / 15 / 1 / 3 / 4 , File 19 / 12 .

- (I . O .) from Captain pelly Colonel Wilson , 30Th July 1895 , R / 15 / 1 / 3 / 4 , File 19/12 .
- I . O . R . L / P & S / 10 / 4 : India Office Records ; Contents :
- Discusses the affairs of Qatar particularly ottoman appointments of Mudirs Zubara , Wakra and Khor al - Odaid and their eventual withdrawal from these places in view British protests . Also refers to the desire of Sheikh Ahmed bin Thani to be taken Qatar under British protection . Discusses British anxiety and security of Bahrain in view of the concentration of the Al Bin tribe at Zubara and their planning to invade Bahrain .

(٢) (I . O .) No . 75 , from colonel Wilson to Sheikh Jassim Bin Mohamed bin Thani , No 76 , Form colonel Wilson to Sheikh Sultan bin Salamah , 22 April 1895, R 15 / 1 / 3 / 4 , File 19/12.

- (I . O .) Form Sultan bin Salamah to the Political Resident , dated 29 Shawal 1312 A . H . (25th April 1895) .

ومن جانبها فقد أدركت السلطات التركية مؤخراً أن إجراءات قاسم بن ثاني تصب في الأخير في مصلحتها ومن ثم حاولوا تدعيم هذه الجهود ففي مايو من عام ١٨٩٥م وصل متصرف الإحساء إلى الزبارة على ساحل قطر ، ومن هناك أتصل بالشيخ قاسم آل ثاني ، كما وصل موظف تركي يدعى محمد رؤوف أفندي إلى الزبارة بصحبة مجموعة من الجنود ، وفي نفس الوقت كان ناصر بن مبارك ومجموعة من قبيلة بني هاجر قد ظهروا على ساحل قطر وعسكروا بين الاحساء والعقير [(١)] ، بينما أعلنت تركيا أن الزبارة أرضٍ تركية وأن آل بنعلي من رعايا تركيا [(٢)] ، وهو الأمر الذي آثار البريطانيين وحاولوا استخدام حقهم في التفتيش البحري وقام قائد السفينة البريطانية سفنكس بالقبض على مجموعة منْ قوارب البنعلي وتم نقلها إلى البحرين [(٣)] ، وهو الإجراء الذي أثار ردود أفعال تركية وقطرية خطيرة فقد بدأ محمد رؤوف أفندي مدير الزبارة باحتجاز السفن التي ترد من البحرين كما أعلن أن جزر البحرين هي جزء من أملاك الباب العالي ، وأن السكان الجدد للبحرين هم في الأصل من سكان شبه جزيرة قطر ، وأن آل خليفة كانوا من تجار الكويت ، وأنهم كانوا أربعة أفراد وقد عينوا وكيلاً لهم في جزيرة البحرين،وكانوا يدفعون ضريبة العشور إلى قطر وإلى أبن سعود الذي يعد موظف تركي " [(٤)] ، أما الشيخ قاسم بن ثاني فقد أعلن حمايته لآل بن علي وأصدر أوامره إلى أسطول اللؤلؤ التابع لهم بالعودة إلى الزبارة ، ورفض أية إجراءات بريطانية ترمي إلى عرقلة جهوده في هذا الصدد[(٥)] ، وبينما رفضت حكومة الهند اقتراح تقدم به المقيم البريطاني للقيام بعمل عسكري ضد قاسم [(٦)] ، فإن حكومة لندن تقدمت باحتجاج شديد اللهجة إلى الباب العالي ضد تصرفات متصرف الاحساء وقاسم بن ثاني هذا بينما استمر الأخير في جمع وحشد القوارب في ميناء الزبارة ، ومن ثم اتجه المقيم البريطاني لمحاولة إقناع حكومة الهند بسلامة منطقة فأرسل إلى حاكم الهند العام قائلاً : " نظراً لإرتباط قاسم بن

---

(١) (I . O) No 25 , from Colonial Wilson to the Secretary of the Gov. Of India (Foreign Dept .) , 18th May 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(٢) J . G . Lorimer , Op . Cit , P . 924 .

(٣) (I . O) No 75 , from Colonial Wilson to the Gov. of India , (Foreign Dept) , dated 27th July 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(٤) (I . O) translation of latter from Sayid Mohamed Roouf Effendi (Mudir of Ojair and agent of Mudie of Zubarha) to Commander Pelly , 26th July 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(٥) (I . O) telegram No . 1584 E . Dated 18Th Aug . 1895 , from the Viceroy to the Secretary of State from India , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(٦) (I . O) telegram No. 1584 E . Dated 18th Aug . 1895 , from the Viceroy to the Secretary of State from India , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

Saldana , Op . Cit , P . 42 .

ثاني بالأمور بين البحرين ومجموعة الساخطين والخارجين على الحكم هناك ينبغي إرسال تحذيـــر إليـــه مباشرة أو استعادة القوارب البحرانية ، وأن ينسحب هو وأتباعه والموالين له مـــن الزبـــارة والمنـــاطق المجاورة ، وإلا سوف يضع نفسه تحت طائلة العقوبة بتنفيذ بعض العمليات العسكرية ضده (١) .

وبينما كانت بريطانيا تنتظر الفرصة لإتخاذ إجراء ما ضد قاسم وإجباره على التراجع عن خطته تجاه الزبارة على ساحل قطر وتهديد البحرين ، كانت الأحداث تتلاحق وبسرعة فائقة ، ففي أوائل شهر سبتمبر من عام ١٨٩٥م تسلم الكابتن بيلي تقريراً مؤداه أن السفينة الحربية البريطانيـــة البيجـــون Pigeon التي كانت قـــد أرسلت لمراقبة الوضع وتحركات سفن وقوارب قاسم بن ثاني قـــد أطلقـــت عليها النيران ،وفي الخامس من سبتمبر عام ١٨٩٥م أصدر المدير التركي محمد رؤوف افنـــدي مديـــر الزبارة بتعليمات إلى قائد السفينة (البيجون) بالرحيل فوراً ، وأضاف المدير التركي إلى قائد الســـفينة أن الشيخ قاسم شيخ الدوحة سيقوم بالهجوم على البحرين ،وأن السلطات التركية سوف تقـــدم كـــل معونة لازمة ، وفي اليوم التالي (٦ سبتمبر) سار الكابتن بيلي بنفسه إلى الزبارة حيث وجـــد قـــوارب قطرية مسلحة ، فأيقن بيلي أن الطريقة الوحيدة لإنقاذ البحرين من الغزو هو تدمـــير أســـطول قاســـم وسفنه ، وخلال ساعة فتحت السفينة سفنكس والسفينة البيجون نيرانهما ، ودمرت ٤٥ مـــن ســـفن وقوارب قاسم في فترة خاطفة ، وتم تدمير ميناء الزبارة تدميراً كاملاً ، وفي صباح اليوم التـــالي كـــان المدير التركي قد اختفى كما اختفى العلم التركي تحت الأنقاض ورفع قاسم علم عمان المتصالحة كمـــا طلب العفو زاعماً بأن هذه القوارب لم تتجمع بأمر منه ، وإنما بأمر من متصرف الاحساء ، كما بعـــث برسالة إلى المقيم البريطاني يعرض عليه التسليم (٢) .

بعد تدمير الزبارة على هذا النحو ، لم تشهد العلاقات القطرية – البحرينية اتصالات مباشـــرة أو أحداث مفاجئة إذ عمدت كل مـــن بريطانيـــا والأتـــراك إلى المحافظـــة علـــى الوضـــع القـــائم The Status Quo وقد التزم الطرفان بهذه السياسة حتى بدأت قطر تسير في اتجاه الارتباط بالسياســـة البريطانية ونبذ السياسة التركية مع إرهاصات الحرب العالمية الأولى وما حدث مـــن توقيـــع اتفاقيـــة ١٩١٦م ، التي دخلت قطر بمقتضاها في ظل الحماية البريطانية واستناداً إلى المادة الثامنة من المعـــاهدة الموقعة بين بريطانيا.وقطر في عام ١٩١٦م ، فقد كان من حق بريطانيا تعيين ووكيل سياسي ، أو معتمد

---

(١) (I . O) from Captain Pelly to Colonel Wilson , 22 nd Aug . 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

– See Olso (I . O) No 89 , from Colonial Wilson to the Secretary to the Gov. of India (Foreign Dept), 24th Aug. 1895, File 19 / 12 .

(٢) J . G . Lorimer , Op . Cit , P . 925 .

– (I . O) No 731 , from Sir Horace Wolpal (I . O .) to the under Secretary of State Foreign Office , 3 rd Sep . 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

بريطاني Agent Political في قطر ، إلا أنه قد تم تأجيل الموضوع حتى نهاية الحرب العالمية الأولى(*).

هذه الخلفية تحوي العديد من المضامين التي تلقي بظلالها على طبيعة المشكلة الحدودية بين البحرين وقطر ولا ريب ، فقد سيطرت النزعة الإستعمارية البريطانية على طبيعة المفاوضات والمباحثات التي جرت بغرض التسوية ، ولم تكن بريطانيا طرفاً محايداً البتة ، كما لم تكن نزيهة في مبرراتها ، وهذا الإطار من الفهم لا بد من إدراكه من البداية ، لما له من تأثير كبير على طبيعة المشكلة الحدودية بين قطر والبحرين .

لم نعثر في الوثائق البريطانية على ما يفيد بأن مسألة جزر حوار وفشت الديبل قد أثيرت بشكل قد أدى إلى تأزم في العلاقات القطرية - البحرينية ، حتى عام ١٩٣٦م ، سوى بعض الإشارات التي تنذر بأن هذه المسألة ربما تثار بشكل فعّال في المراحل التاريخية اللاحقة ، ومن ذلك أن كبير ضباط البحرية البريطانية في الخليج ، الكابتن J . H . Pelly قد أفاد في أغسطس ١٨٩٥م أن السفينة الحربية التركية " زوحاف Zuhaf " زارت فشت الديبل لترى ما إذا كان هناك أي قارب بحريني ، وعندما

(*) وكان المقيم السياسي في بوشهر Political Resident يشرف مباشرة في تلك الفترة على شؤون قطر ، إلا أنه في عام ١٩٣٨م ارتبطت إدارة شؤون مشيخة قطر بالمعتمد السياسي البريطاني في البحرين، واستمر ذلك حتى اندلاع الحرب العالمية الثانية حيث ظهرت تغيرات أشد وضوحاً في الإدارة البريطانية في الخليج ، فإن مرسوم استقلال الهند والباكستان في عام ١٩٤٧م أدى إلى إلغاء حكومة الهند ، وأصبحت شؤون الخليج تدار من قبل وزارة الخارجية البريطانية كما نقل الإنجليز مقرهم من بوشهر على الساحل الإيراني إلى البحرين ١٩٤٦م ، وتم بعد ذلك تعيين ضابط سياسي بريطاني Officer Political في الدوحة في عام ١٩٤٩م بعد ربط شؤون الخليج العربي بوزارة الخارجية البريطانية مباشرة ، على أن يكون ارتباطه الإداري بالمعتمد السياسي البريطاني في البحرين ، وفي الواقع فإن بريطانيا منذ عام ١٩٢٥م قد قررت أن تكون البحرين هي القاعدة الرئيسية للأنشطة والمؤسسات البريطانية في الخليج العربي وليس هذا فحسب وإنما تملكت زمام الأمور في البحرين بشكل غير مسبوق فكانت السلطات البريطانية تمارس إدارة الشرطة وتدير أجهزة الحكومة وتسن اللوائح ، كما كانت الحكومة البريطانية تتولى حق التمثيل الخارجي نيابة عن شيخ البحرين ، ولم تسلم الشؤون الداخلية من السيطرة البريطانية ، إذ عين الداهية الاستعماري شارلس بلجراف "Belgrav" ليكون مستشاراً لحكومة البحرين ، الذي أصبح قائداً عاماً لقوات الشرطة ورئيساً للعدل، ومراقباً عاماً للإدارة المالية ، والصحة ، والأشغال ، وباختصار أصبح هو الحاكم الفعلي للبحرين بين سنتي (١٩٢٥-١٩٧٥م واستمرت هذه السياسة البريطانية تجاه البحرين حتى استقلالها في عام ١٩٧١م .

- راجع , Archive Editions : The Persian Gulf administration Reports 1873 - 1957
Volume I : General review of events in The Gulf Prepared by The Political Resident : Archive Editions , London 1986 , PP . 56 - 58 .

- د . جمال ذكريا قاسم : الخليج العربي ، دراسة لتاريخ الإمارات العربية ١٩١٤م - ١٩٤٥ ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٧٣م ، ص ٢٠٨ .

تـــأكد للعثمانيين عـــدم وجـــود قوارب بحرينية ، وأن القـــوارب المتواجدة هنـــاك تخص أهل الزبارة غادرت Zuhaf فشت الديبل وطلب مسؤوليها من مسئولي قوارب الزبارة أن يتولوا حراسة المنطقة [١].

وفي عام ١٨٩٩م كانت بريطانيا قد أدانت القرصنة في فشت الديبل عندما تعـــرض للنـــهب قاربان يملكهما رعايا بريطانيون من الهنود ، وطلبت من الشيخ أحمد بن محمد آل ثاني وكيـــل الشـــيخ قاسم بن محمد آل ثاني ، التدخل لمنع أعمال القرصنة في منطقة فشت الديبل [٢] .

وبالرغم من هذه الأحداث إلا أنه لا ينبغي التعويل كثيراً على أهمية مثل هذه الإجـــراءات في معالجة الشأن الحدودي بين قطر والبحرين ، إذ لم تكن قد تبلورت بعد لدى أياً منهما أية مفهوم واضـــح عن الحدود ، لا سيما البحرية ، ومن ناحية أخرى كانت بريطانيا حريصة من جانبـــها علـــى ممارســـة السيادة المطلقة في مياه الخليج العربي ، دون أن تلجأ في إجراءاتها هناك ، لأي من مشيخات الخليج ومن ذلك أنها أقامت في عام ١٩٢٨م فنار ملاحي في فشت الديبل لإستخدامه في الإرشاد الملاحي [٣] ، كما فعلت ذلك في أماكن أخرى عديدة ولم تجد ما يدعوها لاستشارة أو أخذ موافقة شيوخ الإمارات علـــى أفعالها ، وحتى في تناولنا لأحداث الزبارة مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية العشرين ، لم نكن نقصـــد الحديث عنها كمشكلة حدودية في ذلك الوقت ، وإنما أردنا توضيح الوضعية التاريخية لدور الزبـــارة في العلاقات القطرية – البحرينية ، إذ من الثابت أن مشكلة الحدود بين الجانبين لم تتبلور بشكل حقيقـــي وفعّال إلا مع ظهور النفط وتنافس الشركات حول مناطق الامتياز ، وبروز الحاجة الملحّة لتحديد حدود يمكن اعتبارها أساساً في عملية التفاوض حول عقود الامتياز ، وقد ساهمت السياسات المتبعة سواء مـــن الشركات والحكومات التابعة لها ، أو مواقف شيوخ مشيخات الخليج العربي ومدى استجابتهم لهـــذه السياسات في طبيعة ومدى الحدود التي تخص كل مشيخة ، فكانت مشكلة الحدود تسير جنباً إلى جنب

---

(١) R / 15 / 314 / Letter from J . H . Pelly to The Political Resident in The Persian Gulf , 6 August 1895 .

- Since Time immemorial Fishing and Other boats had been Taking shelter on These shoals during The time of strong north west wind ; See Archive Editions : The Persian Gulf Pilot 1864 - 1932 , The series of Pilots or guides to navigation were issued by the Admiralty , London for arrange of maritime areas including the Mediterranean , The Persian Gulf , 8 Volumes , 2600 Pages , See Volume I , P . 130

(٢) راجع في هذا الخصوص :

- L / P & S / 10 / 156 / from Gov. of India to The Secretary of state For India, No 231 , 8 December 1904 .

- L / P & S / 10 / 156 / from Gaskin to COX , No 20 , August 1904 .

(٣) R / 15 / 2 / 125 / Letter From Degranier to Belgrade , No . GT / 165 / 385 , 10 May 1928 .

مع مشكلة المفاوضات حول عقود الامتياز ، وكان النجاح في الثانية مرهون بتجاوز الأولى بالقدر الذي يرضي جميع الأطراف ومن ثم بدت الأزمة تعتمل داخل ذاتها ، وأصبح الخروج منها دون مخاطر أملاً عزيز المنال ، لقد كان من أبرز مظاهر التخبط في السياسة البريطانية في نهاية العشرينيات من القرن العشرين، هو فشلها الذريع في الحصول على حق استغلال نفط البحرين والتي كانت محور سيطرتهم في الخليج إذ اضطرت الإدارة البريطانية تحت وقع الضغط الأمريكي للموافقة على إنشاء شركة نفط بحرين Bapco وهي شركة أمريكية من حيث رأس المال والغالبية من الإدارة والموظفين بينما أشترط البريطانيون ضرورة تسجيلها في كندا وحصولها على الجنسية البريطانية ، وهو الأمر الذي لم يجد فيه الأمريكيون أدنى غضاضه ، فأجبروا في مقابل ذلك بريطانيا على تطبيق سياسة الباب المفتوح فيما يتعلق بنفط البحرين ، وفي نهاية عام ١٩٣٠م كانت بابكو قد حصلت علي عقد الامتياز من شيخ البحرين في رقعة قدرها ١٠٠ ألف فدان مربع من جزر البحرين الكبرى ، وبالرغم من المنافسة التي تولدت في أعقاب ذلك الاتفاق بين بابكو والشركة الانجلو – فارسية إلا أن المصالح الأمريكية المشلوكة في شركة النفط الانجلو – فارسية قد أظهرت تضامنها مع بابكو لتنجح الأخيرة في عام ١٩٤٠م في تجديد التعاقد مع شيخ البحرين ومنحت بمقتضاه حق التنقيب عن النفط في الأراضي الحالية ، والمحتمل أن يسيطر عليها شيخ البحرين في المستقبل [١] .

وفيما يتصل بنفط قطر ، فبعد مفاوضات مضنية وتردد الشيخ عبد الله بن قاسم آل ثاني في إعطاء الامتياز لشركة بريطانية ، ورغبة في إطالة أمد المفاوضات لأقصى درجة ممكنة وفتح باب التنافس بين الشركات البريطانية – والأمريكية لأجل الحصول على أفضل العروض ، وقع في ١٧ مايو ١٩٣٥م مع تشارلز كلارك مايلز Charls Clark Myiles ممثل الشركة الانجلو - فارسية على عقد امتياز مدته ٧٥ عاماً ويحق للشركة بمقتضاه التنقيب عن النفط في جميع أراضي قطر الحالية والمحتملة ، وبعد فترة وجيزة تنازلت الانجلو – فارسية عن الامتياز لشركة نفط العراق التي كانت الحكومة البريطانية تملك أغلب الأسهم فيها ، لأن قطر كانت خاضعة لاتفاقية الخط الأحمر ، ثم قامت شركة نفط العراق بتكوين شركة استثمار نفط قطر Petroleum Development Qatar ، ثم تم تعديل الاسم إلى شركة نفط قطر المحدودة ، وكان الشيخ عبد الله بن قاسم قد قبل في الأخير الموافقة على منح الامتياز لشركة بريطانية بعد أن وافقت الحكومة البريطانية على إعلان الحماية البريطانية على

---

(١) R . N . Scholfeld and P . L . Toye : ARABIAN GULF Oil Concessions 1911 - 1953 , 12 Volumes , 7000 Pages , Bahrain (2 Volumes) 1914 - 1934 , Shaikh Haamad Signs Mining Lease of Bahrain Oil Concession With BAPCO in 1934 , replacing 1925 Option granted to Eastern and General syndicate , Archive Editions , London 1990 , Volumes 2 , 270 - 275 .

قطر ، وتولى أبنه الشيخ حمد ولاية العهد [1] ، وهي من الأمور السياسية التي كانت تلح على حاكم قطر في تلك الآونة .

هذا الإطار العام لمسألة النفط كان قد أثار في طياته قضايا وتعقيدات سياسية وقانونية تتعلق بتحديد حدود إمارتي كل من قطر والبحرين ، وتعددت المراسلات بين الإدارات البريطانية وبين هذه وحكام الإمارتين ، والتي تحوي وجهات النظر المتباينة بشأن الحدود .

وكانت البداية في هذا الصدد عندما جرت عدة مراسلات بين ستيفن لو نجيك ممثل شركة النفط البريطانية بتروليم كونسيشنس ، وبين أم ، جي كلاوسن ممثل وزارة الهند البريطانية وكان لونجريك قد أوضح في رسالته المؤرخة في ١١ سبتمبر ١٩٣٦م بأن الشركة تنوي القيام بأعمال التنقيب في منطقة ضمن مجموعة جزر البحرين ، بعد الحصول على امتياز كافة أنحاء هذه المنطقة وبضمنها المياه الإقليمية والتي لم تستأجر بعد إلى شركات نفط البحرين ، ويتساءل لونجريك في أخر رسالته عما إذا كانت حكومة الهند لا زالت على رأيها من اعتبار جزر حوار أراضي بحرينية [2] ، فكان جواب كلاوسن المرسل في ١٤ سبتمبر ١٩٣٦م ، بأنه قد تمت إحالة قضية ملكية مجموعة جزر حوار إلى وزارة الهند التي كان يتوجب عليها القول بأنه يمكن اعتبارها أراضي " بحرينية " [*] ، بشكل مؤقت حتى تنكشف بعض الأمور بجلاء ، إذ من الصعوبة الآن القول برأي حاسم في القضية [3] .

وفي ١٤ مارس ١٩٣٧م كان الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة حاكم البحرين قد أثار مشكلة الزبارة من جديد في أعقاب زيارة الشيخ عبد الله بن قاسم آل ثاني إلى بعض المناطق الشمالية

---

(١) R . N . Schofield and other , : opcit : Adocmentary record of the negotiations between Arab Gulf Rulers , The Oil Companies and The British Government , including The Texts Of The First Land - Based Oil Concession Agreements For Kuwait , Qatar , UAE , Bahrain and Oman , Qatar (3 Volumes) 1916 - 1937 , First exploratory option ; Subter Fuge and espionage ; Concession Agreement , 1935 , See Volume 3 , PP . 350 - 370 .

- د . طالب محمد وهيم : التنافس البريطاني – الأمريكي على نفط الخليج العربي ، دار الرشيد ، بغداد ١٩٨٢م ، ص ٣٠٠ – ٣٠٢ .

- إبراهيم محمد شهداد : تطور العلاقة بين شركات النفط ودول الخليج العربية ، منذ عقود الامتياز الأولى حتى عام ١٩٧٣م ، مطابع قطر الوطنية ، الدوحة ١٩٨٥م ، ص ١٤٢ – ١٤٠ .

(٢) F.O.371/19974,Petroleum Concessions Ltd, London , 11 September 1936 , to India Office

(*) لفظ بحراني كان يطلق على كل المناطق التي تشكل إقليم بلاد البحرين من البصرة إلى عمان (الكويت ، البحرين ، قطر ، الاحساء) .

(٣) F . O 371 / 19974 , Letter From India Office to Petroleum Concession LTd , 14 September 1936 .

- The Admiralty , directed T . C . Fowle , Political Resident in the Gulf , To ask both Bahrain and Qatar Whether They had any Claim on Fasht al - Yarim (close to The northward of Bahiran) , Najwa or Chaschus (close to the Saudi territory and Fasht al - Debal , Which is closer to Qatar , R / 15 / 2 / 546 . (E . A . Seal to M . J . Clauson , no . P. Z. 2929 / 37 , 29 April 1937 .

من قطر مثل فريحه والزبارة ، فاحتج شيخ البحرين لدى الكولونيل جوردن لاخ الوكيل السياسي في البحرين بدعوى " شركة النفط تود فتح بندر في ميناءنا البحري بالزبارة " فقام الأخير بعرض الموضوع على المقيم السياسي في بوشهر الذي جاء جوابه في ٢٥ مارس ١٩٣٧م موضحاً بأن الفكرة التي يحملها هو شخصياً هي أن الزبارة وحدودها تمتد من رأس عشرج ، والربيقه ، وأم الماء، والنعمان ، وحلوان ، وليشا ، ومسيكه ، والثغب ، حتى رأس الحدية ، تتبع قطر ، ولكن لا ينبغي الإقرار بشيء دون رفع الأمر للحكومة البريطانية [١] .

ومرة أخرى تعود للقبائل الفرصة لتلعب دوراً في طبيعة الصراعات الحدودية ،فقبيلة النعيم التي هي على ما يبدو حلف جمع العديد من أسر البدو فنسبت جميعها إلى آل نعيم التي كانت أكبر أسر ذلك التحالف الذي أصبح يعرف بقبيلة النعيم أو " النعيمي " وكانت كل أسرة في هذه القبيلة تسعى لتحقيق مصالحها وفق مفهومها الخاص ، وبرز في نزاع الزبارة فرعان رئيسيان الأول يتزعمه راشد بن محمد آل جبر النعيمي ، والثاني من آل رمزان وبعض الأسر الأخرى مثل آل قمزة وكما يفهم من الرسالات المتبادلة بين راشد بن محمد آل جبر النعيمي ، وشيخ البحرين ، وبين الشيخ عبد الله بن قاسم و راشد بن محمد آل جبر ، فإن الأخير قد أحتج على إجراءات حاكم قطر لدى حاكم البحرين والقاضية بتعيين آل رمزان ، وآل قمزة في شئون الجمرك في فريحة والزبارة ، " وأن إبن ثاني مراده يأخذ الزبلوة " ، وفي حين كانت رسالة راشد محمد بن هامة بالنسبة لوجهة نظر حاكم البحرين ورفع صورة منها للوكيل البريطاني بينما كان جواب الشيخ عبد الله بن جاسم شديد اللهجة ضد راشد بن محمد الجبر مذكراً إياه ببيعته للشيخ وبيعة أبيه من قبله وأن هذه الإجراءايت الواردة برسالته هي من صميم عمل الشيخ . ولا ينازعه فيها أحد ، ثم جاء تعليق الإدارة البريطانية على هذه التطورات في رسالة المقيم السياسي البريطاني الذي كان متواجداً في مسقط ، إلى شيخ البحرين بأن نقطة الخطر في الموضوع هي أن النعيم - مهددون بالالتجاء إلى بن سعود إذا لم تسعفهم نجدة من شيخ البحرين ، وأنه طلب إلى الشيخ عبد الله أن يرسل له برأيه في الأمر كما حذر من وقوع الإضطرابات في المنطقة [٢] ، ولم تمضي سوى أيام قلائل حتى بعث حاكم قطر برسالته إلى المقيم البريطاني في ٢١ إبريل ١٩٣٧م موضحاً أن الأمور

---

(١) R / 15 / 2 / 202 Letter From Shaikh of Bahrain to Political Agent Bahrain 14 Mar 1937 .

- R / 15 / 2 / 202 Letter From Political Resident in the Persian Gulf to Political Agent in Bahrain .

(٢) Richard Schofield and Gerald Blake : Arabian Boundaries ; Op Cit , Volume 10 , See : Shaikh of Bahrain's Claim to Zubarah , 1937 ; Negotiations Over Zubarah , 1937 - 1945 . PP . 455 - 460 .

- وثائق قصر الدوحة ملف رقم R / 15 / 202 Dispute

- Over Property in Zubarah area , pp . 20-21

التي تحصلت على أرض قطر هي من الشئون الداخلية التي لا يحق لأحد البحث فيها سوى حاكمها وأن شواطئ قطر الشمالية قد أصبحت مرسى لسفن مهربي البضائع التي تتسرب إلى جميع نواحي قطر مما أضر بموارد البلاد وأخل بوارداتها الأمر الذي استوجب ضبط هذه الشواطئ واجراء المراقبة على جميع السواحل بتعيين خفراء من رعايانا في منطقة بلادنا وداخل حدودنا بما يلائم حالة البلاد وتقتضيه المصلحة العامة (١) .

في هذه الأثناء كان شيخ البحرين على ما يبدو قد استجاب لنصح المقيم البريطاني ، بعد أن أوفد في ٢٧ إبريل جماعة من سبعين هجاناً مسلحاً قد عبروا إلى قطر ورفعوا علم البحرين على الزبارة ، وشرعوا في ترميم خرائب الزبارة ، ومساندة النعيم " الجبر " الذين تجمعوا في حدود ألف شخص مسلحون ، كما أشتكى هؤلاء الأخيرون إلى سعود بن عبد الله بن جلوي أمير الاحساء خشيتهم من الشيخ عبد الله بن قاسم ، وفي البحرين أعلن الوكيل السياسي كابتن هيكنبوثام أن الإدارة البريطانية تعتزم إجراء تحقيقاً موسعاً في الموضوع شريطة أن يتم سحب الأفراد الذين ذهبوا لأعمال ترميم خرائب الزبارة (٢) ، وكان البريطانيون يستشعرون خطورة الموقف إذ كتب المقيم السياسي في بوشهر في ٢٩ إبريل ١٩٣٧م إلى حكومة الهند ووزير المستعمرات ، والسفارة البريطانية في جدة ، وقيادة سلاح الجو البريطاني موضحاً خلفيات الموضوع ، ونصح بترحيل موظفي شركة امتيازات الزيت المحدودة في قطر ، كما طالب من سلاح الجو وضع بعض الطائرات تحت الاستعداد للتحرك عند اللزوم بقصد التنفيذ السريع للمأموريات ، واستوضح من السفير البريطاني في جدة عن مدى علاقة السعودية بالتطورات الواقعة بين قطر والبحرين ، أما الوكيل السياسي البريطاني فقد رأى أن يذهب بنفسه ليكون قريباً من الأحداث ، ومحاولة إجراء التحري الذي وعدت به إدارته ، فغادر البحرين على ظهر السفينة الحربية ديبتفورد في يوم ٣٠ إبريل قاصداً الزبارة ، وقد ورد في تقاريره من الزبارة أن المتواجدين هناك من آل خليفة هما سلمان بن خالد ومحمد بن عبد الرازق ، ومن زعماء النعيم الشيخ راشد بن محمد وأخوه محمد بن راشد واحمد بن راشد ، وفضل بن مهنا ، وقد أوضح هيكنبوثام أن تجمع النعيم من آل جبر كان مبعثه خشيتهم من الضرائب (الجمركية) ومن حاكم قطر عبد الله بن قاسم ، وليس شيئاً أخر (٥) وأنهم استجابوا لنصحه وتفرقوا بينما بقى رجال شيخ البحرين بالزبارة (٣) ولم ينسحبوا إلا في الثاني من مايو ١٩٣٧م .

---

(١) Ibid , PP . 30 - 31 .

(٢) R/15/2/546 , Letter From Hickinbotham to Belgrave , No . C/520-I . a /29 , dated 28 April 1937.

(٥) يمضي الوكيل السياسي في ذكر أسباب الاضطرابات في الزبارة ، بأن الموضوع ليس سياسياً وإنما اجتماعياً في أساس ، عندما تزوجت أمراة من الرمازين – بعد أن طلقت من زوجها – بأخر من آل جبر فحدث احتكاك بين فرعي النعيم وتطور الخلاف إلى أن انحاز الرمازين إلى الشيخ عبد الله بن قاسم . في حين بعث راشد بن محمد آل جبر برسالة إلى شيخ البحرين يستعديه ضد ما يعتزمه حاكم قطر من فرض الضرائب على جماعته ، وأستشاط آل جبر غضباً عندما عهد عبد الله بن قاسم إلى آل رمزان بمسئولية جمع هذه الضريبة .

(٣) R/15/12/546,Report From Hickibotham about Dispute Over Property in Zubarh area , dated 1 May 1937 ,to Political Resident in the Persian Gulf .

بعد أن هدأت الأمور في الزبارة – إلى حد ما – بدأت الإدارات البريطانية تتشاور فيما بينها بشأن تحديد مدى الأهمية الإستراتيجية للزبارة ، وما يمكن أن تقدمه هذه المنطقة للمصالح البريطانية في الخليج العربي ، وكانت قريحة الوكيل السياسي هيكنبوثام قد تفتقت عن مشروع للتسوية يقضي بإعفاء النعيم من الضرائب ، وفصل منطقة الزبارة امتداداً من جنوب الربيقة مروراً بآبار حلوان ومسيكة ولامشا وصولاً إلى فريحه ، وإعطاء آل خليفة حق الإشراف على خرائب البلد القديمة في الزبارة ، وفي المقابل إعطاء البضائع المصدرة إلى قطر من البحرين أو عن طريقها نفس الإعفاءات السخية التي أعطيت للبضائع السعودية في عام ١٩٣٥م (*) ، وإبقاء حق إصدار الجوازات لكل مناطق شبه جزيرة قطر ضمن صلاحيات الشيخ عبد الله بن قاسم ، فيما عدا ضمان حرية الحركة والإعفاء الجمركي للمراكب البحرينية التي اعتادت نقل الجص من قطر للبحرين (١) .

وعلى ما يبدو أن الاقتراح البريطاني قد لاقى قبولاً لدى آل خليفة فالتقى الشيخ حمد بن عيسى وأخويه عبد الله وسلمان في مايو ١٩٣٧م المقيم السياسي بحضور المستشار السياسي للبحرين بلجريف ، وتم إبلاغ المسؤول البريطاني أن حكومة البحرين تتعهد بالموافقة على اقتراح بطلب يقدم من شركة امتيازات النفط يقضي بجعل الزبارة ميناءً بترولياً ، وبالفعل قام المقيم السياسي فاول في بوشهر برفع تقرير إلى وزير الدولة لشئون الهند في لندن ، موضحاً " أن قبائل النعيم عموماً تحترم توجيهات شيخ البحرين وإن كانت تلك الحكومة تعترف بأنه لم يسبق لها أخذ جمارك أو ضرائب منهم ، ولذلك فإني شخصياً أعتقد بأن حجة البحرينيين ضعيفة من الناحية القانونية الشرعية ، وقد أكد لي الكولونيل لاخ بأن آل خليفة هم أفضل أصدقاء لنا على الساحل العربي ، وبما أنهم يعلقون آمالاً كبيرة علينا في موضوع الزبارة ، وبما أن إنشاء ميناء للزيت هناك ليس ضرورياً أو عملياً بحسب ما أكده باكر مدير شركة الزيت ، فإني أميل إلى أن لا نجعل لأي من الطرفين سيادة حاسمة فاصلة في ذلك الموضوع" (٢) .

(*) كان ذلك يشمل إعفاء كاملاً للبضائع السعودية المشحونة على بواخر ترسو في البحرين إذا كانت ستنقل فوراً إلى بواخر متوجهة للسعودية دون أن تنزل في البحرين و ٢% على البضائع المرسلة من البحرين للموانئ السعودية أو المستوردة للبحرين من تلك الموانئ لإعادة تصديرها ١% ٪ من قيمة البضائع المستوردة من السعودية إلى البحرين ولكنها لا تلبث أن تنقل لبواخر أخرى لإعادة تصديرها و٥٪ على التمر السعودي المستورد للبحرين وشروطاً تسهيلية أخرى – وقد عقد الاتفاق بهذا الخصوص في مارس ١٩٣٥م .

- د . جمال ذكريا قاسم – الخليج العربي ١٩١٤ –١٩٤٥م طبعة ١٩٧٣م ص ٢٣٤ – ٢٣٧ .

(١) Archive Editions : Persian Gulf Trade Reports 1905 - 1940 , 8 Volumes , 3250 Page , Two Volumes each for : Bahrain , Kuwait , Muscat , Bushire , Archive Editions , London 1992 , See : Volume 5 , PP . 552 - 554 .

(٢) Archive Editions : The Bahrain Government Annual Reports 1924 - 1970 , 8 Volumes , Archive Editions , London 1992 , See Volume 4 , The Reports Cover Five decades of Unprecedented social , See Olso : All these Changes Were reported onion detail by The Bahrain Govern ment's Advisor , Sir Charles Belgrave , In the Reports Up to 1956 , PP 775 - 780 .

- R/15/2/546/No . C/520 - 2 a /29 , Letter From Political Resident , Fawel to India Office , dated , 2 May 1937 .

وفي حين تلقى فاول موافقة حكومته على المقترحات التي وردت بتقريره (١)، فقد رأى المقيم السياسي أن خير وسيلة لتحقيق برنامجه في الزبارة هو فتح باب المفاوضات بين الجانبين ، وفي سبيل ذلك فقد وصل هيكنبوثام الوكيل السياسي في البحرين إلى الدوحة في ٨ مايو ١٩٣٧م في محاولة لإقناع حاكم قطر بالتفاوض حول الزبارة ، وبعد أخذ ورد ، وافق الشيخ عبد الله بن قاسم على إيفاد مندوبين عنه ، هما سكرتيره الخاص صالح المانع ، وناصر العطية ، إلى البحرين ، في حين أرسل راشد بن محمد بن جبر إلى الوكيل السياسي موضحاً أنه لازال وعشيرته على ولائهما لشيخ البحرين ، على أية حال فقد بدأت المفاوضات في يوم ١٥ مايو ١٩٣٧م واستمرت حتى ١٩ مايو دون أن تحرز تقدماً يذكر ، إذ أصر الوفد القطري على عدم التعاطي في المباحثات حول الزبارة ، وأن شيخ قطر لم يكن مقتنعاً لبحث مسألة يراها شأناً داخلياً صرفاً ، ومن ثم فلم يوقع أياً من وفد قطر على محاضر الجلسات أو المذكرات ، أو غيرها الأمر الذي أضطر شيخ البحرين إلى التقدم بمشروع تسوية في ٢٠ مايو ١٩٣٧م يقضي بموافقة على ما يلي :-

أولاً : ألا يلح على المطالبة بالزبارة أو بتبعية النعيم له .

ثانياً : ألا يقوم في أي وقت من الأوقات بأية أعمال بنائية في الزبارة .

ثالثاً : أن يتخذ الإجراءات بمنع التهريب إلى قطر عن طريق الزبارة .

رابعاً : أن يمنع أياً كان من البحرين من السكنى في الزبارة .

خامساً : أن يبقي على وضع الزبارة كما كان قبل النزاع الأخير .

شريطة أن يوافق شيخ قطر على :

أولاً : ألا يفرض ضرائب على سكان الزبارة المقيمين إقامة دائمة فيها من النعيم وحلفائهم من المتواجدين في منطقة الزبارة ، فإن خرجوا من هناك إلى أي مكان آخر في قطر خضعوا للضرائب كسائر الناس الآخرين في قطر .

ثانياً : ألا يحدث أي تغييرات في الزبارة بل يبقيها على حالها التي هي عليه عندئذ وأن يسمح لشركة الزيت إذا ما أرادت الانتفاع بالزبارة بالعمل فيها كما تتطلب مصلحتها .

وقد طلب شيخ البحرين من الوكيل البريطاني توزيع مذكرته خطياً تلافياً لأي سؤ تفاهم(٢)، وقد رفع بلجريف – مستشار شيخ البحرين رسالة بفحوى موافقات البحرين واقتراحاها إلى الوكيل البريطاني الذي قام بدورة بإبلاغها إلى الوفد القطري .

---

(١) R / 15 /2 /546 / No . C / 520 - 2- a /29 , Letter From India Office to Political Resident , 5 May 1937 .

(٢) R / 15 / 2 / 202 / Letter From Hamad bin Isa AL - Khalifah to His Britannic Majesty's , Political Agent , Bahrain dated 20 May 1937 .

وفي ٢٦ مايو ١٩٣٧م تقدم شيخ قطر بمقترحات مضادة لا تخرج كثيراً على الرؤية البحرينية للوضع بيد أن الشيخ عبد الله كان أشد إصراراً على أن تسحب البحرين أي إدعاء لها في الزبارة وقد تضمنت رسالة الشيخ عبد الله موافقته على الأمور التالية :-

١ - ساحافظ على أن تكون الزبارة كما كانت قبل حدوث النزاع الحالي .

٢ - أن لا يجري عمران في الزبارة ، إلا إذا رغبت شركة نفط قطر أن تجري أشغالاً هناك فيسمح لها ويكون ذلك بمقتضى شروط الإتفاقية .

٣ - بمقتضى الحالة السابقة يكون لنا نفس ما كنا نجريه سابقاً قبل حدوث النزاع الحالي .

٤ - لا نفرض رسوماً على الأشياء التي ترد لقبيلة نعيم الذين اعتادوا السكنى هناك الخاصة بمعاشهم ما داموا في الزبارة أما إذا تحركوا إلى الجهات الأخرى من قطر فسيجري عليهم نفس الرسوم التي تجري على غيرهم من رعايا قطر .

٥ - إن رعاياي واتباعي الذين تركوا قراهم وأماكنهم والتحقوا هناك في أثناء حدوث النزاع الحالي يعود كلاً منهم إلى مكانه سابقاً قياساً على الحالة السابقة .

على شرط أن يوافق سمو حاكم البحرين على ما يأتي :-

١ - سحب الإدعاء بالزبارة وقبيلة نعيم .

٢ - أن لا يجرى عمران بالزبارة بأي صورة كانت .

٣ - يتعهد باتخاذ التدابير الفعالة لمنع التهريب بواسطة الزبارة إلى داخل قطر بضبط الحمولات من البحرين إلى قطر ومراقبة السفن الصغيرة .

٤ - يسمح لسكان قطر بأخذ ما يشاءون من الأموال الواردة بطريق الترانزيت من نفس البواخر والسفن كالحالة الجارية مع نجد [1] .

انهارت المفاوضات التي كانت قائمة في البحرين بين الوفدين برعاية الوكيل السياسي البريطاني كما رفضت حكومة البحرين المشروع الذي تقدمت به حكومة قطر ، وفي أعقاب ذلك الإخفاق حاول الشيخ عبد الله بن قاسم تحليل وجهة النظر القطرية بخصوص موضوع الزبارة في رسالة بعث بها إلى الوكيل السياسي في البحرين مؤكداً فيها على أن الزبارة جزء لا يتجزأ من شبه جزيرة قطر وأنه لا يجد مسوغاً لإدعاء حكومة البحرين بأية حقوق في الزبارة ، وأن حجته في هذا الصدد واضحة ومعلومة حتى لدى الدولة البريطانية ذاتها ، التي وقعت مع حكومة البحرين معاهدة الحماية على

---

(١) R / 15 / 2 / 202 / Letter From Sheikh Abdullah bin Jasim AL - Thani to His Britannia majesty's, Political Agent, Bahrain, dated 25 May 1937 .
- Archive Editions : Arabian Baimdaries Op Cit , Disputes ; Bahrain -Qatar , 1818 - 1991 , PP . 465 - 468 .

حــدودها ، ولم تكن الزبارة معنية بهذه الحدود ، كما أن الدولة البريطانية قد أعطت شيخ قطر حمايــة بلاده براً وبحراً بدون استثناء ، واعترفت بسيادة مملكة قطر جميعها ، ولم يكن لبريطانيا وقتئذ أية إشكال في الزبارة ، كما جرت بين حكومة قطر وشركة النفط الإنجليزية - الفارسية المحـــدودة ، مفاوضـــات للكشف عن النفط في عموم قطر والتنقيب في أراضيها وحدودها وشواطئها ، وتمت المقاولة بإذن الدولة البريطانية وقد أجرى الكشف على جميع أراضي قطر ، الزبارة وغيرها ، ورسمت لذلك خارطة تضمنــت مشيخة قطر جميعها بما في ذلك الزبارة ، وأمضينا الإمتياز بموجب الإتفاقية التي تمت على جميع أراضـــي قطر بموجب الخارطة المربوطة مع الاتفاقية ، ولم تعترض الحكومة البحرينية على كافة هذه الإجـــراءات، ثم ختم حاكم قطر رسالته مشدداً على الصداقة التي يود المحافظة عليـــها مـــع البريطـــانيين وثقتـــه في إنصافهم[1] .

وفي ٢٠ يونيو ١٩٣٧م كتب المستشار بالجريف إلى الوكيل السياسي يخبره بـــأن في حـــوزة الشيخ حمد بن عيسى سبعة استدعاءات تحمل ٣٥٦ توقيعاً من سكان شمالي وغرب قطر يعلنون فيـــها ولاءهم لشيوخ آل خليفة ، وأن عريضة مماثلة تحمل حوالي مائتي توقيع في طريقها إلى الشيخ حمـــد [2] ، وكان رد فعل السلطات القطرية عملياً أيضاً ، فقد أخذ الشيخ عبد الله بن قاسم يعد العـــدة لمواجهـــة أسوأ الاحتمالات ، وأمر كافة القبائل القطرية بالتوجه نحو الزبارة ، وأن تتخذ كل جماعة طريقاً يختلـــف عن الأخرى حتى لا يحدث نقصاً في الماء ، فخرج جماعة من سميسمة والظعاين وخور المهانده من طريـــق بينما كان سكان الغارية وفويرط وأبو الظلوف قد سلكوا طريقاً مغايراً وفي ٢٨ يونيو ١٩٣٧م كـــان راشد بن محمد الجبر قد بعث برسالة إلى البالبوز البريطاني يخبره بهذه التحركات وأنه يخشى على جماعتـــه من عبد الله بن قاسم ، وفي حين جرت المناوشات بالفعل بين قوات عبد الله بن قاســـم ، والنعيـــم في الزبارة ، فإن المقيم السياسي البريطاني في بوشهر ، وبمساعدة الوكيل السياسي في البحرين قد ضغطـــا باتجاه عقد لقاء أخر للتفاوض بين شيوخ من قطر والبحرين وقد تم اللقاء في الغارية بقطر في ٢٩ يونيـــو ١٩٣٧م ، الموافق ١٩ ربيع الثاني ١٣٥٦هـــ ، وكان الوفد البحريني يضم أخ الشيخ حمـــد وولـــده ومستشارهما البريطاني بلجريف ، وكان على رأس الوفد القطري الشيخ عبد الله بن قاسم ، ولم تخـــرج هذه الجولة من المباحثات عن وجهات النظر المطروحة سلفاً ، بينما وجد حاكم قطر أن أفضل الســـبل لمعالجة المسألة في الزبارة هو القضاء على تمردات النعيم بالقوة ، وبدأت قواته في شن غارات جديـــدة على جماعات النعيم مع الأول من يوليو ١٩٣٧م ، الموافق ٢١ ربيـــع الثـــاني ١٣٥٦هـــــ ، وهـــي العمليات التي شكلت حرجاً بالغاً لشيخ البحرين حيال تعهدات للنعيم بالحماية ، ولم يجد مـــن ســـبيل سوى طلب الحكومة البريطانية لتتدخل في ذلك النزاع ، ولأول مـــرة تخاذلت الادارة البريطانية عـــن

---

(١) R / 15 / 2 / 202 / Translation of Letter From Sheikh Abdullah Bin Jasim al - Thani . Ruler Of Qatar to Political Agent , Bahrain , dated 27 May 1937

(٢) R / 15 /2 /202 No . 817 / 9 / A /. From Belgrave to Hickinbotham , Political Agent Bahrain . dated 20 June 1937 .

نصرة شيخ البحرين ، فقد بعث المقيم السياسي إلى هيكنبوثام برسالة يخبره فيها بأنه ليس من سياسة الحكومة البريطانية التدخل في الشئون الداخلية لشيخ قطر ، ونظراً للمصالح النفطية البريطانية في قطر فينبغي على الوكيل أن يفعل ما بوسعه لإجراء مصالحة بين الشيخ عبد الله والنعيم [1] .

وقد أفادت تقارير بلجريف من ناحية أخرى بمدى خطورة الموقف في الزبارة ، فقد بلغت قوات الشيخ عبد الله المعسكرة في نواحي الغارية وتشن هجماتها من هناك بما يتراوح بين ٥ – ٧ آلاف مقاتل معهم ثلاث سيارات كبيرة معدة لتحريك الجنود بسرعة ، وست سيارات أخرى متنوعة ، وأن العديد من النعيم قد لجأوا إلى البحرين ، كما عمد البحرينيون إلى سحب جميع قوارب صيد اللؤلؤ التي كانت لهم في الغاصات القريبة من قطر في اليوم الثاني لبدء الحركات العسكرية في قطر [2] .

على أية حال فقد أدت العمليات العسكرية في الزبارة إلى خروج جماعة من النعيم إلى البحرين من الذين رفضوا الانضواء تحت سلطة حاكم قطر ، بينما لم تقوى المجموعة الباقية على الاستمرار في المقاومة ، فأعلنوا استسلامهم وولائهم للشيخ عبد الله بن قاسم ، وهكذا نجح حاكم قطر في إحراز نصر سياسي هام في مسألة الزبارة ، وأبدى صلابة في الموقف ، لا تقل عن تشدده في مفاوضات امتيازات النفط التي عرفت بأنها الأصعب في هذا الصدد ، وكان رد فعل شيخ البحرين عملياً بأن عمد إلى سحب الامتيازات الممنوحة لتجارة قطر العابرة (الترانزيت) وحظر دخول رعايا قطر للبحرين [3] .

وقد احتج الشيخ عبد الله بن قاسم من جانبه على إجراءات المقاطعة التي أعلنتها حكومة البحرين وطالب الحكومة البريطانية بضرورة اتخاذ إجراءات مناسبة ضدها لا سيما بعد أن ثبت لديه تورطها في حركة العصيان في الزبارة ، وامدادها للنعيم بالمؤن ، والنقود ، والسلاح ، والذخيرة بقصد بث روح الثورة بينهم ، وأنه وجد بين الإسلحة التي بحوزة الثائرين ما يحمل علامة البحرين العسكرية وأن في إيواءها لأناس من رعايانا مثل راشد بن محمد الجبر شيخ النعيم وجماعته ، وأنصارهم من القبيسات (الكبيسي) والبوكعبان ، وهي أمور لا تجيزها الشرائع والقوانين [4] .

من جانبه حاول بلجريف المستشار السياسي لحكومة البحرين توضيح وجهة نظر حكومته من الإجراءات الواردة في احتجاج حاكم قطر ، فقال : بالنسبة لمسألة السلاح الذي كان بأيدي النعيم فإن حكومة البحرين كانت لا تزال تعتبر هؤلاء من رعاياها مما يستوجب مساعدتهم ، كما أن حكومة

---

(١) Richard Schofield and Gerald Blake : Arabian Boundaries , Op Cit , See : Volume , 10 , Negotiations Over Zubarah , 1937 - 1945 , PP . 496 - 499 .

(٢) R / 15 /2 /546 / No . 817 / 9 / A . Report From Belgrave to Hickinbotham , 3rd July 1937 .

(٣) R / 15 /2 /546 / No . 818 - 9- A , Letter From Hamad Bin Isa AL - Khalifah , To His Britannia Majesty's Political Agent , Bahrain , 5 July 1937 .

(٤) R / 15 / 2 / 546 / No . 819 - 9 -A , Translation of Letter From Sheikh Abdullah bin jasim al - Thani , Ruler Of Qatar to Political Resident in The Persian Gulf ,8th July 1937

البحرين تعتقد بأنها بالغاء النسب الجمركية المخفضة لقطر ، ومنع رعايا قطر من دخــــول البحريــــن ، ستحمل حاكم قطر على تفهم قيمة صداقة بلاده للبحرين ، مما يحمله في الأخير علـــى الموافقـــة علـــى ترتيبات متبادلة يرتضيها الطرفان للمنازعات الأخيرة (١) .

على أية حال فقد أعلنت حكومة قطر هي الأخرى وكمظهر من مظاهر التأزم بين البلديـــن ، أنها منعت منعاً باتاً سائر الرعايا الأجانب وبخاصة البحارنه من النزول في ساحل قطر الشمالي والشـــمالي الغربي ، أو التجول فيه ، وكانت هذه الإجراءات والإجراءات المضادة من جانب الحكومتين والـــتي لا تلجأ إليها الدول إلا في حالات الحروب ، عملية عاطفية مربكة لسياسة الدولتين ، فالعلاقات القطريـــة البحرينية على المستوى الشعبي كانت تسير بعكس المستوى الرسمي إلى حد كبير ، فالناس في البلديـــن تربطهم علاقات المصاهرة والدم والجيرة ، والمغاصات التي يغشاها القطريون والبحرينيـــون واحـــدة ، والمبادلات التجارية والعلاقات الإقتصادية مترابطة ، والإنجليز لهم علاقات بالبلدين مماثلة .

في حين بقيت مشكلة الزبارة بأحداثها عالقة من الناحيـــة النظريـــة بـــين الجـــانبين ، إلا أن موضوعات الخلاف الأساسية قد تحولت إلى مجموعة الجزر البركانية المعروفة باسم أرخبيل حوار المكونـــة من تسع جزر . إلى فشت الديبل ، جرادة ، فشت الجارم ، خورفشت ، جزيـــرة البنـــات ، ومـــع أن الإدارة البريطانية كانت تعايش الجانبين فترة التأزم في العلاقات والتي لا تزال قائمة ، إلا أنها قد آثـــارت مشكلة الحدود البحرينية من جديد عندما أستفسر الوكيل السياسي في البحرين توم هيكينوثام من شيخ البحرين عن الجزر والفشوت التي يراها ضمن حدود بلاده (٢) ، وبعد مدارسة الأمر بـــين بلجريـــف وحاكم البحرين ، بعث المستشار السياسي برسالة إلى الوكيل البريطاني تتضمن قائمة بأسماء الجزر الـــتي يرى شيخ البحرين أنها ضمن حدود بلاده وهي أرخبيـــل حـــوار ، وجـــرادة ، وفشـــت الديبـــل ، وفشت الجارم ، وخـــورفشت ، جزيـــرة الـــبنات (٣) وهكذا بدأ الوكيل السياسي في البحرين كالذي

---

(١) R / 15 /2 /546 / No . 819 / 10 / A . Letter From Belgrave to Hickinbotham , Political Agent , Bahrain 10 July 1937 .

(٢) R / 15 /2 /546 / No . C / 520 - 1- a /29 , Memorandum From Hickinbotham to Belgrave , dated 5 July 1937 . See:-

(٣) With Reference to Your memorandum No .
- C/ 520 - I . a / 29 Of 5th July , 1937 , regarding ownership of islands . The two islands referred to in your Letter , Najwa and Chaschus are not Claimed by Bahrain.
- In addition to the large islands forming the Bahrain archipelago , Which are well Known , the following islands belong to Bahrain :-
-Fisht Dibal, (a reef) - Qattah Jarada , (an island) - Fisht al Jarim , (A reef)
-Khor Fisht , (an island) - AL Bent , (an island) .
- The Howar archipelago , Consisting of nine islands near the Qatar coast .

R / 15 / 2 / 546 . Belgrave to Hickinbotham , no . 817 / 9 / A , 14 August 1937

ألقى حجراً في الماء الساكن ، فلازالت مشكلة الزبارة مؤثرة بعمق في العلاقات السياسية بين قطر والبحرين ، وعلى الرغم من النصر الدبلوماسي المحدود الذي أحرزه القطريون في أحداث ١٩٣٧م إلا أن شيخ البحرين لم يكن سهلاً كما أنه قد اتخذ إجراءات ضد قطر لا تقل في أهميتها وخطورتها عن النتيجة التي انتهت إليها السياسة القطرية في الزبارة ولم يكن من الحكمة إثارة أية قضية من أي نوع في هذه الفترة الحرجة حتى لو كان السبب في ذلك خشية الوكيل السياسي من أن أطماع إيرانية في بعض الجزر في الخليج على حد قوله ، ولم تشر الوثائق البريطانية ، في الوقت ذاته ، من قريب أو بعيد إلى أن هيكينبوثام قد قام بخطوة مماثلة تجاه شيخ قطر ، وقد علل سبب ذلك خشيته من أن يدعى حاكم قطر بإدعاءات مماثلة في هذه الجزر [1] ، والواقع أن هذه الخطوة من جانب الوكيل السياسي قد أثارت ردود فعل غاضبة ليس فقط من جانب شيخ قطر ، وإنما كذلك بعض الإدارات البريطانية الأخرى المهتمة بشؤون النفط في الخليج ، والتي اعتادت التشاور في مثل هذه الأمور الحساسة ، فعندما علم أولاف كيركبا تريك كارو" Olaf Kirkpoatrick Caroe " نائب المقيم السياسي في الخليج بهذه الأمور كتب على الفور إلى مكتب الهند محذراً من خطورة تصعيد ذلك الخلاف ، وأن الحكمة تقتضي عدم القيام بأية إجراء يهدف إلى تحديد السيادة على الجزر – والفشوت الواقعة بين قطر والبحرين حتى لا يمثل ذلك إرباكاً للسياسة البريطانية التي تحتفظ بعلاقات ومصالح متوازنة بين طرفي المشكلة [2] ، وفي ٢٣ فبراير ١٩٣٨م قام سكرتير شركة نفط الكويت بزيارة وزارة الهند في محاولة لإنتزاع موافقتها لقيام شركة الانجلو – فارسية بعمليات التنقيب في بعض هذه الجزر والفشوت التي قد تحتوي على مخزون كبير من النفط ، وأدعى أن فشت الديبل تحديداً يقع خارج المياه الإقليمية العربية ، وأنه لم يكن مملوكاً لأي دولة عربية على الجانب العربي من الخليج [3] .

بيد أن ممثل وزارة الهند " ولتو " " Walton " لم يكن مستعداً لقبول مثل هذا الرأي وقال أن شيخ البحرين قد أدعى ملكيته مثل هذه الجزر والفشوت كما أن الحكومات العربية كان لها حقوق واضحة في مناطق صيد اللؤلؤ خارج مياهها الإقليمية ، وأن شركة بترول العراق قد تقدمت بطلب للحصول على امتياز للتنقيب في بعض هذه الأماكن التي يقال أنها تابعة لجزر البحرين ومياهها الإقليمية والتي لم يشملها الامتياز الموقع مع شركة بترول البحرين [4] .

---

(١) R / 15 /2 /546 / No . T / 87 - 1- A / 29 , From Hickinbatham to Fowle , 20 August 1937

– See : Of the island and reefs mentioned in group II it is possible that the Ruler of Qatar might lay claim to Fasht Dibal . of the additional islands claimed by the Bahrain Government it is possible that he might claim Qatar Jarada which lies close to Fasht Dibal , and Practically Certain that he Would Claim the Hawar group, I have purposely refrained from addressing him on the subject as I understand that at this stage it is merely required to ascertain whether the islands can be considered to British Protection or whether they must be considered as part of the territory of a Foreign Power . Therefor provided that one of the protected Shaikhs claims Sovereignty over the islands in question no further enquiries need be instituted which would probably give rise to undesirable controversy between the Shaikhs themselves .

(٢) L/P & S/12/No. 653 - S , From caroe to The Secretary of State For India , 27 August 1937

(٣) .Richard Schofield : Arabian Boundaries : Op Cit , PP . 470 - 472 .

(٤) L / P & S / 12 / Minute by A . C. B . Symson , 23 February 1938 .

– F . O . 371 / 21822 , Political Department , Minute paper , P . 2 , 241438 , 4 April 1938.

وقد حاولت الحكومة البريطانية في لندن ، في أول تعليق لها على النزاع البحري بين قطر والبحرين ، أن تقف موقفاً عادلاً من النزاع الذي أصبح بين شركات النفط ، الأمريكية ،ممثلة في شركة نفط البحرين ، والبريطانية وتمثلها شركة الإمتيازات النفطية المحدودة، وليس بين المشيختين المعنيتين بالأمر ، بأن أعادت المسألة إلى مسارها ، وأوعزت إلى "فاول" المقيم السياسي البريطاني في الخليج أن يجري تحقيقاً موسعاً في الموضوع بعد استشارة وجهتي النظر الرسمية لكل من شيخ قطر والبحرين ، وبدوره كان المستر فاول يؤيد مقترحات محضر الدائرة السياسية بوزارة الخارجية البريطانية الذي أوصى بالقرارات المذكورة ، في حين شدد فاول على ضرورة أن يعامل شيخ قطر نفس معاملة شيخ البحرين حيال هذا الموضوع ، ولا ينبغي تجاهل الإضطراب والفوضى التي ستحدث إذا ما تقدم شيخ قطر بالمطالبة بملكية جزر حوار وفشت الديبل بعد أن تبدأ شركة الامتيازات النفطية ، وشركة نفط البحرين بالمفاوضات على أساس أن هذه الجزر والفشوت هي ضمن ملكية شيخ البحرين ، وأن الإنصاف يقتضي إعطاء حاكم قطر الفرصة لإبداء رأيه في الموضوع ، ومن وجهة النظر السياسية فإنه من المناسب تماماً إذا ما أعطينا حوار للبحرين ، فإن ذلك سيوازن قرارنا السابق بإعطاء الزبارة إلى قطر[١] في إشارة إلى قرار حكومة الهند في عام ١٨٧٣م الذي قضى بأن شيخ البحرين لا يملك حقوقاً واضحة أو هامة في قطر ، ومن ثم ينبغي منعه بقدر الإمكان من إقامة تعقيدات في الزبارة [٢] ، وعلى ما يبدو أن فاول قد وجد أن المساومة يمكن أن تجدي نفعاً في هذه المسألة ، وبما يخدم المصالح البريطانية في الوقت ذاته ، بيد أن ما يسترعي الانتباه هو أن مستر فاول لم يكن موفقاً في ربط مسألة جزيرة حوار بموضوع الزبارة ، إذ أن منطلقات وحيثيات المشكلتين مختلفتين تماماً كما أن الوضع القانوني لهما مختلفاً أيضاً ، كما أن القانون الدولي ذاته في معالجته لقضايا الحدود البحرية قد شرع لها تشريعات خاصة بها تناسب طبيعتها ، وصحيح أن شبه جزيرة قطر لم تكن قد ظهرت لها بعد مفاهيم السيادة ، والدولة بمضامينها الكاملة ، إلا

---

(١) F . O . 371 / 21822 , Extract From Fowle's Minute , 5 April 1938 . R / 15 / 1 / 689 ; See:-

A a letter to be written by me as Political Resident under instructions from H . M . G . to the Sheikh of Qatar , informing him thatt in connection with negotiations which certain Companies are abut to commence the question of the ownership of Hawar and fasht Dibai must be decided . on the evidence at present available to H . M . G . these islands appear to belong to the Sheikh of Bahrain . H . M . G . , However , have reason to believe that he , the Sheikh of Qatar , , may wish to advance claims to These islands . If so he should submit these claims to H . M . G . Within a certain period (say two months) from the date of the letter , after which no claims should be considered .

B a letter to be sent to the Sheikh of Bahrain enclosing a copy of the letter to the Sheikh of Qatar and explaining that when the latter's reply has been received it would be communicated to him , the Sheikh of Bahrain . the latter will then have an opportunity of rebutting the claim of the Sheikh of Qatar should the latter advance one .

C a second letter to be sent to the Sheikh of Bahrain referring to letter (b) and asking him if he would be good enough to postpone negotiations with the Companies concerned until the ownership of Hawar and Fasht Dibal have been Decided.

(٢) Husain M . AL Bahrain : the Arabian Gulf States , Op Cit , PP . 239 - 249 .

أن وضع الزبارة الجغرافي والتاريخي كان له خصوصية بالنسبة لقطر أكثر منه بالنسبة للبحرين ، وأن كانت الزبارة قد مثلت لآل خليفة مرحلة التبلور والتكوين والتحول من العمل التجاري البحت إلى العمل السياسي في حكم جزيرة البحرين وقد تركوا الزبارة في أواخر تسعينيات القرن الثامن عشر من منطلق قناعتهم بأن هناك – على الأقل – من يشاركهم في ملكية هذه المنطقة من سكان قطر الأصليين وعلى أية حال فإن حكومة البحرين كانت هي الأخرى تميل إلى استثمار موضوع الزبارة في موضوع الخلاف البحري ، حتى قبل أن تظهر توصيات فاول بهذا الخصوص ، كما عمد شيخ البحرين إلى تفويت الفرصة على حكومة قطر وأعد مستشاره الخاص بيلجريف ، مشروعاً يقضي بمنح كلاً من شركة نفط البحرين المحدودة ، وشركة الإمتيازات النفطية المحدودة ، حقوقاً متساوية للتنقيب عن النفط في مناطق الحدود البحرية بين قطر والبحرين [١] ، وبتسهيلات خاصة جداً ، كما قام بصياغة الاتفاقيات التي ستعقد بهذا الخصوص والتي احتوت على تعريف المنطقة المخصصة منحها لشركة الامتيازات النفطية المحدودة وتتضمن مجموعة جزر حوار التي تشتمل على حوار ، وحوالي ١٤ جزيرة صغيرة ، وفشت الجارم ، وخور فيشت الديبل ، وكافة الأراضي الداخلة تحت الماء والقعر والعيون والجزر والمياه الداخلة ضمن المناطق التالية : الحافة الشمالية لجزيرة بنيان ، الحافة الغربية للقعر الشمالي للمحسرق ، الحافة الجنوبية الغربية لقعر رأس البئر ، النقطة الواقعة جنوب جزيرة جنان ، النقطة الواقعة شرقي جزر حوار النقطة الواقعة شمالي غربي حافة الثغر الشمالية لفيشت الديبل ، نقطتان على الحافة الشمالية للقعر الواقع شمال فيشت الجارم ، وفي ٢٢ إبريل ١٩٣٨م ، أعلن W.A.Peket من وزارة الخارجية البريطانية ، رؤية الوزارة الرسمية بشأن مناطق الحدود البحرية بين قطر والبحرين وهي شبيهة إلى حد بعيد بمقترحات بلجريف ، وحصرها في مسألتين رئيسيتين هما :

الأولى : تتعلق بمجموع جزر حوار ، فالوضع هناك كما أفهمه هو أن هذه الجزر قد تكون ملكاً لشيخ البحرين ولكنها قد تكون في نفس الوقت ملكاً لقطر أو حتى ابن سعود .

وتود الشركة تأمين حقوقها في تلك الجزر بأخذ الامتياز على افتراض أنها ملك لشيخ البحرين. حتى ولو آلت ملكيتها لقطر فإنها ستدخل في إطار الاتفاقية الموقعة مع قطر وسيكون للشركة كامل الحقوق فيها .. أما إذا تحولت إلى ابن سعود فلن يضمن الاتفاق المقترح ولا الاتفاق مع قطر حقوق الشركة في تلك المنطقة ، مع العلم بأن حكومة صاحب الجلالة لم تعط أية تعهدات أو ضمانات حول عدم الاعتراف بأي ادعاء قد يتقدم به ابن سعود ، وبما أن الوضع على هذا الحال فسيكون من المفضل وضع العبارات في الفقرة الأولى من مسودة الامتياز على النحو التالي " كامل الجزء من الأراضي الواقعة تحت سيطرة الشيخ (منطقة العقدة رقم ٢) ويتضمن ذلك كافة الجزر والصخور والمياه التي يملكها

(١) F . O . 371 / 21823 , Letter From H . H . the Sheikh of Bahrain , 4 May 1938 . to Political Agent , Bahrain .

– F. O . 371 / 12823 / No 467 / SF of 1357 Of The Office Of The Adviser to The Government of Bahrain , 7 May 1938 .

شيخ البحرين ضمن الحدود التالية ...

إن الحدود التي يعرفها المنسقون الجغرافيون تدور بشكل واضح حول جزر حوار ولهذا فإن الامتياز يغطيها لو ثبتت ملكية شيخ البحرين لها ... ومن ناحية أخرى ، فإن عدم ذكر هذه الجزر باسمها سيجنبنا الصعوبة التي قد تنتج عن وضع عبارة صريحة تشير إلى أن الجزر هي ملك لشيخ البحرين ... وأنني أرى أن هذه هي الطريقة الفضلى والمناسبة بالنظر إلى الظروف السالف ذكرها .

أما النقطة الثانية : فتتعلق بالمياه الإقليمية وأفهمها على النحو التالي :-

يشير الامتياز المقترح إلى كافة المياه ضمن المنطقة المقترح التعاقد عليها ويتضمن ذلك مياه خارج الثلاثة أميال .. ولا يمكن أن يكون القصد هنا استخراج النفط من المياه بل استخراجها من الأراضي الواقعة تحتها ضمن المنطقة المحدودة وهذه نقطة وثيقة الصلة بالموضوع وأنه فيما يتعلق بالمياه فانه لا حق للشيخ فيها خارج حد الثلاثة أميال أو الحق المكتسب على مياه كتلك . ومع أنه لا حق له في الأراضي خارج الحد المذكور إلا أنه بالإمكان السيطرة على قاع البحر والأراضي الواقعة تحته بالاحتلال أو الحق المكتسب خارج حد الثلاثة أميال ، وقد تم فعلاً الإستيلاء على بعض مناطق صيد اللؤلؤ ومناجم القصدير بهذه الطريقة خارج الحد المذكور ، وعليه ، فأنني أرى أنه من الافضل استبدال كلمة مياه بكلمات " الأراضي المغمورة " وتصبح الجملة على النحو التالي " كافة الجزر والصخور والأهوار والأراضي المغمورة من أملاك شيخ البحرين وتشمل ... وسيكون أثر ذلك هو أن تحصل الشركة على حق التنقيب في الأراضي الواقعة تحت البحر مباشرة ضمن حد الثلاثة أميال وخارجه ، ومن آثار ذلك أيضاً أنه في حال استيلاء الشركة على هذه الأراضي فسوف تصبح تلقائية من ملك شيخ البحرين حيث أن الشركة تعمل بعقد موقع معه ، وعلى كل الأحوال فإن إدخال جملة " التي يملكها شيخ البحرين " سيساعدنا على التغلب على الصعاب من جهة نظرنا فيما يخص المياه الإقليمية .

وعلى أساس هذا المنطلق وضعت خطة لتقسيم ما عرف " بمنطقة البحرين غير المخصصة " بين شركة امتيازات البترول البريطانية المحدودة وشركة نفط البحرين بعد أن أكرهت الأخيرة وهي شركة أمريكية على التنازل عن مطالبتها بسائر تلك المنطقة التي شملت فشت الجارم وفشت الخور شمالي جزيرة البحرين ، وفشت الديبل الواقع شمالي شرقي جزيرة البحرين الرئيسية ومجموعة جزر حوار الواقعة بجانب الساحل القطري [1] .

في غضون ذلك وبينما كان بليجريف بالتنسيق مع الخارجية البريطانية يعملان على صياغة المقترحات وعرضها على المفاوضات الجارية في مقر وزارة الهند لونجريج ، ولويسون ممثلي الشركتين[2]

---

(١) F. O./ 371 /485 / From F . O. to Political Resident in the Persian Gulf , dated 22 April , 1938.

(٢) R /15/1/689/ No. 2727 /38, Record of an informal Meeting Held at The India Office, 1: April 1938 .

Following the Conclusion of the meeting , the India Office taking the views of the Foreigı office endorsed Fowle's recommendation for ascertaining the attitude of the Sheikh o Qatar towards Hawar and Fasht al - Debal (Brevan)

فإن حكومة البحرين كانت تعمل على فرض سياسة الأمر الواقع عن طريق إرسال ثلاثون شــــرطياً إلى حوار ، كما قامت بوضع علامات الحدود الوطنية على بعض الفشوت في شــــتاء ١٩٣٧-١٩٣٨م ، بالإضافة إلى حفر أبار المياه في حوار [(١)] ، وقد استاء حاكم قطر لهذه الإجراءات وأعتبرها عملاً غــــير ودي ، وكتب إلى المعتمد السياسي البريطاني في البحرين في ١٠ مايو ١٩٣٨م ليبلغه رسمياً احتجاجــــه على تدخل حكومة البحرين في حوار التابعة لقطر ، وضرورة أن تفعل بريطانيا شيئاً من شأنه أن يعيــــد الأمور إلى ما كانت علية [(٢)] وبعد أن قام الوكيل السياسي في البحرين بالتشاور مع المقيم السياســــي في الخليج ، وكذلك وزارة الهند ، اجتمعت الأراء حول ضرورة الإستيضاح من شيخ قطر حول وجهــــة نظر بلاده بشأن ذلك النزاع وأن يقدم المستندات التي تثبت صحة ذلك الاعتقاد [(٣)] ، كما تقدم المعتمد السياسي في البحرين بطلب مماثل إلى شيخ البحرين ، بيد أن أياً من الحكومتين لم تستطع تقــــديم رؤيــــة واضحة أو صياغة دقيقة تعتمد على بلورة الأسس التاريخية الجغرافية والسياسية القانونية ، وإنما كــــانت مذكرات مبهمة تطغى فيها العاطفة على الموضوعية ، فبينما شدد الشيخ عبد الله بن قاسم في رسالته إلى المعتمد السياسي في البحرين ، على تبعية جزر حوار إلى قطر وأنها جزء من كيانها الجغــــرافي والتــــاريخي وضرورة أن تتدخل بريطانيا لحسم النزاع [(٤)] ، فإن شيخ البحرين ربما كان أكثر وضوحاً في وجهة نظــــر بلاده ، فقال أن المواطنين البحرينيون قد احتلوا الجزيرة بعد فترة قصيرة من دخول آل خليفة للبحريــــن في عام ١٧٨٣م ، وأن العائلات الرئيسية التي تسكن في حوار هي من الزلق وبودية من قبيلة الدواســــر التي مقرها في البحرين ، ولم يسكن حوار أية مواطن قطري أبداً ، وأن سيادة حاكم البحرين قد تحققت على الجزيرة بدليل أنه منذ عام ١٩٠٨م كانت إحدى السفن التركية التي كانت تحمل عدداً من الجنود قد اصطدمت بالجزيرة فبادر الشيخ عيسى إلى إرسالهم وإخلائهم إلى البحرين ثم إلى تركيا ، وقدمــــت حكومة تركيا شكرها لما قام به إزاء جنودها ، ولم يمارس حاكم قطر أي سيادة أو سلطة على الجزيرة في يوم من الأيام ، وكانت النزاعات التي تحصل بسبب الصيد أو الرعي تعرض على حاكم البحرين الــــذي بدوره ينظر فيها أو تحال إلى محاكم الشريعة البحرينية ، أو المحاكم المدنية ، وكان الحاكم يقوم بإرســــال جماعته من (الفداوى) لإلقاء القبض على الأشخاص المطلوبين أمام المحاكم في جزيرة حوار ، كما تقــــوم الشرطة البحرينية المتواجدة في حوار بنشر ووضع الإعلانات التي تتضمن طلب حضور الأشــــخاص في لوحة واضحة معلقة في مكان بارز في القرية للإطلاع من قبل الجمهور وأضاف شيخ البحرين في رسالته

---

(١) R / 15 / 2 / 437 / From Brevan to Gibson , No . 1985 / 413 / 91 , 13 April 1938 .

(٢) F.O. 371 / 2183 / Letter From Seikh of Qatar , 10 May 1938 to the Political Agent , Bahrain

(٣) F.O. 371 / telegram From Political Resident , Bushire to Political Agent Bahrain , No. 19 k 19 May 1938 . See Olso :- F.O. 371 / Copy of Letter No . C / 324 - 1 - 9 / 929 , 20 Ma 1938 , From The Political Agent , Bahrain to Sheikh Abdullah bin Jasim AL - Thani Ruler Of Qatar .

(٤) F.O . 371 / Translation of letter dated 27 May 1938 , From Sheikh Abdullah bin Jasim AL Thani , Ruler Of Qatar to Political Agent , Bahrain .

- Richard Schofield : Arabian Boundaries , Volume , 10 Op Cit , : See : Status Of Hawa Islands , 1938 - 1942 , PP . 450 - 465 .

قائلاً : إن حـاكم البحرين يقوم بمنـح حقوق الصيد في مياه حوار لسـكانها ، وإذا مـا توفـرت الوثائق فسيتم إبرازها ، وقد تم تسجيل مصائد الصيد في حوار في دائرة العقار التابعة لحكومة البحريـن كما هو الحال مع مصائد الصيد في مياه البحرين ، وأن سكان حوار هم مواطنـون يتبعـون لحـاكم البحرين وخاضعين لقوانين وأنظمة البحرين ، ولم يحدث أن حول هؤلاء ولاءهم إلى شيخ قطر كمـا أن الأخير لم يمارس أي حق على جزر حوار [١] .

وقد شهد شهر فبراير ١٩٣٩م ذروة التصعيد في مسألة حوار وغيرها من الحدود بـين قطـر والبحرين ، وبعث حاكم البحرين بمذكرة تفصيلية عن ملكية بلاده لجزيرة حوار والأسس التي ينـهض عليهامثل هذا الاعتقاد إلى الوكيل السياسي في البحرين ، الذي تلقى بدوره مذكرة أخرى من حـاكم قطر تفند هذه الأسس وتلك الأسانيد وتحوي وجهة نظر قطر الرسمية في موضوع جزيرة حوار .

كان بلجريف الخبير بالشؤون الخليجية قد أعد مذكرة البحرين بطريقة مفصلة ، وقد نجحـت علاقاته ومشاوراته بالمسؤولية البريطانيين في كسب تأييد القسم الأكـبر منـهم ، وبـدأت الحكومـة البريطانية على اختلاف إدارتها تميل إلى تأييد عائدية جزر حوار إلى البحرين في حين بقيت وزارة الهنـد الوحيدة التي ترى انه من الضروري إعطاء شيخ قطر فرصة للتعليق على ادعاءات البحرين ، وإن كانت تتوقع أنه ليس بإمكانه أن يضيف شيئاً جوهرياً أو عمقاً في المضمون ، وأرجعت سبب ذلـك أن هـذا الحاكم لا يوجد عنده مستشار بريطاني ، ولا معتمد سياسي مما قد يسبب بعض الخطورة ، إذ قد تقـوم البحرين بالتجاوز عليه في ظل هذه العلاقات المتوترة أصلاً [٣] .

بيد أن وزارة الخارجية البريطانية كانت قد استبقت الأحداث ، وأصدرت قرارهـا الـذي اعتبرته نهائياً في موضوع حوار وذلك بتاريخ ١٣ يونيو ١٩٣٩م والذي قضى بـإصدار التوجيـهات اللازمة إلى المقيم السياسي في الخليج الفارسي لإبلاغ شيخ البحرين وشيخ قطر بأن حكومة صـاحب الجلالة قد قررت بأن جزر حوار تعود لشيخ البحرين ، وفي ١٦ يونيو ١٩٣٩م وافقت حكومة الهنـد على ذلك القرار[٤] .

كما أبلغت الحكومة البريطانية القرار لحاكم قطر الشيخ عبد الله بن قاسـم آل ثـاني في ١١ يوليو ١٩٣٩م.وأنها تعتزم تحديد الخط الفاصل بين أراضي البحرين وقطر في المنطقة المذكورة ، وفي حين اطمأن شيخ البحرين للقرار فإن حاكم قطر قد أعلن احتجاجه الشديد على ذلك القرار ، وقال بـأن الحكومة البريطانية قد خدعت بالأسلوب الذي استخدمته حكومة البحرين والأضـواء المظهـرية التي

---

(١) F.O. 371 /2183 , Express letter , Government of India , From Political Resident , Bushire , to Secretary Of State For India , 20 June 1938 .

(٢) F . O . 371 / 2184 , From Secretary of State to Political Resident , Bushire , 21 July 1938 .

(٣) F.O.371 / 2185 , India Office , London , 22 May 1939 to the Under Secretary of State , FO London .

- F.O.371/ 2185 , FO to the Under Secretary of Satiate , India Office , 13 / 6 / 1939 .
- F.O.371 / 2185 , FO to the Under Secretary to The Government of India , 16 June 1939 .

أطلقتها على ادعاءاتها والتي لا بد وأن تكون الدافع وراء تكوين رأي حكومة صاحب الجلالة حول هذه القضية ، وينبغي عليها أن تعيد النظر في ذلك القرار ، ولم تجدي محاولات حاكم قطر نفعاً بعد أن اعتبرت الحكومة البريطانية القرار نهائياً ولا رجعة فيه [١] .

وقد حاولت الحكومة البحرينية أن تنهج نفس الأسلوب الذي اتبعته في مسألة حوار ، وذلك فيما يتعلق بفشت الديبل ، حيث أوضح بلجريف ، مستشار شيخ البحرين ، أن الاخير يريد أن يعطي امتياز النفط في فشت الديبل إلى شركة الامتياز البترولية المحدودة ، التي كان لها دوراً بارزاً في مشكلة حوار والنتيجة التي انتهت إليها ، بما في ذلك قاع البحر خارج المياه الإقليمية بين البحرين وقطر [٢] .

وفي سبتمبر ١٩٣٩م قامت شركة بترول البحرين بعمل مسح ، باستخدام مرسمة الزلازل لهذه الفشوت ، وهي الإجراءات التي رفضتها شركة الامتيازات النفطية المحدودة ، وطالبت وزارة الهند بضرورة التدخل لأن تحدد فوراً الخط الفاصل بين الأراضي والمياه الإقليمية بين قطر والبحرين [٣] . وقامت وزارة الهند بإبلاغ آراء شركة الامتيازات البترولية إلى المقيم السياسي "Charles Geoffery Prior" مقترحة في الوقت نفسه أن مسألة تعيين الخط الفاصل بين قطر والبحرين هي ملحة للسياسة البريطانية ، وينبغي عمل الإجراءات اللازمة لذلك ، مع تجاهل عمل بابكو الاستكشافي في فشت الديبل وحولها ، وأن يتم التشاور في هذا الصدد مع شيخ قطر ، ونظيره البحريني [٤] ، بينما كان المعتمد

---

(١) راجع بجمل هذه التطورات في الوثائق التالية :

- F.O.371 / 2185 / and India Office : from Secretary of state to The Political Resident in the Persian Gulf , 4 July 1939 .
- Ibid / India Office to The Managing Director , Petroleum Concessions , 4 / 7 / 1939.
- Ibid / From Political Resident in the Persian Gulf , to H . H . Sheikh Sir Bamad Bin Isa AL - Khalifa , Rulerof Bahrain , 11 July 1939 .
- Ibid / From The Political Resident to Sheikh Abdullah Bin Jasim - AL Thani , Ruler of Qatar , 11 July 1939 .
- Ibid / Express letter , Office Of The Political Resident in The Persian Gulf To The Air Office Commanding British Forces in Iraq , Habbamiya , 2 / 8 / 1939 .
- Ibid / The Palace , Manama , To The Political Resident in The Persian Gulf , Bushire , 4 August 1939 .
- Ibid / From Sheikh Abdullah Bin Jasim , Ruler of Qatar to the Political Resident in the Persian Gulf , Bushir 4 / 8 / 1939 .
- Ibid / The Political Resident in the Persian Gulf to Sheikh Abdullah bin Jasim , Ruler of Qatar , 25 / 9 / 1939 .

(٢) R / 15 / 438 / Not / Of A meeting at The India Office , 7 July 1938 .

(٣) R / 15 / 2 /439 / PAPCO to M . W . Thornburg , No . MWT / 703 , 26 September 1939 .
R / 15 / 2 / 547 / Wheatley to Peel , No . P . Z . 1227/ 40 , 26 February 1940 .

(٤)
- R / 15 / 2 547 / Secretary of state to The Political Resident in the Persian Gulf , No . P . Z . 1227 / 40 , dated 12 March 1940 , See : -
- ((It Was Proposed on the recommendation of the late Sir Trenched Fowle (Who was Consulted During His Visit to London) That the Sheikh of Qatar Should be Given an Opportunity to state any claim he might wish to make in respect of the Fasht Dibal . An Extract from the Minute recorded by Sir trenchard Fowle is enclosed . Before this Procedure was Carried out the Sheikh of Qatar himself advanced a Claim to Hawar , and in the Ensuing Correspondence (Vide the Political Agent's letter of 20th May , 1938 , No . C/ 325 - 1 . a / 29) no reference was made to Fasht Dibal . We Should be glad to Have your Views as to the question of the ownership of Fasht Dibal and to be informed Whether you think it advisable that the Sheikh of Qatar Should now Be Given an opportunity to state His Claim . if he desires to do so)) .

السياسي في البحرين يرى عدم إثارة مسألة فيشت الديبل في ذهن حاكم قطر لأن ذلك من شأنه عرقلة الجهود الرامية للتسوية ، وأن وجود العلامات البحرينية الرسمية لفترة طويلة كافياً لإثبات حقوق البحرين في فشت الديبل [١] ، بيد أن المقيم السياسي البريطاني بريور ، قد أصر على ضرورة تقديم شيخ قطر ادعاءاته إذا تقدمت البحرين بادعاءات جدية ، وأن مسألة العلامات البحرينية لا تؤكد ملكيته ، حيث أن الحدود التي ستفصل بين عمل الشركتين النفطيتين يجب أن تكون في منتصف المسافة بين الشواطئ الخاصة بالبلدين ، كما أن هذا الفيشت مغموراً كلياً ومن الصعب تحديد تبعيته لأي من الدولتين [٢] ، وفي حين عاد بلجريف ليؤكد بأن فيشت الديبل كان معروفاً بأنه مراسي لسفن البحرين وأن الأخيرة مارست السيادة هناك عن طريق حفر المياه العذبة للغواصين ، والمنارات التي أقيمت منذ سنوات ، فإن المقيم السياسي كان أكثر موضوعية فقد ظل على رأيه الرافض لفرض سياسة الأمر الواقع في فشت الديبل ، وضرورة أن تعامل مشكلة الحدود البحرية بين قطر والبحرين وفق الأسس القانونية المتبعة في مجال البحار على أساس الخط الفاصل في منتصف المسافة بين البلدين [٣] .

كانت الأوضاع السياسية العالمية التي رافقت الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ – ١٩٤٥م) قد ألقت بظلالها على مجمل القضايا الإقليمية وبضمنها مشكلة الحدود بين قطر والبحرين ، كما أنها كانت في الوقت ذاته فرصة لمناقشة كافة جوانب القضية ، ومحاولة بلورة صيغة مناسبة تنهي حالة التأزم في العلاقات بين الجانبين لا سيما بعد أن أثرت الأمور السياسية في الاوضاع التجارية – الاقتصادية الناجمة

---

(١) R / 15 / 2 / 547 / From Political Agent , Bahrain to the Political Resident in the Persian Gulf , No . C / 236 - 1 . A / 29 , 26 March 1940 .

(٢) R / 15 / 2 / 547 / From Political Resident in the Persian Gulf to Secretary of state For India , No . 366 , dated 7 June 1940 , See : -

- Fasht Dibal . Shaikh of Qatar Will naturally claim it if invited to do so and should be given opportunity if Bahrain make serious Claim . In Point of fact it is almost entirely submerged and belongs to neither and is resorted to by all fishermen under stress of weather . Bahrain had never heard of it until Patrick steward ran aground there in 1929 - 30 . The fact that Bahrain placed mark on it two Years ago may be disregarded . The only equitable boundary for the two companies should lie midway between respective shores .

- CF - R / 15 / 2 / 547 / From Political Agent , Bahrain to Political Resident in the Persian Gulf , No . C / 554 - 1 . A / 29 , July 1940 .

(٣) R / 15 / 2 / 439 / From Belgrave to the Political Agent , No . C / 158 / 20 , 18 August 1941 , Cf . R / 15 / 2 / 439 / From Prior Political Resident in The Persian Gulf to Peel Political Agent , Bahrain / No . 98 , S , 18 / 10 / 1941 .

- See : - ((Fasht al Dibal is not in any sense peculiarly a Bahrain anchorage and is freely utilized by all pearlers in this neigh - bourhood . When I was Political agent at Bahrain neither the Sheikh or Belgrave had any idea of claiming it , or pretended that it was theirs , and if their present claim were to be Known it would Certainly)) be Challenged .

- See Olso : R / 15 / 2 / 547 / Prior to Peel , No , C / 466 , dated 26 October 1941 .

عن المقاطعة ، فكان أن تأثرت تجارة البحرين وعوائدها ، كما كان على قطر أن تبحث عن بديل للسوق البحريني الخاص باللؤلؤ وغيره من الموارد ، فكانت دبي هي البديل التجاري ، وإلى هذه الظروف والملابسات يعود الأساس في العلاقات الودية التي جمعت بين دبي وقطر ، والتي تطورت في هذا الصدد حتى أصدرت البلدين في مرحلة لاحقه عملة واحدة باسم " نقد قطر ودبي " وفي الاتجاه المضاد كان لمساندة أبي ظبي في كثير من المواقف لوجهة نظر البحرين سبباً في جمود العلاقات بين قطر وأبي ظبي، وهذه المدركات في العلاقات بين المشيخات كانت الباعث والمحرك لها هو العامل الحدودي والسياسات الموجهة له .

على أية حال ، فإن المواقف الرافضة التي أتخذها المقيم السياسي في الخليج العربي باتجاه تسوية مسألة فيشت الديبل على غرار ما تم إنجازه في حوار ، قد حملت بلجريف وحكومة البحرين على ضرورة البحث عن حلول بديلة فكان أن اقترح شيخ البحرين على الوكيل السياسي في البحرين مع بداية عام ١٩٤٣م إنشاء منطقة عازلة بين البلدين على غرار المناطق الحيادية بين الكويت والعراق والمملكة العربية السعودية ، وبعد دراسة الإقتراح قررت الإدارة البريطانية في الخليج العربي رفعه إلى حاكم قطر في ٧ فبراير سنة ١٩٤٤م والذي رفض بدوره ، رفضاً مطلقاً مناقشة ذلك الإقتراح وأنه " ليس مستعداً للنظر في مشروع يقضي بتجزئة أرض قطر ، وإحلال نوع من الامتيازات ، أو الإقرار لأحد ما ملكاً في قطر [١] .

كان آل خليفة حكام البحرين يضغطون على الوكيل السياسي البريطاني لأجل اتخاذ مخرج لمشكلاتهم الحدودية مع قطر ، وفي مايو ١٩٤٤م عادت مسألة الزبارة على استحياء ، عندما طلب شيخ البحرين بما أعتبره الحقوق الشخصية الفردية لأفراد عائلته في زيارة مقابر ذويهم القديمة في الزبارة(٢)، فاقترح هيكينبوثام على شيخ قطر لإقتراح بديل للمنطقة المحايدة – يقضي باعتبار بقايا الأبنية القديمة في الزبارة بمثابة ملك شخصي لشيخ البحرين في قطر على أن تبقى الارض جزء من الإقليم القطري شريطة أن تفتح المنطقة المحيطة بالزبارة وبقايا أبنيتها وأطلالها للزائرين من كل مكان دون أية عوائق ، وأن تكون الإدارة النافذة على سكان منطقة الزبارة هي إدارة الشيخ الذي يواليه كل منهم وأن تكون هناك حصة (كوتا) استيرادية مقننة وخاصة بسكان الزبارة من البحرينيين من السكر والأقمشة والحبوب وغيرها عن طريق البحرين ، وأن اتفاقاً بهذا المعنى يعقد بين شيخي البلدين ليس من شأنه المساس باتفاقية قطر مع شركة النفط والتي تشمل كافة إقليم قطر في بر شبه الجزيرة بالكامل[٣] بيد أن هذا الاقتراح هو الآخر لم يحظى بموافقة الشيخ عبد الله بن قاسم آل ثاني بالرغم من المحاولات التي بذلها في هذا الصدد الخان بهادر سيد عبد الرازق كبير معاوني المقيمية البريطانية في الخليج العربي .

---

(١) Archive Editions : The Bahrain Government Annual Reports 1924 - 1970, Archive Editions ; London 1990, Volumes VI - VIII ; For The Years Following The Belgrave , and Relations between Bahrain and Qatar , pp . 270 - 275 .

(٢) R/15/2/547/No. C/467 : Letter From Sheikh Of Bahrain to Political Agent in Bahrain ,dated 12 May 1944 .

(٣) R/15/2/547/No. C/467 : Letter From Political Agent , Bahrain to Sheikh Of Qatar Dated 18 May 1944 ..

وفي ٢٠ مايو ١٩٤٤م ابرق الوكيل السياسي البريطاني إلى المقيم البريطاني في بوشهر بأن سمو حاكم البحرين يوافق على المقترح المقدم من الممثل القطري بالشروط أدناه

يوافق سمو حاكم البحرين على ما يلي :-

أولاً : التوقف عن تأكيد مطالبته بالزبارة وقبيلة النعيم ، ثانياً · إلا يحدث أية تطويرات من أي نوع في الزبارة ، ثالثا أن يتخذ الإجراءات اللازمة لمنع تهريب البضائع من بلاد قطر عن طريق الزباره ، رابعاً : إلا يسمح لأحد من البحرين بانشاء مستوطنات في الزبارة ، خامساً : إبقاء الحالة في الزبارة على ما كانت عليه قبل الخلاف الراهن .

بشرطة موافقة حاكم قطر على :

أولاً عدم فرض ضرائب على السكان الدائمين المعتادين في الزبارة من قبلة النعيم وأحلافها طالما تواجدوا في منطقة الزبارة فإن خرجوا من هناك إلى أي مكان آخر في قطر أصبحوا خاضعين لأي نوع من الضرائب التي يدفعها سكان قطر في العادة .

ثانياً : ألا يطور الزبارة بأي طريقة بل يبقيها على الحال التي كانت عليها قبل الخلاف الحالي وإذا ما رغبت شركة امتيازات البترول القيام بأية عمليات أساسيه ضمن منطقة الزبارة فيجب السماح لها بذلك [١] .

وفي ١٥ يونيو غادر الوكيل السياسي البريطاني البحرين إلى قطر حيث عرض الاقتراح المذكور على شيخ قطر الذي أبدى موافقة في بادئ الامر بعد إدخال تعديلات طفيفة تختص بشؤون النفط وأخرى تقضي بحذف كلمة " منطقة " ، بيد أن الشيخ حمد بن عبد الله ولي العهد عندما أضطلع على مسودة الاتفاق قد رفضها رفضاً مطلقاً ، ويبدو أن خان بها دور سيد عبد الرازق الذي صاحب الوكيل البريطاني في زيارته قد دخل في مباحثات جانبية مع صالح بن مانع مستشار شيخ قطر ، ثم انضم إليهما هيكنبيوثام في اليوم التالي ١٧ يونيو ١٩٤٤م فكان أن أبدى حاكم قطر مرونة ووقع على مشروع الإتفاق الذي كان قد قدمه شيخ البحرين ولكن بصورة مختصرة ومركزة [٢]

---

(١) R / 15/2/547/No. C/468./From Political Agent, Bahrain to Political Resident in The Persian Gulf, dated 20 May 1944.

(٢) R / 15/2/547/No. C/469./From Political Agent, Bahrain to Political Resident in The Persian Gulf, dated 18 June 1944. See :-
No immediate attempt, however, had been taken either to divide the maritime boundary between Qatar and Bahrain or to determine the Ownership of Fasht al-Debal owing to the progress of the Second World War. However, as Soon as the war came to an end the Question of Fasht Al - Debal came up again. As the British government showed more Willingness to solve the sovereignty question of this shoal, Bahrain reiterated that it had built beacons on it in 1935 and the encharage there was used exclusively by Bahraini boatmen and fishermen and the Ruler of Bahrain regarded this Fasht as being owned by Bahrain ' R / 15 / 2 / 430 (Belgrave to Galloway, no. 1300/9-a, 18 June 1946.

وقد تم صياغة الاتفاق الذي اصطلح على تسميته بالاتفاق الودي ، الذي وقعه الشيخ عبد الله بن قاسم بن ثاني شيخ قطر بتاريخ ١٧ يونيو ١٩٤٤م ، والشيخ سلمان بن حمد ، خليفة شيخ البحرين بتاريخ ١٩ يونيو ١٩٤٤م

((يوافق حاكم البحرين وحاكم قطر على إعادة الصلات الودية بينهم على ما كانت عليه سابقا من تحسين العلاقات وحسن الجوار حسب الأصول المتبعة بين البحرين ومجاوريهما من البلاد الأخرى ويقرر حاكم قطر إلغاء قصر مرير على حالته وبلدة الزبارة الخربة ولا يسمح بإحداث شيء فيهما باستثناء ما قد يطرأ لشركة النفط التي تعمل في قطر وذلك إجلالا وإكراما لآل خليفة كما أن حاكم البحرين يتعهد من قبله بعدم إحداث شيء مما يضر بمصلحة حاكم قطر أو يمس بكرامته وحقوقه))

وعلى الرغم من أن المرحلة التي أعقبت توقيع ذلك الاتفاق قد شهدت حالة من السيولة في مسح العلاقات بين الجانبين والتي كان من أبرز ها انتهاء المقاطعة التجارية ورفع الحظر عن سفر رعايا البلدين . إلا أن واقع الأمريكان يبين عن أن مشكلة الحدود السياسية بين الجانبين تسير في نفق مظلم لا سيما في خضم المتغيرات الدولية التي واكبت الحرب العالمية الثانية الدولية وأفرزتها تناقضاتها التي كانت أبرز وضوحا في قطر . فمع أن شركات الأمريكية وبعض الشركات البريطانية قد واصلت الإنتاج في العراق والكويت والسعودية وإيران . إلا أن منابع الزيت القطري قد أغلقت وأوقف إنتاجها طوال مدة الحرب . ولم يكن ممكنا بما عرف عن الشركات البريطانية من بطء في الإجراءات قياسا مع الأمريكية أن يستأنف إنتاج الزيت القطري إلا بعد فترة يجري خلالها إعادة تجهيز المواقع بالمعدات وتجميع الكوادر الفنية من الموظفين بحيث تأخر بالفعل إنتاج الزيت إلى عام ١٩٤٧م وكان الإبلاغ الرسمي عن استئناف العمل لم يصدر إلا في ٢٢ يناير ١٩٤٦ ، ومن ثم كان طبيعيا أن تعيش قطر أوضاعا اقتصادية صعبة للغاية لا سيما بعد التوتر في محصول الغوص ولم تعر بريطانيا هذه الأوضاع في قطر التفاتا بل على العكس شرعت في إثارة مشكلة الحدود البحرية من جديد عن طريق شركات النفط التي حاولت استئناف نشاطاتها وبدا أن الاختلاف حول ملكية فشت الديبل وجرادة وبعض الجزر الصغيرة هو المحك الذي التقت عنده جميع الأطراف من جديد وكانت حكومة البحرين أول من فتح باب الحوار في هذه الجولة من المحادثات عندما أرسل المستشار السياسي البريطاني لحكومة البحرين " بلجريف " إلى الوكيل السياسي في الخليج في ٨ يوليو ١٩٤٦م بوجهة نظر البحرين التي ترى أن هذه المجموعة من الفشوت والجزر هي من ممتلكات شيخ البحرين وأن حكومته قد أقامت مجموعة من

١ Richard Schofiled Arabin Boundar Disputes Op Cit Volume 14 Bahrain Qatar 11 1818 1992 PP 590 59-

٢ [illegible] Burden Records of Qatar Primary documents 1820 11 Volumes Archive Editions London [illegible]

الفنارات على الفشت في عام ١٩٣٥م وان البحارة والصيادين البحرينيين قد استخدموا المرسى هناك وعندما طلب لحكومة البريطانية قائمة بهذه الفنارات رود بلجريف الوكيل السياسي بهذه القائمة وكذلك مبررات الادعاءات بملكية هذه الفشوت والجزر والتي لم تخرج عن وجهة النظر المطروحة سلفاً ⁽¹⁾ اما الشيخ عبد الله بن قاسم آل ثاني فقد بعث إلى الوكيل السياسي البريطاني في ١٨ يوليو ١٩٤٦م موضحا ان حدود البحرين الفعلية هي جزيرة " أوال " وأنها ليست لها توابع ، وأن اسم " البحرين " ليس أسمها الأصلي . وإنما هو اسم عام قد أطلق في الماضي القريب على الأراضي العربيه التي تحد السواحل الغربية للخليج على عكس قطر فهي أراضي واسعة لها توابعها وشواطئها وجزرها التي تعرف بها منذ الماضي القريب أيضاً . ولذلك فإن حكومة قطر تعود لتؤكد ملكيتها لفشت الديبل . وفشت قطعة جرادة وجزر حوار ⁽³⁾ . أدرك بلجريف أن حاكم قطر قد أراد أن يضيف عنصر حديداً إلى مشكلة الحدود يتمثل في ضرورة أن تعالج الحدود البحرية بين قطر والبحرين على اساس منطق التاريخ والتطورات السياسيه التي مرت بها البلدين بالدراسة المقارنة ، بالإضافة إلى التطورات الجغرافيه . ومن ثم فإن مستشار حكومة البحرين في رسالته إلى الوكيل السياسي البريطاني في ٢٢ يوليو ١٩٤٦م قد أوضح أن القول بالحقوق التاريخية واعتمادها كأساس للفصل في الحدود هي مسألة بالغة الأهمية ، وهي تميل إلى صالح البحرين أكثر من قطر ، لأن آل خليفة قد حكموا في قطر من مدينة الزبارة كافة السواحل القطرية المواجهة للبحرين ، وكذلك الجزر القريبة من هذا الساحل ، وفي هذه الأثناء استطاعت أسرة آل ثاني أن تفرض سيطرتها على الساحل الشرقي لقطر ، وأصبح جد

---

١ . R L 15 / 2 / 430 / From Belgrave to Galloway . No 1458 / 8 A . 8 July 1946

٢ . R / 15 / 2 / 430 No C / 718 . Political Agent . Bahrain to Belgrave 10 July 1946
R / 15 / 2 / 430 / No 1463 / 9 A From Belgrave to Galloway 12 July 1946 See
((The Chief Claim that Bahrain has to the Shoals and islands lying between Bahrain and Qatar is based upon the fact that at one time Qattar belonged to the Shaikhs of Bahrain Who Subsequently became Possessed of Bahrain and therfore acquired the shoals and islands lying between the two shores At a later date the grandfather of the present Shaikh of Qattar became the ruler of Qattar but did not at any time assert his authority Over the islands between Qattar and Bahrain))

٣ . R / 15 / 2 / 430 / From Sheikh Abdullah to The Political Agent . Bahrain . 18 July 1946. Perhaps your Excellency Knows That the Name With Which Bahrain is Known at present is not its original name , but Bahrain is a general name for the wastern Arab territories bordering the wastern coasts of the Gulf . This (Bahrain) is only (A Wal) and (A' Wal) is an island in Bahrain and it is Understood that this island has no dependencies contrary to Qatar Which is a large territory and has dependencies Coasts and islands If we look into the question from the point View of equally Qatar is to be entrusted with Deebil and Jaradah Fashts Which are situated between Qatar and Bahrain and they are nearer to Qatar you see that Qatar has been treated unjustly in her clear right in the question of hawar islands Which I am still tenacious to claim their ownership then how about the others This is What has come to my mind to Write Your Excellency about

شيخ قطر الحالي شيخاً لقطر ومقر قيادته في الدوحة ، وأصبح معترفاً بأن " آل ثاني " هي العائلة الحاكمة في قطر ولكنها لم تمد نفوذها وسيطرقما خارج البر القطري ، ولم تمارس أية سلطة على الجزر الموجودة في البحار بين قطر والبحرين ، ولذلك فإن هذه الجزر والفشوت تعد مملوكة لشيخ البحرين وفـــق منطـــق الحق التاريخي "[١]

والواقع أن ما ذهب إليه المستشار السياسي لحكومة البحرين ، علاوة على أنه يمثـــل وجهـــة النظر الثابتة والرسمية لحكومة البحرين ، فإنه قد حوى بعض التجاهل للدور الذي كانت مشيخة قطـــر قد اضطلعت به في بداية وأواخر القرن التاسع عشر ، فيما يتعلق بالسيطرة في مجال البحار ، فمنذ عـــام ١٨١٠م وحتى عام ١٨٣٠م استطاع رحمة بن جابر الجلاهمة ، الذي تعتبره العديد من المصادر ممثـــل السلطة الرسمية في قطر إبان هذه الفترة ، تنفيذ برنامج شاسع للقرصنة في مياه الخليج العربي ، في الجـــزء الموازي لسواحل شبه جزيرة قطر ، حيث كان يقيم وأتباعه في خور حسان ، ولم يكن رحمة يريد مـــن هذه العمليات الحربية السلب والنهب ، وإنما تنمية قوته البحرية والاستحواذ على السلطة ، ومـــن ثم ركز الجزء الأكبر من نشاطه ضد آل خليفة في البحرين ، معتبراً إياهم المصـــدر الرئيســـي للمتـــاعب السياسية والاقتصادية التي واجهت الجلاهمة منذ ما يربو على قرن من الزمان ، كما رفض رحمة توقيـــع المعاهدة العامة للسلم البحري مع بريطانيا في عام ١٨٢٠م اعتقاداً منه أنها تقيد استقلاله وتحـــد مـــن نفوذه وعملياته ضد آل خليفة ، ومعلوم أن توقيعه لهذه المعاهدة كان سيجعل منه حاكماً فعلياً ورسمياً في

---

(١) R / 15 / 2 / 430 / No. 1570 / 9 - A , From Belgrave to Gelloway , Political Agent , Bahrain , 22 July 1946 .

See : -

The Khalifah originally ruled in Qatar , this fact I think is not in dispute. They had their chief town at Zubara and Doha did not exist as a place of any importance . From Zubara the Khalifah controlled the Qatar coast opposite to Bahrain and the islands off the coast . From Zubara they invaded Bahrain and turned out the Persians ; they occupied Bahrain making their first settlement at Jaw on the east coast of Bahrain , opposite Qatar . At the same time they continued to keep up their town at Zubara and they controlled the Sea and the islands lying between Bahrain and Qatar . At a later date , When the Khalifah wear in occupation of Bahrain and the Qatar coast around Zubara the AL thani family acquired influence on the east coast of Qatar and the grandfather of the present sheikh of Qatar became Sheik of Qatar with his headquarters at Doha The Al -Thani family was recognised as the ruling family of Qatar but their rule never extended beyond the mainland of Qatar and was never exercised over the seas the and islands situated between Qatar and Bahranin , the Khalifah contend too that it was never even exercised over the whole of the Qatar peninsula because Zubara until comparat elv recently belonged to the Khalifah Therefore it is argued that the island and shoals lying between Bahrain and Qatar belong to Bahrain

قطر شأنه في ذلك شأن كافة الشيوخ الموقعين عليها نيابة عن مشيخاتهم [1] ، ومع أواخر القرن التاسع عشر في ٢٥ فبراير ١٨٨١م أرسل المقيم السياسي البريطاني في الخليج إلى الشيخ قاسم بن محمد آل ثاني يخبره بأن بريطانيا تعتبره مسؤولاً عن حفظ الأمن والسلام في البحر في السواحل الموازية لبلاده وأن عمليات القرصنة التي تمت في هذه الفترة تمت بمعرفته وموافقته [2]

على أية حال ، فعلى ما يبدو أن بلجريف قد أعطى لموضوع الحقوق التاريخية قدر يسير من الإهتمام ، ولم يعول عليه كثيراً في إثبات صحة وجهة نظر حكومة البحرين ، بل ربما عمد – فقط – إلى الرد على رسالة حاكم قطر في هذا الصدد ، كما أنه كان على قناعة بأن المفاهيم السياسية والاقتصادية هي التي لها صفة الحسم في قضايا الحدود ، ومن ثم فقد أرسل إلى الوكيل السياسي في البحرين ليعرب له عن استياءه شخصياً وحكومة البحرين لعدم الفصل في مسألتي فشت الديبل وجراده، اللتان تقعان في المنطقة التي كانت مدار مباحثات بين حكومة البحرين وشركة الامتيازات النفطية المحدودة وشركة بترول البحرين المحدودة في ١٩٣٨م ، عندما كانت الشركتين تتنافسان للحصول على امتيازات التنقيب في المنطقة الإضافية التي ليست من المنطقة الممنوحة في الإمتياز الأساسي ، وقد أصدرت شركة الإمتيازات خريطة تكبيرية من أعمال قسم المساحة وعلى هذه الخريطة قامت الشركة بوضع علامة بالحبر الأحمر على المنطقة التي تسعى للحصول على الامتياز فيها ، وخلال المباحثات حول هذا الموضوع لم يطرح أي سؤال قد يثيرا الشكوك حول ملكية البحرين لهذه المجموعات من الفشوت والجزر ، وعندما منح الامتياز لشركة بترول البحرين المحدودة ، فإن حدود منطقة الامتياز الموجودة بين قطر والبحرين قد شملت الفشتين مثار النقاش ، ولذلك فقد سمح لشركة بترول البحرين

---

(١) للمزيد من التفاصيل عن عمليات رحمة بن جابر البحرية راجع :

- Sheik of the proceeding of Rahama Bin Jabir Chief of Khor Hasan 1926 and also brief sketch of the proceeding down the year 1931 of bushier bin Rahma S. R. B. G. PP 521 - 29.

(٢) R / 15 / 2 / 29 / No. 95 / From political in the Persian Gulf to Sheik Jasim bin Mohammad Al - Thani, 25 February 1881 ; See also : J. A. Saldanha : precis of Qatar Affairs, 1873 - 1904 ; Op Cit ; PP 1 - 3.

- R/ 15 / 2 / 203 / The enclosures in T. C. Fowle to the Political agent, No. 511- S. 3 July 1937. See : - It is well Known that Naser bin Mobark's arrangements are in consolation with you that he has no means of undertaking warlike operations except with your coast and aid and that you have power to prevent such movements on the Katar coast - also it is certainly your duty to exercise vigilance and prevent any warlike movements by sea.

- I therefore from friendly considerations for your position and interest warn you that should Nasir bin Mobarek find means to disturb the peace from your neighborhood the consequences would be disastrous to you.

بحفر بئر ارتوازية في جزيرة جرادة ومن ثم فإن شيخ البحرين متمسك بملكية بلاده لهذه الجــزر والفشوت محل النزاع [١] .

مع نهاية عام ١٩٤٦م كانت وزارة الخارجية البريطانية قـد أصـدرت أوامرهـا إلى الإدارة السياسية في الخليج بضرورة حسم النزاع الحدودي بشكل جذري بين قطـر والبحريـن ، وضـرورة تزويدها بالتقارير النهائية في هذا الصدد ، التي يمكن بناءً عليها – تحديد مدى إمكانية وضع خط فـاصل متكامل للحدود البحرية بين البلدين ، ومواصفات ذلك الخط المقترح .

وبناءً على هذه الرغبة فإن آرنولد كراوشو جالووي الوكيل السياسي في البحرين قد أرســل تقريراً مفصلاً ، واعتبره هو شخصياً نهائياً في مسألة فشت الديبل وجراده على نحو خاص ، وذلــك في ٣١ ديسمبر ١٩٤٦م وتضمن التحليل السياسي التالي :-

أ – إن الادعاءات القاطعة بدون دليل موثق لا تعتبر برهاناً ، ولكن في هذه الحالة يجب وضعها في الاعتبار عندما يكون من الصعب جداً تقديم إثبات واضح وملموس ، وفي الحقيقة ، فإنه من المعتقــد إنها تعتبر ملكاً للبحرين ، ولقد أعلمنا المستشار القانوني لوزارة الخارجية (أنه في تلك الأيــام ولكــي تحتفظ بالجزر التي تدعى ملكيتها مهما كانت صغيرة وغير مأهولة ، فإنه من الضروري أن تبين سيطرتك

---

(١) R / 15 / 2 / 430 / No . 2223 - 9 / A , From Belgrave to Rance Political Agent , Bahrain ; 20 October 1946 . See ; -

– Fashts Deebel and Jaradeh lie witting the area which was subject to negotiations between the Bahrain Government and Petroleum Concession Ltd. . and Bahrain Petroleum Company Limited in the year 1938 When both these Companies Were Competing for an Oil Concession over the additional area , not included in the area granted by the original concession . During all these negotiations the Political Agent , Bahrain , was present , also His Highness Shaikh Sulman myself and usually Shaikh Abdulla bin Isa. The petroleum Concession Limited produced a map , an enlargement of one made by the Land Department , no which the Company marked in red ink the area over which they sought a Concession . It is probable that you have a copy of this map in your files but in case this not so I am forwarding my own copy , which please return . During all the talks on the subject no question was ever raised which would throw any doubt on Bahrain's ownership to This group of shoals and islands and when eventually the concession was granted to the Bahrain petroleum Company Ltd. . , The boundaries of the Concession area , lying between Bahrain and Qatar included the two fashts in question . Therefore , at a later date , the Bahrain petroleum Company Ltd. , Was permitted to drill an artesian Well in the island at Jaradeh which was For the benefit of Bahrain boats in that locality .
His Highness wishes me to Enquirer whether anybody is laying claim to these shoals and island which he states are part of the Bahrain archipelago .

عليها جهراً وبكل وضوح ، وأن تكون قادراً على إبراز الإجراءات اللازمة لإدارتها ، أن رفع علم فقط ولمرة واحدة لا يكفي) راجع الفقرة ٧ من الكتاب المرسل إلى مكتب الهند تعليق رقم بي زد ، ١٩٣٨/٢٥٣م تاريخ ٢٧ يناير ١٩٣٨م ، وقد قامت حكومة البحرين بإقامة نصب ورقمته وسجلت الفشت في سجلاتها ، وكما قامت شركة البترول صاحبة الامتياز في البحرين بواسطة مقاول بحفر بئر إرتوازي في فشت الديبل ، ويوجد بئر آخر في جرادة لا أعرف تاريخه ، وقد أغلقت البئر الموجودة في فشت الديبل ، والآن على المحامين أن يقرروا ما إذا كانت المعلومات المذكورة سابقاً تثبت الملكية .

ب – ربما تكون القوارب البحرينية التي كانت تنقل الجير تستخدمها أكثر من استخدام القوارب القطرية لها ، وبالتأكيد ، فإن صيادي السمك البحرينيين يزورون الفشت .

ج ـ إن أقوال بلجريف من الصعب استيعابها ورأيي أن شيوخ البحرين لم يكونوا أبداً شيوخ قطر على الرغم من أن شيخ البحرين يقولون أنهم سيطروا لفترة قصيرة على الساحل الشرقي لشبه الجزيرة منذ ٧٥سنة مضت ولم يكن شيوخ البحرين بالفعل شيوخاً على كل قطر ، وأنا لست قادراً على تأكيد إدعاء شيخ البحرين ، وهذا يثير السؤال التالي :-

ما هو المطلوب إثباته ؟ مع أنه لم يكن هناك أي إعتراض عندما حفرت البئر في فشت الديبل حين كان متوقعاً من قطر الإعتراض لأنها كانت المنافس في إدعاء الملكية .

إن إضافة الفشوت إلى المنطقة الإضافية لم يعلق عليه عندما كانت المباحثات جارية بين الشركات المتنافسة ، على الرغم من أنه كان هناك تحفظ دائم على أن المنطقة عرضة للتغير على ضوء ما قد يحدث من إدعاءات بالملكية والسيطرة ، ومن غير المعقول الآن القول أن الفشوت ملك قطر ، لأنها لو استبعدت من المنطقة الإضافية فإنها ستكون من نصيب شركة الامتيازات البترولية المحدودة . والخاسر في هذه الحالة هو صاحب الإمتياز الأصلي ، والفشوت عندما ذكرت وتم إنجاز كل شيء – أعتبرت من ضمن المنطقة الممنوحة للفائز – بابكو – لمدة عشر سنوات تقريباً ، والتغيير الآن سيؤدي إلى دفع تعويض مادي إلى بابكو .

وإني أرى أن مشكلة الملكية قد أثيرت في برقية المقيم رقم ٣٦٦ ، بتاريخ ٧ يونيو ١٩٤٠م ، أما بخصوص الفشوت التي كانت غير معروفة حتى ١٩٢٩م ، يقول لوريمر في ١٨٧٨م (أن شيخ البحرين أرسل أسطول من ثلاث سفن إلى فشت الديبل بدلاً من رأس ركن) وهذا يبين أن الفشت كان معروفاً للبحرين لأكثر من خمسين سنة وبالتأكيد فقد كان معروفاً للبحاره منذ الف سنة مضت وفيما يتعلق بإدعاءات قطر فإن رأيي هو :-

و – القول بأن البحرين جديرة بالفشوت فهذا غير صحيح .

ز – أنه لمن الحق أن الفشوت هي أقرب إلى قطر ، وهناك نقطة لم يذكرها شيخ قطر وهي أن الفشوت ومن ناحية قطر تقع في قناة المياه العميقة بين البحرين وقطر ، ولكن في هذه المنطقة حيث لا يمكن تطبيق حدود المياه الإقليمية المائية حسب المفهوم البريطاني المقبول ، فإن هذه النقاط ليس لها إعتباراً أو وزناً ، أن شيخ قطر لم يدع ملكية الفشت (بي زد ، ١٢٢٧/٤٠ ، تاريخ ١٢ مارس ١٩٤٠م) ، والحقيقة أن بيان قطر لم يشدد كثيراً على الملكية ، ولكني اقترحت بأن تكون الفشوت من نصيب قطر لأن ذلك من متطلبات العدالة وليس لأن قطر تملكها بالفعل [١] .

أما السير وليام روبرت هاي ، المقيم السياسي البريطاني في الخليج العربي فقد كانت له وجهة نظر خاصة في مشكلات الحدود السياسية في منطقة الخليج العربي ، ومع أنه لم يشر صراحة إلى دور بريطانيا الرئيسي في بلورة هذه المشكلات ، إلا أنه قد أشار إلى ما يفيد ذلك ، ومن النادر جداً أن نجد مسؤولاً بريطانياً يربط بين مشكلات الحدود والوجود السياسي البريطاني في الخليج ، ففي محاضرة له في الجمعية الجغرافية الملكية البريطانية ، أوضح هاي ، أنه لا بد – من أجل فهم الحدود في الخليج على نحو سليم – معرفة السياسة العامة البريطانية وتطوراتها في الخليج العربي ، وقد أوضح هاي بأنه قبل الحرب العالمية الأولى لم تكن بريطانيا تهتم بأكثر من توفير الحماية البحرية للموانئ التي كان الشيوخ يتخذونها عواصم لهم . وأحجمت عن تحمل المسئولية لصون السلام في البر ، واستمر شيوخ الإمارات المتصالحة في شن الحرب ضد بعضهم البعض في البر ، ومع ظهور النفط وبدء الشيوخ في منح امتيازات التنقيب لشركات البترول أصبح من الضروري للسياسة البريطانية منع الحروب القبلية التي تنشب في البر حتى لا تعوق عمليات الشركات ، وأكثر من ذلك تطلب الموقف تثبيت الحدود بين مختلف الإمارات حتى تتمكن الشركات من معرفة الحدود التي يمكن أن تعمل فيها ، وعملية تثبيت الحدود في غاية الصعوبة خاصة في الشرق ، وحتى في المناطق التي تتوفر فيها معالم طبيعية كثيرة ، أما في الصحراء ، فإن أي محاولة لتثبيت الحدود تؤدي لقيام مشاكل لا نهاية لها ، وكانت الصحراء العربية في بعض الأحيان تقارن بأعالي البحار ، فالقوافل تغدو وتروح مثل السفن ، ويتجول البدو بكل حرية بحثاً عن المراعي ، وفي ظل وضع كهذا يبدو من الصعوبة بمكان أن تضطلع بريطانيا وحدها بمسئولية حل المنازعات التي نشأت من طبيعة المنطقة ذاتها ، إن الحل الأمثل هنا ينبغي أن يتمخض من رغبة ذاتية لدى الشيوخ في الوصول إلى حلول وسط ، إذ يبدو أن تحقيق العدالة بشكل مطلق أمراً بالغ الصعوبة [٢] .

---

(١) F . O . 371 / 61441 / No . C / 1450 , Extract From Political Agent , Bahrain to Political Resident in the Persian Gulf , 31 December 1946 .

(٢) Rupert Hay : The Persian Gulf States and Their Boundary Problems , Geographical Journal Vol. 65 (December 1954) PP . 433 - 445 .

ومع أن " هاي " يحمل رؤية متعمقة كهذه للأوضاع الحدودية في الخليج إلا أنه فيما يتعلق بمسألة الحدود البحرية بين قطر والبحرين ، قد تبنى توصية " جالوي " في مشكلة فشت الديبل وجراده في رسالته إلى وزارة الهند في ١٦ يناير ١٩٤٧م على النحو التالي :-

١ – أن بعض الحقائق المتعلقة بالفشوت التي ذكرها المعتمد السياسي في الرسالة ليست واضحة تماماً ، وقد طلبت منه أن يقوم بزيارة لها والتي أخبرني عنها شفوياً .

والحقائق هي كما يلي :- على كلا الفشتين يوجد نصب حجري (سنطوانة) وهناك بئر إرتوازية حفرتها شركة البترول البحرينية لحساب الحكومة البحرينية بواسطة مقاول ، ويتكون فشت الديبل من سلسلة صخرية تكون مغمورة تماماً عندما يكون الماء عالياً ما عدا النصب الحجري الذي بنته الحكومة وقاعدته مغمورة قليلاً وهناك حائط يحمي فتحة البئر المدمرة والغير مستعملة ، ولا يوجد أي صخرة فوق سطح المياه العالي كما قال السيد بلجريف – أنظر الفقرة ٢٦ من رسالة المعتمد السياسي أما جرادة فهي حافة رملية وعندما زارها المعتمد السياسي كان هناك مد مرتفع ووجد مساحة تقدر بـ ٣٠ × ١٠ يارده فوق مستوى الماء وقد كانت جافة وعليها آثار الطيور ويبدو أنها لم تغمر بالماء منذ فترة ، وقال المعتمد انه رأي بعض الأرض ظاهرة عندما مر بالفشت أما النصب الحجري والبئر فكانا تحت مستوى سطح الماء العالي .

٢ – بخصوص ملكية هذين المكانين فأني أتفق مع المعتمد السياسي بأنه إذا كان من الممكن لأي شخص أن يقيم إدعاءه بملكية الفشوت التي من هذا النوع ، فإنه يجب النظر إليها على أنها ملك للبحرين ، فلقد عاملتها حكومة البحرين وكأنها جزء من أراضيها وأملاكها ، وأن هناك فنارات أقيمت وآبار حفرت بدون أي إعتراض من قبل حاكم قطر ، وفي الحقيقة وكما أشار المعتمد السياسي أن شيخ قطر وصل متأخراً إلى مسرح الأحداث ، فإنه دعم موقفه ومكانته على البر في حوالي ١٩٣٧م فقط ، ولم يقم ببسط سيطرته ومكانته على الجزر والفشوت المجاورة ... فجزيرة حالول على سبيل المثال والتي يبدو طبيعياً أنها تتبع لقطر فإننا نعترف بأنها تابعة لأبو ظبي ، راجع (مذكرات وزارة الهند رقم ، ٣٩٩/٣/بي، ٢٨/٤٦٣٨ المؤرخة في ٢٧ أغسطس ١٩٢٨ ، وأكثر من ذلك فإن حكومة صاحب الجلالة وموظفيها إعترفوا بأن هذه الفشوت وصفت بأنها أملاك بحرينية في المحادثات التي جرت مع شركة الامتيازات البترولية المحدودة في ١٩٣٨م – ١٩٣٩م ، راجع المادة ١ من مسودات الاتفاقية المختلفة وكذلك الخرائط الملحقة بها .

وأنني أرى أن هذين الفشتين يجب إعطاؤهما للبحرين والتي عملت كل ما تستطيع لفرض سيطرتها على هذه الأماكن بدون أي احتجاج أو اعتراض من قطر ، وإذا كان هناك رأي قانوني مخالف فإنه يكون أفضل [1] .

---

(١) F . O / 371 / 61441 / No . 126 - S , Extract From Hay , Sir Rupert , Political Resident in the Persian Gulf to the Secretary of state for India , 16 January 1947 ,

يبدو أن الإدارة البريطانية كانت تحاول الوصول إلى صيغة تحقق الحد الأدنى - من المطالب البحرينية ، وفي الوقت نفسه عدم المساس كلية بمطالب شيخ قطر في الاتجاه ذاته ، فكانت أن اقترحت وزارة الهند على وزارة الخارجية البريطانية في فبراير ١٩٤٧م ، وضعاً سياسياً وقانونياً غير مسبوق أو مفهوم ، وذلك بمقتضى أن تكون منطقة فشت الديبل ، جرادة ، منطقة بحرينية محاطة بالمياه الإقليمية القطرية ، ولم توضح وزارة الهند كيف يمكن تحديد وتعيين هذه المنطقة المحاطة بالمياه ، ففشت الديبل يكون مغموراً بالكامل عندما تكون المياه عالية ، بينما يظل جزء من جرادة جافاً طول الوقت ، ومن ناحية أخرى فإن الاقتراح يؤدى إلى تدخل فيما بين المياه الإقليمية للسواحل القطرية ، وتلك التي تختص بفشت الديبل وجرادة ، ومع ذلك فإن وزارة الهند رأت أن هذه مسألة يمكن تداركها عن طريق رسم خط يبين مدى الحدود الإقليمية حول جرادة ، مع عدم احتساب مياه إقليمية لفشت الديبل بوصفه مغموراً معظم الوقت [١] .

وقد لاقت فكرة ترسيم الخط الفاصل بين حدود البحرين وقطر اهتماماً من وزارة الخارجية البريطانية وعهدت إلى وزارة البحرية تقديم مقترحات لذلك الخط ، وفي ٣١ مارس ١٩٤٧م عقد اجتماع بين مندوبو وزارة الهند ، ووزارة الخارجية ، بالإضافة إلى وزارة الوقود والطاقة برئاسة " بيكيت " المستشار القانوني لوزارة الخارجية ، كما قدمت قيادة البحرية رأيها الفني الذي يقترح بأن يكون خط الوسط بين البحرين وقطر مبنياً على الشكل العام لخط الساحل ، وفي هذا الاجتماع قررت الإدارة البريطانية " أن الحدود القطرية البحرينية تتبع خط وسط يرسم بين جزيرة البحرين الرئيسية وبين البر القطري منحرفاً لكي تعطى جزر حوار وفشت الديبل وجرادة إلى البحرين وأن تبني هذا الخط سيكون مطابقاً لمبادئ ترومان للجرف القاري ، ولن يكون هناك مياه قطرية بين جزر حوار والبحرين ، أو بين البحرين وفشت الديبل وجرادة [٢] .

---

(١) - F.O./371/61441/Nn EXT. 261/47/From Harrison to Gault 13 February 1947.
- See :- ((If the Bahrain claim is upheld it will probably be best to make them a Bahrain enclave within Qatar wasters , but it is not clear exactly how such an enclave should be delimited. Dibal is totally should be at high water (except for the cairn) while part of Jaradah apparently remains dry at all times . It therefore seems doubtful whether dibal cold have any territorial waters and its boundaries will presumably have to be those of the low water mark . Jaradah on the other hand has some areas Which are. always dry and therfore presumably should have territorial waters . This point will no doubt be of considerable interest to the oil companies)).
- See also : F. O./371/61441/No. EXT. 261/47, Harrison to Gault, 13 February 1947.

(٢) راجع رأي The Foreign Office Legal adviser في :
- F.O./371/61441/No. E - 1462, F. O. minutes, 4 March - 29 March 1947, See also :-
- Bahrain Qatar Frontier :
To follow a medium line drawn between the main Bahrain island and the Qatar mainland , deviating in order to give the Hawar islands and the Dibal and Jaradeh shoals to Bahrain The adoption of the median line would be in accordance with President Truman's continental shelf principles . There should be no Qatar water between Bahrain and the Hawar islands or Between Bahrain and the Dibal and Jaradeh shoals .
F. O. / 371 / 61441 /No. 9/716/91, Minutes of Meeting, no. 9/716/91, 31 March 1947.

وعلى العكس ما كانت تتوقعه الخارجية البريطانية ، من أن شركات النفط العاملة في قطر لـــن تكترث لقرار مثل هذا ، فإن هذه الشركات قد أصرت على التقرير الفني المقدم من قيادة البحريـــة ، وقد لاحظ مستشارو هذه الشركة أن الإختلاف الجوهري بين الخطين المقترحين هو انه تمت الموافقـة في اجتماع مارس ١٩٤٧م على أن الخط الفاصل قد ينحرف عن الخط الأوسط المبني على أساس انحـراف خط الساحل لكي تبقى فشت الديبل وجرادة غرباً ، بينما لم تستحسن قيادة البحرية شكل خط الوسط بين خطي الساحل لكي يشتمل على مجموعة من الجزر المحاطة ، واقترحت خط وسط قانوني يبقي هذيـن الفشتين إلى الشرق [١] ، وانتقد تقرير البحرية ، ما ذهبت إليه الخارجية من ان اقتراح الأخـيرة يتفـق ومبادئ ترومان ، واعتبرت أن الخط الوسط القانوني هو الذي يحقق العدل والمساواة بحســب ترومـان ذاته الذي يقضي " في حالة وجود جرف قاري يمتد من شواطئ دولة أخرى أو تقتسمه دول متجاورة ، فإن الحدود يجب أن ترسم على أساس من العدل والمساواة [٢] .

وبعد هذه الجهود ، قبلت وزارة الهند رأي قيادة البحرية حول خط التقسيم ، كمـا لم تمـانع الخارجية البريطانية طالما كان هناك اتفاق عام حول هذا الرأي ، ومن ثم فإن وزيـــر الدولـة لشـئون الكومونولث البريطاني ، أبلغ حكومة الولايات المتحدة بالقرار [٣] ، الذي أبلغ في الوقت ذاته إلى المقيـم السياسي في الخليج العربي والذي يقضي بأن " فشت الديبل وجرادة منذ أن بدأ شيخ البحرين في اتخـاذ الخطوات التي اعتبرها كافية لتأكيد سيطرته ، فقد رؤي أن هذه الفشوت يجب أن تعطى له ، ولم تعتـبر بأن لها مياه إقليمية ، وأن سيطرة البحرين سوف تشمل فقط المناطق التي تتكون عندما يكـــون المـاء منخفضاً ، وبعد دراسة الموضوع على أسس قانونية فإن حكومة صاحب الجلالة ترى أنه لا يوجد تـبرير لإنحراف الخط الفاصل ليشمل الديبل وجرادة في الجانب البحريني [٤] واستناداً إلى التعليمـــــات الـتي استلمها المعتمد من مرجعه المقيم السياسي البريطاني في الخليج العربي فقد تم إبلاغ الشيخ عبد الله بـــن قاسم آل ثاني حاكم قطر في ٢٣ديسمبر ١٩٤٧م بعائدية جزر حوار ومياهها الإقليمية لسيادة البحرين وكذلك مناطق فشت الديبل وجرادة ، دون أن يكـــون لهذه مياه إقليمية استناداً إلى أحكـــام القانون

---

(١) F . O . / 371 / 61441 / No . M - 884 / 47 : From Dodds to Harrison , 19 May 1947
F . O . / 371 / 61441 / No . E - 4927 , Minutes by I . P . Garran , 15 July 1947 .

(٢) F . O . / 371 / 61441 / No . E - 4927 , From Garran to Donaldson , 28 July 1947 .
– F . O / 371 / 61442 , Aide Memoire , British Embassy , Washington D . C . to the States Department , No G - 32 / - /47 , 12 December 1947 .

(٣) F . O . / 371 / 61442 / , From Secretary of state for Commonwealth Relations to the Political Resident , No . EX . 2176 / 47 , 10 November 1947 , See :-

(٤) Dibal and Jaradeh shoals . Since the Shaikh of Bahrain has taken steps usually regarded as sufficient for an assertion of sovereignty , it is considered that these shoals must be allotted to him . It is not considered , however , that they should have territorial waters and Bahrain sovereignty over them will thus extend only to the area them will thus extend only to the areas which are above the spring tide low - water level . A copy of a minute by the Assistant Legal Adviser , Foreign Office , showing the legal grounds no which this view is based is attached. H . M . G . do not consider that their would be Justification for deviating the median line to include dibal and Jaradeh on the Bahrain side .

الدولي ، كما حددت رسالة المعتمد : الخط الحدودي الفاصل بين البحرين وقطر ، واعتبر كافة أجزاء قاع البحر الواقعة غرب هذا الخط واقعة تحت سيادة شيخ البحرين وقاع البحر الواقع شرق ذلك الخط تحت سيادة شيخ قطر ، ويغطي هذا القرار قاع البحر فقط وليس المياه الواقعة فوقه ودون التأثير في حقوق الملاحة الحالية (١) ، وفي الوقت نفسه تم إبلاغ الشيخ سلمان بن حمد حاكم البحرين هذا القرار(٢) ، بيد أن هذا الخط الحدودي الفاصل لم يحظى بقبول أياً من حاكم قطر أو البحرين ، حيث ظل كل منهما على رأيه ، بحقوقه الثابتة في قاع البحر خارج المياه الإقليمية ، في حين أوضح الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة في حيثيات رفضه للإقتراح البريطاني ، " بأن ذلك الخط يقع ضمن الطريق الذي تستخدمه القوارب الذاهبة والقادمة بين جزيرة سترة وزكريت ، وهو الطريق الذي جرت العادة على استخدامه من قبل الزوارق التي تحمل الماء إلى شركة النفط بين سواحلنا الغربية وبين الجزر العديدة العائدة لنا والواقعة ضمن مياه البحرين ، وأن الجزء الوحيد الذي لا يقع في جانب البحرين من الخط المذكور هو لمسافة عدة أميال تقع بين زكريت وجزيرة جنان ، ولذلك فإن الخط المقترح يقع داخل حدودنا بدون أدنى شك " (٣) .

رفض المعتمد السياسي البريطاني في البحرين بحث شكوى الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة معتبراً القرار نهائياً ، وأن الحقوق التي يدعى بها شيخ البحرين تماثل نفس الحقوق التي يدعى بها شيخ قطر ، وأن الحكومة البريطانية لم تتأثر في حكمها بالعوامل الجيولوجية المتعلقة بالنفط أو بأية اعتبارات

---

(١) R / 15 / 2 / 430 / From Political Agent to Sheikh Abdullah Bin Jasaim AL - Thani , No C / 1227 , 23 December 1947 .

(٢) R / 15 / 2 / 430 / From Political Agent to Salman Bin Hamad , No . C / 1226 , 23 December 1947 . See : -

- With the Exceptions noted below His Majesty's Government Will , in Future , regard all the Sao - bed lying to the west of - this line as being under the sovereignty of His Highness the Shaikh of Bahrain and the sea - bed lying to the east of it as being under the sovereignty of your Excellency . This decision covers the sea bed only and not the waters above it and is without prejudice to existing navigation rights .

- The executions referred to above are ;-

I His Highness the Shaikh of Bahrain is recognized as Having sovereign rights in

The areas of the Dibal and Jaradeh shoals which are above the spring tide low - water level . After a full examination . Of the position under international law , His Majesty's Government are of opinion that these shoals should not be considered to be islands having territorial waters .

II. Hawar Island , the islands of the Hawar group and the territorial waters pertaining thereto and delimited again in accordance with the usual principles of international law . These islands and their territorial waters are shown on the map enclosed by the line A , B , C , E , F , G , H , I , J , K , and L . As this delimitation will , however , leave a narrow tongue of water (formed by the points H , J , and I) pertaining to Qatar it has been decided to alter the line . H , I , J , to H ; P , Q , thus exchange an equal area P I O for O J Q . It should be noted that Janan Island is not regarded as being included in the islands of the Hawar group .

(٣) F . O . 371 / 61442 / No EX 2176 / 47 , From Ruler of Bahrain to Political Resident in the Persian Gulf , dated 8 February 1948 . CF . 371 / 61442 / No EX 2176 / 47 , From Ruler of Qatar to Political Resident in the Persian Gulf , Bahrain dated , 10 February 1948 .

أخرى ، كما أن القرار يختص بقاع البحر فقط ولا يؤثر بأية شكل من الأشـكال في حقـوق الملاحة والصيد أو أية حقوق أخرى في المياه الواقعة فوق قاع البحر [١] .

بذلك تكون بريطانيا قد أسدلت الستار على مشكلة الحدود بين البحرين وشبه جزيرة قطـر ، بالنتائج والسياسات التي أقرتها ، وبعد عام ١٩٤٨م لا يمكن إضافة أية جديد إلى أدبيـات الموضـوع سوى من خلال تجديد الإدعاءات المضادة في النزاع حول الزبارة ، الذي لم يكن سوى تعبير صارخ عن تناقضات التسوية البريطانية ، ومع أن حكومة الهند البريطانية والتي كانت مسؤولة عن تصريف شـؤون الخليج العربي السياسية والإدارية ، كانت قد اتخذت قراراً منذ عام ١٨٣٧م يتضمن عدم وجود حقوق واضحة لشيخ البحرين في قطر " الزبارة " ، ويتوجب عدم السماح له بإثارة التعقيدات هنـاك قـدر الإمكان [٢] ، وأن المادة ١١ من الاتفاقية التركية غير المصدقة والموقعة مـع الإنجليـز في ٢٩ يوليـو ١٩١٣م قد نصت على عدم السماح لحاكم البحرين بالتدخل في الشؤون الداخلية لقطـر وتعريـض الحكم الذاتي للمنطقة للخطر [٣] ، إلا أن السياسة والدبلوماسية البريطانية قد أخفقت في إحراز نصـر حاسم في هذا الصدد وفشلت في حمل الطرفان على توقيع اتفاق ينهي حالة التأزم في العلاقات بينـهما ، بل على العكس ، فإن اتفاق عام ١٩٤٤م الذي قضى ببقاء وضع الزبارة على ما هو عليه كان يعـني إبقاء المشكلة قيد التفاعل والإرهاص الداخلي ، ولا يعني حلاً بأية حال من الأحوال ، كما أن التسـوية التي انتهت إليها المشكلات في جزر حوار ،وفشت الديبل ، وجرادة ، قد تركت أثراً سيئاً لدى حكومة قطر ، ولم يعد بمقدورهم الوثوق بالبريطانيين ، وفي الوقت نفسه لم يكن سهلاً عليـهم الابتعـاد عـن الارتباط بالسياسة البريطانية ، بعد أن هيمنت على كافة مصادر النفط والاقتصاد في الدوحة ، ومـن ثم كان حاكم قطر مضطراً للإستماع إلى وجهات نظر الحكومة البريطانية صاحبة الحل والعقد في الأمـور الحساسة في المنطقة ، وفي الاجتماع الذي عقد في ١٦ يناير ١٩٥٠م بين شيخ قطر علي بن عبد الله آل ثاني ، والوكيل السياسي البريطاني في البحرين ، والضابط السياسي البريطاني في قطر ، طرح الوكيـل السياسي رغبة شيخ البحرين في اعتراف حاكم قطر بحقوقه الخاصة ، وحقوق وحرية رعيته في الذهـاب إلى الزبارة لأغراض رعي الماشية دون عراقيل وأن مثل هذه الترتيبات بين الكويت والعراق والأردن من جهة و السعودية من جهة أخرى حيث يطوف رجال القبائل بحرية بين القطرين ،وكان جواب الشـيخ علي كالمعتاد بأن قبائل أخرى كانت تملك حقوق وأملاكاً في الجزيرة العربية في الماضي إلا أن الظـروف

---

(١) F . O . 371 / 61442 / No EX 2176 / 47 , From Political Agent Bahrain to Ruler of Bahrain & Qatar 18 March 1948 .

(٢) Bahrain Government Annual Report , March 1937 , February 1938 , P . 25 , Charles Belgrave , Personal Column : Autobiography 1960 , P . 153 .

– J . G . Lorimer , Op cit , PP . 815 -16 .

(٣) J. G . Hurewitz , Diplomacy in the Near and the Middle East , Vol. I , Op Cit : 271 .

تبدلت وفقدوا حقهم في تلك الممتلكات ، وتحدث الشيخ عن الظروف التي كانت سائدة أيام حكم الأتراك عندما كانت لعائلته ممتلكات كثيرة في السعودية وفقدها، وأضاف بأن شيخ البحرين وشعبه بمقدورهم المجيء إلى الزبارة وجلب ماشيتهم وحيواناتهم للرعي ، ولكن ينبغي إبلاغه مقدماً عندما يرغبون في ذلك [١] ، ومع أن حكومة البحرين قد وافقت على وجهة نظر شيخ قطر إلا أنها لم تلتزم بالقيود المفروضة على رعاياها من ضرورة إبلاغ حاكم قطر بعدد الأشخاص قبل قدومهم إلى الزبارة ، وظلت المسألة بين شد وجذب بين الطرفين في حين أرجأت بريطانيا البحث في مسألة السلطة القضائية في الزبارة حتى عام ١٩٥٣م عندما علمت الإدارة البريطانية أن حكومة البحرين أصدرت خارطة مطبوعة مع تقرير دائرة المعارف في البحرين وتظهر فيه جزءاً كبيراً من الساحل القطري الغربي داخله ضمن البحرين وملحقاتها وهو الأمر الذي أغضب حاكم قطر ، وقام الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني بإنشاء مركزاً للشرطة في الزبارة ، ووجد المقيم السياسي البريطاني في الخليج السير روبرت هاي أن الأمور بين الجانبين وصلت مرحلة لا يصلح معها إلا تدخل السلطات البريطانية بشكل قانوني من خلال التحكم في هذا الخلاف وأن النتيجة التي ستسفر عن ذلك التحكيم سوف تكون مرضية لكلا الشيخين وبخاصة الشيخ سلمان الذي يثق بالبريطانيين وسيكون راضياً لو أشعرته الإدارة البريطانية بأنه لا يملك حق السيادة على الزبارة [٢] .

---

(١) F . O . / 1016 / 154 . Records of Discussion with Sheikh Ali Bin Abdullah Al - Thani , Ruler of Qatar 16 January 1950 .

(١) راجع مجمل هذه التطورات في : -

- F . O . 1016 / 250 , Political Agent , Bahrain , 11 October 1950 .
- Ibid ,Political Agent , Doha , 30 October 1950 .
- Ibid , Political Agent , Bahrain (Camp) , Doha , 7 November 1950
- Ibid , 3 March 1953 .
- Ibid , Political Agent , Doha , 4 March 1954 .
- F . O . / 1016 / 266 , Political Agency , Doha , 11 March 1953 .
- Ibid , Political Agent , Bahrain , 25 March 1953 to Sir Eupert Hay , Political Resident , Persian Gulf Bahrain .
- Ibid Political Agent , Bahrain , 31 March 1953 to C . T . E . Ewart - Biggs , The Political Office , Doha .
- Ibid , Political Resident , Bahrain , 30 March 1953 to Sheikh Sir Salman bin Hamad Al - Khalifa .
- Ibid , Letter From the Ruler of Bahrain to the Political Resident in the Gulf , 23 March 1953 .
- Ibid , Letter from the Ruler of Bahrain to the Political Resident in the Gulf , 31 March 1953 .
- Ibid , Political Resident , Bahrain , 23 April 1953 to the Political Agent , Bahrain .
- Ibid , Political Agent , Doha , 2 May 1953 to Political Resident , The Persian Gulf .
- Ibid , Political Agent , Bahrain , 4 May 1953 . to the Ruler of Bahrain .
- Ibid , From the Ruler of Bahrain to the Political Agent , Bahrain , 5 May 1953 .
- Ibid , Political Resident , Bahrain , 26 June 1953 to Political Agent , Bahrain .

مسألة التحكيم في نزاع الزبارة

جرت بين الإدارات البريطانية المعنية بالشؤون السياسية في الخليج العربي ، سلسلة من المباحثات حول كيفية معالجة أزمة الزبارة ، وهل ينبغي إعطاء شيخ الكويت – الذي أبدى استعداده للتوسط بين حاكمي البلدين – فرصة ؟ أم أن ذلك سيعني ضياع هيبة بريطانيا وإظهارها بمظهر العاجز عن حل مشكلات هي من صميم اختصاصاتها ؟ وفي الحالة الأخيرة ليس أمام الحكومة البريطانية سوى الأخذ برأي المقيم السياسي في الخليج الداعي إلى التحكيم في النزاع [١] ، ويبدو أن الإدارة البريطانية وعلى رأسها وزارة الخارجية كانت تميل إلى مثل هذا الإقتراح ، وشرعت في تحضير وثائقها وملفاتها ، وكان من أبرز هذه التقارير البحث الذي قامت به دائرة الأبحاث في وزارة الخارجية البريطانية بتاريخ ٢ أكتوبر ١٩٥٣م حول الادعاءات التاريخية للبحرين في السيادة على الزبارة وقطر ، وكان من أهم مقتطفاته ما يلي :–

في أوائل القرن التاسع عشر لم يكن وضع شبه جزيرة قطر التاريخي واضحاً أو محدداً ، وبالرغم من عدم ممارسة شيخ البحرين أية سلطات واضحة ، إلا أنه كان حريص على إبراز نوعاً من السيطرة بشكل عام تقوم على رغبته في استخدام المراعي الواقعة قرب الزبارة ، وكذلك لخوفه من الهجمات المحتملة على جزيرته من الساحل الغربي لشبه جزيرة قطر .

وكانت الزبارة آنذاك قاحلة في أواسط القرن التاسع عشر ، وتشير وثائق لوريمر بأن البحرين كانت تدفع في أعوام الستينات من القرن التاسع عشر الزكاة إلى الأمير الوهابي مقابل ضمان حمايتها وشبه جزيرة قطر من العدوان ، وفي عام ١٨٦٨م أصبح محمد بن ثاني من أقوى الشيوخ في قطر ، وبدأ يدفع الجزية التي كان يدفعها إلى شيخ البحرين سابقاً إلى الوهابيين مباشرة دون واسطة .

وقد قامت البحرين بمطالبة بريطانيا رسمياً بالزبارة عام ١٨٧٣م عندما بادر ضابط تركي إلى زيارة المنطقة ، وكانت مطالبه تقوم على أساس أن قبائل " النعيم " في الزبارة هم من اتباع شيخ البحرين واعترفوا بذلك ،وكان المقيم السياسي البريطاني في الخليج متردداً آنذاك من القيام بإصدار أي تصريح رسمي إيجابي حول الموضوع نظراً لتدخل الأتراك الذي عقد المشكلة ، بالرغم من أنه طلب من المعتمد السياسي البريطاني في البحرين ضرورة إقناع الشيخ بالتخلي عن التورط في شؤون قطر ، وأعربت حكومة الهند آنذاك عن اتفاقها مع وجهة النظر القائلة بأنه ليس للشيخ حقوق مهمة واضحة في قطر. وفي عام ١٨٧٤م هاجمت قبائل هاجر قبائل النعيم في منطقة الزبارة إلا أنها رُدت على أعقابها، وبقي الموقف مضطرباً،وبالرغم من خضوع الشيخ لأوامر الحكومة بعدم التدخل في قطر إلا أنه رفض التجاوب مع الرأي القائل بأنه لم تعد له أية حقوق مشروعة أو بأنها زالت ، وفي عام ١٨٧٨م قام

---

(١) F . O. 1016 / 266 , Political Resident , Bahrain , 3 September 1953 To F O.

– F . O . / 1016 / 266 . From Political Resident , Bahrain , 13 September 1953 to Political Agent . Bahrain , to Political Officer , Qatar .

سكان الزبارة بأعمال قرصنة مما دعى حكومة الهند إلى الطلب من السلطات التركية بمعاقبة المنطقـــة ، وقبل القيام بأي إجراء بادر الشيخ قاسم بن محمد شيخ الدوحـــة بمهاجمـة " النعيـم " وإخضاعـهم واستسلامهم ، فلم تعد الزبارة آهلة بالسكان ، وقد وجد كل من شيخ البحرين والسلطات البريطانيـة بأن أحسن حل في ذلك الوقت هو قيام السلطات التركية باحتلال الزبارة ، بقدر تعلق الأمـر بـأمن البحرين ، وعندما بسط الأتراك فعلاً سيطرتهم على قطر تبدلت وجهـة النظـر ، وفي عـام ١٩٠٣م بادرت الحكومة البريطانية إلى توجيه احتجاج رسمي بحق الحكومة التركية في تعيين موظف إداري مـهما كانت وظيفته في قطر وحتى لو من بين شيوخ المنطقة ، بينما كان الأتراك في هذا الوقـت يستعدون لإرسال موظف بدرجة مدير إلى الزبارة ، وقد تأكد الوضع المستقل لقطر عن البحرين ونجد ، وتجسد في المادة ١١ من الاتفاقية البريطانية التركية لعام ١٩١٣م ، التي تضمنت عدم سماح حكومـة صـاحب الجلالة البريطانية لشيخ البحرين بالتدخل في الشؤون الداخلية لقطر أو خرق حكم البلاد أو ضمـها ، وقد اصبح استقلال قطر فاعلاً بعد طرد الأتراك خلال الأشهر الأولى من الحرب العالميـة الأولى ومـن خلال توقيع معاهدة مع شيخ قطر في ٣ نوفمبر ١٩١٦م ، إلا أن المعاهدة لم تتضمن أيـة إشـارة إلى العلاقة مع بريطانيا .

وفي عام ١٩١٩م قام إبن شيخ البحرين بزيارة لندن وطرح عدداً من المطالب بالنيابـة عـن والده ومن بينهما " السماح له ومساعدته " على تطوير ميناء الزبارة التي جدد مطالبته بها ، فتم إشعاره بأن هذا الادعاء قديم وقد تم دراسته بعناية ولا يمكن لحكومة الهند الموافقة عليه .

ويبدو أن القضية استقرت لبعض الوقت حتى عام ١٩٣٧م ، عندما بادر شيخ البحرين مـرة أخرى إلى إثارة موضوع المطالبة بفرض سيادته على الزبارة وسيطرته على قبائل " النعيـم " هنـاك ، وفشلت محاولة احتواء الأزمة من خلال المباحثات والنقاش إذ أدعى بأن اتباعه من قبائل " النعيـم " لا يقبلون بحكم شيخ قطر ويقاوموه إذا بادر الشيخ إلى مهاجمتهم وإخضاعهم ، فتدهورت العلاقات بـين البحرين وقطر ، وتم وقف الإمتياز السابق بإرسال البضائع بالترانزيت عن طريق البحرين وبقي الموقـف كذلك لعدة سنين ، ولم يكن بالإمكان عودة العلاقات إلى مجاريها حـتى سـنة ١٩٤٤م إذ تضمنـت الاتفاقية التي تم توقيعها في تلك السنة بأن يتعهد حاكم قطر بأن تبقى الزبارة كما هي دون إضافـة أو عمل أي شيء جديد فيها لم يكن موجوداً سابقاً في الماضي احتراماً وتقديراً لآل خليفة ، وكذلك يتعـهد شيخ البحرين أن لا يقوم شيء هناك من شأنه أن يلحق الضرر بحاكم قطر [١] .

وعلى الرغم من أن مذكرة دائرة الأبحاث بوزارة الخارجية البريطانية قد قدمت عرضاً مركـزاً لتطورات النزاع حول الزبارة ،إلا أنها لم تقدم تحليلاً سياسياً قانونياً يمكن الاستناد إليـه ،وربمـا كـان الغرض من ذلك التقرير، التمهيد لمسألة التحكيم الذي اقترحه المقيم السياسي البريطاني في الخليـج ، كما يلاحظ أن المسؤولين البريطانيين – تمشياً مع مصالحهم – قد بدأوا يتخذون موقفاً وسطياً من النزاع فقد أشار المعتمد السياسي البريطاني في قطر، بأن هذه الأخيرة قـد أصبحت بـلداً متطوراً في طريـق

---

(١) F . O . 1016 / 266 , F . O . . Resarch Department 20 October 1953.

النمو ، وأنه لأمر طبيعي أن تحمي الدولة شواطئها ، وأن إنشاء موقع حدودي في الزبارة خطوة على هذا الطريق [١] ، وليس هذا فحسب ، بل إن المعتمد السياسي البريطاني في البحرين لم يتورع عن التخلي صراحة عن وجهة نظر حكومة البحرين ، وإعلان وجهة نظر محايدة ، ومغايرة عن ذي قبل ، وذلك في رسالة بعث بها إلى الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة حاكم البحرين في ١٧ ينـاير ١٩٥٤م ، والتي أبلغه فيها " بأن الحكومة البريطانية لن تستطيع الاعتراف أبداً بمطالبة سموكم بالسيادة الإقليمية على الزبارة ، ومن ناحية أخرى فإن حاكم قطر الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني يدعى بأن الزبارة هي جزء مكمل لقطر ، وأن له فيها بعد الحق في إقامة مركز للشرطة أو مركز للجمارك أو أي مكتب آخر يتفرع عن جهازه الإداري " ويستطرد المعتمد السياسي قائلاً " ... وقد بينت - إلى فخامة رئيس الخليج - أن قرار المحكمين قد يكون ضدكم وأني أرى من الأفضل الاستمرار في السعي للحصول على ترتيب عملي يسمح بحرية الاتصال باتباعكم في الزبارة إذا ما تنازلتم عن مطالبتكم بحقوق السيادة هناك حتى لو كان ما تعنونه بهذه الكلمة هي السلطة القضائية على الأتباع وليست السلطة على الأرض " [٢] ورغماً عن ذلك فإن الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة حاكم البحرين ، قد نفى أن يكون المقصود بالسلطة القضائية هو السيادة على الأتباع فحسب ، وإنما على الممتلكات من بيوت وقلاع وعيون ومزارع ومناطق صيد الأسماك وحرية الذهاب والإياب لرعاياه ، وأن الحكومة القطرية تتعمد العبث بحقوقنا الشرعية في الزبارة ، وأوضح شيخ البحرين أيضاً في رسالته إلى معتمد الدولة البريطانية السياسي في البحرين المؤرخة في ٢٢يناير ١٩٥٤م ، أن هذه السلطة التي نعنيها دائمة وثابتة لدى العموم في قطر والبحرين وهناك أدلة شرعية عديدة على هذا القصد [٣] .

وهكذا أصر الجانبان القطري والبحريني كلٌّ على وجهة نظره الخاصة في موضوع الزبارة ولم تجد المحاولة البريطانية نفعاً في سبيل إنهاء ذلك الخلاف ،وكان آخر موقف بريطاني رسمي من ذلك الموضوع هو المعلن في ١٧ ديسمبر ١٩٦٠م الصادر عن دار الرئاسة البريطانية في الخليج العربي الرافض بشكل مطلق أي إدعاء بسيادة البحرين على الزبارة وأن فرض ضوابط وقيود أمنية صارمة من قبل حاكم قطر على الزبارة لهو عمل مشروع وأنه سيعود بالفائدة الأمنية على البحرين أيضاً ، وأن بريطانيا تؤيد وجهة نظر حاكم قطر في أنه يتوجب على الأشخاص الذين يرغبون بدخول قطر أن يقوموا بذلك عبر الموانئ العادية للدخول وأن يحملوا معهم جوازات سفرهم المعتادة ، وبخصوص قاع البحر بين البحرين وقطر فإن وجهة نظر حكومة صاحبة الجلالة تنسجم والقواعد الدولية المقبولة

---

(١) F . O . / 1016 / 314 , From Political Agent , Doha to B. A. B. Borrows , Political Resident , Bahrain , dated 30 October 1953 .

(٢) F . O . / 1016 / 332 / From J . W . Well . H . M . Political Agent , Bahrain , to The Ruler of Bahrain Shaikh Sir Salman bin Hamad Al Khalifah , 17 January 1954.

(٣) F . O . / 1016 / 332 من ديوان حاكم جزائر البحرين وتوابعها إلى صاحب السعادة جـون وول معتمد الدولة البريطانية في البحرين ، صادر رقم ٩٣٤/ ١٣٧٣/ في ٢٢ ظ ١/ ١٩٥٤م ، في :-
Richard Schofield : Arabian Boundary Disputes ; Op cit, Volume 14 , Bahrain - Qatar 11 , 1818 - 1992 , Archive Editions ; 1992 , PP . 710 - 715 .

كأساس للحل الصحيح للمشاكل المشابهة لمشكلة قاع البحر ويجب تطبيقها كلما أمكن ذلك إذ أنها أخذت بنظر الإعتبار مبدأ الخط الفاصل الحالي المعترف به في الاتفاقية الدولية حول الجرف القاري البحري الموقعة في إبريل عام ١٩٥٨م ، وبأنها دققت في المعلومات الجغرافية التي أعتمد عليها خط عام ١٩٤٧م ، ونتيجة لهذه الدراسات فقد توصلت حكومة صاحب الجلالة إلى استنتاجات معينة فيما يخص تخطيط حدود قاع البحر الذي سيخصص للبحرين شمال ابعد نقطة في الشمال والتي تم تحديدها في عام ١٩٤٧م ، وفي ضوء التعقيدات التي تلف هذه القضية فإنني اعتقد بأن معاليكم سيطمع أكثر فقد أخبرني معاليكم وفي عدة مناسبات بأنه مادام أن زوارق وقوارب صيد اللؤلؤ والأسماك العائدة للبحرين قد فرضت سيادتها على مناطق معينة من قاع البحر فإن للبحرين أيضاً الحق في استغلال الموارد تحت سطح البحر في هذه المناطق ، ولقد توصل الخبراء القانونيين في وزارة الخارجية ، وبعد دراسة دقيقة ومفصلة لموقف ووجهة نظر معاليكم بهذا الصدد إلى استنتاج بأنه لا يمكن الاعتراف بهذا الطلب والادعاء ، ومن ثم ينبغي النظر في موضوع تطبيق قواعد الخط الفاصل لتخطيط حدود قاع البحر بين البحرين وقطر وإصدار التعليمات الضرورية في هذا الصدد [1] .

وبهذا التقرير صرفت الحكومة البريطانية النظر عن مسألة التحكيم في النزاع الحدودي بين قطر والبحرين ، ولم تعد لدى الدبلوماسية البريطانية ما تقدمه بعد أن فشلت كافة المقترحات لاحتواء النزاع وظلت القضية تتفاعل في تاريخ العلاقات بين البلدين بين مد وجزر حتى حصولهما على الاستقلال ١٩٧١م حيث بدأت مرحلة جديدة من العلاقات الودية سمحت للطرفان بالبحث عن وسيلة لحل الخلاف الحدودي بطرق ودية ، فعرضت قطر على البحرين بأن تتكفل بإنشاء جزيرة في المياه الإقليمية البحرينية ، مقابل جزيرة حوار الموجودة في مياه قطر الإقليمية ، وأن تبرم معها اتفاقية تعاون اقتصادي في مجال التنقيب عن البترول داخل المناطق المتنازع عليها ، مع احتفاظ كل من البلدين بموقفه بالنسبة لحق السيادة ، إلى حين الاتفاق على تسوية ترضي الطرفين مبنية على أسس القانون الدولي ، بيد أن البحرين ظلت على تمسكها بالقرار البريطاني وحق سيادتها على الجزر محل النزاع ، إلى أن تم التوصل إلى اتفاق عام ١٩٧٨م يقضي بعدم القيام بأي تصرف – في الجزر (يؤدي إلى تغيير أوضاعها الراهنة) حتى يتم الاتفاق على تسوية .

وما لبث النزاع أن تجدد في مارس ١٩٨٢م بعد قيام رئيس الوزراء البحريني بتدشين سفينة حربية بحرينية ، سميت ((حوار)) ثم إجراء مناورات عسكرية في منطقة "" فشت الديبل "" اعتبرتها قطر بمثابة عمل استفزازي واحتجت رسمياً على ذلك ، كما أعلنت البحرين رسمياً في أكتوبر ١٩٨٤م عزمها على إجراء دراسات مع خبراء أمريكان وعالميين بشأن تنفيذ مشروع ضخم يهدف إلى ردم جزء من منطقة فشت الديبل وإنشاء مدينة عليها حتى يتسنى للبحرين المطالبة بنصف حقل غاز الشمال

---

(١) F . O . / 1016 / 340 From Political Resident in The Persian Gulf to Political Agent , Bahrain dated 17 December 1960 .

القطري الذي سيصبح بعد هذا الإجراء داخل المياه الإقليمية البحرينية ، وازدادت الأمور سوءاً في ديسمبر ١٩٨٥م عندما أصدرت البحرين قراراً يقضي بإقامة منطقة للتدريب العسكري في المجال الجوي لشمال غرب قطر ، تشمل جزر حوار – وجزءاً كبيراً من الجرف القاري القطري ، بل وتمتد داخل مياهها الإقليمية في بعض الأماكن ، وإزاء ذلك احتجت قطر بمذكرة رسيمة ، وأرسلت إلى المنظمة الدولية للطيران المدني التي طالبت البحرين بعدم طرق المجال الجوي لدولة أخرى ذات سيادة .

تفجر النزاع في شكل عمل عسكري في إبريل ١٩٨٦م عندما هاجمت أربع طائرات مروحية تابعة لسلاح الجو القطري جزيرة " فشت الديبل " حيث كان يجري إنشاء مقر تابع لقوات الدفاع البحرينية ، مما أسفر عن سقوط بعض الجرحى من بين الفنيين وعمال الشركة الهولندية المكلفة بهذه الإنشاءات [1] ، واستمر التوتر في علاقات البحرين وقطر ، إلى أن نجحت الوساطة السعودية في عقد لقاء بين وزيري خارجية البلدين في ديسمبر ١٩٩٠م تم فيه الاتفاق على استمرار جهود الوساطة السعودية حتى مايو ١٩٩١م وبعدها يجوز عرض النزاع على محكمة العدل الدولية ، لتواجه قطر موقفاً شبيهاً بحالة حدودها مع السعودية لتصل الحكومة القطرية إلى قناعة مفادها أنه لا بد من تخطي الحوار السياسي والعاطفي ، حيث أن التجارب أثبتت أن الحلول السياسية المؤقتة تنتهي في الغالب بزوال الظروف التي أوجدتها ، لذلك يجب الأخذ بالأساليب القانونية القائمة على أسس دولية معترف بها وصادرة عن هيئات قضائية دولية أو إقليمية ، ولعل في تجربة حصول قطر على جزيرة حالول بعد رفع شكوى أمام المحكمة الدولية مما أدى لإنتهاء النزاع حول هذه الجزيرة ، الدليل الذي يؤكد على نجاح هذه الوسائل القانونية فتقدمت قطر بطلب رسمي لبحث نزاعها الحدودي مع البحرين إلى محكمة العدل الدولية في ٨ يوليو ١٩٩١م ولا زالت القضية قيد الدرس والتحقيق .

وبناء على ما تقدم دراسته نستطيع أن نجمل مجموعة من الأسانيد التاريخية الناجزة والتي تنهض كعوامل رئيسية في تحديد الفصل القانوني للنزاع الحدودي بين قطر والبحرين على النحو التالي:-

أولاً :- أن الوثائق البريطانية على تناقضاتها قد سلمت بعائدية جزر حوار وفشت الديبل وجرادة إلى البحرين دون أن تقدم تفسيراً مقنعاً لهذه العائدية سوى أن مصالحها في البحرين كانت تفوق نظيرتها قطر ، كما أنها لم تتورع عن تحذير شيخ البحرين في غير مناسبة أن الجزر من الوجهة القانونية تميل إلى تابعية قطر ، وأنها قد أسدت إليه معروفاً لا يجب أن ينساه عندما تؤيده في هذا الخلاف كما أنه لم يرد نص صريح بالوثائق البريطانية أو العربية يفيد بتسليم الحكومة القطرية بتابعية هذه المناطق الخلافية لحكومة البحرين أو حتى التهاون فيها بالبيع أو التأجير أو الهبة ، كما لم تثبت وجهة النظر البحرينية ما يخالف هذا الرأي أو ذلك التوجه .

---

(١) خالد السرجاني : النزاع بين قطر والبحرين تحد يواجه مجلس التعاون الخليجي ، مجلة السياسة الدولية ، العدد ٨٥، يوليو ١٩٨٦م ، ص ١٧٨- ١٨١ .

ثانياً :- إن الحكومة القطرية قد حرصت على تجديد المطالبة تباعاً بحقها في إمتلاك هذه المناطق المتنازع عليها ، وقد تنوعت هذه المطالبة إما بالقول أو الفعل أو حتى تسجيل إعتراضاتها على سياسة فرض الأمر الواقع " وضع اليد " التي كانت حكومة البحرين تحاول إقرارها على شكل وطبيعة النزاع ، ومن ثم تبدو عدم قانونية نظرية التقادم بمقتضى السلوك اللاحق الذي إنتهجته قطر .

ثالثاً :- إن الحكومة البريطانية صاحبة الحماية على كل من قطر والبحرين حتى عام ١٩٧١م والتي كانت تسيطر على الإدارة السياسية في البحرين بما يفوق نسبة ٨٠٪ لم تقم بدور الوسيط النزيه بإقرار مسئوليها وإنما كانت تحاول فرض ما تقره وثائقها من مصالح عليا ، ناهيك عن تناقضاتها الداخلية في مرحلة السقوط والتلاشي وضياع الهيبة والمصداقية والإتزان ، ومن ثم لم تعد العبرة بما تقوله الوثائق وإنما الجهة التي أصدرتها والحكم على مدى صلاحيته وفساده في الإثبات أو النفي والأخذ والرد وهي أمور من بديهيات القضاء الدولي بحيث تصبح الدولة الحامية كالرجل الذي فقد أهليته ، ولم يعد مسئولاً عن أفعاله ، فيتم رفع الوصاية منه ، وكل ما يترتب على ذلك من إلتزامات وواجبات ، وإذا كان الحال هكذا بالنسبة لدولة الحماية فإنه من باب أولى لا يحق للمحميات التابعة لها ، والتي هي بالضرورة منقوصة السيادة ، أن تعول على مطالبات أو تقر مكاسب تحققت لها في مرحلة الإرهاص والتكوين ولم تكن تمتلكها أصلاً وهي الضرورة ذاتها التي دعت فقهاء القانون الدولي إلى إرساء قواعد وشرائع تعالج حالة الفوضى هذه في العلاقات الدولية ولا يقرون مبدأ الحقوق التاريخية - على فرض وجودها - الذي من شأنه تغيير خريطة العالم من الأساس ، ومن ثم فالعبرة هنا للقانون الدولي المتطور أكثر من إعتمادنا على وقائع التاريخ في شأن النزاع الحدودي بين قطر والبحرين .

وإذا حاولنا تقديم تحليلاً قانونياً لمقتضيات النزاع بين قطر والبحرين ، فإن مبدأ التقادم أو وضع اليد لمدة طويلة ، يعد من الطرق الثابتة لإكتساب الملكية في القانون الخاص ، متنازع في اعتباره مكسباً للملكية الإقليمية بين فقهاء القانون الدولي العام ، وبين الرأيين يقع الإجماع بأن وضع اليد لمدة طويلة ، تقدر بنحو خمسين عاماً ، هو من الطرق المكسبة للملكية شريطة إستقراره ، دون إعتراض من الدولة الأصلية صاحبة الإقليم أو من سكانه ، وأن تكون قد تخلت عنه نهائياً ، وأن يكون النظام الدولي قد استتب على بقاء هذا الإقليم في ملكية الدولة واضعة اليد علية ، وثمة مبدأ قانونياً أخر يعد إمتداداً ، أو مكملاً لتفسير هذا المبدأ ، وهو ذلك المتصل بالسلوك اللاحق ، الذي سلكه الطرفان في أعقاب صدور إتفاق ، أو رأي ، أو إستشارة تتعلق بالمناطق المتنازع عليها ، فعلاً وعملاً يعد البينه بل خير البينات على التفسير الصحيح ، والوقائع اللاحقة وإن كانت غير قاطعة ، فإن قيمتها تكمن في إفساد التقادم الذي يشترط وضع اليد الهادئ ، ووفقاً لهذا الإطار من الفهم فإن وضع اليد الذي أقرته البحرين على جزر حوار وفشت الديبل ، كما هو مثبت بالوثائق البريطانية ، والوقائع ، لم يكن هادئاً ، بمقتضى السلوك اللاحق الذي إنتهجته قطر التي لم يسلم حكامها البته ، كما لم يقروا السيطرة

البحرينية على الجزر ولم يصدر عنهم إتفاقاً أو تعهداً يفيد هذا المعنى ، ومن جهة أخرى فإن البحرين قد عمدت هي الأخرى - في إطار من المساومة - إلى إفساد التقادم القطري في الزبارة ، عن طريق إثارة مشكلة تابعيتها وعائديتها ، كلما أثيرت القضية الحدودية بين الجانبين ، بيد أن هذا الزعم يتعارض مع مبدأ قانوني ثابت يحدد سيادة الدولة الإقليمية بأنها تقف عند حدود إقليمها ولا تتعداها إلى إقليم غيرها من الدول ، كما أن القانون الدولي لا يقر السيادة على الأتباع دون الأرض القاطنين عليها ، الأمر الذي جعل من المطالبة البحرينية مشكلة فريدة من نوعها ولا يمكن تصنيفها أو وضعها في وضعها القانوني [1] .

يبقى أن نشير إلى أن وضع الخليج العربي يصنفه بحراً داخلياً مغلقاً ، في حين إعتبرته إتفاقية جنيف للجرف القاري ١٩٥٨م جرفاً قارياً بأكمله نظراً لضيق مساحته وإمتداده ، ويعتبر منطقة إقتصادية خالصة وفقاً لإتفاقية قانون البحار الجديدة لعام ١٩٨٢م ، وبما أن التحديد الأخير قد جب كل ما قبله فإن المنطقة الإقتصادية الخالصة في دول إمارات الخليج العربي لا يمكن أن تمتد إلى أكثر من ٥٠ ميل بحري ، وفي حال تقارب الدولتين إلى ما دون هذه النسبة المحددة ، فإن القانون الجديد قد أعتمد خط المنتصف كإجراء أخير يمكن أن يقدم فصلاً للنزاعات البحرية [2] ، وعلية فإن محكمة العدل الدولية من المفترض أنها بعد دراسة الوثائق المختلفة التاريخية والقانونية ، سوف تعتمد مثل هذه النتيجة في الخلاف حول جزر حوار وفشت الديبل وجرادة بين قطر والبحرين .

هذا التحليل يفسر وإلى حد بعيد مغزى الموقف البحريني الرافض للتحكيم الدولي عندما تمسكت قطر بنظر الخلاف لدى محكمة العدل الدولية ، إذ أن الخبراء البحرينيون يدركون بقدر عدم قانونية الحقوق التاريخية ، على فرض وجودها ، كما يدركون بالقدر ذاته أن ، القانون الدولي للبحار يعتمد نسبة البعد بالأميال الذي هو في صالح قطر ، ومن ثم تبدو قطر في المقابل واثقة إلى حد بعيد بأن قرار المحكمة سيقر بأحقيتها في المناطق المتنازع عليها ، ومن ثم فإن السيناريو المتوقع هو أن الحل الودي الذي إرتضاه الجانبان بعد قرار المحكمة لن يعرف طريقة إلى هذا الموضوع ، الذي تنظر من خلاله قطر إلى أن تكون لها مصداقية في العمل السياسي ، وأن الحكمة تقتضي عدم هدر الأموال في جمع الوثائق وتنقيحها وتكليف خبراء قانونيون للدفاع عن قضيتهم لمجرد إثبات حقهم ويتركوه ، ناهيك عن عدم الجرأة على مثل هذا الفعل الذي هو ملك من الأملاك السيادية للدولة ، وبما أن قرار المحكمة غير ملزم ، ولا تملك الآلية لتنفيذ مثل هذه الأحكام ، فإن البحرين سوف تجد نفسها في حل من هذا الإلتزام الذي لم تتعاطى حياله بالأساس ولا يعرف على وجه الدقة ماذا سيكون المخرج من هذا المأزق .

---

(١) AL – Baharna , Hussain : The Legal Status of The Arabian Gulf States , Astudy of Their Treaty Relations & their International Problems , University of Manchester 1988, P . 249 .

(٢) راجع : علي صادق أبوهيف : " القانون الدولي " ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٦٥م ، ص ٣٩٦

الفصل السادس

النزاع بين الإمارات العربية المتحدة وإيران حول الجــزر الثلاث

أهمية الخليج في الفكر الإستراتيجي الإيراني

تداعيات سياسات إيران تجاه دول الخليج

الحجج الإيرانية في المطالبة بالجزر الثلاث

الموقع الجغرافي للجزر المتنازع عليها

الخلفية التاريخية لتطور نزاع الجزر الثلاث

الوضع القانوني للسيطرة الإيرانية على الجزر الثلاث

مقدمة

النزاع بين ايران والامارات العربية المتحدة حول الجزر الثلاث ، طنب الكبرى، وطنب الصغرى ، وابو موسى ، لا ينبغي تصنيفه – من الوجهة السياسية والقانونية على انه نزاع حدود بين دولتين متجاورتين أو متقابلتين ، وإنما هو نزاع استراتيجي بالأساس يرتبط باشكالية أعمق وأوسع من ذلك الاطار الضيق المحدود ، وهي إشكالية الأمن والسياسة في منطقة الخليج ، بإعتبار أن الإجراءات الإدارية والقانونية التي استهدفتها إيران بضم هذه الجزر إلى سيادتها الإقليمية كان مبعثة قربها من مضيق هرمز وما قد تضيفه هذه الجزر من الهيمنة الإيرانية المتوخاة على مدخل الخليج والتحكم في مواصلاته البحرية مع العالم الخارجي ، ناهيك عن خطورة مثل هذه السيطرة الإيرانية على دول مثل الإمارات العربية المتحدة وقطر والبحرين وسلطنة عمان من حيث ان ايران قد قربت كثيراً بسيطرتها على تلك الجزر من مواقعها الأمامية من سواحل تلك الدول فضلاً عن فقدان العرب لثرواتهم النفطية وموارد طبيعية أخرى لا يستهان بها سواء في تلك الجزر أو في مناطق البحار الإقليمية والجروف القارية والتي تحيط بها .

ولعل الأمر الذي جعل للتاريخ شرعية البحث في هذه المسألة أن إيران قد أثارت جدلاً تاريخياً موسعاً حول أحقيتها في مثل هذه الجزر بإعتبار تبعيتها لقواسم لنجة التي خضعت للسيطرة الفارسية منذ قضاء الأخيرة على حكم القواسم بها منذ عام ١٨٨٩م .

إن مشكلة الجزر جاءت إفرازاً واقعياً للإستراتيجية الإيرانية التي تمخضت مع بداية السبعينيات من القرن العشرين والهادفة إلى "توسيع الحدود الخارجية لأمن إيران" بدعوى أن حدود إيران تتجاوز الخليج العربي وخليج عمان لتصل إلى المحيط الهندي ومن أجل بلوغ هذه الغاية فقد صممت السياسة الايرانية على بسط مظلة دفاع القوتين البحرية والجوية على طول خليج عمان ، وكانت هذه الإستراتيجية تدور في فلك سياسات اقليمية أشد تعقيداً ، أبرزها المنافسة السوفيتية – الأمريكية التي لم تكن متداخلة مع الصراع الايراني – العراقي في رأس الخليج وحسب ، بل تشابكت ايضاً مع الصراعات العربية نفسها ، والعربية – الإيرانية في النظرة الامنية للخليج العربي .

أهمية الخليج في الفكر الاستراتيجي الإيراني

من اجل إثبات البعد الاستراتيجي في مسألة الإحتلال الإيراني للجزر الثلاث ، لابد من رصد وتحليل الإهتمامات والسياسات الإيرانية تجاه الدول التي تشاطئها في منطقة الخليج [١] .

وهذه السياسات على الرغم من جذورها العميقة التي يصعب معها الإمساك بخيوطها الأولى ، إلا إننا سوف نركز وبشكل دقيق على السنوات التي ترتكز عليها الحقبة المعاصرة وأول ما يسترعى الانتباه في هذا الصدد ، هو ذلك التناقض الفج بين النظرية والتطبيق في السياسة الإيرانية تجاه الخليج . فعلى الرغم من أن الحكومات الإيرانية ما فتئت تؤكد على أهمّية الخليج لأمنها وكيانها ووجودها ، إلا أنها – وعلى عكس ما كان ينبغي أن يكون عليه الوضع – كانت تعاني دائماً من عدم وجود قوة بحرية ضاربة تستطيع أن تهيمن من خلالها على الأوضاع السياسية في هذه المنطقة ، وكانت محاولاتها في هذا الصدد على عهد نادر شاه ١٧٤٨م ، ونصر الدين شاه في ١٨٨٥م ، ورضا شاه ١٩٣٢م محدودة الأثر الأمر الذي جعل إيران عاجزة أمام ضغوط القوى البحرية الأجنبية بدءاً من الهجوم الهولندي على جزيرة قشم في القرن السابع عشر واستمرار احتلال البريطاني على جزيرة خارج [٢] ، والضغوط الدورية للبحرية البريطانية على الموانئ الفارسية ، كما كانت الممتلكات الإيرانية في الخليج تتراوح مع حجم وفعالية أسطولها ، وهكذا فإن امتلاكها حتى أسطولاً صغيراً كان يمكن الحكومة المركزية من بسط سيطرتها في الجنوب للحد الذي يتيح لها منع التهريب وحركة تجارة السلاح ، وحماية أقاليمها من سلب ونهب القراصنة المحليين ، ومن ثم لا يمكن فصل الإهتمام الحالي لإيران بالخليج وبامتلاك قوة بحرية عن تجاربها التاريخية في هذا الصدد .

كان الخليج مرتبطاً بصورة حميمية مع القومية الفارسية ومع التراث الأسطوري الفارسي ، كما أن للخليج أبعاداً رمزية لمفاهيمهم ومعتقداتهم تجاه الأمجاد الفارسية الماضية وكذلك موروثهم التاريخي الكبير ، وذلك ما يفسر صلابة الحكومات الإيرانية في التشبث بمطالبها في الخليج وحساسيتها تجاه الإستعمال الصحيح لأسم الخليج والتي تصر بأنه " الخليج الفارسي ، ويعكس هذا غيره تاريخية ونزعة سياسية داخلية تجاه القضايا المتعلقة بالخليج وإدراكاً من القيادة الإيرانية بافتخار الأمة بتاريخها فإنها لا تستطيع التخلف في أي سباق لإثبات صدق وطنيتها .

وبخلاف الأهمية التاريخية ، فان للخليج أهمية استراتيجية وحيوية لإيران ، فالخليج هو المخرج البحري الوحيد لإيران للعالم ويبلغ طول سواحلها حوالي ١٣٠٠ كم بدءاً من شط العرب وإنتهاءً في

من اجل دراسة موازية لهذا التحليل راجع :
فتحي العفيفي : ايران ومسألة الأمن في الخليج العربي ، دراسة منشورة بجريدة الوطن القطرية ، العدد (١٥٦) السنة الاولى ٦ فبراير ١٩٩٦م .

(٢) Richard Schofield : Islands and Maritime Boundaries of the Gulf 1798 – 1960, op cit, see : volume I, summary of the East India company's contacts with the Gulf Islands and international intrigues : Hormuz, Qishm, Kharg 1600 – 1800, pp-45-68.

خليج عمان ، وهو شريان الحياة التجارية للبلاد سواء للصادرات أو الواردات وكذلك تصدير النفـــط و المنتجات غير النفطية ، وعلى عكس العراق والسعودية لا تملك إيران خط أنابيب للبحـــر الأبيـض المتوسط وهكذا تعتمد كلياً على تصدير نفطها عبر الخليج ، ومن الناحية الإستراتيجية تبـــدي إيـــران إهتماماً بالغاً بالخليج لضمان المحافظة على حرية وسلامة الملاحة ولحماية منشآتها النفطية الغالية مـــن أي أعمال تخريبية ولمنع قيام أي عمل غير ودي من حركات أو حكومات غير صديقة في الدول الخليجيـــة القريبة ، لأن قيام مثل تلك الحركات ونجاح أي منها سيؤدي إلى تعويق حركة المرور في الخليج ويمكن أن تصبح قاعدة أمامية لتحقيق المطالب العربية بالسيادة على محافظة خوزستان المتنازع عليها مع العـــراق ، وأخيراً فإن الخليج يشكل أهمية لإيران لقربه من آبار النفط الغنية في الجنوب الغربي من البلاد ولوجـــود النفط في مياهه الإقليمية وفي الجرف القاري .

هذا بالإضافة إلى أن الجزء الجنوبي من إيران والواقع على الخليج قد وجد اهتماما شخصياً مـــن الشاه الذي كان يشرف بصورة مباشرة على الكثير من مشاريع التنمية والتطوير في منـــاطق كثـيرة في الجنوب وذلك لإعتبارات سياسية و إقتصادية ، وأقيمت موانئ جديدة مثل مشهر في خور موسى لتكون بديلة لميناء عبادان الواقعة في المياه الضحلة في شط العرب ، وحدثت تنمية ضخمة في جزيـــرة خـــرج كميناء رئيسي لتصدير البترول ويعتبر اليوم أكبر ميناء لتصدير النفط في العالم ، وتم تطوير ميناء خرمشهر في شط العرب ليصبح أكبر ميناء إيراني لتصدير البضائع العامة غير النفطية وميزتـــه الرئيســية ترجـــع لارتباطه بالمناطق الداخلية بالكثير من طرق المواصلات ، ومع الإزدهار الإقتصادي في الستينات تمكنــت الحكومة الإيرانية من تخصيص ميزانيات ضخمة للتنمية في الجنوب ، فلقد أقيم سد كبـــير في خوزســـتان ومشروع ضخم لصناعة السكر ومجمع للبتروكيماويات ونظم إتصالات ميكروويف ومشاريع للتصنيـــع الزراعي ، وتم تطوير ميناء بندر عباس الواقع قرب مضيق هرمز الإستراتيجي ونفذ برنامج كبير لتحديث وتوسيع هذا الميناء ليتمكن من استقبال المزيد من السفن التجارية وكذلك لإيواء الأسطول الحربي المتنامي وتم ربط الميناء بشبكة طرق برية ، كما لم تهمل الموانئ الأخرى مثل بندر شاهبور وبندر جاسك وبنـــدر الداير وبندر لنجة فلقد تم توسيعها وتطويرها جميعاً ، وقد كان تطوير الموانئ وبناء سلاح البحرية الإيرانية يسيران جنباً إلى جنب مما يعكس بوضوح اهتمام الحكومة الإيرانية بالخليج وأمنه ، وكان هاجس الشـــاه في كل ذلك هو الخطر السوفيتي والتأثير الناصري على دول منطقة الخليج .

وإنطلاقاً من هذا الهاجس لم تستطع الحكومة الإيرانية أن تتصور أن هنـــاك أي هـــدف آخـــر للوجود المصري في دول الخليج غير هدف التجسس والتخريب والتآمر ، وذلك بالرغم من توفر الأدلـــة الكافية بأن وجود الرعايا المصريين في دول الخليج لم يكن موجها للتآمر (وذلك في الوقت الذي كان فيه المهاجرون الإيرانيون يعملون كأدوات للتوسع الإيراني) ، وبدلاً من الإعتراف بأن هناك إحتياج حقيقـي في مشيخات الخليج للكفاءات التنظيمية والمهنية لأولئك المصريين ، وبدلاً من توفير مصدر بديل لتلـــك الكفاءات من إيران ، استمرت الحكومة الإيرانية في دأبها على الإدانة لأية نشاط مصري بزعم أن الخليج منطقة للعمل السياسي الإيراني وحسب .

والواقع أن قضية المهاجرين الإيرانيون موضوع ذوى مغزى في رصد السياسات الإيرانية تجـــاه منطقة الخليج فمنذ قرون طويلة أستمر سكان السواحل في الخليج العربي يعبرون من شـــاطئ إلى آخــر بدواعي التجارة وصيد الأسماك أو نشاطات صيد اللؤلؤ ، ولكن مع اكتشاف النفط وما تبعه من ازدهـار اقتصادي في المشيخات الساحلية في الخليج ، ازدادت حركة الهجرة وزاد حجم تدفق الناس عليها بحيث بلغت في عام ١٩٦٩م حوالي ٢٠٠ مهاجر غير قانوني يدخلون تلك الإمارات يوميا وبدأ المســئولون في التعبير عن قلقهم بأن السكان العرب الأصليين سوف يغرقون في طوفان القادمين الجدد ، وأصبح حكــام الخليج أكثر اهتماما بهذا الموضوع على ضوء تجربة الكويت ، وقد اكتسبت مشكلة المهاجرين الإيرانيــين أهمية دبلوماسية بصورة أساسية في البحرين والكويت ، وكثيراً ما تأزمت العلاقات الإيرانية البحرينيــــة بسبب دعوى إيران السيادة على البحرين ، وعلى ضوء هذه الدعوى يكتسب المقيمون الإيرانيون أهميـة سياسية كبيرة ، فان إيران قد أعطت بعداً كبيراً لمسالة المهاجرين وذلك في علاقاتها الناشـــئة مـــع دول الخليج ، ولم تفعل الحكومة الإيرانية شيئا لتهدئة مخاوف الدول الخليجية التي كانت تتشـــكك في نوايـــا إيران نفسها للتغلغل من خلال مهاجريها ثم السيطرة على هذه الكيانات الصغيرة في الخليــــج في نهايـة المطاف ، وأن وجود أعداداً كبيرة من الإيرانين في الخليج كان يسهل على المخابرات الإيرانية "السافاك" مهمة جمع المعلومات خاصة وأنها المخابرات الوحيدة المتورطة حتى عام ١٩٦٨ في الشؤون السياســـية في منطقة الخليج [١] .

ومنذ عام ١٩٦٨ بدأت الحكومة الإيرانية في توجيه اهتمامها لتحسين العلاقات التجارية والثقافية مـــع دول الخليج ، وكانت نظرة إيران هي أنه لأمر طبيعي أن تعاود مسئولياتها التاريخية في الخليــــج هـــذه المسئوليات التي تم تعطيلها بصورة اصطناعية بسبب الوجود البريطاني الذي وجه تجارة الخليج نحو الهنـــد وعليه فان رجوع إيران إلى الخليج هو مجرد تصحيح لوضع خلقة الوجود الإســـتعماري خـــلال المائـــة وخمسين عاما الماضية ، وذلك بحسب وجهة النظر الرسمية الإيرانية .

---

(١) راجع خلفية هذا التحليل في المصادر التالية :

- Keddie, Nikki R. "The Iranian power Structure and Social Change 1800 – 1969 : An Overview." International Jornal of Middle East Studies 2, No.1 (1971) : 3-20.
- Jacobs, Norman. "Economic Rationality and Social development : An Iranian Case Study." Studies in Comparative International Development 2, No. 9 (1966) :137 – 42.
- Jobri, Marwan "Dilemma in Iran" Current History 48, No. 285 (1965) : 277-307.
- Kazemzadeh, F. "ideological Crisis in Iran." In watler Z. Laqueur,ed. The Middle East in Transition, PP. 196 – 203. New York : Frederick A. Praeger, 1958.
- Mahdavy, Hossein "The coming Crisis in Iran." Foreign Affairs 44 No.1 (1965) : 134 – 46.
- Marlowe, John. "Arab-persian Rivalry in the persian Gulf." Journal of the Royal Central Asian Society 51,pt. 1(Jan. 1964) : 23 –31.
- Khaleeli, Abbas. "Some Aspects of Iran's Foreign Relations.' Pakistan Horizon 21, No.1 (1968), pp. 14 –20.
- Kingsley, Robert. "Premier Amini and iran's Problems." Middle Eastern Affairs 13, No.7 (1962) : 194 – 98.

وللوفاء بهذه المسئولية انهمكت الحكومة الإيرانية في جهود منظمة لفتح أسواق الخليج أمام التجارة الإيرانية كما عملت على تشجيع التبادل الثقافي ، وقد زادت الجهود في هذين الاتجاهين عندما أعلنت بريطانيا عن نيتها في الانسحاب من الخليج ، وأخذت هذه القضايا أبعاداً سياسية وبدأت إيران في تلميع صورتها على اعتبار أنها الحارس الطبيعي والأخ الأكبر ، وعملت على إستغلال حجمها وتقدمها الإقتصادي في عقد الإتفاقيات التجارية مع دول الخليج ، وفتح هناك مجالات أخرى للعمل مثل العبور والنقل وتزويد القوى العاملة الإيرانية والمهارات الفنية .

ومن خلال بناء العلاقات الإقتصادية الثنائية كانت الحكومة الإيرانية تأمل في إقامة أساس قوي ومهم لعلاقاتها مع دول الخليج ليس فقط باعتبارها أسواقا غنية ولكن أيضاً لمنع أي محاولات الهيمنة عليها من الدول العربية الأخرى ، ورغم أن إيران دولة لها مصلحة كبيرة في استقرار الأوضاع في المنطقة ، إلا أنها لم تقدم مساعدات كبيرة في سبيل ذلك الهدف ، وبرزت محاور السياسة الإيرانية من خلال ثلاث قضايا رئيسية أعتبرت هي المحك في مجال العلاقات الإيرانية – العربية في الخليج وقد شملت قضية الإتحاد التساعي ، ومسألة البحرين وقضية الجزر الثلاث التي هي محور الدرس .

لقد كان للإعلان البريطاني بالانسحاب من الخليج نتائج هامة على سياسة إيران تجاه مشيخات الخليج خاصة البحرين ، كانت طهران لا تشك في أن بريطانيا ستغادر المنطقة في يوم ما ، ولكن توقيت الإعلان ، ١٦ يناير ١٩٦٨ جاء مفاجئاً للسلطات الإيرانية ، خاصة وأن الحكومة البريطانية كانت قد أكدت من قبل بأنها ستبقى في الخليج حتى عام ١٩٧٥ ، وعلى عكس العراق ، لم تقم إيران بدعوة البريطانيين بالإنسحاب من الخليج ، ولكنها مع ذلك كانت قد هيأت نفسها عسكرياً من قبل سنوات ، ولكنها ، أي إيران، لم تكن مهيأة دبلوماسيا ، فلم تكن لها سياسة محدده لملأ الفراغ الناجم عن الرحيل البريطاني كما لم تكن لها حتى الآلية الدبلوماسية الضرورية للقيام بنشاط دبلوماسي فعال بصورة فورية ومن ثم فقد بقيت الدبلوماسية الإيرانية خلال الأربع سنوات التالية دبلوماسية سلبية بصورة أساسية اقتصرت على عبارات مثل "طهران لا تحتمل" أو "طهران لا تقبل" ولكن بدون التركيز على أهداف إيجابية واضحة تريد الوصول أليها بسبل وطرق مدروسة .

وجاء الإعلان البريطاني في الوقت الذي كان يقوم فيه قادة دول الخليج بزيارات متبادلة ففي ١٧ يناير ١٩٦٨م كان أمير البحرين قد اختتم زيارة للسعودية دامت ثلاثة أيام وتعهدت فيها السعودية بتقديم "الدعم الكامل والمساندة الفعالة للحكومة البحرينية في كل الظروف ."

وردت إيران على ذلك بإلغاء زيارة مقررة للشاه إلى السعودية كما اتخذت إيران موقفاً متشدداً مع السعودية فيما يتعلق بتقسيم الجرف القاري ، وفي ٢٨ يناير أشارت إيران بصورة واضحة إلى خلافاتها مع السعودية حول البحرين والكويت وإلى إشارات الأخيرة إلى "عروبة" الخليج ، وشهد شهر فبراير نشاطات دبلوماسية مكثفة في الساحل العربي من الخليج ، فقد قام وزير خارجية الكويت بزيارة

السعودية وقام حاكم البحرين بزيارة العراق ، وساندت القاهرة زعامة الملك فيصل لمنطقة الخليج . وأخيراً أعلن في ٢٦ فبراير ١٩٦٨م إقتراح لقيام إتحاد للإمارات العربية يشمل إمارات ساحل عمان المتصالحة و البحرين وقطر وباستثناء سوريا رحبت كافة الدول العربية بهذا التطور ، وكان رد الفعل الإيراني سلبياً لأن المشروع يشمل عضوية البحرين ، وفي ١٣ مارس كان شاه إيران يخطب في اصفهان وحذر دولا لم يسمها من التلاعب بحقوق إيران في الخليج وإلا فإنها ستتجاهل حقوقهم أيضا

وفي ١ أبريل أعلنت الحكومة الإيرانية بأنه لا يمكن لبريطانيا ، أن تمنح الآخرين استقلالاً ليس من صميم إختصاصها ، وأنها لن تقبل بهذا "الظلم التاريخي" وكان هذا الإعلان بمثابة شجب للإتحاد المقترح ، وأعلنت أجهزة الإعلام إيرانية عدم قبول إيران لأيّ إتحاد يشمل البحرين ، وأرسلت طهران مذكرة إلى السعودية في نفس اليوم تقول فيها أن إيران "تحتفظ بحقوقها التاريخية في منطقة الخليج" (*)

واستمرت السعودية والكويت في مساندتها النشطة لقيام الاتحاد ، ففي ٢٢ مايو ١٩٦٨م صرح الملك فيصل لجريدة نيويورك تايمز قائلاً " لا يجب أن يكون هناك فراغ في المنطقة عندما يغادر البريطانيون في عام ١٩٧١م ، وطالما أن هذا الاتحاد يجد المساندة من الولايات المتحدة ودول المنطقة ، فإننا نسانده بكل تأكيد" .

وبعد يومين من ذلك صرح الشاه في مقابلة صحفية بأن اعتراض إيران على الاتحاد المقترح يرجع إلى أن هذا الاتحاد المقترح قائم على جذور " إمبريالية " واتهم بريطانيا " بالمناورة " و أصر على أن

(*) تنطلق الباحثة الدكتورة روز ماري سعيد زحلان ، منطلقاً ثابتاً في محاولتها تشخيص السياسات في منطقة الخليج ، أسامة المساواة في فهم طبيعة الدور السعودي ، ونظيرة الإيراني تجاه مشيخات الخليج ، وتجزم بأن الدولتين قد اتبعتا أساليب مماثلة لفرض الاعتراف بحقوقهما في منطقة الخليج وذلك خلال الربع الأول من القرن العشرين عندما كانت هاتان الدولتان لا تزالان في مرحلة تعزيز القدرة الذاتية ، ولم تتردد أي منهما في اللجوء إلى القوة كوسيلة لتأكيد الذات ، وتستطرد الباحثة في تحليلها لتشير إلى اعتماد الدولتين – في مرحلة لاحقة – الدبلوماسية كوسيلة اكثر فعالية في محاولة السعودية فرض سيطرتها على المناطق الداخلية ، وإيران على المناطق الساحلية ، في إطار استراتيجية ثنائية تهدف إلى تقاسم مناطق النفوذ في الخليج ، والواقع أن وضع المملكة العربية السعودية على قدم المساواة مع الأطماع الإيرانية في الخليج هو تشخيص جائر ولا يمكن إقراره ، إذ من الثابت أن الاستراتيجية السعودية كانت تتحرك في الإتجاه المضاد لنظيرتها الإيرانية ، إزاء العديد من القضايا المتعلقة بالخليج التي أوردناها في سياق التحليل الوارد بالمتن ، وتحاول الباحثة فيما ظنته موضوعية طرح وجهة نظر غربية كانت رائجة في منتصف السبعينيات ، وهي أمريكية بالأساس ، والتي عرفت باستراتيجية العمودين المتساندين وكانت تعول على أن تعاوناً سعودياً إيرانياً من الممكن أن يحقق الكثير من الأماني الغربية في إطار الدفاع عن الخليج ، بيد أن الدبلوماسية السعودية كانت تنطلق من منطلق إسلامي عروبي وتدرك مالها وما عليها في سياق إدراكها لدورها المهم في العالمين العربي والإسلامي ، وقد ثبت أن السعودية لم تتعاطى البتة مع مثل هذه المدركات الإمبريالية ، ومن ثم فقد فشلت عمليا نظرية العمودين المتساندين ، ومفاهيم الإحتواء في إطار مساعي الهيمنة الغربية .

راجع روز ماري سعيد زحلان :

النزاع حول الجزر العربية في الخليج ، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد السادس ، السنة الثانية إبريل ١٩٧٦م ، ص ١١ ، وقارن ذلك بوجهة نظر خليجية في رسالة الباحثة :منى سحيم حمد آل ثاني : السياسة الأمريكية في منطقة الخليج العربي ١٩٤٥ - ١٩٧٣م رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب جامعة الزقازيق ، ص ٣٦٢

تكون مبادرتها "حقيقية" وقال بان إيران كانت مستعدة للتعاون مع بقية الدول للدفاع عن الخليج ولكنه رفع اعتراضاً جديداً على الإتحاد وتساؤل عن قابلية تطبيقه وبقائه ، وقال أن "القبلية" و"الفدرالية" أمران لا ينسجمان ، وبالرغم من اختلاف وجهات نظرهما فقد تصالح الشاه والملك فيصل على المستوى الشخصي مع استمرار خلافاتهما الدبلوماسية .

ولم تمنع معارضة الحكومة الإيرانية لفكرة الدولة الاتحادية من استمرار العلاقات الثنائية بين إيران ودول الخليج ، فخلال صيف وخريف عام ١٩٦٨ قام حكام الفجيرة ورأس الخيمة بزيارة إيران وفي أغسطس وأكتوبر ونوفمبر قام حكام دبي وقطر وأبو ظبي بالتوالي بزيارة إيران وناقشوا مستقبل الخليج، وقام الشاه بزيارة رسمية إلى السعودية في الفترة ٩- ١٤ نوفمبر كما زار الكويت في الفترة من ١٥ – ١٧ نوفمبر وقد اختلفت التقارير حول النتائج التي توصلت إليها كل تلك الزيارات والمباحثات .

ولكن بعد فترة وجيزة أعلن الشاه أثناء زيارة له إلى نيودلهي في ٥ يناير ١٩٦٩ " أن إيران لن تلجأ للقوة لإستعادة البحرين وأنها على إستعداد للإستماع والخضوع لرغبة سكان البحرين في تقرير مستقبلهم" وشكل هذا التصريح نقطة تحول في الموقف الإيراني الذي أنهى أو كاد اعتراضها على قيام دولة الإتحاد على أساس عضوية البحرين ، ولكن ذلك لم يحدث على المستوى العملي واستمرت إيران في إصرارها على عدم الإعتراف بدولة الاتحاد إذا ضمت البحرين ، وفي يونيو ٦٩ صرح الشاه بأنه إذا تم الوصول إلى تسوية لوضعية البحرين فإن إيران ستسحب اعتراضها على قيام الدولة الاتحادية .

وسبب الموقف الإيراني مشكلة لموضوع الاتحاد الذي كان من المفترض أن يقوم بين تسع إمارات هي إمارات ساحل عمان المتصالح السبع بالإضافة البحرين وقطر ، كان أمام هذه الدول إما أن تشكل الإتحاد بجميع الإمارات التسع وتغامر بمواجهة الغضب الإيراني أو تعلن الإتحاد من ثمان إمارات وترجيء إنضمام البحرين لحين اتضاح وضعيتها ، أو تأجيل موضوع الإتحاد برمته لحين التقرير في أمر البحرين ثم معاودة المفاوضات لإقامة الإتحاد بالإمارات التسع ، ولا شك أن معارضة طهران قد لعبت دوراً كبيراً في تعطل مسيرة الإتحاد ، وبالإضافة لذلك ، كان هناك نفوذ "القوى الكبرى" في الخليج ، إيران والعراق والسعودية والكويت ، وقد زاد نفوذ هذه الدول في تعقيد المسالة ، فالسعودية مثلا كانت ترغب في انضمام البحرين في الإتحاد لتقوم بإحجام دور غريمتها أبو ظبي ، وكانت الكويت تأمل في قيام دولة إتحادية قوية من تسع إمارات ولكنها كانت تفضل أن تكون هذه الدولة تحت نفوذها هي ، أما إيران فقد كانت لها صداقة قوية مع دبي وكانت تأمل أن تتبنى دبي مواقف إيران داخل الإجتماعات وضمن هذا الاتحاد المقترح كانت البحرين أكبر دولة من حيث السكان الذي يبلغ عددهم ٢٠٠ آلف نسمة وهم أكثر تحضراً ووعياً بالسياسة ثم هناك قطر الوهابية "السلفية" بعدد سكان يبلغون ١٠٠ آلف نسمة وبذلك تكون منافسة قوية ، أما أبو ظبي ودبي فقد كانتا أغنى الإمارات السبع في ساحل عمان وكانتا مرشحتان للمنافسة على الزعامة .

وكان واضحاً أنه منذ يناير ١٩٦٨م إلى مارس ١٩٧٠م ظل الموقف الإيراني يشكل عائقا أمام قيام الاتحاد ، ولكن في مارس ١٩٧٠م اتفقت بريطانيا وإيران على آلية لتسوية النزاع على البحرين تقتضي بالسماح لمندوب الأمين العام للأمم المتحدة لاستطلاع رغبة سكان البحرين ، وفي ٢ مايو ١٩٧٠م ، أعلنت نتائج الإستطلاع بحسب ما أوضحناه آنفاً وصادق عليها مجلس الأمن بالإجماع في ١١ مايو ١٩٧٠م واعتمدها البرلمان الإيراني في ١٤ مايو ١٩٧٠م ، وفي رأى الكثير من المراقبين في ذلك الوقت ، شكلت تلك التسوية بداية مرحلة جديدة في علاقات إيران الخليجية ومن ذلك أن " إيران لن تستعمل نفوذها بين دول الخليج لمنع قيام دولة الإمارات العربية المتحدة التي ستكون البحرين من ضمن أعضائها" .

بيد أن شكوك الحكومة الإيرانية واعتراضاتها على قيام دولة الاتحاد لم تنته بانتهاء مشكلة البحرين ، فقد رفعت إيران قضية جديدة كشرط لاعترافها ومساندتها للاتحاد المقترح ، فقد طالبت بملكية الجزر الصغيرة الثلاث المتنازع عليها منذ مدة طويلة ، جزر أبو موسى وطنب الكبرى وطنب الصغرى قرب مضيق هرمز .

ورغم أن مطالبة إيران بالجزر الثلاث ظهرت على السطح في مطلع عام ١٩٧٠م إلا أن المطالبة الإيرانية قديمة ولكنها ظلت في حالة سكون وكانت بريطانيا تعتبر جزيرة أبو موسى خاضعة لسيادة إمارة الشارقة وطنب الكبرى والصغرى تابعة لإمارة رأس الخيمة ، وجرت مفاوضات بين بريطانيا و إيران في العشرينات والثلاثينات ولكنهما لم يتوصلا لأي نتيجة وأثيرت القضية مرة ثانية في منتصف الستينات خلال عملية تقسيم الجرف القاري في الخليج ، وخلال الفترة من ١٩٦٨م إلى ١٩٧٠م استمرت المفاوضات بين بريطانيا والبحرين حول ملكية هذه الجزر وذلك بجانب المباحثات حول مستقبل البحرين ورغم أن إيران حاولت الحصول على الجزر الثلاث مقابل تنازلها عن المطالبة بالبحرين ، إلا أنها لم تحصل على موافقة رسمية أو صريحة ، وكانت إيران تعتقد بأنه طالما تمت تسوية قضية البحرين فإن بريطانيا لن تعترض على طلبها بل ربما تضغط على شيوخ الإمارات المعنية للقبول بأحقية إيران [١] .

تتراوح حجج إيران بمطالبتها بالجزر بين حجج تاريخية إلى تبريرات إستراتيجية صريحة وتدعى بأن الجزر الثلاث إيرانية وأنها كانت تحت السيادة الفارسية حتى قبل ثمانين سنة مضت وأنها كانت تطالب

---

(١) راجع خلفية هذا التحليل في المصادر التالية :

"Therty Relations : An Irano-Soviet Case Study." In Albert Lepawsky, Edward H. Buehrig, and Harold D. Lasswell, eds. The Search for World Order : Studies by Students and Colleagues of Quincy wright, pp. 298-311.

New York : Appleton – Century- Crofts. 1971.

"Research Facilities in Iran." Middle East Studies Association Bulletin 3, no. 3 (1969) : 53-61, and 4, No.1 (1970) ; 51 . ==

ها طوال تلك الفترة إلا أن بريطانيا كانت تمارس السيادة عليها بالقوة العسكرية وألها بعد ذلك حولت ملكيتها إلى الشارقة ورأس الخيمة وهكذا فإن الجزر إيرانية لأسباب تاريخية وأن احتلالها بواسطة قوة إمبريالية لا تلغي سيادتها عليها كما أنه لا يمكن لدولة إمبريالية أن تمنح حقوقاً إيرانية لدول أخرى .

وحجتها الرئيسية الثانية هي حاجة إيران الجغرافية والاستراتيجية لهذه الجزر ، فهي تقع في منطقة حرجة قرب مضيق هرمز الاستراتيجي الذي يمكن قفله بسهولة ، و إيران تعتمد بصورة حيوية على التدفق الحر لنفطها وسلعها الأخرى عبر هذا المضيق وأن حرية الملاحة في الخليج أمر يهم إيران أكثر من غيرها من دول المنطقة بسبب طول شواطئها وبسبب ألها لا تملك وسائل أخرى لتصدير البترول مثل خطوط الأنابيب ، وبالإضافة لذلك فان جزيرتي طنب الكبرى وطنب الصغرى تقعان قريبا للساحل الإيراني أكثر من قربهما للمشيختين العربيتين ، وأخيراً فإن إيران ترى أن احتلالها لهذه الجزر ستكون من مصلحة الدول الغربية الصديقة حيث أن إيران تستطيع أن تضمن حرية الملاحة لجميع دول الخليج والدول الأخرى التي تهمها استمرار تدفق النفط لليابان وأوروبا والأماكن الأخرى ، وأنه يمكن تعطيل الملاحة في هذه المنطقة الحيوية إذا تمكنت مجموعة صغيرة من الإرهابيين احتلال إحدى هذه الجزر بمدافع "البازوكا" أو غيرها من الأسلحة البدائية لتفجير وإغراق ناقلات النفط العملاقة وتسبب كوارث قد تؤدي إلى تدمير الحياة البحرية في هذه المياه الضحلة ، وأنه من صالح جميع الدول المعنية في الخليج وغير الخليج أن تقوم إيران بمنع مثل هذه الحوادث ، وقد تعززت هذه الحجة بعد أن قامت مجموعة فلسطينية تابعة للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين بالهجوم على ناقلة نفط في باب المندب في يونيو ١٩٧١م وكانت

- Abrahamian, Ervand. "Communism and Communalism in Iran : The Tudeh and the Firqah-e Dimukrat." Inte national Jornal of Middle East Studies 1, no.4 (1970:291-316.
- "iran's Changing Foreign Policy : A Preliminary Siscussion." Middle East Journal 24, no4 (1970) : 421-37
- "Iran's whie Revolution: A Study in Political Development." International Jornal of Middke East Studies 5, No.2 (1974) : 124-39.
- "The Persian Gulf-Cradle of Conflict". Problems of Communism 21 (May-June 1972):32-40
- Binder, leonard. "Iran's potential as a regional power." In paul Y. Hammond and Sidney S. Alexander, eds. Political Dynamics in the Middle East, pp. 355-94. New York : American Elsevier Publishing Co. 1972.
- Campbell, John C. "The Communist Powers and the Middle East."Problems of Communism 21 (Sept. Oct. 1972):40-54.
- Enayat, Hamid. "Iran and the Arabs." In Sylvia G. Haim,ed. Arab Nationalism and a wider world, pp. 13-25. New york : American Academic Association for peace in the middle East 1971.

السفينة متجهة إلى ميناء إيلات في إسرائيل ، وأخيراً أشار الشاه إلى أنه بعكس حالة البحرين لا يوجد إلا عدد قليل جداً من السكان في هذه الجزر .

ومنذ أن بدأت محاولات إيران تسويق مثل هذا المفهوم في أبريل ١٩٧٠م ، عمدت دبلوماسيتها إلى الزعم بأن " المسالة استعمارية " وأنها تخص بريطانيا وإيران فقط ، وحاولت بذلك تفادي أو تقليل أي استقطاب إيراني – عربي في الخليج ، وقبلت بريطانيا هذه الفكرة لنفس السبب رغم أنها ، في مرحلة لاحقة ، وصفت دورها بالوسيط بين إيران من جانب والشارقة ورأس الخيمة من جانب آخر ، وقام سيد وليام لوس المبعوث الخاص البريطاني للخليج بجولات مكوكية لساحلي الخليج مع زيارات إلى لندن للتشاور ، وفي كثير من المرات أثناء تلك المفاوضات هددت إيران بحسم المسألة عسكرياً وباحتلال الجزر بالقوة كما هددت بعدم الاعتراف بالدولة الاتحادية في الخليج ما لم تسو مشكلة الجزر لصالحها ، وفي مايو ١٩٧١م صدرت الأوامر للقوات الإيرانية لإطلاق النار على طائرة بريطانيا اتهمت بمضايقة قطع البحرية الإيرانية قرب الجزر المتنازع عليها ، وكان هدف طهران هو إظهار المدى الذي يمكن أن تذهب إليه في سبيل مطالبتها بالجزر .

وبجانب الضغوط على بريطانيا ، وجهت الحكومة الإيرانية جهوداً دبلوماسية نحو المشيخات ودول المنطقة ، وقامت بعرض مساعدات مالية على الشيوخ المعنيين بالأمر ، الشارقة ورأس الخيمة .

وللقيام بعمل مضاد ضد دعوى العراق بأن قضية الجزر قضية عربية – إيرانية ، قامت طهران بمساعي لتحييد موقف القاهرة وذلك بإقناعها بمساندة موقفها ضد الإحتلال الإسرائيلي لبعض أراضيها على أن تمتنع القاهرة عن التدخل في الخليج ، وكان الموقف الإيراني محرجاً للحكومة المصرية وقررت عدم توريط نفسها في ذلك النزاع رغم ضغوط من جهات مختلفة مثل بريطانيا والعراق وإمارات الخليج .

وكانت هناك ضغوط كثيرة على المتفاوضين وقد أثرت كثيراً على نتائج المفاوضات ، فعلى الجانب العربي مثلا كانت هناك ضغوط "العروبة" أو القومية العربية فدول مثل العراق وسوريا وغيرهما كانت ستصف أي تنازلات من جانب الشيوخ بالخيانة وبيع الأراضي العربية .

وفي الجانب الإيراني كانت السلطات الإيرانية قد اتخذت إجراءات عديدة بقصد تعزيز موقفها التفاوضي مثل الحملات الإعلامية ، والتهديد باستعمال القوة لمنع أي أعمال للتنقيب في المنطقة ، وتحذير الطائرات البريطانية وحشد الرأي العام ، وأصبحت الحكومة الإيرانية مقيدة بموقف يصعب عليها التراجع عنه دون الإضرار بهيبتها في الداخل والخارج .

وكان أهم ضاغط هو التاريخ المحدد لمغادرة بريطانيا من المنطقة في ٣١ ديسمبر ١٩٧١م ، وقد كان ذلك اليوم هو أخر يوم توفر فيه بريطانيا حمايتها لمشيخات الخليج ، وحيث أن إيران كانت ترغب في أن تبقى القضية بريطانية إيرانية وأن تحسم قبل رحيل البريطانيين لكي لا تتحول القضية إلى إيرانية عربية ، فأي عمل عسكري من جانب إيران بعد ذلك التاريخ سيكون عملاً موجهاً ضد العرب ، وكانت إيران تخشى أيضا قيام الدولة الاتحادية الجديدة وحصولها على إعتراف سريع من جامعة الدول العربية ودخولها الأمم المتحدة ، والأمر الذي سيعقد أي عمل منفرد من جانب إيران لفرض مطالبها على الجزر ، وعليه كانت إيران تعمل على تأخير إعلان الإستقلال والدولة الاتحادية .

وفي عشية إعلان الدولة الاتحادية توصلت إيران والشارقة إلى اتفاقية حول جزيرة أبو موسى تقوم إيران بموجبها بتقديم مساعدة سنوية تصل إلى ٣,٧٥ مليون دولار حتى تصل موارد النفط المستخرج من الجزيرة أو جرفها القاري إلى مبلغ ٧,٥ مليون دولار وعند ذلك يتم تقسيم هذه الموارد بالتساوي بين البلدين ، وقد وافق شيخ الشارقة أن تحتل القوات الإيرانية نصف أراضي الجزيرة ، وفي هذه الإتفاقية لم يعترف أي طرف للآخر بالسيادة ، ورفض شيخ رأس الخيمة عمل أي اتفاق مماثل ، وفي يوم ٣٠ نوفمبر ، وهو أخر يوم للحماية البريطانية الرسمية ، احتلت القوات الإيرانية جزيرة أبو موسى بالاتفاق كما احتلت جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى بالقوة مع فقدان عشرات من الأرواح في طنب الكبرى .

وقد اختلفت ردود الفعل في العالم العربي لاحتلال إيران للجزر الثلاث ، وعلى سبيل المثال أعلنت الحكومة الكويتية استنكارها للحادث وأجلت زيارة كان من المخطط أن يقوم بها وزير الخارجية الكويتي إلى إيران ، وكان رد الفعل المصري هادئاً ومعتدلاً ورفضت أي إجراءات متطرفة في جامعة الدول العربية مثل قطع العلاقات الدبلوماسية مع إيران أو تبني أي احتجاج في الأمم المتحدة ، كان رد فعل السعودية أيضا معتدلاً ورافضاً لأي إجراءات لعزل إيران أما في دولة الإمارات العربية المتحدة نفسها فقد كان رد الفعل عنيفا ، فقد قامت مظاهرات في الشارقة ورأس الخيمة قام فيها المتظاهرين بتخريب أملاك الإيرانيين الذين يعيشون هناك ، وتم إعدام نائب حاكم الشارقة بتهمة تعاونه مع السلطات الإيرانية في أبو موسى ، وكان أول بيان يصدر من المجلس الأعلى لدولة الإمارات المتحدة الذي تشكل في ٢ ديسمبر ١٩٧١م ، هو شجبه لقيام إيران باحتلال الجزر بالقوة ، وبعد دخول هذه الدولة في عضوية الأمم المتحدة في ٩ ديسمبر ١٩٧١م عبر مندوبها عن أسف شعب وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة لقيام إيران باحتلال جزر عربية باستعمال القوة .

وقطع العراق علاقاته الدبلوماسية مع إيران وبريطانيا وقامت ليبيا بتأميم شركة البترول البريطانية ، وطلبت ليبيا والعراق وجمهورية اليمن الديموقراطية الشعبية والجزائر بطلب اجتماع عاجل

لمجلس الأمن الدولي لمناقشة الموقف الخطير في الخليج العربي ، واستمرت ردود الفعل الرسمية و الشعبية الغاضبة في كل أنحاء العالم العربي ضد إيران [١]

ومن خلال ذلك التحليل التاريخي – السياسي يمكن القول إلى أي مدى كان الاحتلال الإيراني للجزر الثلاث تعبيراً عن استراتيجية أعم وأشمل من أن تستوعبها "قضية حدود" بعد أن اتخذت المسألة ذاتها أبعاداً إقليمية ودولية معقدة يصعب معها التنبؤ بالحالة المستقبلية التي يمكن أن تؤول إليها تلك المعضلة وأياً كانت النتيجة التي توصلنا إليها من خلال ذلك الرصد والتحليل فإننا مضطرون في الأخير للتعامل مع هذه المشكلة كقضية حدود ، لا لشيء إلا لأنه المدخل الوحيد الذي يمكن أن يفسك رموز المعضلة ويفتح آفاقاً دستورية أمام استعادة العرب لحقهم السليب .

المواقع الجغرافية للجزر الثلاث

الجزر الثلاث تقع ضمن مجموعة من الجزر يطلق عليها "جزر وسط الخليج" وتقع بين الساحلين الشرقي والغربي ، وقد احتلت هذه المجموعة موقعاً استراتيجياً هاماً ومركزاً سياسيا أهم لذا احتلت مكاناً ذا اعتبار سياسي في استراتيجية المنطقة .

وتقع جزيرة طنب الكبرى إلى الشرق من خط الطول الشرقي (٥٥) وإلى الشمال الغربي من خط العرض الشمالي (٢٦) وعلى بعد ٥٩كم جنوب غربي جزيرة قشم ، و ٧٨كم شمال غرب جزيرة الحمراء ، وهي دائرية الشكل يبلغ طول قطرها قرابة أربعة أميال وترتفع عن سطح البحر ٦١٥ قدماً ومساحتها حوالي ٩ كم مربع ، وهي عبارة عن قبة صخرية بازلتية وهي غنية بالمعادن ولا سيما الأكسيد الأحمر .

كما تقع جزيرة طنب الصغرى إلى الشمال الشرقي من جزيرة طنب الكبرى وتبعد عنها قرابة ١٢ –١٤ كم وهي جزيرة صخرية على هيئة دائرة قطرها لا يتجاوز الكيلو متر الواحد تغطي سواحلها مياه المد وترتفع ٣٥ مترا عن سطح البحر ، وتبعد مسافة ٩٠ كم عن الساحل العربي ، وتتكون من تلال داكنة اللون .

أما جزيرة أبو موسى فهي تقع إلى الجنوب من خط العرض الشمالي ٢٦ ويكاد يلامسها من الغرب خط الطول الشرقي (٥٥) وهي أقرب ببضعة أميال إلى مدينة الشارقة على ساحل عمان منها لمدينة (لنجة) في الساحل الشرقي التي تبعد عنها ٩٥ كيلو مترا ، في حين أن المسافة بين أبو موسى والشارقة حوالي ٧٥ كيلوا مترا ، وهي أقرب إلى الساحل الغربي منها إلى الساحل الشرقي فهي تبعد عن

---

(١) SHAHRAM CHUBIN and SEPEHR ZABIH :
The Foreign Relations of Iran, Developing State in azane of Great-Power Conflict, University of California Press, Berkeley, Los Angeles. London, Anon, pp. 164-185.

الأول مسافة ٤٠ كم وعن الثاني ٥٥كم . وعمق المياه الساحلية فيها حوالي ٧٥ قدما وتقع على بعد ٩٤ ميلا من مدخل الخليج عند مضيق هرمز ومساحتها ٢٠كم وهي مستطيله الشكل يتكون سطحها من سهول رملية [١]

الخلفية التاريخية لتطور نزاع الجزر الثلاث

ترى الوثائق البريطانية أن تتبع تاريخ جزيره بو موسى والطنبين قبل عام ١٧٢٠م أمـــر عسير متيسر [٢] ، كما أنه من الصعوبة بمكان محاولة رصـــد تاريخي سياسي واضح لوضع الجـــزر قبل ذلـــك التاريخ ، نظرا لتعقد وتلاحق الأحداث التاريخية وفق صيرورة متسارعة منذ إنهيار دولة اليعاربة في إقليم عمان في عام ١٧٤١م وانشطاره ما بين البوسعيد في الداخل والقواسم في الســـاحل واستقرارهم في قواعدهم الرئيسية في الشارقة ورأس الخيمة وسيطرتهم منذ عام ١٧٦٣م على جزيرة قشم وميناء لنجـة ولفت وشناص على الساحل الإيراني

وفي أعقاب الحملة البريطانية على القواسم سنة ١٨١٩م أنقسم الأخيرين بدورهم إلى فرعـــين قواسم الساحل العربي وقواسم ساحل إيران وجرى في سنة ١٨٣٥م توزيع لملكية الجزر وتبعيتـها بـين الفرعين ، وقد أبلغت الإدارة البريطانية بهذا التقسيم [٣] وفي رسالة بعث بها الشيخ سلطان بـــن صقـــر القاسمي إلى الكولونيل بيلي في عام ١٨٦٤م أكد مثل هذه الوضعية بقوله : "في العام المـاضي أبلغتكـم بتدخل سكان دبي في موضوع جزيرة أبو موسى ، وهذه الجزيرة تخصني ، وتتبعني جزر طنب وأبو موسى وصير بونعير من أيام أجدادي وهو أمر معروف جداً منذ زمن قديم ، وصرى تتبع قواسم لنجة وهنجـام تتبـع السيد ثـويني ، وفـارور تتبع المـرازيق وإذا قمتم بتحرياتكم سيثبت لكم صحة قولي هذا" [٤]

---

(١) راجع :

- R/15 1262, From The Residency Agent, Sharjah, to Political Resident, Bushire 20/1 1923.
- F.O. 371/13010, India office B 397, Status of Islands of Tunb, 24 August 1928. 545121/28 Little Tunb, Abu Musa.
- سالم سعدون : جزر الخليج العربي ، ودراسة في الجغرافية الإقليمية ، المكتبة الوطنية ، بغـداد ١٩٨١ ، ص ١٧٧- ١٧٩.
- د. صبري فارس الهيتي : الخليج العربي، دراسة الجغرافية السياسية، العراق ١٩٨م، ص ٤١٧ -٤١٩
- الفرزلي نقولا : الصراع العربي الفارسي، مؤسسة الدراسات والابحاث، بـلويس ١٩٨١، ص ٥٠-٥٠
- د. عبد المالك خلف التميمي : الكويت والخليج العربي المعاصر ، ابحاث تاريخية ، مؤسســة الشـراع العربي ، الكويت ١٩٩٢ ، ص ١٧٨ - ١٧٩ .

(٢) (P.R.O) F.O. 371/1130/0 Status of the Islands Tumb, Abu Musa , and Siri.

(٣) G.Lorimer, The Persian Gulf Gazertter, Oman and Central Arabia Official publication of the Government of India, Calcuta, Vol. I historical 1915, p.745.

(٤) IOR, R/15/14/8, Arab Coast, Sultan B. Saqr to ploitical Resident in the Persian Gulf, 28 December 1864.

وبـالرغم من الانقسام الذي لحق بالقواسم إلا أن حكامهم قد حرصوا على التشاور فيما بينهم فيما يختص بمسألة الجزر وتوخي الحذر بشأنها بالرغم من السياسة البريطانية المعادية لهم [١] .

وتعتمد الأسس التاريخية للنزاع حول هذه الجزر على ما ثار من جدل سياسي حول ملكيتها قبل عام ١٨٨٧م وهو العام الذي احتلت فيه إيران جزيرة صرى ، ويحتفظ أرشيف المقيم البريطاني في بوشهر بقضية هذا النزاع خلال تلك الفترة ، ومصدر معلوماته مجموعة المراسلات التي كان يرسلها الوكيل السياسي بالشارقة حاجي عبد الرحمن ، في الفترة ما بين ١٨٨٦م – ١٨٨٠م ثم مراسلات من خلفه في هذا المنصب حاجي أبو القواسم (١٨٨٠م – ١٨٩٠م) [٢] ، وهناك من يعتبر أن هذه المراسلات قد خلت من الموضوعية لتأثرها بالعلاقات غير الودية بين هذين الوكيلين السياسيين وبين حكام القواسم في الساحل المتصالح بالشارقة ورأس الخيمة [٣] .

والواقع أن المراسلات الواردة في ثنايا الوثائق البريطانية للفترة ما بين ١٨٧٠ – ١٩٠٠م لا تعتمد في أي منها على دراسات علمية سليمة لوضع الجزر سواء من قبل المسؤولين البريطانيون أو ممثلوا حكومات الشارقة ورأس الخيمة ، وكذا الحكومة الفارسية ، وأن ما ورد بهذا الخصوص لا يتعدى كونه أراء شخصية ، فمثلاً المقيم البريطاني في الخليج كان يعتقد حتى عام ١٨٧٣م أن جزر طنب تتبع فارس ، وأن جزيرة أبو موسى تقع في المنطقة المحظورة على السفن العربية وهي تتبع السيادة القاسمية ، وأنه منذ عام ١٨٧٥م قد بدأ في تحويل اعتقاده بشأن جزر الطنب بعد أن أمده الوكيل الوطني في الشارقة بخطابات ووثائق تثبت ملكية الجزر لشيوخ الساحل العماني ، وأن المقيم قد أطلع بنفسه على تلك الوثائق وفحصها وأستوثق من صحتها [٤] .

وإزاء هذا الالتباس الذي ينتاب أمر الجزر – لا سيما من جانب الإدارة البريطانية – فقد رأى المقيم السياسي في منطقة الخليج ، ضرورة دراسة أمر ملكية هذه الجزر في يونو ١٨٧٥م على أسس

---

(١) Government of Sharjah, Sharjah's Title to the Island of Abu Moussa, By M.E. Bathurst and Messrs Coward Chance, Septembers. 1871.I

- R/15/1/246, File 14/88, Arab Coast, from Khalifah Bin Saeed Bin Khalifah to Humeid Bn Abdullah Bin Sultan, 27/11/1871.

(٢) Hawley, S., te Trucial States, London, 1970.p.328

(٣) د. محمد مرسي عبد الله : دولة الامارات العربية المتحدة وجيرانها ، دار القلم ، الكويت ١٩٨١ ، ص٣٢٢ .

(٤) راجع بشأن هذه المراسلات :

R/15/1/246, File 14/88, Arab Coast, From Khalifah Bin Saeed Bin Khallifah to Humeid Bin Abdullah Bin Sultan, 27/11/1871.

(P.R.O.) F.O. 371/117827. F.O. Mamo., by Randel, 14 Sept. 1874.

- (P.R.O.) F.O. 371/1130/50 Status of the Islands Tomb, Abu Mussa, and Siri.

علمية سليمة ، وقد عهد في جزء كبير من هذه الدراسة إلى الوكلاء المحليون الذين اعتمدوا بدورهم على مراسلات شيوخ القواسم فيما بينهم ، بيد أن الجانب الأكبر من هذه المراسلات قد عالجت الخلاف بين الشيوخ أنفسهم حول الجزر ، ولم تتناول أية علاقة لفارس بالجزر ، وانخرط حكام الشارقة ، ورأس الخيمة ، ولنجة في هذه المجالات ، على أن النتيجة التي يمكن الخروج بها من هذه الدراسة البريطانية هي تأكيدها على تبعية الجزر طنب وأبو موسى للحكام العرب في هذه المشيخات الثلاث ، وهو ما أكده حاجي أبو القاسم الوكيل السياسي في الشارقة في تقريره المرسل إلى المقيم البريطاني في ١٦يوليو ١٨٧٩م الذي اعتبر أن جزيرة أبو موسى جزء من إمارة الشارقة ، وان جزيرة طنب تتبع مناصفة كلاً من شيخ لنجة وشيخ رأس الخيمة [1] .

على أية حال فإن العلاقة بين فارس والجزر الثلاث قد بدأت بصورة فعلية في أعقاب إستيلاء الحكومة الفارسية على مدينة لنجة والقضاء على نفوذ القواسم بها ، في عام ١٨٨٧م وقد صاحب هذا الإحتلال سياسة فارسية نشطة تجاه البحرين ومشيخات الساحل المتصالح ، وفي ١٥ سبتمبر ١٨٨٧م استولت القوات الفارسية أيضا على جزيرة صري كما تواترت أنباء تفيد برغبة القوات ذاتها في مواصلة زحفها للسيطرة على جزر طنب فيما اعتبر أول مطالبة فارسية بهذه الجزر ، فتدخلت حكومة الهند ، وطلبت من المقيم السياسي البريطاني ، وكذا الوزير المفوض في طهران ضرورة تقديم تفسيراً مقنعاً عن حقيقة الممارسات الفارسية في مياه الخليج [2] .

وفي ٢٧ سبتمبر أرسل المقيم السياسي البريطاني إلى حكومة الهند تقريرا أوضح فيه الأبعاد الجديدة لقضية الجزر ، وقال أن مدخل المشكلة هو أن شيوخ القواسم المقيمين على الساحل الفارسي قد اصبحوا الان رعية فارسية ، مما جعل الحكومة الفارسية تعتبر الجزر أراض فارسية باعتبارها تتبع قواسم الساحل الشرقي الذين يتبعونهم إداريا ، وأكد روس أن شيوخ القواسم في الساحل المتصالح (الغربي) لهم حق لا نزاع عليه في ملكيتهم المشتركة مع قواسم لنجة في هذه الجزر (صيري ، طنب) واشفع المقيم تقريره بخطاب من الشيخ علي بن خليفة حاكم لنجة قد كتبه عام ١٨٧٧ إلى شيخ رأس الخيمة وفيه يعترف صراحة بأن طنب هي من توابع قواسم عمان ، وانه ليس لفارس أية حق في السيادة عليها ،

---

(١) Richard Schofield and Gerald Blake : Arabian Bound Aries, Primary So Cuments 1853 – 1957, Opcit, See : Volume 13, Issues of Island Sovereignty : The Gulf 1856 – 1957, Question of Ownership of Abu Mussa and Siri, Tomb Islands, 1874 – 1892, pp. 683 – 697.

(٢) (P.R.O.) F.O. 371/13078/from Gavernment of India to Political Agent in the Persian Gulf, 20/Sept./1887.

F.O. 371/13009, Tunb, F.O. Minute, 21 September 1887.

أو التدخل فيها إلا بموافقة شيخ رأس الخيمة ونصح روس في الأخير بضرورة أن تتخذ الحكومة البريطانية التدابير اللازمة إزاء مستقبل الجزر الذي تتنازعة الهوية العربية والسيطرة الفارسية [١]

وبدورة أبرق الوزير المفوض في طهران إلى المقيم السياسي في الخليج بتاريخ ١٠ ديسمبر ١٨٨٧م يقول "أن حجة فارس إزاء إحتلالها لجزيرة صيري ومحاولتها إحتلال طنب هي أن هاتين الجزيرتين تدفعان الضرائب للحكومة الفارسية منذ ثماني سنوات مضت ، ويمكن لحاكم بوشهر أن يبرز الإيصالات الخاصة بذلك" [٢] ، وعندما تحرى المقيم في الأمر من الحاكم اتضح أنه لا يملك أية إيصالات بهذا الخصوص ، ومن ناحية أخرى أوضح شيخ الشارقة للمقيم البريطاني أن طنب غير مأهولة بالسكان ، وتلك حقيقة لا تعرفها فارس التي تدعي الملكية وتزعم دفع مواطنيها ضرائب لسلطاتها ،كما أبرز شيخ الشارقة ثلاث خطابات من شيوخ لنجة يعترفون فيها بحيازة شيخ رأس الخيمة لتلك الجزيرة [٣] .

وبعد دراسة مستفيضة لكافة التقارير المتعلقة بمسألة الجزر ، خلصت المقيمية البريطانية في الخليج إلى نتيجة مؤداها أن الدعوى الفارسية قد اعتمدت بشكل رئيسي على خمسة خطابات كانت قد قدمت من الشيخ يوسف بن محمد شيخ لنجة السابق يؤيد دعوى الفرس على الجزيرتين ، وبعد فحص هذه الخطابات والتحري من صحتها تبين أنها لا تسند الدعوى الفارسية ، لأن الشيخ يوسف بن محمد لا يزيد عن كونه تابعا للشيخ علي بن خليفة القاسمي ، وقد غدر هذا الرجل بشيخه فقتله ليصبح حاكماً في لنجة، ونتيجة لعداء شيوخ القواسم له فقد ابرز هذه الخطابات ليحوز على رضاء الفرس وتأييدهم ، وانتهى المقيم في تقريره إلى تأكيد النتيجة الواردة في رسالته السابقة لحكومة الهند [٤] .

وبناء على تعليمات حكومة الهند فقد قدم نيكلسون القائم بالأعمال البريطاني في طهران مذكرة إلى وزير الخارجية الإيراني في ٦ مارس ١٨٨٨م يستفسر فيها عن الأسس التي بمقتضاها إحتلت القوات الفارسية جزيرة صيري التي كانت من أراضي شيوخ القواسم ، وفي أول مذكرة فارسية حول الجزر في ١٠ مارس ١٨٨٨م ، أبدى وزير الخارجية الفارسي دهشته من تسليم بريطانيا

---

(١) P.R. O, P/3276, Ross to Niclson, Tehran, 27,Sept. 1887 See Olso; F.O. 371/13070, Lord Cushenduln to Foreign office.

(٢) F.O. 371/13008,/Letter from Shikh of Sharga To political agent in the Persian Gulf, 10 December 1887.

(٣) IOR, Ibid, Residency Agent to Ross, 15 December 1887 Humaid b. Abdullah to Ross, Saqr b. Khalid to poll Ross, 17 Dec. 1887 ; Ross to residency Agent 18 Deج 1887.

(٤) IOR, Lbid, Nicolson, Tehran, to Ross, 10 October 1887; Ross to Nicolson, 30 Dec 1887; HM Viceroy's camp to Nicolson, 17 Dec 1887, Charge d' Affaires, Tehran 30December 1887.

بدعاوى زعماء القواسم ، القائمة في رأيه على غير أساس ، وتعجب كيف يطلب من حكومته إقامة الدليل على دعواها لاسيما وان بريطانيا على علم تام بشؤون الخليج ، وأصر على أن جزيرة صيري تابعة لميناء لنجة [١]

أصبحت الإدارة البريطانية في منطقة الخليج معنية بمسألة الجزر بصورة فعلية بعد أن أبرمت في عام ١٨٩٢م الإتفاقية المانعة مع شيوخ الساحل المتصالح ، وكانت أولى مجهوداتها في هذا الصدد ، الدراسة المستفيضة التي أعدها الكولونيل ميد (Meade) المقيم السياسي البريطاني في بوشهر ، وقد أرسلت نسخة من هذه الدراسة إلى الوزير المفوض البريطاني في طهران ، وتعتبر هذه الدراسة أساس وجهة النظر البريطانية الرسمية إزاء قضية الجزر في الثلاثينات من القرن العشرين ، وقد أوضح المقيم السياسي أن مشكلة الجزر قد وافقت امتداد نفوذ الحكومة المركزية في طهران على القبائل العربية القاطنة السواحل الفارسية بالخليج أثناء القرن التاسع عشر ، وقد كرر ميد هنا المفاهيم الخاطئة التي سادت بين الموظفين الرسميين البريطانيين في الخليج ، وهو عدم التفريق بين حالة كل جزيرة وأخرى ، ذلك أن حكام لنجة لم يحكموا جزر طنب وأبو موسى ، وكانت نظرية المقيم ، التي ستتردد ثانية لدى المستشارين البريطانيين في وزارة الخارجية البريطانية بعد ثلاثين عاماً ، أن حكام لنجة كانت لهم صفتان مزدوجتان ؛ الأولى : تمكنهم من ممارسة السلطة في لنجة كموظفين فارسيين ، والثانية : جعلتهم يحكمون صرى كشيوخ من عائلة القواسم ، وانتهى ميد في دراسته إلى أن شيوخ القواسم في ساحل عمان ، لهم حق المطالبة بجزيرة صيري ، ويستحقون تأييد الحكومة البريطانية لهم ضد المزاعم الفارسية [٢] .

---

(١) Richard schofield : island and maritime Boundaries of the Gulf 1798 – 1960, opcit
- see volume ,3 : 1867 – 1899, Persian occupation of Siri Island, 1889,pp.485 788.
- راجع ايضاً :
- F.O. /371/13009, Political Resident to Minister, Tehran, 19 August 1887.
- F.O./371/13009, Political Resident to Government of India, 27 September 1887. &
- Telegram From Political Resident to Government of India, 15 November 1887.

(٢) F.O./371/13009/Telegram From c.d. 'A Tehran to Political Resident 10 December 1887.
- IOR,R/15/1/14/8, from India office to foreign office, 8 June 1904. Enclosure,2, Meade to Durand, 13 December 1898.
- وراجع أيضا المراسلات البريطانية الفارسية بشأن الجزر في :
- IOR,L/pands/3/292, Drummond to Salisbury, 27 August 1888 (enclosure 5, Meeting of Mr. Chauch ill, Charge d'Affaires with the shah).
- Ior, . Lbid, Churchill to Persian minister, 11 September 1888 Memo of Persian Minister to Churchill, 6 November 1888.

بيد أن الحكومة الفارسية قد شرعت في اتخاذ خطوات فعلية لأجل فرض سيطرتها علـى جـزر طنب وأبو موسى ، وذلك مع بداية القرن العشرين ، وقد جاء في تقرير المقيـم السياسـي البريطـاني (Kemball) في ١٢ يناير ١٩٠٣م ، أنه نسبة لتصرفات رجال الجمارك البلجيك ، فقد حـاول تجـار لنجة أن يتخذوا من أبو موسى ميناء بديلا عن بندر لنجة ، تفد إلية بواخر شـركة بومبـاي وفـارس للملاحة التجارية ، وقد خشي المقيم أن يقود ازدهار الميناء إلى طمع فارسي فيه ، حيث أنه من الممتلكات التابعة لشيوخ القواسم في الشارقة ، ومن ثم فقد نصح (Kemball) بضرورة أن يرفع شيخ الشارقة علم بلاده على الجزيرة كدليل على ملكيته لها ، وقد أقرت حكومة الهند مثل هذا الإجراء، بل ودعـت إلى مثله أيضاً على جزر طنب [١] .

وبدأت مسألة الأعلام العربية والفارسية ، وتبادلهما على الجزر تشغل بال المعنين بالأمر طيلـة عام ١٩٠٣م ، وفي إبريل ١٩٠٤ أبرق نائب الملك في الهند اللورد كيرزون ، إلى وزارة الهند في لنـدن يقول أن موظفي الجمارك البلجيكيين قد قاموا بإزالة الأعلام العربية في أبو موسى وطنب ، واستبدلوها بأخرى فارسية ، كما وضعوا بعض الجنود الفرس على الجزيرتين ، وأضافت البرقية أن شيخ الشارقة قـد أتصل بالمقيم يستحث فيه إرتباطات الإتفاقات العربية البريطانية ، ويرجوا اتخاذ الخطوات الـتي تحفـظ حقوقه في الجزيرتين [٢] .

وفي مذكرتها الجوابية المؤرخة في ١٥ إبريل ١٩٠٤م أشارت الحكومة البريطانيـة إلى ضـرورة إعطاء الحكومة الفارسية الفرصة للإنسحاب من الجزر [٣] ، حتى يتسنى مناقشة القضية برمتها ، وهو مـا تم بالفعل في ٢٤ مايو ١٩٠٤م ، حيث انزل العمل الفارسي ،ورفع العلم القاسمي في يونيو ١٩٠٤م .

لم تشهد مسألة الجزر تطورات فعلية طيلة العشر سنوات الممتدة ما بـين عـامي (١٩٠٤م – ١٩١٤م) سوى المفاوضات المطولة التي جرت بين الحكومتين البريطانية والألمانية حول موضوع إمتيـاز الاستغلال والتنقيب عن الأوكسيد الأحمر في جزيرة أبو موسى من قبل شركة فونكهاوس الألمانية الـذي أعطى لها من قبل شيخ الشارقة ، إذ قـام القائم بالأعمال البريطاني بتذكير الحكومة الفـارسية في عـام

---

(١) (P.R.O.)F.O./371/13009 Persian seizure of Dobi' Dhow, see Oslo : Eichard Schofield : Arabian Boundaries, op cit, volume 13:155 UES of Island sovereignty; the Gulf 1856 – 1957, Persia's acceptation of siri, Tunb, Abu Musa, Islands, 1887 – 1902. Pp. 683 – 690.

(٢) (P.R.o) F.o / 371 / 13010 status of Islands of Tunb, Abu Musa, and Siri .
– Fo. / 371/ 13009, f. o. to India office 23 April 1904 and India Office to fo 4 May 1904, P.2559 / 04.

(٣) Richard schofield: Arabian Boundaries : Op cit, volume 13, status of islands, Tunb, Abu Musa, pp. 721 – 736.
– J.G. lorimer : Gazetteer of the Persian Gulf, A[illegible] d central Arabia, official publication of the government of India, vol. i. Histori[illegible] (1[illegible]) pp. 631 – 633.

١٩٠٨م بحادثة عام ١٩٠٤ محذراً من مغبة القيام بأية محاولة لتجديد المطالبة بالجزيرة ، وكانت الحكومة البريطانية تشير باستمرار في مراسلاتها مع الحكومة الألمانية إلى السيادة التي يمارسها شيخ الشارقة على جزيرة أبو موسى وتقديم الأدلة الكافية بصدد ملكية الشيخ للجزيرة [١] .

ومع أوائل العشرينات من القرن العشرين طرأت مجموعة من التحولات الجذرية على مجمل البنية السياسية في منطقة الخليج كنتيجة مباشرة ، من نتائج الحرب العالمية الأولى ، وشكلت في مجملها أساساً راسخاً للخصائص الإجتماعية والسياسية التي تميزت بها هذه المنطقة حتى بزوغ فجر الاستقلال ، الأمر الذي يجعل هذه البنية ذات تأثير مباشر على الأحداث في المنطقة ، وخلال العقدين السابقين لنشوب الحرب العالمية الأولى ، تعرض النفوذ والتفرد اللذين أرست دعائمهما بريطانيا في الخليج في القرن التاسع عشر ، تعرضا للتهديد من قبل ألمانيا وفرنسا وروسيا والدولة العثمانية ، وبالرغم من أن بريطانيا قد بذلت جهوداً مضنية للحيلولة دون حصول هذه القوى على موطئ قدم في الخليج ، فإن هذه الأخطار القديمة التي تعرضت للسيادة البريطانية على الخليج لم تتلاشى إلا بعد انتهاء الحرب ، ذلك أن سقوط ألمانيا ، وانهيار روسيا القيصرية ، وتفكك الدولة العثمانية كانت عوامل قد غيرت الموقف إلى حد بعيد ، وفي سنة ١٩١٩م برز الخليج مجدداً كبحيرة بريطانية محصنة ، والمعاهدات التي وقعتها بريطانيا في ق ١٩ مع حكام الكويت ، والبحرين ، وساحل الهدنة ، ومن ثم معاهدتها مع حاكم قطر ١٩١٦م قد جعلتها الحاكم الفعلي للدول الواقعة على الشاطئ العربي من الخليج ، كما ساعد احتلالها للعراق ١٩١٧م على تعزيز سيطرتها ، في حين بقي النفوذ البريطاني القوى في المناطق الجنوبية العربية التي تمتد إلى مياه الخليج على حالته .

---

(١) F. o. / 371 / 13010, India office, B397, status of Islands of Tunb, 24 August 1914 – 54512 /// 28 little Tunb, Abu Musa and siri.

- وقارن ما ورد بهذه الوثيقة بالوثائق التالية :
- R/15/1268, from lieutenant C.H. Gabriel , Assistant resident and HMS Consul , Bundar Abbas, to sir louis w. Dame secretary to the government of India in the foreign Department, simla, 25 October ?
- R/15/1262, From the residency Agent, sharjah , to political Resident, Bushire 20/1/1923.
- R/15/1262, Telegram from viceroy to secretary of state for India , 24 November 1908, P. 2111 – 2118.
- F. o. / 371 / 13009 / Telegram from Tehran to political Resident 20 May 1905, P.1116 , and political Resident ti Tehran, 1st June 1905 Government of India .
- F. o. /371 / 13009 / lord crew to Government of India, secret dispatch No. 9. 22 March 1912, and telegram of viceroy , 21 May 1912.
- F. o. / 371/ 13009 / Telegram from political Resident to sheikh of sharjah, 28 September 1912.
- F. o. / 371 / 13009, letter from political Resident to Government of India, 13 October 1912.

بيد أن هذا الانسجام البريطاني لم يكن بالإستقرار الذي يمكن استمراره ، وذلك لخلــوه مــن المضامين الأيديولوجية الفعلية ، أو المقنعة ، الأمر الذي أفسح المجال أمام الأيديولوجيات القومية المحليــة لتتفتق وتعبر عن نفسها من خلال دولتين جديدتين قد دخلتا المسرح السياسي للخليج في غضون هــذه الفترة ، الأمر الذي أصبح مثار قلق للبريطانيين ، وهاتان الدولتان هما : إيران منذ عام ١٩٢١م عندمـا تقلد رضا شاه السلطة هناك وأسس حكومة مركزية قوية ، وتوجيه الشعور القومي الإيراني العارم ضــد السيطرة البريطانية ، بما في ذلك محاولاته المستمرة لتأكيد حق بلاده في السيادة على الجــزر الواقعــة في الخليج ، والمملكة العربية السعودية ، عندما تمركز عبد العزيز بن سعود في دولته الجديدة ونجح بفضــل توسعة المثير للإعجاب والذي وصل ذروته بسيطرته على معظّم مناطق شبه الجزيرة العربية مــن البحــر الأحمر وحتى الخليج العربي .

وفيما يختص بإيران التي خضعت للإستعمار فترة طويلة من الزمن اكتسبت خلالها تجربة جعلتـها تؤكد علانية في كل مناسبة على حقوقها ووحدة أراضيها على الصعيدين المحلي والدولي ، وقد تسنى لهـا ذلك عندما بدأ شاه رضا في تحويل بلاده إلى دولة عصرية مستقلة بعد أن خضعــت طويــلاً للســيطرة الروسية والبريطانية خلال ق ١٩ ، وكانت السنوات ١٩١٨ - ١٩٢١م قاسية بالنسبة لإيران ، فبـدلاً من ان يسمح للحكومة الإيرانية بالمشاركة في مؤتمر باريس للسلام، أدركت هذه الحكومة بــأن الهيــار روسيا القيصرية لم يفدها في شئ سوى أنه أحكم من قبضة بريطانيا عليها ، وقد أدركت إيران هذا الأمر بوضوح عند توقيع المعاهدة الأنجلو إيرانية في أغسطس ١٩١٩م ، هذه المعاهدة التي منحت بريطانيا أكبر قسط ممكن من النفوذ بحيث أنه كاد أن يكون وصاية على إيران ، فالحكومة البريطانية قد أصبحــت - على سبيل المثال- مسئولة ليس عن تنظيم الشئون المالية الإيرانية فحسب ، بل وكذلك عــن تنظيــم الشئون العسكرية للبلاد ، ومن ثم كانت الغاية الأساسية التي من اجلها سيطر رضا شاه على الحكــم في بلاده هي تعزيز سلطة حكومته وسيادة بلاده ، وذلك عن طريق سلطته المركزية في البداية ، ثم عن طريق ترسيخ الإستقلال الخارجي للدولة ، وهكذا فإن العلاقات الأنجلــو - إيرانيــة خــلال العشــرينيات والثلاثينيات وانعكاسها على قضية الجزر الثلاث كانت تخضع لهذين الإعتبارين اللذين كانت الحكومــة البريطانية تدركهما تمام الإدراك .

- وكانت أولى الإجراءات التي اتخذها الحكومة الإيرانية الجديدة ، التي ألغت معــاهدة ١٩١٩م هي طرد المستشارين البريطانيين ، والتودد بشكل مفتعل من شركات النفط الأمريكية بمنحها امتيــازات التنقيب عن النفط ، ولم تكن وزارة الخارجية في لندن تعارض فكرة احترام حكومة إيرانية قوية ، بيـد أن حكومة الهند البريطانية رفضت هذه الفكرة بحجة أن هذه الحكومة الإيرانية الجديدة لم تكن قوية وتنهض على غير منطق وقد برز هذا الخلاف على مسرح منطقة الخليج في العقود الفاصلة بين الحربين العالميتين ، فحكومة الهند كانت تعتبر أية محاولة إيرانية لتأكيد حقوق إيران في المنطقة تعدٍ على حقــوق العــرب ،

وبالتالي تعد على سلامة ونفوذ حكومة الهند ، في حين كانت وزارة الخارجية في لندن تنظر إلى هذه المسألة بتشددٍ اقل وبمزيد من المرونة ، حسب ظروف القضية المطروحة (١) .

وهكذا ففي حين كانت الحكومة الإيرانية تركز اهتمامها على المطالبة بحقها في السيادة على جزر الخليج في إطار تنفيذ سياسة رضا شاه في البر الرئيسي للبلاد ، فان الحكومة البريطانية من جهتها كانت تعارض بشدة أي توسع للنفوذ الإيراني على حساب مناطق نفوذها ، وبخاصة بعد أن اصبح الشاطئ العربي من الخليج ذا أهمية متزايدة ، ولذلك فقد كانت بريطانيا تحاول دائماً دعم ملكية العرب لجزر طنب وأبو موسى وصيري .

على أية حال ، فقد استقلت إمارة رأس الخيمة عن الشارقة في ١٩٢١م وأعتبرت طنب ضمن أملاك شيخ رأس الخيمة بينما أحتفظت الشارقة بجزيرة أبو موسى ، وقد أقرت حكومة الهند البريطانية هذا الوضع الجديد ، وفي ٢٧ إبريل ١٩٢٣م كتب الوزير المفوض البريطاني في طهران إلى حكومته بأنه قد علم من مصادر موثوقة ، قيام التاجر الفارسي الثري الذي يمتلك امتياز استغلال مناجم الأوكسيد الأحمر في هرمز المدعو معين التجار والذي يتمتع بنفوذ سياسي كبير بممارسة ضغوط على الحكومة الإيرانية لإثارة موضوع المطالبة بجزيرة "أبو موسى" وطرح الموضوع أمام عصبة الأمم (٢) ، فصدرت تعليمات وزارة الخارجية البريطانية إلى الوزير البريطاني المفوض السير بي لورين B. Lorein بضرورة لفت انتباه الحكومة الإيرانية إلى حادثة عام ١٩٠٤ عندما كانت الحكومة البريطانية مستعدة لإرسال قوة بحرية لإزالة العلم الفارسي من جزر طنب وأبو موسى ، وأن تجديد الدعاوى الفارسية على الجزر سيدعو الحكومة البريطانية لإتخاذ موقفاً متشدداً وأنها لن تتورع عن إستخدام القوة إذا لزم الأمر ذلك (٣) .

لم تكترث الحكومة الإيرانية بالتهديدات البريطانية ، ومضت في ادعاءاتها بان هذه الجزر تعود لحكومة فارس ، كما قامت سلطات الجمارك الفارسية في ١٩٢٥م بإجراءات التفتيش عن مناجم الأوكسيد الأحمر في جزيرة أبو موسى ، الأمر الذي حمل الوزير المفوض البريطاني في طهران على القول

---

(١) راجع مثل هذه السياسات في :
- Burrell, R.M: Britain, Iran and the Persian Gulf, from (The Arabian pensiulo, Society and politics Edited by Derk Hopwood, London,1972.
- Khapp, Wilfrid, 1921 – 1941, the period of Riza shah, from (Twentieth Century – Iran, Edited by Hasein Amir Sadeghi, London – 1977).
- Ramazani, R-K: The foreign Policy of Iran 1500 – 1941- University press of Virginia, 1966.
- د. روز ماري سعيد زحلان : المرجع السابق ، ص١٣ – ١٥.

(٢) F.O./371/13009/Tehran Telegram to foreign office No. 123, 27 April 1923. See also : F.O./371/13009/ Letter from political resident to government of India, 30April 1923.

(٣) F. o. /371/13009/Foreign office Telegram 88 1st May 1923. See also: (P.R.O) FO.371/1310/Status of Islands of Tunb and Abu Musa.

بان الحكومة البريطانية جادة في الدفاع عـــن حقـــوق شـــيخ الشـــارقة وقـــد صـــدرت التعليمـــات بالفعل إلى حكومة الهند لإرسال سفينة حربية لصون هذا الحق [١] ، فـــتراجعت الحكومـــة الفارســـية ، وصدرت التعليمات إلى موظفي الجمارك بعدم القيام بأية تصرفات تجاه جزيرة أبو موســـى لحـــين ورود جواب وزارة الخارجية الإيرانية على هذه التطورات [٢] ، وبدوره فقد كتب المقيم السياسي البريطـــاني والقنصل العام في بو شهر إلى مدير دائرة الجمارك الفارسية في ٢٦ يونيو ١٩٢٦م مؤكداً على عائديـــة جزيرة أبو موسى إلى الشارقة ، وأن الإصرار الفارسي في هذا الصدد من شأنه تفعيل حالة من العلاقـــات غير الودية بين إيران وبريطانيا وتضارب سياستها إزاء قضايا حيوية في منطقة الخليج الأمر الذي سيجلب المتاعب للحكومتين [٣] .

وقد حدث الصدام الأول في شهر مايو ١٩٢٨عندما طردت الحكومة الإيرانية شيخ "هنجـــام" وهي جزيرة تقع مقابل الشاطئ الجنوبي لجزيرة " قشم " أما سكانها ،ومعظمهم من القرية التي تحمل نفس الأسم فكانوا عرباً من قبيلة "بني ياس" وكان صيد اللؤلؤ هو مهنتهم الرئيسية وكان "بنو يـــــاس" قـــد أستقروا في هنجام في اوائل القرن التاسع عشر ، حوالي سنة ١٨٢٦ بإذن من سلطان مســـقط الـــذي كانت أرض هنجام تخضع له بمقتضى عقد إيجار من سلطان بندر عباس .

ولم تقبل الحكومة الإيرانية قط بالحكم المسقطي لهذه الجزيرة وكررت إدعاءاتها بحقها في الســـيادة عليها تحت ذريعة أنه في سنة ١٨٦٨م ، ثم في سنة ١٩٠٤ أعترفت كل من حكومة الهنـــد والحكومـــة البريطانية في لندن بسيادة إيران على هنجام ، مما يشكل سابقة تستوجب أخذها في الإعتبار .

وأكدت حكومة رضا شاه مجددا على المطالب الإيرانية بالسيادة على هنجام ، وذلك بإنشـــاء مكتب جمركي ومكتب للبريد فيها ، الأمر الذي كان من شأنه أن يحكم قبضة إيران على هذه الجزيـــرة ، في حين تحولت العلاقات بين سكان الجزيرة العرب وبين الإيرانيين إلى أسوأ حالتها .

---

(١) - FO/371/13009/Tehran dispatch No,220, 18 May 1925.

(٢) FO/371/13009/ Tehran dispatch to foreign office No. 258, 31 May 1925.

- (P.R.O.) F.O./371/13009/ Telegram From Pary Tehran, August, 8,1926.

- وللمزيد من التفاصيل راجع :

- FO.371/8941/Persia, From Sir P. Loraine (Tehran) to foreign office, 27 April 1925.

- FO.371/8941/Enclosure, in No.1, Persian Minister for foreign Affairs to sir P. loraine, 23 May 1962.

(٣) FO. 371/8941/British residency, Bushire, No. 11/851 5,6 March 1926 to sir P. Loraine HM'S Extra ordinary at the court of Persia, Tehran.

R/15/1/262, The British Residency and Consulate General, bushier, 26 June 1926, to the Provincial Director of customs, Bushier.

وفي سنة ١٩٢٧م أشتكى شيخ هنجام من أن وضع موظفي جمارك إيرانيين في الجزيرة يعد تعدياً على حقوقه ، وكان شيخ هنجام ، أحمد ابن عبيد بن جمعة ، هو والد زوجة حاكم دبي الشيخ سعيد بـــن مكتوم ، وكان مواطنوه على صلات حميمة مع ساحل الإمارات المتصالحة كما كانت تربطه به روابـــط وثيقة ، وقد وصل سخط الشيخ أحمد على الحكومة البريطانية إلى ذروته في شهر إبريل ١٩٢٧م عندمــا احتجز موظفو الجمارك الإيرانيين مركباً شراعياً يخصه إذ استشاط الشيخ غضباً وهاجم مكتب الجمـارك الإيراني في الجزيرة ، وقد قتل أثناء القتال الذي دار بين الطرفين مدير الجمارك الإيراني .

ونتج عن ذلك أن اتخذت إيران إجراءً انتقامياً من الشيخ أحمد ، حيث أرسلت في شهر مـــايو ١٩٢٨ قوة عسكرية إيرانية إلى الجزيرة وطردت الشيخ احمد من هنجام ، وهرب الشـــيخ إلى ســاحل الإمارات المتصالحة حيث كان التعاطف معه في محنته واضحاً للعيان ، وقد ازداد هذا الشـــعور بازديــاد السخط على الإيرانيين ، وتطلع السكان إلى بريطانيا ، أملين بالحصول على الدعم منها وقد أوصى المقيم السياسي في بوشاير بتقديم نوع من المساعدة ، محاولاً أن يبرهن بأن العلاقات البريطانية مـــع ســاحل الإمارات المتصالحة ستتدهور إذا اتخذت حكومته موقفاً حيادياً ، ولكن كلاً من وزارة الخارجية في لنــدن وحكومة الهند كانتا تعارضان أي تدخل مباشر لصالح الشيخ احمد ، وقررتا أن ممارسة الضغط المحلي غـير المتطفل على إيران هو الحل الوحيد ، وقد ثبت أن هذا الحل كان مفيداً ، ففي شهر ســـبتمبر ١٩٢٨ ، قام مبعوث إيراني من هنجام بدعوة الشيخ احمد واتباعه على الساحل للعودة إلى الجزيرة ، وقبل الشـــيخ احمد هذا العرض [1] .

استمرت المراسلات بين الإدارات البريطانية المختلفة ، وبين هذه الحكومـــة الفارســـية لأجـــل التوصل إلى حلول للقضايا الشائكة مثل مسألة الجزر ، ومكافحة تجارة العبيد ،وتهريب الأســـلحة ، وفي حين بقيت إيران على زعمها بحقوقها في السيادة على الجزر فإن الحكومة البريطانيـــة ظلـــت علـــى إصـــرارها بعدم تقديم أية تنازلات إزاء المطالب الإيـــرانية في هذه الجزر ، بل وأصدرت التعليمات إلى

---

(١) للمزيد من التفاصيل حول مشكلة جزيرة هنجام راجع :

- **L/P&S/11/262 : P.2243/26 British Min. to Foreign Office : May 31, 1926 (copy).**
It was the money from this tax that went to finance the Trans-Iranian Railway work on which was started in 1927.
- **L/P&S/10 : P. 4535/1928 (11) : P. 4783/28 : Viceroy to Secy. Of State of India (SSI) : Sept. 4, 1928 (tele).**
- **The Bani Yas Lived largely in Abu Dhabi and Dubai, both of which were ruled by different branches of the Bani Yas.**
- **L/P&S/11/277:P.1958/27. P.3945/27: Report from SNO to India Office : May 1, 1927.**
- **IBID. P. 1958/27 : P. 2367/27 : Secy. Of Pol. Res. To British Minister, Teheran : April 14, 1927 (tele.).**
- **L/P&S/10:P.4011/1923(2) P. 3077/28:pol. Res. To Govt. of India : June 12,1928 (tele.).**
- **IBID.P. 5125/28 : Pol. Res. To Govt. of India : Sept. 20, 1928.**
- **L/P&S/10 : P. 4535/1928(2). P. 4017/28 : SNO to Admiralty : July 30, 1928 (tele.).**

قائد البحرية البريطانية في الخليج بضرورة الحفاظ على الوضع القائم ، وعليه أن يحول دون قيام القوات الإيرانية بإحتلال أبو موسى وطنب ومنعهم بالقوة إذا اقتضى الأمر في النهاية ، كما مضت بريطانيا شوطاً ابعد في سبيل تأييد الحق العربي في الجزر بان عمدت إلى وضع الخطط الدفاعية عنها (١) ، وأعلنت الخارجية البريطانية في حينه عن مبررات مثل هذه السياسة ، بأن الحكومة البريطانية لا تريد أن تعود بالمنطقة إلى شبح القرصنة ، إذ أن أية إجراء فارسي في الجزر سيقابل من العرب الذين يسيطرون على الساحل الجنوبي من الخليج بأعمال مضادة في مياه الخليج ، وقد عانت بريطانيا من صراع مرير مع القراصنة في السنوات المبكرة من القرن التاسع عشر ، وأضافت الخارجية البريطانية بأن هناك خيارين مفتوحين أمامها في حال فشل الوسائل الدبلوماسية :

الأول : أن حكومة صاحب الجلالة يمكنها القيام بإرسال قوة بحرية أو عسكرية بريطانية لطرد القوات الفارسية بالقوة ، أو مساعدة الشيوخ العرب للقيام بذلك ، وأن اللجنة الفرعية للخليج العربي لن تجد كبير عناء في إقرار ذلك على أساس ضرورة الدفاع ضد عدوان خارجي عن أراضي شيخ من الشيوخ العرب المشمولين بالحماية البريطانية .

الثاني : قيام الحكومة البريطانية بطلب مناقشة الموضوع من قبل عصبة الأمم ، بيد أن هذا الخيار ستكون نتائجه وخيمة على الشيوخ العرب وسيشكل إنتكاسة للسياسة البريطانية في الخليج ومن ثم ينبغي عدم تمكين الحكومة الإيرانية من إجبارنا على اللجوء إلى هذا الخيار الواهي (٢) .

وقد شهد شهر ديسمبر ١٩٢٨ سلسلة مكثفة من المفاوضات والمباحثات بين الحكومة البريطانية وحاكمي راس الخيمة ، والشارقة كما تم تبادل الوثائق التي تثبت عروبة الجزر (٣) ،

---

(١) F.O./371/13009/From Political Resident in the Persian Gulf to secretary of State for India 15 August 1928.

(٢) FO./371/13070/FO, Lord Cushendon to sir R. Clive, 7 November 1928, No. 528.

(P.R.O) FO/371/13723. From India office to Treasure.

(P.R.O.) FO/371/13727. From Foreign office to sir R. clivo. 7 November 1928.

- FO./371/13070, Foreign office memorandum regarding defense of Abu Musa and tunb against Persian Aggression , 23 October 1928.

- FO./371/13721/, From British Residency and consulate General Bushier, 4 December, Sir, F.W. Johnston, to the foreign secretary to the government of India in the Foreign and politic department New Delhi.

- FO/371/13721, British Residency and consulate. General Bushire, 11 December 1928 to the secertary of State for India, India office, London.

- وفي ٢٩ يناير ١٩٢٩م ارسل وزير الخارجية في حكومة الهند خطابا إلى سكرتير الدائرة السياسية في وزارة الهند وبرفقته رسائل شيخ راس الخيمة ، والمعتمد السياسي في الشارقة وحاكم لنجة والتي تثبت ملكية القواسم للجزر ، راجع :-

- FO/371/3721/From foreign secretary to the Government of India to the Secretary, political department, India office London, 29 January 1929.

والـــتي لا تخرج في مضموها عن الآراء السابقة ،ومن ناحية أخرى بدأت الإدارة البريطانية التي الفجرت مشكلات الحدود في منطقة الخليج بوجهها إبان هذه الحقبة ، في الإستعداد لمرحلة أخرى من التفاوض مع الحكومة الإيرانية والسعي نحو حسم موضوع الجزر ضمن موضوعات أخرى عديدة كانت الحكومتـــان تسعيا للإتفاق بشأها ، وسعت الإدارات البريطانية المختلفة إلى إعداد مسودة اتفـــاق بشـــأن الجـــزر ، وكانت المحصلة النهائية لهذا السعي هي تلك الرؤية الرسمية التي تجمع بين ما يمكن إعتباره مشروع اتفـاق وبين تحقيق الأماني العربية في الجزر وفق البنود التالية :

أولا : تعترف الحكومة الفارسية بأن جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى ، وأبو موسى جزءاً من ممتلكات شيخ الشارقة ،وان حكومة صاحب الجلالة بالنيابة عن شيخ الشارقة ، قد تتنازل أو تعـــترف ببعض الحقوق الفارسية في جزيرة صيري ، ثانياً : تسحب الحكومة الفارسية اعتراضها ضـــد ادعـــاءات شيخ الشارقة بالسيادة عل جزر طنب وأبو موسى وملكيتها له (١) .

وعندما عرضت هذه المقترحات البريطانية على الحكومة الإيرانية ، أوضح تيمور تـــاش وزيـــر البلاط الفارسي للوزير المفوض البريطاني في طهران ، أن جزيرة طنب قريبة كثيراً لبلاد فـــارس منـــه إلى الساحل العربي ، وأن الحكومة الفارسية مقتنعة بأن العرب يستخدمون طنب كقاعدة منظمة للتـــهريب ، ومن الصعب أن تتخلى الحكومة الفارسية عن ادعاءاها بشأها ، واظهر تيمور تاش ميلاً واضحـــاً لعقـــد صفقة مع الحكومة البريطانية يتم بمقتضاها شراء طنب وتترك أبو موسى بيد أن الحكومة البريطانية قـــد وجدت انه من الصعوبة بمكان إقناع الشيوخ العرب بمثل هذا الإجراء ، واعتبرت أن العرض الفارســـي لشراء طنب من العرب له فائدة واحدة والتي تتضمن الاعتراف الفارسي بحقوق العرب الحالية والقائمـــة في الجزر وأن الحكومة الإيرانية قد بدأت تتخلى تدريجياً عن الإدعاء بالحق والملكية التاريخية للجـــزر (٢) ومن خلال الوثائق البريطانية فان حقبة الثلاثينيات قد تميزت بتعنت الحكومة الفارسية وتمسكها بالمطالبـــة بجزر أبو موسى وطنب ، وسعت مرات عديدة إلى تأخير وعرقلة ومن ثم فشل المفاوضـــات البريطانيـــة الإيرانية التي كانت جاريـــة بين الحكومتين لحل المشـــاكل القائمة بينهما والتوصل إلى اتفاق شامل حيال العديد من القضـــايا ، كمسألة منح التسهيلات لإنشاء قاعدة جوية بريطانية في جزيرة هنجام ، وإعفاء

---

(١) **FO/371/13721, Alternative Draft articales on question of Tunb, Abu Musa and siri, for inclusion the treaty with Persia.**

- **FO/371/13721/Minutes, status of Islands of Tunb, Abu Musa and siri, 30 May 1929.**

(٢) **FO/371/13721/ Persia from sir, R. clive to Mr. A. Henderson, Tehran,3, August 1929. No. 454. See also : FO 371/13721, from India office to foreign office, 25 October 1929.**

- **(IOR) R/15/1/14/34, SGi to pol.Res., 1 May 1929; pol Ress to SGi, 4 May 1929.**
- **(IOR)R/Pands/10/1267, Clive to hundersou, 31 August 1929.**

الديون الفارسية أثناء الحرب ، ونقل مقر المقيم السياسي البريطاني من ميناء بو شــهر علــى الســاحل الإيراني ، بالإضافة إلى نشاط الأسطول الإيراني الجديد ، وبيع أو تأجير جزر طنب ، وموضوع جــوازات السفر والتأشيرات ، والحفاظ على الوضع القائم في الخليج ، فكانت قضية المطالبة بهذه الجــزر إحــدى المسائل الشائكة التي عرقلت سير هذه المفاوضات لإبرام الاتفاقية المقترحة ، وكانت بريطانيــا كعادتهــا مشغولة إلى حد بعيد بطرح الحلول والبدائل إلى حد محاولتها إقناع حاكمي الشارقة ورأس الخيمة لبيع أو تأجير أبو موسى وطنب للحكومة الفارسية ، بيد أن الشيخين قد رفض رفضاً باتاً مثل هذه العــروض ، ومن ثم وجدت بريطانيا أن الحل الوحيد للتفاهم مع طهران هــو تخلي الحكومة الإيرانية عن مطالبتــها بهــذه الجزر كشرط للتوصل إلى إتفاق شامل مع لندن ، وفي الوقت نفسه تمسكت بريطانيا بالدفاع عن هذه الجزر ومنع إحتلالها من قبل إيران [١] .

على انه من الأمور اللافتة للإنتباه أن الحكومة الفارسية قد بدأت مع مطلع الثلاثينــات أيضــاً تدخل في حساباتها مصطلح "التعويض الإقليمي" وتحديداً ربط هذا التعويض الإقليمي بمسألة التنازل عــن الإدعاءات في البحرين مقابل الحصول على جزر طنب ، وهي النظرية التي تغلبت في الأخــير في شــأن النزاع العربي – الإيراني حول الجزر ، وقد انطلقت مثل هذه الإستراتيجية لأول مرة في المفاوضات الــتي جرت في سبتمبر ١٩٣٠م بين الوزير المفوض البريطاني في طهران ووزير الخارجية الإيــراني ، وتنــاول الرجلين آفاقاً أوسع فيما يختص بموضوع التعويض الإقليمي فعرض المسؤول الإيراني أن تتنازل الحكومــة الإيرانية عن جزء من جزيرة هنجام لإقامة قاعدة جوية بريطانية لابد وأن يقابله تأجير جزيرة أبو موســى لمــدة خمسون عــام ، في حــين أن التنــازل الإيــراني عن الإدعاءات في جزر البحرين مرهون كذلك ببيع أو تأجير جزر الطنب ، وتعلل بأن ذلك سيرضى الشعب الإيراني عندما تطرح المعاهدة أمام مجلس

---

(١) راجع خلفية ذلك التحليل في :

- (P.R.O.) FO/371/17224 Persian administer for foreign affairs (dept. Europe and America) to his majesty minister, dated (April 30,1934)
- (P.R.O.) 371/17224, alleged hoisting of British flag at Abu Musa, 1930 & warships article in draft Anglo-Persian treaty; admiralty hold out for visiting rights to charge islands, 1930Dispte over Islands of Tunb and Abn Musa , 1932 in Island and maritime Boundaries of the Gulf 1798-1960 , edited by Richard schofield, op cit, see, volume 8:1930-1932, pp. 760-778.
- FO/371/14533, Anglo – Persian negotiations, minutes, 18 April 1930.
- FO/371/14478, telegram from secretary of State to Viceroy, 9 May 1930 & copy of telegram, from political resident in the Persian Gulf to secretary of State for India, 10 May 1930. & copy telegram, from Viceroy to secretary State for India, 15 May 1930.
- (I.O.R) R/15/14/41, Isa to political resident, 20 March 1930; shaikh said to political resident 27 March 1930.

النواب للمصادقة عليها ، بيد أن الأمر الذي يبعث على الدهشة والغرابة أن الوزير البريطاني المفوض قد نظر لهذه المقترحات من وجهة النظر الخاصة بالمصلحة البريطانية فحسب واعتبرها ذات جدوى لحل واحد من أصعب الموضوعات المرتبطة بمفاوضات المعاهدة ، واعتبر السير آر كلايف أن مبلغ ٥٠٠ - ٦٠٠ جنيه إسترليني كافية لإقناع حاكم رأس الخيمة بالتأجير لجزر طنب [١] ، ويبدو أن مقترحات كلايف قد : وجدت صداها أيضاً لدى المقيمة البريطانية في الخليج ، إذ أن بيسكو المقيم السياسي في الخليج الفارسي قد بعث بمذكرة إلى وزير خارجية حكومة الهند يخبره بأن حاكم رأس الخيمة بعد جهود مضنية قد وافق على تأجير جزر طنب وفق الشروط التالية :-

١ - يبقى علمي ، العلم القاسمي ، مرفوعاً على الجزيرة كالسابق.

٢ - سوف لا يكون المواطنين في الجزيرة خاضعين للسلطات العليا أو للاضطهاد ولا يمكن تطبيق الأوامر بحقهم لحين إحالتها لي ومناقشتها معي .

٣ - لا يجوز للسفن التابعة للحكومة الفارسية ، والتي تقوم بالتفتيش بالنيابة عن دوائر الجمارك المجيء إلى بحر عمان لتفتيش السفن والزوارق العربية سواء كانت تعود لمواطنيّ أو لجيراننا من شيوخ الساحل المتصالح ، وان يبقى البحر حراً للملاحة كما كان من قبل ، وعند العثور على بضائع وسلع ممنوعة من قبل الحكومة الفارسية على سفن تعود ملكيتها لمواطنيّ يتوجب عليها آنذاك إحالة الموضوع إلى الحكومة البريطانية لمناقشته معي بصدد السفينة وربانها ، ولا يجوز للحكومة الفارسية إصدار أوامرها إلى السفينة مباشرة .

٤ - إذا ما قام أحد الغواصين المدنيين التابعين لنا باللجوء إلى أحد الموظفين التابعين للحكومة الفارسية المقيمين في الجزيرة يتوجب على ذلك الموظف إعادته إلينا دون الرفض عندما اطلب منه ذلك .

٥ - تعفى كافة البضائع والسلع التي يتم إدخالها إلى الجزيرة لمتطلباتي الشخصية من الرسوم وكذلك في حالة استيراد سكان الجزيرة للمواد الغذائية لاستخدامهم الشخصي .

٦ - يدفع بدل الإيجار السنوي لي مقدما في بداية كل سنة .

٧ - إذا ما قررت الحكومة الفارسية رفع العلم الفارسي على دوائرها فيجب رفع ذلك العلم على أعلى البناية وليس على ارض الجزيرة .

---

(١) FO/371/14535, London, 5 December 1930, From sir R.H. Clive to Howell.
- FO/371/14535, from Persia, sir R.H Clive (Tehran) to foreign office, No.238, 29 September 1930.
- FO/371/14478, memorandum, suggestion that the island of Tunb might be leased to Persia, 14 November 1930.

٨ – يجب تنفيذ هذه الشروط بيني وبين الحكومة الفارسية تحت رعاية وإشراف الحكومة البريطانية [١] .

والواقع أن هذه الشروط من ناحية أخرى تعكس تطوراً في موقف حاكم رأس الخيمة بشأن جزر طنب ، وتحولاً في موقفه الرافض للبيع أو التأجير ، وبذلك تكون الإدارة البريطانية قد نجحت في حلحلة المواقف الإيرانية والعربية على حد سواء ، وأصبح من الممكن التوصل إلى صيغة تسوية توافق عليها الأطراف المعنية ، ومن ناحية أخرى فقد وجدت الحكومة البريطانية في الشروط المذكورة صعوبة أن توافق عليها الحكومة الإيرانية ، وفضلت التريث بعد أن تبادل الطرفان المناوشات البحرية في إطار عداوة إيران للقواعد البحرية البريطانية ، ورغبة بريطانيا في تعزيز مركزها الخاص في منطقة الخليج ، كما عارضت الإدارة البريطانية بشدة أية اتصالات مباشرة بين الحكومة الإيرانية وأيا من شيوخ الساحل المتصالح وظلت العلاقات يحكمها الجفاء والترقب طيلة عام ١٩٣٣م [٢] .

وكانت مسألة الجزر قد تحركت من جديد في ٤ مايو ١٩٣٤ عندما أعلنت الحكومة الإيرانية أنها لا يمكن أن تسمح بأي نوع من أنواع التدخل البريطاني في علاقات إيران مع الحكام العرب على الساحل المقابل للخليج كما أصدر المجلس النيابي في طهران قانونا يحدد المياه الإقليمية الإيرانية بـ ١٢ ميلا ، فعارضت الحكومة البريطانية مثل هذا الإجراء ، وأصدرت تعليماتها إلى الوزير البريطاني المفوض في طهران بان يبلغ الحكومة الإيرانية رسميا بالنيابة عن حكومته وباسم الإمارات العربية المتصالحة بأن المياه

---

(١) FO/371/15276, British residency and consulate general, Bushier, 6 January 1931 to HM secretary of State for India, India office, London.

- See also : FO/371/15276, India office, Whitehall, London, 23 January 1913 to the foreign secretary to the government of India New Delhi & enclosure 2 in No. 1, consul-general Bisque to government of India, Bushier 11 May 1931.

- (I.O.R) R/15/1/14/32, from political resident in the Persian Gulf to British minister Tehran, 8 August 1931.

- See also : (I.O.R) L/P ands/12/30/75, Persian minister for foreign affairs to Clive, 23 September 1931.

- IOR, L/pands/12/467/memorandum on lease of Tunb by C.W. baxter, 14 November 1931.

- IOR, L/pands/30/145/FO circular, 10 March 1932(included in letter from Br. Minister Seymour to fowle, 28/3/1932.

(٢) CAB, 24 / 243, Memo Randum on the incident at Basidu, 2 September 1933.

(I . O R) R / 15 / 1 / 14 / 10, Tanb, (1921 – 34) political Resident to sultan b. salim, October 19933 ; isa to loch, 8 November 1933.

- (I . O R) R / 15 / 1 / 14 / 9, Baghaez Kazemi to Mallet, 21 October 1933 ; isa to political Agent, Bahrain, 19 December 1933 .

الإقليمية المعترف بها لإيران هي فقط ثلاث أميال [1] .

كانت الحكومة البريطانية تتوقع أن تثير إيران موضوع مطالبها في جزيرة طنب وأبو موسى أثناء اجتماع مجلس عصبة الأمم في دورته القادمة في جنيف في شهر سبتمبر ، ومن ثم قدم D. W. Laselles من كبار موظفي وزارة الخارجية البريطانية مذكرة في ٤ سبتمبر حول هذه الجزر ووضعها القانوني لتكون تحت يد مندوب بريطانيا في القضية ، وقد تسلم رندل رئيس القسم الشرقي في وزارة الخارجية البريطانية هذه المذكرة والتي تضمنت المحتويات التاريخية والسياسية والقانونية التالية [2] :-

إن الموقف بالنسبة للإدعاء الفارسي بجزر طنب وأبو موسى مشابه بشكل عام للإدعاء الفارسي بالبحرين ، أن قضيتنا تعتمد على حقيقة أن بلاد فارس لم تمارس أية سيطرة فعالة على هذه الجزر منذ ما يقارب ١٨٤ سنة على الأقل (ولمدة ١٥١ سنة بالنسبة لقضية البحرين) ، وانه حتى من المشكوك فيه قيام فارس بممارسة سيطرتها على طنب وأبو موسى قبل عام ١٧٥٠ ، إلا أنها بالتأكيد مارست سيطرتها على البحرين قبل عام ١٧٨٣.

ولم تطرح بلاد فارس قضيتها بشكل مستمر ودائم إلا أن ادعاءها يقوم على الحجتين التاليتين:-

١-ظهور طنب وأبو موسى بأنها فارسية على خارطة رسمتها وزارة الحرب (البريطانية) وقدمتها إلى الشاه في عام ١٨٨٨م .

٢-كان شيوخ لنجة العرب من القواسم (لنجة ميناء على الساحل الفارسي) والذين كانوا يديرون ويحكمون طنب وأبو موسى لفترة طويلة قبل إزاحتهم من فارس عام ١٨٨٧م يحكمون هذه الجزر لعدة سنين خلال تلك الفترة بإعتبارهم مواطنين فرسا ويحكمون لنجة بإعتبارهم موظفين فرساً ، كما وأن الحكومة الفارسية تؤكد بأن الشيوخ حكموا هذه الجزر أيضاً بإعتبارهم موظفين فرساً .

---

(١) . CAB, R/15 / 1 / Relations with Persia, Note by the first lord of the Admiralty, 4 June 1934.

- وراجع أيضاً رسالة فاول المقيم السياسي في الخليج بهذا الخصوص في :

- F. O. / 371 / 17827, from lieut. Colonel T.C. Fowle, political Resident in the Persian Culf to HM's Minister, British legation, Tehran, 14 June 1934.

- Richard schofield : Arabian Boundaries; op cit, see: volume no. 21: Territorial waters and seabed claims in the Gulf, 1934 – 1955, Limits of Persian territorial waters, 1934 – 1940, pp. 1456 – 1459.

- Richard schofield: Islands Maritime Boundaries of the Gulf 1798 – 1960, op cit, see volume 9 , ; incidents at and Persian claims to the Islands of Tamb and Abu Musa, 1934 .

(٢) F. O. / 371 / 1782, Persian claim to Tunb and Abu Musa from foreign office, Memorandum, by Mr. D.W. Laselles, 4 September 1934.

٣ – النقطة الأولى لا يحالفها الحظ إلاّ أن أهميتها كحجة يجابهها حقيقة انه قبل وبعد ذلك التـــاريخ الذي تم فيه اطلاع الشاه على الخارطة قامت حكومة صاحب الجلالة بشجب الإدعاء الفارســـي رسميـــاً وبشكل جازم .

٣–أما بالنسبة للنقطة (٢) فإن قناعتنا هي بأنها تضليل كامل للحقيقة وكما يلي :

٤–منذ أوائل القرن الثامن عشر وربما قبل ذلك تمكنت عائلة عربية أو قبيلة صغيرة تعرف باســـم القواسم من ممارسة الحكم على جزء كبير مما يعرف حالياً بالساحل المتصالح ، وكان مقرها في البدايـــة في رأس الخيمة إلا أنه في عام ١٨٢٠ بدأ الشيخ يقيم في الشارقة وترك أمر حكم رأس الخيمة عن الشـــارقة ومنذ ذلك الوقت وحتى الوقت الحاضر كانت الشارقة ورأس الخيمة يحكمهما شيوخ مستقلون لفـــروع مختلفة لقبيلة القواسم ، عدا لفترة قصيرة خلال أوائل القرن الحالي (منذ عام ١٨٦٩ – ١٩٠٠ ومـــن ١٩٢١ إلى الوقت الحالي) .

٥–وحال موت نادر شاه عام ١٧٤٧م قام القواسم بقيادة جماعتهم (الذيـــن اصبحـــوا يعرفـــون بالقراصنة) بنجدة ومساعدة حاكم بندر عباس وهرمز الفارسي الذي كان على خلاف مـــع المســـؤولين الفرس حول دفع الضرائب ، فتمكن الشيوخ القواسم خلال ذلك الصراع من السيطرة علـــى لنجـــة الواقعة مقابل جزيرة قشم ، وعلى أماكن أخرى على الساحل الفارسي ، وتمكن كريم خان زند ، الـــذي حكم بلاد فارس خلال الفترة ١٧٦٣ – ١٧٧٩ ، من إزاحة الشيوخ القواسم من لنجة إلا أنهم عـــادوا إلى احتلالها مرة أخرى بعد موت كريم خان وحكموها مع المناطق المجاورة حتى عام ١٨٨٧ م إذ تمكـــن الفرس بعد ذلك وفي نهاية تلك الفترة من السيطرة على ساحل الخليج وأصبح الشيوخ القواسم حكـــام لنجة خاضعين للفرس ، وجرت العادة بقيام الحكومة الفارسية بالاعتراف على من يتوارث حكم لنجـــة بشكل فرمان يصدر بتعيينه حاكماً على لنجة والذي كان يقوم بدفع الخراج إلى نائب الشاه في شـــيراز والذين كانوا يعتبرون أنفسهم مواطنين فرس ، وتمكن الفرس في عام ١٨٨٩ من إزاحة أخر شيخ مـــن الشيوخ القواسم حاكم لنجة وأخذوا زمام حكم لنجة بأيدهم .

٧ – وطيلة الفترة المذكورة ، أي قبل عام ١٧٤٧ وحتى الوقت الحاضر كانت جزر طنب وأبو موسى ، كما كان الحال بالنسبة إلى الساحل العربي المجاور ، تحت الاحتلال القاسمي الفـــاعل وملكيتـــها تعود إلى الشيوخ القواسم الحكام وكان الشيخ القاسمي يحكمها دائماً إستنادا إلى العادات العربية بالنيابـــة عن قبيلته ككل وليس كجزء من ممتلكاته الشخصية ، ولقد كانت الإدارة والسلطة علـــى الجزيرتـــين مودعة بموجب الإتفاق المشترك في شخص زعيم قبيلة القواسم ، الشيخ القاسمي المقيم علـــى الســـاحل الفارسي ، شيخ لنجة الذي يمت بصلة قربى متينة لحاكم الشارقة وحاكم راس الخيمة ، وكـــانت إدارة هذه الجـــزر تتم بالنيابـــة عن العائلـــة أو القبيلة ككل ، وبعد القضاء على إمارة لنجة (العربية) في عام

١٨٨٧م انتقلت إدارة طنب إلى رأس الخيمة بينما ارتبطت أبو موسى بالشارقة ، واستمرت هذه الإدارة المنفصلة عندما توحدت الشارقة ورأس الخيمة مرة أخرى وبصورة مؤقتة خلال القرن الحالي (١٩٠٠ – ١٩٢١) وانفصلتا مرة أخرى بعد ذلك إذ أصبحت أبو موسى تابعة لحاكم الشارقة وطنب تحت حكم حاكم راس الخيمة .

٨ – وبالرغم من أن شيوخ لنجة حكموا طنب وأبو موسى وكانوا خلال فترة معيّنة خاضعين للفرس ويمارسون سلطتهم كموظفين فرس إلا أن هذه الحقيقة لم تكن السبب في ارتباطهم بالجزيرتين ، إذ كانت قبيلة القواسم تمتلك طنب وأبو موسى منذ فترة طويلة وقبل تثبيت أقدامهم على الساحل الفارسي ، ولم يترك زعيم القبيلة (وكذلك الجزء الأكبر من القبيلة) مقره على الساحل المتصالح ، وكانت حقوق شيوخ لنجة مستمدة من ارتباطاتهم العائلية والقبلية وليس من خلال مركزهم وموقعهم في بلاد فارس إذ كانت حقوقهم هذه مشتركة وخاضعة لحقوق شيوخ الساحل المتصالح ، وعندما تم إزاحة شيوخ لنجة من فارس زالت معها الإرتباطات التي كانت قائمة بين حقوقهم وبلاد فارس ، أما بالنسبة للباقي فان القواسم لم يعترفوا أبداً بأية سيادة فارسية على الجزر وقد تم إبراز الدليل الوثائقي على حقوقهم أمام الوكيل السياسي (البريطاني) على الساحل المتصالح .

٩ – الفارق البسيط بين قضية البحرين وطنب وأبو موسى هو أنه في الوقت الذي تقع فيه البحرين بالقرب من الساحل العربي فإن طنب وأبو موسى تقعان بعيدا في الخليج ، إذ أن طنب قريبة من الساحل الفارسي منه للساحل العربي بينما تقع أبو موسى على مسافة قريبة من الساحل العربي .

١٠ – وقد طالبت بلاد فارس لأول مرة بهذه الجزر في عام ١٨٨٧م وهي السنة التي تمت فيها إزاحة قواسم لنجة نهائياً من فارس ، ثم طالبت الحكومة الفارسية بها في خمس مناسبات منذ ذلك الوقت وحتى الآن ، ففي المرة الأولى في عام ١٩٠٤ قام الفرس بإحتلال طنب وأبو موسى بشكل مؤقت ، إذ تم إقناعهم ، دون استخدام القوة ، للإنسحاب بعد شهر ، كما قامت دائرة الجمارك الفارسية بمحاولات أقل جدية لتأكيد الإدعاء بالسيادة الفارسية خلال ثلاث مناسبات ، وفي كل مرة من هذه المرات كانت الحكومة الفارسية تحتفظ بحقوقها ولكن كما تمت الإشارة أنفاً ، فإنها لم تطرح مطالبها بشكل مستمر ومتكامل .

١١ – ويمكن القول بأن تاريخ الجزيرة المجاورة صري مشابه لتاريخ جزر طنب وأبو موسى ، إذ أن قيام الفرس بإحتلال صري في تلك السنة وإنشاء مركز للجمارك الفارسية أثار النزاع بأكمله ، وقد سكتت الحكومة البريطانية على الاحتلال الفارسي لجزيرة صري باعتبارة أمراً واقعاً إلا أنها لم تعترف بذلك اعترافا قانونياً ، ولقد تم الاقتراح في المعاهدة البريطانية – الفارسية العامة (والتي تم التخلي عنها الآن) على استمرار الوضع القائم ، واعتراف فارس بعائديه طنب وأبو موسى للشيوخ القواسم على

ساحل عمان ، بينما تعترف حكومة صاحب الجلالة بجزيرة صري باعتبارها فارسية (بالنيابة عن حاكم الشارقة) ، كما تم النظر في موضوع احتمال تأجير طنب لفارس خلال هذه المفاوضات ، إلا أنه ليس من المحتمل قبول حاكم رأس الخيمة بتأجير هذه الجزيرة بأية شروط تقبل بها الحكومة الفارسية .

١٢ - لحكومة الهند فنار في طنب لإرشاد السفن ليلاً والذي ليس له أهمية كبيرة ويسكنها حوالي ٥٠ شخصاً ويرفع حاكم رأس الخيمة علمه هناك باستمرار .

على الرغم من الموضوعية التي حاول لاسيلز أن يخرج بها في تقريره إلا أنه من الواضح وجود تعميمات خاطئة تأثرت بآراء الوكلاء السياسيين البريطانيين السابقين الذين كانوا متحاملين في تلك الآراء ضد قواسم الساحل العربي ، هذا إلى جانب أن لاسيلز قد وضع فرضيات ومسلمات لم تذكر أبداً في عرض القضية التاريخي ، وعلى وجه الخصوص لم يعرف أبداً أن شيوخ القواسم في لنجة قد مارسوا أي سلطة على جزيرة أبو موسى ، كما يتضح أيضاً من العرض التاريخي أن جزر طنب كانت دائماً في يد قواسم رأس الخيمة ، وقد تركت أراء لاسيلز وفرضياته انحرافات كثيرة في كل الدراسات القانونية في وزارة الخارجية البريطانية خلال الأعوام القليلة القادمة [(١)] .

ومن ناحية أخرى فإن من يمعن النظر في تقرير لاسيلز بإمكانه التوصل إلى حقيقة هامة في إطار إثبات أو نفى السيادة التاريخية على الجزر ، ذلك أن شيوخ لنجة الذين حكموا جزر طنب وأبو موسى كانوا في أواخر أيامهم تابعين وموظفين في الإدارة الإيرانية ، بيد أن ارتباط الجزر بهم لا علاقة له البتة بموضوع تبعتهم للحكومة الإيرانية ، لأن هؤلاء الشيوخ من القواسم كانوا يحكمون هذه الجزر مدة طويلة قبل أن تطأ أقدامهم الأراضي الإيرانية ، وكان مقرهم الرئيسي الساحل العربي ، وعلى هذا الأساس فإن حقوق شيوخ لنجة القواسم على هذه الجزر إنما هي مستعدة من صلاتهم العائلية لا من مركزهم كموظفين إيرانيين ، كما أن هذه الحقوق لقواسم لنجة على الجزر كانت دائماً حقوقاً مشاعة بينهم وبين شيوخ القواسم على الساحل المصالح الذين كانوا شيوخ لنجة تابعين لهم ، وبناء على ذلك فإنه حينما طرد شيوخ القواسم في لنجة من الساحل الإيراني انتهت بذلك أية شبهه حقوق لإيران على هذه الجزر وعادت الملكية كاملة لشيوخ القواسم في الشارقة ورأس الخيمة وهم أصحاب الحقوق الثابتة والدائمة على هذه الجزر .

---

(١) د. محمد مرسي عبد الله : دولة الامارات العربية المتحدة وجيرانها ؛ المرجع السابق ، ص ٣٦٧

- راجع تقارير مشابهة لتقرير لاسيلز في -

- (P.R.O) F.O/371/17224 Persian administer for foreign affairs (Department of Europe and America) to His majesty, Minster, dated April 30/1934.

- (I.O) R./15/2/8/41, annual report on Tracheal coast Oman 1934 & (P.R.O) F.O/371/18911, Bahrain intall, report, Nov.3,1935.

ومهما يكن من أمر حكمنا على سلامة منطق التقارير البريطانية ، من عدمه ، إلا أن الحقيقة التي لا مراء فيها هي أن الدبلوماسية البريطانية قد خاضت مفاوضات مضنية مع الحكومة الفارسية لأجل إقناع الأخيرة بملكية شيوخ القواسم ثم لحاكمي الشارقة ورأس الخيمة للجزر الثلاث ولهم وحدهم حق السيادة عليها من الناحية التاريخية والقانونية ، وهددت غير مرة باستعمال القوة إذا لزم ذلك (*) ، كما أن الموضوعية تقتضي الإفصاح عن حقيقة أن الدور البريطاني وحده هو الذي حد من غلواء الأطماع الفارسية وحصرها في عقول ساستها ، ومن ناحية أخرى ينبغي الأخذ في الإعتبار أن الرائد في كل ذلك المجهود البريطاني هو الدفاع عن المصالح الإمبريالية البريطانية ، ومنع تعرضها لمخاطر الإنزلاق والضياع .

وفي ٢٩ ديسمبر ١٩٣٤م ، أمر حاكم رأس الخيمة بإنزال علمه المرفوع في جزيرة طنب وقد عللت التقارير البريطانية سبب ذلك الإجراء بأن الشيخ أراد أن يلفت انتباه السلطات البريطانية بأنه لم يستلم بد ل الايجار عن الفنار أسوة بما يستلمه حاكم الشارقة من بدل إيجار للقاعدة الجوية البريطانية هناك (١) ، والواقع أن الأسلوب الذي اتبعته الإدارة البريطانية في معالجة هذا الأمر سيكون له تداعيات خطيرة على مستقبل الجزيرة السياسي ، فقد شجعت دار الرئاسة البريطانية في الخليج حاكم الشارقة في رفع علمه على جزيرة طنب باعتبارها كانت جزءاً من الشارقة الأمر الذي أدى إلى استياء حاكم رأس الخيمة ، وأخذ يبحث عن حلول لذلك المأزق حتى لو أدى ذلك لأن يتعاون مع إيران .

(*) كان التهديد باستعمال القوة اكثر وضوحا في عام ١٩٣٤، وكانت الحكومة البريطانية واضحة تماما في هذا الصدد ، إذ كانت لديها قناعة مفادها أن الزيارات المتكررة للسفن الإيرانية إلى الجزر قد ينتهي بممارستهم لحقوق السيادة والملكية هناك ، ومن ثم فإن قيادة قوات البحرية البريطانية (الأدميرالية) ، والقائد العام في شرق الانديز المنوط بهما تنفيذ سياسة بريطانيا في مياه الخليج ، كانتا في حالة إستنفار دائم لمواجهة أية تطورات فارسية في الجزر ، لاسيما في ظل تعثر المباحثات بين الطرفين

- راجع :-

- FO/371/17827, Annex (3) , 13/9/1934 from C. in C East Indies to Admiralty.
- FO/371/17827, from headquarters, British forces, Iraq to Air Ministry, 19/9/1934
- FO/371/17827, from lieut. Clolnel T.C fowle, political resident in the Persian Gulf, to HM'S Minister, British legation, Tehran, 14 June 1934.
- I.O and R-R/15/2625, No. 13.7.4.8-Persian Gulf residency, Bahrain, the political Agency, Bahrain,12th October 1935.
- Ibid/ Confidential No. C/R-231, political Agency, Bahrain.
- FO/371/17827/from political resident Persian Gulf to government of India, 5 January 1935.

(١) FO/371/17827/from political resident in the Persian Gulf, to foreign secretary to the government of India, 2 January 1935.

وقد عارضت حكومة الهند وكذا الوزير البريطاني المفوض في طهران ، مثل هذا الإجـــــراء ، إذ انهم يرون أن أي تغيير في ملكية طنب في ذلك الوقت إنما يضعف الموقف العربي والبريطاني في مواجهـــة الادعاءات الإيرانية [١] ، وإزاء الخلاف حول الفضل السبل في معالجة هذا الأمر ، فقد اجتمعت اللجنـــة الفرعية للدفاع الإمبريالية البريطانية في ٨ مارس ١٩٣٥ وقررت بشأن جزيرة طنب الكبرى ما يلي :-

(أ) التوصية بان حكومة صاحب الجلالة لا توافق على دفع بدل الإيجار إلى حاكم راس الخيمة عن الفنار المشيد على جزيرة طنب أو دفع أي مبلغ مالي لكي يعيد رفع علمه .

(ب) هناك اعتراضات على قيام حكومة صاحب الجلالة سواء باحتلال دائم أو مؤقت لجزيـرة طنب نظرا لمطالبة حاكم الشارقة بها .

(ج) إن اللجنة توصى بأن بطلب من حاكم رأس الخيمة القيام بإعادة رفع علمه على الجزيـرة وكذا إعادة الحرس خلال فترة عشرة أيام ، وفي حالة الإمتناع عن ذلك فإن الحكومة البريطانية ســتخول حاكم الشارقة لرفع علمه وإرسال حرس من قبله ، وسيترك الخيار للمقيم السياسي في الخليج لإتخاذ مـــا يلزم من إجراءات لتنفيذ هذه التوصيات [٢] .

وإزاء رفض حاكم رأس الخيمة لتوصيات اللجنة الفرعية فقد بادر حاكم الشارقة برفع علمـــه على الجزيرة في ١٠ إبريل ١٩٣٥ بالتنسيق مع دار الرئاسة البريطانيـــة في الخليـــج وبـــاقي الإدارات البريطانية المعنية بشؤون الخليج السياسية [٣] .

---

(١) (IOR) R/15/1/14/9, Tanb (1912-34) Sultan B. Salim to loch, 3September 1934,CF, fowle political resent in the Persian Gulf to Sultan B. Salim, 1January 1935.

- (IRO) R/15/1/14/9, fowle to ssi, 4 February 1935; HM Minister, Tehran,, to foreign office, 19 February 1935.

(٢) FO/371/17827/from political resident in the in the Persian Gulf to secretary of State for India, 4 February 1935.

- FO/371/17827/ the sub-committee of imperial defense for questions concerning the Middle East, the Island of Tunb (paper No. M.E (O) 178) 8 March 1935.

- (IOR) R/15/1/14/10, from fowle, political residents in the Persian Gulf to Sultan bin Salim, 19 March 1935.

- FO/371/18901/from political resident in the Persian Gulf to secretary of state for India 1st April 1935 .

(٣) FO371/18901/from political resident in the Persian Gulf to secretary of State for India 10 April 1935 .

-

اعتبر حاكم رأس الخيمة هذا التصرف بمثابة خيبة أمل كبرى في السياسة البريطانية وأخذ يتشكك في نواياها لا سيما بعد أن شرح للمسؤولين البريطانيين أنه كان بأمس الحاجة إلى المال الذي يتحصله لقاء تأجير الفنار[1] ، ومع انه لم يتخذ إجراءً مضاداً في هذا الخصوص إلا أن هذا الحدث سوف يجعل حكام رأس الخيمة في المستقبل يفكرون في مستقبل جزيرة طنب بمعزل عن استشارة البريطانيين .

وقبل أن ننتهي من مسألة العلم ، فإنه على ما يبدو أن تفاهماً قد حدث بين حاكمي رأس الخيمة والشارقة ، وأعيد رفع علم راس الخيمة في غضون عام من هذه الواقعة ، ولم يكن لبريطانيا أي دور في ذلك فقد كانت غارقة لأذنيها في العديد من المشكلات في منطقة الخليج في الفترة ما بين ١٩٣٤ - ١٩٣٩م هي المرحلة التاريخية التي تفجرت فيها مشكلات الحدود بصورة لم يسبق لها مثيل ، وعلى صعيد العلاقات بين الحكومتين الإيرانية والبريطانية ، فقد طرح وزير الخارجية الإيراني في ٢ إبريل ١٩٣٥م أثناء محادثاته مع "ناتشبول هجسن" ، الوزير البريطاني المفوض في طهران ، مقترحاً يتضمن إمكانية التوصل إلى اتفاق وحل شامل لكافة القضايا العالقة بين البلدين ، وذلك باعتراف حكومة صاحب الجلالة البريطانية بالادعاءات الإيرانية بجزر أبو موسى وطنب وتقديم بعض الدعم حول شط العرب ، مقابل إعتراف الحكومة الإيرانية بإستقلال البحرين ، والعلاقة التعاهدية لحكومة صاحب الجلالة البريطانية مع الحكام العرب على الساحل المتصالح ، بيد أن وزير الخارجية البريطاني قد رفض مثل هذه المقترحات وكذلك حكومة الهند[2] ، ومن ثم فإنه لا جديد يمكن إضافته في مسألة الجزر الثلاث غير تمسك الحكومتين الإيرانية والبريطانية كل بوجهة نظره المعلنة سلفاً وقد ظل هذا الوضع قائما حتى انتهاء الحرب العالمية الثانية .

إزاء إصرار كل طرف على مزاعمه بشأن الجزر فقد دخل الطرفان في نقاش موسع حول قانونية ومن يحق له إعطاء امتياز التنقيب عن الأوكسيد الأحمر في جزر أبو موسى ، ذلك أن شركة "Golden Valley Ochre And Oxide Co.,Ltd." قد حصلت على عقد اختياري لمدة ستة اشهر من الشيخ سلطان بن صقر القاسمي حاكم الشارقة ، وذلك في سبتمبر ١٩٣٤م مقابل دفعها لمبلغ ٥٠٠

---

(١) د. وليد حمدي الأعظمي : النزاع بين دولة الإمارات العربية وإيران حول جزر "أبو موسى وطنب الكبرى والصغرى" في الوثائق البريطانية (١٧٦٤ - ١٩٧١) ، دار الحكمة ، لندن ١٩٩٣ ص ١٠٧-١٠٩.

- للاطلاع على دراسة موجزة بشان الجزر راجع :

- د. عبد المالك خلف التميمي : الاحتلال الإيراني للجزر العربية ، دراسة في تاريخ العلاقات العربية الإيرانية (١٨٨٧ - ١٩٧١) بحث منشور في مجلد بعنوان الكويت والخليج العربي المعاصر ، سبق ذكره ، ص ١٧٣ - ٢٠٧ .

(٢) FO/371/18901/the Persian clain to the Island of Tunb and Abu Musa 17/5/1935.

- FO/371/18901/the brief for the Br Delegation to the league of nations on the Persian clain to the Island of Tunb and Abu Musa, 17 May 1935.

روبية ، وفي شهر فبراير ١٩٣٥م وقعت شركة جولدن على عقد تجاري مع الشيخ سلطان بن صقــر ، وعندما أرادت شركة "الوادي الذهبي المحدودة" العاملة في استخراج أو كسيد الحديد الأحمر في جزيــرة أبو موسى ، أن تمد امتيازها إلى جزيرة طنب ، تقدمت بطلبها إلى الحكومة البريطانية التي بعثت برســالة عن طريق الوكيل البريطاني في الشارقة إلى الشيخ سلطان بن سالم القاسمي حاكم راس الخيمة تطلب منــه أن يسمح لأحد مهندسي الشركة ويدعى "رينيير" بالقيام بزيارة تفقدية إلى جزيرة طنب لإجراء بعــض الفحوصات والاكتشافات لمعرفة مدى إمكانية وجود أوكسيد الحديد الأحمر في الجزيرة ونوعيته وكميتــه وقد وافق حاكم رأس الخيمة على ذلك الإجراء (١) .

قابلت الحكومة الفارسية هذه التطورات باستهجان كبير وتقدمت باحتجاجــات متكــررة إلى الحكومة البريطانية ، ومن ذلك أن وزير الخارجية الإيراني باقر كاظمي قد أرســل خطــاب إلى الوزيــر المفوض البريطاني في طهران في ٢٨ مارس ١٩٣٥م يؤكد فيه أن مسؤولي الحكومة الفارســية يعتــبرون التصرف الذي قامت به الشركة الإنجليزية في الحصول على الإمتياز المذكور وجني الأرباح من المــوارد الطبيعية للجزر ، غير شرعي ويعتبر تجاوزاً على ممتلكات الآخرين ، ولذا فإن الحكومة الإيرانية ســتتخذ كافة الإجراءات اللازمة لحماية حقوقها الشرعية (٢) .

---

(١) I.O. and R-R/15/2/894- an agreement mode the twenty second day of February One Thousand Nine Hundred and Thirty-Five between Sheik Sultan BinSaqar of Sharjah on the tracheal coast of Arabia and commander Robert Corbett Bayldon R.N. (Retired) of Gillot House Henley-on trames in the country of Oxon England.

- I.O. and R-R/15/2/894-from the valley ochre and Oxide Co. Ltd.-To.lt. Col.G. Loch, Political Agent Bahrain 17th. April 1936.
- I.O. and R-R/15/2/893-translation of letter No.(1) C/110 dated the 2nd Dhul Hijjah 1356 equivalent to the 3rd February 1938 from the residency Agent, Sharjah to-Shaikh Sultan Bin Salim, Ruler of Ras al-Khaimah.
- I.O. and R-R/15/2/893-letter from Shaikh Sultain bin Salim ruler of ras al Khaimah, to Muhammad, Shaik's agent at tunb dated 3rd Dhul Hijjah 1356 (i.e. 4th February 1938).

(٢) R/15/1/263, from the Persian minister to foreign affairs to HM'S minister, tehran,28 March 1935.

- R/15/1/263, India office, London, to commander R.C. Bayldon, London, 19 March 1935.
- R/15/1/263, from the Iranian minister of foreign affairs to HM' Minister, Tehran, No. 1430, 30 April 1935.
- بيد ان الحكومة البريطانية لم تعر الاحتجاجات الفارسية التفاتا وتمسكت بآرائها السابقة :
- R/15/1/263, Telegram, No.100 from secretary of State for foreign affairs, London to HM'S Minister, Tehran 10 April 1935 & Ibid. Telegram from HM'S Minister, Tehran to HM'S Secretary of State for foreign Affairs, London No. 171, 4 May 1935. ==

كان من أهم الأمور التي انجزها الإدارات البريطانية في مرحلة ما قبل الحرب العالمية الثانية ذلك التحقيق الموسع الذي فتح افاقة أحد مستشاري وزارة الخارجية البريطانية القانونيين ويدعى Baggallay عن نظام الملكية القبلية ، وكانت حجته في ذلك أن أية معلومات رسمية جديدة حول الملكية المشتركة للعائلات العربية أي القواسم ، قد تكون مفيدة بنوع خاص تقوية الحجة العربيـة ، وقد استحسن الموظفون الرسميون البريطانيون في الخليج نظرية الملكية القبلية المشتركة التي استفسر عنها بجالي خاصة وأن هذا الإستفسار قد جاء في وقت كان هؤلاء الموظفون يحاولون نقل ملكية جزيرة طنب من شيخ رأس الخيمة إلى قريبة شيخ الشارقة ، في حين أعلن ليثويت Laithwite من إدارة الهند في لندن أن حكومة الهند لا توافق بتاتا على وجهة نظر المستشار القانوني لوزارة الخارجيـة [1] ، وفي ١١ مارس ١٩٣٦ أرسل المقيم السياسي رده الذي يتضمن ملكية القواسم لجزيرة طنب وأوضح الها عملية مشتركة للقبيلة ، وأرفق برسالته مذكرتان هامتان ، أعد الأولى منهما بتاريخ ٦ فبراير المعتمد السياسي في الكويت ديكسون ، بينما اعد الثانية في ٢ مارس كابتن لوخ (Loch) المعتمد السياسي في البحرين ، وقد أوضح ديكسون في مذكراته الشاملة أن الأرض التي يملكها العرب في الجزيرة العربية لها نظامان هما الملكية الخاصة والملكية القبلية ، وأكد ديكسون أن أية قبيلة عربيـة إنما تمتلك المراعي والأراضي القبلية التي تحوي الآبار ، وتعتبر المراعي وأراضي الآبار ملكية مشتركة ولم تكن أبداً ملكيـة فرديـة ، وشيخ القبيلة بإعتباره الرئيس المسؤول عن جميع أفراد القبيلة لم يكن يستطيع التخلي عن جزء من هذه الملكية العامة بدون الحصول مسبقاً على موافقة أفراد القبيلة ، وكانت هذه النتائج مشابهة لتلك التي وصل لها لوخ [2] .

وقد نصحت الإدارة القانونية بوزارة الخارجية البريطانية كلاً من شيخ الشارقة ورأس الخيمة بأنه قد أصبح لديهم حجة قانونية قوية لملكيته هذه الجزر ضد إدعاءات إيران ، وان عليهم التمسك بها ، وتلك هي استمرار إدارتهم وملكيتهم لهذه الجزر خلال الثمانية والأربعين عاماً الماضية ، وانه يمكن على أساس هذه الحقيقة فقط وهذه الحجة وحدها أن يعتمد البريطانيون والشيوخ العرب في المطالبة بملكيـة هذه الجزر [3] .

-- R/15/1/263, Enclosure in FO. covering letter 2 October 1936 to valley water mill color company, new Bristol, Keynsham.

- FO/371/23264, British legation, Tehran, No. 120E to Viscount Halifax, FO, 18 April 1939.

(١) Richard Schofield : Island and maritime boundaries of the Gulf 1798 – 1960, op cit, sec volume : 10-, 1936 -, Abu Musa oxide pp. 412 – 432. & new agreements to exploit iron oxide at Tumb and Abu Musa, 1936, pp. 615 – 630 .

(٢) FO/371/18901, Laithwaite to rendel, 11 January 1935;India office to foreign office, Trans mits copy letter of 11 March from Fowel enclosing copy of Dickinson, 6 February 1935.

(٣) FO/371/18901/ from foreign office to political resident in the Persian Gulf, dated & March 1935.

على أية حال ، فإن الأوضاع السياسية في منطقة الخليج العربي ، والتي كانت مسألة الجزر أحد أهم تعقيداتها قد كشفت عن مأزقاً كبيراً للدبلوماسية البريطانية وتداخل اختصاصات إداراتها ، والتي لم تطور من نفسها إزاء الأهمية الاستراتيجية المتزايدة والمتنامية في أعقاب المصادر النفطية الهائلة لمشيخات الخليج العربي ، وكان من التداعيات المباشرة لذلك المأزق فيما يختص بموضوع الدراسة تشابك المناطق المحايدة، والحدود غير المخططة والمتنازع عليها ، وتعدد الإدعاءات والإدعاءات المضادة بالسيادة على الأراضي والجزر ، ورغم اجتهادات الحكومة البريطانية في سبيل إعداد تشريعات تختص بظروف المنطقة ، إلا أنه لم يكن بإمكانها الإنفلات كلياً من المفاهيم الغربية والمياه الإقليمية التي زادت من حدة المأزق ، وفي هذا السياق فإن مشكلات الملكية لم تعالج بشكل سليم من قبل السلطات البريطانية التي كانت مقيدة بموجب التزاماتها في المعاهدات بان تشارك في إيجاد الحلول وتفاوض لصالح مشيخات الخليج ، بيد أن متطلبات السياسة البريطانية وأبعادها المختلفة قد حالت دون إيجاد حل واضح للمشكلة ، فقد اعترفت بريطانيا في الثلاثينات بأهمية إيران ، ولم تكن راغبة في التضحية بإمكان التوصل إلى اتفاقية انجلو-إيرانية جديدة من اجل إرضاء حكام رأس الخيمة والشارقة ، لكنها فكرت جديا في حل النزاع عن طريق إقناع حاكم رأس الخيمة بتأجير أو بيع الجزر المتنازع عليها لإيران .

وفي مفهوم سياسة القوة فان رصيد إيران كان أعلى من ذلك الدور الذي يمكن أن تؤديه كلا من رأس الخيمة والشارقة للقرار البريطاني في المنطقة ، ومن ثم فنحن نميل إلى الرأي الذي يقول بان بريطانيا قد استخدمت مسألة الجزر في هذه الفترة من التاريخ كنقطة مساومة للحصول على إمتيازات أكبر في إيران أثناء مفاوضات لم تنجح في عقد معاهدة ثنائية ، وكان بإمكان بريطانيا لو أرادت أن تهتم بالأمر بما فيه الكفاية أن تلجأ إلى اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتأكيد ملكية العرب بشكل نهائي للجزر المتنازع عليها ، لقد كان أمام بريطانيا أربعون عاما أو تزيد لحل هذه المسالة ، منها خمسة وعشرون على الأقل كانت تستطيع خلالها أن تفرض السلام بالمفهوم البريطاني على هذه الجزر دون أن تلقى مقاومة تذكر [1] ، وكونها لم تفعل ذلك يؤيد الرأي الذي يقول بأن خطيئة اللامبالاة بالجريمة تفوق خطيئة ارتكابها .

---

(١) عن ارتباط الجزر الثلاث أبو موسى وطنب الكبرى والصغرى بالسلام والأمن البريطاني في منطقة الخليج راجع الوثائق التالية :

- L/P&S/10, P. 4535/1928 (2). Quoted in Pol. Res. to Govt. of India : June 1929 (tele.).
- IBID. P.5769. Rendel (Foreign Office)to Walton (India Office) : September 2, 1929.
- IBID.P. 8086/29. Govt. of India to Pol. Res. : November 7, 1929 (tele.).

R.M. Burrell. "Britain Iran and the Persian Gulf : some Aspects of the Situation the 1920s and 1930s." The Arabian Peninsula : Society and Politics. Ed. Derek Hopwood London. 1972. =

دخلت منطقة الخليج العربي في مرحلة ما بعد الحرب العلمية الثانية في تعقيدات سياسية ، وأيديولوجيات متعددة ، عرضنا لها في مواضع سابقة من الدراسة ، وقد أوضحنا أن سياسة بريطانيا قد شابها الكثير من التحول ، نتيجة لتغير الإهتمامات والمصالح الموجهة لتلك السياسة ، ومن ثم فقد فقدت قضية الجزر الزخم البريطاني الذي كان يقف خلفها ، حتى أن الخارجية الإيرانية قد أعلنت صراحة أن بريطانيا لن يضيرها استيلاء إيران على الجزر ، في سبيل عقد اتفاق بين الجانبين في إطار الاستراتيجية الدفاعية الغربية الجديدة في الخليج والشرق الأوسط ، ولم ترفض الحكومة البريطانية مثل هذا الطرح كلية، بدعوى أن حاكم رأس الخيمة نفسه لم يمانع في تأجير جزر طنب ، وفي الوقت ذاته لم تتخلى الخارجية البريطانية عن وجهة نظرها الثابتة بأن الجزر عربية من ناحية السيادة والحكم والسكان [١] .

- L/P&S/12. Coll. 30/1. List Of Conditions Enclosed In P.Z. 3254/31. Pol. Res. To Govt. Of India : May 11, 1931.
- Ibid. P.Z. 6130/33. Pol. Res. To Govt. Of India : September 25, 1933 "(Tele.)
- Ibid. P.Z.5820/33. S.N.O. To Pol. Res. : September 4, 1933 (Tele.). This Had Been Communicated To The S.N.O.By The Residency Agent.
- Ibid . P . Z . 3360/ 34 / S.N.O. To C-In C, East India : May 17, 1934 (Tele.)
- Ibid. P.Z. 5735/34. Pol. Res. To Br. Minister, Teheran : September 1, 1934 (Tele.)
- Eugene Staley. "Business And Politics In The Persian Gulf : The Story Of The Wonkhaus Firm: Political Science Quarterly. September, 1933. Also, C.P. Busch. Britain And The Persian Gulf. 1894 – 1914, California : 1967. Pp. 369 – 372.
- L/P&S/12. Coll. 30/81. P.Z. 4313/34. Pol. Res. To India Office: June 28,1934 (Tele.).
- Ibid. P.Z. 6269/34 : Translation Of Agreement Signed By Shayka Of Sharjah, 27 Jumada I 1353/7 September 1934 .

(١) في الأربعينات والخمسينيات من القرن العشرين لم تشهد مسألة الجزر أية جديد يمكن إضافته إلى صلب الدراسة ، سوى أن الإدارات البريطانية قد مارست هوايتها في كتابة التقارير التي تؤكد على عروبة الجزر دون الإنخراط في حل عملي ينهي الخلاف ، في مقابل تجدد الإدعاءات الإيرانية بشأنها ، وكانت غالبية هذه المراسلات تشير إلى الأصول التاريخية السابقة على الحرب العالمية الثانية ، وكان من هذه المراسلات الوثائق التالية : –

- I.O. And R.R/15/2/625/ Secret. 13 –12/48. Persian Gulf Residency – Bahrain , To . C.J. Pelly – Eso., O.B.E Political Agency, Bahrain, 20th , December 1948.
- F.o./371/68239, Desire Of The Persian Government To Establish Administrative Offices On The Islands Of Tunb And Abu Musa 1st December 1948, Fo. Minute.
- I.O & R-R/15/2/625 Confidential, P.O. No. 88-0251, British Agency Sharjah- To C.J. Pelly Esq., O.B.E., Political Agent, Bahrain, 5th January 1949, P.I.
- F.o./371/7468, Translation Of Note From The Imperial Ministry Of Foreign Affairs, No. 420, Of 11 April 1949 To The British Ambassador, Tehran.
- F.o./371/109852, Translation, From Ministry Of Foreign Affairs To Swiss Legation, Custodian Of British Interests In Iran, 10 August 1953.

في مارس ١٩٦٤ بدأت الأطماع الإيرانية تطل برأسها من جديد ، عندما نشرت أنباء في القاهرة تفيد بأن قوات إيرانية احتلت جزيرة أبو موسى التابعة للشارقة ، وقامت بتأكيد حيازتها لجزيرة صيري ، وعلى الرغم من نفي إيران لهذه الأنباء إلا أن التحريات قد أثبتت أن إيران قد أنزلت بعض جنودها في هذه الجزر أثناء مناورات حربية مشتركة مع الأسطول الأمريكي في نطاق الحلف المركزي ، ثم جلت القوات الإيرانية عن هذه الجزر بعد إنتهاء المناورات ، إلا أنها قد وضعت على جزيرة أبو موسى علامات إيرانية كي تدخلها في نطاق المياه الإقليمية لإيران ، وكتب على هذه العلامات "مجلس السوزراء الشاهنشاهي – مصلحة خفر السواحل والموانئ" [١]

بيد أن السلطات البريطانية وبمساعدة بعض رجال حاكم الشارقة قد قامت بانتزاع هذه العلامات ، ولم تبدي السلطات الإيرانية أية إجراءات مضادة ، نظراً للإنفتاح الذي كانت تبديه إيران في علاقاتها الإقليمية ، والعربية على نحو خاص .

في عام ١٩٧٠ واصلت السياسة البريطانية تحولها عن قضية الجزر ، وتردد في الصحف البريطانية أن الموقف البريطاني المتشدد لم يعد له ما يبرره بعد أن أصبحت إيران تدور في الفلك الغربي ، وأحد أهم دعائم الاستراتيجية الغربية في الشرق الأوسط ، وان تسليم الجزر للحكومة الإيرانية يعد مكافأة واجبة للإيرانيين ، هذه المؤشرات قد دعت بالشاه نحو مزيد من التصميم على حيازة الجزر ، لاسيما في ظل الأزمة التي يعانيها في أعقاب استقلال البحرين ، في حين رأت الإمارات العربية انه لم يعد أمامها سوى أن تلجأ إلى التحكيم الدولي ، وأعد الشيخ خالد بن محمد القاسمي حاكم الشارقة عام ١٩١٧دراسة تاريخية قانونية مدعمة بالوثائق والأسانيد القانونية حول جزيرة أبو موسى إستعداداً لتقديمها للتحكيم الدولي ، وأرسل نسخاً منها إلى المسؤولين في البلدان العربية والجامعة العربي [٢] .

خيمت أجواء من الغموض على المفاوضات التي جرت في نوفمبر ١٩٧١ بين ممثلين عن شاه إيران ، والشيخ خالد بن محمد القاسمي حاكم الشارقة ، بوساطة بريطانية ، وقد تمخضت عن تلك المفاوضات عقد اتفاق بين الجانبين في ٢٩ نوفمبر ١٩٧١م ، تضمن ألا تتخلى إيران أو الشارقة عن إدعاءاتهما في أبو موسى ، ولا تعترف أي منهما بالإدعاء المضاد ، وعلى ذلك فقد تمت الترتيبات التالية :

١ – تصل قوات إيرانية إلى أبو موسى وتحتل أماكن متفق عليها

٢ – في حدود المناطق المتفق عليها والتي تشغلها قوات إيرانية ستكون لإيران ولاية كاملة وسترفع العلم الإيراني عل هذه المناطق

٣ – تحتفظ الشارقة بولاية كاملة على باقي الجزيرة ويبقى علم الشارقة مرفوعاً على مركز الشرطة .

---

(١) د. عبد العزيز عبد الغني ابراهيم علاقة ساحل عمان ببريطانيا ، المرجع السابق ، ص ٣٩٧

(٢) Government of Sharjah, Sharjah's tittle to the Island of Abu Musa, by M.E. Bathers, North cutely and Messrs. Coward chance, 3 vols., September 1971.

٤ – تقر إيران والشارقة على أن حدود المياه الإقليمية للشارقة هي ١٢ ميلاً بحرياً .

٥ – يتم إستغلال المصادر النفطية في أبو موسى وفي قاع البحر وما تحته ضمن المياه الإقليمية لها وتقسيم العائدات النفطية مناصفة بين إيران والشارقة .

٦ – ستحصل الشارقة على مبلغ مليون ونصف المليون من الجنيهات الإسترلينية سنوياً من إيران ولمدة تسع سنوات [١] ، لقد كان توقيع الشيخ خالد القاسمي لهذا الإتفاق خطوة بالغة الخطورة على مستقبل الجزر السياسي ، ذلك أن الإتفاق يعد اعترافاً ضمنياً من حاكم الشارقة بأن لإيران حقوق في أبو موسى، وكان طبيعياً أن يثير الإتفاق ثائرة الشيوخ العرب في ساحل عمان ورفضوا الإعتراف به ، وتوقعوا أن تمتد المزاعم الإيرانية إلى جزر طنب الكبرى والصغرى ، في حين حاول الشيخ خالد جاهداً أن يبرر موقفه من عقد هذا الإتفاق مع إيران بأنه كان مرغماً على ذلك نتيجة للعوامل التالية :

١ – أن الدول العربية تعيش ظرفا تاريخياً دقيقاً وصعباً نتيجة الإنشغال بالقضية الفلسطينية ومواجهة إسرائيل ، وان العرب بوضعهم هذا سيكون من الصعب عليهم مواجهة إيران دبلوماسيا أو عسكرياً ، لأن قضية الأرض الفلسطينية ادعى للجهود الدبلوماسية والعسكرية .

٢ – أن إيران لم تكن لتسلم بقيام دولة الإمارات العربية المتحدة ما لم تحل مشكلة الجزر .

٣ – أن بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية تساندان إيران في موقفها ، وأن هذا الإتفاق لا يعني البتة انتفاء عروبة الجزر [٢] .

حاولت السلطات الإيرانية التوصل إلى اتفاق مماثل مع الشيخ صقر حاكم راس الخيمة بشأن جزيرتي طنب الكبرى والصغرى ، بيد أن الشيخ صقر قد رفض الادعاءات الإيرانية ، وأعلن أن عروبة الجزر مسالة لا تقبل المساومة ، وقد رأت إيران في الأخير أن أمر الجزر لن يحسم إلا عسكريا فقامت وحدات من طائرات الهيلوكبتر من سلاح الجو الإيراني بالتحليق على طنب الكبرى ، كما أحاطت بالجزيرة وحدات من الأسطول الإيراني ، وفي ٣٠ نوفمبر ١٩٧١م ، وهو آخر أيام الحماية البريطانية على الخليج نزلت القوات الإيرانية إلى جزيرة أبو موسى واحتلت نصفها المتبقي ، كما تم الإستيلاء على طنب الكبرى والصغرى [٣] .

---

(١) د. محمد عزيز شكري : مسالة الجزر في الخليج العربي والقانون الدولي ، دمشق ١٩٧٢ ص ١٨ ، ١٩ .

(٢) د. جمال زكريا قاسم : الخليج العربي ، دراسة لتاريخهالمعاصر (١٩٤٥ – ١٩٧١م) دار الفكر العربي ،القاهرة ١٩٧٤م ص ٢١٦ وراجع لنفس المؤلف الإدعاءات الإيرانية في الخليج العربي أصول المشكلة وتطورها ، المجلة المصرية للدراسات التاريخية . المجلد العشرون القاهرة ١٩٧٣م ص ١٥٣ – ٢١٢.

(٣) Zabih, S.and Chubin, S., the foreign relations of Iran, Berkeley, California, 1974. Pp. 225-228.

– Amir Tehran; polices of Iran in the Persian Gulf region in, A. Amirie (ed); the Persian Gulf and Indian ocean in International politics, Tehran – 1975, p. 291.

لقد أسهبنا في الحديث عن حقيقة الدور البريطاني في موضوع الجزر ، ونضيف إلى ذلك أن المصالح الاقتصادية الكبيرة التي حصلت عليها الحكومة البريطانية في إيران لاسيما في مجال البترول والسكك الحديدية ثم تنامي العلاقات العسكرية بحيث أضحت إيران تفوق في طاقتها التسليحية الغربية إسرائيل ذاتها ، وانفتاحها على الأخيرة ، ومساهمتها الجوهرية في الإستراتيجية الدفاعية الغربية في الشرق الأوسط ، كل هذه العوامل وغيرها قد ساهمت في أن تتخلى الحكومة البريطانية تدريجياً عن مسؤوليتها التاريخية والقانونية إزاء الجزر الثلاث ، وقد بلغت ذروة هذا الاتجاه في ١٣ فبراير ١٩٧١م عندما أعلن السير وليم لوس المبعوث البريطاني إلى منطقة الخليج وفي أثناء مقابلة له مع الشاه " أن بريطانيا تتفق في الرؤية مع الحكومة الإيرانية بالنسبة لموضوع الجزر ، وترى ضرورة وضع ضمانات للآمن في هذه المنطقة قبل انسحاب بريطانيا منها ، وأن حراسة هذه الجزر لا يمكن أن يتولاها الحكام العرب ، كما أن الاتحاد إذا قام لا يستطيع توفيرها ، وهذه الحراسة ضرورية لتأمين الملاحة في الخليج ضد أي تدخل أجنبي" [١] .

ومن حيث مسؤولية بريطانيا القانونية ، فتكاد تجمع المصادر القانونية التي تناولت مثل هذا الموضوع بالدراسة القانونية ، انه ليس من حق بريطانيا التصرف بأرض (الجزر) لا تملكها واعطاؤها لدولة اخرى دون موافقة المالك الأصلي لتلك الأرض وهم شيوخ الشارقة وراس الخيمة ،فالحماية البريطانية على الامارات العربية تختلف عن الملكية والسيادة ، كما هو الحال في مستعمرات التاج البريطاني، والإحتلال الإيراني للجزر قد حدث وبريطانيا لا تزال صاحبة الحماية على راس الخيمة بموجب معاهدة ١٨٩٢م ، والتي تعتبر ملزمة لأطرافها حتى آخر يوم فيها، ودرجة الالتزام هذه لا تنحسر باقتراب نهاية المدة ، وعلى الاطراف تنفيذ المعاهدة بحسن النية ، وبشكل لا يتحررون فيه من الالتزامات التي ترتبها عليهم بنودها[٢]

الوضع القانوني للسيطرة الايرانية على الجزر الثلاث

على الرغم من أن مسألة الجزر لازالت تراوح مكانها منذ عام ١٩٧١م حيث تتمسك إيران بادعاءات السيطرة عليها ، وكذلك لازالت حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة ، وباقي حكومات دول مجلس التعاون الخليجي تطالب الحكومة الإيرانية بالتفاوض من أجل التوصل إلى تسوية

---

(١) محمد علي رفاعي : الجامعة العربية وقضايا التحرير ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٧٢ ، ص ٧٥٢ ،
د. محمد حسن العيدروس : التطورات السياسية لدولة الامارات العربية المتحدة ، رسالة ماجستير ،منشورات ذات السلاسل ، الكويت ١٩٨٢ ، ص ٤٧٩ – ٤٨١ .

(٢) د. محمد عزيز شكري ، المرجع السابق ، ص ٦٨ .
- وبشأن ردود الأفعال العربية الغاضبة ومجهودات جامعة الدول العربية راجع :
- رياض نجيب الريس : ظفار ، قصة الصراع السياسي والعسكري في الخليج العربي ، شركة بورتيكو للنشر ، لندن ١٩٧٧ ، ص ١٤١ .
- وراجع بحثا مقتضبا للغاية عن تطور مسالة الجزر في :
- د. مصطفى عبد القادر النجار : التطور التاريخي لقضية الجزر الثلاث في الخليج العربي ، منشورات جمعية الدفاع عن عروبة الخليج العربي (١) ، د.ت .

للمشكلة التي لازالت تعتبر المحك الرئيسي في تحسن أو عدم العلاقات العربية – الإيرانية ، وبما أن دولة الإمارات قد ألمحت في الفترة الأخيرة إلى إمكانية لجوئها إلى التحكيم الدولي ، فقد يكون من المفيد أن نورد في الأخير نصاً لمشاكل الجزر البحرية في القانون البحري حسب إتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٨٢م ، ثم نشفع ذلك بتحليلاً قانونيا للاحتلال الإيراني للجز الثلاث .

جاء الجزء الثامن من الاتفاقية الجديدة المذكورة منطوياً على نص وحيد هو نص المادة ١٢١ التي قررت أن : –

(١) – باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرة ٣ ، يحدد البحر الإقليمي للجزيرة ومنطقتها المتاخمة ومنطقتها الاقتصادية الخالصة وجرفها القاري ، وفقا لأحكام هذه الاتفاقية المنطبقة على الأقاليم البرية الأخرى ، (٢) – أما الفقرة الثالثة فهي الخاصة بالجزر غير القابلة للسكنى أو التي لها حياة اقتصادية خاصة بها ، وتنص الفقرة ٣ على التالي : " ليس للصخور التي لا تهيئ استمرار السكنى البشرية أو إستمرار حياة منطقة اقتصادية خالصة أو جرف قاري" .

وهذه المادة (التي تقابل المادة العاشرة من اتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨) تضع المبدأ العام في تعريف الجزيرة ، وتقرر تطبيق القواعد العامة المتعلقة بقياس البحر الإقليمي الواردة في الإتفاقية بشأن الجزر أيضا .

وتجدر الإشارة هنا إلى نص المادة (٦) من الاتفاقية الجديدة ، والخاصة بالجزر التي تكون واقعة فوق شعاب مرجانية أو محاطة بها حيث جاء بها الآتي :

"في حالة الجزر الواقعة فوق حلقات مرجانية أو الجزر المحاطة بشعاب مرجانية خط الأساس. لقياس عرض البحر الإقليمي هو حد أدنى الجزر للشعبة المرجانية بتجاه البحر مبين بالرمز المناسب على الخرائط المعترف بها رسميا من قبل الدولة الساحلية " .

ومن ناحية أخرى فإن نص المادة (١٣) من الاتفاقية الجديدة (والذي يقابل نص المادة ١١ من إتفاقية جنيف لعام ١٩٥٨) تتضمن حكماً بشأن المرتفعات التي تنحسر عنها المياه عند الجزر والتي لا تعتبر جزراً في مفهوم الإتفاقية ، حين قررت :

المرتفع الذي تنحسر عنه المياه عند الجزر هو مساحة من الأرض متكونة طبيعياً ومحاطة بالمياه وتنحسر عنها في حالة الجزر ، ولكنها تكون مغمورة عند المد ، وعندما يكون المرتفع الذي تنحسر عنه المياه واقعاً كلياً أو جزئياً على مسافة لا تتجاوز عرض البحر الإقليمي من البر أو من جزيرة ، يجوز أن يستخدم حد أدنى الجزر في ذلك المرتفع كخط أساس لقياس عرض البحر الإقليمي .

عندما يكون المرتفع الذي تنحسر عنه المياه عند الجزر من البحر واقعاً كلياً على مسافة تتجاوز عرض البحر الإقليمي من البر أو من جزيرة لا يكون له بحر إقليمي خاص به .

وهو الأمر الذي يعني أن وجود مثل ذلك المرتفع الذي تنحسر عنه المياه في وقت الجـــزر ، لا يكون له تأثير فيما يتعلق بخط الأساس ، إلا حيثما كان واقعاً في دائرة البحر الإقليمي للدولة وهنـــا يجوز استخدام حد أدنى الجزر في ذلك المرتفع كخط أساس لقياس عرض البحر الإقليمي

وقد تبنت المادة ١٥ من اتفاقية البحار الجديدة القاعدة التي كانت تأخذ بها المـــادة ١٢ مـــن اتفاقية جنيف عام ١٩٥٨م ، بشان تعيين حدود البحر الإقليمي في حالة الدول المتقابلة أو المتلاصقة حين قررت أنه حيث تكون سواحل دولتين متقابلة أو متلاصقة ، لا يحق لأي من الدولتين ، في حالـــة عـــدم وجود إتفاق بينهما على خلاف ذلك ، أن تمد بحرها الإقليمي إلى ابعد من الخط الوسط الذي تكون كـل نقطة عليه متساوية في بعدها عن أقرب النقاط على خط الأساس الذي يقاس منه عرض البحر الإقليمـي لكل من الدولتين ، غير أن هذا الحكم لا ينطبق حين يكون من الضروري بسبب سند تاريخي أو ظـروف خاصة أخرى تعيين حدود البحر الإقليمي لكل من الدولتين بطريقة تخالف هذا الحكم [1] .

حاولت الحكومة الإيرانية أن تبرر العدوان المسلح على الجزر الثلاث أبو موسى وطنب الكبرى والصغرى ، بحجة استعادة سيادة إيرانية مزعومـــة كان الاستعمار البريطاني يحول دون ممارستها خـــلال ثمانين عاماً ، بينما ينهض السند العربي لسيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على جـــزر أبـــو موســـى والطنبين على أساس الحيازة الفعلية الدائمة منذ زمن طويل حتى وقوع الإحتلال الإيراني ، والمسألة على هذا النحو ومن الناحية القانونية هي إذاً مسألة تنازع بين سندين للسيادة ، ولابد – من أجل الاقـــتراب من حل المشكلة – من الرجوع إلى معايير القانون الدولي للفصل في هذا التنازع ، ويجمع فقهاء القـــانون الدولي ، أن المعيار العام الذي أستقر عليه القضاء الدولي في هذا الشأن هو معيار فعالية الحيازة ، ويتفـرع عن هذا المعيار العام ، معيار ضرورة توطيد وضع اليد الأصلي على الإقليم ، وقاعدة تغليب سند الحيازة الفعالة على مجرد الإحتجاج أو إبداء التحفظات .

ويقصد بفعالية الحيازة كمعيار قاطع لكسب السيادة الإقليمية أن تمـــارس الدولـــة وظائفـــها واختصاصاتها في الإقليم على وجه هادئ ، وقدر كاف من الدوام [*] ، ويميز العمل الدولي بين درجـــات متفاوتة من فعالية الحيازة ، وذلك بحسب ظروف الزمان والمكان ، كطبيعة الإقليم ومساحته وكثافة

---

(١) راجع تقريرا مفصلا عن :

- The Definition Of International Law Of The Sea, Its Establishment, Development And Its Sources, & Territorial Sea And Contiguous Zone & Bays And Straits & Archipelagoes Statute & Sovereign Rights On The Continental Shelf & High Seas & The Legal Statue Of The Area And Its Resources, In The Legal Statute Of Marine Scientific Research.

- نشرة المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية ، لندن ١٩٨٣م راجع ايضاً

Charles G. Macdonald; Iran's Strategic Interests And The Law Of The Sea, The Middle East Journal Vol. 34, No.3, Summer 1980, P.318.

(*) راجع مجموعة أحكام التحكيم للأمم المتحدة، جـ٢ ، ص ١١٠٧ - ١١١١ .

السكان فيه فإذا كان الإقليم غير مأهول كما هو الحال في جزيرة طنب الصغرى تخفف معيار الحيازة الفعالة كاملا منذ اللحظة الأولى التي تظهر فيها وجود الدولة في الإقليم

ولكن وضع اليد المنعزل لا يكفي لكسب السيادة الإقليمية إلا إذا جرى إستكمال وضع اليد الأصلي وتوطيده . ويتحقق هذا التوطيد بمجموعتين من الوقائع . أعمال الدولة في الإقليم . ومواقف الدول الأخرى . فيجب أن تدل اعمال الدولة التي استولت على الإقليم على ممارسة دائمة لحقوق السيادة في ذلك الإقليم ، كما ينبغي أن تتعزز أعمال الدولة المستولية بمواقف الدول الأخرى . كإعترافها بالإستيلاء الحاصل على الإقليم . أو غض النظر عنه . أو السكوت عن الإحتجاج عليه ، فإذا دام موقف الدول الأخرى على هذا النحو زمنا يتناسب وأهمية المصالح المتعلقة بالأمر ، توطدت الحيازة وأصبحت نافذة في وجه الجميع

وفي واقع الأمر ينظر القاضي الدولي إلى فعالية الحيازة بمنظورها التاريخي ، وهذا المنظور هو من جهة تعزيز مطرد لسيطرة الدولة ، ومن جهة أخرى اغضاء النظر من قبل الدول الأخرى أن لم يكن قبولها الصريح ويغلب القضاء الدولي وقائع الحيازة الفعالة في المنازعات الإقليمية بين الدول على مجرد الإحتجاجات الرسمية غير المقترنة بعرض تسوية سلمية للنزاع ، فالقانون الدولي يأبى أن يكون المركز القانوني لإقليم تمارس فيه الدولة اعمال الحكم زمنا كافيا عرضة لعدم الإستقرار بمجرد لجوء دولة أخرى إلى تقديم ((الإحتجاجات الورقية)) على تلك الممارسة وتقوم السيادة العربية على جزر أبو موسى وطنب الكبرى وطنب الصغرى على الممارسة الفعالة لسلطات الدولة في هذه الجزر من قبل حكامها العرب في الشارقة ورأس الخيمة بوجه دائم وبلا منازع منذ أكثر من قرنين . وقد تعززت هذه الممارسة الفعالة للسيادة العربية على الجزر وتوطدت بإعترافات الحكومة البريطانية ومواقف إيران

أولا - عناصر الممارسة الفعالة للسيادة العربية في الجزر الثلاث

لقد استقر القضاء الدولي على اعتبار عناصر معينة من المظاهر الخارجية للسيادة التي تدل على الممارسة الفعالة لشؤون الحكم في إقليم معين وتتوفر هذه العناصر في حالة ممارسة السيادة العربية على الجزر الثلاث ، على النحو التالي:-

أ-العلم العربي كان العلم العربي يرتفع على هذه الجزر الثلاث منذ أوائل هذا القرن ولم يتوقف ذلك إلا خلال بضعة اسابيع في سنة ١٩٠٤ م حيث حاول موظف جمركي يعمل في الجمارك الايرانية رفع العلم الفارسي .

استندت محكمة التحكيم الدائمة إلى رفع العلم كمظهر خارجي لممارسة السيادة على جزيرة بالماس
مرجع سابق لاسباب الهامة ص ٩٢ ٨٧

ب-منح الامتيازات : كانت الشارقة ورأس الخيمة تمنحان الامتيازات للشركات الأجنبية منـذ أواخر القرن التاسع عشر حتى السنوات الأخيرة وذلك لإستخراج المعادن أو النفط والغاز من جزيرة أبو موسى والطنبين [١]

ج- الإدارة المحلية وكانت الشارقة ورأس الخيمة تقومان بأعمال الإدارة المحلية في الجزر بمـا يتناسب والعدد القليل من سكان أبو موسى والطنب الكبرى ، فكانت توجد في كل من هاتين الجزيرتـين بعض المرافق العامة ، كمدرسة ومستوصف ومخفر للشرطة [٢] .

د- فرض الرسوم : لقد ثبت أن حكام الشارقة كانوا منذ عام ١٨٦٣ يسـتوفون الرسـوم السنوية من الأفراد الذين يغوصون على اللؤلؤ في سواحل جزيرة أبو موسى أو يرعـون الماشية فيها[٣] .

هـ- منح رخصة لإقامة منارة لإرشاد السفن : طلب ممثل الحكومة البريطانية في سنة ١٩١٢ من الشيخ صقر بن خال القاسمي منح رخصة لإقامة منارة في جزيرة طنب لإرشاد السفن ، وقد تكـرر هذا الطلب في عام ١٩٢٩.

و- منح رخصة لزيارة الجزيرة : طلبت وكالة الدولة البريطانية في عمان المتصـالح في سـنة ١٣٥٦هـ ، منح رخصة لأحد المهندسين البريطانيين من حاكم رأس الخيمة لزيارة جزيرة طنب بقصـد فحص معدن المغرة فيها [٤] .

وتعتبر هذه الأدلة في نظر القضاء الدولي ((شهادة كافية)) على إنشاء سند نـافذ للسـيادة العربية على الجزر الثلاث ، وقد شهدت بهذه الأعمال الوثائق الرسمية للحكومة البريطانية وتدل كل تلك الأعمال على أن إمارتي رأس الخيمة والشارقة قد مارستا خلال مدة تزيد على قرنين وظائف وسـلطات الدولة في الجزر موضوع البحث ، وذلك بصورة دائمة وهادئة حتى تاريخ وقوع الاحتلال الإيـراني في ٣٠ تشرين الثاني ١٩٧١م ، ويكون ذلك سنداً شرعياً نافذ السيادة للإمارتين العربيتين على الجزر .

---

(١) (استندت المحكمة الدائمة للعدل الدولي إلى منح الامتيازات في قضية غرينلاند الشرقية، المرجع السـابق ص٥٢-٥٣).

(٢) (استندت محكمة العدل الدولية إلى القيام بأعمال الإدارة المحلية في قضية الجزيرات ايكرهوز ومالكييـه ، تقارير المحكمة لسنة ١٩٥٣، ص٦٥).

(٣) (استندت محكمة التحكيم الدائمة في قضية الجزيرة بالماز إلى فرض الرسوم على ممارسة السيادة، المرجـع السابق ، ص ٨٦٥).

(٤) (اعتبرت المحكمة الدائمة للعدل الدولي منح الرخص لزيارة الجزيرة دليلا كافياً علـى السـيادة علـى غرينلاند الشرقية ، الحكم السابق الإشارة إليه ، ص٦٣).

ثانياً مواقف الدول الأخرى

لقد توطدت تلك الممارسة الفعالة للحكم العربي في الجزر الثلاث بمواقف الدول الأخرى ، ولاسيما بمواقف إيران والمملكة المتحدة على هذا النحو .

– مواقف إيران : لقد صرح رئيس وزراء إيران في ٣٠ تشرين الثاني ١٩٧١ عند إعلانه نبأ احتلال (القوات الشاهنشاهية) المسلحة للجزر الثلاث بأن السيادة الإيرانية عادت إلى الجزر بعد ثمانين عاماً ، ويعني ذلك أن الحكومة الإيرانية قد اعترفت بحقيقة أنها لم تمارس السيادة خلال مدة الثمانين عاماً التي سبقت الإحتلال الإيراني ومن ثم لم يكن لإيران قبل الثلاثين من تشرين الثاني ١٩٧١ – وهو التاريخ الحاسم في نظر القانون الدولي – أية حيازة فعلية للسلطة في الجزر وذلك خلال مدة طويلة توطدت فيها الحيازة الفعالة والحقيقة للحكام العرب في الجزر الثلاث ، ويضاف إلى ذلك إنكار الحكومة الإيرانية علمها بحادث رفع العلم الفارسي في الجزر في سنة ١٩٠٤ ، وعدم اعتراض تلك الحكومة إطلاقاً على منح الإمتيازات في الجزر الثلاث من قبل حكام الشارقة ورأس الخيمة ، تلك الامتيازات التي كانت تمنح علنا للشركات الأجنبية منذ أواخر القرن الماضي ، كما يلاحظ أن الحكومة الإيرانية عندما أخذت تطالب علنا منذ بضع سنوات بالجزر العربية الثلاث لم تسند مطالبتها إلى أي سبب قانوني ورفضت المقترحات العربية باللجوء إلى التحكيم أو القضاء الدوليين أو إحالة النزاع على الأمم المتحدة، مكتفية في دعم مطالبتها بالتهديد جهاراً باستعمال القوات المسلحة لاحتلال الجزر ، ويتضح من مواقف الحكومة الإيرانية أن المطالبة الإيرانية بالجزر الثلاث لم تكن علنية حتى عهد قريب جداً ، وأن هذه المطالبة لا تستند إلى أحكام القانون الدولي ولم تقترن باللجوء إلى الإجراءات الدولية السلمية لتسوية المنازعات الإقليمية ويدل على ذلك أن الحكومة الإيرانية قد شعرت بأن أطماعها التوسعية في الجزر العربية الثلاث لا تجد لها سنداً من القانون الدولي ، فتجنبت طريق القانون ولجأت إلى استعمال القوة وطريق العدوان المسلح خلافاً للقانون .

– موقف الحكومة البريطانية : انتهت سلسلة الحروب التي دارت بين دولة القواسم في رأس الخيمة والشارقة وبين القوات البريطانية في البحرية والبرية في أوائل القرن الماضي بانتصار البريطاني سنة ١٨١٩ ، وتحويل الاحتكار التجاري البريطاني في منطقة الخليج العربي إلى محمية سياسية بريطانية ، فقد تم في ٨ كانون الثاني ١٨٢٠ التوقيع علية ، معاهدة سلم عام ، وضمنت تلك المعاهدة النفوذ السياسي البريطاني في الخليج واستكملت بريطانيا بعد ذلك تعزيز نفوذها في تلك المنطقة بعقد سلسلة من المعاهدات الأخرى ولاسيما ، معاهدة السلم الدائم ، في ٥ مارس ١٨٥٣ ، ثم " الوفاقات الخاصة " في مارس ١٨٩٢ م التي التزم بمقتضاها حكام الإمارات المتهادنة في الساحل الغربي بالإمتناع عن عقد اتفاق أو إقامة اتصال مع دولة أخرى عدا الحكومة البريطانية وعدم التنازل عن أي جزء من أراضي الإمارة لغير الحكومة البريطانية الخ ، وعلى أساس تلك المعاهدات توطد النفوذ البريطاني في الخليج العربي

خلال المائة والخمسين السنة الأخيرة ، وتحول الخليج العربي إلى ، بحيرة هندية ، كما كانت الحكومة البريطانية ، كما تدل على ذلك جميع وثائقها الرسمية ، قد اعتبرت جزر أبو موسى والطنبين جزءاً من دولة القواسم العربية التي نشأت منذ أواسط القرن الثامن عشر ، فقد أصبحت تلك الجزر مشمولة بمعاهدة ١٨٢٠ والمعاهدات والوفاقات التي تلتها ، وتطبيقاً لذلك اقتضى مثلاً أن تصدق الحكومة البريطانية على عقد الإمتياز الذي منحه حاكم رأس الخيمة في ٣ آذار ١٩٦٤ لشركتين أمريكيتين ، وكان ينص هذا العقد صراحة على أنه يشمل جزيرتي طنب " التابعتين لرأس الخيمة " .

هذا وتدل جميع الوثائق والمراسلات الرسمية البريطانية على أن الحكومة البريطانية كانت منذ القرن الماضي ولم تزل تسلم بتبعية الجزر الثلاث لإمارتي الشارقة ورأس الخيمة ، ومن ذلك الوثائق والمراسلات الرسمية لمحفوظات وزارة الهند ، وسجلات دار المقيم السياسي البريطاني في بوشهر ووثائق وزارة الخارجية البريطانية ، وفضلاً عن ذلك أكدت تصريحات ومراسلات الوزراء البريطانيين وممثلي الحكومة البريطانية في السنوات الأخيرة تبعية الجزر العربية الثلاث لإمارتي الشارقة ورأس الخيمة .

وصفوة القول أن سيادة إمارتي الشارقة ورأس الخيمة على جزر أبو موسى والطنب الكبرى والطنب الصغرى قد تثبت بالممارسة الفعالة الدائمة والهادئة لإختصاصات السيادة من قبل الإمارتين العربيتين في تلك الجزر ، كما أن تلك الممارسة قد توطدت خلال مدة طويلة بمواقف الحكومتين الإيرانية والبريطانية قبل وقوع العدوان الإيراني المسلح على الجزر الثلاث في تشرين الثاني ١٩٧١م ، وكل ذلك لا يدع مجالا للشك في ثبوت الحيازة الفعالة المتوطدة ويقدم بالتالي السند القانوني النافذ للسيادة العربية على الجزر الثلاث .

قيمة الحجج الإيرانية ، لقد تذرعت الحكومة الإيرانية بحجج مختلفة لتبرير قيامها باحتلال الجزر العربية الثلاث ووردت تلك الحجج في تصريحات الشاه أو رئيس وزراء إيران أو مندوبها في الإجتماع الذي عقده مجلس الأمن في ٩ كانون الأول ١٩٧١م لبحث مسألة الاحتلال الإيراني للجزر الثلاث وذلك بناءً على طلب الدول العربية ، وتقوم هذه الحجج الإيرانية على الإدعاء بوجود سيادة إيرانية سابقة والاعتبارات الإستراتيجية ، والجوار الجغرافي ، وتقديم الإحتجاجات وأخيراً الإتفاق الإيراني مع الشارقة ، فما هي قيمة هذه الحجج ؟

م السيادة السابقة : تدعى الحكومة الإيرانية بأن السيادة على الجزر الثلاث كانت لإيران قبل ٨٠ عاماً وان الاستعمار البريطاني كان هو الذي يحول دون أن تمارس إيران ((حقوقها التاريخية)) في تلك الجزر ، وفي واقع الأمر ليس لهذه الحجة أساس من الواقع ، فالتاريخ يدل على أن الجزر الثلاث لم تخضع في يوم من الأيام للحكم الفارسي ، كما تؤكد الوقائع بان سكان جزيرتي أبو موسى وطنب الكبرى جميعها عرب ينتمون لنفس القبائل التي تقطن على الساحل الغربي للخليج وأن حكم هذه الجزر

كان بيد العرب دون انقطاع وذلك قبل دخول القوات البريطانية في منطقة الخليج وبعده ومن الثابت أيضاً أن الإحتلال البريطاني في سنة ١٨١٩ م قد اقتصر على رأس الخيمة ومن ثم فإن الإدعاء بأن الإنجليز استولوا قبل ٨٠ عاما على الجزر الثلاث وسلموها لإمارتي الشارقة ورأس الخيمة لا أساس له من الصحة إطلاقاً

ب - الاعتبارات الإستراتيجية : صرح شاه إيران لمراسل صحيفة (الفيغارو) الفرنسية في أواخر شهر ايلول ١٩٧١ (عدد ١٩٧١/٩/٢٨) أن هذه الجزر تكاد أن تكون خالية من السكان ولكن لها أهمية استراتيجية لأنها تشرف على مدخل الخليج العربي ، وأنه لا يريد أن تستخدم كقواعد تخريب ضد إيران ويرد على هذه الحجة أن الإعتبارات الإستراتيجية قد تكون لها أهمية سياسية ، غير أنه ليس لها أية قيمة قانونية فبديهي أن لا وجود في القانون الدولي المعاصر لأية قاعدة تجيز الاستيلاء على إقليم الغير استنادا إلى مقتضيات المصالح الإستراتيجية .

جـ- الخرائط البريطانية : أشار مندوب إيران في اجتماع مجلس الأمن المذكور سابقاً إلى أن الخرائط البريطانية تتضمن اعترافات متكررة بتبعية الجزر إلى إيران مذ عام ١٨٧٠م ، ويرد على ذلك أن أحكام المحاكم الدولية (*) ، لا تعتد بالخريطة إلا إذا كانت ملحقة بوثيقة قانونية دولية تتضمن الاعتراف بالحقوق أو التنازل عنها ، ومن ثم يتعذر اعتبار الخرائط التي أشار إليها مندوب إيران بمثابة اعتراف من الحكومة البريطانية ما لم يتوفر فيها الشرط المذكور أنفاً ، يضاف إلى ذلك أنه حتى على افتراض توفر ذلك الشرط وهو افتراض لا أساس له من الواقع — فإن اعتراف الحكومة البريطانية لا يسري على الغير ومن ثم لا يسري على الشارقة أو رأس الخيمة ، ولا سيما وأن مثل هذا الاعتراف لو صح — عن طريق تلوين الجزر بنفس لون البر الإيراني مثلا — يكون مجرد اعتراف ضمني يتعارض والاعترافات الصريحة المدونة والشفوية التي صدرت عن الحكومة البريطانية منذ قرن ونصف تلك الإعترافات التي سلمت ضمناً بتبعية الجزر الثلاث للشارقة ورأس الخيمة وبديهي أن الاعتراف الصريح يسمو على الاعتراف الضمني أو المفترض .

د- الجوار الجغرافي : أحتج مندوب إيران في اجتماع مجلس الأمن المذكور أنفاً بقرب جزيرتي الطمبين من السواحل الإيرانية وهذه الحجة مردودة أيضا لان قواعد القانون الدولي لا تجيز

المطالبة بأرض أو جزيرة ثبتت سيادة الغير عليها بالحيازة الفعالة بحجة أن تلك الأرض أو الجزيرة قريبة من سواحل الدولة أو ملاصقة الجغرافية (**) .

(*) (محكمة التحكيم الدائمة في قضية الجزيرة بالماز ، مجموعة أحكام التحكيم للأمم المتحدة ج ، ص ، ٨٥٣-٨٥٤)

(**) (قضية جزيرة بالماز ، نفس المرجع ، ص٨٤٥-٨٥٥،٨٦٩).

هـ - تقديم الاحتجاجات : أكد مندوب إيران في اجتماع مجلس الأمن الذي سبقت الإشارة إليه أن الحكومة الإيرانية لم تتوان عن تقديم الاحتجاج خلال المدة التي حرمت من ممارسة حقها المزعوم في السيادة على الجزر الثلاث ، ويلاحظ على الحجة أن القضاء الدولي قد استقر على مبدأ ترجح الحيازة الفعالة على مجرد الإحتجاج الرسمي غير المقترن بتسوية سليمة للنزاع ، ومعلوم أن الحكومة الإيرانية عندما بدأت تطالب بالجزر الثلاث منذ بضع سنوات وفضلت اللجوء إلى طرق التسوية السلمية التي اقترحتها الشارقة ورأس الخيمة ، وأصرت على التهديد باستعمال القوة

و- حجة الاتفاق مع الشارقة حاول مندوب إيران أخيراً في اجتماع مجلس الأمن المشار إليه أنفا بقوله أن ((الترتيبات التي اتخذت في شأن أبو موسى قد نالت موافقة الشارقة ورضاها)) بيد أن هذه (الموافقة) التي تذرع بها مندوب إيران باطلة ولا يصح الاحتجاج بها وسبب هذا البطلان هو أن الحكومة الإيرانية قد فرضت تلك الموافقة على حاكم الشارقة بسلسلة من التهديدات المستمرة باستعمال القوة لاحتلال جزيرة أبو موسى عشية انسحاب القوات البريطانية من الخليج العربي ، وذلك بالرغم من محاولات شيخ الشارقة المتكررة للتفاوض مع إيران ، وكان رد الحكومة الإيرانية على تلك المحاولات أنها ترفض التفاوض مع الشارقة بخصوص السيادة على الجزيرة ، كما ترفض إحالة النزاع على التحكيم أو هيئة الأمم المتحدة وعلى هذا النحو فرضت الحكومة الإيرانية شروطها على الشارقة بالتهديد المتكرر باستعمال القوة ورفض الحلول السليمة ، ومعلوم أن القاعدة القانونية الدولية النافذة في القانون الدولي المعاصر تقضى ببطلان أي اتفاق دولي بعقد (عن طريق التهديد أو استخدام القوة خلافاً لمبادئ القانون الدولي التي تضمنها ميثاق الأمم المتحدة) (المادة ٥٢ من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات المنعقدة في ٢٢ مارس ١٩٦٩) وفي حقيقة الأمر لو صح الأخذ بالتبرير الإيراني لكان معنى ذلك الإخلال بمبدأ تحريم استعمال القوة أو التهديد بها ذلك المبدأ الذي استقر في القانون الدولي المعاصر ونص عليه ميثاق الأمم المتحدة (الفقرة ٤ من المادة ٢) فمن الواضح أن قبول التبرير الإيراني يجرد مبدأ تحريم العدوان المسلح من أي محتوى وآية ذلك أن الأخذ بهذا التبرير يفسح المجال لكل دولة تريد اغتصاب أراضي الغير أن تصنع بنفسها ما يسوغلها هذا الاغتصاب عن طريق اتفاق تعقده بالتهديد والإكراه مع الدولة ضحية الاعتداء .

لقد تبين ثبوت السيادة الإقليمية لإمارة الشارقة على جزيرة أبو موسى ولإمارة رأس الخيمة على جزيرتي الطنبين وذلك بمختلف الأدلة المؤيدة لسيادة الإمارتين العربيتين تلك الأدلة التي تقوم على الحيازة الفعالة الدائمة الهادئة من قبل الإمارتين حتى الإحتلال الإيراني ، وعلى توطيد تلك الحيازة بمواقف إيران وبريطانيا كما تعزز ثبوت تلك السيادة العربية بتهافت الحجج الإيرانية

ومعلوم أن إمارة الشارقة قد أصبحت عضوه في دولة الإمارات العربية المتحدة منذ أن أعلن بدء العمل بالدستور المؤقت لهذه الدولة اعتباراً من ٢ كانون الأول ١٩٧١ ثم انضمت إمارة رأس الخيمة إلى

دولة الإمارات العربية المتحدة ف ١٠ شباط ١٩٧٢ وحيث أن ذلك الدستور قد قضى بسان تنفرد السلطة الاتحادية بالتشريع والتنفيذ في الشؤون الخارجية والدفاع وحماية أمن الاتحاد الداخلي والخارجي (المادة ١٢٠ فقرة ١-٣) أن يمارس الاتحاد السيادة على جميع الأراضي والمياه الإقليمية الواقعة داخل الحدود الدولية للإمارات الأعضاء (المادة ٢) فقد انتقلت السيادة الإقليمية على جزر أبو موسى وطنب الكبرى وطنب الصغرى ، من ناحية العلاقات الدولية ، من إمارتي الشارقة ورأس الخيمة إلى دولة الإمارات العربية المتحدة .

وهكذا يعد الإحتلال الإيراني لجزيرة أبو موسى وجزيرتي الطمب الكبرى والطمب الصغرى منذ الثلاثين منذ شهر تشرين الثاني ١٩٧١ م إنتهاكاً صريحاً لمبادئ القانون الدولي المعاصر التي قام عليها ميثاق الأمم المتحدة وتبنته قراراتها .

ولعل من أخطر المبادئ القانونية الدولية التي خرقتها إيران بهذا الاحتلال العسكري للجزر العربية الثلاث هو مبدأ تحريم العدوان المسلح ومبدأ لزوم التسوية السلمية للمنازعات الدولية ، ومبدأ تصفية الاستعمار ، لقد برهنت الكوارث البشرية خلال الحرب العالمية الأولى على ضرورة العمل من أجل إلغاء حق الحرب فقضى عهد عصبة الأمم بتحريم اللجوء إلى الحرب في حالات معينة وخلال مدة محدودة ثم جرى عقد سلسلة من اتفاقات تحريم الحرب والالتزام بعدم استخدامها كأداه للسياسة القومية. ومن أشهر تلك الإتفاقات ميثاق باريس (كيلو غ - بريان) الذي انعقد في ٢٧ آب ١٩٢٨ ، وقد صدقت عليه ٦٣ دولة حتى سنة ١٩٣٨ بما فيها إيران ، واستندت محكمة (نورمبوغ) الدولية في أحكامها (٣٠ أيلول وتشرين الأول ١٩٤٦) إلى ميثاق باريس المذكور آنفاً وأخيراً نص ميثاق الأمم المتحدة على وجوب الإمتناع عن ((التهديد بإستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الإستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة)) (الفقرة ٤ من المادة ٢) وقد ترتب على إلغاء حق الحرب على هذا الوجه المطلق إلغاء حق الفتح الذي كان يبيح للدولة المنتصرة أن تضم إلى إقليمها الأقاليم التي إحتلتها قواتها المسلحة ، كما ترتب على إلغاء حق الحرب أن أصبحت إثارة الحرب العدوانية اخطر جريمة دولية ترتكبها الدولة في القانون الدولي المعاصر ولا تحرك مثل هذه الجريمة المسؤولية الجسيمة للدولة المعتدية فحسب بل وتحرك أيضاً بمقتضى مبادئ (نورمبرغ) التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة (القرار رقم ٩٥/الدورة ١) المسؤولية الجنائية الشخصية للحكام الذين حرضوا دولتهم على ارتكاب العدوان المسلح ، وواضح مما سبق ذكره أن الحكومة الإيرانية قد انتهكت مبدأ تحريم العدوان المسح على أراضي الغير ولعل مما يزيد من مدى تحدي الحكومة الإيرانية لمبدأ تحريم استعمال القوة إن تلك الحكومة قد قرنت عدوانها المسلح على الجزر العربية بإعلان رسمي جاء على لسان رئيس وزراء إيران الذي صرح في البرلمان الإيراني في ٣٠ تشرين الثاني ١٩٧١ بأنه مسرور ليعلن أن (القوات الشاهنشاهية المسلحة نزلت في جزيرتي طنب الكبرى وطنب

الصغرى ..) وواضح أن الحكومة الإيرانية لا تستطيع أن تنشئ بعملها هذا المخالف لمبدأ تحريم العدوان المسلح أية حقوق لإيران في الجزر العربية فالاحتلال العسكري والنصر القائم على العدوان لا يخلق الحقوق في القانون الدولي المعاصر .

ويرتبط مبدأ تحريم العدوان المسلح ارتباطا وثيقا بمبدأ وجوب توخي الطرق السلمية وحدها في تسوية المنازعات الدولية فالمبدءان متلازمان أنهما ((وجهان لنسخة واحدة)) وقد نص ميثاق الأمم المتحدة على حل المنازعات الدولية بالطرق السلمية (الفقرة ٣ من المادة ٢) ومن الواضح أن إيران قد رفضت عن عمد اللجوء إلى الطرق السلمية لتسوية النزاع الذي أثارته في شأن الجزر وأبلغت بذلك مندوب وزارة الخارجية البريطانية (السير ووليم لوسى) ولاشك في أن مثل هذا الرفض يهدد الأمن والسلم الدوليين في هذه المنطقة الحساسة من العالم .

لقد استقر في القانون الدولي المعاصر مبدأ تصفية الاستعمار منذ أن أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٤ كانون الأول ١٩٦٠م ((ضرورة وضع حد عاجل وغير مشروط للإستعمار في جميع مظاهره وأشكاله)) ووجوب توقف جميع أنواع العمل المسلح أو تدابير القمع الموجه ضد الشعوب غير المستقلة وذلك لتمكينها من ممارسة حقها في الاستقلال التام بحرية ، كما حتم القرار وجوب احترام سلامة إقليم تلك الشعوب وأن أي محاولة تستهدف التمزيق الجزئي أو الكامل للوحدة الإقليمية أو سلامة الإقليم لقطر ما تتعارض مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ، وقد أكدت الأمم المتحدة هذه المبادئ في سلسلة طويلة من قرارات الجمعية العامة (القرار رقم ١٥١٤/الدورة ١٥ ، ورقم ٢١٨٩/ الدورة ٢١ ، ورقم ٢٢٠٠أ / الدورة ٢١ الخ) ، وعلى هذا النحو تحول القانون الدولي فيما يخص نظم الاستعمار من أداة بيد الدول الإستعمارية كانت تستخدمها لإسباغ الشرعية على استعباد الشعوب واستعمارها إلى أداة تدين اليوم الإستعمار بجميع صوره وأشكاله وتستخدم في تصفيته النهائية ، غير أنه يبدو واضحاً أن الحكومة الإيرانية قد انتهكت مبدأ تصفية الاستعمار باعتداء قواتها المسلحة على سلامة إقليم كل من رأس الخيمة والشارقة وإعلان ضم الجزر العربية الثلاث للإقليم الإيراني وإجلاء سكان جزيرة طمب الكبرى عن ديارهم وبكلمة موجزة لقد خلقت الحكومة الإيرانية بعملها هذا استعماراً جديداً حل محل نفوذ سياسي استعماري كان في الساعات الأخيرة من تصفيته النهائية [1] .

---

(١) راجع خلفية ذلك التحليل القانوني في المصادر التالية :-

- United Nations, Report of the secretary general on the work of the organization, 16 June 1971 to 15 June 1972.
- United Nations, Report of secretary general, official records, 27th secession, pp. 76-78.
- ملف الجزر العربية الثلاث ، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، القاهرة .
- د. محمد عبد الله الركن : البعد التاريخي والقانوني للخلاف بين دولة الإمارات وإيران حول الجزر الثلاث ، جامعة الإمارات .د.ت =

لعل من المناسب في نهاية هذا التحليل أن نتذكر الطرق التي يجيز القانون الدولي اللجوء إليها لصيانة السيادة العربية على الجزر الثلاث واستعادة الممارسة الفعلية لتلك السيادة، ولاشك في أن الطرق المشروعة في هذا الشأن عديدة وتتفاوت من حيث خطورتها ونطاق الدول التي يحق لها المشاركة في اللجوء إليها. ومن تلك الطرق رد العدوان الإيراني بالقوة على أساس استعمال حق الدفاع الشرعي الفردي والجماعي طبقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة ويعود استعمال هذا الحق دون شك للدولة المعتدى على إقليمها أي دولة الإمارات العربية المتحدة، كما يعود للدول الأخرى ولاسيما الدول العربية التي قد تتطوع في الدفاع الجماعي عن دولة الإمارات العربية المتحدة، ومن تلك الطرق المشروعة أيضاً المقاطعة الدبلوماسية والاقتصادية. ومن تلك الطرق مالا يمكن اللجوء إليه إلا من قبل الدولة صاحبة الإقليم وهي دولة الإمارات العربية المتحدة، ويدخل في ذلك سلوك الطرق القانونية التي تمكن الدولة صاحبة الحق الشرعي في الإقليم من صيانة سيادتها عليه والحيلولة دون أن يكتسب الاغتصاب الإيراني للجزر الثلاث صفة الحيازة الفعالة الهادئة

-- د عبد حسين القطيفي الجزر العربية الثلاث في الخليج العربي المؤتمر الدولي للتاريخ بغداد ١٩٧٣

عبد الوهاب عبدول - الجزر العربية الثلاث ومدى مشروعية التغييرات الإقليمية مركز الدراسات والوثائق راس الخيمة

محمد حلاق التدمري الجزر العربية الثلاث دراسة وثائقية راس الخيمة

الخاتمة

أنطلقت مشكلات الحدود البحرية في منطقة الخليج العربي مع أواسط الأربعينيات من القرن العشرين عندما بادرت الولايات المتحدة الأمريكية في ٢٨ سبتمبر ١٩٤٥م إلى إصدار إعلان ترومان ، نسبة إلى رئيسها السابق هاري ترومان ، القاضي بعائدية الموارد الطبيعية لقاع البحر وشبة اليابسة للجرف القاري الواقع في أعالي البحار وباطنها والمحاذية لسواحل الولايات المتحدة وإعتبارها تحت سيادتها وسيطرتها ، فبادرت المملكة العربية السعودية وشأنها شأن دول عديدة في العالم في ٢٨ مايو ١٩٤٩م إلى إصدار بيان مشابه للبيان الأمريكي وأعقبتها مشيخات البحرين وقطر والكويت والإمارات الست الأخرى بإصدار بيانات مشابهة في يونيو ١٩٤٩م تحدد فيها سياستها المستقبلية بصدد الموارد الطبيعية لقاع البحر والمناطق شبه اليابسة في البحر والمحاذية لشواطئها وسواحلها ، وتضمن البيان السعودي التأكيد على عائدية الموارد الطبيعية في قاع البحر وشبه اليابسة ، وتمتد حدود هذه المناطق إستناداً إلى المبادئ العادلة وبالإتفاق مع الدول التي تمارس السيادة والسيطرة على المناطق المذكورة المجاورة ، كما كانت مضامين بيانات إمارات الخليج العربي التسع متشابهة والتي أكدت فيها على حقوقها في الموارد الطبيعية في المناطق البحرية المجاورة لسواحلها وشواطئها ، ولاشك أن الدافع الرئيسي وراء إصدار تلك البيانات ، المطالبة بمساحات واسعة من المياه والأراضي تتجاوز في حجمها مساحة المياه الإقليمية المعترف بها دولياً في القانون الدولي للبحار ، وتجنبت تلك البيانات إستخدام مصطلح " الجرف القاري " الذي ورد في الإعلان الأمريكي وإستخدمت بدلاً منه " قاع البحر وشبة اليابسة " المجاورة لشواطئها كأساس لإدعائها إذ أن مياهها ليست عميقة ولا يتجاوز عمقها ٦٠٠ قدم ، كما أعترفت تلك البيانات بحقوق الدول الأخرى المطلة على البحر لممارسة سيطرتها على جزء من هذه المناطق الواقعة في المياه الدولية وخارج مياهها الإقليمية على أن يتم تحديدها إستناداً إلى المبادئ العادلة وبالإتفاق مع الدول المجاورة ولم يؤثر إصدار تلك البيانات في الصفة الدولية لهذه المياه في أعالي البحار المجاورة وفي المجال الجوي الواقع فوق هذه المياه كما أنها لم تؤثر في حقوق الصيد التقليدية للاسماك واللؤلؤ هناك .

ولم تصدر هذه الدول أي بيانات تحدد فيها حدود مياهها الإقليمية ، وكانت بريطانيا قد أعترفت بالمبدأ التقليدي المتعارف عليه بنطاق حدود المياه الإقليمية لأي دولة بـ ٣ أميال إعتباراً من أخفض نقطة مياه على سواحلها ، إلا أن بعض الإمارات تبنت نطاق الستة أميال عند منحها إمتياز التنقيب عن النفط لشركات النفط متعددة الجنسية ، أما بالنسبة للمملكة العربية السعودية وإيران والعراق فإنها كانت تتبنى نطاق الـ ٦ أميال ، إلا أن السعودية والعراق عدلتا بعد ذلك حدود نطاق مياهها الإقليمية ليصبح ١٢ ميلاً بموجب البيان الملكي السعودي الصادر في ١٦ فبراير ١٩٥٨م

وبالنسبة للعراق في نوفمبر ١٩٥٨م ، وكذلك عدلت إيران نطاق مياها الإقليمية بعد ذلــــك إلى ١٢ ميلاً بموجب القانون الذي أصدرته في عام ١٩٥٩م .

بيد أن التشريعات التي تقوم بإصدراها الدولة البحرية " الساحلية " ومن طرف واحد بموجب قانونها الوطني في البلاد بشأن تحديد حدود مياهها الإقليمية لا يمكن إعتبارها سارية ونافذة المفعــــول في القانون إلا بعد الإعتراف بها من قبل الدول الأخرى وإستناداً إلى ما جرت عليه العادة والعرف والقبول الضمني أو من خلال سلسلة من المعاهدات أو الإتفاقيات متعددة الأطراف وتستحكم حلقات المعضلــة عندما نعلم " أن الممارسة الفعلية " تعد قانوناً واجب الإحترام والإلتزام .

وهكذا لم تساهم التشريعات المحلية سوى بالقدر الذي تسمح به المصالح الذاتية الخاصة ومن ثم اصطدمت هذه المصالح بالامتيازات النفطية حتى إننا لجد بعض الجزر والفشوت التي هي محل خلاف تقع في نطاق المياه الإقليمية للدولتين المتنازعتين في آن واحد وذلك لصغر حجم هذه الدول مع عدم التوزيع العادل للسواحل البحرية ومن ثم فقد قدمت هذه الدراسة نموذجاً فريداً يمكن الإسترشاد به في توزيــــع السواحل والمياه الإقليمية وفق قاعدة " تساوي البعد " لاسيما وأن مداخلات القانون الــدولي ســوف تزيد من تعقيد المشكلة لأن كل دولة ستجد فيه ما يرضي رغبتها ويحقق مصالحها لإشــــكالية ترتبــط بالقانون البحري ذاته المتغير والمتعدد الجوانب والأكثر إثارة للجدل .

وعلى صعيد مشكلة الحدود العراقية — الإيرانية فقد برز من خلال الدراسة مدى التعقيد الذي ينتاب هذه القضية لإرتباطها مباشرة بالتمايز بين قوميتين مختلفتين وهمـــا العربيـــة والفارســـية ، وقـــد أستثمرت الحكومة العراقية هذه الحقيقة وحرصت على توصيف نزاعها مع إيران بأنه دفاع عن الحــدود الشرقية للوطن العربي وتحديداً الأمن الإقليمي لدول الخليج العربية ، وفي صـــورة المشـــهد الإقليمـــي للخليج برزت الرياض لتشكل عامل إتزان ومنع المعادلة من الإنفلات السياسي وكان عليـــها العــبء الأكبر في مواجهة قوتين طامحتين بقوة في الإنفراد بالهيمنة على المنطقة ، ومن ثم كــــانت الدبلوماســـية السعودية قد رفضت على الدوام أطروحات الإندماج الإقليمي التي رفعتها الحكومة الإيرانية ، ولم تؤيــد في المقابل الشعارات القومية العربية التي نادت بها بغداد ، وفي مواجهتها لدور طهران وبغـــداد معـــاً ، رفعت الرياض شعار الجزيرة العربية ، ومن ثم قد يصح أن نطلق على " مجلس التعاون لـــدول الخليـــج العربية " ، مسمى آخر يتفق والطبيعة الأيديو— سياسية التي إنطلقت منها فكرته الأساسية بحيث يمكـــن القول بأنه " مجلس التعاون لدول شبة الجزيرة العربية " فاليمن في كل الأحوال ستكون أقل تطرفاً وأكثر قبولاً لدى مجموعة دول المجلس من العراق أو إيران ، لا سيما بعد أن أنهت خلافاتهـــا الحدوديـــة مـــع السعودية في يونيو من عام ٢٠٠٠.

وفي غمار هذه الأجواء من الحسابات السياسية الدقيقة كانت تتفاعل الحدود السياسية ومن هنا أيضاً تتجلى قيمة الربط بين التطورات السياسية للحدود العراقية – الكويتية ، بالحدود العراقية – الإيرانية ، ويبدو المثال التاريخي أكثر نضجاً وأعمق تأثيراً إذا ما أدركنا أن محور النزاع العراقي – الإيراني كان يدور حول شط العرب وطغيانه على حساب الحدود البرية التي تمتد بضعة آلاف من الكيلومترات بدءاً من رأس الخليج العربي حتى المناطق الجبلية في الشمال ، وفي ذات الإتجاه تمسك العراق بأن شط العرب هو منفذه الوحيد على الخليج وتقع عليه موانئ إيرانية عديدة ، وما فتئ العراق يثير إدعاءاته التاريخية ، على الضفة اليسرى لشط العرب بإعتبارها إقليماً عربياً إنتزعته إيران وذلك في إشارة واضحة إلى إمارة عربستان التي قضى عليها الحكم البهلوي في عام ١٩٢٥م وأعلن ضمها إلى سلطة الدولة المركزية بعد أن غير أسمها إلى خوزستان ، وكانت تقطن في إقليم عربستان العديد من القبائل العربية من بينها بني كعب وبني تميم ومن ثم كان إطلاق تعبير عربستان يعد في حد ذاته بمثابة إعتراف من قبل فارس أو من اللغة الفارسية على الأقل بعروبة هذه المنطقة وذلك قبل أن تلتهمها القومية الإيرانية وتسعى جاهدة للقضاء على مقوماتها العربية ومن ثم فإن العراق يرى أن إيران قد سلبته جيباً عربياً وصلت به إلى شط العرب لكي تشاركه في هذا الممر النهري الحيوي ولتعتبره نهراً دولياً يعطي لها الحق في المطالبة بتقسيمه طبقاً لخط التالوج وهو الخط المتبع في تقسيم الأنهار الدولية ، وقد أستمرت إيران تطالب بتطبيق هذا الخط وكانت مطالبتها هذه من الشروط التي وضعتها حتى لا تعارض في قبول العراق عضواً في عصبة الأمم في أكتوبر ١٩٣٢م .

أما إيران فقد أكدت مطالبتها في وجوب تقسيم النهر وإستخدامه من قبل الدولتين على قدم المساواة ، من غير النظر إلى إعتبارات الأفضلية وأكدت بأن النهر بمثابة ملك أنعمت به الطبيعة على الدولتين كي يجمع بينهما وكي يتعلمان من الإدارة المشتركة دروساً في التفاهم والتعاون وأعلنت إيران صراحة عدم إمتثالها لأنظمة الملاحة العراقية مؤكدة أن المساواة في السيادة على شط العرب ليس فيها ما يهدد رخاء أو سلامة إحدى الدولتين وعلى العكس من ذلك فإن عدم المساواة قد يترتب عليها أموراً خطيرة تهدد سلامة كل من الدولتين ورخاءهما وإستقلالهما .

تهيأت الظروف لدى الجانبين لإبرام معاهدة الحدود العراقية – الإيرانية في عام ١٩٣٧م التي نصت على إعتراف الحكومة العراقية بالمصالح الإيرانية في شط العرب وإقرار خط التالوج بدلاً من خط تقسيم منتصف النهر في مقابل سلامة الحدود العراقية في الشمال ، وقد أستطاعت إيران بموجب هذه المعاهدة أن تنتزع مجموعة من المكاسب إذ تضمنت بنود المعاهدة أن يكون شط العرب مفتوحاً للسفن التابعة لكل من الدولتين وأن يشتركا معاً في تنظيمات الملاحة فضلاً عن تنازل العراق عن أربعة أميال مقابل الميناء الإيراني عبادان بينما كان المكسب الوحيد الذي تحصل علية الطرف الأخر وهو العراق إعتراف إيران بالحدود القائمة بينهما في المناطق الكردية في الشمال .

وعلى الرغم من إبرام معاهدة ١٩٣٧م فإن تلك المعاهدة لم تؤد إلى تسوية نهائية للحدود النهرية بين البلدين إذ لم يلبث العراق أن أعلن رفضه مشاركة إيران في إدارة وتنظيم الملاحة في شط العرب ولم يسفر إنضمام كل من إيران والعراق إلى حلف بغداد في عام ١٩٥٥م إلى تخفيف التوتر القائم بينهما ولذلك كان من الطبيعي بعد قيام ثورة تموز في العراق في عام ١٩٥٨م أن يثور الموقف بين الدوليتين حيث قامت إيران بحشد قواتها العسكرية على شط العرب وأعلنت سيادتها على أجزاء منه

وعلى أثر وصول حزب البعث إلى السلطة في عام ١٩٦٨م أعلنت إيران عدم إعترافها بمعاهدة ١٩٣٧م وأعتبرتها كأن لم تكن" Null and Vlod " بينما سارع العراق بعرض المشكلة على مجلس الأمن والمطالبة بإحالة النزاع إلى التحكيم الدولي مؤكداً أحقيته في السيطرة على النهر تأسيساً على المعاهدات الدولية السابقة وخاصة معاهدة أرضروم الثانية في عام ١٨٤٧م وبرتوكول الأستانة لعام ١٩١٣م ، وقد أستمر العراق على موقفه الرافض بإعتبار مياه شط العرب نهراً دولياً متعللاً بأن ضفتي النهر عاشتا وحدة تاريخية لا يمكن الفصل بينهما وأن ما تدعيه إيران في أغلب مياه شط العرب تأتي من نهر قارون إدعاء لا يعطيها حق المطالبة في المشاركة في ملكية النهر إذ أن ملكية النهر شئ ومصادر مياهه شئ أخر وأكد العراق أن شط العرب أصبح ثانوياً بالنسبة لإيران بعد أن مدت أنابيب النفط إلى جزيرة خارج بدلاً من ميناء عبادان

وفي فترة من فترات الغموض والحيرة والإرباك في السياسة العراقية عاد التقارب بينه وبين إيران والذي تجسد في السادس من مارس ١٩٧٥م بتوقيع إتفاقية الجزائر التي إعترف فيها العراق لإيران بمطالبها في شط العرب حيث تضمنت الإتفاقية بروتوكولاً لتخطيط الحدود النهرية بين الدولتين على أساس خط الثالوج والإتفاق على تنظيم الملاحة وتعهد كل من العراق وإيران بالإقلاع عن عرقلة الملاحة في شط العرب أو في المياه الإقليمية التابعة لهما .

وقد ظل الوضع قائماً على هذا النحو حتى أقدم العراق مع بداية الثورة الإسلامية الإيرانية على إلغاء إتفاقية الجزائر متعللاً بأنه كان مضطراً لتوقيعها آنذاك لمواجهة المشكلة الكردية في الشمال وأدى إلغاء العراق لهذه الإتفاقية إلى نشوب الحرب بين الدولتين والتي أستمرت ثماني سنوات " ١٩٨٠-١٩٨٨" إندفعت من خلالها الدول العربية وتحديداً الخليجية إلى تأييد العراق وتقديم الدعم المادي واللوجوستي على خلفية حسابات سياسية غير دقيقة .

كانت الحدود العراقية – الكويتية تعبيراً صارخاً عن مضمونين متوازيين أحدهما أيديولوجي والأخر واقعي عملي ، فمن الناحية الأولى كانت الأزمة إفرازاً لاعتناق الأنظمة السياسية في العراق " الملكية والجمهورية " لمبادئ الجيوبوليتك والبعد اللوجوستي متأثرين إلى حد كبير بالسياسة النازيه الخاصة بفكرة المجال الحيوي " lebensrauw " أو التوسع الإقليمي حين نجح هتلر في فترة ما بين الحربين

العالميتين في ضم النمسا إلى الرايخ الألماني الثالث وتكوين ما صار يعرف بالأنشلوص " إتحاد النمسا والمانيا " وتبع ذلك بضم إقليم السوديت بعد إنتزاعة من تشيكوسلوفاكيا ويرتبط بهذا المفهوم الأيديولوجي الإستراتيجي المحاولات العراقية المستمرة لتوسيع مساحة سواحله المطلة على الخليج العربي وبالتالي مياهه الإقليمية لإحداث الحد الأدنى من التوازن مع إيران والسعودية وبالتالي مشروعية المشاركة في إقرار السياسيات في الخليج ، وقد أثبتت هذه الدراسة أن هذه المحاولات العراقية قد أرتبطت وإلى حد بعيد بالإخفاقات والإحباطات المتلاحقة في شأن حدوده مع إيران . أما المضمون الثاني الواقعي فيتجلى في كون الحدود العراقية — الكويتية كانت تاريخياً مبهمة ومجلبة للمتاعب فقد رسم الخط الفاصل للحدود في أربع مواقع مختلفة من منطقة الحدود ، ومن ذلك أن تحديد الحدود العراقية — الكويتية الذي نصت علية الرسائل المتبادلة عام ١٩٣٢م كانت حدوداً غامضة وتشمل من دون تعديلات الجزء الشمالي من " الخط الأخضر " لبروتوكول ١٩١٣م الإنجليزي — العثماني الذي لم يصدق عليه ولم يعمل به ، ولم تشر الحدود بالتحديد إلى هذا الحل بأكثر من قولها " على طول البلطن " وعند جنوب صفوان ، ولسنوات طويلة لم يعرف أحداً بالضبط أين تجري الحدود على الأرض ، وهذا الجهل والغموض المادي هو الذي يتحمل المسئولية عن إندلاع عدد من حوادث الحدود بين البلدين .

وقد نتج الإرتباك في عملية ترسيم الحدود عن وقائع جرت خلال الثلاثين عاماً الأخيرة التي تلت تسوية أزمة الكويت ١٩٦١م ، فقد مد العراق نفوذه إلى خط جامعة الدول العربية ، وهو خط يسير بموازاة الحدود الدولية الوهمية وفقاً للتفسير البريطاني للعام ١٩٥١م ويقع إلى الجنوب وهو الخط الذي يظهر على معظم الخرائط المعروفة الآن " والمنطقة منزوعة السلاح القائمة حالياً على الحدود العراقية — الكويتية التابعة للأمم المتحدة تحددت أصلاً في أبريل "نيسان" ١٩٩١م بالإستناد إلى هذا التفسير البريطاني ، والمسافة بين الخطين في أقرب نقطة تصل إلى ٣٥٠ متراً وفي أبعد نقطة تصل إلى حوالي كيلو مترين ، وخط جامعة الدول العربية هو أصلاً الخط الذي رسمته القوات البريطانية للدفاع عن الكويت خلال أزمة ١٩٦١م ، وقد أستخدمته فيما بعد قوة جامعة الدول العربية التي تولت الدفاع عن الكويت عقب رحيل البريطانيين في وقت لاحق من نفس العام ، وبقيت هناك حتى حدث تغيير في نظام بغداد في أوائل عام ١٩٦٣م ، وعقب رحيل القوات العربية مد العراق سيطرته الفعلية إلى جنوب خط الجامعة .

وخلال الستينيات والسبعينيات كانت آبار البترول تحفر من العراق فوق هذا الخط الحدودي الواقع مباشرة " عند الطرف الجنوبي لحقل الرميلة " في حين توسعت في ميناء أم القصر الحديث عبر الحدود الوهمية إلى خط جامعة الدول العربية نفسه وأستمر التمدد العمراني يتسع جنوباً في أواخر السبعينيات وتجاهلت الكويت تماماً هذه التطورات

وكان قرار الإعتماد على المحضر المتفق عليه عام ١٩٦٣م كقاعدة للتسوية النهائية للحـدود العراقية – الكويتية أمراً متوقعاً ، إلا أنه لم يخل من مشاكل ففي توقيع العراق على المحاضر المتفق عليها ، إعترف للمرة الأولى منذ إكتسابه عضوية عصبة الأمم كدولة مستقلة في أكتوبر ١٩٣٢م بإسـتقلال الكويت وبوجود حدود دولية معها ، وهنا تكمن أهمية هذه المحاضر ، إلا أن نص الإتفاق لم يكن مفصلاً تماماً عند الحديث عن الحدود ، فقد إعترف العراق بحدوده مع الكويت كما حددتها الرسائل المتبادلـة عام ١٩٣٢م ولم تكن ثمة توصيفات مفصلة ولا خرائط ، وكان واضحاً غيـاب النصـوص الخاصـة بالتحديد النهائي وترسيم هذا الحد ، ويمكن الإفتراض أن الحدود لم تدرس بتفصيل دقيـق في الفـترة السابقة على المحاضر المتفقة عليها أو أن العراق الذي كان مستعداً لأن يعيد تأكيد التحديـد المطـاط لأرضية عام ١٩٣٢م ، ولم يكن مستعداً لترسيم هذه الحدود حتى يحصل علـى تنـازلات في شـأن الجزيرتين .

وهنا ينبغي التأكيد على أن المطالب العراقية بأراضي كويتية منذ ١٩٣٨م كانت على مستويين متناقضين ، الأول مطالبة العراق بكل الكويت وهي مطالبة رفعت بدرجات متفاوتة ولأغراض مختلفـة أيضاً من جانب دعاة متباعدين بدءاً بالملك غازي وتوفيق السويدي ١٩٣٨م ومروراً بنـوري سـعيد ١٩٥٨م وعبد الكريم قاسم ١٩٦١م وأساس هذه المطالبة تاريخي يقوم على أن الكويت كانت جـزءاً من محافظة البصرة خلال الحكم العثماني في بداية القرن الحالي

أما المستوى الثاني فهو سعي العراق إلى تغيير حدوده الحالية وفـق مـا عرفتـه المراسـلات الدبلوماسية عامي ١٩٢٣، ١٩٣٢م وأكدته المحاضر المتفق عليها عام ١٩٦٣م ، والتي تحسن مطـل العراق المحدود على مياه الخليج ، وقد طلب العراق التخلي له أو تأجيره جزيرتي وربه وبوبيان الكويتيين المهمتين إستراتيجياً واللتين تحدان بموقعهما في شمال غربي الخليج من مقدرة العراق على الوصـول إلى خور الزبير الذي يقوم عليه ميناء الشحن العراقي الثاني أم القصر ، كما سعى العراق إلى إمتلاك مساحة صغيرة من الأراضي جنوب " أم القصر " يمكن أن تستخدم لتوسيع الميناء الجديد ، وعلى الرغم مـن توقيع إتفاق عام ١٩٦٣م الذي يعترف بالحدود مع الكويت كما هي ، ظل العراق ثابتـاً في مطالبتـه بإنصافة في قضية الجزيرتين قبل الموافقة على ترسيم الحدود تلبية لطلب الكويت الدائم ، ونتيجة لرفـض الكويت التقليدي لبحث موضوع التخلي عن وربة أو تأجيرها قبل أن يجري ترسيم الحدود البرية فقـد كان العراق يلجأ إلى إبتزاز الكويت مادياً ونفسياً كإجراء مؤقت لتفعيل الأزمة . ومن ثم فقد صعـب التوصل إلى حل لمشكلة الحدود حتى كان الغزو العراقي عام ١٩٩٠م .

وقد أفرزت حرب الخليج الثانية يناير ١٩٩١م سابقة في قضايا الحدود ليس لها نظير في التاريخ المعاصر وهي أن تقوم بترسيم الحدود لجنة مكلفة من الأمم المتحدة وبدون طلب من الأطراف المعنيـه

- مجتمعين " بتحكيم المنظمة الدولية أو حتى توكيلها بهذه المهمة ، وقد أقتطعت هـــذه اللجنـــة بعـــض الأراضي العراقية على إمتداد الحدود بحيث تقيد حركة العراق في ميناء أم القصر ويحرم من آبار النفـــط في شمال الرميلة ، فبعد أن إنتهت اللجنة أعمالها في أبريل ١٩٩٢م أصدرت تقريراً وافق عليه مجلـــس الأمن في ٢٧ أغسطس ١٩٩٢م ، وهذا التقرير يدفع بخط الحدود بين البلدين مسافة ٦٠٠ متر علـــى طول ٢٠٠ كيلو متر شمال الخط الواقعي السابق ، بموجب ذلك تحصل الكويت على ما يعـــادل ١٢٠ كيلو متر مربعاً تشمل أجزاء من مدينة أم القصر الحدودية وحوالي ٥ آبار نفط من حقـــل الرميلـــة ، والحكومة العراقية من جانبها رفضت هذا التخطيط التعسفي للحدود ويمتلكهم السخط العارم وينتـــابهم الشعور بالمرارة من ضياع الهيبة والسيادة وإندثارهما في حطام نار أشعلوها بأيديهم .

وقد قدمت الدراسة مضموناً تاريخياً وافياً لإشكالية الإنفصام السياسي بين قطر والبحرين ، وما يرتبط بذلك من عدم جدوى أو قابلية تطبيق مبدأ الحقوق التاريخية لآل خليفة في الزبارة إذ أنها ليســـت مطالبة بالسيادة على إقليم فحسب وإنما بالسيادة على رعايا دولة " النعيم " يعيشون في إقليم يقـــع في نطاق دولة أخرى مما يمثل ظاهرة فريدة في القانون الدولي . ناهيك عن أن ولاءات القبائل كانت تتغـــير تمشياً مع المصلحة الإجتماعية والإقتصادية لهذه القبيلة أو تلك ، وقد لعبت الإدارة البريطانية بممارســـتها سياسية المساومة دوراً فاعلاً في تعقيد الخلاف القطري – البحريني حول جزر حوار وفشـــت الديـــل وجرادة ومجموعة الجزر التوابع والتي أهمها سواد الشمالية وسواد الجنوبية من خلال الإقرار بعائديتـــها إلى حكومة البحرين رغم وقوع تلك الجزر جميعها في الجرف القاري القطري ليصبـــح الخـــلاف بـــين الجانبين يرتكز في جوهره حول القيمة القانونية للوثائق التاريخية الناجمة عن مخلفات الحقبة الإستعمارية ، وقيمة القانون الدولي المعاصر من خلال تشريعاته التي لها صفة الحسم في مثل هذه القضايا الشائكة

وفيما يختص بالنزاع الإيراني – الإماراتي فقد حوت الرسالة مضموناً تاريخياً وقانونياً وافياً حول ذلك الموضوع الذي إعتبرناه نزاعاً غير حدودياً وإنما إستراتيجياً بالأساس في إطار رغبة إيـــران الملحـــة المسلحة للتحكم في مضيق هرمز وحركة الملاحة في الخليج العربي ومن ثم السياسية العامة للإقليم وكـــذلك التواطؤ البريطاني واضحاً عندما أدركت أن السياسية الإيرانية أصبحت أكثر إلتصاقاً بالمصالح الغربية ولم يعد يخشى بأسها ولم تقم بدورها الذي طالما عولت عليه في تقديم الدعم والدفاع عن المشيخات المشمولة بالحماية وفي إعتقادنا أن لجوء دولة الإمارات العربية المتحدة إلى محكمة العدل الدولية سيكون الخيـــار الأمثل والوسيلة لإستعادة الحق السليب

لم تغفل الدراسة أن ترصد في حيثياتها وبشكل دقيق العلاقات الإقليمية والدولية التي كـــانت سببا أو نتيجة للخلافات الحدودية ، والتنافس المحموم بين القوى السياسية التي تعاقبت على المنطقة مـــن لبرتغاليين والعثمانيين حتى البريطانيون والأمريكان ، وقد تضاعفت حســـسية الإنجليز حيال مركزهـــم في

الخليج من جراء البروز الضخم المتنامي لمركز الولايات المتحدة ليس فقط كقوة عالمية لا تقاس بها قـوة بريطانيا التي خرجت منهكة من الحرب الثانية الدولية ولكن أيضاً كمنافس شديد الوطأة على النفـط العربي وموارده في الخليج ناهيك عن تزعمها للمعسكر الغربي والتنظير لسياسـاته ، وتراجـع الـدور البريطاني تدريجياً ، وبنى الضغوط التي دفعت ببريطانيا لمحاولة التشبث بوجودها في الخليج عـن طريـق تفعيل الأزمات الداخلية بالمنطقة ، ومحاولة الإمساك بخيوطها ، إن حالة الإرتباك والفوضى في مضمـون السياسية البريطانية تجاه الخليج ومشكلاته ، قد أفقدها الأسس الراسخة التي كانت قائمة عليها ، ومـن ثم كان تعاطيها مع الأزمات ، بخطى غير واثقة ،كما هي غير مدروسة ، ومن ثم كانت النتـائج أشـد إرباكاً وتعقيداً وعليه فإن مساهمتها في البحث عن حلول دائمة لمشكلات الحدود ، اضحت محـدودة للغاية بحدود الدور الذي أصبح مرسوماً لها وفي حين التزمت السياسية الأمريكية عدم الإقـتراب مـن ذلك الإرث البريطاني الذي يبيض ذهباً ، وكانت في حالات اقترابها ،(العراق – إيران) ، (العـراق – الكويت) . " كالذي يكسب الزيت على النار " ، ومما يؤسف له حقاً أنهـا أسـتخدمت السـلطة في العراق أداة فعالة لتنفيذ هذه السياسية اللا أخلاقية في الحالتين ، فقد حاول كل طرف أن يلعب بطريقته ووفق إعتقاده الأيديو – إستراتيجي وبدا أن أية محاولة لتجاوز الواقع التاريخي ومنطق السياسـية هـي محاولة محفوفة بالمخاطر بل ومآلها الفشل ، فحاولت بريطانيا فعل ذلك ، فكانت محاولاتها تلك تحمـل في طياتها بذور نهايتها ، فتحلحلت مرتكزات السياسة البريطانية عن مواقعها وبدا وجه بريطانيـا الكـالح يكشف عن حقيقته وهويته ، التي طالما توارى خلفها ، وهو يخوض صراعات متعددة الأصعـدة في آن واحد ، مع الأمريكيين ، وحكومات المنطقة ، والصراع الداخلي الذي بدأ ينخر في الجسد البريطاني في سعية للتمسك بأيديولوجية تنقذ ماء وجهة من هذا العاصف الذي جاء ليؤرق مضجعه في الخليج ، كان النفط هو المحرك لمشكلة الحدود ، وفي الحالتين كانت السياسة البريطانية قـد أعلنـت عـن إفـلاس أيديولوجي واسع ، ولم تستطع العبور بالمنطقة إلى بر الأمان ، ثم جاء الأمريكان بأيديولوجيات حيويـة جديدة تشمل ، الإقتصاد ، والسياسة ، والقانون ، ومعالم التحديث والعصرنة في شكل متوهج ، ولكنـه الوهج الخاضع ، الذي يعمي ، فلا يكاد المرء يدرك مخاطر ما خلفه ، وإذا كان النفط والحدود قد أجبرا بريطانيا في الأخير على الرحيل بعد فقدانها مسوغات البقاء ، فإنهما قد شكلا مرتعاً خصباً فسيحاً لهـذا الطارئ الأمريكي الجديد ، فامتص النفط ، والثروة ، وتوارى خلف الحدود يحركها ويزيد من تفعيلـها ويؤزمها كلما دعته شهيته للمزيد من الإبتلاع ، دون وازع من فضيلة ، وتجرد من نبـل ، متسـربلين بسرابيل السياسة والمصالح ، فكانت الوسائل فاسدة ،والغايات وبالاً على الشعوب .

ملحق وثائق بريطانية رقم (١)

- الرسائل المتبادلة بين حكومتي الكويت والعراق والتي تشكل الإتفاق حول حدود مذكرتي تفاهم عام ١٩٣٢م فيما أصطلح على تسميتها بمحضر عام ١٩٦٣م
- وثيقة أخرى نادرة تبين كيف درجت الحكومة العراقية على إبتزاز الكويت سياسياً بطلب فرض مالي مقابل التغاضي عن إثارة المشكلات الحدودية



TRANSLATION OF A DRAFT LETTER
FROM:
SHAIKH SABAH AL-SALIM AL-SABAH
TO:
BRIG. AHMAD AL-HASAN AL-BAKR

It pleases me to send Your Excellency my warmest greetings together with the greetings of the people of Kuwait to their brothers, the people of Iraq.

The campaign which is being conducted by the brave Iraqi army and by volunteers from the people against the regionalist rebellion in the north is a campaign undertaken on behalf of all the Arabs.

The State of Kuwait supports the Republic of Iraq in accordance with the ties of national brotherhood and neighbourliness and of the one Arab destiny.

This is our bounden duty because we believe that the two peoples of Kuwait and Iraq are two parts of the one Arab nation.

As an expression of the support of the people of Kuwait for the people of Iraq, our Government, under the guidance of H. H. Shaikh Abdullah al-Salim al-Sabah, Amir of the State of Kuwait, has decided to send as a gift to your Government, the sum of two million dinars to be shared out as aid to the families of the martyrs of the army and the people as compensation for the damage and sacrifices suffered as a result of the secessionist rebellion in Iraq.

Kuwait has always felt that Iraq is her dear brother and near neighbour in spite of the black tyranny which poisoned the atmosphere of the relations between the two regions because /of

CONFIDENTIAL

CONFIDENTIAL



of a ruler who behaved contrary to the will of the people of Iraq and did harm to both peoples together.

In the same way, Kuwait has always felt that the bounty which God has bestowed upon her should be used for the service of her brother Arabs.

The State of Kuwait is confident that the Republic of Iraq will certainly support the independence of this Country and its security and stability.

CONFIDENTIAL

CONFIDENTIAL



TRANSLATION OF A DRAFT LETTER FROM: BRIG. AHMAD AL-HASAN AL-BAKR TO: HIS HIGHNESS SHAIKH SABAH AL-SALIM AL-SABAH, HEIR APPARENT AND PRIME MINISTER, KUWAIT

I have received with much gratitude and appreciate your esteemed letter (or telegram) containing expressions of your kind feelings and those of the Arab people in Kuwait for the Arab people in Iraq.

Similarly, I thank you for the noble gesture by which yougave expression to the sympathy of Kuwait for the forces of the army and of the people fighting the regionalist secessionist rebellion in the north of Iraq.

This noble gift offered by the people of Kuwait to the people of Iraq is an expression of the unity of feelings, aims and destiny which exists between the people of the one Arab nation.

The campaign in the north is, as you described it, a campaign on behalf of all the Arabs. It is a battle to defend the integrity of the land of Iraq, and to defend Arab nationalism which refuses to give the secessionists and regionalists the opportunity to tear this region apart.

The feelings of Iraq towards Kuwait are those of a brother towards his closest brother; or rather the feelings of one part of the Arab nation towards another dear part.

Both the Government and people of Iraq share the sincere desire of Kuwait to establish the closest ties and firmest relations between the two brothers.

Iraq will always give Kuwait the support of a faithful brother.

CONFIDENTIAL

CONFIDENTIAL



The delegation of the Republic of Iraq met
....
....
The discussions took place in an atmosphere of brotherly affection and of mutual consciousness of how the two countries are linked together by the bonds of neighbourliness, by shared interests and by their desire to achieve all that will benefit the two States and the Arab Nation.

Whereas the two Governments desire to repair the damage caused to relations between Iraq and Kuwait by the transitory Qasimite era before the advent of the blessed revolution of the 14th of Ramadan:

In order to emphasise the opening of a new page in relations between the two States which will accord with a mutual relationship cleansed of all shadow of disagreement created by the previous régime in Iraq:

Whereas the two Governments firmly believe in the identity of the Arab Nation and in the necessity of its unity and of the joint efforts which this belief decrees:

Whereas the Iraqi side has taken note of the statement of the Kuwait Government made to the National Assembly on .... which dealt with steps to annul the British Agreement at the suitable time:

The two delegations have agreed as follows:

1. The Republic of Iraq recognises the independence and complete sovereignty of the State of Kuwait within its frontiers as specified in the letter of the /Prime

CONFIDENTIAL

CONFIDENTIAL



Prime Minister of Iraq of July 21, 1932, which was agreed to by the Ruler of Kuwait in his letter of August 10, 1932.

2. The two Governments shall work to strengthen the brotherly relations between the two brother countries, encouraged to do so by their national duty, by their shared interests and by their hopes for comprehensive Arab unity.

3. The two Governments shall work to establish cultural, commercial and economic co-operation between the two countries and to arrange the exchange of technical information. In order to achieve this, diplomatic representation shall be exchanged between the two States forthwith.

CONFIDENTIAL
FROM KUWAIT TO FOREIGN OFFICE

IFF DEPARTMENTAL DISTRIBUTION

[illegible]-kson

No. 465
October 2, 1963

D 12 21 p.m October 2, 1963
R. 12.51 p.m October 2, 1963 BK103173/53

IMMEDIATE

CONFIDENTIAL

Addressed to Foreign Office telegram No. 465 of October 2.
Repeated for information to · Baghdad Damascus Beirut
Bahrain Cairo Amman
POMEC (Aden) Tehran.

My telegram No. 461.

Lutfi has now informed me that three members of Kuwaiti delegation will go today to Beirut to meet Sabah as-Salim, the Prime Minister, and will then proceed to Baghdad.

2. There has been a slight change in the arrangements contemplated. They will sign with the Iraqis an agreed minute instead of a joint communiqué. The text of the minute will be substantially the same as the draft communiqué we have already seen. It contains recognition of Kuwait's frontiers on the basis of the 1932 letters as well as of her independence.

3. They will also sign a separate loan agreement for an interest-free loan of 30 million pounds sterling payable in London on signature and repayable in nineteen instalments from the end of the sixth year, with a gold clause.

Foreign Office please pass Baghdad, Damascus, Amman, Beirut, Cairo, POMEC (Aden) and Tehran as my telegrams 95, 17, 21, 89, 54, 88 and 13.

[Repeated as requested]

DISTRIBUTED TO:
Eastern Department
Arabian Department
Economic Relations Department
General Department
Information Policy Department
News Department

ADVANCE COPIES:
Private Secretary
Lord Privy Seal
Sir H. Caccia
Sir G. Harrison
Head of Eastern Department
Head of Arabian Department
Head of News Department

ssues CONFIDENTIAL

ملحق وثائق بريطانية رقم (٢)

- رسالة من حاكم البحرين الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة إلى الوكيل السياســـي في البحريـــن في ٦ فبراير ١٩٣٩م .
- رد حاكم قطر الشيخ عبد الله بن قاسم آل ثاني على إدعاءات البحرين .
- رأي الحكومة البريطانية بشأن المناطق المتنازع عليها .

Hawar islands, 1830–1982

Bahrain, February 6, 1939.

From

Hamad bin Isa Alkhalifah,

To

His Britannic Majesty's
Political Agent, Bahrain.

After compliments:-

In accordance to the suggestion of the British Government, which was conveyed to us by you, we are writing to express our opinion about the matter of the oil concession over the unallotted area of our territories. We request that you will express our views to the British Government. Firstly we thank the British Government for assisting us both now and at all times with advices. We are grateful for the reassurance of friendship and are relieved to know that our decision about the oil concession will not affect our known rights over the Hawar islands; we rely on the justice and wisdom of the British Government and we are sure that the validity of our claim will be recognised.

2—

البحرين ١٧ ذي الحجة ١٣٥٧

من

حمد بن عيسى آل خليفة

الى

فخامة بالبوز دولة بريطانيا بالبحرين
دام مجـــده .

بعد تقديم التحية واجل الاحترام ـ
بموجب اقتراح حكومة دولة بريطانيا العظمى الذى قدم الينا بواسطة ـ فخامتكم اننا نكتب لنعبر عن راينا من طرف مسالة امتياز النفط على المساحة الغير مخصصة في مملكتنا .
نرجو من فخامتكم ان تبلغون حكومة دولة بريطانيا العظمى عن راينا هذا .
١ ـ نشكر حكومة دولة بريطانيا ـ العظمى بمساعدتها لنا بنصائحها ـ في كل وقت . نحن ممتنين ومطمئنين من تطمين الصداقة لعلمنا ان تقريرنا على امتياز النفط سوف لايمس ـ على حقوقنا المعروفة الذى نحن نطالب به من جزر حوار واننا نعتمد على الانصاف وحكمة حكومة دولة بريطانيا العظمى ونتاكد ان صحـــة دعوانا معترف بها .
اننا متاكدين ان حكومة دولة ـ بريطانيا العظمى في كل وقت لا تقبل اى عمل نعمله الذى

ـ ٢

-٢-

يتضح انه يضر مصلحة بلادنا
الآن وفي المستقبل ـ اما
ماليا او سياسيا

٢ ـ ان قرار امتياز النفط
مسالة ذات اهمية كبرى على
البحرين لان هذه لها
تاثير على مالية حكومتنا ـ
الحاضرة ومستقبل مالية
بلادنا . ومن مدة اسابيع
كنا نفكر عن احسن
سبيل نتخذه ـ ومن
اقرب سبيل يكون له مصلحة
لرعايانا وبلادنا الآن وفي ـ
المستقبل .
نخبر فخامتكم انه عقدت ـ
عدة جلسات حضرها اخواننا
وولدنا الاكبر ومستشار
حكومتنا مع ممثلي شركتي
النفط وسمعنا جميع ما
يريدون ان يقولونه عن
المسائل التي تتعلق
بالامتياز . وكلتا
الشركتين قدما عدة
طلبات . ان شركة
نفط البحرين قد قدمت
لاجل المساحة التي قد
زاد طلبها تدريجيا
وشركة امتياز النفط
المحدودة قدمت طلباتها ـ
لاجل

ـ٣

-2-

We are confident that at all times the British Government would never wish us to do anything which appears to be detrimental to the interests of our country, now or in the future, either financially or politically.

2. The decision about the oil concession is a matter of the greatest importance to Bahrain, it affects the present revenue of our government and the financial future of our state. For many weeks we have been considering what is the best course for us to take and what will be most advantageous for our people and our country both now and in the future. With our brothers, our son and our Adviser we have had many meetings with the representatives of both companies and we have heard what they have to say on all matters concerning the concession. Both companies have made numerous offers. The Bahrain Petroleum Company have made offers for the whole area which have gradually increased and Messrs. Petroleum Concessions Limited have made offers for the

-3-

-3-

the whole area and for different portions of the area. Acting on the advice of His Britannic Majesty's Government we have given Major Holmes an opportunity to make an offer for the Hawar islands including surroundings. We enclose with this letter a note giving particulars of the offers.

3. We do not think it is desirable to consider granting Messrs. Petroleum Concessions Limited a concession of the whole unallotted area nor over Hawar and all the seas within our territory but we were willing because it was suggested by the British Government, to consider the offer of Messrs. Petroleum Concessions Limited for the Hawar islands. We will deal with this offer first.

4. Petroleum Concessions Limited offer four lakhs on signature of agreement and two lakhs per annum for four years after which the company will pay six lakhs and a quarter per annum, minimum royalty, for the period of the concession The company

--4--

ـ ٣ ـ

كل المساحة ولعدة اقسام من المساحة امتثالا بنصيحة حكومة دولة بريطانيا العظمى اننا اعطينا الميجر هولمس ان يقدم طلبه لجزر حوار مع ملحقاتها التابعة لها . واننا نرفق مع هذا الكتاب ايضاح التفاصيل والطلبات

٣ ـ اننا لا نرى انه من الصالح لنا اعطاء شركة امتيازات النفط امتيازا يحتوي على جميع المساحة الصافية او جزر حوار وجميع البحر في ملكنا ـ ولكن رضينا لان ذلك كان باقتراح حكومة دولة بريطانيا العظمى . لذلك ننظر في طلب شركة امتيازات النفط على جزر حوار اننا الآن سوف ننظر في هذا الطلب اولا

٤ ـ ان شركة امتيازات النفط تدفع اربعة لكوك روبية عند تصحيح المقاولة ولكين في السنة مدة اربعة سنوات وبعد ذلك تدفع الشركة ستة لكوك روبية وربع لك روبية سنويا لادنى حد من ايجار ملكية النفط لمدة الامتياز الشركة سوف لا تتعهد

على ستة لكوك وربع لك روبية لمدة معينة وبموجب المادة التاسعة عشر لمسودة مقاولة الشركة في اى وقت بعد مضي ثلاثة سنوات الشركة لها حق ان تتنازل عن المقاولة . اننا نعتقد اذا الشركة ما وجدت نفط في حوار انها تتنازل عن مقاولتها لان الشركة سوف لا ترضى بدفع هذا المبلغ الجسيم الا اذا وجدت نفطا . وفي هذه الحالة سوف لا نستلم غير اربعة لكوك روبية عند الامضاء .

وستة لكوك روبية في مدة ثلاثة سنوات بما مقدار عشرة لكوك فقط اذا وجد النفط . هذا الترتيب يكون له فائدة لنا . اقترحت علينا الشركة المذكورة ان اذا شركة امتيازات النفط بنت محل التصفية في حوار سوف نستلم مدخول على النفط الوارد لاجل التصفية من ساحل عمان . وفي الحاضر لا يوجد هناك نفط في ساحل عمان ولا في قطر . وفي اى حالة نعتبر اقتراح بناء محل التصفية مشكوك به .

ان كمية النفط اللازمة لمقدار تجاري يكون ٧٠٠ طن يوميا . وفي طلب شركة نفط البحرين هذه الكمية بين ٥٠٠ طن في اليوم وفي هذا الطلب ليس هناك تعهد

Company does not guarantee the 6½ lakhs for any definite period. According to Article 19 of the company's draft agreement at any time after the expiry of three years the company can relinquish its agreement. We believe that if the company did not find oil at Hawar it would relinquish its agreement because the company would not wish to pay this large sum unless it produced oil. In this case we would only receive four lakhs on signing and six lakhs over three years, altogether ten lakhs only if oil was found, would this arrangement be profitable to us? It has been suggested to us by the company that if a refinery was built at Hawar by Petroleum Concessions Limited we would receive revenue on oil imported to be refined from the Trucial Coast. At present there is no oil in the Trucial Coast, nor in Qatar and in any case we regard the suggestion of a refinery being built at Hawar as very doubtful. The amount of oil necessary for commercial quantity is 700 tons per day, in the Bahrain Petroleum Company's offer

---5--

offer it is 500 tons per day.
In this offer there is no
guarantee of more than 10 lakhs.

3. The Bahrain Petroleum
Company's offer is for the whole
area, including Hawar. The
company guarantees that unless
the actual oil of Bahrain becomes
dry we shall receive not less
than twelve lakhs and a half
per annum for the existing con-
cession for 15 years and if oil
is found in the additional area
we shall receive not less than
17 lakhs per annum for fifteen
years for the whole. If oil
is found in the new area our
minimum royalty after 15 years
will not be less than three lakhs
per annum instead of 1½ lakhs
per annum. If the company find
500 tons per day the company will
declare oil in commercial quantity
In addition the company undertakes
to refine not less than 10,000
barrels of Bahrain oil or not less
than 12,500 barrels of Bahrain oil
if oil is found in the additional
area. Other clauses such as
drilling obligations, the time
in which the first well must be
drilled and special arrangements

—6—

على اكثر من عشرة لكوك
روبية .

٥ ــ ان طلب الشركة نفط
البحرين هو يحتوى على ــ
جميع المساحة مع جزيرة
حوار . ان الشركة تتعهد
على اننا نستلم ما لا يقل عن
اثنا عشر لك روبية ونصف سنويا الى
مدة خمسة عشرة سنة من ــ
الامتياز القديم (الحاضر) الا
اذا جف نفط البحرين . واذا وجد
النفط في المساحة الخالية
اننا نستلم مبلغا لا يقل عن سبعة
عشر لك روبية سنويا لمدة خمسة
عشر سنة من الجميع واذا وجد
النفط في المساحة الجديدة ــ
ان اقل حد للايجار ملكية النفط
بعد خمسة عشرة سنة لا يكون
اقل من ثلاثة لكوك روبية سنويا ــ
عوض لك روبية ونصف روبية سنويا
واذا الشركة تجد ٥٠٠ طن ــ
في اليوم فالشركة سوف تصرح
بوجود نفط لمقدار تجاري ، وعلاوة ــ
على ذلك ان الشركة تتعهد ان ــ
تصفي مقدارا لا يقل عن عشرة آلاف
برميل من نفط البحرين او مقدارا
لا يقل عن ١٢٥٠٠ برميل من ــ
نفط البحرين اذا وجد نفط في ــ
المساحة الخالية . والمواد الاضافية
كواجبات الحفر والمدة التي يكون ــ
حفر اول بئر فيها والترتيبات الخاصة

arrangements regarding certain areas are satisfactory. This offer is for the whole area and if the company do not obtain the whole area the offer is withdrawn in which case we cannot legally prevent the company from reducing its output of Bahrain oil and substituting Arabian oil in the refinery. It would be possible according to the agreement, to reduce the royalty ~~to 1½ lakhs per annum. Although we do not think the company would~~ reduce the royalty to 1½ lakhs yet we wish to safeguard our revenue by raising the minimum royalty and by making an arrangement to control the amount of Arabian oil which is refined in Bahrain. We think the company might reduce Bahrain output as low as possible while they have oil from Arabia to keep the refinery working. If Petroleum concessions Limited worked on Hawar and found no oil they could withdraw from the agreement with little loss.

6. After considering all these matters very carefully it appears to us that the offer of

--7--

المختصة بعض المساحات كلها كافية ، ان هذا الطلب هو لكل المساحة واذا الشركة لا تحصل كل المساحة الطلب يسقط واذا الحالة هكذا نحن لا نستطيع قانونيا ان نمنع الشركة من تقليل تخريج نفط البحرين وان تبدل نفط بلاد المملكة العربية السعودية الى محل التصفية في البحرين . ان الممكن بموجب المقاولة ان تقلل ايجار الملكية الى لك روبية ونصف سنويا ولو اننا لا نفتكر ان الشركة سوف تقلل ايجار الملكية الى لك روبية ونصف نحن نحب ان نحفظ ماليتنا برفع مستوى اقل حد لايجار الملكية بعمل ترتيب لضبط كمية نفط بلاد المملكة العربية الذي يصفى في البحرين . نحن نعتقد ان الشركة ستقلل دخيخ نفط البحرين الى ادنى حد ممكن ما دام لديهم نفط بلاد المملكة العربية تحمل محل التصفية يشتغل . واذا ان شركة امتيازات النفط تشتغل في حوار ولم تجد نفطا فيمكنها ان تتنازل عن المقاولة بخسارة زهيدة .

٦ - بعد الافتكار في هذه الامور بكل اعتناء يظهر لنا ان طلب شركة نفط البحرين مفيد جدا للبحرين ماليا لانه يؤكد لنا مدخولا ذا تصعد لمدة سنوات كثيرة . هذه مسالة مهمة في رأينا وهذه ترضينا عن المسائل الاخرى ...

لو يمكننا على تحصيل شروط
شركة نفط البحرين لاجل
كل المساحة ما عدى حوار
وشروط شركة امتيازات النفط ـ
الى حوار فقط سوف نكون راضين
ولكن مع الاسف يظهر على ان ذلك
مستحيل . نحن لا نرضى ان ـ
نضر انفسنا بين هاتين الشركتين
ونحن نظن على اننا يجب علينا
ان نتحصل على مالية ذات ـ
تعهد اذا نحن نترك السبيل ـ
الذى يرشدنا الى الامان نعتقد
على انه سوف يسبب مماكسة ـ
بين امتنا . يظهر لنا ان طلب
شركة نفط البحرين فيها اكثر
امن مالي ولكن قبل ان نعمل ـ
قرارنا الاخير يجب ان نتحصل
على نصيحة دولة بريطانيا العظمى تذكره
في المراسلة التي قدمت لنا بواسطة
فخامتكم في تاريخ ٢٠ ديسمبر ـ
١٩٣٨ . ونحن نستفهم ـ ـ ـ
من حكومة دولة بريطانيا ـ
العظمى ما هي النصيحة
التي تنصحنا بها في ـ
هذه المسألة التي ـ
نعتبرها مهمة ـ
جدا لنا ـ
ولبلادنا .

of the Bahrain Petroleum Company is financially most advantageous to Bahrain for it ensures a guaranteed income for a long number of years. This is a very important matter in our opinion, it also satisfies our wishes about other conditions. If we could have obtained the Bahrain Petroleum Company's conditions for the area without Hawar and Petroleum Concessions Limited's conditions for Hawar only we should be very satisfied, unfortunately this appears to be impossible. We do not wish to injure ourselves between these two companies and we think that we should make certain of obtaining a guaranteed revenue. If we abandon the road which seems to lead to security we think that it would cause reactions among our people. The Bahrain Petroleum Company seem to us to offer more financial secubity. Before, however, making our final decision we wish to avail ourselves of the advice of the British Government which was offered in the communication made to us through His Britannic Majesty's

---8---

Majesty's Political Agent in Bahrain on 20th December 1938 and we enquire from the British Government what it advises us to do in this matter which is so important to us and to our country.

This is what was to have been said and salaams,

Hamad bin Isa alkhalifah.

— ٨ —

هذا ما لزم بيانه وختاما ارجو ان تتفضل فخامتكم بقبول التحية واجل الاحترام ،

محبكم المخلص

حمد بن عيسى آل خليفة

محمد بن عيسى آل خليفة

Dalrymple Belgrave.

Translation of comments on the statement of the Bahrain Government in the case of Hawar Islands. Submitted by the Ruler of Qatar.

------

1. The Bahrain Government try to find out justification for the action they dared in the Hawar Islands but they fall into confusion about the matter. They lose the point and then have recourse to sophistication and the obliteration of facts to which no one, who has the least knowledge of conditions which prevailed in these islands in the past, would support them.

In studying their memorandum and examining its contents I did not find out that they have put forward even a fraction of the evidence which can be considered as sufficeint proof from an indicative point of view, or a proof which can be a likely arguement to justify their recent action in islands which form a part of Qatar. All that it contained are some far fetched allegations which are remote from the truth.

2. The Bahrain Government deny my statement that they did not occupy those islands except in recent days, and they allege that they belong to the Rulers of Bahrain, and that they were inhabited by their subjects for more than a centuary. Then they recant and contradict their own allegations and support my statement in saying that their military detachment was only recently stationed there.

3. Whoever views this allegation will find it not only illogical but also far away from sensibility, and will be surprised by its strangeness and bare-faced contradictory appearnce. That islands which are so described by the Bahrain Government, and which they claim as belonging to them and inhabited by their subjects for over a centuary, should remain for so long un-occupied by their military detachment and without any representative, except recently, is an allegation which makes one laugh because of its extraordinary strangeness.

It is unnecessary for me to give more instances about the weakness of this allegation, its remoteness from the truth and its illogical foundation, because every one who has knowledge

of logic will not agree with them on this point.

4. Nothing out of the words "cooperation" and "brotherliness", which they put forward to justify the same, could be used as a basis for the foundation of their claim. Because, had the Hawar Islands been as described by the Bahrain Govt., inhabited by their subjects in a permanent manner, or that it can be described as towns and villages or anything approaching the same, then "cooperation" and "brotherliness" would have not prevented their Government from taking the necessary steps required by the conditions of towns so described as belonging to them, as it is in all countries of the world. But as the truth is different from that mentioned by the Bahrain Govt. it becomes necessary that they should justify the actions and liberties which they have taken in a land which does not belong to them by putting forward conclusive proofs which should be logical, agreeable and acceptable to a living conscience. But if they use false allegations and obscure methods for unjustly taking possession of the lands of others then we will not give in.

5. The Bahrain Government describe my statement that the islands are an abode for fishermen as "a laughable allegation and an untrue descriptions" and they allege that "they are inhabited villages, established since a long time, with firmly built stone houses, permanently inhabited, for more than a centuary, by the subjects of the Ruler of Bahrain and the subjects of his ancestors with their wives, families, herds and boats". I am surprised by such concoctions and by the bold denial of the firmly set facts. Even more strange than these condradictory remarks, which are apparent in all their allegations, is (the fact) that while they deny my statement that fishermen frequent the islands yet they recant and confirm it thus: "that shows that the islands are frequented by fishermen who are from among the inhabitants of Hawar Islands". If the Bahrain Government show their ignorance of the conditions of Hawar in these terms, and to the extent of drawing a hint from my letter that fishermen frequent these islands— and there are no other fishermen than those to whom I referred above — whom

whom they want to use to justify their action. (Then (?)).

The clear fact which no body can deny is that that Hawar Islands are not in any way as described by the Bahrain Government. Because they are islands whose extent is from 4 to 5 square miles approximately at high tide. Moreover they are barren, without water and unfit as a pasturage for herds, and was in the past completely without inhabited buildings and by no any way can be called villages or anything that approaches the meaning of this word, and generally un-frequented except by fishermen who come from time to time, or who pull up their fishing boats (for "a dry" or repairs) temporarily, and to whom reference was made by the Ruler of Bahrain himself, and who then leave.

All people who knew these islands since olden times know nothing besides what we have mentioned. The desription given to it by the Bahrain Government, as mentioned above, does not conform with any of the truth either because of their ignorance of those islands or because they want to deny the facts which are known to all, and to rely on sophistication.

6. The Bahrain Government show surprise at my statement that their recent action in Hawar has no justification, and they cover these actions by a robe of falsehood, and then they call their action by a name through which they try to cover the right with a screen of the wrong, and the word "the cultivation, by a Ruler, of part of his domain" is a word which cannot be used in any way. The Bahrain Government have confessed, in their memorandum, that their military detachment camped on their behalf in the Hawar Islands only in recent days, and have built strongholds, roads, wharves and signposts recently.

The confession of the Bahrain Government about their having taken the liberty of taking those actions in the Hawar Islands only in recent days is conflicting ~~on straight line~~ with their allegation of owning those islands in the past, and with their description that they are a part of their state, as it impossible to concieve that islands which are so described by them, and which they allege are subject to them and form part of their country for more than a centuary, should remain all along those years without a detachment for security and the

administration of justice, and to represent the Ruler of Bahrain in those islands which they beseil as being part of their state, and allege that it consists of villages inhabited by people with boats and herds. We also observe, from another point of view, clear contradictions in the memorandum of the Bahrain Government. A confession by them, that the islands are owned by the Ruler of Qatar is about clear, and that is by the fact that some incidents took place in the not far off past, between Qatar and Bahrain, which are recorded in history and in the memories of some living persons, which has shattered relations of "brotherliness" and threatened interests more than at present. The fact that the Bahrain Govert. did not mention there being any detachment stationed by them at Hawar islands under those circumstances, and during which time it was more necessary to bring out a detachment than it is now, and for the same reasons which the Bahrain Government now want to use as justification for the presence of their detachment, is conclusive proof that the Hawar Islands are owned by the Ruler of Qatar at least since that time and upto the present in which the Bahrain Government now try to use the presence of their recently stationed detachment as an excuse for taking Hawar Islands. Had the Ruler of Bahrain known anything about this he would have alluded to it in his memorandum, which is in our possession. His silence about it is a considerable hint to our ownership of these islands at that time and that it forms a part of Qatar upto the present in spite of the recent actions which we are trying to put off by means of understanding.

7. The following is one of the misleading allegations made by the Bahrain Government:-

"Why did not Shaikh Abdulla use the right which he claims about the ownership of the islands. He was upto a year ago ignorant of there being such islands and only now stirred under the impression that they may perhaps contain oil?"

This is a foolish saying; We extend an opportunity to the Bahrain Government to cite any instances of any action which they took in the past in Hawar Islands and which we did

we did not challenge: Have they taken any action or possession of Hawar Islands in the past, which they claim as their property and part of their state formed of inhabited villages for more than a century, which action will serve as a proof or will give a correct indication of their having owned the islands ? Had we known of any such thing we would have not challenged them when they wanted to take over the islands now, by using our right against them. The Hawar island is well known to all the people of Qatar, least of all the Ruler; Can it be logically assumed that a Ruler should be ignorant of a part of his territory ? I leave the matter to Your Excellency's sense of understanding to judge as to who is ignorant of the Hawar Islands. Is it I, who has described it according to the true situation , or the Ruler of Bahrain, who has described it as against its natural state and who alleges that it is formed of villages and buildings with permanent inhabitants, their families, herds and boats, and who has "created a dome out of a grain" ? Unless, perhaps, the Bahrain Government had " a revelation in the underground world".

Perhaps an opportunity might occur in the near future for Your Excellency to visit the Hawar Islands to enable you personally to see for yourself and ascertain who is the truthful amongst us, so that your judgement may be formed in the light of true facts.

The reason which has prompted us to ask for the prevention of the Bahrain Government from the actions which they took in the Hawar Islands is not greed for the presence of oil but to prevent the Bahrain Government from taking a part of Qatar.

8. In article 6 of their memorandum the Bahrain Govrt. ask; To whom does the Hawar Islands belong if not to Bahrain,? It would have been better had they asked To whom does Qatar belong if not to Bahrain ?. Whatever can be said about Hawar can be said about the whole of Qatar, and we ask the Bahrain Government whether the Hawar Islands, from a geographical point of view, comprise of a part of Bahrain completing it from the South or a part of Qatar completing it from the North?

Our previous remark, about the independence of Qatar and the recognition of our rulership over it, carries its meaning which, if the Bahrain Government does not percieve, is not latent to those who have knowledge of situations in these parts.

9. The Bahrain Government try to find out some means of geographical justification for including the Hawar Islands among the number of islands which form Bahrain, but they find nothing more than saying "The situation of the Hawar Islands is undisputed. Its situation is more known to the Rulers and public of Bahrain than to Shaikh Abdulla the Ruler of Qatar, because the Ruler and public of Bahrain frequent those islands whilest no one of the al-Thani family had ever set foot over it". This is a foulish saying which shows the ignorance of its author about geographical situations. The Hawar islands are not more than a mile from Qatar and it is only separated from Qatar, during high tide, by shallow water from the sea, but during low ebb the short distance between Qatar and Hawar becomes nearly uncovered by sea water and so directly connected as to be about traverseable by foot whilest, on the other hand, the Hawar Islands are tens of miles away from Bahrain separated by deep sea which forms the passage of sea communications, and which is the natural boundry between Qatar and Bahrain. The Hawar Islands are considered, from a geographical point of view, as a part which completes Qatar from the North. Any one who has the least primary knowledge of geography will agree with this.

The tracing, by the Bahrain Government, of the geographical connection of Hawar to Bahrain by saying that the people of Bahrain frequent the islands or by saying that the Ruler of Bahrain had visited it - assuming that he had visited it once during his life time, although that has yet to be proved - is one which will make people laugh at this wonderful geographical knowledge which the Bahrain Government has invented. The allegation that no one of the al-Thani family has ever set foot on it is refuteable. The late Shaikh Qasim has visited it many times and many others of the people of

of Qatar had visited it.

10. Among the evidence put forward by the Bahrain Govert. in their memorandum is that the pearl-fishermen of Hawar take their pearl-fishing (account) books from Bahrain, by which means they aim at creating Hawaris, and to take them for being their subjects. But, do they forget that those to whom they refer as taking pearl-fishing books are Bahraidis and not Hawaris ? Moreover pearl-fishing books cannot be taken as proofs; all those who go to Bahrain with the object of pearl-fishing carry such books; the people of Hasa, Nejd and Qatar, who follow the pearl-fishing trade in Bahrain, all carry such books at Bahrain, has it also ever occured to the Bahrain Government to take possession of the lands of their because their pearl-fishermen carry pearl-fishing books ?

This is an arguement which the Bahrain Government has found in "the world of investigations".

11. The Bahrain Government frankly admit that the investigations, carried out by them, for old cases refering to Hawar, as is alleged by them, did not result except in the finding of two decisions made by the sunni Qadhi of Bahrain in respect of a dispute between two persons 28 years ago. This constitutes all the evidence put forward by the Bahrain Government which they think can be relied upon to satisfy their greed in the Hawar Islands. When we cast an investigating look over these two cases we find that the Qadhi of Bahrain did not give the least indication about the nationality of the two litigants. Therefore they are of unknown nationality and they may be of any other Arab State. This assumption is strengthened by the fact that disputes arise frequently between Muslims in other countries than their own and they go to the Qadhi of the Shar'a who registers their cases and gives his decision which becomes valid and excuteable between the two litigants as if it had taken place in their own country and by their own Qadhis, that is because the Islamic Shara'a law is the same on all points and by common consent and can take place in any place where the Shara'a is recognised as if it is one law for all. This is a practice which is confirmed and practiced in our state and in

and in Nejd, 'Oman and other parts of Arabia, thus it is possible for the Qadhis of Nejd to decide between 'Oman subjects, and for the Qadhis of Qatar to decide between Nejdi subjects and register their cases. This practice was also prevalent in Bahrain until a certain time past. Assuming however, for arguement's sake, that the two persons, between whom a decision was given, are Bahrain subjects who have fishing traps near Hawar or of those who frequent the islands for this purpose, yet, this does not show in any way that the Hawar islands are owned by the Ruler of Bahrain or that it is subject to him. If we take this arguement for granted, then, it would follow that each Government who have subjects in another country can claim that country as belonging to them. This, I believe, is an arguement which the Ruler of Bahrain himself will resent if any claim arises about a part of Bahrain in such a way. Any sane and right thinking person will not associate himself with the acceptance of such actions which are irregular and away from every known law.

12. In the memorandum of the Bahrain Government there was a petition signed by some persons of the Dawasir, whose number does not exceed twenty, alleging that they are the subjects of the Bahrain Government, and in which they have put some false allegations. We confirm that these persons, who are mentioned in the petition, have no more connections with the Hawar Islands than their being as fishermen who frequent Hawar in the fishing seasons. We have many persons who tender evidence that their allegations are false and that they are no more than fishermen as is referred to above. As to their real dwellings and places and their pearl-fishing boats, these all are at Bahrain and its districts as you will find confirmation of this statement in the enclosed documents. In this connection I may mention that a family of the Dawasir tribe who live at al-Zalaq when they used to frequent Hawar for fishing purposes they were attacked at that place and they put a complaint before my late father Shaikh Qasim who heard their complaint and decided against those who have attacked them on the ground that the attack took place in his own territory. This incident is known to some individuals and there was no

no custom of recording such incidents, as they are dealt with orally we have no record of it, but there are reliable witnesses who will give their evidence about the same.

13. Now that I have put forward my comments on the statement of the Bahrain Government in this matter in which they rely on a few individuals of Zalaq who may be of it's subjects or it may be that they come to these islands for settlement in winter for fishing, like others, who are the subjects of Saudi Arabia, do. Then, would it occur to the Government of H.M.King Abdul Aziz to claim the islands because some of their subjects lived on them and built dwellings and water reservoirs.

In order to know the local situation it would be necessary for Your Excellency to turn your attention to the fact that there is nothing strange about the action of some fishermen by living in an island which belongs to Qatar or any other Government, or that such fishermen are subjects of one Government or the other. This is a widely prevalent custom, and one which is natural and cannot change through change of times or places, and one which is in accordance with relevant conditions and situations in these parts, and to which the people are accustomed and agreeable. The good faith of the Rulers of Arab states, and the exchange of mutual good neighbourliness, humanity and the love for the well being of all, coupled with the customs, conditions and situations referred to above, are all matters which prompt the rulers to leave the islands free, as long as such islands remain, as I have mentioned above, a refuge in which the aforesaid fishermen settle during winter, for fishing by setting fish traps and nets on the shores of the islands as fishes are found there in abundance and are a source of great profit to the fishermen who find it necessary to remain on these deserted islands for a long time and which also necessitates them to build dwellings and water reservoirs as there is no water available on the islands. The rulers of these islands saw no reason for interfering with the affairs of these fishermen

because they are caused by the aforesaid conditions. The above mentioned conditions and customs are the chief reasons for not depriving these poor seamen of their means of livelihood. The Rulers also saw no reason for such prevention since such conditions prevail not only in Hawar but also in most other islands. We cite as an example the island of Zakhnooniyyah which is in Saudi Arabian territory near 'Ugair, and which is frequented by the Duwasir and others, as they frequent Hawar, who have set up fishing traps and nets, and raised up dwellings as is in Hawar. In fact the conditions of Hawar are comparatively the same as that of Zakhnooniyyah yet the Saudi Arabian Government saw no harm from the conditions mentioned above, and that is because they saw no reason for preventing persons who under such conditions settle on the islands, or for taking any other steps against them. There are a number of islands in 'Oman, on the southern side of Qatar, which are inhabited by persons from Qatar who go to settle there in winter and return in summer, and in which they have built stone houses, water reservoirs and mosques, and in which they have set up fish traps and nets. Their houses and traps are there upto this hour; Would it, then, occur to us to claim these islands of our neighbours because some of our subjects go to settle there every year and because they have built houses and set up traps there ? Would any one in the world agree with us if we raise the same plea as that of the Ruler of Bahrain for claiming the rights of our neighbours only because our subjects are in their territory ? Can the settlement of foreigners in other people's countries be taken as a reason for their country to take possession of the territory in which they settle ? Unless, perhaps, this is a new invention which the Bahrain Government want to put into practice, it would then be a different matter; Would it then occur to the Bahrain Government to send their military detachment to Zakhnooniyyah and take possession of it because some individuals of the Duwasir and others of their subjects frequent it as they frequent Hawar ? Truely, this is one of the strangest and most surprising matters. We refer such arguments to any one who has a sound mind and a living

conscience and to whoever has knowledge of rules and regulations which are followed in all countries.

Now that I have explained my comments and remarks, to your Excellency as fully as is required by the circumstances of this case, I am confident that His Majesty's Government will stand impartially in this matter and carefully investigate and examine it for real facts from their true aspects, and will be guided by the strength of justice more than arguments and will not be misguided from the light of facts by any reason.

Sd. Abdulla bin Qasim al-Thani,
Ruler of Qatar.

Dated 9th Safar 1358 (30.3.39)



دار الاعتماد البريطانية
في البحرين.
عدد س/١٢٢٦
في ٢٣ ديسمبر ١٩٤٧ الموافق ١١ صفر ١٣٦٧.

الـــى—

حضرة الاكرم الافخم محب الشيم صاحب السمو الشيخ سلمان بن حمد الخليفة كي. سي. آي. اي. حاكم البحرين المحترم

بعد السلام والسؤال عن صحتكم وتقديم الاحترام اللائق لمقام سموكم

لقد أمرني دولة المقيم السياسي في الخليج الفارسي أن أخبر سموكم بأن حكومة صاحب الجلالة كانت لمدة طويلة تنظر في مسألة الحدود التي تحدد حقوق سموكم في قاع البحر الواقعة بين منطقة سموكم ومنطقة سعادة حاكم قطر. وبصرف النظر عن الاعتبارات الاخرى فان أعمال شركات النفط في منطقة سموكم ومنطقة سعادة شيخ قطر يجعل مثل هذا التحديد أمراً ضرورياً.

١. وعليه فاني أرسل لكم بطيه لاطلاع سموكم نسخة من خارطة تبين الخط (من النقطة المعلمة "A" الى "بحرين لايت ويسل") الخط الذي اعتبرته حكومة صاحب الجلالة، يكون فاصلا لقاع البحر الآنفة الذكر وذلك بموجب المبادئ الصالحة له. وهذا هو الخط المتوسط المبني على وجه العموم على أساس تطبيق الخط الساحلي لجزيرة البحرين الرئيسية وشبه جزيرة قطر.

٢. مع الاستثناءات المبينة ادنا فان حكومة صاحب الجلالة ستعتبر في المستقبل جميع قاع البحر الواقعة الى الغرب من هذا الخط خاضعة لسلطتكم وجميع قاع البحر الواقعة الى الشرق منه خاضعة لسلطة صاحب السعادة حاكم قطر. وان هذا القرار ينطبق على قاع البحر فقط وليس على المياه التي فوقها وبدون الاخلال بحقوق الملاحة الحالية.

٤. ان الاستثناءات المشار اليها آنفا هي —

ان سموكم يعترف له بحقوق السيادة في

(أ) في مناطق المشوت الذي يدل وجرادة الى الشمال من مستوى الانخفاض في مدة الجزر الكامل. لمدى تخصيص الوضع تحديدهما كاملا حسب الظاهر الذي ولي فيما ... حكومة صاحب



البسالة بأن هذه النقاط يجب أن لا تعتبر جزرا ذات مياه اقليمية.

(ب) جزر حوار والجزر التابعة لمجموعة حوار والمياه الاقليمية التابعة لها وهي محددة ثانية حسب المبادئ المعتادة للقانون الدولي. هذه الجزر ومياهها الاقليمية مبينة على الخارطة المرفقة بواسطة الخط A B C D E F G H I J K و L وبما أن هذا التحديد سوف يترك لنا قا ضيقا من الماء (تشكله النقط I J K) تابعا الى قطر لقد تقرر تغيير الخط H I J الى H P Q مستبدلين بهذا المساحة O I P لمساحة مساوية وهي O J Q.

ومما يجب الملاحظة هو أن جزيرة جنان ليست معتبرة كداخلة ضمن جزر مجموعة حوار.

٥. ان النقط المذكورة تحدد كما يلي:-

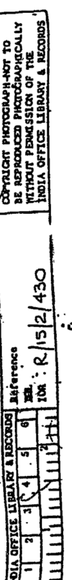
الموضع	الموقع الحقيقي	أميال بحرية	من
A	٠١٥°	٣/٠٠	نقطة من شمال من رأس ١.
B	٠٥٦½°	٣/٢٠	الزاوية الشمالية الشرقية من جبيرة ١
C	٠٦٤°	٢/٠٦	الزاوية الشرقية من رقم ٣ الوكالة ١.
D	٠٥٨°	١/١٤	- أيضا -
E	١٦٣½°	١/٢٣	- أيضا -
F	١٤١°	٠/٨١	رقم ٤ بوسعادة ١.
G	١٦٨°	١/٢٠	- أيضا -
H	١٥٦½°	٠/٣٠	الزاوية الجنوبية الشرقية من حوار ١.
I	٢١٨¼°	٢/٣١	- أيضا -
J	٢٤١°	٤/٢٢	الزاوية الغربية من المعترض
K	٢١١°	٢/٢٦	- أيضا -
L	٢٢٤½°	٣/٢٨	- أيضا -

٦. ان المواقع المعينة لـ (أ) البوية الشمالية بسترة و (ب) بحرين لايتوصل يجب أن تكون

(أ) ٠٦٦½° الموقع الحقيقي ١٥/٢٠ ميلا بحريا و

(ب) ٠٩٦½° الموقع الحقيقي ٢٨/٠٥ ميلا بحريا من سارية علم معتمد الدولة في البحرين على خط عرض ١ ١٤' ٢٦° شمالا وخط طول ٢ ٣٥' شرقا (تقريبا) حيث أن مواضع العلامات العائمة قابلة للتبديل والتغيير.

والنقطة الثانية على الخط الأصل الرئيسي يجب تعيينه كما يلي ١٠٤٫٣° الموقع الحقيقي، ٩/٠٣ ميلا بحريا و ١٨٫١٨ ١٨/٢٠٠ ميلا بحريا من مركز الساحة التلينية.





- ٢ -

رقم ١٠٢ براس التير.

٧- وعلى أن أضيف بأن هذا التقسيم تدخل على أساس الفرائط والمعلومات الموجودة في الوقت الحاضر وتطبيق مبادئ التقسيم تطبيقا منفصلا مرفقة لإعادة النظر في حالة ظهور معلومات جغرافية مضبوطة أكثر فيما بعد.

٨- ان مديري شركة نفط البحرين وشركة التنقيب عن النفط في قطر المحدودة سيخبران عن محتويات هذا الكتاب.

وفي الختام أقدم لسموكم احتراماتي الفائقة ودمتم محروسين.

H/C. معتمد الدولة البريطانية في البحرين.

ملحق وثائق بريطانية رقم (٣)

وثيقة هامة تتضمن إعترافاً بريطانياً صريحاً بحقوق شيوخ الساحل المتصالح في الجزر الثلاث طنب الكبرى والصغرى وأبو موسى وثبات الإستراتيجية البريطانية حيال الدفاع عن هذه الحقوق العربية .

CONFIDENTIAL.

INDIA OFFICE $\frac{\text{B. 397.}}{\text{P. 4512/28.}}$

Status of the Islands of Tamb, Little Tamb, Abu Musa, and Sirri.

I.—Introductory.

1. Tamb, Abu Musa, and Sirri are three small islands lying well out in the Persian Gulf between the Trucial Arab coast and the Persian island of Kishm. Little Tamb, an uninhabited and waterless island, 1 mile long by ¾ mile wide, 8 miles to the west of Tamb, was agreed by the Government of India, the India Office and the Foreign Office in 1908, to depend from that island.* Tamb itself is an island 17 miles south of the south-west point of Kishm Island and 46 miles north-west of the nearest point on the coast of Trucial Oman, roughly circular in shape, and about 2¼ miles in diameter. A lighthouse was erected on it by His Majesty's Government in 1913 (see paras. 25 to 28 below). It is sparsely inhabited and almost waterless. It appears probable that deposits of red oxide are to be found both in it and in Little Tamb. Abu Musa is a larger and more thickly populated island, a few miles nearer to Shargah in Trucial Oman than to Lingah in Persia, with good supplies of water, and valuable deposits of red oxide which have been under exploitation for some years, and royalty in respect of which is paid to the ruling family of Shargah. Sirri, 40 miles south by west of Bustaneh, the nearest point on the Persian coast, is more prosperous and fertile than Tamb, and, like it, contains deposits of red oxide, though these are apparently unimportant.†

* I.O. to F.O., Dec. 3 1908, P. 2111/08, 2640/08; F.O. to Messrs. Strick, Jan. 12 1909, P. 2793/08.

Lor. ii, 1908.

Lor. ii, 1878.

Lor. ii, 1889.

† Pol. Res. to G. of I., Jan. 23 1909, P. 380/09.

2. The history and status of these islands is identical. While, however, the Trucial Sheikh of Shargah on the Arab coast still controls Tamb and Abu Musa, on which he flies his flag, His Majesty's Government, and the Sheikh under protest, have since 1887 tacitly acquiesced in Persian occupation of Sirri. The Persian flag was stated to have been hoisted on Little Tamb in 1904‡ at the time of the Persian aggression on Tamb and Abu Musa. It was presumably removed at the same time as it was removed from those islands; but the Political Resident reported in November 1908 that the Shargah flag had not been flown on Little Tamb by the Sheikh.§ It is not known whether steps hav· since been taken to do this.

‡ Pol. Res. to G. of I., April 18 1904.

§ Tel. from Viceroy to S. of S. for I., Nov. 24 1908, P. 2111/08.

3. The islands are claimed by the Trucial Sheikhs of Shargah as representative of the Jowasimi Arab chiefs, one section of whom in the 18th century established themselves by force or alliance at Lingah and elsewhere in South Persia. The Persian claim to the islands has in the past been based on the fact that the Jowasimi Arab Sheikhs of Lingah, under whose administrative control they were for many years prior to 1887, had for long been Persian subjects governing Lingah as Persian officials, and it was suggested that it was in this capacity that they had administered the islands, which had become Persian territory. The latest Persian claim is based on the fact that the islands, together with Farur, are shown as Persian in a War Office map of 1887 of which copies were presented to the Shah by the Minister at Teheran, under the orders of Lord Salisbury, in July 1888 (cp. paras. 34 and 36 below).

Teh. tel. 284 to F.O., Aug. 20 1928, P. 4493/28.

4. The recent reassertion of the Persian claim to the island of Tamb renders necessary a more detailed examination of the history of that island, and of the islands of Abu Musa and Sirri, the status of which is identical, than would otherwise have been the case. Persian ownership of Farur does not appear to have been disputed in the past; the island is in any event in a different category from Abu Musa, Tamb and Sirri, and no reference is made to it in the present Memorandum.

II.—History of the Islands prior to 1887.

5. It has proved impossible to trace any reference to the history of the islands in the 17th and 18th centuries. From 1720 the Arabs of Ras-el-

Khaima on the Trucial Coast (hereafter referred to as the Jowasimi) had been active on the Persian littoral of the Gulf, on which before 1727 they seized Basidu. In 1737 they were attacked in their own territory by Persia and appear to have made submission,* but it does not seem that Persia retained any hold on Ras-al-Khaima.

* Lor. I, 631-8.

6. About 1750 a portion of the Jowasimi tribe crossed the Gulf to aid the Persian Governor of Bander Abbas and Ormuz against the then Shah, when they took possession of Lingah, opposite the island of Kishm, and other places on the Persian Coast. Lingah they continued to hold until the deposition by Persia of the last Arab Sheikh of Lingah in 1887. But for a number of years before that date, while Lingah up to about 1882 remained a tribally administered Arab principality, the ruling Sheikhs had gradually come under the power of the Persian Government, having finally acknowledged themselves Persian subjects, paying to the Persian Governor-General of Fars such tribute as he could exact from them, and governing Lingah as Persian officials.

Lor. I, 2033-4.

7. It is not clear whether any effective dominion had been exercised by Persia in the islands of Tamb, Abu Musa and Sirri prior to 1750. It seems entirely clear that no effective dominion was exercised in any of them by her between that date and the seizure of Sirri in 1887. In the intervening period, if not from a much earlier date, the islands were apparently part of the hereditary estates of the Jowasimi Arab Sheikhs, the Sheikhs on the Arab shore having an equal interest with those on the Persian littoral. Their management, administration, and jurisdiction had, however, for many years prior to 1887 by common consent been vested in the chief Jowasimi Sheikh of the Persian coast, viz. the Sheikh of Lingah, but in his capacity of Jowasimi Sheikh and not of Persian official†—a state of things which would appear to have arisen from the fact that Tamb was for a period used by Lingah Jowasimi more than by other Jowasimi.¶ No recognition of Persian suzerainty in respect of any of the islands had been made by the Jowasimi Arabs of Oman.

† Pol. Res. to Minister, Teheran, Aug. 19 1888.

¶ Tel. from Pol. Res. to S. of S. for I., T. 534, Aug. 22 1928, P. 4830.

8. Up to about 1873, owing to the close connection existing between Tamb and Lingah, the Residency authorities at Bushire took the view that Tamb was Persian, and in the period ending with 1879 several enquiries regarding it are stated to exist in the Residency records. In 1882, however, in reply to an enquiry, the Residency Agent stationed at Shargah, on the Trucial Coast, furnished the Resident with translations of letters to the Sheikh of Shargah which established the rights of the Trucial Chiefs. Copies of these letters were produced in another connection in 1900 by the Residency Agent, who stated that he had himself seen the originals. Endeavours are now being made to see if the originals can be produced.‖

‖ Tel. from Pol. Res. to S. of S. for I., T. 534, Aug. 22 1928.

9. The Persian claim was first asserted in 1877, and has been repeated in 1904, 1923, 1926 and 1928. The history of these incidents is as follows.

III.—Occupation of Sirri by Persia, 1887.‡

‡ G. of I. Proceedings, Sept. 1888.

§ Tel. to Res., Sept. 26 1887.

10. In the year 1877 an armed Persian party, with two small cannon, was sent to erect a flagstaff and hoist the Persian flag on Sirri. The Political Resident, the Minister at Teheran, having enquired§ whether the islands were under British protection, and whether any action at Teheran was necessary, replied that Sirri and Tamb were beyond the zone of Persian interference, and that the islands belonged to Arab Chiefs under British protection in common with Arabs of the Persian littoral. The Resident separately reported to the Government of India that the islands formed part of the hereditary estates of the Jowasimi Arab Sheikhs; that for many years, however, their management, administration and jurisdiction had by common consent been vested in the chief Jowasimi Sheikh on the Persian coast, viz., the Sheikh of Lingah for the time being; that the Jowasimi Sheikhs domiciled on the Persian coast had acquired the status of subjects of Persia, and those who governed Lingah had been, in fact, Persian officials qua Lingah; that the Persian claim was doubtless based on these grounds; and that, were it not for the fact that the Arab Sheikhs of the Oman coast jointly owned the islands, the Persian position could not be disputed. The

Resident supported his statement with the translation of a letter written in 1877 by the Sheikh Ali-bin-Khalifah of Lingah to the Chief of Ras-al-Khaima, in which the former "admits that Tamb is a dependency of the Kowasim of Oman, and that the Persians have no property there nor any right to interfere, save with the consent of the Chief of Ras-al-Khaima." In conclusion, he expressed the opinion that the Persian Government had no good title to the islands in question.‖

‖ Pol. Res. to G. of I., Sept. 27 1887.

11. The Sheikh of Shargah protested to the Resident on 16th October 1887 against the Persian action at Sirri, and asked that similar action at Tamb might be prevented. The Government of India felt, however, some difficulty as to the action to be taken, in view of the fact that Persian Jowasimis had joint rights on Sirri and Tamb, and that one Arab Sheikh only had appealed, and it was agreed, in consultation with the Resident, that, no overt action having been taken by Persia in the case of Tamb, representations at Teheran should be confined to the question of Sirri.*

* Tel. from Pol. Res. to G. of I., Nov. 13 1887.

12. On representations being made, the Persian Government stated† that for nine years Sirri and Tamb had paid taxes to the Persian Government, and that, documents in support of the Persian claim being at Bushire, the Governor had been instructed to explain matters to the Resident. The Governor, however, informed the Resident that "he had no documents relating to the Persian claim, and that he had wired to the Amin-es-Sultan excusing himself from discussing the question with the Resident."‡ Enquiry was independently made of the Chief of Shargah as to the Amin-es-Sultan's statement. The Chief's reply explained the connection of the Governors of Lingah with the island of Sirri, and added that Tamb was uninhabited, and that no taxes had been paid to Persia. He further enclosed three letters from Chiefs of Lingah, admitting the Chief of Shargah's ownership of Tamb.§

† Tel. from C. d'A., Teheran, to Pol. Res., Dec. 20 1887.

‡ Tel. from Pol. Res to C. d'A., Teheran, Dec. 19 1887.

§ Pol. Res. to C. d'A., Teheran, Feb. 13 1888.

13. The Persian Government had meanwhile produced five official letters from a former Sheikh of Lingah (Yusuf-bin-Mahomed) in support of the Persian claim to the two islands.‖ The Resident,¶ after examination, replied "that he considered that the documents did not bear out the Persian claim, and that weight should not be attached to the statements of the Sheikh in question, who was a dependent and servant of the Jowasimi Sheikh, Ali-bin-Khalifah [cp. para. 10 above], whom he murdered in order himself to become Chief of Lingah," and, the Persian Minister appearing to rely on a statement of Sheikh Yusuf that he had "gone to the island of Sirri to inspect and recover Government (Persian) dues," the Resident wrote that he considered that "this statement could not be accepted as establishing or even supporting the Persian claim to possession, nor as sufficient to deprive the Jowasimi Arab family of their ancient and previously recognised rights on that island." (It may be added that on 29th March 1884 Sheikh Yusuf wrote to the Chief of Ras-al-Khaima fully admitting the possession of Tamb by the Jowasimis.)§§ The Resident further pointed out that the Jowasimi Sheikhs of Lingah had usually also been Deputy-Governors of Lingah on behalf of Persia; they exercised authority on Sirri island, but it was *qua* Jowasimi Sheikh and not *qua* Persian Governor.

‖ C. d'A., Teheran, to Res., Jan. 8 1888.

¶ Res. to C. d'A., Jan. 23 1888.

§§ Pol. Res.'s Memo. of May 1888, P. 568/88.

14. A reply on the lines of the Resident's report was sent to the Amin-es-Sultan by Her Majesty's Minister on 2nd March 1888. The Persian Government, on enquiry being made** as to the grounds on which they had annexed Sirri, replied†† that it was in their possession, being a dependency of Lingah, to which the Legation replied that jurisdiction over Sirri had been exercised by the Governors of Lingah solely in their capacity of *Jowasimi-Sheikhs*, that the traditional rights over Sirri of the Jowasimi Sheikhs had never been disputed and were generally recognised, that the hoisting of the Persian flag altered the existing status, and that it was on this ground that Her Majesty's Government desired that reasons should be shown for this alteration. The note, after adding that while "possession, if of long standing, and undisputed, undoubtedly carried considerable weight . . . the argument would scarcely govern in the present instance," concluded by asking the Persian Government to communicate "the proofs they possess of the former dependence of Sirri island on Persian authority."

** Note of Mar. 8 1888.

†† Note of Mar. 10 1888.

15. On the 28th April 1888 the Resident communicated to the Minister at Teheran a copy of the translation of a report drawn up locally for the Amin-es-Sultan, which he had obtained privately, relative to the Persian claims. It appears that "there was nothing fresh in this report beyond a new claim put forward to the island of Abu Musa," which, again to quote the Resident, "has no justification whatever." In the summer of the same year (28th July) the Minister telegraphed to Bushire that a reply had now been received from the Persian Government that "as the Jowasimi Sheikhs were Persian Governors of Lingah, they considered no further proof of the justice of their claim necessary." To this the Resident replied that the Persian reply begged the question, and that the Arab contention as regards Sirri was that the Jowasimi Sheikhs of Lingah represented the family, and derived no right from their position towards the Persian Government.

16. In order to facilitate the disposal of other negotiations, His Majesty's Government decided in August 1888 tacitly to acquiesce in the Persian occupation of Sirri. Save, however, by such acquiescence, to which reference was made in official correspondence with Persia in 1904 (see para. 21 below), they have never in any way admitted or withdrawn their original objections to the claim of the Shah's Government to the ownership of the island, while the Political Resident stated in 1904 that it was equally clear from the Residency records that the Jowasimi Arab Sheikhs of the Pirate Coast had never voluntarily dropped their claim, which they had formally reiterated in 1895, to proprietary rights over Sirri, any more than over Abu Musa and Tamb.

IV.—Temporary Persian Occupation of Abu Musa and Tamb, 1904.

17. In January 1903 the Political Resident in the Persian Gulf reported that, trade having to a large extent been diverted from Lingah as the result of the short-sighted policy of the Belgian Customs officials, Lingah merchants were endeavouring to arrange with the Bombay and Persian Navigation Company to make the island of Abu Musa a port of call. He added that, in view of the Sirri incident of 1887, he was apprehensive lest the result might be the advancing of a territorial claim to this island by Persia. The Resident stated that the island undoubtedly belonged to the Jowasimi Sheikh of Shargah, that the Jowasimis did not, however, fly a flag on the island, and that it might be well to advise the Sheikh of Shargah to do so as a sign of ownership. This course was approved and action taken accordingly.

18. The question having arisen of advising the Sheikh of Ras-al-Khaima (a sheikhdom at that time and now dependent from the Sheikh of Shargah) to adopt a similar course in regard to the island of Tamb, which belonged to the Ras-al-Khaima section of the Jowasimis, the Resident reported that, so far as he was aware, sovereignty over that island had never been asserted by Persia, that the Sheikh of Shargah in his existing capacity as Ruler of Ras-al-Khaima claimed it as an appanage of the Jowasimis of the Arab coast, and that he was in possession of documentary evidence in the shape of letters from two former Arab Chiefs of Lingah admitting the claim of the Jowasimis of the Arab coast to those islands, as against the claim of the Jowasimis of Lingah. It was decided that the Chief should be advised to hoist his flag on Tamb as on Abu Musa, and this was done.

19. In April 1904 the Viceroy telegraphed that the Belgian Customs officials had placed guards on Abu Musa and Tamb, forcibly removed the Arab flags, erected new flagstaffs and hoisted the Persian flag on both islands. This action led to immediate protest by the Sheikh of Shargah, who appealed to His Majesty's Government, under his treaty relations with them, to take the necessary steps to prevent such interference in his territory.

20. The Government of India, who took a serious view of the incident, proposed* to despatch a gunboat to the islands, with a representative of the Sheikh of Shargah on board, to haul down the Persian flag, reinstate the Jowasimi flag and remove the guards to Persian territory. It was decided,† however, to give the Persian Government the opportunity to withdraw from the position they had taken up, and on the 24th May the Minister reported

* P. 737/04.

† F.O. to I.O., April 23 1904; I.O. to F.O., May 4 1904, P [illegible]/04

that they had telegraphed orders to Bushire to remove the flags and guards from Abu Musa and Tamb, while reserving their right to discuss with His Majesty's Government the respective claims to the island. Their Note,‡ however, stated that Persia considered "these two islands as its property," and proposed that "neither party" should hoist flags in them pending settlement of the question.

‡ June 14 1904, P. 2004/04.

21. The Note of reply sent to the Persian Government on 15th June 1904, while expressing willingness to transmit to the Government of India any proofs that the claims of Persia to the ownership of these islands outweighed those of the Sheikh of Shargah, stated that the suggestion that the Sheikh of Shargah should not be permitted to replace his flag, hauled down by the Persian Customs officials, could not be accepted, and went on: "I would remind you, in this connection, that we have not insisted on the Persian Government removing their flag from the island of Sirri till the controversy between the two Governments as to the ownership of the island, which originated many years ago, has been reciprocally settled. The position would have been different if the Sheikh of Shargah had removed an existing flag from Tamb and Abu Musa; what he did was to hoist his own flag upon the islands, which were not yet formally occupied by any other Government, and he has the right to fly it as the first occupant until his lawful possession of these islands is disproved."

22. The Persian flags were removed, and the Jowasimi flag of the Chief of Shargah re-hoisted in June 1904. No serious attempt was made by Persia to produce proof of Persian ownership,* and the discussion lapsed, though in 1905 a complaint by Persia of the erection of new buildings at Tamb by the Sheikh of Shargah was investigated and found to be baseless.†

* Lor. I, 748, 2136.

† Teh. tel. to Pol. Res., May 30 1905, P. 1116/05; Pol. Res. to Teh., June 1 1905.

23. The opportunity was taken to make it clear to Persia that the status of Sirri was still *sub judice*, a view in which she acquiesced, and the Persian Government were warned in 1905 that "the revival of their claim to Tamb meant the revival of ours to Sirri."

Lor. I, 2136.

V.—Status of Sirri, 1909.

24. The question of granting a concession to mine red oxide on Sirri having arisen in 1908–9, His Majesty's Government, after consultation with the Government of India, informed‡ a British firm that, while the status of the island was in dispute, they had never acquiesced in the Persian claim to dispose of concessions on it regardless of Great Britain; and the Minister at Teheran presented a protest to the Persian Government in April 1909 against their action in granting a concession, in which he reminded them of the *caveat* entered by His Majesty's Government and asked them to arrange for the discontinuance of operations on the island by their concessionnaire.§

‡ S. of S. for I. to Viceroy, May 12 1908, P. 2165; F.O. to Teh., Sept. 18 1908, P. 3463/08; F.O. to Messrs. Ellinger, Jan. 28 1909, P. 3826/08.

§ Teh. tel. 366 to F.O., April 22 1909 P. 2301/09.

VI.—1912–3: Erection of a Lighthouse on Tamb Island. Communications to Persian Government and to Sheikh of Shargah.

25. Early in 1912 it was decided to erect and maintain a lighthouse on Tamb Island.‖ With the approval of His Majesty's Government no communication on the subject was made to Persia,¶ but the Political Resident, Sir Percy Cox, was authorised** to obtain the consent of the Sheikh of Shargah, which was granted by the Sheikh subject to an assurance that his rights of sovereignty were not affected.†† Sir Percy Cox, in writing to the Sheikh, added that while it was desirable that the Shargah flag should always be en evidence on Tamb, "now at all events this island will be preserved for you by the mere presence of the lighthouse."

‖ P. 446/12.

¶ Lord Crewe to G. of I., Secret Desp. 9, Mar. 22 1912, P. 972; Tel. from Viceroy, May 21 1912, P. 1934.

** Tel. from S. of S. for I. to Viceroy, June 13 1912, P. 2029/12.

†† Letters from Pol. Res. to Sheikh, Sept. 28 1912, Oct. 22 1912, P. 4844.

26. In October 1912, in reply to an enquiry by the Governor of the Gulf Ports, Sir Percy Cox stated‡‡ that, with the concurrence of the Sheikh of Shargah, a light was about to be erected there. His Excellency replied that "there was no doubt that the island properly belonged to Persia and that they had to thank the blatant action of the Customs in 1904 for spoiling their case in regard thereto. I rejoined that we considered that it

‡‡ Letter from Pol. Res. to G. of I., Oct 18 1912, P. 4770/12.

was beyond doubt that the Sheikh of the Jowasimi of Oman owned the island, and, as in dealing with the question we had to reckon with patent facts, it seemed waste of time for us to discuss the question now."

27. In February 1913 the Persian Foreign Office raised the question with the Minister at Teheran, urging that the ownership of the island was contested by Persia. Sir Percy Cox, on reference being made to him, intimated§§ that he had recently made it clear to the Governor of the Gulf Ports that the ownership of Tamb was not open to question, and added that "since the correspondence of 1905 the subjects of the Sheikh of Shargah and his flag have remained established on the island"; that if the question was now reopened His Majesty's Government would no doubt revive the question of Sirri; but that a flat refusal to discuss it would probably be best.

§§ Tel. from Pol. Res. to Min., Feb. 22 1913, P. 1010/13.

28. The matter does not appear to have been taken further by Persia. The light was exhibited at Tamb on 15th July 1913, and His Majesty's Government agreed that notification of its erection should be made to foreign consular representatives in the usual manner by the Government of India.‖‖

‖‖ F.O. to I.O., July 3 1913, P. 2647/13.

VII.—Statements made by His Majesty's Government to German Government as to ownership of Abu Musa, 1907–14.

29. It may be remarked at this stage that in the lengthy negotiations which took place with the German Government between 1907 and 1914 over the claim of Messrs. Wönckhaus in respect of the cancellation of their red oxide concession in Abu Musa by the Sheikh of Shargah, no reference was made to the Persian Government, who were, indeed, privately reminded by the Chargé d'Affaires in 1908 of the incident of 1904, and warned against any attempt to renew the Persian claim.* His Majesty's Government consistently referred, in their communications to the German Government, to the "sovereignty" exercised in Abu Musa by the Sheikh, and a quantity of local evidence was produced to show that the ownership of Abu Musa vested in the ruling Sheikh of the Jowasimi of Oman residing at Shargah.† It would clearly have been impossible for His Majesty's Government to have taken the very definite line actually taken by them *vis-à-vis* Germany had the status of the island been, in their view, a matter at all open to dispute.

* Teh. tel. 8 to F.O. Jan. 6 1908.

† Cp. e.g. Memo. to German Govt. under Sir E. Grey's letter to Count Metternich, Dec. 6 1911. P. 4606/11.

VIII.—Reassertion of Persian Claim to Tamb and Abu Musa, 1923.

30. In 1923 the Minister at Teheran reported that he had learned confidentially that the Persian concessionnaire of the Hormuz red oxide concession, Moin-ut-Tujjar, a person of great wealth and considerable political influence, was urging the Persian Government to raise the Persian claim to Abu Musa, couple it with that to Bahrein, and refer both to the League of Nations.‡

‡ Teh. tel. 210 to F.O., April 27 1923, P. 1603/23.

Sir P. Loraine was instructed by the Foreign Office to draw the attention of the Prime Minister to the incident of 1904, when His Majesty's Government had been prepared to take naval action to remove the Persian flag from Tamb and Abu Musa, and hint that revival of the Persian claim might lead His Majesty's Government to take the measures then contemplated.§

§ F.O. tel. 98, May 3 1923, P. 1647/23.

31. The Minister made the required communication to the Prime Minister, making, however, no reference to Tamb in his Aide Memoire. His Highness made no reply on the matter of Abu Musa.‖ Ten days later a Note asserting Persian rights over both Tamb and Abu Musa, "of which notification was made to His Majesty's Legation in the year 1903-4," having been addressed to the Minister by the Persian Foreign Office, Sir P. Loraine adopted an uncompromising attitude, and returned the Note to the Prime Minister with a strongly worded covering letter.¶ It seemed probable that the despatch of the Note was due to ignorance on the part of the Acting Foreign Minister of the communication which had been made to the Prime Minister, and, the position of His Majesty's Government having been made clear, the incident went no further.

‖ Teh. Desp. 280, May 10 1923, P. 2004.

¶ Teh. Desp. 296, May 22 1923, P. 2082.

IX.—Persian Customs Interference at Abu Musa, 1925–6.

32. In the autumn of 1925 the Persian customs authorities sent a launch to Abu Musa which inspected the red oxide and removed one bag. On a protest being made, they replied that Abu Musa belonged to Persia. Energetic action was taken at Tehran by His Majesty's Minister, who reminded the Acting Minister for Foreign Affairs of the 1923 correspondence, and subsequently warned him privately that persistence in the Persian claim would make it necessary "to request the Government of India to despatch a ship of war to Abu Musa to uphold the rights of the Sheikh of Shargah."** The Persian Government withdrew, and the customs authorities were instructed "not to take any steps in Abu Musa or Tamb pending reply from Ministry of Foreign Affairs regarding status of these islands."

** Teh. Desp. 158 to F.O., May 21 1926, P. 2349/26.

X.—Reassertion of Persian Claim to Tamb, 1928.

33. In July 1928 a Persian customs launch, which had been operating from Tamb for about two months, seized off the south of the island a Debai dhow carrying passengers to Khassab, on the Arab coast, with a small cargo of sugar and dates, and brought it to Lingah, where the cargo was confiscated as smuggled and the passengers imprisoned. The incident created a very serious situation on the Trucial Coast, the Trucial Chiefs being restrained only with difficulty from immediate reprisals; and its possible reactions proved a matter of grave concern to the Government of India.

34. Strong diplomatic representations by His Majesty's Government at Teheran secured the release of the dhow and its passengers and crew. The cargo remains under seizure, and a claim for compensation has been met by a reiteration of the Persian claim to ownership of Tamb, based, according to the Acting Minister for Foreign Affairs, on a British Note dated 27th July 1888, signed by His Majesty's Minister under instructions from the Marquess of Salisbury, then Secretary of State for Foreign Affairs, communicating a map "recently issued by the Intelligence Department of the War Office" for presentation to the Shah on behalf of Her Majesty's Government. The Chargé d'Affaires has indicated that the argument is unsubstantial, while the fact cannot clearly in itself affect the validity of the Arab claim; but it is clear that in the forthcoming negotiations with Persia, not only the immediate Tamb incident, on which the Government of India have expressed themselves very strongly, but the position of Abu Musa (and of Sirri) will come up for disposal.

Teh. tel. 256 to F.O., Aug. 24 1928, P. 4400.

XI.—Summary.

35. The effective occupation of Sirri by Persia since 1887, and the tacit acquiescence in that occupation of His Majesty's Government, make it difficult, if not impossible, at this stage to dispute the Persian claim, though His Majesty's Government are not estopped by any formal admission on their part from using the Shargah claim to the island for bargaining purposes.

33. The position is different as regards Tamb and Abu Musa. At no stage has the Persian claim been formally admitted, and at no stage has it been allowed to pass unquestioned. The argument in support of the latest Persian claim as set out in para. 34 above could be strengthened, so far as it has any value, by reference to the fact that the islands are also shown in Persian colours on Lord Curzon's (unofficial) Map of Persia of 1892, and on the Survey of India Map of 1897.* While, however, the error in question is [illegible] regrettable from the standpoint of His Majesty's Government, it cannot be taken as a formal declaration by His Majesty's Government of their view of the status of the islands, nor, it is suggested, can it be regarded as of substantial importance in view of the consistent repudiation, before and after the dates mentioned, of the Persian claim.

* Teh. tel. to Viceroy, April 30 1930, P. [illegible]/[illegible].

37. As regards the merits of that claim, the historical summary above shows that the history of the islands prior to 1750 is obscure; that since that date such authority and such effective occupation as there has been has had its source in the Jowasimi Arabs, who between 1750 and 1820 exercised in the Gulf a maritime control uncontested by Persia. There is nothing to show that those Arabs, having obtained a footing on the Persian coast, thence derived authority over outlying islands. Probability suggests rather that they carried with them to their new settlement a position in the islands which they already possessed. The fact that a section of these Arab intruders later acquired the status of Persian subjects, and held their authority on the Persian coast in subordination to the Persian Government as local Chiefs or Governors, cannot affect any original rights the Jowasimi tribes on the Arab and the Jowasimi tribes on the Persian littoral may have had in common; an intimate connection appears to have been maintained between the two sections of the tribe, and the islands remained their common property and did not become Persian territory; nor, the islands being held by a Sheikh only on behalf of the tribes, had an individual power to alienate any sovereign territorial rights which he might enjoy *qua* ruler of those tribes.† Finally, *de facto* possession resting with the Jowasimi Arabs of the Trucial Coast, it would appear to be for Persia, in the absence of evidence at any stage of effective Persian occupation or of acknowledgment by the Trucial Arabs of Persian overlordship in the islands, to prove the case for alteration of the *status quo*.

Pol. Res. to Minister, Teheran, Dec. 18 1898.

† Viceroy to S. of S. for I., Feb. 18 1904, P. 384/04

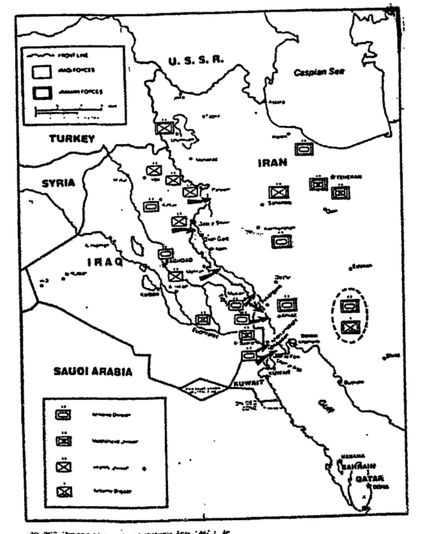
38. As between His Majesty's Government and the Trucial Chiefs concerned, the latter, under their treaty engagements, are entitled to the protection of His Majesty's Government and are not themselves allowed to communicate or negotiate direct with any foreign Power. Apart from the fact that their claim to the islands has consistently been upheld by His Majesty's Government, it was on the initiative of His Majesty's Government that the Jowasimi Sheikh of Shargah and Ras-al-Khaima hoisted his flag on Tamb and Abu Musa in 1903 (see paras. 17 and 18 above).

39. The satisfactory disposal of the matter is important in view of its immediate reactions on the Trucial Coast, and the wider reactions on Mohammedan feeling in India of disturbance in that region. But its importance from its possible reactions on the relations of the Trucial Chiefs with Ibn Saud is hardly less great.

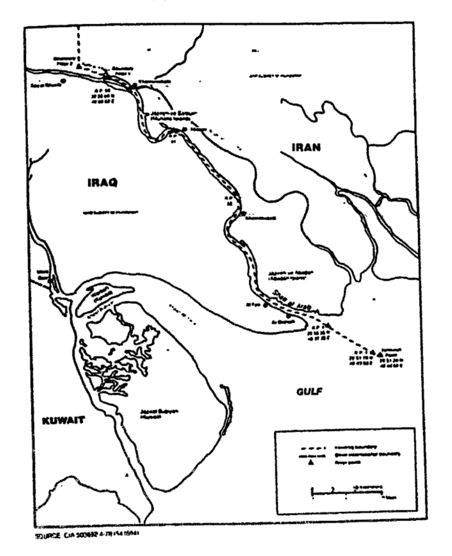
J. G. L.

India Office,
24th August 1928.

MAP 16—1
INITIAL IRAQI ATTACK ON IRAN

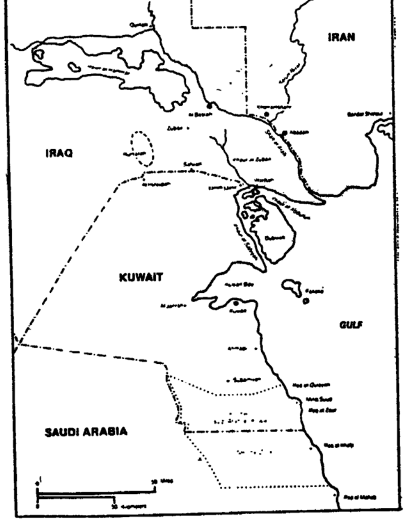


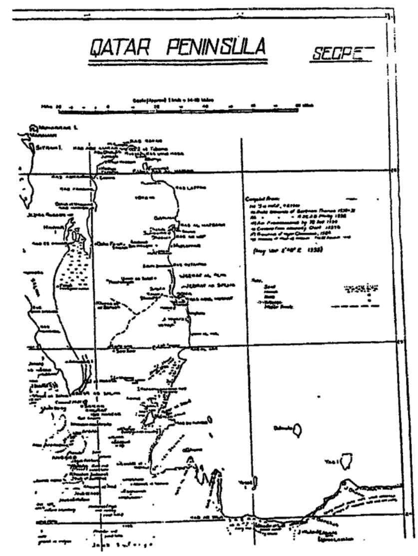
MAP 16—2
THE SHATT al ARAB AREA



SOURCE CIA 503692 4-78 (54 1594)

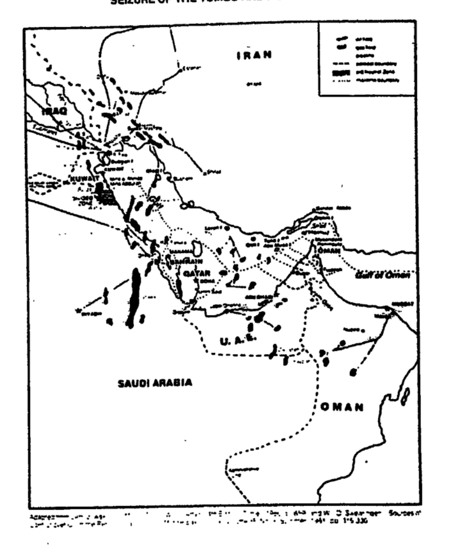
MAP 11—1
AREAS OF CONTENTION IN THE KUWAIT IRAQ BORDER DISPUTE OF 1971





10. Part of the map drawn for G. W. Rendel (Head of FO Eastern Department, 1930–8) in 1935. (Reproduced by kind permission of St Antony's College, Oxford.)

MAP 11—4
DIVISIONS OF TERRITORIAL LIMITS IN THE GULF FOLLOWING THE IRANIAN SEIZURE OF THE TUMBS AND ABU MUSA





ثبت المصادر والمراجع

الوثائق العربية

-أحكام محكمة العدل الدولية ، سنة ١٩٤٩م ،تقرير مطبوع على الآلة الكاتبة ، مستل من مجلة الجمعية الأمريكية للقانون الدولي .

-البيانات الأولى لحكومة الكويت ، دائرة المطبوعات والنشر ، الصادر بتاريخ ١٩٦١/٦/٢٧م .

-البيان الثالث لحكومة الكويت ، دائرة المطبوعات والنشر ، الصادر بتاريخ ١٩٦١/٧/١٥م ، تقرير مطبوع ، دولة الكويت ١٩٦١م .

-التحكم لتسوية النزاع الإقليمي بين مسقط وأبوظبي والمملكة العربية السعودية ، عرض المملكة العربية السعودية ، الجزء الأول ، الثاني ، الثالث مطبوعات حكومة المملكة العربية السعودية ١٩٥٥م .

-الحكومة العراقية : مجموعة محاضر جلسات قومسيون تحديد الحدود التركية - الفارسية لسنة ١٩١٣-١٩١٤، مطبوعات الحكومة العراقية ، بغداد بدون تاريخ .

-الحكومة العراقية : وزارة الداخلية - شعبة الحدود ، نشرة غير مطبوعة ، ١٩٤٩ (من محفوظات مركز دراسات الخليج العربي . جامعة البصرة).

-بيان الجمهورية العربية المتحدة في ١٩٦١/٦/٢٨م بشأن تطورات الأزمة السياسية المفاجئة بين الكويت والعراق، وثائق جامعة الدول العربية / الغرفة الشرقية / ملفات الشئون العربية .

-تقارير المحكمة العليا للولايات المتحدة مجلد (٢٠٢) ، سنة ١٩٠٦.

-تقرير وثائقي : تقييم سوفيتي لحكم عبد الكريم قاسم ، الجزء الأول ، أكاديمية العلوم في الاتحاد السوفيتي معهد الإستشراق ، دار التقدم ، موسكو .

-جامعة الدول العربية ، الأمانة العامة ، إدارة السكرتارية ، تقرير الأمين العام إلى مجلس جامعة الدول العربية في دور انعقاده العادي السادس والثلاثين ، القاهرة ، ١٢ سبتمبر ١٩٦١ .

-قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم ١٧٧٧ ، الدورة الخامسة والثلاثين ، الجلسة الثامنة في ٢٠ / يوليو ١٩٦١م

-مجموعة أحكام التحكيم للأمم المتحدة، جـ٢ محكمة التحكيم الدائمة في قضية الجزيرة بالماز .

-مجموعة الأحكام الألمانية المدنية ملحق ١ مجلد ١٢٢ ، سنة ١٩٢٨.

-مجموعة المعاهدات البريطانية رقم ١٠ ، سنة ١٩٤٢.

-مجموعة محاضر جلسات قومسيون تحديد الحدود التركية - الفارسية لسنة ١٩١٣- ١٩١٤م ، دار الوثائق التابعة لرئاسة مجلس الوزراء التركي ، اسطنبول .

-مجموعة معاهدات عصبة الأمم ، المجلد الثلاثون ، والمائتان وخمس .

-مخطوط راشد بن فاضل البنعلي ، مجموع فضائل النسب في معرفة قبائل العرب ، مكتبة حسن بن محمد بن علي آل ثاني - الدوحة ، قطر .

-مذكرة المفوضية الإيرانية في بغداد ، الموجهة إلى وزارة الخارجية العراقية برقم ٣١٧٨ وتاريخ ١ يناير ١٩٣٤م.

-ملف الجزر العربية الثلاث ، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، القاهرة .

-وثائق المركز الوطني ببغداد - ملفات البلاط الملكي - ٦/٢/٤/٥ - كتاب سري رقم O . B . 124 مؤرخ في ٨ نيسان ١٩٢٩م ، مرسل من فخامة وكيل المعتمد السياسي بالعراق إلى فخامة رئيس الوزراء ، العراق .

———— ملفات البلاط الملكي - ٦/٢/٤/٦ كتاب سري رقم O.B. 125 ، مؤرخ ٢٠نيسان ١٩٢٩م ، مرسل من رئيس الوزراء العراقي عبد المحسن السعدون ، إلى جلبرت كلايتون وكيل المعتمد السياسي بالعراق.

————ملفات البلاط الملكي : ١/٥/٢/٥، تقرير عن الطرق والمواصلات في خوزستان رقم ٦/٢٤٤ مؤرخ في ٢٤ أغسطس ١٩٣٣م ، أعدته القنصلية العراقية في المحمرة بتوقيع مجيد علاوي ، وكيل القنصل ، ومرسل إلى وزارة الخارجية العراقية .

———— ملفات البلاط الملكي ٥ /٦/٢/٤ - مقابلة بين الوزير المفوض العراقي ووزير الخارجية الفارسية جرت في ٤ أيلول سنة ١٩٣١م في طهران ،وثيقة سرية للغاية رقم ٧٧٠ مؤرخة في ٣٠ أيلول سنة ١٩٣١م.

———— ملف٥/٤/٥/ب (د/٦١٦/٠ م) رسالة من رستم حيدر سكرتير الملك فيصل إلى المندوب السامي البريطاني في بغداد بتاريخ ١٩ إبريل ١٩٢٢م.

————ملفات البلاط الملكي : مذكرة رقم ٦/٢/٤/٥ بعنوان شط العرب ، رقم ٧٧٠ في ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٣١م .

————ملفات البلاط الملكي ٦/٢/٤/٥ رسالة سرية من الملك فيصل الأول إلى السير هنري دوبس مؤرخة في (٢٢ مارس ١٩٢٥).

-وثائق جبهة تحرير عربستان التالية : - إقليم عربستان - تشرين الأول ، أكتوبر ١٩٦٤م .

- صوت عربستان ، السنة الأولى ، عدد ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٥م .

- ميثاق جبهة تحرير عربستان ، وثائق ، ومنشورات ، وبيانات ، مركز دراسات الخليج جامعة.

-وثائق وتقارير وزارة الخارجية العراقية التالية : - حقائق عن الحدود العراقية - الإيرانية ، بغداد يناير ١٩٦٠م .

-تعليق على المزاعم والإدعاءات الإيرانية حول معاهدة الحدود العراقية - الإيرانية لعام ١٩٣٧م ، والوضع القانوني للحدود بين البلدين في شط العرب ، بغداد ، يوليو ١٩٦٩م

-وثيقة عصبة الأمم رقم ح ٣٥١ ،ب .ه ١٢٥ ب ، الوثيقة الخاصة سنة ١٩٣٠ .

- وزارة الخارجية الإيرانية : الكتاب الأخضر الإيراني ؛ بعض الحقائق عن النزاع بين العراق وإيران حول شط العرب ، طهران ، مايو ١٩٦٩، ص ٦، مترجم ، مركز دراسات الخليج العربي ، جامعة البصرة .
- وزارة الخارجية العراقية : - اللجنة الاستشارية ، النزاع العراقي - الإيراني في القانون الدولي ، الدفاع الشرعي في وجه العدوان ، الجمهورية العراقية ١٩٨١م .
- ــــــــــــ : تعليق على المزاعم والإدعاءات الإيرانية حول معاهدة الحدود العراقية - الإيرانية لعام ١٩٣٧م ، والوضع القانوني للحدود بين البلدين في شط العرب ، بغداد ١٩٦٩م.
- ــــــــــــ : حقائق عن الحدود العراقية - الإيرانية ، بغداد ١٩٦٠م .
- ــــــــــــ : حقيقة الكويت ، تقرير عن الوضع التاريخي والسياسي والقانوني للكويت ، المرفوع لمناقشات مجلس الأمن في ١٩٦١/١٠/٣٠م ، الجمهورية العراقية .
- ــــــــــــ : حقيقة الكويت ، تقرير وثائقي أعدته وزارة الخارجية العراقية عن الوضع التاريخي للكويت وارتباطها بالبصرة في العهد العثماني ، بغداد تموز ١٩٦١.
- ــــــــــــ : حقيقة الكويت الجزء الأول،وثيقة عراقية صادرة حول قضية الكويت في يونيو ١٩٦١م .
- وزارة الخارجية الكويتية : دراسة قانونية في النزاع القائم لتثبيت الحدود الكويتية - العراقية إعداد الإدارة القانونية بالوزارة ، الكويت ١٩٧٣/٤/١٥م .

الرسائل العلمية

- أحمد عثمان : مبدأ التنظيم الدولي لإدارة المستعمرات وتطبيقاته في نظامي الانتداب ، والوصايا الدولية ، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة ١٩٦٣م.
- جنان جميل عسكر : تحديد المجالات البحرية في الخليج العربي ، رسالة دكتوراه ، جامعة بغداد ١٩٨٥م .
- خليل فضل الكبيسي : حلف بغداد ٢٤ فبراير ١٩٥٥م ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسة ، جامعة القاهرة ١٩٦٩.
- رفعت محمد عبد المجيد : المنطقة الإقتصادية الخالصة في البحار : رسالة دكتوراه - كلية الحقوق - جامعة القاهرة ١٩٨١م .
- سمير احمد مودي : الصراع الاستراتيجي بين العراق - وإيران (١٩٣٧ - ١٩٨١) رسالة ماجستير غير منشورة ، معهد الدراسات الإسلامية ، وزارة التعليم العالي ١٩٨٣.
- صفاء عبد الوهاب المبارك : انقلاب سنة ١٩٣٦ م في العراق ممهداته ، وأحداثه ، ونتائجه ، رسالة ماجستير غير منشورة - كلية الآداب ، جامعة بغداد ١٩٧٣.

-عادل عبد الله خطاب . إقليم الأهواز في جنوب العراق ، دراسة جغرافية ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة ١٩٦٧ .

-عبد المجيد إسماعيل حقي : الوضع القانوني لإقليم عربستان في ظل القواعد الدولية ، رسالة دكتوراه – كلية الحقوق – جامعة القاهرة ، ١٩٧٤م .

-فتحي العفيفي . الجذور التاريخية للأزمة العراقية – الكويتية ١٩٦١ م ، رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم التاريخ الحديث والمعاصر " كلية الآداب جامعة الزقازيق ١٩٩٥م

-محمد حسن العيدروس : التطورات السياسية لدولة الامارات العربية المتحدة ، رسالة ماجستير ،منشورات ذات السلاسل ، الكويت ١٩٨٢ .

-منى سحيم حمد آل ثاني : السياسة الأمريكية في منطقة الخليج العربي ١٩٤٥ - ١٩٧٣م رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة الزقازيق .

-نبيل احمد حلمي : الإمتداد القاري والقواعد الحديثة للقانون الدولي للبحار ، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة عين شمس عام ١٩٧٨م .

المراجع العربية

-إبراهيم خليل احمد ، وجعفر عباس حميدي : تأريخ العراق والموصل ، الموصل ١٩٨٩م.

-إبراهيم محمد الدغمة : القانون الدولي الجديد للبحار ، دار النهضة ، القاهرة ، عام ١٩٨٣م .

-إبراهيم محمد شهداد : تطور العلاقة بين شركات النفط ودول الخليج العربية ، منذ عقود الامتياز الأولى حتى عام ١٩٧٣م ، مطابع قطر الوطنية ، الدوحة ١٩٨٥م.

-أحمد جلال التدمري : الجزر العربية الثلاث ، دراسة وثائقية ، رأس الخيمة ، بدون تاريخ .

-أحمد فوزي : قاسم والكويت ، دار الشرق الجديد ، القاهرة ١٩٦١م .

-أحمد سوسة : فيضانات بغداد في التاريخ ، جـ ٣، بغداد ١٩٦٥.

________ : وناهي سفيان : تقرير عن إمكانيات مشاريع الري الصغرى في المناطق الشمالية ، جـ١ بغداد ١٩٦٥م.

-أدامي : الحدود القومية ، لندن ١٩٢٧م.

-أرامكو : عمان والساحل الجنوبي للخليج الفارسي ، مطبوعات شركة الزيت العربية الأمريكية ، الظهران ١٩٥٥م .

-أمل إبراهيم الزياني . البحرين بين الاستقلال السياسي والإنطلاق الدولي . الطبعة الثانية ١٩٧٧م.

-أيرلاند الحدود والممتلكات والمنازعات في أمريكا الوسطى والشمالية والبحر الكاريبي كامبردج سنة ١٩٤١م

—السيد مصطفى سالم : "تكوين اليمن الحديث" ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٧١.

—الفرزلي نقولا : الصراع العربي الفارسي، مؤسسة الدراسات والابحاث، باريس ١٩٨١.

—الكتاب الفتزويلي الأصفر ، سنة ١٩٤٧م .

—الولايات المتحدة :مكتب جغرافية البحار إرشادات الملاحة في الخليج الفارسي ، ط ٣ ، واشنطن سنة ١٩٤٤.

—بالدوين : البحر ، بادوا ، سنة ١٩٣٤.

—بدر غيلان : تاريخ الأطماع الفارسية في شط العرب ، المكتبة الوطنية ، بغداد ١٩٨٠.

—بطرس بطرس غالي : الجامعة العربية وتسوية المنازعات المحلية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٧٧م.

—بوستامنتي : البحر الإقليمي ، نيويورك ١٩٣٠م.

—بوقز : الحدود الدولية بيروت سنة ١٩٤٠م.

—توفيق السويدي : مذكراتي نصف قرن من تاريخ العراق والقضية العربية ، بيروت ١٩٦٩م .

—جابر إبراهيم الراوي : الحدود الدولية ومشكلة الحدود العراقية الإيرانية ، بغداد ١٩٧٥م .

———————— : القانون الدولي للبحار ، وفقاً لإتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢م ؛ مع دراسة عن الخليج العربي ، جامعة بغداد ، ١٩٨٩م.

———————— : مشكلات الحدود العراقية —الإيرانية والنزاع المسلح ،دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد ١٩٨٩م .

—جاد طه : "سياسة بريطانيا في جنوب الجزيرة العربية " ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٦٩م .

—جاسم محمد الخلف : محاضرات في جغرافية العراق الطبيعية ، والإقتصادية،والبشرية،القاهرة ١٩٦١.

—جان جاك بيربي : الخليج العربي ، ترجمة نجدة هاجر وسعيد الغز ، بيروت ، ١٩٥٩م .

—جب : قانون المياه الإقليمية والسلطان البحري ، نيويورك ١٩٢٧م .

—جمال زكريا قاسم : الأسس التاريخية لوحدة الإمارات ، ودور الاستعمار في تجزئتها ، بحث منشور في مجلد بعنوان : التجارب الوحدوية المعاصرة (تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة) مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨٦.

————————: الخليج العربي (١٨٤٠ - ١٩١٤) ، القاهرة ١٩٦٦م .

————————: الأصول التاريخية للعلاقات العربية ـ الأفريقية ، دار الفكر العربي ، القاهرة ١٩٩٦م.

————————: الخليج العربي ، دراسة لتاريخ الإمارات العربية ١٩١٤م — ١٩٤٥ ، دار الفكر العربي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ١٩٧٣م

———————— الخليج العربي ، دراسة لتاريخه المعاصر (١٩٤٥ - ١٩٧١م) دار الفكر العربي ،القاهرة ١٩٧٤م

-جون هانسمان: الجغرافية التاريخية لمنطقة الخليج العربي [illegible]، ترجمة د. [illegible] عبد الله خطاب، مركز دراسات الخليج العربي،جامعة البصرة ، السلسلة الخاصة ،١٩٨٠م

-جونز : وضع الحدود : ، واشنطن سنة ١٩٤٥م.

-جيدل : القانون الدولي الخاص بالبحار ؛ باريس ١٩٣٤

-حامد ربيع : الأبعاد الإستراتيجية لصراع القوى الكبرى حول الخليج العربي ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٨٣م .

-حامد سلطان : القانون الدولي العام في وقت السلم ، القاهرة ، الطبعة السادسة ١٩٧٦م.

-حامد سلطان،د .عائشة راتب :القانون الدولي العام ، الطبعة الأولى،دار النهضة العربية،القاهرة عام ١٩٦٩م.

-حسن احمد أبو طالب : الصراع بين شطري اليمن ، جذوره وتطوراته ، مطابع الأهرام التجارية ، القاهرة ، ١٩٧٩م

-حسين الشيخ خزعل : تاريخ الكويت السياسي ، الجزء الأول ، دار ومكتبة الهلال ، ١٩٦٢م.

-حسين محمد البحارنة :الوضع القانوني لدعوى العراق بالسيادة على الكويت،وزارة الإعلام،دولة البحرين ١٩٩١م.

-حسين محمد القهواتي : دور البصرة التجاري في الخليج العربي(١٨٦٩-١٩١٤م) منشورات مركز دراسات الخليج العربي ، جامعة البصرة ١٩٨٠.

-خالد سعود الزيد :الكويت في دليل الخليج ،الجزء الثاني،السفر الجغرافي،الربيعان للنشر والتوزيع، الكويت ١٩٨١م.

-دوكاس مارثا : أزمة الكويت ، العلاقات العراقية - الكويتية ١٩٦١ - ١٩٦٣م بيروت ١٩٧٣م .

-راؤول دولكورد : الأمن والإستراتيجية في الخليج العربي - ترجمة مركز البحوث والمعلومات بغداد ١٩٨٥م .

-رشاد قرانجي : تقرير الحدود العراقية - الإيرانية ، ومياه الأنهار المشتركة الحدودية ، مطبوع بالرونيو، مديرية الري العامة ، بغداد ، ١٩٦٩.

-رضا شاه : مذكرات رضا شاه ، ترجمة عن الفارسية علي البصري ، بغداد ،١٩٥٠.

-روبرت كوبال : سياسة الولايات المتحدة في الخليج العربي (الحرب العالمية الثانية - الحرب الباردة - الاحتواء) في دراسات سياسية عن الخليج العربي ، ترجمة د . خليل علي مراد ، مركز دراسات الخليج العربي - جامعة البصرة ١٩٨٣م .

-رياض نجيب الريس : " ظفار " ، قصة الصراع السياسي والعسكري في الخليج العربي ، شركة بورتيكو للنشر ، لندن ١٩٧٧.

-ريستاد : البحر الإقليمي : باريس ١٩١٣م.

-سالم سعدون : جزر الخليج العربي ، دراسة في الجغرافية الإقليمية ، المكتبة الوطنية ، بغداد ١٩٨١.

-سلطان الشاوي : الجوانب السياسية لمحاولة إيران إلغاء معاهدة الحدود العراقية - الإيرانية لسنة ١٩٣٧م.

-شاكر صابر الضابط : العلاقات الدولية ومعاهدات الحدود بين العراق وإيران، بغداد ١٩٦٦م.

-صالح محمد العابد : موقف بريطانيا من النشاط الفرنسي في الخليج العربي (١٧٩٨-١٨١٠)، بغداد ١٩٧٩م.

-صبري فارس الهيتي : الخليج العربي. دراسة الجغرافية السياسية، بغداد ، ١٩٨١م.

-صلاح الدين البحيري دولة البحرين ، دراسة في تحديات البيئة والاستجابة البشرية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ١٩٧٥م.
-صلاح الدين عامر · القانون الدولي الجديد للبحار ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، عام ١٩٨٣م.
-صلاح العقاد : البترول ، أثره في السياسة والمجتمع العربي ، معهد البحوث والدراسات العربية ، جامعة الدول العربية ، القاهر ة ١٩٧٣م.
———— : حملة مدحت باشا في شبه الجزيرة العربية سنة ١٨٧١م ، وصداها في منطقة الخليج العربي ، من أعمال مؤتمر دراسات تاريخ شرق الجزيرة العربية ، إتحاد المؤرخين العرب ، لجنة تدوين تاريخ قطر ، جـ ٢ ، الدوحة ١٩٧٦م .
-طالب محمد وهيم : التنافس البريطاني - الأمريكي على نفط الخليج العربي ، دار الرشيد ، بغداد ١٩٨٢م.
-عبد الأمير محمد أمين : مقاومة إمارات شرق الجزيرة العربية ، وقبائل الخليج العربي للتغلغل الاستعماري الأوربي ١٥٠٠ - ١٨٢٠م ، من أعمال الندوة الخاصة بالتجارب الوحدوية العربية المعاصرة ، مركز دراسات الوحدة العربية -بيروت- مارس ١٩٨١م
-عبد الجليل مرهون : " نزاعات الحدود في شبه الجزيرة العربية ، شؤون الأوسط " ، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق ، العدد الثاني عشر سبتمبر ١٩٩٢م .
-عبد الحسين القطيفي : الجزر العربية الثلاث في الخليج العربي ، المؤتمر الدولي للتاريخ ، بغداد ١٩٧٣ .
-عبد الرزاق الحسني : تاريخ العراق السياسي الحديث ، ج ١ ، ٣ ، صيدا ١٩٥٧م .
———— : تاريخ الوزارات العراقية ، الطبعة السابعة ، الأجزاء الأربعة ، بغداد ، ١٩٨٨م.
-عبد العزيز سليمان نوار : " الصراع العثماني الفارسي ، والعلاقات الفارسية العربية ، من العهد الصفوي حتى نشوب الحرب العالمية الأولى " ، بحث منشور في مجلد بعنوان العلاقات العربية - الإيرانية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ، ١٩٩٣ .
———— : العلاقات العراقية - الإيرانية ، القاهرة ، ١٩٧٤م .
———— : تاريخ العراق الحديث ، من نهاية حكم داود باشا إلى نهاية حكم مدحت باشا ، دار الكاتب العربي ، القاهرة ، ١٩٦٨.
-عبد العزيز عبد الغني إبراهيم :حكومة الهند البريطانية والإدارة في الخليج العربي،دراسة وثائقية، الرياض ١٩٨١
-عبد العزيز محمد سرحان : مبادئ القانون الدولي العام ، القاهرة ، ١٩٨٠.
-عبد الله يوسف غنيم وآخرون : ترسيم الحدود الكويتية - العراقية . الحق التاريخي والإرادة الدولية مركز البحوث والدراسات الكويتية ، الكويت ١٩٩٣م.
-عبد المالك خلف التميمي . الإحتلال الإيراني للجزر العربية ، دراسة في تاريخ العلاقات العربية الإيرانية (١٨٨٧ - ١٩٧١) بحث منشور في مجلد بعنوان الكويت والخليج العربي المعاصر

-عبد الوهاب عبدول : الجزر العربية الثلاث ، ومدى مشروعية التغييرات الإقليمية ، مركز الدراسات والوثائق ، رأس الخيمة .

-علي الدين هلال :" أمريكا والوحدة العربية ١٩٤٥ – ١٩٨٢"،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٨٩ .

-علي صادق أبوهيف : " القانون الدولي " ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٦٥م .

-فؤاد الخولي : نهر دجلة وعلاقته بأعمال الري في العراق ، جـ١ ، بغداد ١٩٥٠.

-فاروق صالح العمر : "المعاهدات العراقية – البريطانية وأثرها في السياسة الداخلية ١٩٢٢م – ١٩٤٨م" وزارة الإعلام، بغداد ١٩٧٧م

-فاروق عثمان اباظة : عدن والسياسة البريطانية في البحر الأحمر ١٨٣٩ - ١٩١٨م ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٧٦م .

-فاضل البراك :دور الجيش العراقي في حكومة الدفاع الوطني والحرب مع بريطانيا سنة ١٩٤١م،بغداد ١٩٧٩م.

-فاضل حسين : الفكر السياسي في العراق المعاصر ١٩١٤ – ١٩٥٨ ، الكويت ١٩٨٤م .

———— : مشكلة شط العرب ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ، ١٩٧٥.

-فالات : الجرف القاري في الكتاب البريطاني السنوي للقانون الدولي م ٢٣ . سنة ١٩٤٦ .

-فتوح الخترش : الكويت بين الصراعات الدولية وتوازناتها ، منذ منتصف القرن التاسع عشر إلى مطلع القرن العشرين، من أعمال ندوة " الغزو العراقي للكويت " المقدمات – الوقائع وردود الأفعال – التداعيات " سلسلة عالم المعرفة ، العدد ١٩٥، مارس ١٩٩٥م ، المجلس الوطني للثقافة ، والفنون ،والآداب الكويت .

-فلاح شاكر أسود : الحدود العراقية – الإيرانية ، دراسة في المشاكل القائمة بين البلدين مطبعة العاني، بغداد ١٩٧٠م.

-كمال مظهر احمد : دراسات في تاريخ إيران الحديث والمعاصر ، مكتبة اليقظة العربية ، بغداد ، ١٩٨٥م.

-لابردال : الحدود ، باريس سنة ١٩٢٨م.

-لو نجرج: أربعة قرون من تاريخ العراق الحديث،مطبعة كلارندون ، اكسفورد ١٩٢٥م .

-لويس معلوف : المنجد في قاموس اللغة والآداب والعلوم ، طبعة خامسة ١٩٢٧م .

-مارتس : المجموعة العامة الجديدة للمعاهدات ، سلسلة ٢ ، م ٤ .

-مالكولم كير : عبد الناصر والحرب العربية الباردة (١٩٥٨ – ١٩٧٠) ترجمة د . عبد الرؤوف أحمد عمرو ، الهيئة المصرية العامة للكتاب . سلسلة تاريخ المصريين ، القاهرة ١٩٩٧م.

-مجموعة من المؤلفين : الشيخ خزعل أمير المحمرة ، الدار العربية للموسوعات ، بيروت .

-محمد حافظ غانم : مبادئ القانون الدولي، القاهرة ١٩٦٦م .

-محمد حسن العيدروس : العلاقات العربية-الإيرانية ١٩٢١-١٩٧١م ، ذات السلاسل، الكويت ١٩٨٥.

-محمد طارق الكاتب   شط العرب وشط البصرة في التاريخ ، البصرة ١٩٧١م
-محمد طلعت الغنيمي: " الوجيز في قانون السلام" ، الطبعة الثانية، منشأة المعارف ، الإسكندرية ١٩٧٦م
-محمد عبد الله الركن   البعد التاريخي والقانوني للخلاف بين دولة الإمارات وإيران حول الجزر الثلاث ، جامعة الإمارات .د.ت.
-محمد عبد الوهاب الساكت : الأمين العام لجامعة الدول العربية ، دار الفكر العربي القاهرة ١٩٧٤م
-محمد عزيز شكري : مسألة الجزر في الخليج العربي والقانون الدولي ، دمشق ١٩٧٢.
-محمد علي رفاعي : الجامعة العربية وقضايا التحرير ، الطبعة الثانية ، القاهرة ١٩٧٢ .
-محمد فاتح عقيل : مشكلات الحدود السياسية ، الجزء الأول ، الطبعة الثانية ، الإسكندرية.
-محمد مرسي عبد الله : دولة الامارات العربية المتحدة وجيرانها ، دار القلم، الكويت ١٩٨١.
-محمد وصفي أبو مغلي : العلاقات الإيرانية – الأمريكية وأثرهما على الخليج العربي(١٩٤١م – ١٩٧٩م) مركز دراسات الخليج العربي – جامعة البصرة ١٩٨٢م .
-محمود سامي جنينة : القانون الدولي العام / القاهرة عام ١٩٣٢م.
-محمود على اللواد : أحاديث عن الخليج العربي ، بغداد ١٩٦٠ .
-محمود علي الداود : الخليج العربي والعلاقات الدولية (١٨٩٠ -١٩١٤) ، معهد البحوث والدراسات العربية العالمية ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ١٩٦١م .
-مذكرات توفيق السويدي ، دار الكتاب العربي بيروت ١٩٦٩م .
-مرشد الخليج الفارسي ، الطبعة التاسعة ، سنة ١٩٤٢م .
-مصطفى عبد القادر النجار : إمارة المحمرة ، دراسة لتاريخها العربي(١٨١٢ – ١٩٢٥) وزارة الإعلام والثقافة، بغداد.
—————: التاريخ السياسي لإمارة عربستان العربية (١٨٩٧–١٩٢٥) دار المعارف ، القاهرة.
—————: التاريخ السياسي لمشكلة الحدود الشرقية للوطن العربي في شط العرب ، بغداد، ١٩٧٤م .
—————: التاريخ السياسي لعلاقات العراق الدولية بالخليج العربي ، مركز دراسات الخليج العربي ، جامعة البصرة ، ١٩٧٥م .
—————: التطور التاريخي لقضية الجزر الثلاث في الخليج العربي ، منشورات جمعية الدفاع عن عروبة الخليج العربي (١) ، د.ت .
—————: دراسة تاريخية لمعاهدات الحدود الشرقية للوطن العربي (١٨٤٧ – ١٩٨٠) ، اتحاد المؤرخين العرب ، بغداد ١٩٨١م .

———————— : عربستان بين الحق العربي والتسلط الفارسي ، بحث منشور في مجلد بعنوان تاريخ الخليج العربي الحديث والمعاصر ، مركز دراسات الخليج العربي ، جامعة البصرة ، ١٩٨٤م.

-مصطفى عبد القادر النجار ، د . محمد وصفي أبو مغلي: جزيرة خارج من جزر الخليج العربي . الأمانة العامة للمراكز والهيئات العلمية المهتمة بدراسات الخليج والجزيرة العربية ، بغداد ١٩٨٣م .

-مصطفى عبد القادر النجار وآخرون : الهوية العراقية للكويت ، بغداد ١٩٩٠م.

-مفيد شهاب : قانون البحار الجديد والمصالح العربية ، القاهرة ، ١٩٧٧م

-مفيد شهاب ومجموعة من الأساتذة المصريين الذين أعدوا : قانون البحار الجديد والمصالح العربية (المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، معهد البحوث والدراسات العربية) عام ١٩٧٧م.

-مور : التحكيم الدولي ، المجلد الأول ، واشنطن ، بدون تاريخ .

-مور : خلاصة القانون الدولي المجلد الأول ، واشنطن ، بدون .

-موشو : " نظام الخلجان في القانون الدولي " ، باريس ، ١٩٣٨.

-مونج : المسائل الفنية الخاصة بالبحر الساحلي ، كيل سنة ١٩٣٤م.

-ميلر : المعاهدات المجلد الأول ، واشنطن ، بدون .

-ميمونة خليفة العربي الصباح: الكويت في ظل الحماية البريطانية ، ط الأولى ، الكويت ، ١٩٨٨ .

-نافع القصاب وآخرون : الجغرافيا السياسية ، الموصل ، العراق ، ١٩٨٦.

-ناهي سفيان : تقرير عن مياه مندلي وما بعدها ، بغداد ١٩٦٤.

-هرست : الوضع الإقليمي للخلجان ؛ الكتاب البريطاني السنوي للقانون الدولي مجلد ٣ ، سنة ١٩٢٢م - ١٩٢٣.

-هيقز وكولومبس : " القانون الدولي الخاص بالبحر " ، لندن ، ١٩٤٣ .

-وزارة الدفاع الإيرانية : أركان الجيش ، قضايا الحدود ، قانون الحدود ، قانون رعي المواشي سنة ١٩٤٨م.

-وليد حمدي الأعظمي : الكويت في الوثائق البريطانية (١٧٥٢ - ١٩٦٠) ، رياض الريس للكتب والنشر ، لندن ١٩٩٢م .

———————— : مشكلة الأكراد بين العراق وإيران وتركيا في الوثائق البريطانية ، دار الساقي ، لندن ١٩٩٤م .

———————— : النزاع بين دولة الامارات العربية وإيران حول جزر "ابو موسى وطنب الكبرى والصغرى" في الوثائق البريطانية (١٧٦٤ - ١٩٧١) ، دار الحكمة ، لندن ١٩٩٣.

الدوريات :-

-أحمد الرشيدي : جامعة الدول العربية والتسوية السلمية للمنازعات العربية المحلية بحث منشور بمجلة المستقبل العربي ، العدد الثاني والثلاثون - أكتوبر ١٩٨١م ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨١م .

-التقرير السياسي لجريدة الخليج : شطري اليمن ، والطريق نحو الوحدة ، العدد (٩) إبريل ١٩٨٢ .

-بورتشرد : موارد الجرف القاري ، المجلة الأمريكية للقانون الدولي ، م ٤٠ سنة ١٩٤٦م .

-بوقز : تحديد البحر الإقليمي ، المجللة الأمريكية للقانون الدولي ، مجلد ٢٤ ، سنة ١٩٣٠م .

-جامعة هارفارد : مشروع بحوث في القانون الدولي " قانون المياه الإقليمية " المجلة الأمريكية للقانون الدولي ، مجلد ٢٣ ، ملحق سنة ١٩٢٩ الخاص.

-جمال زكريا قاسم : الإدعاءات الإيرانية في الخليج العربي ، أصول المشكلة وتطورها التاريخي بحث منشور بالمجلة التاريخية المصرية ، تصدر عن الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، المجلد العشرون ١٩٧٣.

———— : المؤثرات السياسية للحرب العالمية الأولى على إمارات الخليج العربي ، المجلة المصرية للدراسات التاريخية ، العدد ١٦ السنة ١٩٦٩م.

-خالد السرجاني : النزاع بين قطر والبحرين تحد يواجه مجلس التعاون الخليجي ، مجلة السياسة الدولية ، العدد ٨٥، يوليو ١٩٨٦م.

-خالص حسني الأشعب : مشكلة مياه مندلي ، دراسة لآثارها الإقتصادية وتطورها السياسي ، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية ، المجلد الخامس ، حزيران / يونيو ١٩٦٩م.

-رأفت غنيمي الشيخ : "التوجه العثماني نحو الخليج العربي من خلال محمد علي"، بحث منشور بمجلة الوثيقة - تصدر عن مركز الوثائق التاريخية - دولة البحرين ،العدد السادس عشر - السنة الثامنة ، يناير ١٩٩٠م .

-رشيد حمد العنزي : موقف القانون الدولي من الإدعاءات العراقية ضد الكويت ، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد ٧٢ ، السنة ١٩ ، الكويت ، يناير ١٩٩٤م.

-رندة المصري قطينة : الكويت دراسة تحليلية لقيام الدولة ، دراسة منشورة بمجلة الوثيقة البحرينية ، تصدر عن مركز الوثائق التاريخية بدولة البحرين ، العدد الثاني السنة الأولى ١٩٨٣م.

-ريتشارد ينق : التشريع العربي السعودي الخاص بالمناطق المغمورة ، المجلة الأمريكية للقانون الدولي ، مجلد ٤٣ سنة ١٩٤٩.

———— : التطورات الحديثة في بحث مسألة الجرف القاري ، المجلة الأمريكية للقانون الدولي ، مجلد ٤٢ ، ١٩٤٨

-عبد اللطيف ناصر الحميدان : التاريخ السياسي لإمارة الجبور في نجد وشرق الجزيرة العربية (١٤١٧ - ١٥٢٥م) بحث منشور بمجلة كلية الآداب ، جامعة البصرة ١٩٨٠م.

-عبد الحسين القطيفي بعض الجوانب القانونية لمحاولة إيران إلغاء معاهدة الحدود المعقودة بينها وبين العراق سنة ١٩٣٧م ، مجلة العلوم القانونية .

-علاء نورس: التنافس الأجنبي على جزيرة خارك ، مجلة الشؤون الخارجية العراقية ، المجلد الأول ، العدد الأول١٩٨٢ م.

-فتحي العفيفي : إيران ومسألة الامن في الخليج العربي ، دراسة منشورة بجريدة الوطن القطرية ، العدد (١٥٦) السنة الاولى ٦ فبراير ١٩٩٦م .

———— : الإستراتيجية الدولية في منطقة الخليج العربي – دراسة منشورة بجريدة الوطن تصدر عن دار الوطن للطباعة والنشر ، الدوحة – قطر العدد ١٣٠ ، السنة الأولى ، ١١ يناير ١٩٩٦م .

-فيلنوف : الخط الفاصل بين المياه الداخلية والبحر الساحلي ، باريس ١٩١٤.

-مجلة الايكو نوميست اللندنية ، العدد ٧ إبريل ١٩٧٣م .

-مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية :"النزاع حول الجزر العربية في الخليج"، العدد السادس ، السنة الثانية ، إبريل ١٩٧٦م .

-مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، العدد ٤ ، السنة الأولى ١٩٧٥م ، جامعة الكويت ، أكتوبر ١٩٧٥م.

-فاروق عثمان أباظة : سياسة بريطانيا في عسير أثناء الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ - ١٩١٨) ، مجلة دراسات الخليج والجزيرة ،جامعة الكويت ، ١٩٨٣ .

-ميلر : مؤتمر لاهاي لتجمع القانون الدولي ، المجلة الأمريكية للقانون الدولي مجلد٢٤ ،سنة ١٩٣٠م.

-هيثم كيلاني : الجانب العسكري من جامعة الدول العربية ، دراسة منشورة بمجلة شئون عربية ، العدد٦ ، أغسطس ١٩٨١ ، تصدر عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، تونس ١٩٨١م .

الوثائق الغير منشورة :-

Arabian American Oil Company : Concordance of Basic Agreements With The Saudi Arabian Government, Compiled by : Peter Speers, Arabian American Oil Company, Dhahran, Saudi Arabia 1960.

Bahrain Government Annual Report, March 1937, February 1938, Charles Belgrave, Personal Column : Autobiography 1960.

Bombay Government to Henry Willock, H. M. G. Charge d' Affaires at Tehran 15 December 1819.

C/ 520 - 1. a / 29 Of 5th July, 1937, regarding ownership of islands. The two islands referred to in your Letter, Najwa and Chaschus are not Claimed by Bahrain.

CAB 128/35 pt, 1, fos 237 - 8, CC 38 (61), Secret, 3 July 1961; for an Account of the military preparations and operation see David lee, Flight from the Middle East (London, 1980).

CAB 131 / 21, D(59) Meeting, CaBinet Defense Committee, Secret, 17 Secret, 17 February 1959.

CAB, 24 / 243, Memorandum on the incident at Basidu, 2 September 1933.

CAB, R/15 / 1 / Relations with persia, Note by the first lord of the Admiralty, 4 June 1934.

R / 15 / 2 / 547 / From Political Agent, Bahrain to Political Resident in the persian Gulf, No. C / 554 - 1. A / 29, July 1940.

Charles U. Aitchison, a collection of treaties engagements and sannads relating to India and neighbouring countries, 5th ed. (Delhi : 1933) vol. 10.

CR / 6 / 596 / Memorandum about The development of The Continental Shelf Boundaries of the Gulf, The importance of islands in determining baselines, Edited by : Manly Hedsen.

Documents on British Foreign Policy, 1919 - 1939, First Series. VOL. XIII.

((Decree No. 33 Defining The Territorial waters of the Kingdom, February 16, 1958 " In United Nations, Supplement to Laws and Regulations on the Regime of The High seas (Vol. 1&11) and Concerning The Nationality of Ships " United Nations Legislative series (ST LEG SER. B. Suppl.), 1959.

Extract of a letter to H. Br. Envoy of Tehran dated Baghdad 17 Jan. 1843 (Ind. off., Pol .& sec. dept, Recs. Letter. fr Agen Baghdad. VOL .13.

Extract From The Minutes Of the Delimitation Commission Of 1914, F. O. 371- 18973.

Foreign Office

F.O. 371 / 19974, Letter From India Office to Petroleum Concession LTd, 14 September 1936.

F.O./ 1016 / 266. From Political Resident, Bahrain, 13 September 1953 to Political Agent, Bahrain, to Political Officer, Qatar.

F.O./ 371 / 19974, Petroleum Concessions Ltd., London, 11 September 1936, to India Office.

F.O./ 1016 / 314, From Political Agent, Doha to B. A. B. Borrows, Political Resident, Bahrain, dated 30 October 1953.

F.O./ 1016 / 332 / From J. W. Well. H. M. Political Agent, Bahrain, to The Ruler of Bahrain Shaikh Salman Bin Hamad Al Khalifah, 17 January 1954.

F.O./ 1016 / 340 From Political Resident in The Persian Gulf to Political Agent, Bahrain dated 17 December 1960.

F.O./371 / 8952 Memorandum From His Excellency the high Commissioner for Iraq to the pol. Agent Kuwait, No. 5405 19th, April 1932.

F.O./ 371 / 61441 / No EXT. 261 / 47 / From Harrison to Gault 13 February 1947.

F.O./ 371 / 61441 / No. 9 / 716 / 91, Minutes of Meeting, no. 9 / 716 / 91, 31 March 1947.

F.O./ 371 / 61441 / No. E - 1462, F. O. Minutes, 4 March - 29 March 1947.

F.O. / 371 / 61441 / No . E - 4927 , From Garran to Donaldson 28 July 194.
F.O./ 371 / 61441 / No . E - 4927 , Minutes by I . P . Garran , 15 July 194
F.O./ 371 / 61441 / No . EXT . 261 / 47 , Harrison to Gault , 13 February 194
F.O./ 371 / 61441 / No . M - 884 / 47 : From Dodds to Harrison , 19 May 194
F.O./ 371 / 61442 / , From Secretary of state for Commonwealth Relations to the Political Resident , No . EX . 2176 / 47 , 10 November 1947 .
F.O./1016 / 186 . Mr W S Laver , Political Agent , Bahrain to Shaikh Salman Bin Hamad Al - Khalifa , Ruler of Bahrain 8 January , 1952 .
F.O./ 1016 / 250 , Political Agent , Bahrain , 11 October 1950 .
F.O./1016 / 266 , Resarch Department 20 October 1953.
F.O./1016 / 266 , Political Resident , Bahrain , 3 September 1953 To F O.
F.O./1016 / 71 , Mr . Pelly to Shailk Salman .
F.O./1016/71 . " Confidential " Mr . C. J . Pelly , Political Agent , Bahrain to Sheikh Salman Bin Hamad Al - Khlifa , Ruler of Bahrain , 17 September 1951
F.O./1016/71 . " Confidential " Mr . C. J . Pelly , Political Agnet , Bahrain to Sheikh Salman Bin Hamad Al - Khlifa , Ruler of Bahrain , 25 September 1951
F.O./1371 / 8856 , File No. 685 ; Memorandum about Admiralty Suggestions For Median And Lateral Jurisdictional Lines For The Gulf Seabed , 1948 - 1949 And File No 686 ; Royal Pronouncement Concerning The Policy Of The Kingdom Of Saudi Arabia With Respect To The Subsoil And Seabed Areas In The Persian Gulf Contiguous To The Coasts Of Saudi Arabia , 1949 See Olso : Intones File ; Royal Decree Concerning The Territorial Waters Of Saudi Arabia , 1949 .
F.O./248/48. Draft of a letter from the Governor in Council to the Sheikh of Bahrain (no date) , about November 1822 .
F.O./371/ 133112 ? 9 . 24 . Future of Port Of Basra After Iraq Revolution of July 14th 1958 .
F.O./371 / 141831 , V1051 / 5 , Humphrey Trevelyan to Sir R . Stevens , Confidential , 22 January 1959 ; CAB 131 / 21 D (59) 1st Meeting , CaBinet Defense Committee , Top Secret , 23 January 1959 ; CAB 134 / 2230 , ME (M) (59) 4 , Memorandum by Lennox - Boyd on a Middle East Policy , Top Secret , 4 February 1959 .
F.O./371 / 16010Memorandum on Iraq - Kuwait from Frontier , Eastern Department . foreign office , 18th April 1932 .
F.O./371 / 18910 from Nuri pasha Alsaid to sir Francis H . Jamphrys no . 2944 . 21st July 1932 .
F.O./371 / 18974 , No . 429 . Secret , Persian Boundary : Memo . No 5 Customs Control On Shatt AL - Arab .
F.O./371 / 20730 , E 5112 , Perso - Iraqi Fronteir Dispute Shatt AL - Arab , 6 Sept . 1938.
F.O./371 / 21820 / E 2025, Persian Relations with Iraq : Shatt AL - Arab ; Establishment of an international Conservancy 17 ADR . 1937 - 5 MOR 1946) .
F.O./ 371 / 21822 , Extract From Fowle's Minute , 5 April 1938 . R / 15 / 1 / 689 ;
F.O./371 / 21822 , Political Department , Minute paper, 241438 , 4 April 1938.
F.O./371 / 21823 , Letter From H . H . the Sheikh of Bahrain , 4 May 1938 to Political Agent , Bahrain .
F.O./ 371 / 2184 , From Secretary of State to Political Resident , Bushire , 21 July 1938.
F.O./371 / 21892, E 397 , Amenity in Mr. Rendel's Room at 3 - O . P . M . on Tuesday . Jan 18, to discuss the policy of His Majesty (21 Jan , 1938) Government Regarding negotiations , for a Conservancy Convention on the Shatt AL - Arab .
F.O./371 / 21892, E 469 . Mr. Seal , Admiralty , to MR. Baggally No M o 472 140 - 3 (Secret) Proposed Shatt AL - Arab Conservancy Conation Dated 29th Jan 1938)

F.O./371 / 21892, E 961 . No . 18 (94 - 2 - 38) British Legation - Tehran to the Right Honourable Anthony Eden . Dated 21st Jan , 1938) .

F.O. 371 / 22038 ,Persia 1937 , E 2375, Perso - Iraqi Relations - Shatt AL - Arab .

F.O./371 / 61441 / No . C / 1450 , Extract From Political Agent , Bahrain to Political Resident in the Persian Gulf , 31 December 1946 .

F.O. /371 / 61442 / No EX 2176 / 47 , From Political Agent Bahrain to Ruler of Bahrain & Qatar 18 March 1948 .

F.O./371 / 61442 / No EX 2176 / 47 , From Ruler of Bahrain to Political Resident in the Persian Gulf , dated 8 February 1948 . 371 / 61442 / No EX 2176 / 47 , From Ruler of Qatar to Political Resident in the Persian Gulf , Bahrain dated , 10 February 1948 .

F.O./371 / 8949 letter from Political Baghdad to Political Agent Kuwait , 29 / 4 / 1923 , No 5405 .

F.O./371 / 8950 from British Embassy Baghdad to Foreign office 7th oct , 1940 .

F.O./ 371 / 8952 from Shaikh of Kuwait to Political Agent Kuwait , 4th April 1923 .

F.O./371 / BK 103193 / Confidential from Kuwait to Foreign Office , Departmental Distribution Addressed to Foreign Office Telegram , No , 465 of October 2 . 1963 .

F.O./371/ 18910 / 2944 / letter from the prime Minister of Iraq to sir F . Hamphry , 212 - July 1932 .

F.O./371/ 18910 / Translation of a letter from the Ruler of Kuwait to the Political Agent , Kuwait , dated , August , 10/1932 .

F.O. /391 / 13780 , E 568 (Nov . 1932) Memo Admiralty Shatt Al - Arab Question.

F.O./391 / 7842, E 8418. Future Of Basra and Shatt AL Arab River (August 23 Th 1922 .

F.O./60 / 112 , 1845 . Copy of a letter from the Secretary to the Government of Bombay to Captain Bruce , Resident at Bushire , Bombay Castle , 1 November 1822 .

F.O./60 / 118 , , 1845 . Chronological table of events connected with Bahrain , etc ., May - June 1836 .

F.O./60 / 17 , , 1820 . Correspondence between W . Grant Keir and Henry Willock , January - February 1920 .

F.O./ 60 / 21 , 1822 . Treaty of Shiraz , 30 August 1822 .

F.O. to I . O ., December 9 , 1898 , Home 2463 / 98 . Currie to Salisbury , January 19 , 1898 , Home 1740 / 98 .

F.O./371 / 61441 / No . 126 - S , Extract From Hay , Sir Rupert , Political Resident in the Persian Gulf to the Secretary of state for India , 16 January 1947 ,

F.O./371 / 61442 , Aide Memoire , British Embassy , Washington D . C . to the States Department , No G - 32 / - /47 , 12 December 1947 .

F.O./371/13780, (1929) E 6236 pp. 186-187 From Admiralty survey Of Shatt El Arab estury.

F.O./371/7842, (16-6-1922) Part of Basrahand The shatt Al Arab River .

F.O./371-1972, E2743-Perso - Iraqi Frontier Interpretation PlacedOn THE "EXPLANATORY note " by The Various Parties Concerned Explanatory On April 26 Th , 1847 , F . O . 371 / 18973 , Annex IV.

F.O./371 / BK 103197 / Translation of Adraft letter From : bRig Ahmad AL - Hasan AL - Bakr to : His Highness Shaikh Sabah AL - Salim AL - Sabah , Heir Apparent and Prime Minister , Kuwait , October ,14 ,1963 .

F.O./ 371 / 126938 , File ; 6 / 13 / Kuwait - Iraq Water Imports From Iraq ; Water

F.O./371 / 12823 / No 467 / SF of 1357 Of The Office Of The Adviser to The Government of Bahrain , 7 May 1938

F.O./371 / 133113 / 9.23 Navigation in the Shatt AL - Arab waterway, January December 1968,

F.O./371 / 20039 , 5599 (3Sep , 1936) Perso - Iraqi Relations Shatt AL - Arab .

F.O./371 · 2854 Memorandum about Iraq - Kuwait Dispute , From British Embassy

F.O./371 · DEFF 6 / 68 / No 6212 , 27 Dec 1960 .

F.O./ 371. 2181 British Embassy Baghdad to Foreign Office. top Secret . 15/4/1940.

F.O./371/17890, E 31789 British Embassy. No. 249 (291/3/34) to F. O. (16 May 1934)
F.O./371/17891, E 5844 -58- 34 No. 540, Eastern (Iraq) : Confidential on . 8 Archives MR . Ogilive - Forbes to Sir John Simon (Sep 18 1934) .
F.O./371/18973/1914/ Extracts From the Minutes Of me Delimitation Commission.
F.O./371/21813 British Embassy Baghdad to Political Resident, 18th 1939.
F.O./371-18971, E 677. Perso - Iraqi frontier disputes : Proces - Verb aux Of The Conference OF Erzerum, (30 Jan 1935).
F.O./ 371 / 18970 Memorandum Kuwait -Iraq Frontier, 30th July 1944.
F.O./371 / 18980 / letter from Foreign Office to British Embassy Baghdad, No, 108/5703/2094/93/21st July 1944
F.O./1016 / 186. Shaikh Salman to Political Agent, Bahrain, 14 January, 1952.
F.O./371 / 1897, E 986 - 32 - 34 . Perso - Iraqi Frontier Dispute : His MajestyGovernment Interest's in Shatt AL - Arab.
F.O./371 / 18971 / E 585 - 32 - 34. Memorandum (MR. Rendel) Dated 25th Jan. 1935. perso - Iraqi Frontier dispute.
F.O./371 / / 18971 / E550 - 32 - 34, January 25, 1935 (1 - 4) Extract From Minutes of the Ninth Meeting, held on . Monday, January 21, 1936, at 3 - 30 - P. M.
F.O./371 / 133110 / 9 . 22 Definition of Iraqi Territorial waters in the Gulf, November - December 1958.
F.O./371 / 133112 / 9 . 24 Further of Port of Basra After Iraqi revolution of July 14th 1958.
F.O./371 / 133113 / 9 . 23 Navigation in the Shatt AL - Arab Waterway. January - December 1935, the Iran - Iraq Border, 1845 - 1958, Key Documents, Volume.
F.O./371 / 133113 / From Admiralty, Head of Military Branch, to British Military Attaché, Baghdad, 9 - 23 Navigation in The Shatt Al Arab Waterway, January - December 1927.
F.O./371 / 13780, E 5098 From Admiralty : Survey of Persian and Iraq Coast Lines in estuary of Shatt Al - Arab.
F.O./371 / 13780, Gilbert Clayton high Commissioner For Iraq Tohord Passfield Secretary of state for The colonies.
F.O./371 / 16061, E 1508 Admiralty (Secret, Memo.) Perso - Iraq Frontier in Shatt AL - Arab.
F.O./371 / 1644 Chauncy - British Vice Consulate - Mohammerah To Captain Greagh, Senior Naval Officer, Persian Gulf (Sep. 16th 1933).
F.O./371 / 16944. E 2821, British Embassy, Baghdad 16th May, 1934.
F.O./371/ 17890, E 4894 Persian and Iraqi Boundaries in Shatt Al - Arab.
F.O./371 / 16944 Shatt AL - Arab British Embassy Baghdad To F. O. (19th July 1933).
F.O./371 / 17890 ,E 771 / 58 / 34. Persia (Confidential) Sir John Simon to MR. Ogilvie - Forbes (Baghdad) June 7th 1934.
F.O./371 / 17890 . E 2236, No. 149. British Legation, Tehran to the Right Honourable, Sir John Simon, 24th March 1934).
F.O./371 / 17890. E 5649 . Memo, Perso - Iraqi Relations - Shatt Al - Arab. (7th sep. 1934)
F.O./371 / 18910 / from Nuri Pasha AL Said to Sir Francis H. Jamphrys No 2944, 21st July 1932.
F.O./371 / 18956/ letter from Nuri Pasha AL - said to Sir Keinehan, Coronoleis, No 200 / A 5122 / 124 / 93, 30 August 1943.
F.O./371 / 18967 / letter from British Enbassy British Embassy Baghdad to political Agent Kuwait, No / 515/108 / 33 / 43, 28 Nov 1943.
F.O./371 / 18971 84 Session of the council League of Nations Extract from Final minutes of the 3 rd meeting, leid on Jan. 14 Geneva.
F.O./371 / 18971, E 10003 - 32 - 34 No 144 Confidential. Sir E. Drammound to Sir John Simon (Received Feb 12, 1935)

F.O./371 / 18971 , NO. 429 (Very Secret) Persian Boundary, Memo. No .8 the Port of Abadan. (Dated 6 - 8 - 1935).
F.O./371 / 18971 /, E 583. (26 Jan, 1935), Perso - Iraqi Frontier dispute.
F.O./371 / 18971 / Appendix F. Note of a conversation between MR. Edmonds and Signor polotti F. O. 371 / 18971 /, E 1046 - 32 - 34 . (1 - 7) : Iraqi - Persian Boundary Dispute : Narrative of Discussions at Rome between Baron Aloisi and The Persia (confidential) Feb. 14, 1935. Section I.
F.O./371 / 18971 / E 1046 - 32 34 (Confidential) Appendix E. Nuri Pasha to Baron Aloisi
F.O./371 / 18971 / E 481 (o. 171) Perso - Iraqi Frontier Question. (22 Jan, 1935).
F.O./371 / 18971 / E 717 British Embassy (Rome) to Sir John Simon-January 2nd 1935- No.107.
F.O./371 / 18973, E 384 - 32 - 34. (January 18, 18, 1935) Extract, From Minutes of the fourth Meeting, held on Tuesday, January 15, 1935. at 10 - 30 - A. m.
F.O./371 / 18974, E 4386 - 32 - 34 the Perso - Iraqi Dispute : From the Council Meeting of January 14, 1935 to Nuri Said's return to Baghdad : Memorandum by Vici - Consul Pyman, Tehran. (May 6, 1935). No. 14663 (Confidential).
F.O./371 / 19967 from Political Agent , Kuwait to Political Resident in Persian Gulf, Kuwait - Iraq Frontier, No. C 351Kuwait. 13th December 1936.
F.O./371 / 20829 (Secret) Committee of imperial Defiance, Standing official Sub - Committee for Questions Concerning the Middle east.
F.O./371 / 20829, E 4755, British Legation - Tehran - To the Right Honourable Anthony Eden. (Dated 28th July, 1937).
F.O./371 / 20829 , E 878 From Sir A. Clarkkerr (Baghdad) to Foreign Office No .12. Saving (Dated 9 Feb 1937).
F.O./371 / 20829, Secret - Committee of imperial Defiance Standing Official Sub - Committee for Questions Concerning the Middle East : Draft Minutes of the 50th Meeting of the Sub Committee held at no. 2. white hall Gardens, on Tuesday 2nd Feb, 1937, at 3 - 15. P. M.
F.O./371 / 23252, No. .239- 24 39 E7750, Barsil Newtpn. British Embassy - Baghdad. (Dated 12th Nov, 1939).
F.O./371 / 23255 , E7750 ; o. 939 - 24 - 39 - Sir D. Newton Baghdad to Mr. Baggallay, Shat AL - Arab Convention.
F.O./371 / 23255, E5810, Shatt AL - Arab Ameeting at the Foreign office on 14th Aug, to discuss the Question of a Conservancy and Navigation Convention for the Shatt AL - Arab (Aug 1940).
F.O./371 / 23255, Enclosure in Baghdad Despatch . No. 289 (Dated 13th June, 1939) Shatt AL - Arab, Conservancy and Navigation Convention.
F.O./371 / 24559 The Hon . Lieutenant Colonel Prior, Political Resident in the Persian Gulf to Caroe Secretary to Government Of India in the External Affairs Department, 6th March 1939.
F.O./371 / 2845 / From Political Resident in the Persian Gulf to Foreign office 21 ST April 1946.
F.O./371 /20774 From Clark Kerr Torendel, No. 480, 5th April 1937.
F.O./371 /68346 / Memorandum about Kuwait - Iraq Frontier Dispute , Editor Administration Reserches, Foreign Office, 15 January 1948.
F.O./371/ 16852 Extract from Section IV , Kuwait of R. A. F. Monthly intelligence Summary of May 1938.
F.O./371/ 18973, League of Nations official No : C. 22 M. 10, 1935. VII Geneva, Request by the Iraqi Government Under Article II, Paragraph 2, of the Covenant; Communication From the Persian Government; (January 11, 1935).
F.O./371/ 2186 from Peterson to the Viscount Halifax, 30 the March 1938.
F.O./371/ 2896/ copy in translation of letter Nov - 6/1493 of the 5 August 1941, from his Highness the ruler of Kuwait to the political Agent Kuwait.

F.O./371/17891 E 5864 Meno. (Perso - Iraqi Frontiers in the Shatt AL - Arab) 18th Sep. 1934.

F.O./371/1897 E 565. 32-34. Telegram from sir Humphrys (Baghdad) : Perso - Iraqi Frontier dispute (Dated 23th Jan 1935 .) .

F.O./371/18973, Perso- Iraq boundary in Shatt el- Arab . Annex VII . Teheran Protocol Of December 21st,1911, P.20.

F.O./371/21860 Admiralty To Foreign Office, 10th June 1940 F. O. 371/21860. from India office.

F.O./371/21860 InFormation Furnished By The Hydrographic Of The Navy – Kuwait . Fao Khor Shetan .

F.O./371/21860, British Embassy Baghdad to foreign office 24th NOV 1970 , British Embassy Baghdad to Political Resident in Persia and Gulf 24th NOV . 1938.

F.O./371/23185 7 letter from political Resident in Kuwait to Shaikh Ahmad AL - Jabir AL - sabah, 9 June 1940 .

F.O./371/23942 / Memorandum Kuwait - Iraq Frontier , 9 June 1940 .

F.O./371/31359/ letter from British Embassy Baghdad to foreign affairs Iraq , 20 /7/1940 .

F.O./371/31359/ letter from Minister for Foreign Affairs to British Embassy Baghdad, 9th August 1940 .

F.O./371/31359/ letter from Shaikh Ahmad AL - Jabir AL - sabah, to political Resident in Kuwait , 10/7/1940 .

F.O./371/7842, E 13589. British Legation , Tehran - percy Loraine, November 8, 1922- To foreign office.

F.O./78 / 5114 , Foreign Office to Viceroy , No 6 , Secret ,, 9 Sept 1899

F.O./78 / 5114 COL . Mead to The Secretary Of Government of India 29th May 1899.

F.O./371 /485 / From F . O. to Political Resident in the Persian Gulf , dated 22 April , 1938.

F.O./371 / 140956 , E Q 1071 / 13 G , CaBinet Defense Committee , Secret , 17 February 1957 .

F.O./ 371 / DEFE 6 / 68 Secret From Defense Ministry to Foreign office 25 Dec 1960

F.O./371 / Translation of letter dated 27 May 1938 , From Sheikh Abdullah Bin Qasim AL - Thani , Ruler Of Qatar to Political Agent , Bahrain .

F.O./1016/71, Shaikh Salman Bin Hamad Al – Khalifa to Mr, Pelly , 9 October 1951.

F.O./424/76 Brant : Memorandum Respecting The Navigation Of The Tigris And Euphrates. AP. 1913.

F.O. /371/13009, Political Resident to Minister, Tehran, 19 August 1887.

F.O./1016 / 186 . Mr. W S Laver , Political Agent , Bahrain to Shaikh Salman Bin Al - Khalifa , Ruler of Bahrain 5 February , 1952 .

F.O./371 / 13780 - E 4759 . Sir R. Clive (Tehran) Proposed Conservancy board For Shatt EL Arab

F.O./371 / 13780, E 5098 From Admiralty : Survey Of Persian and Iraq coastlines in estuary of Shatt AL Arab .

F.O./371 / 1380 , E 4166- 58- 34 Confidential Gilbert Clayton High Commissioner For Iraq To F.O. No . O. B. 127 . Dated 8 - 20 April 1929 .

F.O./371 / 16890 . E 5937 , (22 Sep. 1934) Perso - Iraq Boundaries in the Shatt AL - Arab .

F.O./371 / 16944, Shatt Al Arab , British Embassy, Baghdad To F. O. (19th December1914).

F.O./371 / 17890 . Humphrys To John Simon , No 246 Eastern (Confidential) .

F.O./371 / 18973 , E 3045 (16 May 1935) Persian arguments in Support Of the non - Validity Of The Perso - IRAQ Frontier laid down in 1913- 1914.

F.O./371 / 18973 . League Of Nations Official No. C. 22. M . 10, 1935 VII. Geneva 1935.

F.O./371 / 2183 / Letter From Sheikh of Qatar , 10 May 1938 to the Political Agent , Bahrain .

F.O./371 / Copy of Letter No . C / 324 & 9 / 929 , 20 May 1938 , From The Political Agent , Bahrain to Sheikh Abdullah Bin Qasim AL - Thani , Ruler Of Qatar.

F.O./371 / telegram From Political Resident , Bushire to Political Agent Bahrain , No . 191 k 19 May 1938 .

F.O./371 /2183 , Express letter , Government of India , From Political Resident , Bushire , to Secretary Of State For India , 20 June 1938 .

F.O./371, 18901, Memo, Persian Claim to Tanb & Bumusa, 1934.

F.O./371/ 7842(16-6-1914) Part Of Basra and Shatt al Arab River .

F.O./371/13008,/Letter from shikh of sharga to political agent in the persian Gulf, 10 December 1887.

F.O./371/13009, Tanb, F.O. Minute, 21 September 1887.

F.O./371/13010, India office B 397, Status of Islands of Tunb, 24 August 1928. 545121/28 Little Tunb, Abu Musa.

F.O./371/13070, Lord Cushenduln to Foregin office.

F.O./371/1789, (1934) E 6068/68/84 E6802 , p . 2619 Nov . 1934, Possible danger . to Shatt -El Arab due to erosion of Banks .

F.O./371/9044 (1923) Dredging The shatt El Arab bar .

F.O./371/9044 (1923) J . Douglas Stewart Managing Director To Anglo - Persian oil Company Limited .

F.O./424/76 : Protocol Of The 7th Conference Prices Verbal De La 7eme Conference Qui Eut Liew A Erzeroum. Le Sec. 2,1873 India Office, Political Department, Vol. 79 Lieutenant Compbell To G.B. Bruce, Commodore In The Persian Gulf, July 21,1839.

F.O./371/13009, Political Resident to Government of India, 27 September 1887.& Telegram From Political Resident to Government of India, 15 November 1887.

F.O./371/13009/ Letter from political resident to government of India, 30April 1923.

F.O./371/13009/Foreign office Telegram 88 1st May 1923.

F.O./371/13009/From Political Resident in the Persian Gulf to secretary of State for India 15 August 1928.

F.O./371/13009/Tehran Telegram to foreign office No. 123, 27 April 1923.

F.O./371/13009/Telegram Fram c.d'A Tehran to Political Resident 10 December 1887.

F.O./371 / 2185 , FO to the Under Secretary to The Government of India , 16 June 1939 .

F.O./371 / 2185 , India Office , London , 22 May 1939 to the Under Secretary of State , FO London.

F.O./371 / 2185 / India Office : from Secretary of state to The Political Resident in the Persian Gulf , 4 July 1939 .

F.O./371/ 1606, E1770. Humphrys (Baghdad) To MR. Revdel Proposed Shatt . Al. Arab Conservancy Board.

F.O./371/ 2185 , FO to the Under Secretary of Satiate , India Office , 13 / 6 / 1939 .

F.O. /371 / 141841V1074 / 1 G , Record of Conversation between Lloyd and Dulles , Secret , 4 February 1959 .

F.O./ 371 / 13009 / Telegram from Tehran to political Resident 20 May 1905, and political Resident to tehran, 1st June 1905 Government of India .

F.O./ 371 / 13010, India Office, B397, status of Islands of Tunb, 24 August 1914 – 54512 / 28 little Tunb, Abu Musa and surri.

F.O./ 371 / 1782, persian claim to Tunb and Abu Musa from foreign office, Memorandum, by Mr. D.W. Laselles, 4 September 1934.

F.O./ 371 / 17827, from lieut. Colonel T.C.Fowle, political Resident in the persian Culf to HM's Minister, British legation, Tehran, 14 June 1934.

F.O./ 371/ 13009 / Telegram from political Resident to sheikh of sharjah, 28 September 1912.

F.O./ 371/ 13009, FO to India office 23 April 1904 and India office to FO 4 May 1904.

F.O./371 / 13009 / lord Çrew to Government of India, secret despatch No. 9. 22 March 1912, and telegram of viceroy, 21 May 1912.

F.O./371 / 156845, BK1083 / 9, Caccia to Foreign Office, Telegram no, 1556, Secret, 27 June 1961; Telegram no .1563, Secret, 27 June 1961.

F.O./371 / 162879, BK 1011 / 1, Richmond to Home, Kuwait; Annual Review for 1961, Confidential, 11 January 1962; PREM 11/3427, Trevelyan to Foreign Office, Telegram no . 676, Top Secret, 29 June 1961; Foreign Office to Washington, Telegram no . 4344, Secret, 29 June 1961; PREM 11/3428, Richmond to Foreign Office, Telegram no 331, Secret, 1 July 1961; Richmond to Foreign Office, Telgram no. 340, Emergency Secret, 2 July 1961.

F.O. / 371 / 13009, letter from political Resident to Government of India, 13 October 1912.

F.O. 371/8941/British residency, Bushire, No. 11/851 5,6 March 1926 to sir P.Loraine HM'S Extraordinary at the court of persia, Tehran.

F.O./371/13070, Foreign Office memorandum regarding defence of Abu Musa and Tunb against persian Aggression, 23 October 1928.

F.O./371/13070/FO, Lord Cushendon to sir R. Clive, 7 November 1928, No. 528.

F.O./371/13721/, From British Residency and consulate General Bushire, 4 December, Sir, F.W. Johnston, to the foreign secretary to the government of Indial in the Foreign and political department New Delhi.

F.O./371/8941/Enclosure, in No.1, Persian Minister for foreign Affairs to sir P.loraine, 23 May 1962.

F.O./371/8941/Persia, From Sir P.Loraine (Tehran) to foreign office, 27 April 1925.

F.O./371/109852, translation, from ministry of foreign affairs to Swiss legation, custodian of British interests in Iran, 10 August 1953.

F.O./371/13009/ Teran despatch to foreign office No. 258, 31 May 1925.

F.O./371/13009/Theran despatch No,220, 18 May 1925.

F.O./371/13721, Alternative Draft articles on question of turnb, Abu Musa and sirri, for inclusionspacein the treaty with persia.

F.O./371/13721, British Residency and consulate. General Bushire, 11 December 1928 to the secertary of State for India, India office, London.

F.O./371/13721/ Persia from sir, R. clive to Mr. A. Henderson, tehran,3, August 1929. No. 454. See FO 371/13721, fromIndia office to foreign office, 25 October 1929.

F.O./371/13721/Minutes, status of Islands of Tunb, Abu Musa and sirri, 30 May 1929.

F.O./371/14478, memorandum, suggestion that the island of Tunb might be leased to persia, 14 November 1930.

F.O./371/14478, telegram from secretary of State to Viceroy, 9 May 1930 & copy of telegram, from political resident in the persian Gulf to secretary of State for India, 10 May 1930. & copy telegram, from Viceroy to secretaryof State for India, 15 May 1930.

F.O./371/14533, Anglo – persian negotiations, minutes, 18 April 1930. FO/371/14535, from persia, sir R.H clive (Tehran) to foreign office, No.238, 29 September 1930.

F.O./371/14535, London, 5 December 1930, From sir R.H. Clive to Howell.

F.O./371/15276, British residency and consulate general, Bushire, 6January 1931 to HM secretary of State for India, India office, London.

F.O./371/15276, India office, whitehall, london, 23 January 1913 to the foreign secretary to the government of India New Delhi & enclosure 2 in No. 1, consul-general Biscoe to government of India, Bushire 11 May 1931.

F.O./371/17827, Annex (3), 13/9/1934 from C.in.C East Indies to Admiralty.

F.O./371/17827, from headquarters, British forces, Iraq to Air Ministry, 19/9/1934.

F.O./371/17827, from lieut. Clolnel T.C Fowle, political resident in the persian Gulf, to HM'S Minister, British legation, Tehran, 14 June 1934.

F.O./371/17827/ the sub-committee of imperial defence for questions concerning the Middle East, the Island of Tunb (paper No. M.E (O) 178) 8 March 1935.

F.O./371/17827/from political resident in the persian Gulf to government of India, 5 January 1935.

F.O./371/17827/from political resident in the persian Gulf, to foreign secretary to the government of India, 2 January 1935.

F.O./371/17827/from political resident in the persian Gulf to secretary of State for India, 4 February 1935.

F.O./371/18901, Laithwaite to rendel, 11 January 1935;India office to forign office, Trans mits copy letter of 11 March from Fowle enclosing copy of Dickson, 6 February 1935.

F.O./371/18901/ from Foreign Office to political resident in the persian Gulf, dated & March 1935.

F.O./371/18901/the brief for the Br Delegation to the league of nations on the persian claim to the Island of Tunb and Abu Musa, 17 May 1935.

F.O./371/18901/the persian claim to the Island of Tunb and Abu Musa 17/5/1935.

F.O./371/23264, British legation, Tehran, No. 120E to Viscount Halifax, FO, 18 April 1939.

F.O./371/3721/From foreign secretary to the Government of India to the Secretary, political department, India office London, 29 January 1929.

F.O./371/68239, Desire of the persian Government to Establish administrative offices on the Islands of Tunb and Abu Musa 1st December 1948, FO, Minute.

F.O./371/7468, translation of note from the imperial ministry of foreign affairs, No. 420, of 11 April 1949 to the British Ambassador, Tehran.

F.O./371/18901/from political resident in the Persian Gulf to secretary of state for India 1st April 1935.

F.O./371/18901/from political resident in the Persian Gulf to secretary of State for India 10 April 1935.

Foreign Office to India Office , dated 16 April 1888. F. O. 78/ 490/ Secret letters From India. VOL . 49. Government of India Foreign Department " India Office library "

Foreign Office to sir William White , No . 222-16 September 1888. F. o . 78/ 4901/ Public Record Office).

G R 550 / 673 - 2 / Memorandum about Claims to Authority over offshore Areas in the Persian Gulf , Edited by Manly Hesen and Richard yang & E . H . Miller , Arabian - American oil Company , shoreham Building , Washington 5 , D . C. , Department of State 1957.

Government of India , Department of state, treaties and under takings in force between the British government and the trucial chiefs of the Arabcoast (colcutta, 1906).

India Office

(I . O) from Captain Pelly to Colonel Wilson , 22 nd Aug . 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(I . O) No 25 , from Colonial Wilson to the Secretary of the Gov. Of India (Foreign Dept) , 18th May 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(I . O) No 75 , from Colonial Wilson to the Gov. of India , (Foreign Dept) , dated 27th July 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(I . O) No 89 , from Colonial Wilson to the Secretary to the Gov. of India (Foreign Dept), 24th Aug. 1895, File 19 / 12 .

(I . O) telegram No . 1584 E . Dated 18Th Aug . 1895 , from the Viceroy to the Secretary of State from India , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(I . O) telegram No . 1584 E . Dated 18th Aug . 1895 , from the Viceroy to the Secretary of State from India , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(I . O) translation of latter from Sayid Mohamed Raouf Effendi (Mudir of Ojair and agent of Mudie of Zubarha) to Commander Pelly , 26th July 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(I . O .) From Sultan Bin Salamah to the Political Resident , dated 29 Shawal 1312 A . H . (25 th April 1895) .

(I . O .) No . 42 , from colonel F . A . Wilson to secretary to the Gov. Of India (Foreign Dept .) , 14th May , R / 15 / 1 / 3 / 4 , File 19 / 12 .

(I . O .) No . 75 , from colonel Wilson to Sheikh Jassim Bin Mohamed Bin Thani , No 76 , From colonel wilson to Sheikh Sultan Bin Salamah , 22 April 1895, R 15 / 1 / 3 / 4 , File 19/12.

(I . O R) R / 15 / 1 / 14 / 10, Tanb, (1921 – 34) political Resident to sultan B. Salim, October 19933 ; isa to loch, 8 November 1933.

(I . O R) R / 15 / 1/ 14 / 9, Baghaez Kazemi to Mallet, 21 October 1933 ; Isa to political Agent, Bahrain, 19 December 1933 .

(I.O.R) L/P ands/12/30/75, Persian minister for foreign affairs to clive, 23 September 1931.

(I.O.R) R/15/1/14/32, from political resident in the persian Gulf to British minister Tehran, 8 August 1931.

(I.O.R) R/15/14/41, Isa to political resident, 20 March 1930; shaikh said to political resident 27 March 1930.

(I.O.R) R/15/1/14/10, from Fowle, political residents in the Persian Gulf to Sultan Bin Salim, 19 March 1935.

(I.O.R) R/15/1/14/34, SGi to pol.Res., 1 May 1929; pol Ress to SGi, 4 May 1929.

(I.O.R) R/15/1/14/9, Tanb (1912-34) Sultan B.Salim to loch, 3September 1934,CF, Fowle political resident in the persian Gulf to Sultan B. Salim, 1January 1935.

(I.O.R)R/Pands/10/1267, Clive to Humdersou, 31 August 1929.

(I.R.O) R/15/1/14/9, Fowle to ssi, 4 Febrauary 1935; HM Minister, Tehran,, to forign office, 19 February 1935.

I . O , R / 15 / 1 / 53 / 55 , British . Residency and Consulate General , Bushire 15 May . 1926 . Pol. Res, in Persian Gulf to the F . Sec to the Gov. of India in the Foreign and political Department., simle , Protection of Persian Nationals in Kuwait

I . O , R / 15 1 / 53 / 55 , Political Resident in Persian Gulf to Secretary to the Gov. Of India In the F. Pol . Dep . Simla Protection of Persian Nationals in Kuwait . May 15 , 1926 No . 18 , 5 . 1926 .

I . O , R / 15 1 / 53 / 55 . Pol . Resident in Persian Gulf to Secretary to the Gov. Of India In the F. Pol . Dep. Simla Protection of Persian Nationals in Kuwait . May 15 , 1926 No . 18 , S . 1926 .

I . O . No . 78 Registry No . E 974 / 38 / 91 From Mr. Brentan to Copt. A. W. Heap , Geographical Section , General Staff War Office and MR . Clauson .

I.O & R-R/15/2/625 confidential, P.O. No. 88-0251, Bristish Agency Sharjah- to C.J. pelly Esq., O.B.E., plitical agent, Bahrain, 5th January 1949.

I.O and R-R/15/2625, No. 13.7.4.8-persian Gulf residency, Bahrain, the political Agency, Bahrain,12th October 1935.

I.O. and R.R/15/2/625/ secret. 13 –12/48. Persian Gulf residency – Bahrain , to . C.J. pelly – ESO., O.B.E political Agency, Bahrain, 20th , December 1948.

I.O. and R-R/15/2/893-letter from Shaikh Sultain Bin Salim ruler of Ras al Khaimah, to Muhammad, Shaik's agent at Tunb dated 3rd Dhul Hijjah 1356 (i.e. 4th February 1938) .

I.O. and R-R/15/2/893- Translation of letter No.(1) C/110 dated the 2nd Dhul Hijjah 1356 equivalent to the 3rd February 1938 from the residencey Agent, Sharjah to-Shaikh Sultan Bin Salim. Ruler of Ras al-Khaimah.

I.O and R R/15/2/894- an agreement made the twenty second day of February One Thousand Nine Hundred and Thirty-Five between Sheikh Sultan BinSaqar of Sharjah on the Trucial Coast of Arabia and commander Robert corbett

Bayldon R.N. (Retired) of Gillot House Henley-on trames in the country of Oxon England.

I.O. and R-R/15/2/894-from the valley ochre and Oxide Co. Ltd.-To.It. Col.G. Loch, Political Agent Bahrain 17th. April 1936.

IOR, L/pands/12/467/memorandum on lease of Tanb by C.W. Baxter, 14 November 1931.

IOR, L/pands/30/145/FO circular, 10 March 1932(in cluded in letter from Br. Minister seymour to Fowle, 28/3/1932.

IOR, R/15/14/8, Arab Coast, Sultan B. Saqr to ploitical Resident in the Persian Gulf, 28 December 1864.

IOR.L/pands/3/292, Drummond to solisbury, 27 August 1888 (enclosure 5, Meeting of Mr. Chauchill, Charge d'Affaires with the Shah).

IOR.R/15/1/14/8, from India office to foreign office, 8 June 1904. Enclosure,2, Meade to Durand, 13 December 1898.

Iraq Reports , Reports by His British Majesty Government to The Council of The League of nations on The Administration of Iraq 1930 - 32.

J . A . Saldanha : precis of Qatar Affairs , 1873 – 1904.

India Office : Letters, Political and Secret

L / P & S / 10 / 156 / from Gaskin to COX , No 20 , August 1904 .

L / P & S / 10 / 156 / from Gov. of India to The Secretary of state For India , No 231 , 8 December 1904 .

L / P & S / 10 / 522 : File 5094 / 1914 . Part I, 2, : Tueco - Persian Frontier Commission (1914 - 1917) , DePartamental Papers, Political and Secret Separate (or Subject) Files : L / P &S/ 10.

L / P & S / 12 / 2869 : coll . 17 / 15 (1) : Relations with Persia : Persia : Persia - Iraq Frontier ; Persia's Claim in the Shatt AL - Arab (1 May 1933 - 15 Mar. 1935) .

L / P & S / 12 / 2869 : Coll . 17 / 15 (1) : Relations With Persia : Persia - Iraq Frontier ; Persia's Claim in the Shatt AL - Arab (1 May 1933 - 15 March 1935) .

L / P & S / 12 / 2870 : Coll . 17 / 15 (2) : Relations with persia : persia - Iraq Frontier ; persia's claim in the Shatt AL - Arab(21 Feb . 1935 - 15 Jan 1936) .

L / P & S / 12 / 3802 : Coll. 30 / 86 (1) persian Relations with Iraq : Internationalization of the Shatt AL - Arab and Establishment of Conservancy Board (10 Sep. 1932 - 10-Jan 1936) .

L / P & S / 12 / 3804 : Coll . 30 / 86 (3) persian Relations with Iraq : Shatt AL - Arab ; Establishment of an International Conservancy Board (17 Apr . 1936 - 5 Mar 1946) .

L / P & S / 12 / 3804 : Coll . 30 / 86 930 : Persian Relations With Iraq : Shatt AL -Arab ; Establishment of an international Conservancy Board (17 Apr - 1937 - 5 Mar 1946) .

L / P & S / 12 / 3804 : Coll. 30 / 86 (3) : Persian Relations with Iraq : Shatt Al - Arab ; Establishment of an international conservancy Board (17 Apr . 1937 - 5 Mar . 1946) .

L / P & S / 12 / Minute by A . C. B . Symson , 23 February 1938 .

L / P & S / 12 / No . 653 - S , From Caroe to The Secretary of State For India , 27 August 1937 .

L / P & S / 18 / B 236 : Statement (on The Expedition To Mesopotamnia) Sir F. A. Hirtzel , 30 Aug . 1916, in [Political and Secret Memoranda : L / P & S / 18.

L / P & S / P / 340 : File 4880/ 1913 - 1915 , Part I - 2 , Turco - Persian Frontier (1913 - 1915). in , Letters , Political and secret : Departmental Papers , Political and Secret separate (or Subject) Files : L / P & S / 10 .

L /P & S/ 12/3802 : Coll. 30/86(1) : Persian Relations with Iraq : Internationalization of The Shatt -Al Arab and Establishment Of Conservancy Board (17 November 1913) .

L /P & S/ 12/43 : File PZ 6689/ 31: Iraq : Persian Government 's attitude Towards Turco - Persian Frontier Settlement (1913 -1914).

L/P&S/10 : P. 4535/1928 (11) : P. 4783/28 : Viceroy to Secy. Of State of India (SSI) : Sept. 4, 1928 (tele).

L/P&S/10 : P. 4535/1928(2). P. 4017/28 : SNO to Admiralty : July 30, 1928 (tele.).

L/P&S/10, P. 4535/1928 (2). Quoted in Pol. Res. to Govt. of India : June 1929 (tele.).

L/P&S/10. P.4535/1928(2). P. 6794/29. Pol.Res. (Barrett) to Govt. of India :

L/P&S/10: P. 4011/1923(2). P. 3077/28 : pol Res. To Govt. of India : June 12, 1928 (tele.).

L/P&S/11/262 : P.2243/26 British Minto Foreign Office : May 31, 1926 (copy).

L/P&S/12. Coll. 30/1. List of Conditions enclosed in P.Z. 3254/31. Pol. Res. To Govt. of India : May 11, 1931.

L/P&S/12. Coll. 30/81. P.Z. 4313/34. Pol.Res. to India office : June 28,1934 (tele.).

letter , Political and secret : Departmental Papers, Political and secret separate (or subject) Files L / P& s/10., Agreement Relative to Frontier Delimitation between Persia and Turkey , Signed at Tehran, 21 December 1911, L/P&S/10/266: File 1356/1911, Part I . Turco - Persian Forntier 1911.

Letter , Political and secret : L/P&S/10/340: File 4880/ 1913, Port I, 2 : Turco - Persian Frontier (1913 - 1915), Protocol Signed at costantinople 17 November 1913.

Letters From the governments of Iran and Iraq to the President of the Security Council and Annexes ; S / 918 ; 29 Apr , 1969 ; S / 9190 : 1 May 1969 ; S/ 9200 : 9 May 1969; S/ 9200 and Add, 1 : 15 May 1969 .

Lord salisbury to sir William White , No . 112, 30 September 1888. sir William White Private Papers , F . O. 464/ 9 . (P. R. O) .

Memorandum Of Certain Aspecs Of The Situation In The Persian Gulf Between His Majestys Govt In The U.K. & The Persian Govt., 1931.

Ministry for foreign affairs , Baghdad 29th Nov , 1934, to the secretary Geberal of the League of Nations Geneva .

Ministry For Foreign Affairs , Baghdad -29th November, 1934.

League of Nations , Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF. 62/C. 2/Sr.14.26 August 1974) , .

Public Record Office

P. R . O . / F. O. / 195 / 1030 , From British Council . Baghdad (Herbert) To H. B. M . Ambassador at Costantinople , No . 60 , 29th Dec . 1873 .

P. R . O . / F. O. / 195 / 1030 , From Herbert B. C. G. at Baghdad to Elliot H. B. M . Ambassador at Constantinople , No . 47 , 29th Sep . 1873 .

P. R . O . / F. O. / 195 / 1030 , From Herbert B. C. G. at Baghdad to Elliot H. B. M .' S . Ambassador at Constantinople (H. ELLIOT) , No . 3 . 14th January , 1874.

P. R.O : Protocol Signed at costantinople on November 1913, League Of Nations Official No. c22. M. 10. 1935. VII, Geneva, January, 31 1935; F. O. 371/7842.

(P.R.O.)P/3276, Ross to Niclson, Tehran, 27,Sept. 1887 .

(P.R.O.)F.O./371/13009 Persian seizure of Debai Dhow.

(P.R.O.)FO/602/54,FILE NO.6 Old Friendly Letters From The Sheikhs Of Mohamerah and Kuwait etc.

(P.R.O)F.O / 371 / 13010 status of Islands of Tanb, Abu Musa, and sirri .

(P.R.O)F.O. 371/1130/0 Status of the Islands Tanb, Abu Musa , and Siri.

(P.R.O)F.O/371/17224 Persian adminster for foreign affairs (Department of Europe and America) to His Majesty, minster, dated April 30/1934.

(P.R.O) FO. 371/1310/Status of Islands of Tanb and Abu Musa.

(P.R.O) FO/371/13723. From India office to Treasure.

(P.R.O.) 371/17224, alleged hoisting of British flag at Abu Musa, 1930 & warships article schofield , volume 8:1930-1932.

(P.R.O.) F.O. 371/1130/50 Status of the Islands Tanb, Abu Mussa, and Siri.

(P.R.O.) F.O. 371/117827. F.O. Mamo., by Randel, 14 Sept. 1874.

(P.R.O.) F.O. 371/13078/from Government of India to Political Agent in the Persian Gulf, 20/Sept./1887.

(P.R.O.) F.O./371/13009/ Telegram From Pary Tehran, August, 8,1926.

(P.R.O.) FO/371/13727. From Foreign office to sir R. clivo. 7 November 1928.

(P.R.O.) FO/371/17224 persian adminster for foreign affairs (dept. Europe and America) to his majesty minister, dated (April 30,1934).

PREM 11/3427 , Foreign Office to Washington , Telegram no . 4344 , Secret , 29 June 1961; - PREM 11/3428 , Richmond to Foreign Office, Telegram no . 328 , Emergency Secret , 1 July 1961 ; Foreign Office to New York , Telegram no . 2569 , Emergency Confidential , 2 July 1961; Trevelyan to Foreign Office, Telegram no . 763 , Secret , 4 July 1961 ; PREM 11/3429 , Watkinson to Home , Top Secret , 5 July 1961 ; de Zulueta to Macmillan 5 July 1961 , Minute By Macmillan ; Foreign Office to New York , Telegram no . 2679 , Secret , 6 July 1961 ; Cab 128 / 35 pt . 1 , fol . 241 , CC 39 (61) 2 , Secret , 6 July 1961 .

PREM 11/3427 , Richmond to Foreign Office , Telegram no . 273 , Secret , 26 June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 366 , Secret , 26 June 1961 ; Richmond to Foreign Office , Telegram no . 281 , Secret , 27 June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 377 , Secret , 27 June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 378 , Emergency Confidential , 27 June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 292 , Secret , 28 June 1961 ; Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 413 , Emergency Secret , 29 June 1961 .

PREM 11/3427 , Richmond to Foreign Office , Telegram no . 316 , Emergency Top Secret, 30 June 1961 ; Trevelyan to Foreign Office, Emergency Top Secret , 30 June 1961 .

PREM 11/3427, P. de Zulueta to Macmillan , Secret , 29 June 1961 . Foreign Office to Washington , Telegram no . 4308 ,Top Secret , 28 June 1961 ; CAB 135/28 pt , 1,fos 222-3 , CC 36(61) 3,Secret , 29 June 1961 ; fol . 237, CC 37 (61) 2 , Confidential Annex . 30 June 1961

PREM 11/3428 , Caccia to Foreign Office , Telegram no . 1606, Top Secret , 1 July 1961 ; Caccia by telephone , Unnumbered , 1 July 1961 Recd . 2 July 1961 ; Foreign Office to Washington , Telegram no . 4452 . Emergency Top Secret , 2 July 1961 ; Caccia to Foreign Office , Top , 2 July 1961 d r 3 July 1961; T . J . Bligh to Macmillan , 3 July 1961 , Minute by Macmillan ; Foreign Office to Washington , Telegram no . 4483 , Emergency Top Secret , 3 July 1961 ; Caccia to Foreign Office . Telegram no . 1621 , 3 d r 4 July 1961 ; FRUS 1961 - 3 (17).

PREM 11/3428 . Sir P . Dean (New York) to Foreign Office, Telegram no . 1094 ,5 July 1961 d r 6 July 1961 ; Hassouna , League of Arab States.

PREM 11/3428 , Trevelyan to Foreign Office , Telegram no . 762 , Top Secret . 4 July 1961 For an Assessment of Qasim 's intentions.

PREM 11/3429 , Caccia to Foreign Office, Telegram no . 1685 , Secret , 11 July 1961 recd . 12 July 1961 ; Telegram no . 1696 , Confidential , 12 July 1961 d r 13 July 1961 .

PREM 11/3429 , de Zulueta to Macmillan, 9 July 1961; T226/61 Macmillan to Home , 9 July 1961 .

PREM 11/3429 , Foreign Office to Kuwait , Telegram no . 644 , Secret , 6 July 1961 ; Trevelyan to Foreign Office , Telegram no . 849 , Secret . 7 July 1961 ; Macmillan to de Zulueta , Undated ; Richmond to Foreign Office , Telegram no . 421 , Secret , 8 July 1961 ; Richmond to Foreign Office , Telegram no . 432 , Secret 9 July 1961 ; FO 371 / 156851 , BK1083 / 125 , Beeley to J . G . S Beith (Foreign Office) . 8 July 1961

R/15

R / 15 / 2 / 125 / Letter From Degranier to Belgrade, No. GT / 165 / 385, 10 May 1928.

R / 15 / 2 / 202 / Letter From Hamad Bin Isa AL - Khalifah to His Britannie Majesty's, Political Agent, Bahrain dated20 May 1937.

R / 15 / 2 / 202 / Letter From Sheikh Abdullah Bin Qasim AL - Thani to His Britannie MaJesty's, Political Agent, Bahrain, dated 25 May 1937.

R / 15 / 2 / 202 / Translation of Letter From Sheikh Abdullah Bin Qasim Al - Thani, Ruler Of Qatar to Political Agent, Bahrain, dated 27 May 1937

R / 15 / 2 / 202 Letter From Political Resident in the Persian Gulf to Political Agent in Bahrain.

R / 15 / 2 / 202 Letter From Shaikh of Bahrain to Political Agent Bahrain 14 Mar 1937.

R / 15 / 2 / 29 / No. 95 / From political in the persian gulf to Sheik Jasim Bin Mohammad Al - Thani, 25 February 1881.

R / 15 / 2 / 430 / From Political Agent to Salman Bin Hamad, No. C / 1226, 23 December 1947.

R / 15 / 2 / 430 / From Political Agent to Sheikh Abdullah Bin Qasaim AL - Thani, No C / 1227, 23 December 1947.

R / 15 / 2 / 430 / From Sheikh Abdullah to The Political Agent, Bahrain, 18 July 1946.

R / 15 / 2 / 430 / No. 1463 / 9. A, From Belgrave to Galloway, 12 July 1946.

R / 15 / 2 / 430 / No. 1570 / 9 - A, From Belgrave to Gelloway, Political Agent, Bahrain, 22 July 1946.

R / 15 / 2 / 430 / No. 2223 - 9 / A, From Belgrave to Rance Political Agent, Baharin ; 20 October 1946.

R / 15 / 2 / 430 No. C / 718, Political Agent, Bahrain to Belgrave, 10 July 1946.

R / 15 / 2 / 437 / From Brevan to Gibson, No. 1985 / 413 / 91, 13 April 1938.

R / 15 / 2 / 439 / From Belgrave to the Political Agent, No. C / 158 / 20, 18 August 1941, Cf. R / R / 15 / 2 / 439 / From Prior Political Resident in The Persian Gulf to Peel Political Agent, Bahrain / No. 98, S, 18 / 10 / 1941.

R / 15 / 2 / 546 . Belgrave to Hickinbotham, no. 817 / 9 / A, 14 August 1937

R / 15 / 2 / 546 . (E . A . Seal to M. J . Clauson, no . P. Z. 2929 / 37, 29 April 1937.

R / 15 / 2 / 546 / No. 819 - 9 - A, Translation of Letter From Sheikh Abdullah Bin Qasim Al - Thani, Ruler Of Qatar to Political Resident in The Persian Gulf, 8th July 1937.

R / 15 / 2 / 547 / From Political Agent, Bahrain to the Political Resident in the Persian FGulf, No. C / 236 - 1 . A / 29, 26 March 1940.

R / 15 / 2 / 547 / From Political Resident in the Persian Gulf to Secretary of state For India, No. 366, datted 7 June 1940.

R / 15 / 2 / 547 / No. C / 468 . / From Political Agent, Bahrain to Political Resident in The Persian Gulf, dated 20 May 1944.

R / 15 / 2 / 547 / No. C / 469 . / From Political Agent, Bahrain to Political Resident in The Persian Gulf, dated 18 June 1944.

R / 15 / 2 / 547 / Prior to Peel, No, C / 466, dated 26 October 1941.

R / 15 / 2 / 547 / Wheatley to Peel, No. P. Z. 1227/ 40, 26 February 1940.

R / 15 / 2 /439 / PAPCO to M. W. Thornburg, No. MWT / 703, 26 September 1939.

R / 15 / 2 547 / Secretary of state to The Political Resident in the Persian Gulf, No. P. Z. 1227 / 40, dated 12 March 1940.

R / 15 / 202 Dispute Over Property in Zubarah area.

R / 15 / 314 / Letter from J . H. Pelly to The Political Resident in The Persian Gulf, 6 August 1895.

R / 15 / 438 / Not / FO a meeting at The India Office, 7 July 1938.

R 15 / 5 / 59 Tranlation of letter from Sheikh Mobark AL - Sheikh of Kuwait to Colonel P.H. Cox, Political Resident in The Persian Gulf. Dated 23 rd Rab 11,1329 Hig 22 April 1911.

R [illegible] 5 / 67, [illegible] P. Cox, British Residency & Consulate [illegible] .. The Under Secretary of State, Foreign Office, Secret No. [illegible] 4th August 1912.

R 15 /2 /202 / No. [illegible] 9. A. From Belgrave to Hickinbotham, Political Agent Bahrain, dated 20 June 1937.

R / 15 /2 /546 / No. T / 87 - 1- A / 29, From Hickinbatham to Fowle, 20 August 1937.

R . 15 /2 /546 / No. 818 - 9- A, Letter From Hamad Bin Isa AL - Khalifah, To His Britannie Majesty Political Agent, Bahrain, 5 July 1937.

R / 15 /2 /546 / No. 819 / 10 / A. Letter From Belgrave to Hickinbotham. Political Agent, Bahrain 10 July 1937.

R / 15 /2 /546 / No. C / 520 - 1- a /29, Memorundum From Hickinbotham to Belgrave, dated 5 July 1937.

R / 15 /2 /546 / No. C / 520 - 2- a /29, Letter From India Office to Political Resident, 5 May 1937

R / 15/5/185, Kuwait - Iraq Boarder 1939 - 1949, 1 / 8, India Office, PA to 12 November 1939.

R /15/1/689/ No. 2727 /38, Record of an informal Meeting Held at The India Office, 12 . April 1938

R / 15 / 2 / 430 / From Belgrave to Galloway, No 1458 / 8 - A, 8 July 1946.

R/15/5/185/Kuwait _ Iraq Boarder - 193 - 1949, 1/8, India Office, PA to 12 November 1939.

R/15/11/ 53/10 British policy in Kuwait R. A. F. intelligence Summary for the month of March 1938.

R/15 / 2 / 203 / The enclosures in T. C. Fowle to the Political agent, No. 511- S. 3 July 1937.

R/15/1/246, File 14/88, Arab Coast, from Khalifah Bin Saeed Bin Khalifah to Humeid Bn Abdullah Bin Sultan, 27/11/1871.

R/15/1/246, File 14/88, Arab Coast, From Khalifah Bin Saeed Bin Khalhfah to Humeid Bin Abdullah Bin Sultan, 27/11/1871.

R/15/1/262, The British Residency and Consulate General, Bushire, 26 June 1926, to the Provincial Director of customs, Bushire.

R/15/1/263, Enclosure in FO covering letter 2 October 1936 to valley water mill color company, new Bristol, Keynsham.

R/15/1/263, from the Iranian Minister of foreign affairs to HM' Minister, Tehran, No. 1430, 30 Appril 1935.

R/15/1/263, from the persian Minister to foreign affairs to HM'S minister, Tehran,28 March 1935.

R/15/1/263, India office, London, to commander R.C. Bayldon, London, 19 March 1935.

R/15/1/263, Telegram, No.100 from secretary of State for foreign affairs, London to HM'S Minister, Tehran 10 April 1935.

R/15/1262, From the residency Agent, sharjah, to political Resident, Bushire 20/1/1923.

R/15/1262, From The Residency Agent, Sharjah, to Political Resident, Bushire 20/1/1923.

R/15/1262, Telegram from viceroy to secretary of state for India, 24 November 1908.

R/15/1268, from lieutenant C.H. Gabriel, Assistant resident and HMS Consul, Bundar Abbas, to sir Louis w. Dame secretary to the government of India in the foreign Department, simla, 25 October.

R/15/2/546 , Letter From Hickinbotham to Belgrave, No. C/520-1. a /29, dated 28 April 1937.

R/15/2/546/No . C/520 - 2 a /29, Letter From Political Resident, Fawel to India Office, dated, 2 May 1937.

R/15/2/547/No. C/467 : Letter From Political Agent, Bahrain to Sheikh Of Qatar Dated 18 May 1944 ..

R/15/2/547/No. C/467 : Letter From Sheikh Of Bahrain to Political Agent in Bahrain ,dated 12 May 1944.

R/15/5/185 India office Kuwait - Iraq Border 1939 - 1949.

Turkish Por. Memoria , 29 December 1888. F. O. 78/4901: (Public Record Office). (The document is enclosed in white letter to Foreign office , No 1.2 1888. F. O. 78/4901. Public Record office).

United Nations :

U . N . Letters from the Representation of Saudi Arabia to the President of the Security Council , dated May 7 and 27 : June 5 , 19 , and 24 : July 2 and 10 , 1957 (S 3825 , S / 3833 , S / 3841 , S / 3843 , S / 3846 , and S / 3849 .)

UN . Legislative series (UNLS), National Legislation and Treaties Relating to the law of the sea (ST / LEG SER, B / 18) , 1989 .

UN documents . S / PV 927 , July 2 , 1961 , Notification Of Iraqi action by Kuwait .

United Nations , Third Conference on the Law of the Sea (WCONF . 62/C . 2/SR . 23 , 3 July 1974).

United Nations , Third Conference on the Law of the Sea (WCONF . 62/C . 2/L. 72 , 2٢ August 1974) .

United Nations , Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF . 62/C. 2/Sr. 38.15 August 1974).

United Nations , Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF . 62/C. 2/SR . 11.26 July 1974).

United Nations , Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF.62/ Sr. 36.15 July 1974), .

United Nations, Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF.62/ SR. 37.15 July 1974).

United Nations, Third Conference on The Law Of the Sea (A/CONF.62/ C . 2/SR. 38.15 July 1974).

Wilson to FSI , September 15 , 1895 , F I 136 / 96 . The Mutasarrif in Fact lost his Post Following this incident ; Mockler (Baghdad) to Currie June 13 , 1896 , Home 611 / 96 .

الوثائق المنشورة :-

Yearbook of Fishery Statistics 1973 . 34 (FAOI / F52 / 34) . " France - United Kingdom : Arbitration on the Delimitation of the Continental Shelf ." 18 International Legal Materials 397 (1979) .

A . L . P . Burdentt : Persian Gulf & Red Sea Naval Reports 1820 - 1960 , Volume , 8 , Archive Editions , London 1986.

A del Rush : Records of Kuwait (1899 - 1961) Fiel No 6/13/Kuwait - Iraq : Water imports From Iraq ; Water Pipeline Vs Local Distillation Plant; Iraq Proposals For New Port at Umm Qasr and oil Pipeline For oil export through Kuwait ; Kuwaiti insistence on demarcation of Frontier Volume 7 . 03 , stalemate , 1948 - 1958 .

A.L.P. Burdeut : Records of Qatar, Primary Documents 1820-1973 , 13 Volumes , 86 , Archive Editions London 1993 5 Volumes .

Aitchison , A Collection of Treaties , Engagements and Sands Relating to India and Neighbouring Countries , Delhi , 1933 , VOL . XI.

Anon Arabia , Handbook prepared under the direction of the Historical Section of the Foreign Office No . 61 , London : 1920 , H . M . Stationery Office .

Archive Editians : Arabian Boundaries Disputes ; Bahrain - Qatar , 1818 – 1991- London 1982 .

Archive Editions : Iraq Administration Reports 1914 - 1938 , This Comprehensive Series of British administration reports for Mesopotamia (Iraq) From the outset of world war 2 up to the independence of Iraq and Relation with Kuwait , Archive editions - London 1988 , Volume 9.

Archive Editions : Kuwait Political Agency , Arabic Documents 1899 - 1949 , volume 12, Archive Editions , London 1990 .

Archive Editions : Persian Gulf Trade Reports 1905 - 1940 , 8 Volumes , Two Volumes each for : Bahrain , Kuwait , Muscat , Bushire , Archive Editions , London 1992 .

Archive Editions : The Bahrain Government Annual Reports 1924 - 1970 , 8 Volumes , Archive Editions , Londone 1992 , Volume 4 , The Reports Cover Five decades of Unprecedented social , All these Changes Were reported on detail by The Bahrain Government's Advisor , Sir Charles Belgrave , In the Reports Up to 1956.

Archive Editions : The Bahrain Government Annual Reports 1924 - 1970 , Archive Editions ; London 1990, Volumes VI - VIII ; For The Years Following The Belgrave , and Relations between Bahrain and Qatar.

Archive Editions Document Collections ; Iran - Iraq Border (1639-1909) Key Documents , Volume I , London 1996.

Archive Editions Document Collections Iraq - Kuwait 11 , 1941 - 1992 , Key Documents , 1947 - 1992 , Umm Qasr , Warba and Bubian , Land Border 1939 - 1991 , Archiv Editions . London 1996 , Volume 2.

Boundaries and Territories of States in the Arabian Peninsula , Intelligence Research Report , OCL - 4156 , December 4 - 1946 , Department of State , Washington .

Bourne , Kenneth and D . C watt . (ed) : British Documents on Foreign Affairs : Reports and Papers From the Foreign Office Confidential print , Series B, part I : ((The Near and Middle East 1856 - 1914)) part II : ((Turkey , Iran and The Middle East , 1918 - 1939)) , Maryland : University Publication of America , 1985 .

" Convention For the Protection of the Mediterranean Sea Against Pollution "15 International Legal Materials 290 (1976) .

" Convention on Supervision of International Trade in Arms and Ammunition and in Implements of War Signed at Geneva on June 17 , 1925 . " In International Legislation . VOL . 3 : 1925 - 27. Ed .Manley O . Hudson . Washington , D . C . : Carnegie Endowment For International Peace , 1931 .

Committee 11 , in Law of the Sea : Third United Nations Conference , reprinted from U . S. Department of State , Bulletin .

Conference on the Law of the sea , official records , Vol. I : preparatory Documents , United Nations , Geneva , 24 February - 27 April 1958 , Limits of the Seas : National Claims to Maritime Jurisdiction , U.S. Department of States March 1973 , and Richard Young , " The Law of the Sea in The Persian Gulf : Problems and Progress " In RoBin Churchill , K. R . Simmonds , and Jane Welch , eds , New Directions in the Law of the Sea Vol . III , collected Papers ; Oceana , Dobbs Fervy , New York , 1973 .

Department of State , Bureau of Intelligence and research limits in the Seas , No . 67 , Continental Shelf Boundary : Iran - Oman , 1 January 1976 .

Documents on British Foreign Policy , 1919 - 1939 ; First series, VOL . X III.

Documents on British foreign Policy , First Series, VOL. IV, London , 1952 .

E . Lauterpacht CBE , QC , C. J . Greenwood , Marc Weller and Daniel Bethlahem : The Kuwait Crisis : Basic Documents , Cambridge International Documents Series , Volume I , Cambridge M. Asser : Kuwait Political Agency , Arabic Documents 1899 - 1949 , Volume , 10 , (oriental and India office Collections , from The Files The British Political Agency , Archive Editions , London , 1988.

Exchang of letter between the prime Minister of Iraq and the Ruler of Kuwait Regarding the Iraq - Kuwait Border, 1932, Kuwait Crisis.

Exchange of Notes between Kuwait and Her Majesty' Government , 19 June 1961 , No This dated the united Kingdom and Kuwait Concluded an exchange of Notes Terminating the Agreement 1899 ; the Kuwait Crisis : Basic Documents

Extracts Fram Correspondence relative to the Turco - Persi, Boundary negotiation part II. 1844- 1845, and part III 1845 -- 1852.

F.O. 371 / 133113 / 9.23 Navigation in The Shatt AL - Arab waterway January - December -1929- Key Documents, (1909 - 1937) . Archive Editions Documents Collections, U . K . 1996 .

F . O . / 1016 / 154 . Records of Discussion with Sheikh Ali Bin Abdullah Al - Thani, Ruler of Qatar 16 January 1950 .

F . O . / 1016 / 332 Richard Schofield : Arabian Boundary Disputes ; Volume 14, Bahrain - Qatar 11 , 1818 - 1992 , Archive Editions ; 1992.

F . O . 371 / 16852 Fowle to The Foreign Secretary to The Government of India , 1st June 1938 .

F . O . 371/8952/ letter From Shaikh of Kuwait to Political Agent , 4 th April 1923 .

F . O. 371/8952/Memorandum No . 325 dated April 1923 .

F . O. 371 / 13780 / E 5098 : Survey of Persian and Iraq Coast lines in Estuary of Shatt AL Arab , in Iraq - Iran Border (1909 - 1937) Volume I , Archive Editions Document Collections , U. K . 1996 .

F. O. / 371/98338/ Memorandum about Kuwait - Iraq Dispute Edited by Secretary of State for British , Dec , 1951 .

F. O. 371 / 126913 / Memorandum From Political Resident in the Persian Gulf - to Foreign Affairs , a bout Iraq - Kuwait Dispute

F. O. 371 / 18971, : Record of a Conversation Mr. Rendel and M . Ala Respecting The Perso - Iraq Frontier dispute (confidential) .

F. O. 371/1897, Sir John Simon to MR. Knatchbull - huge -seen , Record of Conversation between Mr.Rendeld and Alu respecting the perso - Iraqi Frontier Dispute .

Francis Warden , Extracts From Brief Notes Relative To The Rise And Progress Of The Arab Tribs Of The Persian Gulf ; Of The Muskat Arabs , Josmees , Uttobees , Wahbees, And Oman ., Eromthe, Year 1716 to 1817, Bombay Selections.

Government of Iran : A Review of the Imposed War by the Iraqi Regime upon the Islamic Republic of Iran , Legal Department . Ministry Affairs , Iran 1983.

Government of Iraq : Facts Concerning the Iraqi - Iranian Frontier , Ministry of Foreign Affairs. Baghdad . 1960 , Countries on the Iranian Claims Concerning the Iraq - Iranian Frontier Treaty of 1937. And the Legal Status of the Frontier between the Two Countries in the Shatt AL - Arab . Kuwait Political Agency Reports , Arabic Documents 1899 - 1949 , volume 11 , Archive Editions , London , 1988 , from the files of the British Political Agency .

Government of Sharjah, Sharjah's Title to the Island of Abu Moussa, By M.E. Bathurst and Messrs Coward Chance, September. 1871.I

Great Britain, India Office Records, Bushire residency Records, R 15/2/E/5 "Barrett To Government Of India, September 5, 1929".

Great Britain, India Office Records, L/P And S/12/4584. Ext. 6051/42, Thomas To New Comb (Ministry Of Information, October 16, 1942.

Hurewitz ,J. C. Diplomacy in the Near and Middle East : A Documentary Records : 1535-1914,VOL. I New Jersy 1956.

"Historical Sketch Of The Arab Tribes," In: Government Of Bombay, Selections From The Records Of Bombay Government, Comp. And Ed. R.H. Thomas, New Series (Bombay: Bombay Education Society Press, 1856) Vol. 24 : Historical And Other information Connected With The Persian Gulf.

(I . O) No 731 , from Sir Horace Wolpal (I . O .) to the under Secretary of State Foreign Office , 3 rd Sep . 1895 , R / 15 / 1 / 314 , File 19 / 12 .

(I . O .) from Captain pelly Colonel Wilson , 30Th July 1895 , R / 15 / 1 / 3 / 4 , File 19/12 .

(I . O.) R./15/2/8/41, annual report on Trucial coast Oman 1934 & (P.R.O) F.O/371/18911, Bahrain intall, report, Nov.3,1935.

I . O . R : R 15 / 1 / 124 Office No . 75 , 1852 . A letter from Captain Henel to A : Malt Chief secretary to Government of Bombay dated 3 rd April 1852 .

I . O . R . 15 / 1 / 0 /124 from A - B Kemball Political Resident in the Persian Gulf to : Chief of Bahrain 27th May 1852 .
I . O . R . L / P & S / 10 / 4 : India Office Records ; .
International Convention for the Prevention of Pollution from Ships , 1973 ."12 / International Legal Materials 1319 (1973) .
International Court of Justice Decision in North Sea Continental Shelf Cases . " 8 International Legal Materials 340 (1969) .
International Court of Justice:Judgments in the Fisheries Jurisdiction Cases. " 13 International Legal Materials 1049 (1974) .
India - Foreign and Political Department , Treaties and Under Takings in Force between The British Government and The Shikh Of Mohammerah 1899 – 1919.
J . Felix Jones , Extracts From Areport, on The , Harbour of Gran (Koweit) and the Island of PHELEECHI , in the Persian Gulf , Prepared , in November 1839 , Bombay Selection 1856 , Selection from the Records of the Bombay Government , N. S. XXIV , Bombay (Abbr - Bs) .
J . G . Lorimer : the gazetteer of the Persian Gulf, Oman and central Arabia, first printed in 1908 and 1915 as a British government secret document : now issued in a new edition reprinted from originals in the India office library & records, London . part II - Shatt - El Arab .
John Duke Anthony , " Insurrection and Intervention : The War in Dhofar ," in Abbas Amirie , ed ., The Persian Gulf and Indian Ocean in International Politics , Institute for International Political and Economic Studies , Tehran , 1975 .
Keit : The development Of The Port Of Basra republic Lecture given at The British institutes . Basra On 29th March 1954 .
L. P. Burdett : Records of Kuwait , 1899 - 1963 , volume 10 . Archive Editions , London 1994 .
L/P&S/11/277 : P. 1958/27. P. 3945/27 : Report from SNO to India Office : May 1, 1927.
League of Nations. " Proceedings of The Conference for the Supervision of international Trade in Arms and Ammunition and in Implements of war . " Geneva (4 May - 17 June 1925) . A . 13 . 1925 .
Letter From Colonel Meade , Political Resident and H. B. M. , S Consul - General in The Persian Gulf to Sheikh Mobarak , Ruler of Kuwait , dated 21 st April 1899. Records of Kuwait (1899-1961) selected and edited by Adel Rush , Volume 6 , Foreign Affairs , Archive Edition , London 1989.
Letter From Lieutenant - Colonel P . Z . Cox , Political Resident the Persian Gulf , to the Secretary to the Government of India in the Foreign Department , Simla , and Letter From Captain W. H , Shakespear , Political Agent , Kuwait to the Political President in the Persian Gulf , Bushire , Dated 13 th July 1911.
Letter from Major S. C. Knox , I. A, Political Agent , Kuwait , to Major P. Z . Cox , C. I . E , Political Resident in the Persian Gulf , Office of The Political Agent Kuwait , Basra 17th July 1908 .
Letters From Basra, Gombroon, etc . VOL . 16. Letter From Basra To London , dated April 9, 1767.
Lieutenant J . Felix Jones : Extracts From Areport On The Harbour of Grane (OR Kuwait) , And The Island of Pheleechi , In the Persian Gulf , Indian Navy , Edinburgh 1792.
Lorimer , J . C . Gazetteer of The Persian Gulf , Vol. II ((geographical 1908)).
M. Macdonald and partners - Mandali - badra and Jassan projects - Report on Development schemes part II 1962.
Meade to FSI , December 5 , 1897 June 13 , 1898 , FI 1044 / 98 . On the Population's view , Jayakar (Muscat) to Fagan , May 17 , 1898 , FES November 1898 .
Memorandum No 5405 ; Text taken From Aitchison , Acolection of Treaties Engagements and Sanads , VOL . XI , Government of India , Delhi , Kraus Reprint 1973.
Ministry for Foreign Affairs to his Britannic Majesty Ambassador , Baghdad 16th March, 1938

Ministry for Foreign Affairs, Comment on the Iranian Claims Concerning the Iraqi - Iranian Frontier Treaty of 1937 and the Legal Status of the Frontier between the Two Countries in Shatt AL - Arab.

Ministry of foreign Affairs - Tehran : some facts Concerning The dispute between Iran - Iraq Over the Shatt AL - Arab (May 1969) .

Moberly, F. J : History Of the Great war on Official Documents " The Campaign in Mesopotamia 1914 - 1918" 4. VOL. London 1923.

Official Records of the United Nations Conference on the Law of Treaties first session summary Records of the Plenary meetings of the Committee of the Whole :A/ CONF.39/11.

Official Records of the United Nations Conference on the Law of Treaties, second session . summary Records of the Plenary meetings of the Committee of the Whole : A / CONF . 39/11 /Add 1 .

Public Record Office , London , PREM 11 / 2399 , fos 27 - 9 , T 355 / 58 , Macmillan to Dulles , Top Secret , 27 July 1958 ; fol . 16 , R . J . Ballantyne to de Zuluet (Dulles to Macmillan) , Top Secret , 2 August 1958 .

R/15/12/546,Report From Hickibotham about Dispute Over Property in Zubarh area , dated 1 May 1937 , to Political Resident in the Persian Gulf

R / 15 /2 /546 / No . 817 / 9 / A . Report From Belgrave to Hickinbotham , 3 th July 1937 .

R . M . Burell and r .l . Jorman : political Diaries of Iran 1891 - 1965 , , Archive Editions , London 1986 , Volume . G .

R . N Schofield : Iran in The Persian Gulf in preparation , Asurvey of the Historic impact of Iran on the Arab Gulf States , mutual relations and Iranian Territorial and marine claims ; Archive Editions , London 1987 , Volume , 5.

R . N . Schofield and other , : Adocumentary record of the negotiations between Arab Gulf Rulers , The Oil Companies and The British Government , (3 Volumes) 1916 - 1937 , First exploratory option ; Subter Fuge and espionage ; Concession Agreement , 1935 , See Volume 3 .

R . N . Schoifeld and P . L . Toye : Arabian Gulf Oil Concessions 1911 - 1953 , 12 Volumes , Bahrain (2 Volumes) 1914 - 1934, Archive Editions , London 1990 , Volumes 2 ,.

R . N : Schofield : Arabian Boundaries 1961 - 1965 New Documents , Fiel : 1 / 09 Kuwaiti Foreign Policy relations with Iraq , February - June 1961 , and Fiel : 1 / 10 Consultations Culminating in the Negotiation of the Iraq - Kuwait Agreed Minutes of October 1960 - June 1963 . volume 8 , Archive Edition , London 1990.

R. M . Burrell , Iran : Political Diaries 1881 - 1965 , 14 Volumes , Archive Editions U K . Volume 6 , Relationship between the Shah and King Iraq , Political correspondence.

R. N . Schofield , the Iraq - Kuwait Dispute , 7 volumes , Archive Editions , London 1994 ,

R. N. Schofield , Iran in the Persian Gulf in Preparation , 8 Volumes , Archive Editions , UK. 1996 . Volume 3.

R. N. Schofield : Iran in The Persian Gulf in Preparation , A survey of The Historic impact of Iran on the Arab Gulf States , Mutual Relations and Iranian Territorial and Marine Claims , 8 Volumes , Archive Editions , UK , 1996, VOL 6.

R. N. Schofield : The Iran - Iraq Border 1840-1958 , 11 Volumes , including 2 map boxes , Archive Editions Limited , UK 1996, Boundary Treaty Between The Kingdom of Iraq and The Empire of Iran , signed at Teheran , July 4th , 1937 , in Volume 4.

Records of Defense & Military Policy in the Gulf States and Saudi Arabia 1920 - ١٩50 , 12 volumes , Editor A. L. P. Burden

Report of the sixth Committee at the twenty - Fifth session , 19 Nov . 1970 on the Question of Defining Aggrression . (Document : A / 8171) .

Report on Fao Fort : by col. M . S . February 1888. Dy cr . General intcllinece , simla). Sercet letter From India VOL . 53. Indian Government, Foreign Department (India Office Library .

Reports of the special Committee of the General Assembly on the definition of Aggression; No. 19, A / 8019 (July - Aug . 1973) ; No. 19, A / 8419 Feb. - Mar , 1974 ; No 19 . A / 8719 (Jan – Mar. , 1975 .

Republic of Iraq , Comment on the Iranian Claims Concerning the Iraqi - anian frontier Treaty of 1937 and the legal status of the frontier between t: : two countries in Shatt AL - Arab - Ministry of foreign Affairs , July , 1969.

Republic of Iraq , Facts Concerning the Iraqi - Iranian Frontier Baghdad , - Ministry of Foreign Affairs , Jan ., 1969 .

Republic of Iraq, Comment on the Iranian Claims concerning the Iraqi - Iranian Frontier Treaty of 1937 and the legal status of the frontier between the two countries in Shatt - Al - Arab ,

Richard Schofield , Gerald Blake : Arabian Boundaries Primary Documents 1853 - 1957 . Archive Editions , volume , 7, 8,10 Kuwait - Iraq II , 1941 - 1957 , umm Qasr , 1941 - 1948 . Ministry of Foreign Affairs . Baghdad 1969. The Iraq - Iranian Dispute : Facts and Allegations , Ministry of Foreign Affairs Baghdad , 1981

Richard Schofield : Arabian Boundaries ; Primary Documents 1853 - 1957 , Volume 8 . Kuwait - Iraq II , 1941 - 1957 , Frontier dispute . 1957 , Collapse of Shatt AL - Arab Water Scheme , 1957 Volume 7 , Proposed construction of Port in Kuwait Bayunder Iraq Control, 1938 - 1941 .

Richard Schofield : Islands and Maritime Boundaries Of The Gulf (1798 - 1960) 20 Volumes Archlive Editions , London 1990 . , Acomprehensive Collection of documents

Richard Schofield and Gerald Blake : Arabian Boundaries , Primary Documents 1853 - 1957 Voluder 7 , Proposed Construction Of Port in Kuwait Bay Under Iraq Control , 1938 , 1941.

Richard Schofield and Gerald Blake : ARABIAN Boundaries , Volume 10 ,

Richard schofield and Gerld Blake; Iran - Iraq Border (1639 - 1907) Key Documents, VOL I , Archives Edition London , 1988.

Richard Schofiled and Gerald Blake , Iraq - Kuwait Border, VOL , I ,Ummqasr , Warba , and Bubiyan , (1830 - 1940) , Archive Edition , London , 1988.

Right of Kuwait boats to Draw water from Shat AL - Arab , Memorandum by high Commissioner for Iraq to The Minister for Foreign Affairs 10th June , 1936 .

Ritchie : Ovendale : British , the United states , and the Transfer of Power in the Middle East , 1945 - 1962 , London , and New York .

Robert I . Jar man and Dr. R.M. Burrell, : Iran : political Diaries 1881-1965 (Iran /Persia/ Qajar/pahlavi/politics/history) Key Documents, London 1996 .

Sailing Directions for The persian Gulf , U . S . Definer and Mapping Agency : Hiydrogaphic Centre , pub . 62.5th ed , rw.1975.

Saldanha , J . A . The Persian Gulf precis : VOL , - precis of Qatar Affairs , 1873 - 1903 , Archive Editions , London 1986.

Saldanha , J . A . The Persian Gulf Precis VOL , III , London 1986 , Archive editions .

Saldanha , J . A : The Persian Gulf Precis , Vol. - I , Archive Editions 1986 .

Saldanha , J. A. , Op cit , VOL , V , Precis of Nejd Affairs , 1804 - 1904 . Wohabi Empire established by saud , Second Egyptian Invasion of Najd , Egyptian With drawal Under British Pressure .

Saldanha , J. A. , The Persian Gulf Precis : VOL , V111 , Precis on Naval Arrang Emanates in The Persian Gulf : 1782 - 1905 : Archive Editions , London 1986.

Saldanha , J. A. ; The PERSIANGULF Precis : VOL , VI . PRECIS OF TURKISH ARABIA AFFairs, 1801 - 1905 , Archive Editions , London 1986.

Selections From The Records OF the Bombay Government NO. XL 111 Memoirs by Commander James Felix Jones

Statement by . H . E Theiraqi Minister For Foreign Affairs to the Arab News Agency on 9th OCT , 1957 about umm Qasr Port and supplying Water to Kuwait From Shat AL - Arab . Kolieman : Iraq Under General Nuri AL - Said , London , 1971

Status of Kuwait and Negotiations With Turkey : draft Anglo - Turkish Convention , 1911 - 1913- , Arabian Boundaries , Primary Documents 1853 - 1957 , Edited by Richard Schofield and Gerald Blake , Archive Editions , London , Volume 7.

"Speech by President Nasser on Closing of the Gulf of Aqaba , 22 May 1967 . In The Arab - Israeli Conflict , Vol. 3 : Documents . Princeton , N . J . : PrincetonUniversity Press , 1974 .

Shaikh of Bahrain's Claim to Zubarah , 1937 ; Negotiations Over Zubarah , 1937 – 1945.

Sykes, History Of Persia, London 1945, 2 Vol . The Foreign Office Legal adviser ,

Treaty Concerning the .state Frontier and Neighbourly Relations between Iran and Iraq / signed at Baghdad on 13 June 1975 , see : United Nations Treaty Series { UNTS} : 1017 . Nos 14903 , 14905 .

Turco -Persian Boundaries Negotiations . Dispatch From the British Commissioners With Protocols and Various Documents Relating to the conference of Erzerum : Part I : 1843-1844. F. O. 420- 7B

T.B . Millar , The Indian and Pacific oceans Some Strategic Considerations , Adelphi Papers no . 57 , the Institute for Strategic Studies London , May 1969.

Taylor , Captain R . : The Persian Gulf : Selection From The Records of The Bombay Government , No . XXIV , Bomby Education Society's Press , India 1856 .

The Affairs Of Kuwait , VOL , Z , Lieutenant . Colonel Meada to Government of India , Bushire , September 25 , 1897 . and From Mead to Foreign office , Bushire , March 28 , 1898.

The Affairs Of Kuwait VOL , I , Consul - General Loch To Government Of India , Baghdad December, 22 , 1912 .

The Affairs Of Kuwait VOL , I , Lieutenant Commander Moubark To Lieutenant Colonel Meade , Pigeon at Bushire November , 7 , 1897.

The Affairs Of Kuwait VOL , I , Major to Government of India , , Bushire , September , 25 , 1897,

the Gulf : implications of British withdrawal , the center for strategic and international studies Georgetown University , Washington, H . C. special Report,: No. 8 , Feb.

The Iran - Iraq war : Issues of Conflict and Prospects for Settlement , (Center of international Studies, Princeton , 1981).

the letter of the Ambassador and permanent Representative of Iran to the United Nations , 8 international legal Materiel (1969) .

The Persian Gulf , 8 Volumes , 2600 Pages , See Volume I .

The Persian Gulf Administration Reports VOL , IX , Archive Editions , 1939 , PP . 69 - 70 .F. O. 371 / 18909 , Smuggling From Kuwait into Iraq , Memorandum by The Political Agent , Kuwait , 10th May , 1939 .

to Foreign office , April 1940 . see Oslo . , Proposed Construction of port in Kuwait Bay under Iraq Control, 1938 -1941 , in , Arabian Boundaries , opcit , volume 7.

To Government Of India, External Affairs Dept. Simla , 10th Sept. 1940 . Cf. F. O. 371/21589 Record Of Conversation With The Iraq Ministers Held At The Foreign Office.

Translation Of a letter From Sheikh Mobarak al Subah to H . E . The Wali Of Basra , Dated The 23 rd Safar 1326 - H , 26 Marsh 1908, records of Kuwait.

Translation of H . E . The Wali's reply to Sheikh Mobarak Pasha al Subah , dated the 28 safar 1326 H , 31st March 1908.

U . N . General Assembly , 9th Session , 2 October 1957 , Official Records , (A / PV 697) .

U . S . Department of State , Third United Nations Law of the Sea Conference , Caracas , Venezuela , Hune - August 1974 (U . S . Documents , n.d.) , Courtesy of Ambassador John N . Moore .

U. S. Department of state , office of intelligence Coordination and Liason (oci), " Background Development and prospects of the Arab League to mid - 1946 " intelligence Research Report , OCL - 3332 , 1 July 1946 .

UN . A / conf . 13 / C . 41L . Alconf . 13 / S . R , 19. International Court Of Justice Reports . 1969.

United Nations , Law and Regulations on The Regime of The Territorial Sea . ((Act of July 19 , 1934 relating to the Breadth of The Territorial waters and Zone of Supervision)) , United Nations Legislative Series (ST . LEG . SER . B . 6) 1957 .

United Nations : 24 October 1968 . Iran - Saudi Arabia " Agreement Concerning sovereignty over Al - Arabiyah and Farsi Islands and Delimitation of Boundary Line Separating Submarine Areas between The Kingdom of Saudi Arabia and Iran" 8 International Legal Materials 493 (1969).

United Nations ; Report of The Security Council to The General Assembly (16 July 1960 - 15 July 1961).

United Nations, Report of secretary general, official records, 27th secession.

United Nations, Report of the secretary general on the work of the organization, 16 June 1971 to 15 June 1972.

United states policy in The Middle East Documents: September 1956 - June 1957, U. S. Department of state Publication , No. 6503 (Washington , D. C. U. S. Government Printing Office , 1957,).

University , 1991, Memorandum From the High Commissioner For Iraq to The Political Agent Kuwait , 23 April 1923 .

Volume I : General review of events in The Gulf Prepared by The Political Resident : Archive Editions , London 1986 .

المراجع الأجنبية :-

Abadi , Jacob : British Withdrawal From the Middle East 1947 - 1971 , The Economic and strategic Imperatives , The Kingston Press, N . Y . 1982 .

Abdul Hussein AL - Qattifi : Some Legal aspects of the Iranian attempt to terminate the Iranian Boundary Treaty , 1937, the previous Correspondence.

Abdul Hussein AL -Quttife , Some Legal Aspects of the Iranian Attempt to Terminale the Iraq - Iranian Boundary Treaty , 1937 (Review of Juridical Sciences . College of Law . university of Baghdad , VOL . I . No . 2 . 1969 .

Aitchison, Collection Treaties, Engagements and sands relating to India and Neighboring countries VOL . XII .

Amin, S. H. The Iran - Iraq Conflict : Legal Implication's , ICLQ 31 (1982).

Akhtar, S, the Iraq - Iranian dispute over the Shatt - AL - Arab ; Pakistan Horizon , 22 1969 .

Akhtar's . the Iraqi - Iranian Dispute Over the Shatt AL - Arab , Pakistan Horizon , 1969.

AL - Baharna , Hussain : The Legal Status of The Arabian Gulf States , Astudy of Their Treaty Relations & their International Problems , University of Manchester 1988 .

Al- Juhany, Uwaidah M. History of Najd Orior to the Wahhabis : A Study of Social, Political and Religios Conditions in Najad 1983 During Three Centuries Preceeding the Wahhabi Reform Movement Ph.D. Thesis University of Washington.

AL -Marayati Abid, A diplomatic History OF Modern Iraq , New York 1961 .

Ali Al - Kawari , Oil Reveues in the Gulf Pattern of and impact on Economic Development , M.E. and Islam Studies , University of Durham , 1978.

Alvarez , A : La Droit International Nouveau Dans Ses Reports Avec La Vie Actuelle Des Ipeuples . Paris 1959.

Amador , Garcia : The Exploitations And Conservation Of The Resources Of The Sea . A Study Of Contemporary International Law ((2 Nd - Ed)) - Leyden . 1859.
American Journal of International Law Vol. 45 - 1951.
Amir Taheri; polic'es of Iran in the persian Gulf region in, A. Amirie (ed); the persian Gulf and Indian ocean in International politics, Tehran – 1975.
Andrassy , Jorge : International Law And The Resources Of The Sea . Colombia University Press. London, 1970.Young R:The Geneva Convention On The Continental Shelf . American Journal Of International Law (52 - 4) 1958 .
Apanel of Specialists ; Kuwait - Iraq Boundaris Demarcation , Historical Rights and international Will , Supervised and Revised by : Prof ; Abdullah Yusu F - AL - Ghunaim , Center for research and Studies on Kuwait 1994 .
Arbitration Concerning Buraimi and Common frontiers between Abu Dhabi and Saudi Arabia , Memorial submitted by the Government of the United Kingdom and Northern Ireland , Vol , II ,.
Assouna . H , the League of Arab States and Regional Disputes , New York : Ocean Publications , 1975.
Badger, G : History of the Imams and Seyids of Oman by Salil Bin Razik, Translated from the Original Arabic and Edited with Appendices and Introduction Continuing the History down to 1870, London 1871.
Baxter , C. W. Memorandum on Relation between Persia and Iraq .
Baxter . C. w. Memorandum on Relation between Persia and Iraq . (1929) .
Binder, leonard. "Iran's potential as a regional power." In paul Y. Hammond and Sidney S. Alexander, eds. Political Dynamics in the Middle EastNew York : Americaln Elsevier Publishing Co. 1972.
Birdwood., 2 Vols. [Calcutta : Foreign Department Of The Government Of India, (1908 – 1915), Vol.1.
Boggs . S .W . Delimitation of seaward Areas Under National Jurisdiction.
Boggs S . W : International Boundaries. A Study Of Boundary Functions And Problems , New York . A. M. S . Press . 1966.
Bose, tarun C. , the Super Powers and the Middle East ,(Asia publishing, House, New Delhi, 1972.
British Admiralty , Iraq and The Persian Gulf , Geographical Hand book series For Official Use Only , September ; Printed under The Authority of H . M . Stationery office at The university Press, Oxford .
BROWNLIE , I .' The Use of Force in Self - Defense ' . BYIL 37 (1961).
Bullard , Sir Reader : British and The Middle East From The Earliest Times To 1952, New York , 1952.
Burrell, R. M. , Britain , Iran and The Persian Gulf : some Aspects of The situation in The 1930s and 1920s" in D. Hopwood (ed), The Arabian Peninsula . society and politics, Allen & Unwin , London 1972.
Burrell, R.M: Britain, Iran and the Persian Gulf, from (The Arabian pensiulo, Society and politics Edited by derk Hopwood, London,1972.
Busch , Briton Cooper : Britain and the Persian Gulf , 1894 - 1914 , university of California press , 1967 .
C.P. Busch. Britain And the Persian Gulf. 1894 – 1914, California : 1967.
Cambell , J. c. Defense of the Middle East , New York : Pearger , 1960 .
Campbell, John C. "The Communist Powers and the Middle East."Problems of Communism 21 (Sept. Oct. 1972) .
Charles Cordon MacDonald , Iran and Saudi Arabia in the Persian Gulf : A Study of the Law of the Sea (ph . D. Dissertation) , University of Virginia , August 1976.
Charles G. Macdonlad; Iran's Strategic Interests And The Law Of The Sea, The Middle East Journal Vol. 34, No.3, Summer 1980.
Charls G. Macdonald : Iran , Saudi Arabia and the Law of The Sea ; Political Interaction and Legal Development in the Persian Gulf ; London , Anon.

Charts G. Macdonald Iran , Saudi Arabia and the law of the Sea " political interaction and legal Devlopement in the Persian Gulf" , London Anon.

Compbell G . J . : Defense OF The Middle East, New York 1961. G . Lenczoski, Russia and The West in Iran (1918-1948) New York , 1949.

Cuezon . Hon . G. N. persia and the persian Question (2 rols .) Longmont Green , 1892. Volume I,.

Cukwvrah. A.O. : The settlement of boundary disputes in international Law , U.S.A, 1967.

Danie Yergin. The Prize; The Epic Quest For Oil Money & Power, Touchstone, New York 1992.

Darby , Philip , British Defense Policy East of Suez 1947 - 1968 . Oxford University press , 1983 .

DE ARECHAAGA , E. J. General Course in International Law. Recueil des Course 159, (1978 - 1) .

DELBRUCK , J. Effect of War on Treaties . in Bernharhardt (ed) Encyclopaedia of Public International Law 4 (q. v.).

Dessouki , A. E . H . The Iraq - Iran War ; Issues of Conflict and Prospects for Settiement . Princeton . 1981.

Dessouki , A. E. H. , The Iraq - Iran war : issues of conflict and prospects for settlement . Princeton, 1981.

Dick son H. R. P. Kuwait & Her Neighbours , London 1959.

Edward Hertslet : Treaties EC. Concluded Between G. Britain and Persia and Other Foreign Powers .

(Ed) Micheal J. Cohen and Martin Kolinsky, New York: St. Martin Press, 1992.

" Madison's War Message , June 1 , 1812 . " In Ideas and Diplomacy . Ed . Norman A . Graebner . New York : Oxftord University Press , 1964 .

EL - Azhary , M.S. ., the Iran - war, (Crom Helm , London 1984.

Emile A.nakhleh, Arab - American Relations in THE Persian Gulf, American Enterprise Institute For Public policy Research washing ton 1975.

Enayat, Hamid. "Iran and the Arabs." In Sylvia G. Haim,ed. Arab Nationalism and a wider wourld, New york : American Academic Association for peace in the middle East 1971

Eugene Staley. "Business and politics I the persian Gulf : the story of the wonkhaus firm: Political Science Quarterly. September, 1933.

Ewam W, And Erson, Water Resources & Boundaries In The Middle East, In G.H. Blake Et At (Boundaries And State Territory In The M.East, England, 1987.

F . Warden's narrative of events connected with the conclusion of an agreement between the uttobees of Zubara and the Govt . of Muscat (Imam of Muscat's expedition against Bahrain , Zubara and Khor Hassan

F.R Chenseney : Narrative Of The Euphrates Expedition, London.

FARESR . T . J . Law. in Fal and Black The Future of International Legal Order (q. v.) III. 15

Foster , H. A. The Making of Modern Iraq . Williams & Norgate, 1936.

Francis warden, : His Trocial Sketch Of The Uttoobee Tribe Of Arabs; "Bajrein;" From The Year 1716 to The Year 1817. Bombay Selections 1856, Selections From The Records of The Bombay Government, N.S.XXIV, Bombay .

Francis WaRden's skecth of the proceedings of Rahmah Bin Jaber , Chief of Khor Hassan with continuation to the period of that Chief's death in 1826 and also brief sketch of the proceedings of Sheikh Busheer Bin Rahmah , son and successor of the above Chief by Lietenant S . Hennell .

Fryer, Jhon : Anew Account Of East India and Persia Being Nine years travels 1622-1681, Vol. II , London 1912.

G.Lorimer. The Persian Gulf Gazertter, Omanand Central Arabia Official publication of the Government of India, Calcuta, Vol. I historical 1915.

Goldberg, Jacob. The 1913 Saudi Occupation of Hasa Reconsidered
Gott , Richard : the Kuwait incident , Survey of International Affairs , 1961 ,
H. RAHMAN: A BRITISH Defiance Problem In THE MIDDLE EAST (1946 - 7) ITHACA PRESS Reading U . K. 1994 .
H.R.P. Dickson; Kuwait And Her Neighbors – London 1956 .
Harari , M. the Turco - Persian Boundary Question : Acase study in politics of Boundary Making in the Near and Middle East , ph. D, thesis , New York . Columbia University , 1958.
Harm, J. Systenatic : Political Geography, New York 1966.
Hawley, S., te Trucial States, London, 1970.
Hekmat , Hormoz, Iran's Response to soviet - American Rivalry, 1951-1962., Acomparative study , (Columbia Univ , Press, N. Y. 1974.
Helms, C.M. The Ecolution of Political Identity in Saudi Arabia : The Delineation of a Nation – State 1901 – 1932 Ph.D. Thesis Oxford University, 1979.
History and digest of the International Arbitration's to which the United States has been a Party ii, Washington DC. 1898 .
Hurewitz, J. C. Iran in World and Regional affairs ," in YAR - SHATER . E. ed ., IRAn faces The Seventies , New York : Praeger , 1971 . P . 137 .
Hurweitz , Diplomacy in the Near and Middle East , op cit , VOL I.
Husain M . AL - Baharna : the Arabian Gulf States ; Their Legal and Political Status and their intentional Problems ; London 1978.
I relamd , P. W. , Iraq ; Astudy in political Development. Cape, 1937.
Ian Brownlie : Principles Of Public International Law (3rd Ed) Oxford UNIVERSITY Press . 1969 .
interests and Al Ternatives , American Enterprise in statute For Public policy Research , Washing , D . C. , 1976 .
Iqbal, Sheikh Mohammad. Saudi Arabia, an epitome on History and Progress Srinagar: Saudiyah, 1982
Iran AL manac 1961 and Book of Facts . publ . by ECýcho of Iran 2nd , revised print - Tehran 1961.
Iran AL manac 1962 and book of facts , publ . by Echo of Iran - Tehran 1962 .
Narrative , London 1773..
"iran's Changing Foreign Policy : A Preliminary Siscussion." Middle East Journal 24, no4 (1970) .
"Iran's whie Revolution: A Study in Political Development." International Jornal of Middke East Studies 5, No.2 (1974) .
Iraq - Kuwait Border , In Arabian Boundaries VOL .7 , Iraq Propaganda . obsorplion of Kuwait by Iraq , 1929 - 1932.
Iraq and the Persian Gulf . Geographical Hand book series, published For Official use only.
Is Mael, T. Y. Iraq And Iran : Roots Of Cnflict . Syracuse, 1982.
Ismael , T. Y . Iraq and Iran ; Roots of Conflict , Syracuse , 1982 .
Ives , Edward . Avoyage From England To Tndia In The Year 1754 And An Historical
J . A . Douglas , Report on a Journey from India to the Mediterranean , Via the Persian Gulf.. (Simla , 1896) , " Confidential " ; copy in Curzon Mss .
J. B. Kelly : Arabia , The Gulf & The West, Critical View Of The Arabs And The oil Policy , London , 1980.
J.B. Kelly "Sovereignty And Trisdication In Eastern Arabia, International Affairs Vol. 34,.
J.G. lorimer : Gazetteer of the persian Gulf, aman and central arabia, official publication of the government of india, vol.i. Historical (1915) .
J.G. Lorimer, Gazctteer Of The Persian Gulf : Oman And Central Arabia,Ed. R.L.
Jacobs, Norman. "Economic Rationality and Social development : An Iranian Case Study." Studies in Comparative International Development 2, No. 9 (1966) .
Jobri. Marwan "Dilemma in Iran" Current History 48, No. 285 (1965)

John B Kelly, Britain And The Persian Gulf,1795 – 1880 (Oxford: Clarendon Press, 1968).
John Marlowe :The Persian Gulf in The Twentieth Century , The Cresset Press, London 1962.
Jones S B . Boundary Making Carnegie , Endowment For International Peace Washington 1945.
Jones, S. B. Boundary Making, Washington, D. C. , 1945.
Kaiyan Homi Kaiko Bad : The Shatt - AL - Arab Bandary Question , Alegal Reapprisal, Clarendon Press. Oxford , 1988 .
Kazemzadeh, F "ideological Crisis in Iran." In watler Z. Laqueur,ed. The Middle East in Transition, PP. 196 – 203. New York : Frederich A. Praeger, 1958.
Keily (J . B) : Britain and The Persian Gulf , London , 1965.
Kelly . J . B . : the Gulf & The West ; Acritical View of the Arabs and their oil Policy "British Policy in the Persian Gulf " London 1980.
KHADDURI . M (ed) Major Middle Eastern Problems in International Law, Washington DC. 1972 .
Khaleeli. Abbas. "Some Aspects of Iran's Foreign Relations.' Pakistan Horizon 21, No.1 (1968), Kingsley, Robert. "Premier Amini and iran's Problems." Middle Eastern Affairs 13, No.7 (1962)
Khapp, wilfrid, 1921 – 1941, the period of Riza shah, from (Twentieth Century – Iran, Edited by Hasein Amir Sadeghi, London – 1977).
Kheli , Sherin , (ed) the Iran - Iraq : New weapons old Conflicts, (Prager , N. y 1983) .
Kostiner, Joseph Britain and the Challenge of the Axis Powers in Arabia: The Sedline of British – Saudi Cooperation in the 1930s in: Britain and the Middle East in the 1930s: Security Problems 1935 – 1393.
LAPRADELLE , A . "The Effect of War on Private Treaties ; International Law Quarterly, 2 (1948).
Lauter Pacht , E: River Boundaries : Legal Aspects OF the Shatt Al Arab Frontiers . The international and comparative Law Quarterly Tournul 1960, Vol. 9.
LAUTERPACHT , E .: The Contemporary Practice of The United Kingdom in the Field of International Law . ICLQ (1956). 6 (1957)and 8 (1959).
Lauterpacht, Eli River Boundaries Legal Aspects Of the Shatt -AL -Arab Frontier, International and Comparative law Quarterly , 1960.
LAUTERPACHT,E 'River Boundaries :Legal Aspects of the Shatt - AL - Arab Frontier , International and Comparative Law Quarterly , 9 (1960) United Nations
Layard . A.H. Early adventures in Persia, Susians and Bablon's , VOL .I.
Leatnerdale, Clive. British Policy Towards Saudi Arabia 1925 – 1939.Ph.D. Thesis University of Aberdeen, 1981.
Lenczowski, Russia and the war in Iran , New York 1942.
Lengyel , Emil : the Changing Middle East , N . Y . 1960 .
Linabury, George O. British Saudi Arab Relations 1902 – 1927: a Revisionist Interpretation.
Lord Harding , My Indian years , The Reminiscences Of Lord Hardinge Of The Pan-Khurst , London 1945.
Lorimer · Gazzetteer Of The Persian Gulf, Vol. I , PT. I.
Lorimer, J . G : Gazetteer Of The Persian Gulf ; Oman and Centeral ARABIA , (1908 - 1915) VOL . II , (geogra Phical 1908) , Calcutta : London , Gregg Reprint 1970.
Mahdavy, Hossein. "The coming Crisis in Iran." Foreign Affairs 44, No.1 (1965) .
Majid Khadduri. Independent Iraq : Astudy in Iraqi Politics since 1932, London 1951,
Manley O Hudson . ed . , International Legislation , 9 vols . (Washington , D.C.: Carnegie Endowment for International Peace , 1931) , 3 : 1634.
Marlowe, John. "Arab-persian Rivalry in the persian Gulf." Journal of the Royal Central Asian Society 51,pt. I(Jan. 1964)

MENON . P . K . International Boundaries : A Case Study of the Guyana - Surinam Boundary , ICLQ 27 (1978).
Michael Burrell , : the Persian GULF States and THE West , A general Survey , London 1991.
Middle Eastern Studies Vol. 18 No. 1 (January 1982).
MOORE . J . B . A Digest of International Law Washington DC. 1906
Mouton M , W : Cutteridge , J, A , C : The 1958 Geneva Convention on The - Continental shelf . British year Book of International Law Vol. 35 . 1959 .
MOVCHAN, A Problems of Boundaries and Security in the Helsinki Declaration. Recoil Des course . 154 (1977 - 1) .
Mufarra j . F .K the Iraqi - Persian Dispute in international law ., Beirut , 1975.
Mufarrij , Fuad , the Iraqi - Persian Frontier Dispute in International law , Beirut - 1953 .
NAHLIK . S. E.The Grounds of Invalidity and Termination of Treaties, AJIL65 (1971). ,
Naval intelligence Decision, Geographical Hand book series, Persia, September 1945, University Press, Oxford .
Naval International Division (UK)Iraq and the Persian Gulf . 1944 .
Nibuhr, M : Travels Through Arabia And Ather Countries In The East , Vol - 11, Edin Burgh London , 1792.
Niebuhr, M. : Travels Through Arabia And Other Countries In Hr East, Vol. 11 , Edinburgh 1792, The Province Of Najd.
Niebuuhr , M . Travels Through Arabia and Other Countries in the East , Vol. - 11 , Edinburgh 1792 .
Oppenheim , international Low . VOL . I , 8th Edition 1955 .
Oppenheim,l. International Law , VOL. I . Peace, 8Th , edited by Lautearpacht H . & VOL. 11 . 7th 1963.
P. L . Bander : Iran , Political development in a changing Society , California , 1962.
P. Lienbardk., The Authority Of Shaykhs In The Gulf Arabian Studies 11, London 1975.
Palgrave (w . Giffoard) , Personal Narrative Of ayear's Journey Through Central & Eastern Arabia 1862 - 1863 , London .
Park , Tong Wham and Michael Don Ward : Petroleum - Related Foreign Policy : Analytic and Empirical Analyses of Iranian and Saudi Behavior 1948 - 1974 Vol . 23 , No . 3 (September 1979).
Patrick , Robert, Iran's Emergence as a Middle Eastern Power, (Utah university Press , 1974 .
Permanent Mission to the united nation for the Republic of Iraq : Facts Concerning the Iraqi - Iranian Boundary . 1969 .
Ph. D. Thesis Columbia University. 1970.
Ph.D. Thesis Princeton University, 1950.
Pounds, Norman: Political Geography, London, 1963.Curzon Lord of Kedleston: Frontiers, The Romandes lecture, Oxford, Clarendon Press, London, 1907.
Presecott. GR.V:Geography of Frontiers and boundaries, London 1967.
Queneudec , J . P : La Zone Economic . R . G . D . I . P tome . 79 N .2 1975.
R. Michael Burrell, The Persian Gulf states General Survey; The Johns Hopkins University Press, Baltimore And London Anon, British Policy In The Persian Gulf.
Rouhollah K . Ramazani , The Persian Gulf Iran's Role University Press of Virginia, Charlottesville , 1972 reprinted in 1973.
R.M. Burrell. "Britain Iran and the persianGulf : some Aspects of the Situationin the 1920s and 1930s." The Arabian Peninsula : Society and Politics. Ed. Derek Hopwood London. 1972.
Ram azani, R-K: The foreign Policy of Iran 1500 – 1941- University press of Virginia, 1966.
Ramazan , R.K. The Persian Gulf : Iran 's Role, University Press of Virginian . 1972.

Ramazam Rouhallah , The Foreign Policy of Iran , A developing Nation in The World Affairs , Univ - Press of Virginia , 1966 .

Ramesh Sanghri . Shatt - Al - Arab - The Facts Behind The Issue (1969) .

Ramesh Sanghvi, Shatt al Arab - THE Facts behind the Issue , London 1969.

Rawlinson Menro randum and The (1) dipute Between Turkey and Persia , 1844. CF. Richard schofield .

Rawlinson's Memorandum on The Perso- Turkish Frontiers confidential No. 793.

Richard Schofield : Island and maritime boundaries of the Gulf 1798 – 1960, op cit, seevolume : 10-, 1936 -, Abu Musa oxide & new agreements to exploit iron oxide at Tamb and Abu Musa, 1936.

Richard Schofield : Islands and MARITIME Boumdaries of the Gulf 1798 – 1960 .

Richard Schofield and Gerald blak ,Volume , 7 : Kuwait - Iraq Border , Iraq Propaganda : absorption of Kuwait by Iraq , 1929 - 1940 . and proposed construction of port in Kuwait Bay Under Iraq Control , 1938 - 1941.

Riza Arasteh , in Collaboration with Jose Phine Arasteh , Man and society in Iran , Leiden ,1964 .

Robert E . O S good , U . S . Security Interests and The Law of the Sea , In Ryan C . Amacher and Richard James Sweeny , eals ., The Law of the Sea : US interests and Alternatiues , American Enterprise I nstitute For Policy Research . Washington , S . C . 1976.

Roberte . Osgood : " U . S . Security Interests and The Law of the Sea " in Ryan C . Amacher and Richard James Sweeney , The Law of The Sea : U . S .

Rosemar Said Zahlan, The Origins Of The United Arab Emirates: Apolitical And Social History Of The Trucial States (London: Macmillan, 1978), Chap.3 Chenceforth Cited As The Origins Of The United Arab Emirates).

Rouhollah K. Ramazani, Iran's Foreign Policy in Modernizing Nations, Chartteville, 1975.

"Research Facilities in Iran." Middle East Studies Association Bulletin 3, no. 3 (1969) . and 4, No.1 (1970):51. Abrahamian, Ervand. "Communism and Communalism in Iran : The Tudeh and the Firqah-e Dimukrat." Intemational Jornal of Middle East Studies 1, no.4 (1970) .

S H . Amin : international and Legal Problems of the Gulf , the Iran - Iraq Conflict ,East and north African Studies Limited , London 1981.

S H . Amin : International and Legal Problems of the Gulf ; Middle East and North African Studies Press Limited , London 1981.

S. H. AMIN : international AND LEGAL problems of the Gulf, Middle East and North African studies , Press limited, London 1981, the Iran - Iraq conflict.

S.B, Miles, Countries And Tribes Of The Persian Gulf (London : Frank Cass, 1966), Vol. 2.

Saldanha , J. A : The Persian Gulf Precis : VOL - V III , by The Precis of Correspondence on international Rivalry and British Policy in The Persian Gulf : 1872 - 1905.

Sanghvi, Ramesh : Shatt al Arab , The Facts behind The Issue , London 1869.

Scacia , La Controversi tra Persia , Iraq Per La Shatt AL - Arab. (December , 19[illegible] Gennaio , 1960) in oriente Modermo 40 - 2 - 1960.

SCHW ARZENBERGER; G. , the Dynamics of international law, Professional Book . London 1979.

Seton Williams, M.V. Britain and the Arab States: a Survey of Anglo-Arab Relations 1920 – 1948. London: Luzac, 1948.

SHAHRAM CHUBIN and SEPEHR ZABIH :

Shahram ChuBin, and Sephr 2A BIH ; the foreign Relations of Iran , Developing State in azone of Great - Power Conflict , With a Foreword by Paul Seabury University of California Press , Berkeley . Los Angeles - London , Anon.

Shawdran : The Middle East Oil and the Great Powers.
Taylor, the struggle For Master in Europe 1848- 1918, Ox Ford 1967.
"The Contemporary Practice of the United Kingdom in the Field of International Law ,1962 , Part II London . 1962 .
The Persian Gulf-Cradle of Conflict". Priblems of Communism 21 (May-June 1972) .
"Therty Relations : An Irano-Soviet Case Study." In Albert Lepawsky, Edward H. Buehrig, and Harold D. Lasswell, eds. The Search for World Order : Studies b Students and Colleagues of Quincy wright .
The Foreign Relations of Iran, Developing State in azane of Creat-Power Conflict, University of California Press, Berkeley, Los Angeles. Londan, Anon.
Thomas Naff And Ruth C. Matson, Water In The Middle East Institute Research, University Of Pennsylyania, 1984.
Toynbee, A. J, "The Iran - Iraqi Frontier Dispute " 1936 Survey of international Affairs , Oxford University press , 1937.
TREVIRNANUS . H - D . Boundary Settlements between Germany and her Western Neighbors after The Second World War . in Bernhardt (ed) . Encyclopaedia of Public International Law (q . v.) III .
UN Yearbook (Yearbook of the united nations) ; 23 (1969) . 28 (1974) . 34 (1980)
Uriel Dann , Iraqunder Qassem : Apolitical History , 1958 - 1963.
VERZUL . J . H. W . International Law in Historical Perspective . Leyden . Vol. III (1971) , vi (1973)VOL . I .
Vienna Convention on the Succession of States in respect of Treaties ; A/CONF . 80/ 31 (22 Aug . 1978) .
Wernner M.W., Modern Yemen. The Johns Hopkins Press, Baltimore, Maryiland1967.
Winder, R.B. A Historyof the Saudi State from 1233/1818 Until 1308/1891
Winder, R.B. Saudi Arabia in the Nineteenth Century New York: St.Martin's Press, 1965.
Zabih, S.and ChuBin, S., the foreign relations of Iran, Berkeley, California, 1974

الدوريات الأجنبية :-

Boggs SW : Delimitation of see Ward Areas Under National Jurisdiction : American Journal of International Law . Vol. 45 . 1951.
Charles B . selak , Jr . " Recent Developments in the High Seas Fisheries Jurisdiction Under the Presidential Proclamation of 1945 ." 44 American Journal of International Law 675 (1950) .
Garner, The Doctrine Of The " Thalweg " as Arule of International law. , American Journal of international law. , VOL. 29, 1932.
Geoffrey Morse Binnie , Some Notes on The Karun River and the Shatt ,AL Arab . Journal of The Institution of Civil Engineers No . 3 / Paper No . 5690 " London - January 1950 ".
Hyde, Notes on Rivers as Boundaries, Ameican Journal of International Law,. Vo.l.i, 1912.
I . O . Persia and Persian Gulf Series , Vol . 35 , 25 January 1823.
I . O . R . / R / 15 / 1 / 181 , Persian Gulf Residency , Bushier . Jon Maryville , The Ottoman Province of Al - Haas in the Sixteenth and Seventeenth Centuries , Journal of the American Oriental Society VOL90 ., No . 3 , July - September , 1970.
James Felix Jones , " Narrative Of Journey To THE Frontier Of Turkey and Persia Through a part Of Kurdistan" submitted To Government On The 16 Th August, 1848. Selections From The Records Of The Bombay Government. NO XL III, News Series.
John A. Berry : Oil and soviet policy I n the Middle East " Middle East Journal , 26 2, spring 1972.

Keddie, Nikki R. "The Iranian power Structure and Social Change 1800 – 1969 : An Overview." Interational Jornal of Middle East Studies 2, No.1 (1971).

Lauter Pacht, E : River Boundaries : Legal Aspects of the Shatt AL - Arab Frontiers , the International and Comparative law Quarterly Journal , *1960 VOL . 2.*

Layard , A.H. "A Description of THE Province OF Khuzistan" Journal Of the Royal Geographical society VOL . XVI (16) -*1846.*

MELAMID . A. , "The Shatt AL - Arab Boundary dispute , 22 The Middle East Journal 1969 .

Melamid . A. , the Shatt AL - Arab Boundary Dispute" Middle East Journal , 22 , 1968.

Melamid the Shatt AL – Arab Boundary dispute . Middle East Journal. Summary, 1968.

Miodu ,V . C . : Asurvey of British Policy in The Persian Gulf ; From The Early Days to Mid-Twentieth century , Journal of Indian History Vol. 56 , No. 2 (1978).

Oxman , Bernard , H : The Third United Nation Conference On The Law Of The Sea . American Journal Of International Law Vol. 74 No . 1980.

Permanent Mission of Oman to the United Nations , Oman News Bulletin , No . 1 , 23 July 1972.

Ramazani , Rouhllah K. , The Settlement of the Bahrain Dispute , Indian Journal Of International Law 12 , No 1 , 1972.

Roosevelt , Archie , J. R. " The Kurdish Republic of Mahabad" Middle East Journal 1 , No . 3, 1973.

Rupert Hay : The Persian Gulf States and Their Boundary Problems , Geographical Journal Vol. 65 (December 1954).

Ryder . Demarcation of the Turko - Persian Boundary 1913-1914, Geographical Journal 66/3 (1925).

Tehran Journal, Dec, 18 , 1959 .

The Times . May 28th , 1935 : Imperial and Foreign ; Iran and Iraq - Rival Claims to Waterway by Arthur Moore .

U . S . Department of state ; International Boundary study , series A- Limits in The Seas , No . 24 . " Continental Shelf Boundary : Iran - Saudi Arabia " 6 July 1970 .

U.S. Department of State office the Geographer , Continual Boundary , International Boundary Study , Series A.,Limits in The Seas, No 9, February 20 , 1970 .

U.S. Department of state : International Boundary study series A - Limits in The seas , No . 12 . ((Continental Shelf Boundary)) 22 February 1958 Saudi Arabia - Bahrain / 10 March 197 .

United Nations : 17 June 1971 , Iran - Bahrain , U . S . Department of state . international Boundary study , Series A - Limits in the seas , No 58 Continental Shelf Boundary : Bahrain - Iran "13 September 1974 .

United Nations : 20 September 1969 . Iran - Qatar , U . S . Department of State . International Boundary Study . Series A-Limits in The Seas , No 25 , " Continental Shelf Boundary : Iran - Qatar 9 July 1970 .

Wahaba, Sheikh Hafiz. Wahhabism in Arabia Past and Present Journal of the Royal Central Asian Society Vol. 16, No. 4 (1929).

Weissbery Gunitez: Maps as equience in international boundary disputes, American Journal of International Law, Vol. 57, (1963).

YOUNG,R. " Equitable solution for offshore boundaries" 64 American Journal of international law (1978.

الفـــــهرس

رقم الإيداع : ١١٠٣٧ / ٢٠٠٠

تصميم جرافيك / م. أشرف عبده



مع تحيات

دار المدينة للطباعة

١٤ شارع عثمان بن عفان – فيلات الجامعة – الزقازيق – شرقية ت : ٣٥٥٢٥٦ / ٠٥٥



هى الدراسة الوحيدة التى تناولت هذه القضية البالغة التعقيد والحساسية بموضوعية ترتكز على العديد من الوثائق الأجنبية والعربية السرية، والتى لم يكن مسموحاً بتداولها وهى هامة أيضاً لدول وشعوب منطقة الخليج للتعرف على هويتهم الأصلية وحقيقة مشكلاتهم والطرق والأساليب التى تكفل حلولها دون بلوغها حد الأزمة، وتشير الدراسة إلى أن أزمة الخليج الأولى المتعلقة بالحرب العراقية - الإيرانية، وكذا الثانية المتعلقة بالأزمة العراقية - الكويتية قد إشتعلتا على خلفية نزاعات حدودية إستعصت على الحل، كما أن جملة من المتغيرات السياسية والإقتصادية فى منطقة الخليج وما يرتبط بذلك من الوجود الغربى ومفاهيم الهيمنة الأمريكية والإستراتيجية الإيرانية تجاه هذه القضايا كلها كانت مظهراً من مظاهر الإشكال الحدودى الذى يقدم المسوغ والتبرير للتدخل المشروع وغير المشروع فى سيادة وشرعية بعض الدول، والإنتقاص من هذه أو تلك لدى الآخر الحدودى، إنه موضوع جد من أخطر المعضلات العصرية التى تتجه بالمنطقة نحو الغليان والتوتر والمزيد من الإنكشاف الأمنى، وهو صورة عبثية تعبر عن هشاشة المشهد الإقليمى للخليج، ورغبته الجامحة فى الإنكسار والإنتحار فى سخرية تثير الشجن والألم والحزن المرير حقاً.

منشورات المركز الأكاديمي للدراسات الاستراتيجية

